

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المجلد الثالث مرجع الترمذي مع شرحه تحفة الأهودي

أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب فضل الجهاد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد قال تكمل لا تستطيعونه فردوا عليه قرتين أو ثلاثا تاكل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال في الثالثة مثل الجهاد في سبيل الله مثل الصائم القائم الذي لا يفتر من صلوة ولا صيام حتى يرجع الجهاد في سبيل الله وفي الباب عن الشفاء وعبد الله بن جُبَيْش وأبي موسى وأبي سعيد وأم مالك البهزية والنس بن مالك هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن بزيع ثنا معتمر بن سليمان ثنا هُرَيْرُوق أبو بكر عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يقول الله الجهاد في سبيل الله على ضمان أن قبضته أو وثته الجنة **وإن رجته رجته** بأجر أو غنيمة هذا حديث غريب صحيح من هذا الوجه

باب فضل الجهاد قوله ما يعدل الجهاد أي على عمل يساوي الجهاد يعني في الفضل والثواب مثل الجهاد في سبيل الله مثل الصائم القائم ولمسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة كمثل الصائم القائم القانت بايات الله زاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكم الساجدة في الموطأ وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم ولا حرج البزري من حديث الثعالب بن بشرير من فوج أمثال الجهاد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره والقائم ليله وتشبه حال الصائم القائم بحال الجهاد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فاجرة مستمر وكان الجهاد لا تضع ساعة من ساعاته بغير ثواب كحديث إن الجهاد لتساقن فرسه فيكتب له حسنات أصح منه قوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يظنون موطنًا يعتصم الكفار ولا يبالون من عدد دنيا لا يكتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا لا يكتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون لا يفتر من الفتى من باب نصر ينصر أي لا يأسم ولا يميل حتى يرجع الجهاد في سبيل الله) أي إلى بيته (وحتى ينصرف عن جهاده **قوله** (وفي الباب عن الشفاء وعبد الله بن جبشئ) أبي موسى وأبي سعيد وأم مالك البهزية والنس بن مالك) أم حديث الشفاء فأخرجه أحمد في مسنده وأما حديث عبد الله بن جبشئ فأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وأما حديث أبي موسى فأخرجه الترمذي في أواخر فضائل الجهاد وأما حديث أبي سعيد فأخرجه ابن ماجه في باب فضل الجهاد في سبيل الله من أبواب الجهاد وأما حديث أم مالك البهزية فأخرجه أحمد في مسنده وأما حديث النس بن مالك فأخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان **قوله** (يعني يقول الله) الظاهر أن قوله الشفاء أي يريد صلى الله عليه وسلم أن الجهاد في سبيل الله من الأحاديث الإلهية ووقع في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه قال إيا عبد من عبدي خرج مجاهدًا في سبيل الله ابتغاء مرضاتي ضمننت له أن رجته بما أصاب من أجزائه غفرته وإن قبضته غفرته له رواه النسائي (وهو على ضمان) كذا في نسخة الحاضرة بلفظ ضمان وفي ترغيب المتذري نقل عن الترمذي بلفظ ضمان وذكر نقله الحافظ في الفتح وقال قوله هو خطأ من أي مضمون أو معناه أنه ذو ضمان انتهى (رواه رجته) أي رجعتة قال في القاموس بجر يرجع رجوعاً انصرف الشيء عن الشيء وإليه رجعا صرفة وردة كارجعه **قوله** (هذا حديث غريب صحيح) قال المتذري بعد ذكره وهو في الصحيحين وغيرهما نحوه من حديث أبي هريرة وتقدم انتهى قلت كذا المتذري فيما تقدم عن أبي هريرة من قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرج إلا الجهاد في سبيل الله وإيمان تصديق برسلي فهو ضمان من إن دخله الجنة وأرجعه إلى منزله الذي خرج منه إن لم يأت من أجزائه غنيمة ثم رواه مسلم

وابن امانة **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان التوري وحديثنا يحيى بن غيلان ثنا عبد الله بن موسى عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن النعمان بن ابي عياش الزرقني عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصوم عبد يوم ما في سبيل الله الا باعد ذلك اليوم الناصر وجه سبعين خريفا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** زياد بن ايوب ثنا يزيد بن هارون ثنا الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض هذا حديث غريب من حديث ابي امانة **باب** ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله **حدثنا** ابي بكر بن ابي عمير عن ابي امانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث الركين بن الربيع **باب** ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله **حدثنا** احمد بن ابي اذينة بن حباب ثنا معاوية بن صالح عن كثير بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد بن حاتم الطائي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة افضل قال خذ من سبيل الله او ظل فسطاط او طرقة فحل في سبيل الله وقد روي عن معاوية بن صالح هذا الحديث مرسل وخولف زيد في بعض اسناده وروي الوليد بن جميل هذا الحديث عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امانة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زياد بن ايوب ثنا يزيد بن هارون ثنا الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ظل فسطاط في سبيل الله ومينىة خادمة في سبيل الله او طرقة فحل في سبيل الله وهو اصح عندك من حديث معاوية بن صالح **باب** ما جاء فيمن جهز غازيا **حدثنا** ابو بكر بن ايحيى بن زكريا عن ابي امانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزى ومن خلف غازيا في اهله فقد غزى هذا حديث

في سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا وعزاه البخاري مسلمه والترمذي النسائي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما كما عرفت انفا **قوله** (حدثنا زياد بن ايوب) هو البغدادي المعروف بدلوليه جعل الله بينه وبين النار خندقا الخندق بوزن جعفر خفيار حول اسوار المدن معرب كنده كذا في القاسم **قوله** (هذا حديث غريب) ذكره المنذري في الترغيب وعزاه للترمذي وسكت عنه **باب** ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله **قوله** (عن الركين) بالتصغير بن الربيع بن عميلة القراري الكوفي ثقة من الرابعة (عن ابيه) اي الربيع بن عميلة القراري الكوفي ثقة ابن معين وعن يسير بالتصغير بن عميلة بفتح المهملة وكسر الهمزة يقال له اسير ايضا ثقة من الثالثة (عن خريم) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء من سكوت التحتية بن فاتك بالفاء وكسر الفوقية الاسكحاني شهد الحديث ولم يصح انه شهد برامات في خلافة معاوية بالرقعة (من النفق نفقة) اي صرف نفقة صغيرة او كبيرة ركتبت له سبعمائة ضعف اي مثل وهذا اقل الموعود والله يضاعف لمن يشاء قال المناوي اخذ منه بعضهم ان هذا نهاية التضعيف ورد بنية والله يضاعف لمن يشاء انتهى **قوله** روي في الباب عن ابي هريرة (ه) اخرجه البزار عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر بن ابي جهل كل خطومنه اقصى بصره فسار وسار معه جابر بن ابي جهل فاقبل على قوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم كلما احصدوا عاد كما كان فقال يا جابر بن ابي جهل قال هؤلاء المجاهدون في سبيل الله تضاعف لهم الحسنة بسبع مائة ضعف ما انفقوا من شيء فهو يخلفه وذكر الحديث بطوله كذا في الترغيب

هذا حديث حسن) واخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه والاكم وقال صحيح الاسناد واخرجه ايضا احمد **باب** ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله **قوله** (عن كثير بن الحارث) الذي مشقته قبول من السادسة **قوله** (حدثنا زياد بن ايوب) وفي رواية ابي امانة الاتية مينية خادم في سبيل الله فالمراد بقوله خدمة عبد اي هبة عبد الجاهل ليعده او عارتيه له او ظل فسطاط بضم الفاء وتكسر حجمة ليستظل به المجاهد اي نصيحية او خباء للفرقة يستظلون به او طرقة فحل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة يعني ناقة او نحو فرس بلغت ان يطرقها الفحل يعطيه اياها ليركبها اعارة او قرضا وهبة **قوله** (افضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله ومينىة خادم في سبيل الله) قال المنذري في الترغيب طرقة الفحل بفتح الطاء وبالاضافة هي الناقة التي صلحت لطرق الفحل واقل سبعين ثلاث سنين وبعض الرابعة وهذا في الحقيقة ومعناه ان يعطى الغازي خادما او ناقة هذه صفتها فان ذلك افضل الصدقات **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي قال حديث حسن صحيح قلريد كرلفظ غريب كذا في الجامع الصغير وغيره ذكره في نظيره قال المناوي اعترض بان حقه حسن لا صحيح انتهى حديث ابي امانة هذا اخرجه ايضا احمد في مسنده **باب** ما جاء فيمن جهز غازيا تجهيز الغازي تخيله واعداده يحتاج اليه في غزوه **قوله** (حدثنا ابو اسمعيل) اسمه ابراهيم بن عبد الملك البصرى ابو اسمعيل القناد صدق في حفظه شيء من السابقة **قوله** (قال من جهز غازيا) بتشديد الهاء اي هيا اسباب سفره في سبيل الله اي في الجهاد (فقد غزى) اي حكما وحصل له ثواب الغزاة (ومن خلف) بفتح اللام الخفيفة (غازيا) اي قام مقامه بعد وصار خلفا برعايته

حسن صحیح وقد روی من غیر هذا الوجه **حد ثنا ابن ابی عمیر** ثنا سفیان عن ابن ابی لیلی عن عطاء عن زید بن خالد الجعفی قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله من جهن غازی فی سبیل الله او خلفه فی اهله فقد غزی هذا حدیث حسن **حد ثنا محمد بن بشار** ثنا عبد الرحمن بن مهزیك ثنا خور بن شداد عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سدة عن بسر بن سعید عن زید بن خالد الجعفی قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله من جهن غازی فی سبیل الله فقد غزی هذا حدیث صحیح **حد ثنا محمد بن بشار** ثنا یحیی بن سعید ثنا عبد الملك بن ابی سلیمان عن عطاء عن زید بن خالد الجعفی عن النبی صلی الله علیه و آله **باب من اغبرت قدما فی سبیل الله حد ثنا ابو عمیر** ثنا الولید بن مسلم عن زید بن ابی مریم قال الجعفی عباية بن رفاعة بن رافع وانا ماش الى الجمعة فقال ابشر فان خطاك هذه فی سبیل الله سمعت ابا عابس يقول قال رسول الله صلی الله علیه و آله من اغبرت قدما فی سبیل الله فها حرام علی النار هذا حدیث حسن صحیح غریب و ابو عابس اسمه عبد الرحمن بن جابر وفي الباب عن ابی بكر ورجل من اصحاب النبی صلی الله علیه و آله وزید بن ابی مریم وهو رجل شامی روى عنه الولید بن مسلم ويحیی بن حمزة وغير واحد من اهل الشام وزید بن ابی مریم كوفي ابوه من اصحاب النبی صلی الله علیه و آله واسمه مالك بن مربيعة

اسوه في اهله وقد غزى قال القاضي بقا خلفه في اهله اذا قام مقامه في صلاح حاله ومحافظة امره من قول امر الغازي من اب من ابه في رعاية اهله زمان غيبته شاركه في الثواب لان فراغ الغازي له واشتغاله به بسبب قيامه بامر عياله فكانه مسبب عن فعله قال الحافظ في الفتح قوله فقد غزى قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يفر حقيقة ثم اخرج من وجه اخر عن بسر بن سعید بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شئ ولا من حاجة وابن حبان من حدیث عمر بن الخطاب بلفظ من جهن غازی حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع واذا فتى احد من ابه ان الوعد المذكور مرتب علی تمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى يستقل ثانياً تماماً انه يستوى معه في الاجر الى ان تنقضي تلك الغزوة انتهى **فان قلت** ما وجه التوفيق بين حدیث الباب وحدیث ابی سعید ان رسول الله صلی الله علیه و آله بعث بعثا وقال يخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما رواه مسلم وفي رواية له ثم قال للقاعد وايمكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخرج **قلت** قال القرطبي لفظه نصف يشبه ان تكون مقحمة اي زيدة من بعض الرواة وقال **والحاجة** لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحیح والذي يظهر في توجيهها انها اطلقت بالنسبة الى مجموع الثواب للغازی الخالف له بخير فان الثواب اذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما لا خوفه تعارض بين الحدیثين انتهى **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشيخان وغيرهما وقد روى بصيغة المجهول من غير هذا الوجه اي من غير هذا الاسناد المذكور وقد ذكره الترمذی بقوله حد ثنا ابن ابی عمیر **قوله** حد ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعید الخ قد وقعت هذه العبارة اعني قوله حد ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعید الخ قوله في بعض النسخ قبل قوله حد ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهزیك الخ

والحاجة

ثنا عبد الملك بن ابی سليمان العزيم مصدوق له او هام من الخامسة كذا في التقريب **باب من اغبرت قدما في سبيل الله** اي بيان ماله من الفضل **قول** الجعفی عباية بفتح المهملة بن دفاعه بكسر الراء المهملة وانا ماش الى الجمعة جملة حالية اعلم انه كان واقع عند الترمذی وكذا عند النسائي ان القصة وقعت ليزيد بن ابی مریم مع عباية وعند البخاری في باب المشي الى الجمعة من رواية علي بن المديني عن الوليد بن مسلم ان القصة وقعت لعباية مع ابی عابس فان كان ما عند الترمذی والنسائي محفوظا احتمل ان تكون القصة وقعت بكل منهما كان في القصة رفقاً اي عباية وابشر من ابی بشار قال في الصراح الا بشار شادن يقال بشرته ببوله فابشر اي ستر ويقال ابشر بخبر ومنه قوله تعالى وابشر وابا الجنة فان خطاك جمع خطوة (في سبيل الله) اي في طريق يطلب فيها رضا الله سمعت ابا عابس يسكون المرحلة هو ابن جابر بفتح الجيم وسكون المرحلة (من اغبرت قدما) اي اصابها غبار في سبيل الله اي في الجهاد وقال المناوي في شرح الجامع الصغير اي في طريق يطلب فيها رضا الله فشم الجهاد وغيرها كطلب العلم قلت و اراد عباية بن دفاعه في رواية الترمذی وكن ابو عابس الراوي في رواية البخاری العمور فها حرام على النار اي لا تسمها النار وفي ذلك اشارة العظیم قد التصرف في سبيل الله فاذا كان مجرد مس الخبار للمقدم يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبدل جهداً واستنقذ وسعة **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد والبخاری والنسائي **قوله** وفي الباب عن ابی بكر ورجل من اصحاب النبی صلی الله علیه و آله لم اقف علی من اخرج حديثها وفي الباب ايضا عن ابن الدرداء اخرج الطبراني في الاوسط وعن جابر واخرجه ابن حبان في الحافظ لفظهما في الفتح تحت حدیث الباب **قوله** روى زید بن ابی مریم وهو رجل شامی قال في التقريب يقا اسم ابيه ثابت الانصاري ابو عبد الله دمشقي امام الجامع لا باس به روى عنه الوليد بن مسلم ويحیی بن حمزة وغير واحد من اهل الشام كما لا يخفى وسعيد بن عبد العزيز وغيرهما وهو روى عن ابيه وعن عباية بن دفاعه بن رافع بن خديج ومجاهد وغيرهم كان في تهنيتهم ياب التهنيت روى زید بن ابی مریم كوفي يعنى هذا رجل اخر غير زید بن ابی مریم الشامي المذكور (ابو من اصحاب النبی صلی الله علیه و آله واسمه مالك بن مربيعة) قال في تهنيتهم ياب مالك بن مربيعة ابو مریم السلولي من اصحاب الشجرة سكن الكوفة روى عن النبی صلی الله علیه و آله في النوم عن الصلوة وعنه ابنه زید بن ابی مریم روى عن النبی

باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله **حل ثنا** هناد ثنا ابن المبار **رحم** عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يبلغ النار رجل بكى من خشية الله حتى يعوق اللب في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن عبد الرحمن هو مولى آل طلحة مديني **باب ما جاء من شباب شيبه في سبيل الله** **حل ثنا** هناد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد ان شرجيل بن السمط قال يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وا حدثنا قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لم يشاب شيبه في الإسلام كانت له نور يوم القيمة وفي الباب عن فضالة بن عبيد وعبد الله بن عمرو حديث كعب بن مرة حديث حسن هكذا رواه الأعمش عن عمرو بن مرة وقد روى هذا الحديث عن منصور عن سالم بن أبي الجعد وادخل بينه وبين كعب بن مرة في الإسناد رجلا ويقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب البهزي والمحدث في من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله عليه السلام مرة بن كعب البهزي قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله عليه السلام أحاديث **حل ثنا** اسحاق بن منصور ثنا حيوة بن شريح عن يقيته عن يحيى بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة الحضرمي عن عمرو بن عيسى ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من شاب شيبه في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيمة هذا حديث حسن صحيح غريب حيوة بن شريح هو ابن يزيد الجصفي **باب ما جاء من ارتبط فرساً في سبيل الله** **حل ثنا** يقيته **ثنا** عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة الخيل ثلاثة هي لرجل أجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر فاما الذي يتخذها في سبيل الله فيعدها له هي له اجر لا يغيب في

صلى الله عليه وآله ان يبارك له في ولده فولد له ثمانون ذكراً قال الحافظ ذكره ابن حبان في الصحابة ثم ذكره في ثقات التابعين **باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله** **قول** من محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القريشي مولى آل طلحة كوفي ثقة **قول** لا يبلغ النار اي لا يدخلها رجل بكى من خشية الله فان الغالب من الخشية امتثال الطاعة واجتناب المعصية حتى يعوق اللب في الضرع هذا من باب التعليق بالمحال كقوله تعالى حتى يلمس الجمل في سم الحيات ولا يجتمع اي على عبد كما في رواية غير الترمذي (غبار في سبيل الله) ودخان جهنم فكانهما اشدان لا يجتمعان كما ان الدنيا والاخرة نقيضان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي والحاكم والبيهقي الا انه لم يوافقوا ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخرى مسلمه ابدأ وقال الحاكم صحيح الاسناد **باب ما جاء من شباب شيبه في سبيل الله** **قوله** (واحد) وواحد اي عن زيادة ونقصان فيه (من شاب شيبه) اي شعره واحداً بيضاء في الإسلام يعنى اعم من ان يكون في الجهاد وغيره كانت له نوراً يوم القيمة اي ضياء ومخلصاً عن ظلمات الموقف شداً اذ قال المناوي اي يصير الشعر نفسه نوراً يهتدى به صاحبه والشيب وان كان ليس من كسب العبد لكنه اذا كان بسبب من نحو جهاد او خوف من الله يانزله منزلة سعيه انتهى **قوله** (روى في الباب عن فضالة بن عبيد وعبد الله بن عمرو) اما حديث فضالة فاخرجه لزار والطبراني في الكبير والاسم من روايتهن لهيعة وبقية اسنادة ثقات كذا في الترغيب لفظه مثل حديث الباب المذكور واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابو داود **قوله** (رحديث كعب بن مرة حديث حسن) واخرجه النسائي وابن ماجه **قوله** (هكذا رواه الأعمش عن عمرو بن مرة) عن سالم بن أبي الجعد الخ (وقد روى هذا الحديث عن منصور عن سالم بن أبي الجعد وادخل) اي منصور ربيته (اي بين سالم بن أبي الجعد) ويقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب البهزي الخ قال في تهذيب التهذيب كعب بن مرة وقيل مرة بن كعب البهزي السلمي سكن البصرة ثم لا اردن روى عن النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم وعنه شرجيل بن السمط وسالم بن أبي الجعد قيل لم يسمع منه وعبد الله بن شقيق وقال مرة بن كعب غيرهم قال ابن عبد البر والاكثري يقولون كعب بن مرة له احاديث مخرجة عن اهل الكوفة يروونها عن شرجيل عن اهل الشام يروون تلك الاحاديث باعيا نها عن شرجيل عن عمرو بن عيسى فانه اعلم انتهى **قوله** (عن كثير بن مرة الحضرمي) الحصى ثقة من الثانية وهم من عده في الصحابة كذا في التقريب (عن عمرو بن عيسى) بعين وموحدة مفتوحين ولها لسين ابن عامر بن خالد السلمي كنيته ابو يحيى صواب مشهور اسم قديماً وهاجر بعد حدثه نزل الشام **قوله** (من شاب شيبه في سبيل الله) وفي رواية النسائي في الإسلام قال الطبي معناه من ادرس الجهاد حتى يشيب طاقه من شعرة فله ما لا يوصف من الثواب عليه تخصيص ذكر النور والتكبير فيه قال ومن روى في الإسلام بدل في سبيل الله اراد بالعام الخاص او سمي الجهاد اسماً لانه عمدة وذروة سنامه انتهى قلت ويمكن ان يراد من سبيل الله في هذا الحديث اعم من الجهاد والله تعالى اعلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) قال المنذرى بعد ذكره هذا الحديث رواه النسائي في حديثه والترمذي قال حديث حسن صحيح ولم يذكر المتن في لفظ غريب **باب ما جاء من ارتبط فرساً في سبيل الله** اي احتبسها واعدتها للجهاد **قوله** (الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة) سياق شرح هذا في باب فضل الخيل (الخيل ثلاثة) قال الحافظ وجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقتنن به فعل طاعة الله وهو الاول او معصية وهو الاخير ويتخرج عن ذلك وهو الثاني (هو لرجل اجر) اي ثواب (وهو لرجل ستر) اي ساتر لقرنه ولحاله (وهو على رجل وزر) اي ثمر تغل ولا يغيب) بضم التحتية الاولى وشدة الثانية المكسوة اي لا يذخل والضمير يرجع الى الموصول وفي رواية مسلم

بطونها شيئاً الا كتب الله له اجر هذا حديث حسن صحيح وقد روى ذلك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث
 باب ماجاء في فضل الرمي في سبيل الله حدثنا احمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
 ان رسول الله صلى الله عليه قال ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانع يحسب في صنعته الخير والرامي به والممد به قال ارموا
 واركبوا وان ترموا احب الى من ان تركوا كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الاممية بقوس وتاديبه قوسه وملاعبته اهله فانهم من الحق
 حدثنا احمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون ثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن الازرق عن عقبته بن عامر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب عن كعب بن مرة وعمر بن عبسة وعبد الله بن عمر وهذا حديث حسن

مسلم لا تغيب بضم القوقية والضمير يرجع الى الخيل وفي الحديث بيان ان الخيل انما تكون في نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخذها في الطاعة (وفي الامور الباطنة
 والاوهى مذمومة والحديث اخرج الترمذى مختصراً ورواه مسلم مطولاً وفي الخيل ثلاثة في رجل اجر لرجل ستر لرجل وزر فاما الذي هو له اجر فاما الذي هو له اجر
 يتخذها في سبيل الله ويعيدها له فلا تغيب شيئاً في بطونها الا كتب الله له اجر اولوعاها في مرج ما اكلت من ثمن الا كتب الله له بها اجر اولوسقاها من نهر
 كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في بواقيها وارثها ولو استنتت شرفاً وشرفين كتب له بكل خطوة تحطوها اجر واما الذي هو له ستر
 فالرجل يتخذها تكراً وتجسلاً ولا يستحق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها واما الذي هو عليه زر فالذي يتخذها اشراً وبطراً وبنخاً ورمياً الناس

فذلك الذي هو عليه وزر الحديث قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان في النسائي وابن ماجه **باب** ماجاء في فضل الرمي في سبيل الله

قوله (عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين) بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي التوفي ثقة عالم بالناسك من الخامسة **قوله** (ليدخل بالسهم الواحد)
 اي بسبب مية على الكفار (ثلاثة) وفي رواية ثلاثة نفر صانعه (بدا بعض من ثلاثة يحسب) اي حال كونه يطلب (في صنعته) اي لذلك السهم
 (الخير) اي الثواب (والرامي به) اي كذلك محسباً وكذا قوله (رواه الممد به من الامداد) قال في المجموع الممد به اي من يقوم عند الرامي فينادي وله سهماً
 بعد سهم او يد عليه النبيل من الهدف من امدته يكن اذا اعطيتته اياه ارموا واركبوا اي لا تقتصروا على الرمي ماشياً واجمعوا بين الرمي الركوب (ان
 المعنى اعلموا هذه القضية وتعلموا الرمي الركوب بتاديب الفرس والتمرين عليه كما يشير اليه آخر الحديث وقال الطيبي عطف واركبوا يدل على المغايرة وان
 الرمي يكون راجلاً والراكب اي فيكون معنى قوله (وان ترموا احب الى من ان تركوا) ان الرمي بالسهم احب الى من الطعن بالرمح انتهى كلام الطيبي وقال القارئ
 والاظهر ان معناه ان معالجة الرمي تعلمه افضل من تاديب الفرس وتمرين ركوبه لما فيه من الخيلاء والكبرياء ولما في الرمي من النفع العام ولذا قدمه تعالى
 في قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل مع انه لا دلالة في الحديث على المرح اصلاً انتهى كلام القاري ركل ما يلهو به الرجل المسلم اي يشتغل و
 يلعب به رباط (الاقواب له الاممية بقوس) احتراف عن رميه بالحجر والحشب (وتاديبه فرسه) اي تعليمه اياه بالركض والجولان على نية الغزو وملاعبته
 اهله فانهم من الحق) اي ليس من اللهو الباطل فيرتب عليه الثواب الكامل قال لقاري وفي معناها كل ما يعين على الحق من العلم والعمل اذا كان من
 الامور المباحة كالمسابقة بالرجل والخيل والابل والتمشية للتزود على قصد تقوية البدن وتطرية الدماغ ومنها السماع اذ لا يمكن بالالوات
 المطربة المحرمة انتهى كلام القاري قلت في قوله ومنها السماع الخ نظر ظاهر فان السماع ليس مما يعين على الحق والسماع الذي هو فاش في هذا الزمان
 بين المتصوفة الجهلة لاشك في انه معين على الفساد والبطالة واما الدليل على ان السماع ليس مما يعين على الحق فقوله تعالى ومن الناس من يبتغى
 لهو الحديث قال الحافظ في التلخيص روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان عبد الله سئل عن قوله تعالى ومن الناس من يبتغى لهو الحديث قال الختار
 والذي لا اله غيره واخرجه الحاكم وصححه والبيهقي انتهى عبد الله هذا هو ابن مسعود وقد صرح الحافظ به فيه وحديث عبد الله بن عبد الرحمن
 ابن ابي حسين هذا امر سهل لانه من صغار التابعين **قوله** (عن ابي سلام) الحبشي الاسود اسمه مطور (عن عبد الله بن الازرق) بتقدير الذي على المراد قال

في الخلاصة عبد الله بن زيد الازرق عن عقبته بن عامر وعنده ابو سلام وثقة ابن حبان **قوله** (وفي الباب عن كعب بن مرة وعمر بن عبسة وعبد الله بن
 عمر) اما حديث كعب بن مرة فاخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه عند قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة
 فقال له عبد الرحمن بن الحزام وما الدرجة يا رسول الله قال اما انها ليست بعتبة امك ما بين الدرجتين مائة عام وعنده ايضا قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه يقول من رمى بسهم في سبيل الله كان كمن اعتق رقبة رواه ابن حبان في صحيحه واما حديث عمرو بن عبسة فاخرجه الترمذى في هذا الباب (اما
 حديث عبد الله بن عمر فليظن من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن) الظاهر ان الترمذى مرجح اشار بقوله هذا الحديث عقبته بن عامر الى حديث عميد
 ابن عبد الرحمن بن ابي حسين فانه مرسل وفي سنده محمد بن اسحاق وهو مدلس ورواه عنه بالعتنة واما حديث عقبته فراه ابو داود والنسائي والحاكم
 وقال صحيح الاسناد والبيهقي من طريق الحاكم وغيره وفي لفظ ابو داود ومنيله مكان والمد به قال النذري منيله بضم الميم واسكان النون وكسر الباء الموحدة

حدثنا محمد بن بشرنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن سالم بن ابى الجعد عن معدان بن ابى طلحة عن ابى نجيم السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج عنى سبيل الله فهو له اجر هذا حديث حسن صحيح و**ابو نجيم** هو عمرو بن عبسة السلمي وعبد الازرق هو عبد الله بن زيد باب ماجاء فى فضل الحرم فى سبيل الله حدثنا نصر بن على الجعفي ثنا بشر بن عمر ثنا شعيب بن رزيق ابو شيبه ثنا عطاء الخراساني عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عيان لا تمسهما النار عيان بكت من خشية الله وعين بائت تحرس فى سبيل الله وفى الباب عن عثمان و ابى ريجانة حديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حدثنا بشيبه بن رزيق باب ماجاء فى ثواب الشهيد حدثنا ابن ابى عمير ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء فى طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشر

قال البغوي هو الذى ينال الرامى النبل وهو يكون على وجهين احدهما ان يقوم بجنب الرامى و خلفه يناله النبل واحدا بعد واحد حتى يرمى الاخزان يرمى عليه النبل المرعى به ويرى والمدبه و اى الامرين فعل فمن مدبه انتهى قال المنذرى ويحتمل ان يكون المراد بقوله منيله اى الذى يعطيه للجاهد ويجهزه من ماله او ماله له وتقوية ورواية البيهقي تدل على هذا انتهى قلت فى مردية البيهقي ان الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذى يحسب فى صنعته الخير الذى يجهزه فى سبيل الله والذى يرمى به فى سبيل الله **قوله** (فهو له اجر) بكسر العين ويفتح اى مثل ثواب مقتى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابوداود والحاكم وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه و**ابو نجيم** بفتح التون وكسر الجيم وسكون التختية وبالحاء المهملة (هو عمرو بن عبسة) بفتح العين والباء الموحدة وبالسين المهملة صحابى مشهور اسلم قديما وهاجر بعد احد ثم نزل الشام و عبد الله بن الازرق هو عبد الله بن زيد و الازرق صفة لزيد فهو عبد الله بن زيد الازرق كما فى الخلاصة وتهذيب التهذيب وميزان الاعتدال **باب** ماجاء فى فضل الحرم فى سبيل الله **قوله** (ثنا بشر بن عمر) هو الزهري بن الازدى (ثنا شعيب بن رزيق) بضم الراء المهملة وفتح الزاى مصغرا الشامى ابو شيبه صدق يخطى من السابعة (ثنا عطاء بن ابى مسلم ابو عثمان الخراساني واسم ابيه ميسرة وقيل عبد الله صدق يهمل كثيرا يرمى ويدلس من الحامسة لم يصح ان البخارى اخرج له كذا فى التقريب **قوله** (عيان لا تمسهما النار) اى لا تمس صاحبها فغير بالجنز عن الجملة و عبر بالمس اشارة الى امتناع ما فقهه بالاولى وفى مردية ابن اوفى ورواية لاثريان النار عيان بكت من خشية الله) وهى مرتبة المجاهدين مع النفس التائين عن المعصية سواء كان عالما او غير عالم (وعين بائت تحرس) وفى رواية تكلل (فى سبيل الله) وهى مرتبة المجاهدين فى العبادة وهى شاملة لان تكون فى الحج او طلب العلم او الجهاد او العبادة والاطهار المراد به الحارس للمجاهدين لحفظهم عن الكفار قال الطيبي قوله عين بكت هذا كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوز عنهم فحصلت النسبة بين العيين عين مجاهد مع النفس والشیطان عين مجاهد مع الكفار **قوله** (روى فى الباب عن عثمان و ابى ريجانة) اما حديث عثمان فاخرجه الحاكم و قال صحيح الاستاد و لفظه حرس ليلة فى سبيل الله افضل من الف ليلة يقيم ليلها ويصام نهارها و اما حديث ابى ريجانة فاخرجه احمد ورواته ثقات و النساء فى بعضه الطبرانى فى الكبير و الاوسط و الحاكم و قال صحيح الاستاد كذا فى الترغيب **قوله** (حدثنا ابن عباس حديث حسن غريب) واخرجه ايضا والطبرانى فى الاوسط عن انس **باب** ماجاء فى ثواب الشهيد **قوله** (فى طير خضر) بضم طاء و يفتح على الواحد (خضر) بضم فسكون جمع اخضر (تعلق) قال المنذرى بفتح التثناة فوق وعين ميملة وضم اللام اى ترعى من على شجر الجنة انتهى وقال فى النهاية اى تاكل وهو فى الاصل للابل اذا اكلت العشاء يقال عقلت تعلق علوقا فنقل الى الطير انتهى من ثمر الجنة او شجر الجنة) شك من الراوى و فى حديث ابن مسعود عند مسلم ارواحهم فى اجواف طير خضر لها قناديل معلقة بالمرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوى الى تلك القناديل الحديث قال فى المرقاة وقد تعلق بهذا الحديث وامثاله بعض القائلين بالتناسخ وانتقال الارواح وتنعيمها فى الصور الحسن الرفهة وتعذيبها فى الصور القبيحة و زعموا ان هذا هو الشواب والعقاب وهذا باطل من و لا يطابق ما جاء به الشرائع من اثبات الحشر والنش والجنة والنار ولهذا قال فى حديث اخر حتى يرجه الله الى جسده يوم بعث الاجساد قال ابن الهمام اعلم ان القول بتجدد الروح يخالف هذا الحديث كما انه يخالف قوله تعالى فادخلنى فى عبادى انتهى وفى بعض حواشى شرح العقائد اعلم ان التناسخ عند هؤلاء هو خروج الارواح الى الابدان فى هذا العالم لا فى الآخرة اذ هم يتكردون الآخرة والجنة والنار ولا كفر وانتهى قلت على بطلان التناسخ دلالة كثيرة واضحة فى الكتاب والسنة منها قوله تعالى حتى اذا جاء احدكم الموت قال رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد فى مسنده **قوله** (ثنا عثمان بن عمر) بن فارس العياشي بصري صله من بخارى ثقة قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه من الناس عن عامر العقيلي) بالضم قال فى التقريب عامر بن عقبة ويقال ابن عبد الله العقيلي مقبول من الرابعة (عن ابيه) هو عقبة قال فى تهذيب التهذيب التهذيب عقبة العقيلي مروى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم على اول ثلاثة يدخلون الجنة الحديث وعنه ابى عامر

الايمان لقي العدة فصدق الله حتى قُتل فذاك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيمة هكذا وورق رأسه حتى وقعت قلنسوته فلا ادري
 قلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورجل مؤمن جيد الايمان لقي العدة فكانما ضرب جلد بشوك طلع من الجبين اتاه سهم
 غرِب فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا واخر سيئا لقي العدة فصدق الله حتى قتل فذاك الدرجة الثالثة و
 رجل مؤمن اسرف على نفسه لقي العدة فصدق الله حتى قتل فذاك الدرجة الرابعة هذا حديث حسن غريب لا يعرف الا من حديث
 عطاء بن دينار سمعت محمدا يقول قال روى سعيد بن ابي يوسف هذا الحديث عن عطاء بن دينار عن ابي شيبة عن ابي خولان ولم يذكر فيه عن ابي يزيد
 وقال عطاء بن دينار ليس به باس باب ملجأ في غزوة البحر حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن اسحاق بن عمار بن
 ابي طلحة عن ابي سلمة سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فقتلها وكانت أم حرام تحت عبادة بن
 الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقا فاطمته وحبسته وتقل رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
 وهو يضحك قالت فقلت

والشهداء اربعة اي اربعة انواع او اربعة رجال (رجل مؤمن جيد الايمان) اي خالصه او كامله (العدو) اي من الكفار (فصدق الله) بتخفيف
 الال اي صدق بشي اعتمدها عاهدا عليه ويتشديده اي صدقه فيما وعد على الشهادة (حتى قتل) بصيغة المجهول اي حتى قاتل الى ان استشهده
 قال الطيبي رحمه الله يعني ان الله وصف المجاهدين الذين قاتلوا لوجهه صابرين محتسبين فحوى هذا الرجل بفعله وقاتل صابرا محتسبا
 فكانه صدق الله تعالى بفعله قال تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه (فذاك) اي المؤمن (الذي يرفع الناس) اي اهل الموقف (هكذا)
 مصدر قوله يرفع اي رفع فاعمله راسه هكذا كما تشاهدون (ورفع رأسه حتى وقعت) اي سقطت (قلنسوته) بفتحين فسكون فضم
 اي طاقيته وهذا القول كناية عن تناهي فعة منزله (فلا ادري) هذا قول الراوي عن فضالة بناء على ان قوله حتى وقعت كلام فضالة
 او كلام عمر والمعنى فلا اعلم (قلنسوة عمر اراد) اي فضالة (ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال) اي النبي صلى الله عليه وآله واعادته للفصل (و
 رجل مؤمن جيد الايمان) يعني بكونه دون الاول في مرتبة الشجاعة (فكانما ضرب) اي مشبها بمن طعن رجلا بشوك طلع بفتح فسكون
 هو شجر عظيم من شجر الحضاة قال الطيبي ما كناية عن كونه يقشعر شعره من الفزع والخوف او عن ارتعاد فرأى فيه وعضائه وقوله (من الجبين)
 بيان التشبيه قال القاري الاظهر ان من تعليلية والجبن عند الشجاعة وهما حصلتان جيلتان مركبتان في الانسان وبه يعلم ان الغرائز الطبيعية
 المستحسنة من فضل الله ونعمه يستوجب العبد بها زيادة درجة (اتاه سهم غربي) بفتح المعجزة وسكون الراء وفتحها اي مثلا والتكريب توصيف وجوز الامتنان
 والمعنى لا يعرف راسه (فقتله) اي ذلك السهم مجازا فهو في الدرجة الثانية (وفي الحديث اشعار بان المؤمن القوي احب الى الله من المؤمن الضعيف كما روي
 (ورجل مؤمن من خلط عملا صالحا واخر سيئا) الواو بمعنى الباء واللام على كل واحد منهما مخلوط بالآخر كما ذكره البيضاوي في تفسير قوله تعالى اخذك
 اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا (حتى قتل) اي بوصف الشجاعة (ورجل مؤمن اسرف على نفسه) اي بكثرة المعاصي (حتى قتل) اي بوصف
 الشجاعة المفهوم من قوله فصدق الله (فذاك الدرجة الرابعة) في الحديث دلالة على ان الشهداء يتفاضلون وليسوا في مرتبة واحدة قال الطيبي
 الفرق بين الثاني والاول مع ان كليهما جيد الايمان ان الاول صدق الله في ايمانه لما فيه من الشجاعة وهذا يدل مهجته في سبيل الله ولم يصدق
 لما فيه من الجبن والفرق بين الثاني والرابع ان الثاني جيد الايمان غير صادق بفعله والرابع عكسه فعلم من وقوعه في الدرجة الرابعة ان الايمان
 والاخلاص لا يعجزه شئ وان مبنى الاعمال على الاخلاص قال القاري فيه انه دلالة للحديث على الاخلاص مع انه معتبر في جميع مراتب الاختصاص بل
 الفرق بين الاولين بالشجاعة وصدقها مع اتفاقهما في الايمان وصلاح العمل ثم دونهما المخلوط ثم دونهم المسرف مع انصافهما بالايمان ايضا ولعل الطيبي
 اراد بالمخلوط جمع بين نية الدنيا والاخرة وبالمسرف من نوى بجاهدته الغنمية والرياء والسمعة انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه
 احمد عن ابي شيبة عن ابي خولان (بفتح الخاء وسكون الواو قبيلة باليمن ومنها ابي يزيد الخولاني) (باب ما جاء في غزوة البحر) قوله (كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان بفتح المهملتين) هي حالة النجاشية مشهورة ماتت في خلافة عثمان وفي رواية البخاري في الاستئذان كان رسول الله
 صلى الله عليه وآله اذ ذهب الى ثيابه يدخل على أم حرام وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت) هذا ظاهرة انها كانت حينئذ زوج عبادة وفي رواية البخاري
 في باب غزوة المرأة في البحر من كتاب الجهاد فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر وفي رواية لمسلم فتزوج بها عبادة بعد وظهرها تين الروايتين انها
 تزوجت بعد هذه المقالة ووجه البحر ان المراد بقوله وكانت تحت عبادة بن الصامت الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك وهو الذي اعتمده النووي وغيره
 تبع العياض ذكره الحافظ في الفتح في كتاب الاستئذان وقد بسط الكلام في هذا هناك فمن شاء الوقوف عليه فليراجعه (وحبسته وتقل رأسه) بفتح

ما یضجک یابرسوا الله قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل الله یرکبون نجه هذا البحر ملوک علی الاکثره او مثل الملوک علی الاثره قلت یارسو
 الله ادع الله ان یجعلنی منهم فدعی لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو یضحک فقالت له ما ا یضحکک یارسول الله قال ناس من امتی
 عرضوا علی غزاة فی سبیل الله نحو ما قال فی الاول قالت فقلت یارسول الله ادع الله ان یجعلنی منهم قال انت من الاولین فربکت ام حرام البحر
 فی زمن معاویة بن ابی سفیان فصرحت عن ابیها حين خرجت من البحر فهلکت

المنثاة وسكون الفاء وكسر اللام ای تفتش ما فيه من القمل رفنا م رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية سلم اذا نال النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندنا زائر استيقظ وهو
 یضحک ای فرجا وسرورا تكون امنه تبقى بعد متظاهرة اموا الاسلام قائمة بالجهاد حتى فی البحر قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة جمع غار كقصة جمع قاض بالنصب
 علی الحالية وقوله عرضوا بصيغة المجهول وعلی بتشدید التختية یرکبون نجه هذا البحر قال الحافظ التبع بفتح المثناة والموحدة ثم حیم ظهر الشئ هكذا فسر حرا عنه
 وقال الحطابی متن البحر وظهوره وقال الاصمعي شجر كل شئ وسطه قال والراجح ان المراد هنا ظهروه كما وقع فی رواية عند مسلم یرکبون البحر ملوک علی الاثره او
 مثل الملوک علی الاثره بالشك من سحاق الرادی عن النس كما فی رواية البحاری ووقع فی رواية كالمملوك علی الاثره من غیر شك وفي رواية مثل الملوك علی الاثره بغير
 شك ايضا وفي رواية لاجم مثلهم كمثل الملوك علی الاثره في الفتح قال ابن عبد البر اراد الله اعلم انه رأى الغزاة فی البحر من امته ولو كان
 علی الاثره فی الجنة ورؤیاه وحی وقد قال الله تعالی فی صفة اهل الجنة علی سر متقابلین وقال علی الاراک متکون والاراک السر فی المجال وقال عیاض هذا محتمل
 ومحتمل ايضا ان یرکبون خبرا عن حالهم فی الغزوة من سعة احوالهم وقول امهم وكثرة عددهم وجودة عددهم فكانهم الملوك علی الاثره قال الحافظ وفي هذا الاحتمال
 بعد الاول اظهر لكن الاتيان بالتمثيل فی معظم طرقه يدل علی انه رای ما یؤول الیه امرهم لانهم نالوا ذلك فی تلك الحالة او موقع التشبيه انهم فیما هم من النعم
 الذی یتبى به علی جهادهم مثل ملوک الدنيا علی سرتهم والتشبيه بالمحسوسات البلیغ فی نفس السامع (فدعی لها) وفي رواية اللهم اجعلها منهم وفي رواية سلم
 فانك منهم ويجمع بانه دعائها فاجیب فاخبرها جازا ما ینک (نحو ما قال فی الاول) ظاهرة ان الفرفة الثانية یرکبون البحر ايضا قال الحافظ ولكن رواية عمیر
 ابن الاسود تدل علی ان الثانية انما غزت فی البر لقوله یغزون مدينة قیصر وقد حکى ابن التین ان الثانية وردت فی غزاة البر وقره وعلی هذا ینتج الی محل المثلية
 فی البحر علی معظم ما اشترکت فیها الطائفتان لاخص من یرکب البحر ومحتمل ان یرکب بعض العسکر الذین غزوا مدينة قیصر یرکبوا البحر لیهما وعلی تقدیر ان یرکب
 المراد ما حکى ابن التین فتكون الاولیة مع كونها فی البر مقيدة بقصد مدينة قیصر والافقد غزوا قبل ذلك فی البر مرارا وقال القزطبی الاول فی اول من غزا البحر
 من الصحابة والثانية فی اول من غزا البحر من التابعین قال الحافظ بل كان فی کل منهما من الفريقین لكن معظم الاولیة من الصحابة والثانية بالعکس وقال عیاض
 القزطبی فی السیاق دلیل علی ان رؤیاه الثانية غیر رؤیاه الاولیة ان فی کل تومة عرضت طائفة من الغزاة واما قول ام حرام ادع الله ان یجعلنی منهم فی الثانية
 فلظن ان الثانية تساوی الاولیة فی المرتبة فسالت ثانيا لیتصاعف لها الاجر لانها اشکت فی اجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فیها فی الرواة الاولى وفي حزمه بذلك قال
 الحافظ لئن اتى بین اجابة دعائه وحزمه بانها من الاولین وین سوالها ان تكون من الاخرین لانه لم یقع التصريح لها انها تومت قبل زمان الغزاة الثانية فجوزت
 انها تدركها فتغزو معهم ویحصل لها اجر الفريقین فاعلمها انها لا تدرك زمان الغزاة الثانية فكان كما قال صلى الله عليه وسلم انتهى (انتم من الاولین) قال النووي
 هذا دلیل علی ان رؤیاه الثانية غیر الاولیة وانما عرضت فیها غیر الاولین (فربکت ام حرام البحر فی زمن معاویة بن ابی سفیان بظاہر یرکبون ذلك كان خلافة
 معاویة وليس كذلك وقد غارت ظاهرا بعض الناس فوهم فان القصة انما وردت فی جز اول من یغزو فی البحر وكان عمر بنی عن کوب البحر فلما ولی عثمان استاذنه
 معاویة فی الغزو فی البحر فاذن له ونقله ابو جعفر الطبری عن عبد الرحمن بن یزید بن سلمه ویکیفی فی الرد علی التصريح فی الصحیح بان ذلك كان اول ما غزا المسلمون
 فی البحر ونقل ايضا من طریق خالد بن معدان قال ول من غزا البحر معاویة فی زمن عثمان كان استناد عمر فلم یأذن له فلم یزل بعثمان حتى ذن له وقال لا ینتخب
 احدا بل من اختار الغزو فیه طائفا فاعنه ففعل کذا فی الفتح (فصرحت) بصیغة المجهول عن ابیها حين خرجت من البحر فهلکت) وفي رواية فلما انصرفوا
 من غزاهم قافلین الی الشام قربت الیه اذابة لتركبها فصرحت فماتت وفي رواية عند احمد فو قستها بغلة لها شهباء فو قعت فماتت وفي رواية فو قعت فماتت
 عنقها والحاصل ان البغلة الشهباء قربت الیها لتركبها فصرحت لتركب فسقطت فاندرقت عنقها فماتت **تعلیقه** قد اشکل علی جماعة نوم صلى الله عليه وسلم
 عند ام حرام وتعلیقتها رأسه فقال النووي اتفاق العلماء علی انها كانت محرما له صلى الله عليه وسلم واختلفوا فی كيفية ذلك فقال ابن عبد البر وغيره كانت احک خالت صلى الله
 عليه وسلم من الرضاعة وقال اخرون بل كانت خالة لاسیه واجد لان عبد المطلب كانت امه من بنی النجار انتهى **قلت** فی دعائه الاتفاق فی نظر ظاهره لان فی كونها
 محرما له صلى الله عليه وسلم تام لا فقد بالغ الرمیاطی فی الرد علی من ادعی المحرمية فقال زهل كل من زعم ان ام حرام احک خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة
 او من النسب كل من اثبت لها خولة تقضى محرمية لان امهاتة من النسب الا لا یرضعها معلومات لیس فیهن احد من الانصار البتة سوى عبد المطلب
 وهي سلمی بنت عمرو بن زید بن لیبید بن خراش بن عامر بن غنم بن عدی بن النجار وام حرام هي بنت ملحان بن خالد بن زید بن حرام بن جندب بن عامر المذکور

قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

هذا حديث حسن صحيح واهرام بنت علي بن ابي طالب ام سليم وهي خالة انس بن مالك باب ماجاء من يقاتل رياء وللدنيا حدتنا هذا ثنا
ابومعوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل رياء فأي ذلك في
سبيل الله وفي الباب عن عمر هذا حديث حسن صحيح ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص الليثي
فلا تجتمع اهرام وسلي الا في عامين ثم جردنا الاعلى وهذه خولة لا تثبت بها محرمة لانها خولة مجازية وهي لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد بن ابي قاص هذا خولة
من بني زهرة وهم اقارب امه امينة وليس سعد اخلاصة لا من النسب لا من الرضاة انتهى وذكر ابن العربي عن بعض العلماء ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وآله
كان معصوماً يملك الربيع من نوجته فكيف عن غيرها مما هو المأزور عنه وهو المبرء عن كل فعل قبيح وقول رفته **ورد** عياض بان الخصائص لا تثبت بالاحتمال وثبتت
العصمة مسلمة لكن الاصل عدم الخصوصية وجواز الاعتداء به في فعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل **وقيل** يحمل دخوله عليها انه كان قبل الحجاب قال الحافظ
ورد بان ذلك كان بعد الحجاب جزماً وقد قدمت في اول الكلام على شرحه ان ذلك كان بعد حجة الوداع **وقال** الدمشقي ليس في الحديث ما يدل على الخلق بها فعمل
كان ذلك مع ولداً وخدام او زوج او تابع **قال** الحافظ وهو اخذ في قولى لكنه لا يذم الاشكال من اصله لبقاء الماسة في ثقلية الرأس وكذا التوم في الحجر ثم قال
واحسن الاجوبة دعوى الخصوصية ولا يرد ما كونه لا تثبت الا بالدليل لان الدليل على ذلك واضح وانه اعلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد
الشيخان في ابوابه والنسائي وابن ماجه **باب** ماجاء من يقاتل رياء وللدنيا حدتنا **قوله** (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة) اي ليذكر بين الناس
ويوصف بالشجاعة ويقاتل رياء) اي يقاتل لاجل من اهل وعشيرة او صاحب روية يقاتل رياء) اي لا يرى للناس منزلته في سبيل الله وفي رواية البخاري في الجهاد
لا يرى مكانه من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) قال الحافظ المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام ويحتمل ان يكون المراد انه لا يكون في سبيل الله
الا من كان سبب قتاله طلب اعلامه الله فقط بمعنى انه لو اضاف الى ذلك سبباً من الاسباب المذكورة اخل بذلك ويحتمل ان لا يحمل اذا حصل ضمنها اصلاً ومقتضى
وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو الولد لا يضره ما عرض له بعد ذلك بذلك قال الجمهور لكن يرد في ابوابه والنسائي من حديث ابوامامة باسناد جليل
قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارأيت رجلاً غريباً يتسأل الاجرة والذكر ما له قال لا شيء له فاعادها ثلاثاً كل ذلك يقول لا شيء له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان
لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصاً وابتغى به وجهه ويكفي ان يعمل هذا على من قصد الامر بين معاً على حد واحد فلا يخالف المرح او لا فتصير المراتب نجساً ان يقصد
الشيئين معاً او يقصد احدهما صرفاً او يقصد احدهما ويحصل الاخر ضمناً فالحدود ان يقصد غير الاعلاء فقد يحصل الاعلاء ضمناً وقد لا يحصل وينحل تحت مرتبتان
وهذا ما دل عليه حديث ابي موسى ودونه ان يقصد هاهنا معاً فهو محذور ايضا على ما دل عليه حديث ابوامامة والمطلوب ان يقصد الاعلاء صرفاً وقد يحصل غير الاعلاء
وقد لا يحصل فقيه مرتبتان ايضا قال ابن ابي عمير ذهب المحققون الى انه اذا كان لباغث اول قصد اعلامه الله لم يضره ما انضاف اليه انتهى قال الحافظ ويدل على
ان دخول غير الاعلاء ضمناً لا يقدح في الاعلاء اذا كان الاعلاء هو الباعث لا يصل ما رواه ابوبه واباستاد حسن عن عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله صلى الله
عليه وآله على اقدامنا لنغم فرجنا ولم نغم شيئاً فقال اللهم لا تكلمهم الى الحديث قال وفي الحديث بيان ان الاعمال انما تحسب بالنية الصالحة وان الفضل الذي
هو في الجاهد يختص بمن ذكر فيه ذم الحرس على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عمر) اخبره الترمذي بهذا **قوله** وهذا
حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابوابه والنسائي وابن ماجه **قوله** (انما الاعمال) قال جماهير العلماء من اهل العربية والاصول وغيرهم لفظه انما
موضوعه للحصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه فتقدر به الحديث ان الاعمال تحسب بنية ولا تحسب لباغث كانت بلانية قاله النووي في الاعمال اعلم ان تكون
اتولاً او فعلاً فاضاً ونقلاً قليلة او كثيرة صادرة من المكلفين المؤمنين (بالنية) بالافراد وتقع في رواية البخاري في اول صحيحه بالنبات بالجيم قال الحافظ كان
او ردها وهو من مقابلة الجمع بالجمع اي كل عمل بنية وقال الحزبي كانه اشار بذلك الى ان النية تتنوع كما تتنوع الاعمال كمن قصد عمله وجهه الله او تحصيل غيره
او الاتقاء لوعيد او وقع في معظم الروايات بافراد النية ووجهه ان محل النية القلب هو متحد فتناسب افرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر وهي
متعددة فتناسب جمعها وكان النية ترجع الى الاخلاص وهو واحد الواحد الذي لا شريك له انتهى قال النووي والنية القصد هو عزيمية القلب تعقبه الكرماني بان
عزيمة القلب قدرنا على اصل القصد وقال البيضاوي النية عبارة عن ابتغاث القلب نحو ما يراه موافقاً الغرض من جلب نفع او دفع ضرر صلا او مالا والشرع خصصه
بالارادة المتوجهة نحو الفعل لا يتشاء رضا الله وامتثال الحكمة والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحتمل تطبيقه على ما يبدل وتقسيمه احوال المهلجرفانه تفصيل
لما حمل كلاب من محذوف يتعلق به الجار والمجرور فقيل تعتبر وقيل تكمل وقيل تصير وقيل تحصل وقيل تستقر وقيل الكون المطلق قال البلقيني هو الاحسن والطيب
كلام الشارح محمول على بيان الشرع لان المحاطين بذلك هم اهل اللسان فكانهم خوطبوا بما ليس لهم به علم الا من قبل الشارح فيتعين الحل على ما يفيد الحكم الشرعي
انتهى وانما لا يرى ما نوى) قال الحافظ في الفتح قال القرطبي فيه تحقيق لاشتراط النية والاخلاص في الاعمال فخرج الى انها مؤكدة وقال غيره بل تفيد غير ما افادته
الاولى لان الاولى تبين على ان العمل يتبع النية بصاحبها فيرتب الحكم على ذلك والثانية افادت ان العامل لا يحصل له الامانة واه وقال ابن دقيق العيد الجملة

عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما الامر ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه هذا حديث حسن صحيح وقد روى ذلك بن اسد وسفيان الثوري وغير واحد من الائمة هذا عن يحيى بن سعيد ولا يفرق الامروا بن محمد بن يحيى بن سعيد

الثانية تقضى ان من نوى شيئا يحصل له يعني اذا عمله بشرائطه احوال دون عمله ما يعذر شرعا بعدم عمله وكل ما لم ينو له لم يحصل له ومرة بقوله ما لم ينو اي لا خصوصا ولا عموما اما اذا لم ينو شيئا خصوصا لكن كانت هناك نية عامة تشمله فهذا مما اختلف فيه انظار العلماء ويخرج عليه من المسائل ما لا يحصى وقد يحصل غير المنوي لمحرك الحرك من دخل المسجد فصلى الفرض او الراتبة قبل ان يقعد فانه يحصل له تحية المسجد نواها اوله ينوها لان القصد بالتحية شغل البقعة وقد حصل وهذا بخلاف من اغتسل يوم الجمعة عن الجنابة فانه لا يحصل له غسل الجمعة على الرغم لان غسل الجمعة ينظر فيه الى المتعبلة الى محض التنظيف فلا بد فيه من القصد اليه بخلاف تحية المسجد وانه اعلم وقال النووي افادت الجملة الثانية اشتراطيتين المنوي كمن عليه صلوة فائتة لا يكفيه ان يتوى الفائتة فقط حتى يعينها ظهورا مثلا او عصر او لا يخفى ان محله ما اذا لم تحصر الفائتة فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله الهجرة الترك والهجرة الى الشيء الانتقال اليه عن غيره وفي الشرع ترك ما هو الله عنه وقد وقعت الهجرة على وجهين الاول الانتقال من دار الخوف الى دار الامن كما في هجرتك الحبشة وابتداء الهجرة من مكة الى المدينة الثانية الهجرة من دار الكفر الى دار الايمان وذلك بعد الاستقرار النبي صلى الله عليه واله بالمدينة وهاجر اليه من امته ذلك من المسلمين وكانت الهجرة اذا اذك تختص بالانتقال الى المدينة الى ان فتحت مكة فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام قد مر عليه باقيا فان قيل الاصل تغير الشطر والجزء وقد وقع في هذا الحديث متحد بين

فالجواب ان المتعارفين تارة باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق ومن امثلته قوله تعالى ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا وهو مؤول على اربعة المعهود المستقر في النفس كقولهم انت انت اي الصديق الخالص وقولهم هم هم اي الذين لا يقدر قد هم وقول الشاعر انا ابو النجم وشعري وشعري وهو مؤول على اقامة السبب مقام المسبب كما شتهر السبب قال ابن مالك قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتم بالمبتدأ لفظا كقول الشاعر خليلي خليلي دون ريب وربيا لان امرؤا قلفن خيليا وقد يفعل مثل هذا بحجاب الشرط كقولك من قصدني فقد قصدتني اي فقد قصد من عرف باجراح قاصده وقال غيره اذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشروط الجزاء علم منها المبالغة اما في التعظيم واما في التحقير (الى دنيا) بضم الدال ويكسر وهى فعل من النور وهو القرب لدنوها الى الزوال ولقربها من الاخرة منا ولا تون لان الفها مقصورة للتأنيث اوهى تأنيث ادنى وهى كافية في منع الصرف وتوئينها في لغية شاذ ولا جراتها مجرى الاسماء وخلوها عن الوصفية بكت كرجعي ولو بقيت على وصفيتها لعرفت كالحسنى واختلفوا في حقيقتها فقيل هي اسم مجموع هذا العالم المتناهي وقيل هي ما على الارض من الحود والهواء وهى كل الخلقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الاخرة قال الترمذي وهذا هو الاظهر ويطلق على كل جزء منها عجزا واريد ههنا شئ من الحظوظ النفسانية (يرصبيها) اي يحصلها لكن لسرعة مبادرة النفس ليها بالجملة الاصلية شبه حصولها باصابة السم للغرض والاظهاره حال اي يقصد صابها او امرأة يتزوجها) خصت بالذكر تنبيهها على سبب الحديث وان كانت العبارة بعموم اللفظ كما رواه الطبراني بسند رجاله ثقافت عن ابن مسعود كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى بها جرفها جرفا فتزوجها قال فكننا نسمة مهاجرام قيس وفيه اشارة الى انه مع كونه قصد في ضمن الهجرة سنة عظيمة ابطال ثواب هجرته فكيف يكون غيره اودلالة على اعظم فاتن الدنيا لقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء ولقوله عليه السلام ما تركت بعدك فتنة اضرع على الرجال من النساء لكن المرأة اذا كانت

صالحة تكون خير متاعها ولقوله عليه الصلوة والسلام الدنيا كلها متاع وخير متاعها المرأة الصالحة فهجرته الى ما هاجر اليه اي منصرفه الى الغرض الذي هاجر اليه فلا ثواب له لقوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزله في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نزلته منها وما له في الاخرة من نصيب المسمى هجرته مردودة او قبيحة قوله (هذا حديث حسن صحيح) اخرج به الجماعة قال الحافظ ان هذا الحديث متفق على صحته اخرج الائمة المشهورون الا الموطا وهم من زعم انه في الموطا مغتزا بتخريج الشيخين له والنسائي من طريق مالك انتهى قلت قال السيوطي في شرح الموطا في رواية محمد بن الحسن عن مالك احاديث يسيرة زائدة على سائر الموطات منها حديث انما الاعمال بالنية الحديث وبذلك يتبين قول من عزر ادواته الى الموطا وهم من خطاه في ذلك انتهى تنبيهه قد تواتر النقل عن الائمة في تعظيم قد هذا الحديث قال ابو عبد الله ليس في اخبار النبي صلى الله عليه واله شئ اجمع واغنى واكثر فائدة من هذا الحديث واقوى عبد الرحمن بن مهدي والشافعي فيما نقله البويطي عنه واسم بن حنبل وعلي بن المديني وابو داود والترمذي والدارقطني وجماعة اكناني على انه ثلث الاسلام ومنهم من قال بربعه واختلفوا في تعيين الباقي وقال ابن مهدي ايضا يدخل في ثلاثين بابا من العلم وقال الشافعي يدخل في سبعين بابا ويحتمل ان يريد بهذا العدد المبالغة وقال عبد الرحمن بن مهدي ايضا ينبغي ان يجعل هذا الحديث راس كل باب ووجه البيهقي كونه ثلث

باب في الغدوة والرواح في سبيل الله . حدثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد بن اسحاق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لغدوة في سبيل الله او روضة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم وموضع يده في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من
 نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما فلا ت ما بينهما رجا ولنصفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها هذا حديث صحيح
 حدثنا قتيبة ثنا العطاء بن خالد المخزومي عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل
 الله خير من الدنيا وما فيها وموضع سوطي الجنة خير من الدنيا وما فيها وفي الباب عن ابي هريرة و ابن عباس و ابي ايوب والشر هذا حديث
 حسن صحيح حدثنا ابو سعيد الاشجري ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والجمهور عن الحكم عن
 مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غدوة في سبيل الله او روضة خير من الدنيا وما فيها هذا حديث حسن غريب

العلم بان كسبا العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامها الثلاثة وارجحها لانها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج اليها من ثم ورد
 نية المؤمن خير من عمله فاذا نظرت اليها كانت خيرا لا من كلام الامام احمد يدل على انه اراد بكونه تلك العلم انه احد القواعد الثلاث التي تنزل اليها جميع الاحكام
 عندنا وهو هذا ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد والحلال بين والحرام بين تعبيه اخر اعلم ان هذا الحديث المبارك يستاهل ان يفرده لشرحه جزء
 مبسوط يجمع فوائد ما يستنبط منه من الاحكام وغير ذلك قد اطب في شرحه شرح البخاري كالحافظ ابن حجر والعيني وغيرهما اطبا بحسنا مفيدان
 اني قد اقتصر في الكلام في شرحه على ما لا بد منه فعليك ان تراجع شرح البخاري في باب في الغدوة والرواح في سبيل الله اي الجهاد قوله لغدوة في سبيل
 الله او روضة قال الحافظ الغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغد وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو
 الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها خير من الدنيا وما فيها قال ابن دقيق الميثل وجهان احدهما ان يكون من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس
 تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والاف من العلوم ان جميع ما في الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة
 والثاني ان المراد ان هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذي يحصل من لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في طاعة الله تعالى قال الحافظ ويؤيد الثاني ما رواه
 ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتأخر ليشهد الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 له النبي صلى الله عليه وسلم لو انفق ما في الارض ما ادرت فضل غدا تفهم والحاصل ان المراد تسهيل امر الدنيا وتكثير ثواب الجهاد وان يحصل له من
 الجنة قدر سوط يصير كانه حصل له امر عظيم من جميع ما في الدنيا فكيف من حصل منها على الدرجات والتكثيرة في ذلك ان سبب التأخير عن الجهاد الميل الى سبب
 من اسباب الدنيا فنية هذا المتأخر ان هذا القدر اليسير من الجنة افضل من جميع ما في الدنيا ولقاب قوس احدكم اي قدرة والقاب بالقاف واخره موحدة
 معناه القدرة قيل القاب ما بين مقبض القوس وسيته وقيل ما بين الزور والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به وكان المعنى بيان فضل قدر
 الذراع من الجنة او موضع يده شك من الراوي اي مقدار يده خير من الدنيا وما فيها اي من اتفاتها فيها لوملكها او نفسها لوملكها لانه زائل لا محالة
 رطلعت الى الارض اي اشرقت عليها ونظرت اليها لاضاءت ما بينهما اي ما بين المشرق والمغرب وما بين السماء والارض وما بين الجنة والارض وهو الاظهر
 لتحقق ذكرها في العبارة صريحا قاله القاري وولدت ما بينهما رجا اي طيبة وولصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهمله بعدها تحتها نية ساكنة ثم فاء هو الجاد
 بكسر المعجمة وتخفيف الميم على رأسها قيد به تحقيقا له بالنسبة الى خمار البدن جميعه (خير من الدنيا وما فيها) اي فكيف الجنة نفسها وما بها من نعمها قوله
 هذا حديث صحيح واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه قوله وثنا العطاء بن خالد المخزومي قال في التقريب عطاء بن بشيد الطاه ابن خالد بن عبد الله بن
 العاص المخزومي ابو صفوان المديني صدق في يوم من السابعة مات قبل ما كنا ننتهي رعن ابي حازم هو ابن ييار قوله (غدوة) وعند البخاري الروحة والغدوة و
 عند ابن ماجه غدوة او روضة وموضع سوطي الجنة خص السوط لان من شان الركاب اذا اراد النزول في منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان
 لئلا يستقر اليه احد قوله (وفي الباب عن ابي هريرة و ابن عباس و ابي ايوب واتس) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابن عباس
 فاخرجه ايضا الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي ايوب فاخرجه احمد ومسلم والنسائي واما حديث انس فقد رواه الترمذي وهو اول احاديث الباب فلعله
 اشار الى ما اخرجه احمد والشيخان وابن ماجه عنه بلفظ غدوة في سبيل الله او روضة فيه خير من الدنيا وما فيها قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان وغيرهما
 قوله (الجمهور عن الحكم) يحتمل ان يكون عطف على ابن عجلان فيكون لا ابو خالد الاحمر شيخان احدهما ابن عجلان وهو يروي عن ابو حازم عن ابي هريرة والثاني الحجج وهو يروي عن
 الحكم عن مقسم عن ابن عباس ويحتمل ان يكون عطف على ابو خالد الاحمر فيكون لا ابو سعيد الاشجري شيخان احدهما ابو خالد والثاني الحجج هذا هو ابن دينار
 الواسطي قال في التقريب لا باس به وله ذكر في مقدمة مسلم من السابعة اتفق والحكم هو ابن عتيبة الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس من الخامسة قوله
 هذا حديث حسن غريب) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان وابن ماجه واما حديث ابن عباس فقال العيني في العمدة بعد ذكر هذا الحديث من طريق مقسم عن

وابوحازم الذي روى عن ابى هريرة هو الكوفي اسمه سلمان هو عن عزة الاشجعية حدثنا عبيد بن اسباط بن محمد ثنا ابى عن هشام بن سعد عن سعيد بن ابى هلال عن ابى ذباب عن ابى هريرة قال مر رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يشعب فيه عيكة من ماء عذبة فاعجبته لطيبها فقال لو اعزلت الناس فمقت في هذا الشعب ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فن ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلواتي في بيته سبعين عاما الا تخبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزو افي سبيل الله من قاتل في سبيل فواق ناقة وجبت له الجنة هذا حديث حسن باب ما جاء ائمة الناس خير حدثنا قتيبة ثنا ابى بصير عن بكير بن الاشجعي عن عطاء بن يسار عن ابى عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اخبركم بخير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يتلوه رجل معتزل في غيبة يودي حوقله فيها الا اخبركم بشير الناس رجل يسأل الله ولا يعطي به هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ويروى هذا الحديث من غير وجه عن ابى عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء فيمن سأل الشهادة حدثنا احمد بن منيع ثنا رورح بن عباد ثنا ابى جريح عن سليمان بن موسى عن

ابى عباس ونقل تحسينه انفرادا بخراجه الترمذى قوله روى عن سعيد بن ابى هلال قال في التقريب سعيد بن ابى هلال اللبتي مولاهم ابى هلال المصري قيل مدني الاصل قال ابن يونس بل نشأ بصادق له الابن حزم في تضعيفه سلفا الا ان الساجي حكى عن احمد انه اختلط من السادسة انتهى قد وقع في نسخة الاحمدية المطبوع في الهند عن سعد بن ابى هلال وهو غلط فاحش فانه ليس في الرجال من اسمه سعد بن ابى هلال روى ابن ابى بآب هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن ابى ذباب بضم المعجم ومحدثين ثقة من الثالثة قوله (مر رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يشعب) قال في القاموس الشعب بالكسر الطريق في الجبل وسيل الماء في بطن ارض او ما انفج بين الجبلين انتهى والظاهر ان المراد هنا هو الخي الاخير رفيه عيكة تصغير عين بمعنى المتبع (من ماء) قال الطيبي صفة عيكة حتى بها مادحة لان التشكير فيها يدل على نوع ماء صاف تروق بها الاعين وتبهج به النفس عذبة بالرفع صفة عيكة وبالجر على الجوارى طيبة او طيب ماها قال الطيبي عذبة صفة اخرى مميزة لان الطعم الاذساخ والمرى ومن ثم اعجب الرجل وتمنى الاعتزال عن الناس (فاجعته) اي العيكة وما يتعلق بها من المكمل (وقال اي الرجل لو اعزلت الناس) لولم تمني ويجوز ان تكون لوامتناعية وقوله رفاقت في هذا الشعب اعطف على اعزلت وجواب لو محذوف اي كان خيرا لي (فذكر ذلك) اي ما خطر بقلبه (فقال لا تفعل) نعم في ذلك لان الرجل صحابي وقد وجب عليه الفرح فكان اعتزاله للتطوع معصية لاستئذانه ترك الواجب ذكره ابن الملك تبع الطيبي فان مقام احدكم قال القاري بفتح الميم اي قيامه وفي نسخة يعني من المشكوة بضمها وهي الاقامة بمعنى ثبات احدكم في سبيل الله اي بالاستمرار في القتال مع الكفار خصوصا في خدعة سيد البرار افضل من صلواته في بيته يدل على ان طلبه كان مقصودا لا محض ما روي عن سبعين عاما قال القاري المراد به الكثرة لا التحديد فلا ينافي ما ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله افضل عند الله من عبادة الرجل ستين سنة روى الحاكم عن عمران بن حصين وقال على شرط البخاري ورواه ابن عدى ابن عساكر عن ابى هريرة رضوا عنه ولفظه قيام احدكم انتهى (الا) بالتحفيف للتنبية (وتجوز ان يغفر الله لكم) اي مغفرة تامة (يدخلكم الجنة) اي ادخال اوليا واغزو افي سبيل الله فواق ناقة) قال في القاموس الفواق كغراب هو ما بين الحلبتين من الوقت يفتح او ما بين فتح يدك وقبضها على الضرع انتهى وقال في الجمع هو ما بين الحلبتين لانها تحلب ثم تترك سوبعة ترضع الفصيل لتدثر ثم تحلب انتهى (وهذا حديث حسن) واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ورواه احمد من حديث ابى امامة اطول منه الا انه قال ولقاهم احدكم في لصف خير من صلواته ستين سنة كذا في الترغيب: (باب ما جاء ائمة الناس خير) قوله (مر رجل ممسك بعنان فرسه) وفي رواية اخذ براس فرسه (بالذي يتلوه) وفي رواية بالذي يليه (رجل معتزل في غيبة له) تصغير غتم وهو مؤنث سماعي ولذلك صغرت بالتاء والمراد قطعة غتم قال النووي في الحديث دليل ان قال بتفضيل العزلة على الخلطة وفي ذلك خلاف مشهور فمذهب الشافعي اكثر العلماء ان الاختلاط افضل بشرط جلاء السلامة من الفتن والحروب او فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر على اذاهم وقد كانت الانبياء صلوات الله عليهم وجاهيل الصحابة والتابعين والعلماء والزهاد محتاطين ويحصلون منافع الاختلاط بشعب الجماعة والجماعة والجنائز وعبادة المرضى وخلق الذكر وغير ذلك انتهى (رجل يسأل بالله ولا يعطى به) هذا يحتمل الوجهين احدهما ان قوله يسأل بلفظ الجهول وقوله يعطى على بناء المعلوم اي سأل الناس من يسأل منه صاحب حاجة بان يقول اعطني الله وهو يقدر ولا يعطى شيئا بل يرد خائبا والثاني ان يكون قوله يسأل على بناء المعلوم وقوله لا يعطى على بناء المفعول اي يقول اعطني من الله ولا يعطى قال في الجمع هذا مشكل لان يتيم السائل بعدم استحقاقه وقال الطيبي الباء كالباء في كذبت بالقلم اي يسأل براسطة ذكر الله واللقسم والاستعطاف اي يقول السائل اعطني شيئا بحق الله وهذا مشكل لان يكون السائل متمم بحق الله ويظن انه غير مستحق انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه ورواه مالك عن عطاء بن يسار عن سلا كذا في الترغيب: (باب ما جاء فيمن سأل الشهادة

قوله روى عن سليمان بن موسى الاموي مولاهم الدمشقي الاشدق صدوق فقيه في حديثه بعض ثين وخط قبل موته بقليل من الخامسة روى مالك بن

الذي رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

مالك بن بخير السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل القتل في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهيد هذا الحديث
حسن صحيح حدثنا محمد بن سهل بن عسكرنا القاسم بن كثير ثنا عبد الرحمن بن شريك انه سمع سهيل بن ابي مائة بن سهل بن حنيف يحدث عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه الله منازل الشهداء وان ما على فراشه هذا حديث حسن
غريب من حديث سهل بن حنيف لا يعرف الا من حديث عبد الرحمن بن شريك وقد رواه عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن شريك وعبد الرحمن بن
شريك يكتفي ابا شريك وهو اسكندر بن ابي ذؤيب في الباب عن معاذ بن جبل باب ماجاء في المجاهد المكاتب النكح وعون الله اياهم حدثنا قتيبة بن الليث
عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذين
يريد الاديان والنكح الذي يريد العفاف هذا حديث حسن حدثنا احمد بن منيع ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريح عن سليمان بن موسى عن مالك
بن بخير عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقه وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل
الله او نكح نكحة فانها تحرق يوم القيمة كما غرما كانت لونها الزعفران ويحياها كالمسك هذا حديث صحيح باب ماجاء في فضل من يكلم في سبيل الله
بخام بفتح الخاء ثمانية والحجة وكسر الميم السكسكي المحمدي صاحب معاذ محضرم ويقال له صحبة كذا في التقريب قوله (من سأل الله القتل في سبيله اي
الشهادة صادقا من قلبه) قد به لانه معيار الاعمال مفتاح بركاتها (اعطاه الله اجر الشهيد) اي ان لم يقتل في سبيله قوله (هذا حديث حسن
صحيح) واخرجه النسائي والحاكم كذا في الفتح قوله (ثنا القاسم بن كثير) بن النعمان الاسكندر بن ابوالعياض القاضي صدر في من العاشرة (ثنا عبد الرحمن بن
شريك) بن عبد الله المعافى بن شريك الاسكندر بن ثقة فاضل لم يصب ابن سعد في تضعيفه من السابعة رانه سمع سهيل بن ابي مائة بن سهل بن حنيف
الانصار الكندي في نزيل مصر ثقة من الخامسة مات بالاسكندرية رحدث عن ابيه (اي في مائة بن سهل بن حنيف) اسمه اسعد وقيل سعد معروف بكنته
معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم (عن جده) اي سهيل بن حنيف بن واهب الانصاري الاوسى صحابي من اهل بدر واستخلفه علي
على البصرة ومات في خلافة قوله (من سأل الله الشهادة) اي الموت شهيدا (ربلغة) بتشديد اللام اي وصله (الله منازل الشهداء) مجازاة له على صدق
طلبه وان مات على فراشه بكسر واه اي لو مات غير شهيد فهو في حكم الشهداء وله ثوابهم قال المناوي لان كلامه اقوى خيرا وفعل مقدر واستتوبا
في اصل الاجرائي قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه والحاكم قوله (وقد رواه عبد الله بن صالح) بن محمد بن مسلم
الجهمي ابو صالح المصري كاتب الحديث صدق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة قاله في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى
عن ابى شريك عبد الرحمن بن شريك وغيره وروى له ابو داود والترمذي ابن ماجه بواسطة الحسن بن علي الخلال قوله (روى في الباب عن معاذ بن جبل) قد اخرج
الترمذي حديثه في هذا الباب فعلمه اشار الى ما روى ابوداود عنه فروى عن قاتل في سبيل الله فواق ناقه فقد وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل من
نفسه صادقا ثمرات او قتل فان له اجر شهيد الحديث (باب ماجاء في المجاهد المكاتب النكح وعون الله اياهم) قوله (ثلاثة حق على الله عونهم)
اي ثواب عند اعانتهم او واجبه عليه بمقتضى عدة معاوتهم (المجاهد في سبيل الله) اي بما يتيسر له الجهاد من الاسباب الالات والمكاتب الذي يريد الاديان
اي يدك الكتابة والنكح الذي يريد العفاف) اي العفة من الزنا قال الطيبي انما اراد هذه الصيغة (يذنا بان هذه الامور من الامور الشاقة التي تفدح الانسان
وتفهم ظهر لولا ان الله تعالى يعينه عليها لا يقوم بها واصعبها العفاف لانه تقع الشهوة الجلية المكونة فيه وهي مقتضى البهيمية النازلة في اسفل السافلين
فاذا استعفف وتذكره عون الله تعالى ترقى الى منزلة الملائكة واعلى عليين قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه
والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم قوله (ومن جرح) بصيغة المجهول (جرحا) بضم الجيم وبالفتح هو المجدد اي جراحة كائنة في سبيل الله (سبيل الله) بسلامه من عدة (او
نكح) بصيغة المجهول اي اصاب (نكحة) بالفتح اي جاذبة فيها جراحة من غير العدة فأوللتنويج قيل الجرح والنكحة كلاهما واحد وقيل الجرح ما يكون من فعل
الكهار والنكحة الجراحة التي اصابته من وقوعه من دابته او وقوع سلاح عليه قال القاري هذا هو الصحيح وفي النهاية نكبت اصبعه اي التها الجراحة
والنكحة ما يصيب الانسان من الحوادث (فانها) اي النكحة التي فيها الجراحة (تجيم يوم القيمة) قال الطيبي قد سبق شيخان الجرح والنكحة وهي ما اصابه
في سبيل الله من الجراحة فاعاد الضمير الى النكحة دلالة على ان حكم النكحة اذ كان بهذا المشاية فاهلك بالجرح بالسنان والسيف نظيره قوله تعالى والذين
يكذبون الذهب والفضة ولا ينفقونها انتهى قال القاري او يقال افراد الضمير باعتبار ان مؤداهما واحد وهو المصيبة الحادثة في سبيل الله فهي تظهر في
وتنصير كما غرما كانت اي ككثر وقات اكثرها في الدنيا قال الطيبي الكاف نازلة وما مصدرية والوقت مقدر يعني حينئذ تكون غرامه قدومه ابلغ من ساكروا قات
انتهى زونها الزعفران ويحياها كالمسك) كل منهما تشبيه بليغ قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه ابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم
قال صحيح على شرطهما كذا في الترغيب (باب ماجاء في فضل من يكلم في سبيل الله) قوله (لا يكلم) بضم اوله وسكون الكاف وفتح اللام اي يجرح احد في سبيل

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولا يكلم احد في سبيل الله

يتقى ربه ويكره الناس من شره هذا حديث حسن صحيح باب حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا العليم بن حماد ثنا بقيقة بن الوليد عن مجير بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدم بن عبد كريب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مقعدا من الجنة ويجاز من عذاب القبر ويؤمن من الفرع الاكبر ويوضع على راسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من اقاربه هذا حديث صحيح غريب حدثنا محمد بن بشر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة ثنا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اهل الجنة يسره ان يرجع الى الدنيا غير الشهيد فانه يجب ان يرجع الى الدنيا يقول حتى اقتل عشر مرات في سبيل الله مما يرى مما اعطاه الله من لكرامة هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه حدثنا ابو بكر بن ابي النضر ثنا ابو النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة خير العبد في سبيل الله والقدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها هذا حديث حسن صحيح

بذكر الشعب والمجمل لان ذلك في الاغلب يكون خاليا من الناس فكل موضع بعد عن الناس فمحل في هذا المعنى انتهى (يتقى ربه) اي يخافه فيما امره به (ويديع) اي يترك (الناس من شره) فلا يخافهم ولا يباينهم في شئ قوله (هذا حديث حسن صحيح) اخبره احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم ياستن على شرطهما ولفظه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي المؤمنين اكمل ايمانا قال الذي يجاهد بنفسه وماله ورجل بعد الله في شعب من الشعب قد كفى الناس شره كذا في الترغيب (باب) ثنا العليم بن حماد بن معوية بن الحادث الخزاعي ابو عبد الله المرزوي بنيل مصدق في خطبته كثيرا فقيه عارف بالقرائن من العاشرة وقد تتبع ابن عدى ما اختلف فيه وقال باق حديثه مستقيم كذا في التقريب (عن مجير) بكسر الهمزة بن سعيد السجولي كنيته ابو خالد الحمصي ثقة ثبت من السادسة وقد وقع في النسخة الاحمدية المطبوعة عن مجير بن سعد وهو غلط فانه ليس في الرجال من اسمه مجير بن سعد قوله (للشهيد عند الله ست خصال) لا يوجد مجموعها لاحد غيره (يغفر له) بصيغة المجهول (في اول دفعة) بضم الال الهملة وسكون الفاء هي الدفعة من الدم وغيره قاله المنذرى اي تمح في نوبه في اول صببة من دمه وقال في اللغات الدفعة بالفتح المرة من الدفع وبالضم الدفعة من المطر والرواية في الحديث بوجين وبالضم اظهر اي يغفر للشهيد في اول صببة من دمه (روى) بضم اوله على انه من الاراءة ويفتح (مقعدا) منصوب على انه مفعول ثان والمفعول الاول نائب الفاعل او على انه مفعول به وفاعله مستكن في يرى وقوله (من الجنة) متعلق به قال القاري وينبغي ان يحمل قوله ويرى مقعدا على انه عطف تفسير لقوله يغفر له لثلا تزيد الخصال على ست ولثلا يلزم التكرار في قوله (ويجاز من عذاب القبر) اي يحفظ ويؤمن اذا اجازته من درجة في المغفرة اذا حملت على ظاهرها (روى) يامن من الفرع الاكبر) قال القاري فيه اشارة الى قوله تعالى لا يحزننهم الفرع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هو وقت يؤمن اهل النار بدخولها وقيل ذبح الموت فيياس الكفار عن التخلص من النار بالموت وقيل وقت الطباق النار على الكفار وقيل النفحة الاخيرة لقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففرع من في السموات ومن في الارض الامم شاء الله انتهى (ويوضع على راسه تاج الوقار) اي تاج هو سبب العزة والعظمة وفي النهاية التاج ما يصاغ للولوك من الذهب والجوهر والياقوتة منها) اي من التاج والتابيت باعتبار انه علامة العز والشرف او باعتبار انه مجموع من الجوهر وغيرها (ويزوج) اي يعطي بطريق الزوجية اثنتين وسبعين زوجة) في التقييد بالثنتين والسبعين اشارة الى ان المراد به التحديد لا التكثير ويحمل على ان هذا القل ما يعطى ولا مانع من التفضل بالزيادة عليها قاله القاري (من الحور العين) اي من الجنة واحدتها حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها والعين جمع عينا وهي الواسعة العين (ويشفع) بفتح الفاء المشددة على بناء المجهول اي يقبل شفاعته قوله (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه ابن ماجه قوله (غير الشهيد) قال النوردي اختلف في سبب تسميته شهيدا فقال النضر بن شميل لانه سحر فان ارواحهم شهدت وحضرت دار السلام وارواح غيرهم انما تشهد ايام القيمة وقال ابن الاباري ان الله تعالى ومدكته عليهم الصلوة والسلام يشهدون له بالجنة وقيل لانه شهد عند خروج روحه ما اعطاه الله تعالى من الثواب والكرامة وقيل لان ملائكة الرحمة يشهدونه في اخذون روحه وقيل لانه شهد له بالايمان وخاتمة الخبير بظاهريه وقيل من عليه شاهد يكونه شهيدا وهو الدم وقيل لانه من يشهد على الهم يوم القيمة بلاغ الرسل للرسل اليهم وعلى هذا القول يشاركهم غيرهم في هذا الوصف انتهى (فانه يجب ان يرجع الى الدنيا يقول حتى اقتل عشر مرات) وفي رواية الشيخان (فانه ينبغي ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات مما يرى مما اعطاه الله من الكرامة) وفي رواية لسليمان بن ابي من فضل الشهادة قال بن بطال هذا الحديث اجل ماجاد في فضل الشهادة قال وليس في اعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (رباط يوم) اي ارتباط الخيل في الثغر وللقيام فيه قال في النهاية الرباط في الاصل الاقامة على جهاد العدو بالحرب ارتباط الخيل واعلانها والرابطة ان يربط الفريقان خيولهم في

حدثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن المنذر قال قال زرارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله افضل وربما قال خير من صيام شهر وقيامه ومن مات فيه وُقي قننة القبر وُحي له عمله الى يوم القيمة هذا حديث حسن حدثنا علي بن حجر ثنا الوليد بن مسلم عن اسمعيل بن مراع عن سفيان عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله بغير اثم من جهاد لقي الله وفيه ثلثة هذا حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم عن اسمعيل بن مراع واسمعيل بن مراع قد ضعف بعض اهل الحديث وسمعت محمدا يقول هو ثقة مقارب الحديث وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث سلمان استاده ليس متصل محمدا بن المنذر لم يذكر سلمان الفارسي وقد روي هذا الحديث عن ايوب بن موسى عن مكحول عن ابي جليل بن السمط عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا الحسن بن علي الجلال ثنا هشام بن عبد الملك ثنا الليث بن سعد**

تفركل منها معد لصاحبه فسمي المقام في الثغور رباطا فيكون الرباط مصدر رباطت اي زمت انتهى قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وغيرهما كذا في التزيين وقال المناوي وهم من غزاه لمسلم **قوله** (زرارة سلمان الفارسي) ابو عبدالله ويقال له سلمان الخير اصله من صبهان وقيل من راصه من اول مشاهد الخندق مات سنة اربع وثلاثين يقال بلغ ثلثمائة سنة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته قال ابو عبدالله بن مندة وكان ادرك وهو عيسى بن مريم عليه الصلوة والسلام فيما قيل وعاش مائتين وخمسين سنة او اكثر وقال ابو الشيخ سمعت جعفر بن احمد بن خارس يقول سمعت العباس بن يزيد يقول لمحمد بن النعمان اهل العلم يقولون عاش سلمان ثلاث مائة وخمسين فاما مائتين وخمسين فلا يشكون فيه قال الحافظ وقد قرأت بخط ابو عبدالله الذهبي رجعت عن القول بانة تقارب الثلاثمائة وازاد عليها وتبين لانه ما جاوز الثمانين ولم يذكر مستندا في ذلك والعلامة عند الله انتهى (لشرجيل بن السمط) بكسالة هامة وسكون الهميم الكندك الشامي حزم بن سعد بان له وفادة ثم شهد لقادسية وفتح حمص وعمل عليها معاوية كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب مختلف في صحبته **قوله** (وهو في رباط يوم) اسم ظرف من الرباط (وقد شق) اي صعب القيام فيه (رباط يوم) وفي رواية مسلم يوم وليلة (وربما قال خير) اي مكان افضل (من صيام شهر وقيامه) قال الحافظ في الفتح قال ابن زبير لا تعارض بين حديث سلمان رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وبين حديث عثمان رباط يوم في سبيل الله خير من الصيام فيما سواه من المنزلة لانه محل على الاعلام بالزيادة في الثواب على الاول وباختلاف العاملين انتهى (روى في قننة القبر) اي مما يفتن المقبول به من ضغطة القبر والسؤال والتعذيب (روى) ضبط في نسخة الاحمدية بضم النون وكسر الهمزة بصيغة المجهول الظاهر ان يكون بفتح النون والميم على البناء للفاعل فانه لا يرمي في الصراح نحو ضمتين كوايدين يعني ثوبين كرون وباليدن نبات وحيوان وقال في القاموس ثيابا يثوب ثوبا زاد كما يثوب ثوبا ثيابا وثنيا وثنيا انتهى رله عمله الى يوم القيمة) يعني ان ثوابه يجري له دائما ولا يتقطع بثوبته وفي رواية مسلم جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجرى عليه رزقه وامن الفتان قال المنودي هذه فضيلة ظاهرة للرباط وجرى عليه بعد موته فضيلة مخضعة به لا يشركه فيها احد وقد جاء صريحا في غير مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا الرباط فانه يثوب له عمله الى يوم القيمة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ومسلم والنسائي وابن حبان والطبراني وفي سنده الترمذي المذكور انقطاع كما صرح به الترمذي فيما بعد **قوله** (عن اسمعيل بن مراع) بن عويمر الانصاري المدني نزيل البصرة يكنى ابا رافع ضعيف الحفظ من السابعة (عن سفيان) بصيغة التصغير مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ثقة من السادسة **قوله** (من لقي الله بغير اثم من جهاد) قال القاري في المرقاة الاشرفيتين ما بقي من الشيء دال عليه قاله القاضى والمراد به هنا العلامة اي من مات بغير علامة من علامات الغزو من جرادة او غبار طربق او تعب بدن او صرف مال او تهيبته اسباب تعبوية السخنة انتهى (لقي الله) اي جاء يوم القيمة (وفيه ثلثة) بضم المثناة وسكون اللام اي خلل ونقصان بالنسبة الى كمال سعادة الشهادة ومجاهدة المجاهدة ويمكن ان يكون الحديث مقيدا بمن فرض عليه الجهاد ومات من غير الشرع في تهيبته الاسباب الموصلة الى المراد قاله القاري وقال المناوي قيل وذا خاص بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الطبراني قوله من جهاد صفة اثروهي فكرة في سياق النفي فتحمل جهاد مع العدا والنفس والشیطان وكذلك الاشرفية بخلاف المجاهدة قال تعالى سبأهم في وجوههم من اث السجود والثلثة ههنا مستعارة للنقصان واصلها ان تستعمل في نحو الجار وما تشبه الاسلام بالبناء في قوله بنى الاسلام على خمس جعل كل خلل فيه ونقصان ثلثة على سبيل التشبيه وهذا ايضا يدل على العموم انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه والحاكم وسمعت محمدا يعني البخاري رح (يقول هو ثقة مقارب الحديث) قد تقدم معنى مقارب الحديث و ضبطه في المقدمة وقد روي هذا الحديث عن ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص كنيته ابو موسى المكي الاموي ثقة من السادسة (عن مكحول عن شرجيل بن السمط عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) اخرجه مسلم في صحيحه بهذا اللفظ **قوله** (ثنا هشام بن عبد الملك) الباهلي مولاهم ابي الوليد الهياضي البصري ثقة ثبت من (الثامنة) ثنا الليث بن سعد بن عبد الرحمن البصري ابو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه امام مشهور من السابقين

ثنى ابو عقيل زهره بن معبد عن ابي صالح مولى عثمان بن عفان قال سمعت عثمان وهو على المنبر يقول اني كنت اذكر حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عني ثم قال ان احل لكم ما اذن الله له ليجتار امر لنفسه ما اذن الله له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم في ما سواه من المنازل هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال محمد ابو صالح مولى عثمان اسم تركا حل ثنا محمد بن بشر و احمد بن نصر النيسابوري وغير واحد قالوا اثنا عشر عن ابن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد من مس القتل الا كما يجد احدكم من مس القرصنة هذا حديث حسن غريب صحيح حدثنا يزيد بن ابي ربه ثنا يزيد بن هارون ثنا الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء احب الى الله من قطرتين واثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهاق في سبيل الله واما الاثران فاثرتي في سبيل الله واثرتي في ربيعة من فرائض الله هذا حديث حسن غريب ابواب الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب في اهل العذر في القعود حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اثنتون بالكنتف او اللوح فكتب لبيته القاعدون من المؤمنين وعمر بن ام مكتوم خلف ظهره فقال هل لي رخصة فنزلت غير اولى الضرر

ثنى ابو عقيل بالفتح زهره بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهلهة وفتح الموحدة ابن عبد الله بن هيثم القرشي التيمي المديني نزيل مصر ثقة عابد من الرابعة عن ابي صالح مولى عثمان بن عفان مقبول من الثالثة اسمه الحارث ويقال تركان بمثناة اوله ثم راء ساكنة قاله في التقریب وقال في هذا التهذيب ذكر ابن حبان في الثقات وقال العجلي روى عنه زهره بن معبد والمصريون ثقة انتهى قوله كراهية تفرقكم عني اي مخافة ان تتفرقوا عني في هجره الى القعود للرباط بعد سماع الحديث لما فيه من الفضيلة العظيمة (ترديد الى) اي ظهر لي رخي من الف يوم في ما سواه اي فيما سوى الرباط وفيما سوى سبيل الله فان السبيل يذكر ويؤتى من المنازل قال القاري وخص منه الجاهد في الحركة بدليل من فصل عقلي ونقل وهو لا ينافي تفسير الرباط بانتظار الصلاة بعد الصلاة في المساجد قوله صلى الله عليه وسلم الرباط لانه رباط دون رباط بل هو مشابه بالرباط للجهاد فانه الاصل فيه او هذا رباط للجهاد الا كبر كما ان ذلنا للجهاد الاصغر تفسير لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا وابطوا فان الرباط للجهاد اي قد فهم ما قبله كما لا يخفى قال الطيبي فان قلت هو جمع محلي بل ان الاستغراق فيلزم ان يكون الرباط افضل من الجاهد في المعركة ومن انتظار الصلاة بعد الصلوة في المسجد وقد قال فيه فذكم الرباط وقد شرحناه ثم قلت هذا في حق من فرض عليه الرباطة وتعين بنص الامام قال القاري في الفرض العين لا يقال انه خير من غيره لانه متعين لا يتصور خلافه اذا اشتغاله بغيره معصية انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجه قوله (واحمد بن نصر بن زياد النيسابوري) الزاهد القرشي ابو عبد الله بن ابي جعفر ثقة نقيه حافظ من الحادية عشرة رتبا صفوان بن عيسى الزهري ابو محمد البصري القسام ثقة من التاسعة قوله (من من القتل) وفي رواية الم القصة (من من القصة) وفي رواية الم القصة وهي بفتح القاف وسكون الراء هي المرة من القرض قال في القاموس القرض اخذ لحم النان يا صبيعا حتى تغله ولسع البراغيث انتهى وذاتسلية لهم عن هذا الخطب المهور قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه النسائي وابن ماجه والدارمي ابن حبان في صحيحه ورواه الطبراني في الاوسط عن ابي قتادة قوله (ثنا الوليد بن جميل) الفلسطيني ابو الجحاج صدوق يخطي من السادة قوله (قطرة دموع) يجوز على البدل ويجوز رفعها ونصبها اي قطرة بكاء حاصلة من خشية الله اي من شدة خوفه وعظمتها المورثة لمحبتة (قطرة دم تهاق) بصيغة المجهول وسكون الهاء ويفتح وهو بصيغة التانيث على انه صفة قطرة (في سبيل الله) وهو مجموع ليشمل الجهاد وغيره من سبيل الخير ولعل وجه افراد الله وجمع الدموع ان الدموع غالبا يتقاطر وتيكاتر بخلاف اللؤلؤ الذي لا يتقطر الدموع قطراتها فلما اضيفت الى الجمع افرزت ثقة بذهن السامع وفي افراد الدم وجمع الدموع (اذان) بتفضيل اهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدمع بكه انتهى ولما كان ما سبق في قوة قوله فاما القطران فكذا او كذا اعطف عليه وقال ر واما الاثران فاثرتي في سبيل الله كخطوة او غيرا او جراحة في الجهاد او سوا جيب في طلب العلم واثرتي في ربيعة من فرائض الله) كاشتقاق اليد والرجل من اثر الوضوء في البرد وبقاء بلل الوضوء واحتراق الجبهة من حر الرضاء التي يسجد عليها وخلف فمه في الصوم واغبراد قدمه في الحج قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الضياء المقدسي (ابواب الجهاد) قوله (باب في اهل العذر في القعود) المراد بالعذر ما هو عام من المرض وعدم القدرة على السفر واما حديث جابر عند مسلمه بلفظ حبسهم المرض فكانه محمول على الكنتف قوله (ايثونى بالكنتف واللوح) الظاهر ان اللوح واللتويج ويحتمل ان يكون للشك وفي رواية البخاري ادعوا فلا نجاة ومعه الرداة واللوح والكنتف وفي رواية مسلمه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الفجاء بالكنتف قال النووي فيه جواز كتابتها القطران في الانواح والاكثاف وفيه طهارتة عظم المذكي وجواز الانتفاع به (فكنتف) اي كُتِبَ بآخرة وفي حديث زيد بن ثابت املى عليه (هل لي رخصة) وفي حديث زيد عند البخاري فجاده ابن ام مكتوم وهو عليها على قال يا رسول الله والله لو استطعت لجهاد لجهادتك وكان اعمى فنزلت غير اولى الضرر قال

منه الكرم الرباط

فذكر الرباط

القول

وفي الباب عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث سليمان التيمي عن ابي اسحاق وقد روى شعبة
والثوري عن ابي اسحاق هذا الحديث باب ماجاء فيمن خرج الى القرد وترك ابيه حل لنا محمد بن بشارة يحيى بن سعيد عن سفيان
وشعبة عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال لك والذات
قال نعم قال ففيمها فجاهد وفي الباب عن ابن عباس هذا حديث حسن صحيح و ابو العباس هو الشاعر الاعشى المكي واسمه السائب بن فروخ
باب ماجاء في الرجل يبعث سرية وحده حدثنا محمد بن يحيى ثنا الجعفي بن محمد قال قال ابن جرير في قوله اطيعوا الله واطيعوا
الرسول اول الامر منكم قال عبد الله بن خالد افة بن قيس بن عدى السهمي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم على سرية اخبرني يعلى بن مسلم
النبوي قري غير ينصب المرء ورفعهما قرأتان مشهورتان في السبع فكل نافع وابن عمر والنسائي ينصبها والباقر بن رفاعة وقرئ في الشاذ بجهاق من نصب على
الاستثناء ومن رفع فوصف للقاعد من اوبدل منهم ومن جن فوصف المؤمنين وابدل منهم وقال في قوله تعالى لا يستوي القاعد من المؤمنين غيرا
الضربة الاية دليل لسقوط الجهاد عن المعدورين ولكن لا يكون ثوابهم ثواب المجاهدين بل لهم ثواب نياتهم ان كان لهم نية سالحة كما قال صلى الله عليه
وسلم ولكن جهاد ونية وفيه ان الجهاد فرض كفاية ليس بفرض عين وفيه مرد على من يقول انه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فرض عين وبعده فرض كفاية والصحيح
انه لم يزل فرض كفاية من حين شرع وهذه الاية ظاهرة في ذلك لقوله تعالى وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعد من اجر عظيم انتهى
قوله وفي الباب عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت اما حديث ابن عباس فاخرجه البخاري واخرجه الترمذي ايضا في التفسير واما حديث جابر
فاخرجه مسلم عنه قال كما مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال ان بالمدينة لرجال ما سرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم المرض وفي رواية
الاشركوكم في الاجر واخرجه ايضا ابن ماجه وابن حبان وابو عوانة واما حديث زيد فاخرجه الشيخان والترمذي في التفسير قوله (هذا حديث حسن
صحيح غريب) واخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن حبان والترمذي في التفسير وقد روى شعبة والثوري عن ابي اسحاق هذا الحديث ذكر الحافظ
في الفتح ثمانية رجال رووا هذا الحديث عن ابي اسحاق (باب ماجاء فيمن خرج الى القرد وترك ابيه) قوله (جاء رجل) قال الحافظ يحتمل ان يكون
هو جاهة بن العباس بن مرداس فقد روى للنسائي واحمد من طريق معاوية بن جاهة ان جاهة جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت
الغزو وحدثت لاستشرك فقال هل لك من ام قال نعم قال الزمها الحديث ورواه البيهقي من طريق ابن جرير عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية بن جاهة
السلمي عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم استأذنه في الجهاد فذكره انتهى (قال فقيهما) اي ففخذ منهما (لجاهد) وفي رواية فارجع الى الديك فاحسن
صحبتهما قال الطبري فيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص في الفاء الاربعة شرط محمد وفي الثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما قلت
فاختص المجاهد في خدمة الرايين نحو قوله تعالى فاي اي فاعيدون اي اذا التخلصوا الى العيادة في ارض فاخلصوها في غيرها فخذ بالشرط وعوض منه
تقديم المفعول المفيد للاختصاص ضمنا وقوله فجاهد حتى به مشاكلة يعني حيث قال فجاهد في موضع فاخذ به لان الكلام في الجهاد ويمكن ان يكون
الجهد بالمعنى الاعم الشامل للاكبر الاصغر قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنتهديهم سبلنا انتهى وقال العيني في العمدة قوله ففيمها فجاهد اي ففوالذين فجاهد
الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد ولفظ جاهد المذكور مفسر لان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها ومعناه خصصها بالجهاد وهذا
كلام ليس ظاهرة من ادلان ظاهر الجهاد ايضا الضم للغير وانما المراد ايضا القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو بدل المال وتعب البدن فيقول المعنى
الى بذل مالك واقب بدنك في رضى الديك انتهى وقال في شرح السنة هذا في جهاد التطوع لا يخرج الا باذن الرايين اذا كانا مسلمين فان كان الجهاد
فرضا متعينا فلا حاجة الى اذنها وان منعها عصاها وخرج وان كانا كافرين فيخرج بدن اذنها فرضا كان الجهاد او تطوعا وكذلك لا يخرج الى
شئ من التطوعات كالحج والعمرة والرياسة لا يصح التطوع اذكرة الرايين المسلمين او احدهما الا باذنها انتهى قوله وفي الباب عن ابن عباس لينظر
من اخرجه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو اود والنسائي واسمه السائب بن فروخ ثقة من الثالثة (باب ماجاء
في الرجل يبعث سرية وحده) لا يظهر معنى هذه الترجمة الا ان يقدر لفظ على قبل سرية ويقال ان المراد انه يجوز ان يبعث الرجل وحده امير اعلى سرية هذا
متعدي والله تعالى اعلم المراد المصنف من هذه الترجمة وقال في هامش النسخة الاحمدية لا يناسب هذه الترجمة حديث الباقين عبد الله جعل ميراث
له قصة من كورة في الاصول من انه قال لرجال السرية اخرجوا انفسكم ان كنتم تطيعون اولي الامر فابوا لعل المراد بالبعث وحده بعثه عقيل السرية وحده
امير اعليها والله اعلم كذلك ابلغني عن شيخنا انتهى ما في هامش النسخة الاحمدية قوله (حدثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلي قوله (قال عبد الله بن خالد
ابن قيس بن عدى السهمي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم على سرية ضمير قال اجمع الى ابن جرير وعبد الله بن خالد مبتدأ وبعثه خيرة والضمير المنصوب لعبد
ابن خالد اي قال ابن جرير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن خالد على سرية وفي رواية مسلم قال ابن جرير نزل بها الذين امنوا اطيعوا الرسول

حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح الاخریة الامن هذا الوجه من حدیث عامر وهو ابن محمد بن یونس بن عبد الله بن عمر و حدیث عبد الله بن عمر
 احسن باب ماجاء فی الرخصة فی الكذب الخدیجة فی الحرب حدیثنا احمد بن منیع ونصر بن عوف، قال ثنا اسقفیان عن عمرو بن دینار سمع جابر
 ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وفي الباب عن علي بن زيد بن ثابت وعائشة وابن عباس وابو هريرة واسماء
 بنت زيد وكعب بن مالك والنس بن مالك هذا حدیث حسن صحیح باب ماجاء فی غزوات النبي صلى الله عليه وسلم كغزى حدیثنا محمد بن غياث
 ثنا وهب بن جرير وابو داود وقال ثنا شعبان عن ابي اسحاق قال كنت ارجو ان يكون له كغزى النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع

الركب اسم من اسماء الجمع كقوله ورمط وهذا صغر على لفظه وقيل هو جمع ركب كصاحب صحب لو كان كذلك لقل في تصغيره ويكسر كما يقال صوم يحوم والركب
 في الاصل هو ركب الابل خاصة ثم اتسع فيه فاطلق على كل من ركب دابة انتهى قوله حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح واخرجه احمد والبخاری وابن ماجه كذا في
 الجامع الصغير الاخرى الامزهد الوجه من حدیث عامر قال الحافظ في الفتح ذكر الترمذی ان عامر بن محمد تفرد برواية هذا الحدیث وفيه نظر لان عمر بن محمد
 اخاه قد مره معه عن ابيه اخرجه النسائي انتهى قوله روى حدیث عبد الله بن عمر (أى حدیث عمر بن شعيب عن ابيه عن جده فان جده هو عبد الله بن عمرو
 احسن) كذا في النسخة الاحمدية ووقع في بعض النسخ حسن وهو الظاهر بل هو الصحیح وحدیث عبد الله بن عمر هذا اخرجه احمد مالك وابو داود والنسائي والحاکم
 وصححه (باب ماجاء فی الرخصة فی الكذب الخدیجة فی الحرب) قوله والحرب خدعة قال النورى فيها ثلث لغات مشهورات اتفقوا على ان فصيحها
 بفتح الخاء واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهو لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال وانفق العلماء على جواز
 خداع الكفار فی الحرب وكيفما ممكن الخداع الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجزى وقد صح فی الحدیث جواز الكذب فی ثلاثة اشياء احدها فی الحرب قال الطبري
 انما يجوز من الكذب فی الحرب المعاري دون حقيقة الكذب فانه لا يجزى قال النورى والظاهر باحة حقيقة نفس الكذب لكن لا تضار على التخصيص افضل وقال ابن
 العربي الكذب فی الحرب من المستثنى الجائز بالنص فقابا المسلمين لما حرم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى قال القافى
 عياض في المشارق بعد ذكر اربع لغات فيها وهي الخدعة والخدعة والخدعة والخدعة والخدعة بالخدعة بمعنى ان امرها ينقض خدعة واحدة يخرج بها الخدوع
 فاقول قد مره ولا يجزى لها تلافيا ولا اقالة فانه عليه على اخذ الخدوع من ذلك ومن ضم الخاء وفتح الدال النسب لفعل اليها اى تخدع هي من الخداع اليها وان اهلها يجزى
 فيها ومن فتحها جميعا كان جمع خادع يعنى ان اهلها بهذه الصفة فلا تطمن اليهم كانه قال اهل الحرب خدعة واصل الخداع اظهار امر واخمار خلافة وقال
 التوريشى روى ذلك من جوه ثلاثة بفتح الخاء وسكون الدال اى انها خدعة واحدة من تيسرت له حق له الظفر بضم الخاء وسكون الدال اى معظم ذلك المكر والخدعة
 بضم الخاء وفتح الدال اى انها خدعة لثلاثان بما تخيل اليه وتمنيه ثم اذا الاسبغها وجد الامر بخلاف ما تخيل اليه انتهى قوله (روى في الباب عن علي بن زيد بن ثابت
 وعائشة وابن عباس وابو هريرة واسماء بنت زيد وكعب بن مالك والنس بن مالك) اما حدیث علي فاخرجه احمد واما حدیث زيد بن ثابت فاخرجه الطبري
 في الكبير واما حدیث عائشة فاخرجه ابن ماجه واما حدیث ابن عباس فاخرجه ايضا ابن ماجه واما حدیث ابو هريرة فاخرجه الشيخان واما حدیث اسماء
 بنت زيد فاخرجه احمد الترمذی في باب صلاح ذات البين من ابواب لدر الصلة واما حدیث كعب بن مالك فاخرجه ابن ابي عمير واما حدیث النس بن مالك
 فاخرجه احمد وابن حبان قوله (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود (باب ماجاء فی غزوات النبي صلى الله عليه وسلم كغزى) الخ
 جمع غزوة واصل الغزوة القصد ومغزى الكلام مقصده والمراد بالغزوات هنا ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم الكفار بنفسه ويجيش من قبله وقصد هم اعم
 من ان يكون الى بلادهم او الى الاماكن التي حلوها حتى دخل مثل احد والخندق قوله (فقیل له) قال الحافظ القائل هو المارى ابو اسحاق بينه اسرائيل بن
 يونس عن ابي اسحاق كما سياتى في اخر المغازى بلفظ سالت زيد بن ارقم قال تسع عشرة كذا قال ومراده الغزوات التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه
 سواء قاتل اوله يقا تل قال الحافظ في الفتح لكن روى ابو يعلى من طريق ابو الزبير عن جابر ان عد الغزوات اثنا عشر واثنا عشر واثنا عشر واثنا عشر واثنا عشر
 فعلى هذا فقات زيد بن ارقم ذكر ثنتين منها وعلها ابواء وبواط وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ قلت ما اول
 غزوة غزاهما قال ذات العشير او العشيرة انتهى والعشيرة كما تقدم هي لثلاثة واما قول ابن التين يحمل قول زيد بن ارقم على ان العشيرة اول ما غزاهما
 زيد بن ارقم والتقدير فقلت ما اول غزوة غزاهما اى وانت معه قال العشير فهو محتمل ايضا ويكون قد خفي عليه ثنتان مما بعد ذلك واعد الغزوتين احد
 فقد قال موسى بن عقبة قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان بدر ثم احد ثم الاخراب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف انتهى واهل
 غزوة قريظة لانه ضمنها الى الاخراب لكونها كانت في اثرها وافرنا غزوة لوقوعها منفردة بعد هزيمة الاخراب وكذا وقع لغزوة عد الطائف وحنين احد
 لتقاربهما فيجتمع على هذا قول زيد بن ارقم وقول جابر قد توسع ابن سعد فبلغ عد المغازى التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا
 وعشرين وبيع في ذلك الواقى وهو مطابق لما عد ابن اسحاق الا انه لم يفرده وادى القرى من خيبر اشار الى ذلك السهيلي وكان الستة الزائدة من هذا القبيل

باب ماجاء في الالوية حدثنا ابو كريب محمد بن عمر بن الوليد الكندي ومحمد بن ارفع قالوا ثنا يحيى بن ادم عن شريك عن عمار هو الدهني عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ودخل مكة وعلية دخل مكة ولواءه ابيض هذا حديث غريب لا تعرفه الا من حدثت يحيى بن ادم عن شريك وسالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه الا من حدثت يحيى بن ادم عن شريك وقال غير واحد عن شريك عن عمار عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلية عمالة سوداء قال محمد والحديث هو هذا والذهن بطن من بطن مكة وعمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني ويكنى ابا معاوية وهو كوفي ثقة عند اهل الحديث باب في الرايات حدثنا احمد بن منيع ثنا يحيى بن زكريا بن ابي نراثة ثنا ابو يعقوب الثقفي ثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب سالة عن اية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت سوداء فربعة من نمرة وفي الباب عن علي والحارث بن حسان وابن عباس هذا حديث حسن غريب لا تعرفه الا من حدثت ابي نراثة و ابو يعقوب الثقفي اسمه اسحاق بن ابراهيم وروى عنه ايضا عبيد الله بن موسى حدثنا محمد بن ارفع ثنا يحيى بن اسحاق هو السلكاني ثنا يزيد بن حبان قال سمعت ابا جعفر الاحمدي يقول حدثت عن ابن عباس قال كانت راية النبي صلى الله عليه وسلم سوداء ولواءه ابيض هذا حديث من هذا الوجه من حديث ابن عباس باب طجاء في الشعار حدثنا محمد بن غيلان ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن المهلب بن ابي صفرة عن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بيتكم العذر فقولوا حمر

اخرجه احمد في مسنده قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه في باب ماجاء في الالوية (جمع لواء بكسر اللام والمد قال في المغرب اللواء علم الجيش وهو من الالوية لانه شقة ثوب يلوى ويشد المعون الرمح والراية علم الجيش ويكنى ام الحرب هو فوق اللواء وقال ابو بكر بن العربي اللواء غير الالوية فاللواء ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه والراية ما يعقد فيه ويتراد حتى تصفقه الرياح وقال الترمذي في الراية التي يتولها صاحب الحرب يقاتل عليها وتميل المقاتلة اليها واللواء علامة ككبكية الامير تدور معه حيث دار وفي شرح مسلم الالوية العلم الصغير واللواء العلم الكبير كذا في المرقاة قوله (روى عن ابن عمر بن الوليد الكندي) ابو جعفر الكوفي صدق من الحادية عشرة قوله (دخل مكة) اي يوم الفتح قوله (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه قال محمد والحديث هو هذا اي الحديث المحفوظ هو هذا الحديث لانه رواه غير واحد عن شريك واما حديث يحيى بن ادم عن شريك بلفظ دخل مكة ولواءه ابيض فليس محفوظا لتفرده يحيى بن ادم به ومخالفته لغير واحد من اصحاب شريك والذهن بضم اوله وسكون الهاء بعدها نون

(باب في الرايات) جمع راية وقد عرفت معناها والفرق بينها وبين اللوائ في الباب المتقدم قال الحافظ وجزم الترمذي الى التفرقة فانجم بالالوية واور حديث جابر ثم ترجم للرايات واور حديث البراء وحديث ابن عباس قوله (ثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم) الثقفي مقبول من الرابعة (قال) اي يونس (بعثني) اي ارسلني (اساله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي لونها وكيفيتها كانت سوداء قال القاضي اراد بالسواد ما غالب لونه سودا بحيث يرى من البعيد اسوا لاما لونه سوادا لانه قال (من نمرة) بفتح فسرة وهي بدة من صوف يلبسها الاعراب فيها تحطيط من سواد وبياض ولذلك سميت نمرة تشبها بالتمذكة القاري قوله (وفي الباب عن علي والحارث بن حسان) واما حديث علي فاخرجه احمد واما حديث الحارث بن حسان فاخرجه ابن ماجه واما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في هذا الباب ولا يثبت عن ابن عباس كان مكتوبا على رايته لا اله الا الله محمد رسول الله قال الحافظ وسنده واه قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه و ابو يعقوب الثقفي اسمه اسحاق بن ابراهيم الكوفي وثقه ابن حبان وفيه ضعف من الثامنة كذا في التقريب قوله (ثنا يحيى بن اسحاق هو السلكاني) قال في التقريب يحيى بن اسحاق السليخيني بمسألة ومائة وقد نصير القاسمكة وفتح اللام وكسر المهلة ثم تحتانية ساكنة ثم نون ابو بكر يا و ابو بكر بن زيد صدق من كبار العاشرة (ثنا يزيد بن حبان) النبطي البجلي نزيل المدائن اخو مقاتل صفة يخطى من السابعة (سمعت ابا حنبلين) بكسر الهمزة وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي (لاحق بن حميد) بن سعيد السدي البصري مشهور بكنيته ثقة من كبار الثالثة قوله (كانت راية النبي صلى الله عليه وسلم سوداء) قال ابن المذكي او ما غالب لونه اسود بحيث يرى من البعيد اسودا لانه خالص السواد يعني لما سبق من انها كانت من نمرة (ولواءه ابيض) بالنصب على انه خبر كان ويجوز رفعه على الخبرية وروى ابو داود من طريق سماك عن رجل من قوله عن اخرونهم رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء ويجمع بينه وبين احاديث الباب باختلاف الالوقات قوله (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه والحاكم قال المنذري اخرج البخاري هذا الحديث في تاريخه الكبير من رواية يزيد هذا مختصرا على الالوية (باب ماجاء في الشعار) قال في القاموس الشعار كتاب العلامة في الحرب السفر وقال في النهاية ومنه الحديث ان شعارا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان في الغزو يامنصور امتامت اي علامتهم التي كانوا يتعارفون بها في الحرب انتهى قوله (عن المهلب بن ابي صفرة) بضم المهلة وسكون الفاء واسمه ظالم بن سارق العتكي الكندي ابي سعيد البصري من ثقاة الامراء وكان عارفا بالحرب فكان عدله يرمونه بالكذب من الثانية وله رواية مرسله قال ابو اسحاق السبيعي ما رأيت امير افضل منه كذا في التقريب قوله (ان بيتكم العذر) اي ان تصدمكم بالقتل ليلا واختلطتم معهم قال في النهاية تبين العذر هو ان يقصد في الليل من غير ان يعلم فيؤخذ

لا ينصرون في الباب عن سلمة بن الاكوع وهكذا روى بعضهم عن ابي اسحاق مثل رواية الثوري وروى عنه عن الهكبي بن ابي صفرة عن النبي صلى الله عليه وسلم روى في باب ماجاء في قصة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن شجاع البغدادي ثنا ابو عبيدة الكلبي عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرقانه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان خفيا هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعفه من قبل حفظه **باب** في الفطر عند القتال حدثنا احمد بن محمد بن موسى ثنا عبد الله بن المبارك ثنا سعيد بن عبد العزيز عن عطية بن قيس عن فرعة عن ابي سعيد الخدري قال لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح قرأ لظهران فاذننا ببقاء العدو فامرنا بالفطر فافطرننا اجمعين هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في الخروج عند الفزع حدثنا محمد بن غيلاان ثنا ابو داود الطيالسي انا انا شعبة عن قتادة ثنا انس بن مالك قال ركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا ابي طلحة يقال له مندوب فقال ما كان من فزع وان وجدناه البحر او في الميادين عن عمرو بن العاص هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وابن ابي عمير ابو داود قالوا انا شعبة عن قتادة عن انس قال كان فزع بالمدينة فاستعار رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما رأينا من فزع وان وجدناه البحر هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في الثابت عند القتال حدثنا محمد بن بشار

بغثة وهو البياض رفقوا وفي رواية ابو داود ان يمت فليكن شعاركم (حم لا ينصرون) بصيغة المجهول قال القاضي معناه بفضله السور المفتحة بحم ومنهاتها من الله لا ينصرون وقال الخطابي معناه الخبر ولو كان بمعنى الدعاء كان مجزوما اي لا ينصروا وانما هو اخبارا كانه قال والله انهم لا ينصرون و قد روى عن ابن عباس انه قال حم اسم من اسماء الله فكانه حلف بالله انهم لا ينصرون قال الخري في النهاية قيل معناه اللهم لا ينصرون ويريد به الخبر كالرعاء لانه لو كان دعاء لقال لا ينصروا ويجوز ما كانه قال والله لا ينصرون وقيل ان السور التي في اولها حم سورة لها شان فنيه ان ذكرها شرف منزلتها مما يستظهر به على استئصال النصر من الله وقوله لا ينصرون كلام مستأنف كانه حين قال قولوا حم قيل ما ذا يكون اذا قلناه فقال لا ينصرون انتهى **قوله** روى في الباب عن سلمة بن الاكوع) اخرج حديثه ابو داود والنسائي بلفظ قال غزونا مع ابي بكر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان شعارنا اميت اميت

باب ماجاء في قصة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** حدثنا محمد بن شجاع البغدادي المزودي يفتح الميم وتشديد الراء المضمومة وبالذال المعجمة ثقة من العاشرة (ثنا ابو عبيدة الخلد) اسمه عبد الواحد بن واصل السدي مولى امير البصري زيل بغداد ثقة تكلم فيه الازدى بخير حجة من التاسعة (عن عثمان بن سعد) التميمي ابي بكر البصري كان تلميذا لضعيف من الخامسة **قوله** صنعت سيفي على سيف سمرقانه اي على هيئة سيفه (وكان خفيا) قال في المحرر في حديث سيفه وكان خفيا هو منسوب الى حنف بن قيس تابعي كبير تشبيليه لانه اول من امر باخذها والقياس من خفي انتهى وقال في هامش النسخة الاحمدية قوله خفيا اي على هيئة سيوف بني حنيفة قبيلة مسيلة لان صانعه منهم او من يعمل كعملهم انتهى **باب** في الفطر عند القتال **قوله** (عن فرعة) زاي وفتحات ابن يحيى المصري ثقة من الثالثة **قوله** (مر الظهران) بفتح الميم والظاء قال في النهاية هو وادي بين مكة وعسفان اسم القرية المصنفة اليه بفتح الميم وتشديد الراء انتهى (فاذننا) اي اعلنا (فامرنا بالفطر فافطرننا اجمعين) وفي رواية مسلمة سا فرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام قال فانزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد نوتوه من عددكم والفطر اقوى لكم فكانت رخصة فنام صام ومنا من افطرت منزلا منزلا اخر فقال انكم مصحوبو عددكم والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت غزوة فافطرننا وفيه دليل على ان الفطر ان وصل في سفرة الى موضع قريب من العدد اذ لانه ربما وصل اليهم العدد الى ذلك الموضع الذي هو مظنة ملاقات العدو لهذا كان الافطار اولى ولم يتجتم واما اذا كان لقاء العدو متحققا فالافطار غزوة لان الصائم يضعف عن منازلة الاقران ولا سيما عند غليان امر رجل الضراب الطعان ولا يخفى ما في ذلك من الالهانة لجنود المحققين اذ خالواهن على امة المجاهدين من المسلمين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم وابو داود **باب** ماجاء في الخروج عند الفزع **قوله** (ركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا ابي طلحة) هو زيد بن سهل زوج ام انس ريقال له مندوب قال الخطابي قيل سمي بذلك من المندوب هو الرهن عند السباق وقيل لانه كان في جسمه وهو في الجرح (ما كان من فزع) اي خوف وان وجدناه البحر (قال الخطابي) هي الناقية واللام في البحر بمعنى الاي وجدناه البحر قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين عند البصريين ان مخففة من الثقيلة واللام زائدة كن اقال الاصمعي يقال للفرس مجرد اذا كان واسع الجري وكان جريه لا ينفذ كما لا ينفذ البحر ويؤديه ما في رواية وكان بعد ذلك لا يجاز **قوله** (روى في الباب عن عمرو بن العاص) اخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثنا محمد بن جعفر) هذا مولى امير البصر المعروف بغندر (وابن ابو عمير) هو محمد بن ابراهيم بن ابي عبد الله السلمي مولى امير القسطنطيني **قوله** (كان فزع بالمدينة) اي خوف من عدو (فاستعار رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لنا) وفي رواية للجاري فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **باب** ماجاء في الثابت عند القتال **قوله** (واخرجه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية للجاري توليت يوم حنين وفي رواية

هذا حديث حسن صحيح

ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان بن اشعث عن البراء بن عازب قال له رجل افررت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اعمامة قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس تلقتهم هو انزل بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بعلته و اوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب اخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وفي الباب عن علي بن ابي طالب هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدسي ثني ابي عن سفيان بن حسين عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لقد آتينا يوم حنين وان الفئتين لمؤتيتا وما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل هذا حديث حسن صحيح عزيب من حديث عبيد الله لا تعرفه الا من هذا الوجه حدثنا ائمة ثمانية ثنا محمد بن يزيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس قال ولقد فرغ اهل المدينة لتبليغته سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم في طريقهم فقالوا انزلوا فترأعوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدتم رجلا يعني النفس هذا حديث

له اولىتم مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى له افررت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا اعمامة) هي كنية البراء ولكن ولى سرعان الناس قال في النهاية السعان بفتح السين في الرء اول الناس الذين يتسارعون الى الشيء ويقبلون عليه بغير عذر ويجوز تسكين الرء انتهى (تلقتهم هو انزل بالنبل) وفي رواية البخاري فرشقتهم هو انزل والرشق بالسين المعجمة والقاف روى السهام وهو انزل قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينسبون الى هو انزل بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن الياس بن مضر ورسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية الشيخين (واوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب) بن هاشم وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان اسلامه قبل فتح مكة لانه خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقه في الطريق وهو سائر الى فتح مكة فاسلم وحسن اسلامه وخرج الى غزوة حنين فكان فيمن ثبت كذا في الفتح (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب) قال الحافظ في الفتح قال ابن التين كان بعض اهل العلم يقول بفتح الباء من قوله لا كذب ليجزجه عن الوزن **وقيل اجيب** عن مقالته صلى الله عليه وسلم هذا الرجز باجوبة **احدها** انه نظم غيره وانه كان فيه انتا النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب فذكره بلفظنا في الموضوعين **ثانيها** انه رجز وليس من اقسام الشعر وهذا مرد وثالثها انه لا يكون شعرا حتى يتم قطعة وهذا كمال يسيرة ولا تسمى شعرا **رابعا** انه خرج موزونا ولم يقصد به الشعر وهذا اعدل والاجوبة ولما نسبت الى عبد المطلب ون ابيه عبد الله فكانها لشهرة عبد المطلب بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله فانه مات شابا ولهذا كان كثير من العرب يدعون ابن عبد المطلب كما قالوا اضمأ من ثعلبة لما قدم اليكم ابن عبد المطلب قيل لانه كان اشتهر بين الناس انه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعى الى الله ويهك الله الخلق على يديه ويكون خاتمة الانبياء فانتسب اليه المتكبر ذلك من كان يعرفه وقد اشتهر ذلك بينهم وذكره سيف بن ذي يزن قديما لعبد المطلب قبل ان يزوج عبد الله امته واراد صلى الله عليه وسلم تنبيه اصحابه بانه لا بد من ظهوره وان لعاقبة له لتقرى قلوبهم اذا عرفوا انه ثابت غير منزه وما قوله لا كذب ففيه اشارة الى ان صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكانه قال انا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب فيما اقول حتى ينهزم وانا متيقن بان الذي عدني الله به من النصر حق فلا يجوز علي التفرار وقيل معنى قوله لا كذب اي انا النبي حقا لا كذب في ذلك انتهى ما في الفتح **قوله** (وفي الباب عن علي بن عمر) اما حديث علي فاخرجه احمد واما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (حدثنا محمد بن عمر بن علي) بن عطاء بن مقدم (المقدمي) بالتشديد البصري صدق من صغار العاشرة (عن سفيان بن حسين)

ابن حسن الواسطي ثقة في غير الزهري باقتايم من السابعة مات بالري مع المهدي وقيل في اول خلافة الرشيد كذا في التقريب **قوله** (وان الفئتين لمؤتيتان) كذا في النسخ الحاضرة واورد الحافظ هذا الحديث في الفتح نقله عن الترمذي وفيه وان الناس لمولين مكان وان الفئتين لمؤتيتان حيث قال وروى الترمذي من حديث ابن عمر باسنا حسن قال لقد آتينا يوم حنين وان الناس لمولين وما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل قال الحافظ هذا اكثر ما وقفت عليه من عدم من ثبت يوم حنين وروى احمد والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين فولى عنه الناس فثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار

فكنا على قدامنا ولم نولهم الدبر وهم الذين انزل الله عليهم السكينة وهذا لا يخالف حديث ابن عمر فانه نقول يكونون مائة وابن مسعود اثبت انهم كانوا ثمانين **قوله** (احسن الناس) اي خلقا وخلقاً وصورة وسيرة ونسبا وحسبا ومعاشرة ومصاحبة (واجود الناس) اي اكثرهم كراما وسخاوة (واتجمع الناس) اي قوة وقلبا (ولقد فرغ) بكسر الراء اي خاف (ليلة سمعوا صوتا) اي منكر (فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم) وفي رواية لمسلم فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم الى الصوت (على فرس ابي طلحة عمري) بضم فسكون اي ليس عليه سرج (وهو) اي النبي صلى الله عليه وسلم (متقلد سيفه) وفي رواية لسلمة في عنقه السيف (لم ترأعوا) بضم التاء والعين مجعول من الردع بمعنى الفرع والخوف اي لم ترأعوا ولم ترأعوا وادى بصيغة الجحد مبالغة في النفي وكأنه ما وقع الردع والفرع قطر (لم ترأعوا)

كراهة تاكيدا او كل خطاب قوم من عن يمينه ويساره **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان: **باب** ما جاء في السيوف وحليتها **قوله** (حدثنا محمد بن سعد بن ابوجعفر البصري) قال في التقريب محمد بن ابراهيم بن صدران بضم المهلة والسكون الاخرى السلي ابوجعفر المؤذن البصري وقد ينسب لجد صدق من العاشرة (ثنا غالب بن حجاج) بمهلة وجم مصغرا العبد البصري صدق من السابعة (عن هوذ وهو ابن عبد الله بن سعد) العبدى البصري مقبول من الراية

صحيح باب ما جاء في السيوف وجليتها حل ثنا محمد بن صدران ابو جعفر البصري ثنا طالب بن مجير عن هو وهو ابن عبد الله بن سعة عن جده
 فريدة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة قال طالب فسأله عن الفضة فقال كانت قبعة سيف فضة و
 في الباب عن انس هذا حديث غريب وجد هو اسم فريدة العصري حل ثنا محمد بن بشر ثنا وهب بن جبر ثنا ابي عن قتادة عن انس قال
 كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة هذا حديث حسن غريب هكذا روي عن همام عن قتادة عن انس وقد روي بعضهم عن
 قتادة عن سعيد بن ابى الحسن قال كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة **باب ما جاء في الدرع** حل ثنا ابو سعيد الاشجعي
 ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال كان على النبي
 صلى الله عليه وسلم درعان يوم احد فنهض الى الصخرة فلم يستطع فاقعد طلحة تحتة فصعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصخرة فقال سمعت النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول (من كبره ان جابرا وادان مالك وهو اصغر العصري العبدى صحابي بقول الله صلى الله عليه وسلم) اي مكة (فسانته) اي هو (وكانت
 قبعة سيف فضة) وفي النهاية هي التي تكون على اسنانه السيف وقيل ماتت شارب السيف في القاموس قبعة سيف ما على طرف مقبضه من فضة او حديدية وقال
 الخطابي قبعة سيف التومة التي فوق المقبض انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس) اخرج حديثه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث غريب) قال الترمذي
 حديث غريب لا يقوم به حجة اذ ليس له سند يعتد به ذكر صاحب الاستيعاب حديثه وقال اسناده ليس بالقوي انتهى قال الذهبي في الميزان في ترجمة طالب بن مجير
 بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه قال الترمذي حسن غريب قال الحافظ ابو الحسن القطان هو عندى ضعيف لا حسن وصدق ابو الحسن تفرط طالب به وهو صالح الاثر
 الله وهذا منكرنا علمنا في حلية سيفه صلى الله عليه وسلم ذهبها انتهى كلام الذهبي قلت ويدل على ضعف هذا الحديث ايمامة عند البخاري لقد فتح الفتوح
 قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب والفضة اما كانت حليتهم العلاب والالانك والديد **قال** الحافظ في شرح هذا الحديث وفي هذا الحديث ان تحلية السيوف
 وغيرها من الادرع للحرب بغير الذهب والفضة واجاب من ابها بان تحلية السيوف بالذهب والفضة انما شرع لاهاب العدو وكان لا يحجاب سول الله صلى الله
 عليه وسلم عن ذلك غنية لشدة تم في انفسهم وقوم في ايمانهم انتهى **قوله** (ثنا ابي) اي جبر بن حازم **قوله** (كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة)
 في شرح السنة فيه دليل على حوز تحلية السيوف بالفضة وكذلك المنطقه واختلفوا في الجاه والسراج غالبه بعضهم كالسيف وحرم بعضهم لانه من زينة
 الدابة وكذلك اختلفوا في تحلية سكين الحرب المقلاة بتقليل من الفضة فاما التحلية بالذهب فغير مباح في جميعها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه
 ابوداود والنسائي والدارمي (وهكذا روي عن همام عن قتادة عن انس) اي كما رواه جبر بن حازم عن قتادة عن انس كذلك رواه همام عن قتادة عن انس وقد رواه النسائي عنهما
 جميعا فقال اخبرنا ابوداود قال شاعرو بن عاصم قال ثنا همام وجبر بن حازم انهما هما وجبر بن حازم انهما هما وجبر بن حازم انهما هما وجبر بن حازم انهما هما
 وما بين ذلك خلق فضة وقد روي بعضهم عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن الخ) المراد من بعضهم هو هشام الدستوائي فقد روي ابوداود والنسائي من طريق هشام
 عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن قال كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة وهذا الحديث مرسل لان سعيد بن ابى الحسن تابعي قال الحافظ في التقریب
 سعيد بن ابى الحسن البصري اخو الحسن ثقة من الثالثة اعلم ان ابوداود والنسائي وغيرهما قد صرحوا بان حديث هشام عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن
 هو المحفوظ فقال ابوداود في سننه اقوى هذه الاحاديث حديث سعيد بن ابى الحسن الباقية ضعاف فقال الدارمي في مسنده باب قبعة سيف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان حدثنا جبر بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة قال عبد الله يعني الدارمي
 هشام الدستوائي خالفه فقال قتادة عن سعيد بن ابى الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وزعم الناس انه هو المحفوظ وقال الزيلعي قال النسائي هذا حديث منكر الصواب
 قتادة عن سعيد بن ابى الحسن وما رواه عن همام غير عمر بن عاصم انتهى وقال الحافظ في تهذيب التهذيب قال احمد بن حنبل جبر بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت
 قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة خطأ والصواب عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن انتهى ما في تهذيب التهذيب محصلا لكن قال الحافظ ابن القيم
 ان حديث قتادة عن انس محفوظ اتفاق جبر بن حازم وهمام على قتادة عن انس الذي رواه عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن وهو هشام الدستوائي
 وهشام وان كان مقدما في اصحاب قتادة فليس همام وجبر بن حازم اذا التقا بده انه انتهى قلت الظاهر ما قال ابن القيم والله تعالى اعلم **باب ما جاء في الدرع**
 وهو القميص المنخز من الزرد **قوله** (عن جبر بن حازم عن قتادة عن انس) بن العوام القرشي لاسد كان اول مولود في الاسلام بالمدينة من المهاجرين وولى الخلافة تسع
 سنين وقتل في ذي الحجة سنة ثلث وسبعين كذا في التقریب **قوله** (كان على النبي صلى الله عليه وسلم درعان) اي بالغة في قوله تعالى خذوا حذركم وقوله و
 اعدوا لهم ما استطعتم من قوة فانها تشمل الدرع وان فرها النبي صلى الله عليه واله وسلم باقوى افرادها حيث قال لان القوة الرمي قال القاري فيلشاف
 الى جوار المبالغة في اسباب المجاهدة وانه لا ينافي التوكل والتسليم بالامر الواقع المقدرة يوم احد) بضمين موضع معروف بالمدينة رفهض) اي قام متوجها
 الى الصخرة) اي التي كانت هناك يستوي عليها وينظر الى الكفار ويشرف على الابرار (واجب طلحة) اي الجنة كما في رواية والمعنى انه اثبتها لنفسه بعلمه هذا وما فعل

عليه يقول اوجب الحجة وفي الباب عن صفوان بن امية والسائب بن يزيد هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث محمد بن اسحاق باب ماجاء
 في المغفر حل لنا ثنية تسمية تنالك بن اسحاق بن شهاب عن اسحق بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وآله في عام الفتح وعلى راسه المغفر فقبل له ابن خطل
 متعلق باستار الكعبة قال اقلوه هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه كغيره اذ رواه غير مالك عن الزهري باب ماجاء في فضل الخيل حل لنا هاتان
 ثنا عبد بن القاسم عن حصين عن الشعبي عن عمرو البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لم يخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة الا اجر المغتم
 في ذلك اليوم فانه خطر بنفسه يوم احل فدى به رسول الله صلى الله عليه وآله وجعلها وقاية له حتى طعن بيده وجرح جميع جسده حتى شلت يده وجرح ببضع وثمانين
 جراحة كان في الرقاة **قوله** وفي الباب عن صفوان بن امية والسائب بن يزيد ماخرجه ابو داود وابن ماجه عنه ان النبي صلى الله عليه وآله كان عليه يوم احد درعان قد
 طاهر بينهما **قوله** وهذا حديث حسن غريب الخ ماخرجه احمد كذا في الرقاة **(باب ماجاء في المغفر)** قال في القاموس المغفر كسند وبهاء وكتابة زرد من
 الدرغ يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المتسلح انتهى قال في الصراح زرد بالتحريك زرد بافته زرد زره كقولهم **(اي عام فتح مكة)** زرد وعلى راسه
 المغفر زرد يلبس من الدرغ على قدام الراس وقيل هو زرد البيضة قال في المحكم وفي الشارح هو ما يجعل من فضل دروع الحديد على الراس مثل القلنسوة
 وفي رواية زيد بن الحباب عن مالك يوم الفتح وعليه مغفر من حديد اخرج الدار قطن في الغراب **(فقبل له)** اي النبي صلى الله عليه وآله **(ابن خطل)** بفتح الخاء
 المعجمة والطاء المهملة اختلف في اسمه فقيل عبدالله وقيل عبد الغزي وقيل غيره ذلك قال الحافظ ولجمع بين ما اختلف فيه من اسمه انه كان يسمى عبد
 الغزي قبل اسمه سمى عبدالله واما من قال اهلال فالتبس عليه باخ له اسمه هلال انتهى **(قال اقلوه)** قال الحافظ والسبب في قتل ابن خطل وعدم دخوله
 في قوله من دخل المسجد فهو امن ما روى ابن اسحاق في المغازي حدثني عبدالله بن ابي بكر وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين دخل مكة قال لا يقتل احد
 الا من قاتل الا نراهما فقالوا قتلوه وان جد توهم تحت استار الكعبة منهم عبدالله بن خطل وعبد الله بن سعد واما امر يقتل ابن خطل لانه كان مسلما
 فبعثه رسول الله صلى الله عليه وآله مصداقا وبعث معه رجلا من الانصار وكان معه مولى يجده وكان مسلما فنزل منزلا فامر بالولي ان يذبحه تيسا ويصنع له طعاما
 فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدى عليه فقتله ثم ارتد مشركا وكانت له قيتان تغنيان محجرا رسول الله صلى الله عليه وآله انتهى **قوله** وهذا حديث حسن
 صحيح واخرجه البخاري في الحج وفي الجهاد وفي المغازي وفي اللباس واخرجه مسلم في المناسك وابو داود في الجهاد والنسائي في الحج وفي السير ابن ماجه في الجهاد
قوله لا نعرفه كغيره اذ رواه غير مالك عن الزهري كذا في السنن الحاضرة عندنا ونقل الحافظ في الفتح هذه العبارة بلفظ لا يعرف كثيرا اذ رواه غير مالك عن
 الزهري كما استتف قال الحافظ وقيل ان مالك اقره به عن الزهري وعن جزم بذلك ابن الصلاح في علوم الحديث له في الكلام على الشاذ وتعبه شيخنا الحافظ ابن
 الفضل العراقي بانه روى من طريق ابن اخي الزهري وابو ابيس ومعه الاوناعي وقال ان رواية ابن اخي الزهري عند ابن ابيس عن ابن سعد عن ابن سعد
 وان رواية عمر ذكرها ابن عدي وان رواية الاوناعي فركها المزني ولم يذكر شيخنا ما اخرج روايتهما وقد وجدت رواية عمر في فوائد ابن المقري ورواية الاوناعي
 في فوائد تمام ثم نقل شيخنا عن ابن السدي ان ابن العربي قال حين قيل له لم يرد الامالك قدر ديتيه من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك وانه وعد باخراج
 ذلك ولم يخرج شيئا واطال ابن السدي في هذه القصة واشتد فيها شعرا وحاصلها انهم اتهموا ابن العربي في ذلك ونسبوه الى المجازفة ثم شرع ابن السدي
 يقدح في اصل القصة ولم يصب في ذلك فرادى القصة عدل متقن والذين اتهموا ابن العربي في ذلك هم الذين اخطوا القلة اطلاقهم وكانه بخال عليهم
 باخراج ذلك لما ظهر له من انكارهم وتعنتهم وقد تبعت طرقه حتى وقفت على اكثر من العدد الذي ذكره ابن العربي والله الحمد ثم ذكر الحافظ انك الطريق
 التي وجدتها ثم قال فتبين بذلك ان اطلاق ابن الصلاح متعقب ان قول ابن العربي صحيح وان كلام من اتهمه مردود ^{ولكن} ليس في طرقه شيء على شرط الصحيح الا طريق مالك
 فيجوز قول من قال ان قوله مالك اي بشرط الصحة وقول من قال توجب اي في الجملة وعبارة الترمذي سالمة من الاعتراض فانه قال بعد تخرجه حسن صحيح غريب
 لا يعرف كثيرا اذ رواه غير مالك عن الزهري فقوله كثيرا يشير الى انه توجب في الجملة انتهى كلام الحافظ مختصرا **(باب ماجاء في فضل الخيل)** **قوله** (ثنا عبد بن
 بفتح اوله وسكون الهمزة وفتح المثناة بن القاسم) الزبيدي بالضم ابو يزيد كذلك الكوفي ثقة من الثامنة (عن عمرو البارقي) هو ابن محمد يقال ابن ابي
 محمد ويقال اسم ابيه عياض صحابي سكن الكوفة وهو اول قاص بها **قوله** والخير معقود في نواصي الخيل اي ملازم بها كانه معقود فيها كذا في النهاية والمراجحة
 ما يتخذ للزوبان يقال عليه ويرتب لاجل ذلك لقوله صلى الله عليه وآله الخيل الثلاثة للحديث ولقوله في اخر الحديث الاجر المغتم قال عياض اذا كان في نواصيها
 البركة فيبعد ان يكون فيها شوم فيعتل ان يكون الشوم في غير الخيل التي ارتبطت للجهاد وان الخيل التي اعدت له هي المخصوصة بالخيل والبركة او يقال الخيل
 والشرك يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فانه فسر الخيل بالاجر والمغتم ولا يمنع ذلك ان يكون ذلك الفرس مما يتشاءم به انتهى **(الاجر والمغتم)** بدل من قوله الخيل
 او هو خير مبتدأ محذوف اي هو الاجر والمغتم ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين قال لما بع ذلك يا رسول الله قال الاجر والمغتم قال الطيبي فيعتل ان
 يكون الخيل الذي فسر بالاجر والمغتم استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها وكانه شبهها لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع

٢٨
 ابن اسحاق بن صفوان بن امية فاخرجه احمد في مسنده واما حديث ابن السائب بن يزيد ؟

وفي الباب عن ابن عمر وابي سعيد جريروا ابهريرة واسماء بنت يزيد المغيرة بن شعبة وجابر هذا حديث حسن صحيح وعروة هو ابن الجعد البارقي و
يقال عروة بن الجعد قال احمد بن حنبل وفتحه هذا الحديث ان الجهاد مع كل امام الى يوم القيمة باب ما يستحب من الخيل حدثنا عبد الله بن الصبح
الهاشمي البصري ثنا يزيد بن هارون ثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن ثنا عيسى بن علي بن عبد الله عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وله من الخيل في الشقر هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث شيبان حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك
ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابى جبيب عن علي بن رباح عن ابى قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الخيل الادم الا فرح الارتم ثم الا فرح المحجل
طلق اليمين فان لم يكن ادم فكئيت على هذه الشية حدثنا محمد بن بشر ثنا وهب بن جرير ثنا ابى عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى جبيب شوه
بعنه هذا حديث حسن غريب باب ما يكره من الخيل حدثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان ثنا سلم بن عبد الرحمن عن ابى زرعة بن عمرو بن

فانسب الخيل الى نزه المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره قالوا ويحتمل ان يكون
كئى بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك الناصية قال الحافظ ويعد لفظ الحديث الثالث يعنى حديث انس البركة في نواصي الخيل وقد روى مسلم
من حديث جبرير قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلمى ناصية فرسه باصبعه ويقول فذكر الحديث فيحتمل ان تكون الناصية خصت بذلك لكونها المقد
منها اشارة الى ان الفضل في الاقدام بها على العدو دون التوجس فيه من الاشارة الى الادم بار قوله (وفي الباب عن ابن عمر وابي سعيد وجريروا ابهريرة واسماء بنت
يزيد والمغيرة بن شعبة وجابر) اما حديث ابن عمر فاخرجه مالك واحمد والشيخان والنسائي وابن ماجه واما حديث ابى سعيد فاخرجه احمد واما حديث جبرير
فاخرجه احمد وصلى والنسائي والطحاوى واما حديث ابى هريرة فاخرجه الترمذي في باب من ارتبط فرسا في سبيل الله واخرجه ايضا مسلم والنسائي وابن ماجه
واما حديث اسماء بنت يزيد فاخرجه احمد واما حديث المغيرة بن شعبة فاخرجه ابوعبلى واما حديث جابر فاخرجه احمد والطحاوى وفي الباب احاديث اخر
عن غير هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم ذكرها الحافظ في الفتح في شرح باب الجهاد ماض مع البرد الفاخر قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان و
النسائي وابن ماجه والطحاوى قوله (قال احمد بن حنبل وفتحه هذا الحديث ان الجهاد مع كل امام) او بر كان او فاجر الى يوم القيمة يعنى ان الجهاد ماض مع
كل امام الى يوم القيمة وقال البخاري في صحيحه باب الجهاد ماض مع البرد الفاخر لقول النبي صلى الله عليه وسلم في نواصي الخيل معقوف في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال الحافظ
سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلى الله عليه وسلم ذكر بقا الخيل في نواصي الخيل الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجرانما يكون من الخيل
بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على ان الفرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل والجارى انتهى (باب ما يستحب من
الخيل) قوله (ثنا عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي الحجازي ثم البغدادي صدوق مقل كان معتزلا للسلطان من السامعة وعن ابيه) اي عن النبي صلى الله
ابن عباس ثقة عابد من الثالثة قوله (ومن الخيل) اي بركتها في الشقر بضم اوله جمع اشقر وهو حمر قال في مختار الصحاح الفقرة لون الاشقر وهي في الانسان حمرة صافية و
بشرته مائلة الى البياض في الخيل حمرة صافية يحرمها العرف والذنب فان اسود فهو الكئيت قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود قوله (حدثنا احمد
ابن محمد) بن موسى ابو العباس السمرقندي المعروف بمرويه (عن علي بن رباح) بن قتيب ضد الطويل الحمصي البصري ثقة والمشهور فيه على بالتصغير وكان يغضب منها من جندار
الثالثة قوله (خير الخيل الادم) قال التوريشتم الادم الذي يشتم سواده وقوله (الافرح) الذي في وجه القرحة بالضم وهي مادون القرحة يعنى فيه بياض ليس
ولو قدر درهم الالتم بالثلثة اي في محفلة العليا بياض يعنى انه الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف قاله الفأري والحفلة بمنزلة الشفة للخيل والبغال
والحمير ثم اي بعد ما ذكر من الاوصاف المجتمعة في الفرس الافرح المحجل التحجيل بياض في قوائم الفرس وفي ثلث منها اذ في رجله قل او كثر بعد ان يحجر
الارماع ولا يجاوز الركبتين والعرقوبين (طلق اليمين بضم الطاء واللام وليكن اذ المكن في احدى قوائمها التحجيل فان لم يكن) الفرس لادم اي اسقى من
الدهية وهو السواد على ما في القاموس (كئيت) بالتصغير اي باذنيه وعرفه سواد والمباقي احمر وقال التوريشتم الكئيت من الخيل يستوى فيه المذكور المؤنث
والصدر الكئيت وهو حمرة يدخلها قتره وقال الخليل انما صغر لانه بين السواد والحمرة لم يخلص لواحد منهما فارادوا بالتصغير انه قريب منهما (على هذه الشية)
يكسر المشين المعجمة وفتح التحتية اي العلامة وهي في الاصل كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره والهواء عوض عن الواد الذهبية من اوله وهو الخيل وهذه
اشارة الى الافرح الالتم ثم المحجل طلق اليمين قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه احمد وابن ماجه والدارمي والحاكم (باب ما يكره من الخيل)
قوله (ثنا سلم بن عبد الرحمن) النخعي الكوفي اخو حصين قيل كئى اباع عبد الرحيم صدق من السادسة له عندهم حديث واحد كذا في التقريب قوله (رأته كره
الشكال بكسر اوله وفي الخيل) وفي رواية مسلم من الخيل ونزل في رواية والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمى ورجله اليسرى
قال النووي وهذا التفسير هو احد الاقوال في الشكال وقال ابو عبيد وجمهور اهل اللغة والغريب هو ان يكون منه ثلث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبهها
بالشكال الذي يشكل به الخيل فانه يكون في ثلث قوائمها قال ابو عبيد وقد يكون الشكال ثلث قوائم مطلقة وواحدة محجلة قال ولا يكون المطلقة من

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه كره التشكال في الخيل هذا حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة عن عبد الله بن يزيد الخثعمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة نحوه وابوزرع بن عمرو بن جرير اسمه هرهم حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا جرير بن عمار عن ابن ابي عمير قال قال ابراهيم النخعي اذا حدثتني فحدثني عن ابي زرعة فانه حدثني مرة مجدث ثم سالته بعد ذلك ليسنين فما حرم منه حرفا ما جاء في الرهان حدثنا محمد بن اوزير ثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وآله اجري المضم من الخيل من الحظياء الى ثنية الوداع وبينهما ستة اميال وما لم يضم من الخيل من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق وبينهما اميل وكنت فيمن اجري فوثب بي فرسى جدارا ووثق

الارجل والمجلاة الا الرجل قال ابن دريد التشكال ان يكون محملة من شق واحد في يده ورجله فان كان مخالفا قيل التشكال بخالف قال القاضي قال ابو عمر والمطر قيل التشكال بياض الرجل اليمى واليد اليمى وقيل بياض اليد وقيل بياض الرجلين وقيل بياض الرجلين ويد واحدة وقيل بياض اليدين ورجل واحدة وقال العلماء انما كرهه لانه على صورة المشكوك وقيل يحتمل ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاسة قال بعض العلماء اذا كان مع ذلك اغترزت الكراهة لروال شبه التشكال قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم واصحاب السنن ورواه شعبة عن عبد الله بن يزيد الخثعمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة نحوه قال في التقريب عبد الله بن يزيد الخثعمي الكوفي عن ابي زرعة في تشكال الخيل قال احمد صوابه سلم بن عبد الرحمن اخطأ شعبة في اسمه وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته قال المؤلف وقال عبد الله بن احمد عن ابيه شعبة يخطئ في هذا يقول عبد الله بن يزيد وانما هو سلم بن عبد الرحمن الخثعمي انتهى قوله (حدثنا محمد بن حميد الرازي) حافظ ضعيف كان ابن معين حسن الراي فيه من العاشرة (ثنا جرير) هو ابن عبد الحميد قوله

فما حرم من باب ضربى ناقص يعني انه كان في غاية من الحفظ والاتقان **باب ما جاء في الرهان** قال في القاموس الرهان والمرهنة المخاطرة والمسابقة على الخيل **قوله** حدثنا محمد بن الوزير بن قيس العبدي الواسطي ثقة عايد من العاشرة **قوله** (اجرى المضم) الاضمار والتضمين ان تلف الخيل حتى تموت وتقوى ثم يقلل علفها بعد بقدر القوت وتدخل بيتا وتعشى بالجلال حتى تموت فتعرق فاذا جف عرقها خفف لحمها وقويت على الجرس (من الحظياء) بفتح الهاء وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد مكان خارج المدينة ويجوز القصر في رواية البخاري سابق وهو المراد من قوله اجري (الى ثنية الوداع) مكان اخر خارج المدينة واضيف الثنية الى الوداع لانها موضع التوزيع (الى مسجد بني زريق) بضم الزاي وفتح الراء اسم رجل (وبينهما) اي بين الثنية والمسجد (رميل) انما جعل غاية المضمرة بعد لكونها اقوى (فوثب بي فرسى جدارا) وفي رواية لمسلم قال عبد الله بن فضال ما اظفقت في الفرس المسجد قال النوري اى علاو وثب الى المسجد وكان جدارة قصيرا وهذا بعد مجاوزته الغاية لان الغاية هو هذا المسجد وهو مسجد بني زريق انتهى وفي الحديث مشروعية المسابقة وانه ليس من العبت بل من الرياضة المحودة الموصلة الى تحصيل المفاصل في الغزو والاتقاع بها عند الحاجة وهى اثرية بين الاستحباب والاباحة بحسب المباحث على ذلك قال القاطبي لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب على الاقدام وكذا الترامى بالسهم واستعمال الاسلحة لما في ذلك من التدريب على الحرب وفيه جوازها للخيل ولا يخفى اختصاص استحبابها بالخيل المعدة للغزو وفيه مشروعية الاعلام بالابتداء والانهاء عند المسابقة تنبيهية لم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك لكن ترجم الترمذي له باب المراهنة على الخيل ولعله اشار الى ما اخرجه احمد من رواية عبد الله بن عمر المكي عن نافع عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وآله سابق بين الخيل وراهن قاله الحافظ وقال قد اجمع العلماء على جواز المسابقة بغير عوض لكن قصرها مالك والشافعي على الحنف والحاضر والنفل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازته عطاء في كل شئ واتفقوا على جوازها بغير شرط ان يكون من غير المتسابقين كالاتمام حيث لا يكون له معهم فربما جاز الجمع وان يكون من احد الجانبين من المتسابقين وكذا اذا كان معهما ثالث محلل بشرط ان لا يخرج من عنده شيئا ليخرج العقد عن صورة القمار وهو ان يخرج كل منهما شيئا من غلبا خذ السبقين فاتفقوا على منعه ومنهم من شرط في المحلل ان يكون لا يتحقق السبق في مجلس السبق قلت ويدل على قوله وكذا اذا كان معهما ثالث محلل الحديث ابي هريرة فرغوا من ادخل فرسا بين فرسين فان كان يوم من ان يسبق فلا خير فيه وان كان لا يوم من ان يسبق فلا بأس به رواه في شرح السنة قال المظهر اعدان المحلل ينبغي ان يكون على فرس مثل فرس الخرجين او قريبا من فرسهما في العرد فان كان فرس المحلل احدا بحيث يعلم المحلل ان فرس الخرجين لا يسبقان فرسه ليجزى وجوه كعدمه وان كان لا يعلم انه يسبق فرس الخرجين يقينا اذ ان يكون مسبوقا لجاز وفي شرح السنة ثمة في المسابقة ان كان المال من جهة الامام او من جهة واحد من عرض الناس شرط لسابق من الفارسين ماله معلوما فجاز واذا سبق استحقه وان كان من جهة الفارسين فقال احمد ما لصاحبه ان سبقتني فلك على كذا وان سبقتك فلا شئ على عليك فهو جاز ايضا فاذا سبق استحق الشرط وان كان المال من جهة كل واحد منهما بان قال لصاحبه ان سبقتك فلي عليك كذا وان سبقتني فلك على كذا فهذا لا يجوز الاجل يدخل بينهما ان سبق المحلل اخذ السبقين وان سبق فلا شئ عليه وسمى محلا لانه محلل لسابق اخذ المال فبالحل يخرج العقد عن ان يكون قمارا لان القمار يكون الرجل مترددا بين الغنم والغرم فاذا دخل بينهما لم يوجد فيه هذا المعنى ثم اذا جاء المحلل ولا ثم جاء المستبقان معا وادخلها بعد الاخر اخذ المحلل

وفي الباب عن علي هذا حديث حسن صحيح وروى سفيان الثوري عن ابي جهم هذا فقال عن عبد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس
وسمعت محمد يقول حديث الثوري غير محفوظ وهم فيه الثوري وصحيح ما روى اسمعيل بن عتبة وعبد الوارث بن سعيد عن ابي جهم
عن عبد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين حل ثنا احمد بن محمد ثنا ابن المبارك
ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني يزيد بن اذينة عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول ابو قحافة
في صنعاء كما قالنا في القون وتضررون بصنعاء كما في هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في الاجراس على الخيل حل ثنا قتيبة ثنا عبد العزيز
ابن محمد عن سرييل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس وفي الباب

الفسق في اخصائهم ثم ذكر بسند عن العلاء بن عيسى الزهبي انه قال اتى عمر بن عبد العزيز بنحوى فكره ان يبتاعه وقال ما كنت لاعين على الاخصاء فكل شئ
في تركه كسبه ترك لبعض اهل المعاصي لعصيتهم فلا ينبغي كسبه فلما اجمع على اباحة اتخاذ البغال وركوبها ذلك على ان النهى الذي في الآثار الاول لم يرد
به التحريم ولكنه اريد به معنى اخر ثم ذكر احاديث ركوبه صلى الله عليه وسلم على البغال ثم قال فان قال قائل فما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك
الذين لا يعلون قيل له قد قال اهل العلم في ذلك معناه ان الخيل قد جاء في ارتباطها وكتسبها وعلقها الاجر وليس ذلك في البغال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انما يزد اجرس على فرس حتى يكون عنهما ما فيه الاجر ويحمل حمارا على فرس فيكون عنهما ما يخلو اجرو فيه الذين لا يعلون اي لانهم يتزكون بذلك انتاج ما في ارتباط
الاجر ويتجوزون ما لا اجر في ارتباطه ثم ذكر احاديث فضل ارتباط الخيل ثم قال فان قال قائل فما معنى اختمها صلى الله عليه وسلم بنى هاشم بالنهى عن
انزاع الحمير على الخيل قيل له لما حدثنا ابن ابي داود قال ثنا ابو عمر الجوزي قال ثنا المرحي هرا بن رجاء قال ثنا ابو جهم قال حدثني عبد الله بن عبد الله عن
ابن عباس قال ما اختمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بثلاث ان لا ناكل الصدقة وان نتسبع الرضوء وان لا نترى حمارا على فرس قال فقلت عبد الله بن
الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثني فقال صدق كانت الخيل قليلة في بنى هاشم فاحبان لتكثيرهم فبين عبد الله بن الحسن بتفسيره هذا المعنى الذي له اختم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى هاشم ان لا تاذر او الحمار على فرس وانه لم يكن للتحريم وانما كانت العلة قلة الخيل فيهم فاذا ارتفعت تلك العلة وكثرت الخيل في
ايديهم صاروا في ذلك كغيرهم وفي اخصاص النبي صلى الله عليه وسلم اياهم بالنهى عند ذلك دليل على ابلقها اياها لغيرهم ولما كان صلى الله عليه وسلم قد جعل في ارتباط الخيل
ما ذكرنا من التواب الاجر وسئل عن ارتباط الحمير فلم يجعل في ارتباطها شيئا والبغال التي هي خلاف الخيل مثلها كان من ترك ان تنتم ما في ارتباطه وكسبه ثوابا
ما لا ثواب في ارتباطه وكسبه من الذين لا يعلون فقد ثبت بما ذكرنا اباحة نية البغال بنى هاشم وغيرهم وان كان انتاج الخيل افضل من ذلك وهو قول ابن عيينة
وابي يوسف محمد بن حجة الله عليهم اجمعين انتهى كلام الطحاوي مختصرا قلت في كلام الطحاوي هذا انظارا كما لا يخفى على المتامل قال الطيبي لعل الانزاع غير جائز
والركوب والذين به جائز ان كالمسوق فان عملها حرام واستعمالها في الفرس والبسط مباح انتهى قلت وكذا تخيل الخمر حرام واكل خيل الخمر حرام وعلى باى بعض الامة
قوله وفي الباب عن علي بن ابي طالب اورد الطحاوي عنه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي بن ابي طالب الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلون قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه النسائي والطحاوي في باب ما جاء في الاستفتاح
بصعاليك المسلمين الصعاليك جمع صعولك قال في القاموس والصعول كصعول الفقير وتصعلك ائقصر لمن الاستفتاح بهم الاستنصار بهم وروى الطبراني
عن امية بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المسلمين قال المناوي في شرح الجامع الصغير قوله يستنصر بصعاليك
المسلمين اي يطلب الضرب بدعواتهم تيمنا بهم ولا يمتنعون ان تكسار خواطهم دعواتهم اقرب اجابة ورواه في شرح السنة بلفظ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين قال القاسم
اي يفتقرهم ويبركة دعواتهم وفي النهاية اي يستنصرهم ومنه قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح قال القاري وعل وجه التقييد بالمرحومين لانهم فقر غريبا
مطلوبون مجتهدون مجاهدون فيرجى تاثير دعواتهم اكثر من عوام المؤمنين واغنياهم انتهى قوله ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدى ابو عتبة الشامي
الدمراي ثقة من السابعة (حدثني يزيد بن اذينة) الفزاري الدمشقي خوعدي ثقة عالم من الخامسة قوله (ابن قحافة) قال الطيبي بجمرة القطع والوصل يقا
بغى يعني بغاء اذا اطلب هذا الخي عن مخالطة الاغنياء وتعليم منه انتهى قلت الظاهر انه بجمرة الوصل قال في القاموس بغيت الشوا بغيه بغا وبغاه وبغية
بضم هاء وبغية بالكسر طلبته كابتغيت وشغيت واستبغيت انتهى واما بجمرة القطع فلا يبا سبها هنا قال في القاموس ان بغاه الشئ طلبه له داعاه على
طلبه وفي ضعفاءكم اي فقرادكم فانما ترزقون بصيغة المجهول (تصرون) اي على الاعداء وهذا ايضا بصيغة المجهول (بضعفاءكم) اي يسبهم او يبرك دعواتهم
قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابوداود والنسائي باب ما جاء في الاجراس على الخيل الاجراس جمع جرس بالتحريك وهو الذي يعلى في عنق البعير
والذي يضرب به ايضا في القاموس وقال الجزري في النهاية فيه حديث لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس هو الخيل الذي يعلى على الدواب قيل انما كره لانها يد
على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحبان لا يعلم العبد به حتى ياتيهم فجاءة وقيل غير ذلك انتهى قوله لا تصحب الملائكة اي ملائكة الرحمة لا الحظوة (رفقة)

قال المنذرى رواه وهو صحيح وهو في رواية يستنصر بصعاليك المسلمين

رواه ابوداود

عن عمرو عائشة وأم حبيبة وأم سلمة هذا حديث حسن صحيح باب من يستعمل على الحرب حدثنا عبد الله بن أبي زبابة ثنا الأخص بن جواب
 أبو الجواب عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشين في أثر علي بن أبي طالب على الأخص بن خالد
 ابن الوليد قال إذا كان القتال فقل علي حصنا فاحد منه جارية فكتب معي خالد إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشي به فقد مكث
 على النبي صلى الله عليه وسلم فقرا الكتاب فتغير لونه ثم قال ما ترى في رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قلت أعوذ بالله من غضب الله
 وغضب رسوله وإنما أنا رسول فسكت وفي الباب عن ابن عمر هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأخص بن جواب مغني قوله
 يشي به يعني التهمة باب ما جاء في الإمام حدثنا أمية ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا فكلمكم رابع وكلمكم
 مسؤل عن رعيتته فالأبير الذي على الناس راع ومسؤل عن رعيتته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤل عنهم والمرأة راعية في بيت زوجها
 وهي مسؤلة عنه والعبد راع على مال سيده وهو مسؤل عنه إلا فكلمكم راع وكلمكم مسؤل عن رعيتته وفي الباب عن أبي هريرة

بضم اوله اي جازة انفقوا وهي مثلثة الراء على ما في القاموس وقال النوردي بكسر الراء وضمها فيها كلب اي لغير الصيد والحراسة ولا جرس بزيادة لا للتأكيد قال
 الطيبي جاز عطف على قوله فيها كلب ان كان مثبتا لانه في سياق النفي في المغرب الجرس مفتحتين ما يعلق بعنق الدابة وغيرها فيصوت قال النوردي وسبب الحكمة
 في عدم مصاحبة الملائكة مع الجرس انه شبهة بالنواقيس اولاته من المعاليق التي عنها كراهة صحتها وتورده قوله الجرس من ابيير الشيطان وهو مذموم ومذهب مالك
 وهي كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمي علماء الشام بكراهة الجرس الكبير دون الصغير انتهى قلت لفظ الحديث مطلق فيدخل فيه كل جرس كبير كان وصغيرا فالتمييز
 بالجرس الكبير يحتاج الى الدليل وروى ابو داود في سننه قال حدثنا علي بن سهل وابراهيم بن الحسن قال انا حجاج عن ابن جبر قال اخبرني عمر بن حفص بن عمر بن عبد الله قال
 علي بن سهل بن الزبير اخبره ان مولاة لهم ذهبت بآبنة الزبير الى عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس فقطعها عمر ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس
 شيطان انا قال المنذري مولاة لهم محمولة وعامر بن عبد الله بن الزبير لم يذكر عمر انتهى وروى ايضا عن بناته مولاة عبد الرحمن بن حبان الاضاري عن عائشة قالت بينما هي
 عندها اذ دخل عليها بجارية وعليها جلال بصوت فقالت لا تدخلها علي الا ان تقطعوا جلالها وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيوتا
 فيه جرس والحديث سكت عنه ابو داود والمنذري قوله وفي الباب عن عمرو وعائشة ولم حبيبة وام سلمة اما حديث عمر فاخرجه ابو داود واما حديث عائشة فاخرجه ايضا

ابو داود وتقدم لفظه ولفظ حديث عمر لفظا واما حديث ام حبيبة فاخرجه ابو داود والنسائي واما حديث ام سلمة فاخرجه النسائي قوله وهذا حديث حسن صحيح
 واخرجه احمد ومسلم وابو داود باب من يستعمل على الحرب اي من يجعل عملا واميرا على الحرب قوله عن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ابي اسرائيل الكوفي صدوق
 يرم قليلا من الخامسة عن أبي إسحاق هو السبيعي قوله بعث جيشين وفي حديث بريد عند احمد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثين الى اليمن اذا كان القتال
 فعلى وفي حديث بريدة اذا التقيتم فعلى على الناس وان افرقة فكل واحد منكم على جند قال فاقتم على حصنا فاحد منه جارية وفي حديث بريدة فلقيني بنو زيد
 من اهل اليمن فاقتمنا فظفر السلون على لشركين فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية فاصطفى على امرأة من السبي لنفسه (يشي به) قال في القاموس كشي به السلطان
 وشيا وشاية ثم وسعي انتهى (فقرا الكتاب) وفي حديث بريدة رفعت الكتاب فقري عليه ولما انا رسول وفي حديث بريدة فقلت يا رسول الله هذا ما كان لعائش
 بعثتني مع رجل وامرأتين طبعه ففعلت ما ارسلت به قوله روي في الباب عن ابن عمر لينظر من اخرج قوله وهذا حديث حسن غريب في سنده ابو اسحاق السبيعي

وهو مدلس ورواه عن البراء مضعنا وقال في التقريب اختلط باخره واما حديث بريدة عند احمد ففي سنده احمد الكندي هو صدوق شيعي باب ما جاء في الإمام
 قوله راعا للتنبيه وكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيتته الراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاحها او من على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصلحتها والرعية
 كل من شمله حفظ الراعي دنظره فالامير الذي على الناس راع فممن يولي عليهم ومسؤل عن رعيتته هل راعى حقوقهم او لا راعى الرجل راع على أهل بيته وهو مسؤل عنهم هل
 وقام حقوقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة والمرأة راعية في بيت زوجها اي زوجها وفي رواية للبخاري والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده اي بحسن تدبير
 المعيشة والنصح له والشفقة والامانة وحفظ نفسها وماله والطفاله وايضا في قوله (وهو مسؤلة عنه) اي عن بيت زوجها هل قامت بما عليها او لا راعى العبد راع على مال

سيده بحفظه والقيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه قال الخطابي اشتركوا في الامام والرجل من ذكر في التسمية اي في الوصف بالراعي ومعانيم مختلفة
 فرعاية الامام الاعظم حياطة الشريعة باقامة الحدود والعدل في الحكم ورعاية الرجل اهله سياسة لامرهم وايضا لهم حقوقهم ورعاية المرأة تدبير امر البيت
 والاولاد والخدم والنيحة للزوج في كل ذلك رعاية الخادم حفظ ما تحت يده والقيام بما يجب عليه من خذ منته الا فكلمكم راع وكلكم مسؤل عن رعيتته انا قال
 الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوب بالذات وانما اقيم لحفظ ما استوعاه المالك فينبغي ان لا يتصرف الا بما اذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس في الباب لطف
 كلا اجمع ولا يبلغ منه فانه اجمل ولا ثم فصل وان يجوز التنبيه مكررا قال والقائه في قوله الا فكلمكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذكرة اشارة الى
 استيفاء التفصيل وقال غيره دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى جعل الامور مات ويجذب

عن ابی بردة

وانشأ أبو موسى حديثاً بن محمد بن حسن صحيح وحديثاً بن موسى غير محفوظ وحديثاً بن انس غير محفوظ ورواه ابراهيم بن بشار الروادي عن سفيان
 ابن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن ابی بردة عن ابی موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بذلك محمد بن ابراهيم بن بشار قال محمد رواه غير واحد
 عن سفيان عن يزيد بن ابی بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الصحيح قال محمد وروى اسحاق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة
 عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله سائل كل راع عما استرعاه سمعت محمد يقول هذا غير محفوظ وانما الصحيح عن معاذ بن هشام عن
 ابيه عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء في طاعة الامام **قولنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا يونس بن ابی
 اسحاق عن العائز بن حريث عن ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطب في حجة الوداع وعليه برد قد التفتع به من تحت
 ابطة قالت وانا انظر الى عضلة عضلة تزخر سمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد جنبى فاحذروا ما امر الله واطيعوا ما
 اقام لكم كتاب الله وفي الباب عن ابی هريرة وغيره باض بن ساري هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن ام حصين باب ما جاء لاطاعة
 الخلق في معصية الخلق **قولنا** ثناء قتيبة ثنا الليث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على
 وفي الباب عن علي وعمران بن حصين والحكم

المنهيات فعلا ونطقاً واعتقاداً فحواجره وقواه وحواسه وعينته ولا يلزمه من لا تصاف بكونه راعياً ان يكون راعياً باعتبار آخر قوله وفي الباب عن ابی هريرة وانس و
 ابی موسى اما حديث ابی هريرة فاخرجه الطبراني في الاوسط ولفظه ما من راع الا يستل يوم القيمة اقام امر الله ام اضاعه واما حديث انس فاخرجه ابن عدي والطبراني
 في الاوسط مثل حديث ابن عمر المذكور و زاد في اخره فاعاد المسئلة جواباً قالوا وما جوابها قال اعمال البر ذكره الحافظ في الفتح وقال سنده حسن ولا يرد عليه سند صحيح عن
 انس ان الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك اوضيعة واما حديث ابی موسى فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** حديث ابن عمر حديث حسن صحيح واخرجه
 احمد والشيخان وابو داود **قوله** رورواه ابراهيم بن بشار الرمادي بالفقه والتخفيف ومهولة نسبة الى مرادة قرية باليمن وبهلسطين ابی اسحاق البصري حافظه
 او هام من العاشرة عن يزيد بن عبد الله بن ابی بردة بن ابی موسى الاشعري الكوفي ثقة يخطئ قليلا من السادسة عن ابی بردة بن ابی موسى الاشعري قيل اسمه عامر
 وقيل الحارث ثقة من الثالثة (اخبرني بذلك) اي بما قلنا من انه رواه ابراهيم بن بشار الرمادي والحديث قول الترمذي (محمد) هو محمد بن اسمعيل البخاري عن
 ابراهيم بن بشار وفي النسخة الاحمدية وغيرها بن ابراهيم بن بشار بلفظ بن مكان عن وهو غلط (قال محمد) يعني البخاري (ورواه غير واحد عن سفيان عن يزيد بن

ابی بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم) اي لم يذكره ابان بن ابي عمير (وهذا الصحيح) لانه رواه كذا في مسند غيره واحد من اصحاب بن عيينة واما حديث
 ابراهيم بن بشار الروادي عن بن عيينة متصلاً فهو وهم منه قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته قال البخاري وهم في الشيء بعد الشيء وهو صدق وقال ايضا
 قال ابی ابراهيم الرمادي ثنا بن عيينة عن يزيد بن ابی بردة عن ابی بردة عن ابی موسى حكاه راع قال ابو احمد بن عدي وهو وهم كان بن عيينة يرويه مسلاً قال ابن عدي
 لا اعلم انكر عليه الا هذا الحديث الذي ذكره البخاري و باق حديثه مستقيم وهو عندنا من اهل الصدق انتهى (قال محمد) هو البخاري (وروى اسحاق بن ابراهيم) المراد
 بابن راهويه المروزي عن الحسن هو البصري **باب ما جاء في طاعة الامام** **قوله** (ثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلي (عن العياشي) بفتح اوله وسكون الثانية

بعد هاء زاي واخره راء بن حريث) العبدى الكوفي ثقة من الثالثة عن ام الحصين الاحمسية صحابية شهدت حجة الوداع **قوله** وعليه بن قول التفتع به اي
 التفتع به وانا انظر الى عضلة عضلة) العضلة محركة في البدن كل حمة تصلبة مكتنزة ومنه عضلة الساق كذا في النهاية (ترجم) اي تهتز وتضطرب (وان امر عليكم)
 بصيغة المجهول من باب التفعيل اي جعل اميراً عبد جنبى مجرع) بتثنية الال المفتوحة اي مقطوع الالف الاذن (فاسمعوا له واطيعوا) فيه حث على الدوام
 والموافقة مع الولاية وعلى الخرج عما يشير للفتنة ويؤدي الى الاختلاف الكلمة (ما اقام لكم كتاب الله) اي حكمه المشتمل على حكمه الرسول قال في الجمع فان قيل شرط الامام

الحرية والقرشية وسلامة الاعضاء قلت نعم لو انعقد باهل الحل والعقد ما من استولى بالعلية تحرم مخالفته وتنقل حكمه ولو عبد او فاسق مسلماً وايضا ليس في
 الحديث انه يكون اما ما بل يفرض اليه الامام امر من الامور انتهى **قوله** وفي الباب عن ابی هريرة وعمر بن سارية (اما حديث ابی هريرة فاخرجه الشيخان واما حديث
 عمر بن سارية فاخرجه الترمذي في باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة من ابواب العلم واخرجه ايضا احمد وابوداود وابن ماجه **قوله** وهذا حديث حسن
 صحيح واخرجه مسلم **باب ما جاء في طاعة الخلق في معصية الخلق** **قوله** (السمع) الاول الاخر بلجاجة اقوالهم (والطاعة) لادامهم وافعالهم (على الرأى
 المسلم) اي حق وواجب = لير فيما احب وكره) اي فيما وافق غرضه وخالفه (ما لم يفرق) اي المسلم من قبل الامام بمعصية) اي بمعصية الله (فان امر) بضم الهمزة

(فامرهم على الطاعة) تجب بل يحرم اذا لاطاعة الخلق في معصية الخلق وفيه ان الامام اذا امر بتدبير او صياح وجب قال الظاهر يعني سمع كلام الحاكم وطاعته
 واجب على كل مسلم سواء امر بما يوافق لجمعه او لم يوافق لشرطه لا يامر بمعصية فان امر بها فلا تجوز طاعته ولكن لا يجوز له مخالفة الامام وقال النووي في
 شرح مسلم قال جاهل اهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا يعزّل الامام بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا ينجس بالخروج عليه بل يجب عظه

المراد بالسلم فيما احب وكره ما هو في معصية الخلق ولا يسمع عليه ولا طاعته

ابن عمر والغفاري هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب الوسم في الوجه حدثنا ابو كريب ثنا يحيى بن ادم عن قطبة بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم حدثنا محمد بن المنثري ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن الاعمش عن ابي يحيى عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم ولم يذكر فيه عن ابن عباس ويقال هذا اصح من حديث قطبة وروى شريك هذا الحديث عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابي يحيى وروى ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

وفي الباب عن طلحة وجابر وابي سعيد وعكرش بن ذؤيب حدثنا احمد بن منيع ثنا روح عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسم في الوجه والضرب هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يقرب له حدثنا محمد بن الوزير الواسطي ثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان بن عيينة عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش وانا ابن اربع عشرة فلم يقبلني ثم عرضت عليه من قائل في جيش وانا ابن خمس عشرة فقبلني قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما يكره الصغير والكبير ثم كتب ان يقرب من بلوغ الخمس عشرة حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عوف بمعناه الا انه قال قال عمر هذا حد ما بين الذميمة والمقاتلة ولم يذكر انه كتب ان يقرب من حد ما بين حسن صحيح غريب من حديث سفيان الثوري باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه بن حدثنا ثناء ثناء الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله يفر عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله

وتحقيقه للاحاديث الواردة في ذلك قال القاضي وقد ادعى ابو بكر بن مجاهد في هذا الاجماع وقد روي عليه بعضهم هذا بقيام الحسن وبن الزبير واهل المدينة على بنو امية وبقيا جماعة عظيمة من التابعين في الصدور الاول على الحجج مع ابن الاشعث وتناول هذا القائل قوله ان لا تنازع الا امر الله في امة العدل حجة الجمهور ان قيامهم على المحاربة ليس بمجد الفسق بل ما عين من الشرع وظاهر من الكفر قال القاضي وقيل ان هذا الخلاف كان وكذا ثم حصل الاجماع على منع الخروج عليهم انتهى قوله وفي الباب عن علي وعمران بن حصين والحكم بن عمر والغفاري فاخرجه ابن ابي عمير وعند الزاري في حديث عمران بن حصين والحكم بن عمر والغفاري لا طاعة في معصية الله وسنة قومي انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان ابو داود والنسائي وابن ماجه كذا في الجامع الصغير: باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب الوسم في الوجه قوله عن قطبة بن عبد العزيز بن سياره بكسر هاء وخفة ثمانية تحتية وبهاء منونة بالضم والاسد الكوفي صدق من الثامنة عن ابي يحيى القنات الكوفي اسمه زاذان وقيل دينار وقيل مسلم وقيل يزيد وقيل عريان وقيل عبد الرحمن بن ابي عمير من السادسة قوله عن التحريش بين البهائم هو الاغراب وتعبير بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكنبات والديوك وغيرها ووجه النهي انه ايلام للحيوانات واتباع لها ثمن فائدة بل مجرب عذب وحديث ابن عباس هذا اخرجه ابو داود قوله (هذا اصح من حديث قطبة) اي حديث سفيان المرسل اصح من حديث قطبة المتصل لان سفيان حافظ واقن من قطبة قوله وفي الباب عن طلحة وجابر وابي سعيد وعكرش بن ذؤيب) اما حديث جابر فاخرجه الترمذي في هذا الباب له حديث اخر اخرجه ابو داود عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عليه مجاز قد سمع في وجهه فقال ما بلخلك اني لعنت من سم البهيم في وجهها واضربها في وجهها انتهى عن ذلك واما احاديث طلحة وابي سعيد وعكرش بن ذؤيب فيمن يظن من اخرجها قوله (ثنا روح) هو ابن عباد قوله محترم فيجوز ولو غير ادمي لانه جمع الحاس لطيف يظهر فيه اثر الضرب قال النووي اما الضرب في الوجه فمنه في كل الحيوان المحترم من الادمي والخيول والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الادمي شدة لانه جمع الحاس مع انه لطيف يظهر فيه اثر الضرب ربما شانه وربما اذى بعض الحواس قال واما الوسم في الوجه فمنه عند الاجماع واما وسم غير الوجه من غير الادمي في غير بل لا خلاف عندنا لكن يستحب في نعم الزكاة والحزبية ولا يستحب في غيرها ولا ينهي عنه انتهى باختصار قوله

هذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد مسلم: باب ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يقرب له اي متى يقدر لمن بيت المال رذاله قوله (حدثنا محمد بن زبير الواسطي ثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان) وتقدم هذا الحديث بسنده وسنته في باب حد بلوغ الرجل والمرأة من ابواب الاحكام وتقدم هناك شرحه قوله رثك كتب ان يقرب من بلوغ الخمس عشرة وفي رواية البخاري في الشهادات وكتب الى عماله ان يقرب من بلوغ الخمس عشرة قال الحافظ اي يقدر والمهم رذال في ديوان الجند وكانوا يبرقون بين المقاتلة وغيرهم في العطاء وهو الرزق الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقه: باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه بن قوله (انه قام اي وعظا فيهم) اي في اعماجه (ان الجهاد في سبيل الله والايان بالله افضل الاعمال) قال القاري الواسطي المجمع ولعل فيه الاشارة الى ان الجهاد مع الايمان

وهو الذي روي في احكام جرح الترمذي في

صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال اريت ان قلت في سبيل الله ايكفر عن خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل
 غير مدبر الا الذين فان جبرائيل قال لي ذلك وفي الباب عن انس ومحمد بن جحش وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث
 عن سعيد المقبري عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا وروى يحيى بن سعيد الانصاري وغير واحد نحوه هذا عن سعيد المقبري عن
 عبد الله بن ابى قتادة عن ابىه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث سعيد المقبري عن ابى هريرة باب ماجاء في دفن الشهداء حدثنا
 اذهر بن مردان البصري ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى لهيثة عن هشام بن عامر قال شكى الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الجراحات يوم احد فقال احفر واد وسعوا وحسنوا وادقوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا اكثرهم فانا فات ابى فقدم بين
 يدي جلين في الباب عن خباب جابر واثنا هذا حديث حسن صحيح وروى سفيان وغيره هذا الحديث عن ايوب عن حميد بن هلال عن هشام بن
 عامر ابوالدهاء اسمه قرفة بن بهيس باب ماجاء في المشورة

افضل اعمال القلوب والقلوب ولا يشك باعليه للجموع من الصلوة افضل الاعمال الاختلاف في الحيتين فالصلوة افضل لها ومنها والجهاد افضل لشقته
 لا سيما الجهاد يستلزم الصلوة والا فضيلة له انتهى (ارايته) اي اخبرني ان قلت في سبيل الله اي استشهدت ريكفر على بناء المفعول والاستفهام
 مقدم على نحو ما روي عن ابى هريرة (اي يخرج من محتسب) اي طالب الاجر والثوبة لا للرياء والسمعة مقبل اي على العبد (غير مدبر) اي عنه
 وهو تاكيد لما قبله وقال النووي لعده احترام من يقبل في وقت يدبر في وقت والمحتسب هو المخلص لله تعالى فان قاتل بعصبية او لاخذ غنيمه او لصيت
 او نحو ذلك فلا يس له هذا الثواب لا غيره (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فقال اريت) اي قلت اريت او معناه كيف قلت هذا القول والسؤال
 فقال اريت (اي كفر عن خطاياي) بهنرة الاستفهام هنا اي يحيى (نعم وانت صابر) اي نعم اذ قلت في الحال انك صابر (الا الذين) استثناء منقطع ويجوز ان
 يكون متصلا اي الذين الذي ينوي اداءه قاله القاري قال الترمذي في ايراد الذين هنا ما يتعلق بدمته من حقوق المسلمين اذ ليس المراد ان احق بالوعيد المطالب
 منه من الجانب والغاصب الخائن والسارق وقال النووي فيه تنبيه على جميع حقوق الاميين من الجهاد والشهادة وغيرها من اعمال البر لا يكفر حقوق الاميين
 وانما يكفر حقوق الله تعالى فان جبريل قال لي ذلك) اي الا الذين قال الطبري فان قلت كيف قلت قد احاط بسواله علماء واجابه بذلك

الجواب قلت ليسا تانيا ويجيبه بذلك الجواب يتعلق به الا الذين استدرجك بعد اعلام جبريل عليه السلام اياه صلوات الله وسلامه عليه قوله روي في الباب
 عن انس ومحمد بن جحش وابى هريرة (اما حديث انس فاخرجه الترمذي في باب ثواب الشهيد واما حديث محمد بن جحش فاخرجه النسائي في الغليظ في الدين و
 الطبراني في الاوسط والحاكم وقال صحيح الاسناد واما حديث ابى هريرة فلينظر من اخرجه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم في باب ماجاء في
 دفن الشهداء قوله (حدثنا اذهر بن مردان البصري) الرافعي تخفيف لقا في الشين المعجمة النواصبون واد واثقولة لقبه فرج بخالد المعجمة صدق من
 العاشرة (عن ايوب) هو ابن ابى تيممة السخيتاني (عن حميد بن هلال) العدوي كنيته ابو نصر البصري ثقة عالم توقف فيه ابن سيرين لدخوله على السلطان من
 الثالثة (عن ابى لهيثة) بفتح المهمله وسكون الهاء والمد اسم قرفة بكسر اوله وسكون الراء بعدها فاء ابن بهيس موحدة ومهمله مصغرة العدوي بصرة ثقة من
 الثالثة (عن هشام بن عامر) بن امية الانصاري البخاري صحابي يقال كان اسمه اولاشها با غيره النبي صلى الله عليه وسلم قوله (شكى الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الجراحات يوم احد) وفي رواية اوج او جاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقالوا اصابتنا قرح وجهك كيف تأمرنا في رواية النسائي
 شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقلنا يا رسول الله احفر علينا لكل انسان شديدا (فقال احفر واد بهنرة وصل من باب ضرب راد وسعوا) بقطع
 الهزة ورا حسونا اي احسنوا الى الميت في الدفن قاله في الاثر وادقوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد (فقال احفر واد بهنرة وصل من باب ضرب راد وسعوا) بقطع
 التواب القذاة وغيرها وزاد ابو داود في رواية النسائي وادقوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد (فقال احفر واد بهنرة وصل من باب ضرب راد وسعوا) بقطع
 حد الاعماق فقال الشافعي قامة وقال عمر بن عبد العزيز الى السرة وقال مالك لا حلا لعاقه واخرج ابن ابى شيبه وابن المنذر عن عمر بن الخطاب انه قال اعجموا القبر
 الى قدر قامة وبسطة قاله في التيل روادقوا الاثنين والثلاثة بالنصب اي من الاموات (في قبر واحد) فيه جواز الجمع بين جماعة في قبر واحد ولكن اذا
 دعت الى ذلك حاجة كما في مثل هذه الواقعة روادقوا اكثرهم قرانا) اي الى جدار اللحد ليكون اقرب الى الكعبة وفيه ارشاد الى التظيم للمطم عمل او عملا حيا وميتا
 (فمات ابى) اي عامر وهو قول هشام (فقدم بين يدي رجلين) ولفظ النسائي وكان ابى ثالث ثلثة في قبر واحد قوله روي في الباب عن خباب جابر واثنا
 حديث خباب فاخرجه احمد في مسنده واما حديث جابر فاخرجه الترمذي في باب ترك الصلوة على الشهيد واخرجه ايضا البخاري وابو داود والنسائي و
 ابن ماجه واما حديث انس فاخرجه الترمذي في باب قتلى احد وكرامة واخرجه ايضا ابو داود قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ابو داود
 والنسائي وابن ماجه في باب ماجاء في المشورة قال في الجمع المشورة بضم معجمة وسكون واد وسكون معجمة وفتح واد لغتان وقال في القاموس شأ

حدثنا هناد بن ابي معاذ عن **الاعشى** عن **عمر بن مرة** عن **ابي عبيد** عن **عبد الله** قال لما كان يوم بدر روي **بلا ساري** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى وذكر قصة طويلة وفي الباب عن **عمر بن ابي ايوب** انس وابو هريرة هذا حديث حسن و**ابو عبيد** لم يسمع من ابيهم وروي عن **ابو هريرة** قال ما رأيت احدا اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء لا تفادى جيفة الاسير** حدثنا **محمد بن عجيلان** ثنا **ابو احمد** ثنا **سفيان** عن **ابن ابي ليلى** عن **الحكم** عن **مقسم** عن **ابن عباس** ان المشركين ارادوا ان يشترروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث **الحكم** ورواه **الحكم** بن **ارطاة** ايضا عن **الحكم** وقال **احمد** **ابن الحسن** سمعت **احمد بن حنبل** يقول **ابن ابي ليلى** لا يخرج حديثه قال **محمد بن اسمعيل** **ابن ابي ليلى** صدوق ولكن لا يثرف صحيح حديثه من سقيه ولا روي عنه شيئا و**ابن ابي ليلى** هو **صدوق** فقيه و**مر** **بما يهمل** في الاسناد **حدثنا نصر بن علي** ثنا **عبد الله بن داود** عن **سفيان الثوري** قال اليه **بلز امره** به **هو الشورى** و**المشورة** مفعة لا مفقولة واستشاره طلب منه **المشورة** انتهى قال **الحافظ** في **الفتح** **المشورة** بفتح الميم وضم المعجمة وسكن الواو وسكن المعجمة وفتح الواو واغتنان **ولا** **ابن ابي ليلى** انتهى **قوله** **عن ابي عبيد** قال في **التقريب** **ابو عبيد** بن **عبد الله بن مسعود** مشهور بكنيته و**الاشهر** **ابن** **الاسم** له غيرها ويقال **اسمه** **عامر** كوفي ثقة من كبار الثالثة و**الراجح** انه لا يصح سماعه من ابيه انتهى **قوله** **(روى بلا ساري)** بضم الهنزة جمع اسرى هو جمع اسير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى وذكر قصة طويلة كذا **اورده** **الترمذي** هذا الحديث عن **عبد الله بن مسعود** مختصرا بغير ذكر القصة و**اورده** **البغوي** مطولا عنه قال لما كان يوم بدر روي **بلا ساري** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء فقال **ابو بكر** يا رسول الله قومك واهلك استبقم واستبان بهم لعل الله ان يوب عليهم وخذ منهم فدية تكون لنا قوة على الكفار وقال **عمر** يا رسول الله كذبوك واخرجوك قد علم نضرب اعناقهم مكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ومكن حمزة من العباس فيضرب عنقه ومكن من فلان لسبب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفرة قال **عبد الله بن مروان** يا رسول الله انظر اديا كثيرا للخطب فادخلهم فيه ثم اضرمه عليهم نار فقال له العباس قطعت رحك فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه ثم دخل فقال ناس ياخذ بقول **ابو بكر** وقال ناس ياخذ بقول **عمر** وقال ناس ياخذ بقول **ابن مروان** ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ليدين قلوب رجال حتى تكون الابن من اللبن ويشد قلبك جال حتى تكون اشد من الحجارة وان مثلك يا **ابا بكر** مثل **ابراهيم** قال فمن تعبنى فانه منى ومن عصا فانك غفر **مر** **رحيم** ومثلك يا **ابا بكر** مثل **عيسى** قال ان تعدلهم فانهم عبادك وان تقفر لهم فانك انت الغرير الحكيم ومثلك يا **عمر** مثل **نوح** قال رب لا تدعني الا ارض من الكافرين **ديار** ومثلك يا **عبد الله بن مروان** كمثل من سواك **ربنا** **الحسن** على **اموالهم** و**اشد** على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم اتمم عاقبة فلا يفلح احد منهم الا بعداء واضرب عنق **عبد الله بن مسعود** **الاسهيلي** بن **بيضاء** فان سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **فما** **ايتني** في يوم اخوف ان تقع على الحجارة من السماء من ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **الاسهيلي** بن **بيضاء** قال **ابن عباس** قال **عمر بن الخطاب** **فهو** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** ما قال **ابو بكر** **له** **يهو** ما قلت واخذ منهم الفداء فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم **ابو بكر** **قال** **ان** **يسكيان** **فقلت** **يا** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** اخبرني من اى شئ تبكى انت وصلحك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تبكيت ليك انكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ابى** **علي** **اصحابك** **من** **اخذهم** **الفداء** **لقد** **عرض** **علي** **ابن** **ابهم** **ادنى** **من** **هذه** **الشجرة** **لشجرة** **قريبة** **من** **نبي** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** فانزل الله عز وجل عليه ما كان لنبى ان يكون له اسر حتى يخن في الارض الاية وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان يشا و**اصحابه** قال الله تعالى و**اشا** **ورهم** في الامر فاذا اعزمت فتوكل على الله وقال **وامرهم** **شورى** بينهم و**اختلفوا** **ان** **امر** **الله** **عز وجل** **رسوله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** ان يشا و**اصحابه** فقالت طائفة في مكان الحرب عند لقاء العدو تطيبوا لنفوسهم وتلقوا لهم على دينهم و**ايرد** انه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن امرهم بوجه روى هذا عن قتادة و**الربيع** و**ابن اسحاق** وقالت طائفة فيما كرمياته فيه وحى لبيد لهم صواب الراى وروى عن الحسن والضحاك قال **الامام** **الله** **نبيه** **بالشأ** **لحاجته** **الى** **رايهم** **وانما** **اراد** **ان** **يعلمهم** **ما** **في** **المشورة** **من** **الفضل** **وقال** **الخرن** **انما** **امر** **بها** **مع** **غناه** **عنهم** **لتنبيه** **تعالى** **له** **وسياسته** **اياها** **ليست** **من** **به** **من** **بعد** **ويقتدر** **له** **فيما** **انزل** **بهم** **من** **النزل** **وقال** **الثوري** **وقد** **س** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **الاستشارة** **في** **غير** **موضع** **استشار** **ابا** **بكر** **وعمر** **رضوا** **الله** **عنها** **في** **اسارى** **بدر** **اصحابه** **يوم** **الحديبية** **قوله** **(روى** **في** **الباب** **عن** **عمر** **بن** **ايوب** **انس** **وابو** **هريرة** **)** **اما** **حديث** **عمر** **فاخرجه** **مسلم** **في** **باب** **الامداد** **بالملك** **في** **غزوة** **بدر** **واباح** **الغنائم** **واخرجه** **ابو** **داود** **في** **باب** **فداء** **الاسير** **بالمال** **واما** **حديث** **ابو** **ايوب** **وحديث** **انس** **فليظن** **من** **اخرجهما** **واما** **حديث** **ابو** **هريرة** **فاخرجه** **الترمذي** **في** **اتناء** **حديث** **في** **باب** **معيشة** **اصحاب** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **قوله** **(هذا** **حديث** **حسن** **تحمسين** **لشواهد** **والا** **فهو** **منقطع** **كما** **صح** **به** **الترمذي** **بعد** **(ويروى** **عن** **ابو** **هريرة** **قال** **ما** **رأيت** **احدا** **اكثر** **مشورة** **الح)** **قال** **الحافظ** **في** **الفتح** **بعد** **كذلك** **الحديث** **رجاله** **ثقات** **الا** **انه** **منقطع** **في** **باب** **ما** **جاء** **لا** **تفادى** **جيفة** **الاسير** **الجيفة** **جثة** **الميت** **اذا** **اتن** **قاله** **في** **النهاية** **والمراد** **انه** **لا** **يتابع** **ولا** **يتبدل** **جثة** **الاسير** **بشي** **من** **المال** **قوله** **(ثنا** **سفيان** **هو**

رواه جابر بن القزويني

عائذ بالله

فقهاءنا ابن ابي ليلى وعبد الله بن شبرمة باب حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي عمير قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فحاص الناس حبيصة فقدمنا المدينة فاخذنا بها وقتلنا هلكنا ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن القزارون قال بل انتم العكارون وانا فبئسكم هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد بن ابي زياد ومعنى قوله فحاص الناس حبيصة يعني انهم فروا من القتال ومعنى قوله بل انتم العكارون العكار الذي يفر الى امامه لينصره ليس يزيد القزار من الزحف باب حدثنا حماد بن عمار بن غيلان ثنا ابو داود ثنا شعبان بن قيس قال سمعت نبيجا العنزي يحدث عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد جارت عمتي ابي لثقل فنه في مقابرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرء والقتلى الى مضاجعها

التزوي عن ابن ابي ليلى اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن الحكم هو ابن عتيبة قوله (وفي النبي صلى الله عليه وسلم ان يبصرهم) فيه دليل على انه لا يجوز بيع جيفة المشرك واما لا يجوز بيعها واخذ الثمن فيها لانها ميتة لا يجوز تمكها ولا اخذ عوض عنها وقد حرم الشارع ثمنها وثن الاصنام في حديث جابر وقد عقد البخاري في صحيحه بابا يلفظ طرح جيفة المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن وذكر فيه حديث ابن مسعود في عاء النبي صلى الله عليه وسلم على ابي جهل بن هشام وغيره من قريش وفيه فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر فالتقوا في بئر قال المحافظ قوله ولا يؤخذ لهم ثمن اشار به الى حديث ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشترروا اجساد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبصرهم اخبره الترمذي وغيره وذكر ابن اسحاق في المغازي ان المشركين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبصرهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده فقال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بدلوا فيه عشرة الاف واخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبدلوا فيها ما شاء الله فهذا استاهد الحديث ابن عباس فان كان اسناده غير قوي انتهى قوله (ابن ابي ليلى لا يحتج بحديثه الخ) قال المحافظ في التقريب محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي القاضى ابو عبد الرحمن صدوق سوي المحفظ جد من السابعة انتهى (قال فقهاءنا ابن ابي ليلى) قال المحافظ في تهذيب التهذيب قال عبد الله بن احمد عن ابيه كان سمي المحفظ مضطرب الحديث كان فقه ابن ابي ليلى احب اليها من حديثه وقال ابو جعفر عن احمد بن يونس ذكره زائدة فقال كان افقه اهل الدنيا وعبد الله بن شبرمة يضم المحجة و سكن الموصله وضم الراء ابن الطويل بن حسان الضبي بوشبرمة الكوفي الشافعي ثقة فقيه من الخامسة قاله المحافظ في التقريب وقال في تهذيب التهذيب كان الثوري اذا قيل له من مقتديك يقول ابن ابي ليلى وابن شبرمة وكان ابن شبرمة عفيفا حازما عاقلا فقيها يشبه النساء ثقة في الحديث شاعر احسن الخلق جواد او قال محمد بن فضيل عن ابيه كان ابن شبرمة ومغيرة والحايث العكلي والتقعاق بن يزيد وغيرهم يسمون في الفقه فرما لم يقموا الى الفجر وقال ابن حبان كان ابن شبرمة من فقهاء اهل العراق (باب) وفي بعض النسخ باب ما جاء في الفرار من الزحف اى من الجهاد ولقاء العدو وفي الحرب الزحف الجيش يرحفون الى العدو اى يمشون يقال يرحف ليه رخفا اذا مشى نحو كذا فى النهاية قوله (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية) قال فى النهاية السرية طائفة من الجيش يبلغ اقصارها اربعة امانه تبعث الى العدو وجمعها السرايا سوا ذلك لانهم يملكون خلاصة العسكر دخيلهم من الشئ السرى النفيس وقيل سوا ذلك لانهم يتفقدون سرا وخفية وليس بالوجه لان السرايا وهذه ياء انتهى (فخاص الناس) باهال الحاء والصاد اى جالوا لوجه يطربون الفرار قاله فى النهاية وفى المرقاة للقارى اى مالوا عن العدو وملتجئين الى المدينة ومنه قوله تعالى ولا يجدون عنها محمصا اى مهربا يؤيد هذا المعنى قول الجوهري حاص عن عدل وحاد وفى الفائق حاص حبيصة اى فخرجت وانهم (انتمى فاختبنا بها) اى فى المدينة حياء وفى بعض النسخ فاختبنا بها (وقلتا) اى فى انفسنا او لبعضنا (هلكنا) اى عصينا بالفرار فانهم ان مطلق الفرار من الكبار وفى رواية ابي داود فى حاص الناس حبيصة فكنت فيم حاص فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبونا بالعبس فقلنا ندخل المدينة فنثبت فيها لنذهب لا يرانا احد قال قد قلنا فقلنا لوعرضنا انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت اقبوبة اقمتا وان كان غير ذلك ذهبنا قال فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلوة الفجر فلما خرج قمتا اليه فقلنا نحن القزارون الخ قال بل انتم العكارون وانتم العائدون الى القتال والعاطفون عليه يقال عكرت على الشئ اذا عطفت عليه وانصرفت اليه بعد ذلك عنه قال الاصمعي رأت اعرابيا يفتلى ثيابه فيقتل البراغيث ويترك القمل فقلت لم تصنع هذا قال قتل الفرسان ثم اعكر على الرجاله (وانا فبئسكم) فى النهاية الفتنة الجماعية من الناس فى الاصل والطائفة التى تقوم وراء الجيش فان كان عليهم خوف او هزيمة التجؤ اليها انتهى فى الفائق ذهب لى صلى الله عليه وسلم فى قوله وانا فبئسكم الى قوله تعالى او متحيزا الى فئة يهدى بذلك عدلهم فى الفرار اى تحيزتم الى فلاح حرج عليكم قوله (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود وابن ماجه (باب) قوله (عن الاسود بن قيس) العبدى يقال العبدى الكوفى يكنى ابا نيس ثقة من الرابعة (سمعت نبيجا العنزي) قال فى التقريب بسير جملة مصخر ابن عبد الله العنزي بفتح المهمله والنون ثم راى ابو عمر الكوفى مقبول من الثالثة انتهى قوله (رجأت عمتى) جملة جابر هذه فاطمة بنت عمرو بن حزام الانصاري كما فى المرقاة (باب) الباء للتعدية للتدفن فى مقابرنا اى فى المدينة (ردوا القتلى) جمع القتل وهو المقتول اى الشهداء (الى مضاجعها)

هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في تلقى الغائب اذا قدم حدثنا ابن ابي عمير وسعيد بن عبد الرحمن قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتكلمون به الى ثنية الوداع قال السائب فخرجت مع الناس وانا غلام هذا النقل حسن صحيح باب ما جاء في الفتي حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحد ثان قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجبوا المسلمون عليه خيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقى في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله هذا حديث حسن صحيح اي مقاديرهم والمعونة شغلوا الشهداء من مقتلهم بل اذ فؤادهم حيث قتلوا قال القاري وكذا من مات في موضع لا ينقل الى بلد اخر قوله بعض علمائنا وقال في الازهار الامر في قوله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى للوجوب وذلك ان نقل الميت من موضع الى موضع يغلب فيه التغيير حرام وكان ذلك نزجرا عن القيام بذلك والاقدام عليه وهذا الظاهر دليل واقوى حجة في تحريم النقل وهو الصحيح نقله السيد الظاهران في النقل مختص بالشهداء لانه نقل ابن ابي وقاص من قصره الى المدينة بحضور جماعة من الصحابة ولما ينكره واواظهم ان يحلوا على النبي صلى الله عليه وسلم بعد دفنهم لغيره لرد ثوبه لفظا مضاجعهم واحل وجه تخصيص الشهداء بقوله تعالى قل لو كنتم في سبوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وفيه حكمة اخرى وهو اجتماعهم في مكان واحد حياة وموتان بجنا وحشره وابتراك الناس بالزيارة الى مشاهدهم فيكون وسيلة الى زيارة جبل احد حيث قال عليه الصلوة والسلام احد جبل يحبنا ونحبه انتهى كلام القاري وقال الحافظ في الفتح اختلف في جواز نقل الميت من بلد الى بلد فقيل بانه من تاخير دفنه وتعريضه لهتك حرمة وقيل يستحب الاولى تنزيلا عن ذلك على ما بيننا فان منع حيث لم يكن هناك غرض مباح كالدفن في البقاع الفاضلة وتختلف الكراهة في ذلك فقد تبلغ التحريم والاستحباب حيث يكون ذلك بقرب مكان فاضل كما نصل الشافعي على استحباب نقل الميت الى الارض الفاضلة كمكة وغيرها والله اعلم انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي: (باب ما جاء في تلقى الغائب اذا قدم) قوله لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك اي من غزوة تبوك وهي مكان معروف وهو نصف طريق المدينة الى دمشق ويقال بين المدينة وبينها اربع عشرة مرحلة والمشهور فيها عدم الصرف للثانيت والعلمية ومن صرح بها اراد الموضوع كذا في الفتح (يتلقونه الى ثنية الوداع) موضع بالمدينة سميت بها لان من سافر كان يودع ثمة ويشيع اليها او الثانية ما ارتفع من الارض وقيل الطريق في الجبل فخرجت مع الناس وانا غلام) وفي رواية البخاري خرجت مع العلم ان الى ثنية الوداع قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في باب استقبال الغزاة وغيرها واخرجه ابو داود في الحديث (باب ما جاء في الفتي) قال الجزيري في النهاية الفتي ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد واصل الفتي الرجوع يقال فاء يفتي فنة وذيو اكانه كان في الاصل لهم فرجهم ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال في لانه يرجع من جانب الغرب الى جهة المشرق وقيل الغنمية ما اصيب من اموال اهل الحرب واوقف عليه المسلمون بلخيل والركاب يقال غنمت اغنمت غنما وغنيمه والغنائم جمع مغنم والغنم بالضم الاسم وبالفتح المصدور والغنم اخذ الغنمية واجمع الغنائم انتهى قوله رعن مالك بن اوس بن الحد ثان، بفتح المهمل والثالثة النصرية بالنون المدفلة روية وروي عن عمر قاله في التقريب رحما لم يوجب المسلمون عليه في النهاية الابحاف سرعة السير وقل او جرح ابنته يوجبها ايحاف اذ اخذها انتهى بخيل ولا ركاب) قال في القاموس المركب ككتاب الابل واحدا واحدا ج ككتب وركابات) ركائب انتهى (فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا) كذا في نسخة الترمذى بالتذكير وفي رواية البخاري خاصة بالثانيت وهو الظاهر وفي رواية اخرى له خاصة ثم يجعل ما بقى في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله) الكراع بالضم اسم لجميع الخيل كذا في النهاية والعدة ما اعد للحوادث اهبة و جهاز للفر وقال الحافظ وهذا لا يعارض حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه موهونة على شعير لانه يحجم بينهما باذنه كان يدخلها هذه قوت سنتهم ثم في طول السنة يحتاج من يطرقه الى اخراج شئ منه فيخرجها فيحتج به الى ان يعرض من ياخذ منها عوضه فلذلك استدل ان انتهى وقال السيوطي لا يعارض خبر انه كان لا يدخر شيئا لغلادان الادخار لنفسه وهذا الغيرة وقال النووي في هذا الحديث جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال وان هذا لا يقدر في التوكل واجمع العلماء على جواز الادخار فيما يستغله الانسان من قرينه كما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم واما اذا اراد ان يشتري من السوق ويدخره لقوت عياله فان كان في وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشتري ما لا يضيق على المسلمين كقوت ايام او شهر وان كان في وقت سعة اشترى قوت سنة واكثر هكذا نقل القاضي هذا التفصيل عن اكثر العلماء وعن قوم ابا حته مطلقا انتهى واختلف العلماء في مصر في الفتي فقال مالك الفتي والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطى الامام اقارب النبي صلى الله عليه وسلم بحسب جهاده و فرق الجمهور بين خمس الغنمية وبين الفتي فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من اصناف المسلمين في اية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفتي فهو الذي يرجع النظر في مصرفه الى اى الامام بحسب المصلحة وانقره الشافعي كما قال ابن المنذر وغيره بان الفتي يخمس وان اربعة اخماسه للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في الغنمية واربعة اخماس الخمس المستحق نظيرها من الغنمية وقال الجمهور مصرف الفتي كله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتجوا بقول عمر فكانت هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وتناول الشافعي قول عمر المذكور بانه يربى الاخماس

۲۰۰

ابواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الحرير والذهب للرجال حل ثلثا احتق بن منصور ثلثا عبد الله بن بكر ثلثا
عبد الله بن عمر عن سعيد بن ابى هند عن ابى موسى الأشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم لباس الحرير والذهب على ذكر امتي واحل
الانثى في الباطن عن عمرو بن علي وعقبة بن عامر وام هاني والنس وحذيفة وعبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وابى يحيى
وابن عمر والبراء هذا حديث حسن صحيح حل ثلثا محمد بن بشر ثلثا معاذ بن هشام ثنى ابى عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر
انه خطب بالجابية فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير الاموضع اصبعين او ثلاث او اربع هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في لبس الحرير في الحرب حل ثلثا محمد بن غيلان قال ثلثا عبد الصمد بن عبد الوارث ثلثا همام ثلثا قتادة عن انس ابن عبد الرحمن
بن عوف والزبير بن العوام شكيا القل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لها فرخص لهما في لبس الحرير قال ورايته عليه ما هذا
الاربعة كذا في الفتح قوله هذا حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان وابوداود والنسائي **باب ما جاء في لبس الحرير والذهب للرجال**
جاء في الحرير والذهب للرجال قوله حرم لباس الحرير والذهب بالرفع عطف على لباس الحرير (على ذكر امتي) والذ كور محومه يشمل الصبيان ايضا كنتم
حيث لم يكونوا من اهل التكليف حرم على من لبسهم والمراد بالذهب حليه والا فالاولى من الذهب والفضة حرام على الذكور والانثى وكذا حلى الفضة
مختص بالنساء الا ما استثنى للرجال من الخاتم وغيرها ورواه احمد اى ما ذكره وكل منهما اركانهم بكسر الهزة او لانثى امثى قوله روى الباب عن عمرو بن علي وعقبة
ابن عامر وام هاني والنس وحذيفة وعبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وابى ربيعة وابى بصير البواء اما حديث عمرو والنس
وابن الزبير فاخرجه الشيخان ففي المشكوة وعن عمرو بن النضر وابى الزبير وابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة متفق
عليه انتهى واما حديث علي فاخرجه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ
ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكر امتي واما حديث عقبة بن عامر فاخرجه الشيخان واما حديث ام هاني فاخرجه احمد واما حديث
حذيفة والبراء فاخرجه الجماعة واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابن ماجه والبخاري وابو يعلى والطبراني وفي اسناده الاخر بقى وهو ضعيف واما حديث عمران بن حصيد
فاخرجه احمد وابوداود واما حديث جابر فاخرجه احمد واما حديث ابى ربيعة فاخرجه احمد لابن ماجه في الاخرة قوله هذا حديث حسن صحيح واخرجه
احمد وابوداود والنسائي والحاكم وصححه والطبراني وفي اسناده سعيد بن ابى هند عن ابى موسى قال ابوحاتم انه لم يلقه وقال الدارقطني في العلل لم يسمع سعيد بن
ابى هند عن ابى موسى وقال ابن حبان في صحيحه حديث سعيد بن ابى هند عن ابى موسى معلول لا يصح وقد روى من طريق يحيى بن سليم عن سعيد بن ابى هند عن نافع
عن ابن عمر ذكر ذلك الدارقطني في العلل قال والصحيح عن نافع عن سعيد بن ابى هند عن ابى موسى قد اختلف فيه على نافع فرواه ابوداود وعبد الله بن عمر عن
نافع عن سعيد بن ابى هند عن عمر بن الخطاب عن نافع عن سعيد بن ابى هند عن رجل عن ابى موسى كذا في النبيل قوله روى سويد بن غفلة بفتح العجمة والقاء
كثيرة ابوابه للبعثي محض من كبار التابعين قديم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته ثم نزل الكوفة ومات سنة ثمانين وله
مائة وثلاثون سنة كذا في التقريب قوله رب الجابية بالجيم وكسر الواو مدية بالشام الاموضع اصبعين اى مقدار اصبعين او ثلاث او اربع او
ههنا للتنوين والتخفيف وفيه دلالة على اباحة العلم من الحرير في الثوب اذ الميز على اربع اصابع وعليه الجمهور قال قاضي خان مروى بشر عن ابى يوسف عن ابى
حليفة انه لا بأس بالعلم من الحرير في الثوب اذا كان اربع اصابع او منها ولم يحك فيها خلافا كذا قال القاري في المرقاة وقال النووي في شرح مسلم في هذه الرواية
اباحة العلم من الحرير في الثوب اذ الميز على اربع اصابع وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وعن مالك رواية بنعنه وعن بعض اصحابه رواية باباحة العلم بلا تقيد
باربع اصابع بل قال يجوز ان عظم هذان القولان مردودان بهذا الحديث الصحيح والله اعلم انتهى وقال الحافظ في فتح الباري وفيه حجة لمن اجاز لبس العلم
من الحرير اذا كان في الثوب وخصه بالقدر المذكور وهو اربع اصابع وهذا هو الاصح عند الشافعية وفيه حجة على من اجاز العلم في الثوب مطلقا ولو زاد على
اربعة اصابع وهو منقول عن بعض المالكية وفيه حجة على من منع العلم في الثوب مطلقا وهو ثابت عن الحسن وابن سيرين وغيرها ولكن يجتمل ان يكونوا ممنوعه
ورعاوا لافا لحديث حجة عليهم فعملهم لم يبلغهم انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم قال النووي هذا الحديث مما استدركه الدارقطني
على مسلم وقال لم يرفعه عن الشعبي الا قتادة وهو مدلس ورواه شعبة عن ابى اسفر عن الشعبي من قول عمر موقوفا ورواه بيان وروى بن ابى هند عن الشعبي
عن سويد بن عمرو موقوفا عليه كذا قال شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد وقاله ابن عبد الاعلى عن سويد وابى حصين عن ابراهيم عن سويد هذا كلام الدارقطني
وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم لم يذكرها البخاري وقد قدمنا ان الثقة اذا انفرد برفع ما وقفه الاكثر من كان الحكم لروايته وحكمه يانه مرفوع
على الصحيح الذي عليه الفقهاء والاصوليون ومحققو الحديثين وهذا من ذلك والله اعلم انتهى قلت لم يجب النووي عن تدليس قتادة الا انه قال في مقدمة
شرح اعلم ان ما في الصحيحين عن المدلسين بنوعها فحمل على ثبوت السماع من جهة اخرى وقد جاء كثير منه في الصحيحين بالطريقين جميعا فيذكر رواية المدلس

ليس الحرير والذهب في اللباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لبس الحرير والذهب في اللباس
من لبس الحرير والذهب في اللباس
من لبس الحرير والذهب في اللباس

حديث حسن صحيح باب حل ثننا ابو عمار ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو ثني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال قدم انس بن مالك فاتين
فقال من انت فقلت انا واقد بن عمرو قال فبكي وقال انك تشبيهه بسعد وان سعدا كان من اعظم الناس اطول وانه بعث الى النبي صلى الله
عليه وسلم جبة من ديباج منسوج فيها الذهب فلبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقام او قعد فجعل الناس يلبسونها فقالوا
ما راينا كاليوم ثوبا قط فقال التجبون من هذا لنا دليل سعد في الجنة خير مما ترون وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر هذا حديث حسن
صحيح باب ماجاء في الرخصة في الثوب الاحمر للرجال حدثنا محمود بن غيلان ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي اسحق عن البراء قال ما رايت
من ذي لينة في حلة حمراء

بعض ثم يمد كرها بالسمع ويقصد به هذا المعنى الذي ذكرته انتهى برباب ماجاء في لبس الحرير في الحرب بالحاء المهملة قوله (شكيا القتل) قال في الصراح قبل يسير
قوله بكي انتهى فخص لهما في قص الحرير بضم القاف والميم جمع تقيص في رواية عند الشيخين رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في
لبس الحرير لحكمة بهما ورجح ابن التين الرواية التي فيها الحكمة وقال لعل احد الرواة تناولها فاختلط وجمع الداء في باحتمال ان يكون احدي العلتين باحد الرجلين
وقال ابن العربي قد ورد انه ارضى كل منهما فالافراد يقتضى ان لكل حكمة قال الحافظ في الفتح ويمكن الجمع بان الحكمة حصلت من القتل فسببت العلة تارة الى
السبب تارة الى سبب السبب انتهى وقد ترجم الامام البخاري في صحيحه باب الحرير في الحرب روى فيه حديث الباب من خمس طرق وفي بعضها ان عبد الرحمن والزبير
شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني القتل فارخص لهما في الحرير فرأيت عليه في غزاة قال الحافظ في الفتح واما تقييد الحرب فكانه اخذه من قوله فرأيت عليه
في غزاة ووقع في رواية ايراد في السفر من حكمة وجعل الطبري جواز في الغزاة مستنبط من جواز الحكمة فقال ذلك الرخصة في لبسه بسبب الحكمة ان من قصد
لبسه ما هو اعظم من اذى الحكمة كدفع سلاح العدو ونحو ذلك فانه يجوز قد تجمع الترمذي البخاري فترجم له باب ماجاء في لبس الحرير في الحرب ثم المشهور عن الثقلين
بالجواز انه لا يختص بالسفر عن بعض الشافعية يختص وقال القرطبي الحديث حجة على من منع الا ان يدعى الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوى
قال الحافظ قد حتم الى ذلك عمر بن فروى ابن عساكر من طريق ابن عوف عن ابن سيرين ان عمراى بن علي بن خالد بن الوليد قيس حرير فقال ما هذا فذكر له خالد قصة ...
عبد الرحمن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن اولك مثل ما عبد الرحمن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فيه القطاعا قد اختلف السلف في لباسه
فمنع مالك والوخيفة مطلقا وقال الشافعي ابو يوسف بالجواز للضرورة وحكي ابن حبيب عن ابن الماجشون انه يتحجب في الحرب وقال المهلب لباسه في الحرب
لا رهاب العدو وهو مثل الرخصة في الاحتيال في الحرب ووقع في كلام النووي بغيره ان الحكمة في لبس الحرير للحكمة لنا فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار فالصواب

ان الحكمة فيه الخاصة فيه لرفع ما تنشأ عند الحكمة كالقمل انتهى كلام الحافظ قوله وهذا حديث حسن صحيح اخرجه الجماعة في (باب) قوله ثني واقد بن عمرو بن سعد بن
معاذ الانصارى الاشعري ابو عبد الله المدني ثقة من الرابعة قوله (فبكي) اي انس بن مالك تشبيهه بسعد اي سعد بن معاذ رواه سعد اي ابن معاذ ركا
من اعظم الناس اي رتبة واطول اي جساما رواه عنه بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة من ديباج منسوج فيها الذهب الصير في انه للشان وبعث بصيغة المجهول
وجبة بالرفع نائبا لفاعل ومنسوج بالرفع على انه صفة لحبة والذي بعثها هو اكيه رومة كما يدل عليه رواية احمد فانه روى في مسنده عن انس بن مالك
ان اكيه رومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة منسوج من ديباج قبل ان يبعث عن الحرير فلبسها فتعجب الناس عنها فقال الذي نفسي بيده لمناديل سعد
ابن معاذ في الجنة احسن منها فلبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هذا قبل النبوة عن الحرير كما في رواية احمد المذكورة (فقام او قعد) شك من الراوي اي قام
على المنبر او جلس عليه ولنا دليل بعد جمع مندبل بكسر الميم ما يحل في اليد للونه والامتهان (خير مما ترون) يعني الحجة اشارة الى عظيم رتبته اي ادنى ثياب سعد
ابن معاذ الاوسى خير من هذه الحجة وخصه بكون مندبله كان من جنس ذلك الثوب لونا او كان الحال يقتضون استماله لقلبه او كان يحب ذلك الجنس وكان الالاسون
التجيبون من الانصار كذا في الجمع قوله (وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر) اخرجه مسلم بلفظها اخرجت جبة طيالة كسروانية لها ابنة ديباج وفرجها
مكفوفين بالديباج وقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها ففحن بنفسها
للرضى فاستشفى بها قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي (باب ماجاء في الرخصة في الثوب الاحمر للرجال) قوله (ما رايت من ذي
لينة) بكسر اللام وتشديد الميم قال الجزري في النهاية لينة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين واللينة من شعر الرأس دون الحمة سميت بذلك لانها الملت
بالمنكبين والوفرة من شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن (في حلة) قال في القاموس الحلة بالضم ازار ورداء برؤا وغيره ولا يكون حلة الا من ثوبين او
ثوب له بطانة انتهى قال النووي الحلة هي ثوبان ازار ورداء قال اهل اللغة لا تكون الا ثوبين سميت بذلك لان احدهما يحل على الاخر فيل لا تكون
الحلة الا الثوب الجدي الذي يحل من طيه حمراء قال ابن الهمام الحلة الحمراء عبارة عن ثوبين من اليمن فيها خطوط حمراء وخضراء انه احمرجت وقال ابن
القيم غلط من ظن انها كانت حمراء تحت لا يخالطها غيرها وانما الحلة الحمراء ان يان منسوجان بخطوط حمراء مع الاسود كسات البرود اليمانية

احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبیه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل

وهي معرفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط وانما وقعت تشبها من لفظ الحلة الحمراء انتهى قال الشوكاني ولا يخفى ان الصحابي قد وصفها بالاحمر
وهي من اهل اللسان والواجب الحمل على المعنى الحقيقي وهو الحمراء البحت المصير الى المجاز اعني كون بعضها احمر دون بعض لا يحل ذلك الوصف عليه الا للموجب فان
اراد يعنى ابن القيم ان ذلك معنى الحلة الحمراء لانه في كتب اللغة ما يشهد لذلك وان اراد ان ذلك حقيقة شرعية فيها فالحقائق الشرعية لا تثبت بحجج الله
والواجب حمل مفاة ذلك الصحابي على لغة العرب لانها اسانه ولسان قومه فان قال انما فسرها بذلك التفسير للمجهين لادالة فمع كون كلامه ابي عن ذلك
لتصريحه بتخليط من قال انها الحمراء البحت لا يلحق اليه لا يمكن الجمع بدونه مع ان حلة الحلة الحمراء على ما ذكرنا في ما احتج به في اثبات كلامه من انكاره صلى
الله عليه واله وسلم على القوم الذين راى على رء احمره اكبسية فيها خطوط احمر وفيه دليل على كراهية ما فيه للخطوط وتلك الحلة كذلك بتاويله انتهى رده شعر
يضرب منكبیه) اى اذا تدلى شعره الشريف يبلغ منكبیه (بعيد ما بين المنكبين) بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وروى مكبرا ومصغرا اى عمر بن ابي
الظهور وقع في حديث ابو هريرة عند ابن سعد رجا لصدر (ليس بالقصير ولا بالطويل) اى العيوبين والحديث يدل على جواز لبس الثوب الاحمر للرجال
ويدل على ذلك ايضا حديث ابى حنيفة روى عن البخاري قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حراء من ادم الحديث وفيه وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة
حراء متم اصلى الى العنزة بالناس ركعتين ثم حدثت هلال بن عامر عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على بجلة وعليه من احمر وعليه
امامة يعبر عنه اخرجه ابوداود قال الحافظ في الفتح واسناده حسن للطبراني بسند حسن عن طارق البخاري نحوه لكن قال بسوق المجاز وحديث جابر
عند البيهقي انه كان له صلى الله عليه وسلم ثوب احمر يلبسه في العيدين والجمعة وروى ابن خزيمة في صحيحه نحوه بدون ذكر الاحمر وحديث بريدة قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقبل الحسن والحسين عليهما قميصان احمران ويقومان الحديث اخرجه ابوداود والترمذى والنسائي وابن ماجه وقال الترمذى
هذا حديث حسن غريب ونقل الترمذى تحسين الترمذى واقرة قال الشوكاني في النيل قد احتج بهذه الاحاديث من قال بجواز لبس الاحمر وهم الشافعية
المالكية وغيرهم وقال الحافظ في الفتح جازم مطلقا عن علي وطلحة وعبد الله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب الخفي
والشعبي ابن قلابية وابى ذابل وطائفة من التابعين انتهى وذهبت الحنفية الى الكراهة **واحتجوا** بحديث عبد الله بن عمر قال مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وجل
عليه ثوبان احمران فسلم عليه فامر به عليه اخرجه الترمذى وادود قال الحافظ وهو حديث ضعيف الاسناد وان وقع في بعض نسخ الترمذى انه
قال حديث حسن وقال الترمذى في اسناده ابو يحيى القتات وقد اختلف في اسمه فقيل عبد الرحمن بن دينار وقيل بن اذان وقيل عمران وقيل مسلم وقيل
زيد وقيل يزيد وهو من كفى لا يخبر بحديثه وقال ابو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ الا عن عبد الله بن عمر ولا نعلم له طريقا الا هذه
الطريق ولا نعلم رواه عن اسرائيل الا اسحاق بن منصور **ومن ادلتهم** حديث رافع بن خديج عند ابى داود قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة
فراى على رء احلنا وعلي ايلنا اكبسية فيها خطوط احمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراى هذه الحمر قد علمتكم فقمنا سراعا فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى نفر بعض ايلنا فاخذنا اكبسية فنزعناها عنها وهذا الحديث لا تقوم به حجة لان في اسناده رجلا مجهولا **ومن ادلتهم** حديث
ان امرأة من بني اسد قالت قلت لولمكند زينب امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو تصبغ ثيابا لها بمغرة فيدنا نحن كذلك اذ طلع علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما راى الخرق رجع فلما رأت ذلك زينب علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره ما فعلت فاخذت فغسلت ثيابها وارت كل حمره ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجع فاطلع فلما لم ير شيئا دخل اخرجه ابوداود وقال الحافظ وفي سنده ضعف وقال الترمذى في اسناده اسمعيل بن عياش وابنه محمد بن
اسمعيل بن عياش وفيهما مقال انتهى **ومن اقوى حججهما** في صحيح البخاري من النهى عن المياتر الحمر وكذلك ما في سنن ابى داود والنسائي وابن ماجه
والترمذى من حديث علي قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والياتر الحمر ولكنه لا يخفى عليك ان هذا الدليل اخص من الدعوى غاية
ما في ذلك تحريم المياتر الحمر فما الدليل على تحريمها مع ثبوت لبس النبي صلى الله عليه وسلم له مرات **ومن اصرح ادلتهم** حديث رافع بن براء
اورافع بن خديج كما قال ابن قانع مرفوعا بلفظ ان الشيطان يحب الحمره فاياكم والحمره وكل ثوبى شهرة اخرجها الحاكم في الكنى وابونعيم في المعرفة
وابن قانع وابن السكن وابن منداه وابن عدك ويشهد له ما اخرج الطبراني عن عمران بن حصين مرفوعا بلفظ اياكم والحمره فانها احب الزينة للشيطان
واخرج نحو عبد الرزاق من حديث الحسن مرسل قال الشوكاني وهذا ان صح كان نصرا دلتهم على المنع وكنتك قد عرفت لبسه صلى الله عليه وسلم للحلة الحمراء وغير
مرة ويبعد منه صلى الله عليه وسلم ان يلبس ما حذرنا من لبسه معلل لذلك بان الشيطان يحب الحمره ولا يصح ان يقال ههنا فعله لا يعارض القول
الخاص بنا كما صرح بذلك ائمة الاصول لان تلك العلة مشعرة بعلم اختصاص الخطاب بنا اذ تجنب ما يلبسه الشيطان هو صلى الله عليه وسلم
احق الناس به فان قلت فما الراحم ان صح ذلك الحديث قلت تدقق في الاصول النبي صلى الله عليه وسلم اذا فعل فعلا لم يصح له ايضا حجه دليل خاص يدل

٢٥

صلى الله عليه وسلم وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ميمونة والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن
المبارك والشافعي واحمد واسحاق حل ثنا قتيبة ثنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز بن محمد عن يزيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن عذلة عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دُبع فقد طهر هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا في
جلود الميتة اذا دُبغت فقد طهرت وقال الشافعي ايما اهاب دُبع فقد طهر الا الكلب والخنزير وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم جلود السباع وشده وا في لبسها والصلوة فيها قال اسحاق بن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دُبع فقد طهر
انما يعني به جلد ما يوكل لحمه هكذا افسره النضر بن شميل وقال انما يقال اهاب الجلد ما يوكل لحمه وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحميد على الصلاة
في جلود السباع حل ثنا محمد بن طريف الكوفي ثنا محمد بن فضيل عن الاعشى والثيباني عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ابي عن عبد الله بن عكيم قال
انا ناكنا كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نتفقعوا من الميتة باهاب ولا عصب هذا حديث حسن ويروى عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ له هذا
الحديث وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم انه قال انا ناكنا كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
وفاته لبشرين سمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته لبشرين وكان يقول كان اخرازمي النبي صلى
الميتة فقد طهر وهو كانه ولا باس بالانتفاع به ولا باس ببيعه وهو قول ابي حنيفة والعامه من فقهاءنا رحمهم الله وقال بعض اهل العلم انه لا يظهر شيء من
الجلود بالرباغ واستدلوا بحديث عبد الله بن عكيم الا في وهو حديث لا يصلح للاحتجاج كما استعرف قوله روى عبد الرحمن بن عذلة بفتح الواو وسكون
المهمله المصري صدق رايا اهاب كتاب الجلد او ما يريد بغيره قاله في القاموس وفي الصحاح الاهاب الجلد ما لم يدبغ (دبغ) بصيغة المجهول صفة لانها
والرباغ بكسر اللام عبارة عن ازالة الراحة الكريهة والرطوبات النجسة باستعمال الادوية او بغيرها وقد اخرج الامام محمد في كتاب الاتار عن ابي
حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل شيء يمنع الجلد من الفساد فهو رباغ (فقد طهر) اي ظاهره وباطنه ويجوز استعماله في الاشياء اليابسة والمائعة و
الا فرق بين ما كوك اللحم وغيره قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد مسلم وابن ماجه وقال الشافعي ايما اهاب دُبع فقد طهر الا الكلب والخنزير
استدل الشافعي على استثناء الخنزير بقوله تعالى فانه رحيم وجعل الضمير عائدا الى المضاعف اليوقاس الكلب عليه بجامع التجاسة قال لانه لا جلد له قال
الشوكاني متعبا على الامام الشافعي ما لفظه واحتج بالاية على اخراج الخنزير وقياس الكلب عليه لا يتم الا بعد تسليم ان الضمير يعود الى الميتة
اليه دون المضاعف انه محل نزاع ولا اقل من الاحتمال ان لم يكن يرجع الى المضاعف وارجحوا والمحتمل لا يكون حجة على الخصم وايضا لا يمنع ان يقال رجسية
الخنزير على تسليم شموله لجميعه لحمه وشعره وجلده وعظمه مخصوصة باحد حديث الرباغ انتهى وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لبس جلود
السباع وشده وا في لبسها والصلوة فيها الحديث ابي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن جلود السباع ونراد الترمذي في رواية ان تفرش وسياقي في
باب ماجاء في النهي عن جلود السباع قال الشوكاني اما الاستدلال باحد حديث النهي عن جلود السباع على ان الرباغ لا يظهر جلود السباع بناء على انها مخصوصة
للاحاديث القاضية بان الرباغ مطهر على العموم فغير ظاهر لان غاية ما فيها مجرد النهي عن الركوب عليها وافتراشها ولا ملازمة بين ذلك وبين التجاسة
كما لا ملازمة بين النهي عن الذهب والحجور ونجاستها فلا معارضة بل يحكم بالطهارة بالرباغ مع منع الركوب عليها ونحوه مع انه يمكن ان يقال ان احاديث
النهي عن جلود السباع اعم من وجه من الاحاديث القاضية بان الرباغ مطهر على العموم لشمولها لكان مديونا من جلود السباع وما كان غير مديون انتهى
كلام الشوكاني وقال اسحاق بن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دُبع فقد طهر انما يعني به جلد ما يوكل لحمه هكذا افسره النضر بن
شميل وقال انما يقال اهاب الجلد ما يوكل لحمه قال الشوكاني هذا يخالف ما قال ابو اود في مسنده قال النضر بن شميل انما يسمي اهابا ما لم يدبغ فاذا دبغ
لا يقال له اهاب انما يسمي شنا وقربة انتهى فليس في رواية ابي اود تخصيصه بجلد الماكول ورواية ابي اود عنه ارجح لوافقها ما ذكره اهل اللغة
كصاحب الصحاح والقاموس والنهاية وغيرها والبحث لغوي فيرجع ما وافق اللغة ولم تجد في شيء من كتب اهل اللغة ما يدل على تخصيص الاهاب
باهاب ما كوك اللحم كما رواه الترمذي عن ابي كلاب الشوكاني قلت الا هم كما قال الشوكاني وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحميد الصلوة في جلود
السباع اي لو كانت مدبوغة كحديث المقدم بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لبس جلود السباع والركوب عليها قوله (عن عبد الله بن
عكيم) بالتصغير مخضرم من الثانية (ان لا تتفقعوا من الميتة باهاب ولا عصب) بفتحين قال في شرح مواهب الرحمن وعصب الميتة نجس في الصحيح من
الرواية لان فيه حيوة بديل تاله بالقطم وقيل طاهر فانه عظم غير متصل قال التوربختي قيل ان هذا الحديث نا سحر لانا خبر الواردة في الرباغ انما في
بعض طرقه انا ناكنا كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته لبشرين وعلم على خلافه لانه لا يطاق وم تلك الاحاديث صححة واشتهار لثمن ابن عكيم
لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حارث عن حكاية حال ولو ثبت فحقه ان يجعل على نوال الانتفاع قبل الرباغ كذا في المرقاة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه

عليه سلم ثم ترك احمد هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روي بعضهم وقال عن عبد الله بن عكيم عن اشيبخ من جهينة باب جاء في كراهية جزار حذرا ثانيا انصارى ثانيا مع ثنما مال الح وثنا قتيبة عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبرون عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ثوبه خيلاء وفي الباب عن حذيفة والي سعيد بن هريزة وسمرة وابي ذر وعائشة وهيب بن مغفل حديث ابن عمر حديث حسن صحيح **باب**

والنسائي وابن ماجه وفي كونه حسنا كما استشف عليه وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم قال صاحب المنتقى اكثر اهل العلم على ان الدباغ يطهر في الجملة لصحة النصوص به وخبر ابن عكيم لا يقار بها في الصحة والقوة ليستنحها انتهى ثم ترك احمد هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده الخ قال المندري في تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذي هذا اذ قال ابو بكر بن حازم الحافظ وقد حكى الخلال في كتابه ان احمد توقف في حديث ابن عكيم لما رأى تزلزل الرواة فيه وقال بعضهم مرجع عنه وقال ابو الفرج عبد الرحمن بن علي في الناسخ والمنسوخ تصنيفه وحديث ابن عكيم مضطرب جدا فلا يقاوم الاوّل لأنه في الصحيحين يعني حديث سمرة وقال ابو عبد الرحمن النسائي في كتاب السنن اصح ما في هذا الباب في جلود الميتة اذ ادبغت حديث الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة والله اعلم انتهى كلام المندري **باب** اجاء في كراهية جزار لانسار **قوله** (لا ينظر الله) قال الحافظ الفتح اى لا يرجمه فالنظر اذا اضعف الى الله كان مجازا واذا اضعف الى المخلوق كان كناية ويحتمل ان يكون المراد لا ينظر الله اليه نظر رحمة وقال شيخنا يعني الحافظ العراقي في شرح الترمذي عبد عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقاة متسبان عن النظر وقال الكمان نسبة النظر الى النظر كناية لان من اعتد بال شخص التفت اليه ثم اكثر حتى صار عبارة عن الاحسان وان لم يكن هناك نظره لمن لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو تقليد الحدقة والله منزّه عن ذلك فهو بمعنى الاحسان مجازا وقع في حق غيره كناية وقوله يوم القيمة اشارة الى انه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث ويؤيد ما ذكر من حمل النظر على الرحمة والمقاة ما اخرج الطبراني واصله في ابراهيم من حديث ابو جري ان رجلا من كان قبلكم ليس برة فقتلته فيها فنظر الله اليه فمقته فامر الارض فاخذته الحديث انتهى **قلت** الاوّل بل المتعين ان يحمل ما ورد من النظر ونحوه من صفات الله تعالى على ظاهرها من غير تاويل وقد تقدم الكلام في هذه المسئلة مرارا (الى من جر ثوبه) هو شامل لانزاد والرداء وغيرها وروى ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والحامة من جرمها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة (خيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتية وبالمد قال النووي

هو الخيلاء والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها متقاربة **قوله** روي في الباب عن حذيفة وابي سعيد وابي هريزة وسمرة وابي ذر وعائشة وهيب بن مغفل (اما حذيفة فنخرجه ابن ماجه في باب وضع الازار ابن هو اما حديث ابن سعيد فالخرجه ابو داود وابن ماجه واما حديث ابو هريزة فالخرجه الشيخان واما حديث سمرة فالخرجه احمد واما حديث ابن ذر فالخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه واما حديث عائشة فالخرجه البيهقي وفيه لا ينظر الله الى مسبل واما حديث هيب بن مغفل فالخرجه احمد باسناد جيد وابو يعلى والطبراني وهيب بضم الهاء وفتح الهمزة مصغرا ومغفل بضم الميم وسكون المعجمة وكسر الفاء قال الذهبي في التجرى قيل لوالده هيب مغفل لانه اغفل سمة ابله **قوله** حديث ابن عمر عن حسن صحيح (انخرجه مالك والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه تعليقه) قال الحافظ في الفتح في هذه الاحاديث ان اسبال الازار للخيلاء كغيره واما الاسبال لغير الخيلاء فظاهر الاحاديث تحريمه ايضا لكن استدلال بالتقييد في هذه الاحاديث بالخيلاء على ان الاطلاق في الزجر الوارد في ذم الاسبال محمول على المقيد هنا فلا يحرم الجرد والاسبال اذا سلم من الخيلاء قال ابن عبد البر مفهوما ان الجرد لغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد الا ان جرد القميص وغيره من الثياب مذموم على كل حال وقال النووي الاسبال تحت الكعبين للخيلاء حرام فان كان لغيرها فهو مكروه وهكذا نص الشافعي على الفرق بين الجرد للخيلاء ولغير الخيلاء قاله المستحب ان يكون الازار الى نصف الساق والجائز بلا كراهة ما تحتها الى الكعبين وانزل عن الكعبين ممنوع منع تحريم ان كان للخيلاء والا فمذموم تنزيه لان الاحاديث الواردة في الزجر عن الاسبال مطلقة فيجب تقيدها بالاسبال للخيلاء انتهى وقال ابن العربي لا يجوز للرجل ان يجاوز ثوبه كعبه ويقول لا اجره خيلاء لان النبي صلى الله عليه وآله لفظ حكما ان يقول لا امتثله لان تلك العلة ليست في فانها دعوى غير مسلمة بل طالته ذيله دالة على تكبره انتهى وحاصله ان الاسبال يستلزم جر الثوب وجر الثوب يستلزم خيلاء ولولم يقصد اللابس الخيلاء ويؤيد ما اخرجه احمد بن منيع من وجه اخر عن ابن عمر في اثناء حديث رضعه واياك وجر الازار فان جرد الازار من الخيلاء واخرجه الطبراني من حديث ابن امامة بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذهبتا عمر بن زهرارة الانصاري في حلة ازار وردا وقد اسبل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله ويقول عبدك وابن عبدك وامتك حتى سمعها عمر فقال يا رسول الله

ع

الفتح والنسائي

ما جاء في ذبول النساء حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرت ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت ام سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن قال يرخين شيئا فقالت اذا تكثف اقد امهن قال فيرخينه ذراعا لا يزيدن عليه هذا حديث حسن صحيح وفي الحديث رخصة للنساء في جز الانرار لانه يكون استرلهن حدثنا اسحاق بن منصور ثنا عفان ثنا احمد بن سدة عن علي بن زيد عن ام الحسن ان ام سلمة حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لفاطمة شيئا من نطاقها

ان حمس الساقين فقال يا معمر بن الله قد احسن كل شئ خلقه يا معمر وان الله لا يحب المسبل الحديث واخرجه احمد من حديث عمر بن الخطاب قال في روايته عن عمرو بن فلان واخرجه الطبراني ايضا فقال عن عمرو بن زرارعة وفيه وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم باربع اصابع تحت ركية عمر فقال يا معمر هذا موضع الانرار ثم ضرب باربع اصابع تحت الاربع فقال يا معمر هذا موضع الانرار الحديث ورجاله ثقات وظاهرة ان عمر المذكور لم يقصد باسباله الخيلاء وقد منعه من ذلك لكونه مظنته واخرج الطبراني من حديث الشريد الثقفي قال البصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قد اسبل ازاره فقال ارفع ازارك فقال اني اخف تصطك ركبتي قال ارفع ازارك فكل خلق الله حسن واخرجه مسند وابوبكر بن ابي شيبة من طرق عن رجل من ثقيف لم يسم وفي اخره وذاك اقم مما سباقك واما ما اخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود بسند جيد انه كان يسبل ازاره فقيل له في ذلك فقال اني حمس الساقين فهو محمول على انه اسبله زيادة على المستحب هوان يكون الى نصف الساق ولا يظن به انه جانز به الكعيبين والتعليل يرشد اليه ومع ذلك فعله لم تبلغه قصة عمرو بن زرارعة والله اعلم واخرج النسائي وابن ماجه و صححه ابن حبان من حديث المغيرة بن شعبه راي رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ برداء سفيان بن سهيل وهو يقول يا سفيان لا تسبل فان الله لا يحب المسبلين باب ما جاء في ذبول النساء قال في القاموس من اللذيل اخو كل شئ ومن الانرار والثوب ماجز قوله يرخين

بضم اوله من الارحاء وهو الارسال اي يرسلن من ثيابهن رشيما اي من نصف الساقين اذا بالتونين فيرخينه اي الذي لا يزيدن عليه اي على قدر الذراع قال الطيبري المراد به الذراع الشرعي اذ هو اقصر من العرفي تشبيهه اعلان حديث ابن عمر هذا الخوجه البخاري في صحيحه وليست فيه زيادة فقالت ام سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن الخ قال الحافظ في شرح حديث ابي هريرة لا ينظر الله يوم القيامة الى من جز ازاره بطراما لفظه قوله ومن يتناول الرجال والنساء في الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص وقد فهمت ذلك ام سلمة رضوانه عليها فاخرج النسائي والترمذي وصححه من طريق ايوب عن نافع عن ابن عمر فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شيئا فقالت اذا تكثف اقد امهن قال فيرخينه ذراعا لا يزيدن عليه لفظ الترمذي وقد عرنا بعضهم هذه الزيادة لمسلم فوهم فانها ليست عنده وكان مسلما اعرض عن هذه الزيادة للاختلاف فيها على نافع فقد اخرج ابن ابي اود والنسائي وغيرهما من طريق عبدة بن عبد الله بن سليمان بن يسار عن ام سلمة واخرجه ابو اود من طريق ابي بكر بن نافع والنسائي من طريق ايوب بن موسى ومحمد بن اسحاق ثلاثتهم عن نافع عن صفية بنت ابي عبدة عن ام سلمة واخرجه النسائي من رواية يحيى بن ابي كثير عن نافع عن ام سلمة وفيه اختلافات اخرى ومع ذلك فله شاهد من حديث ابن عمر اخرج ابن ابي عمير عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم الامهات المومنين شيئا ثم استزنده فزاد شيئا فكن يرسلن الينا فنذرنهن ذراعا وافادت هذه الرواية قدر الذراع الماذون فيه وانه شيئا ان لبث باليد المعتدلة انتهى قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه النسائي وفي الحديث رخصة للنساء في جز الانرار لانه يكون استرلهن قال الحافظ ان للرجال حالين حال استقباب وهو ان يقتصر بالانرار على نصف الساق وحال جواز وهو الى الكعيبين وكذلك للنساء حالان حال استقباب وهو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر الشبر وحال جواز بقدر ذراع ويؤيد هذا التفصيل في حق النساء ما اخرج الطبراني في الاوسط من طريق معمر بن حميد عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لفاطمة من عقبها شيئا وقال هذا ذيل المرأة واخرجه ابي يعلى بلفظ شبر من ذيلها شيئا او شبرين وقال لا يزيدن على هذا اوله لم يسم فاطمة قال الطبراني تفرد به معمر واوشك من الراوي الذي حزم بالشبر هو المعتد ويؤيد ما اخرج الترمذي من حديث ام سلمة يعني الذي يأتي بعد هذا قوله عن علي بن زيد هو معروف بعلي بن زيد بن جدعان ضعيف من الرابعة كذا في التقريب قلت وقال الترمذي صدق الا انه ربما رفع الشئ الذي يوقفه غيره يروي عن الحسن البصري وانه خيرة وخلق رعن ام الحسن الحسن هذا هو البصري واسم امه خيرة قال في التقريب خيرة ام الحسن البصري مولاة ام سلمة مقبولة من الثانية رشيما من التشبير قال في القاموس شبر تشبيرا قدر (لفاطمة شيئا) بكسر الشين هو ما بين اعلى الابهام واعلى الخصر من نطاقها بكسر النون قال في القاموس النطاق كتاب شقة تلبسها المرأة تشد وسطها فاخرسل

ورواه بعضهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن أمه عن سلمة باب ما جاء في لبس الصوف حدثنا احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابى بزة قال اخبرت البنا عائشة كساء ملبدا واذا راغليظا فقالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين وفي الباب عن علي وابن مسعود وحديث عائشة حديث حسن صحيح حدثنا علي بن حجر ثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى يوم كلبه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف وسراويل صوف وكانت لغلام من جلد حمار مئت هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حميد الاعرج وحميد هو ابن علي الاعرج منكر الحديث وحميد بن قيس الاعرج المكي صاحب مجاهد ثقة الكمة القلنسوة الصغيرة باب ما جاء في العمامة السوداء حدثنا محمد بن بشير ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن ابى الزبير عن جابر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء وفي الباب عن عمرو بن حويرة وابن عباس وكان حديث جابر حديث حسن صحيح باب سدال العمامة بين الكفتين حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا يحيى بن محمد المديني عن عبد الخريز بن محمد عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدال عمامته بين كتفيه

الا على الا اسفل الى الارض والاسفل بنحو على الارض ليس لها حجرة ولا نيفق ولا ساقان انتهى المعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قدر لفافه رء ان يجر قد رتب من نطاقيها قال النووي اجمعوا على حواجز الجرد للنساء قوله (ورواه بعضهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن أمه عن سلمة) عن ابى زيد يروى عن الحسن البصري عن أمه ايضا فالظاهر انه روى هذا الحديث عن ام الحسن بواسطة الحسن وعنها بلا واسطته ايضا ولم يحكم الترمذي على هذا الحديث بشئ من الصحة والضعف وفي سنن علي بن زيد وقد عرفت حاله (باب ما جاء في لبس الصوف) قال في الصراح صوف يشتم كرسيد قال ابن بطال كره مالك لبس الصوف لمن يجد غيره لما فيه من الشهرة بالزهد لان اخفاء العمل اولى قال ولم يخصه التواضع في لبسه بل في القطن وغيره ما هو بر من ثمنه قوله (كساء) بكسر الكاف هو ما يستر على البدن والاذا را ما يستر اسفله وملبدا اسم مفعول من التلبيد قال في النهاية اى مرقا وقال الحافظ في الفتح قال المهلب يقال للرقعة التي يرتع بها القيص لبدرة وقال غيره التي ضرب بعضها في بعض حتى تتراكم وتجتحم (قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين) اى في هذين الثوبين وكانه اجابة لرعائه صلى الله عليه وسلم اللهم اجنني مسكينا وامتنى مسكيتا قال النووي في امثال هذا الحديث بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهادة في الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فيجب على الامة ان يقتدوا وان يقتفوا على اثره في جميع سيره قوله (وفي الباب عن علي وابن مسعود) اما حديث علي فاخرجه ابو يعلى ذكره المنذرى في الترغيب في ترك الترفع في اللباس تواضعا و اقتدارا بشرف الخلق محمد صلى الله عليه وسلم واما حديث ابن مسعود فاخرجه الترمذي في هذا الباب قوله (حدثنا عائشة حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (ثنا خلف بن خليفة بن صاعد الا شحى مولا هم ابوا احمد الكوفي تزل واسط ثم بعد لاصدوق اختلط باخره وادعى انه راي عمرو بن حويرة الصوابي فانكر عليه ذلك ابن عيينة واحمد من الثامنة كذا في التقريب عن حميد الاعرج) الكوفي القاص الملاقي يقال هو ابن عطاء و ابن علي او غير ذلك ضعيف من السادسة قوله (وكمة صوف) بضم كاف وشدة ميم هي القلنسوة الصغيرة قوله (هذا حديث غريب) واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري قال المنذرى توهم الحاكم ان حميد الاعرج هذا هو حميد بن قيس المكي وانما هو حميد بن علي وقيل ابن عمار احمد المزركي ثم رباب ما جاء في العمامة السوداء) قوله (وعليه عمامة سوداء) فيه دليل على مشروعية العمامة السوداء قوله (وفي الباب عن عمرو بن حويرة وابن عباس وركانة) اما حديث عمرو بن حويرة فاخرجه مسلم والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه عند قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه كما في النبل واما حديث ابن عباس وحديث ركانة فلي نظر من اخرجهما قوله (حدثنا جابر حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه (باب سدال العمامة بين الكفتين) اى راسها وارخاها بين كتفيه ولم يقع هذا الباب في بعض النسخ قوله (ثنا يحيى بن محمد المديني) قال في التقريب يحيى بن محمد بن عبد الله بن مصعب المديني مولى بنى نوفل يقال له الجارى صحيح وراة خفيفة تصدق بخط من كبار العاشرة قوله (اذا اعتم) بتشديد الميم اى لف العمامة على راسه (سدال) اى ارسل وارخى (عمامته) اى طرفها الذي يسمى العلامة والعدية (بين كتفيه) بالثنائية والحديث يدل على استحباب ارخا طرف العمامة بين الكفتين وقد ورد في ارخاها العدية احاديث على انواع فمنها ما يدل على ارخاها بين الكفتين كحديث الباب وحديث عمرو بن حويرة الذي اشار اليه الترمذي في الباب المتقدم وتقدم لفظه هناك وحديث الحسن بن علي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه اخرجه ابوداود على ما في عمدة القارى وحديث عبد الكا على بن عدى اخرجه ابو يعين في معرفة الصحابة من رواية اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن بشر عن عبد الرحمن بن عدى البهراني عن اخيه

قال نافع وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كنفيه قال عبيد الله ورأيت القاسم وسالما يفعلان ذلك هذا حديث غريب وفي الباب عن علي
عبد الأعلى بن عدى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب يوم غد يرخم فعممه وارسخي عذبة العامة من خلفه ثم قال هكذا انا عتق الحديث
وحديث عبد الله بن ياسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب الى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه او قال علي كنفه اليسر
اخرجه الطبراني وحسنه السيوطي وحديث جابر قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء يلبسها في العيدين ويرخيها خلفه اخرجها ابن عدى
وقال لا اعلم يرويه عن ابي الزبير غير الخرمي وعنه حاتم بن اسمعيل وحديث ابي موسى ان جبرئيل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد
ارسخي ذواته من ورائه اخرجها الطبراني ومنها ما يدل على ارخائها بين يدي المعتم ومن خلفه كحديث عبد الرحمن بن عوف يقول عمتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسد لها من بين يدي من خلفي اخرجها ابو داود وفي سنده شيخ مجهول وحديث عائشة اخرجها ابن ابي شيبة عن عروة عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وفضل له من بين يديه مثل هذه وفي رواية عن نافع عن ابن عمر قال عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة سوداء كرا بيس وارضاهما من خلفه قد رجع اصابع وقال هكذا فاعتم وحديث ثوبان ان النبي صلى الله عليه
وله لم كان اذا اعتم ارسخي عمامته بين يديه ومن خلفه اخرجها الطبراني في الاوسط وفيه الحجاج بن رشد وهو ضعيف ومنها ما يدل على ارخائها من الجانب
الايمن كحديث ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يولي واليا خوخة وعمه ويرخيها من جانبه الايمن نحو الاذن اخرجها الطبراني في الكبير وفي
اسناده جميع بن ثوب وهو متروك **وقد استدلل** علي جواز ترك العذبة ابن القيم في الهدى بحديث جابر عند مسلم وابو داود والزمذني اللثافي
وابن ماجه بلقطن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء بدت في الذواية قال فدلى علي ان الذواية لم يكن يرخيها دائما بين كنفيه
اشتهى وفيه نظواذ لا يلزم من عدم ذكر الذواية في هذا الحديث عدمها في الواقع حتى يستدل به على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يرخي الذواية دائما **واقوى**
احاديث هذه الا انواع كلها واحكامها وحديث عمر بن حريث في ارخاء العذبة بين الكنفين قال العيني في العمدة قال شيخنا زين الدين ما المراد بسدل عمامته
بين كنفيه هل المراد سد الطرف الاسفل حتى تكون عذبة او المراد سد الطرف الاعلى بحيث يغيرها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل كلا من الامرين
ولما اوضح يكون المرخي من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدى وفيه وارسخي عذبة العامة من خلفه وتقدم وقال الشيخ مع ان العذبة
الطرف كعذبة السوط وكعذبة اللسان اي طرفه فالطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العربي لان في بعض طرق حديث
ابن عمر ما يقتضون الذي كان يرسله بين كنفيه من الطرف الاعلى رواه ابا الشيخ وغيره من رواية ابي عبد السلام عن ابن عمر قال قلت لابن عمر كيف كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدين كبرا العمامة على رأسه ويغيرها من ورائه ويرخي له ذواية بين كنفيه انتهى **فائدة** قد اخرج الطبراني في الاوسط
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عمر عبد الرحمن بن عوف فارسل من خلفه اربع اصابع او نحوها ثم قال هكذا فاعتم فانه اعرب احسن قال السيوطي
واسناده حسن واخرج ابن ابي شيبة ان عبد الله بن الزبير كان يعتم بعمامة سوداء قد ارخاها من خلفه نحو من ذراع وروى سعد بن سعيد عن
رشد بن قال رأيت عبد الله بن الزبير يعتم بعمامة سوداء ويرخيها شبرا او اقل من شبر قال في السبل من اداب العمامة تقصير العذبة فلا تقطول طولها
وقال النودي في شرح المذهب ارسال العذبة ارسالا فاحشا كما ارسال التوب يحرم للخيلاء ويكره لغيره انتهى **فائدة اخرى** قال السيوطي في الحاوي
في الفتاوى واما مقدار العمامة الشريفة فلم يثبت في حديث وقد روى البيهقي في شعب الايمان عن ابن سلام بن عبد الله بن سلام قال سألت ابن عمر
كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدين العمامة على رأسه ويغيرها من ورائه ويرسل لها ذواية بين كنفيه وهذا يدل على انها عذبة اذرع
والظاهر انها كانت نحو العشرة اذرع فوقها بيسير انتهى قال الشوكاني ولا ادري ما هذا الظاهر الذي زرعه فان كان الظهور من هذا الحديث الذي ساقه
باعتبار ما فيه من ذكر الادارة والغرز وارسال الذواية فهذا الاوصاف تحصل في عمامة دون ثلاثة اذرع وان كان من غيره فها هو بعد اقراره بعدم
ثبوت مقدارها في حديث انتهى في المرقاة قال الجزري في تصحيح المصابيح قد تبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لا تقف على قدر عمامة النبي صلى
الله عليه وسلم فلو اقف على شيء حتى اخبرني من اتق به انه وقف على شيء عن كلام النودي ذكر فيه انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وعمامة طويلة واذ التقصير
كانت سبعة اذرع والطويلة اثني عشر ذراعا ذكره القاري وقال في ظاهر كلام المدخل ان عمامة كانت سبعة اذرع مطلقا من غير تقيد بالتقصير والطول
انتهى **قلت** لا بد لمن يدعي ان مقدار عمامة صلى الله عليه وسلم كان كذلك او كذا من الذراع ان يثبته بدليل صحيح واما الادعاء المحض فليس بشيء
فائدة اخرى قال في السبل من اداب العمامة ارسال العذبة بين الكنفين ويجوز تركها بالاصالة وقال النودي في شرح المذهب يجوز
لبس العمامة بارسال طرفها وتغيير ارساله ولا كراهة في واحد منهما ولم يصح في النهي عن ترك ارسالها شيء انتهى **فائدة اخرى** لراجد في فضل
العمامة حديثا مرفوعا صحيحا وكل ما جاء فيه فهو ما ضعيفة او من صفة ومنها ما رواه القضاة والديلمي في مسند الفردوس عن علي مرفوعا

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه باب ما جاء في لبس الخاتمة في اليمين حدثنا محمد بن عبيد المحمدي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ذهب فتنخم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم تبذره وبكنا الناس خواتمهم وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر وابن عباس وعائشة والنسب حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه ولم يرد فيه انه تنخم في يمينه حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا جبرير عن محمد بن اسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل

عنه مجاور له وفي رواية ابن ابي عمير عن طريق زهير بن معاوية عن حميد عن انس كان خاتمة النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله قال الحافظ فهذا نص في انه كله من فضة واما ما أخرجه ابن ابي عمير عن طريق ابي اسحق بن الحارث بن معيقب عن جده قال كان خاتمة النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فربما كان في يدي قال وكان معيقب على خاتمة النبي صلى الله عليه وسلم يعني كان امينا عليه فيعمل على التعداد وقد اخرج له ابن سعد شاهدا من مكرول ان خاتمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من حديد ملويا عليه فضة غير ان فضة غيره ان فضة باء واخره سلا عن ابراهيم الخفي مثله دون ما في اخره وثالثا من رواية سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ان خالد بن سعيد يعني ابن العاص اتى في يده خاتمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اطرحه فطرحه فاذا خاتمة من حديد ملويا عليه فضة قال فما نقشة قال محمد رسول الله قال فاخذة فلبسه ومن وجه اخر عن سعيد بن عمرو المدائني ان ذلك جرى لعمر بن سعد بن سعيد بن سعيد انتهى كلام الحافظ قوله وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه واخره البخاري ورواه النسائي باب ما جاء في لبس الخاتمة في اليمين اعلم انه قد وردت الاحاديث في التخم في اليمين وفي التخم في اليسار وقد اختلف اهل العلم في الجمع بين هذه الاحاديث المختلفة فجلت طائفة الى استواء اليمين و جمعوا بذلك بين مختلف الاحاديث والى ذلك اشار ابن ابي عمير حيث ترجم باب التخم في اليمين واليسار ثم اورد الاحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح وقال البيهقي في الادب يجمع بين هذه الاحاديث بان الذي لبسه في يمينه هو خاتمة الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في يساره هو خاتمة الفضة واما رواية الزهري عن انس التي فيها التصريح بانه كان من فضة ولبسه في يمينه فكانها خطأ فقد تقدم ان الزهري وقع له وهم في الخاتمة الذي هو خاتمة النبي صلى الله عليه وسلم وانه وقع في روايته انه الذي كان من فضة وان الذي في رواية غيره انه الذي كان من ذهب فعلى هذا فالذي كان لبسه في يمينه هو الذهب انتهى ملخصا وجمع غيره بانه لبس الخاتمة والى يمينه ثم حوله الى اليسار واستدل له بما أخرجه ابو الشيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم تنخم في يمينه ثم حوله الى اليسار قال الحافظ فلو صح هذا كان قاطعا للنازع ولكن سنده ضعيف انتهى واخرج ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن ابيه قال طرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمة الذهب ثم تنخم خاتما من ورق فجعله في يساره وهذا مرسل او معضل وقد جمع البغوي في شهر السنة بذلك وانه تنخم اولاه في يمينه ثم تنخم في يساره وكان ذلك اخرا لامرهم وتعقبه الطبري بان ظاهره النسج وليس ذلك مراعاة بل الاخبار بالواقع اتفاقا قال الحافظ ويظهر لي ان ذلك يختلف باختلاف القصد فان كان اللبس للترين به فاليمين افضل وان كان للتخم به فاليسار اولى لانه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ويترجم التخم في اليمين مطلقا لان اليسار الة الاستنجاء فيصان الخاتمة اذا كان في اليمين عن ان تصيبه العجاسة ويترجم التخم في اليسار بما اشرفت اليه من التناول انتهى وقال النووي في شرح مسلم اجزم الفقهاء على جواز التخم في اليمين وعلى جوازها في اليسار ولا كراهة في واحدة منهما واختلفوا بينهما افضل فتخم كثيرا من السلف في اليمين و كثيرا من في اليسار واستحب مالك اليسار وكرة اليمين وفي مذهبننا وجهان لاصحابنا الصريح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين اشرف واحق بالزينة والاكرام انتهى قوله حدثنا محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحمدي الكندي ابو جعفر الخاس الكوفي حدثني من العاشرة قوله صنع خاتما من ذهب بفضة فتنخم به من ذهب اي ابتداء قبل تحريم الذهب على الرجال ثم تبذره الخ وهذا يحتل ان يكون كرهه من اجل المشاركة او لما رأى من زهوهم بلبسه و يحتل ان يكون كونه من ذهب وصادف وقت تحريم لبس الذهب على الرجال ويؤيد هذا رواية عبد الله بن جبرير عن ابن عمر عند البخاري بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فتنخم فقال لا لبسه ابد احدث ابن عمر هذا اكد اراه الترمذي مختصرا وزاد البخاري من طريق عبيد الله عن نافع وقال لا لبسه ابد اثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتم فضة قوله وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر الخ ا ما حديث علي بن ابي حمزة اريد اود والنسائي والترمذي في الشمائل وابن حبان في صحيحه عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخم في يمينه واما حديث جابر فاخرجه الترمذي في الشمائل قال الحافظ بسندين واما حديث عبد الله بن جعفر وحديث ابن عباس فاخرجهما الترمذي في هذا الباب واما حديث عائشة فاخرجه البزار بسندين وابو الشيخ بسند حسن قاله الحافظ في الفتح واما حديث انس فاخرجه مسلم عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتمة فضة في يمينه فيه فصح حتى كان يجعل فضة مما يلي كفه وفي الباب ايضا عن ابى مائة عند الطبراني بسند ضعيف وعن ابى هريرة عند الدارقطني في غرائب مالك بسند

ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله ثم قال لا تنقشوا عليه هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله لا تنقشوا عليه نهي ان ينقش احد على خاتمه محمد رسول الله حدثنا اسحاق بن منصور ثنا سعيد بن عامر والحجاج بن منهال قالا ثنا همام عن ابن جريح عن الزهري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلافة نزع خاتمه هذا حديث صحيح غريب ياب ماجاء في الصورة **حدثنا احمد بن مبيح** ثنا ابن جريح ثنا ابو الزبير عن جابر **قال** نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت

وجواز نقش اسم الله تعالى هذا من هبتنا ومذهب سعيد بن المسيب مالك والجمهور وعن ابن سيرين وبعضهم كراهة نقش اسم الله تعالى وهذا ضعيف انتهى قال الحافظ وقد اخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن سيرين انه لم يكن يرى باسا ان يكتب الرجل في خاتمه حسبي ونحوها فهذا يدل على ان الكراهة عنده لم يثبت ويمكن الجمع بان الكراهة حيث يخاف عليه حمله للجنب والحائض والاستنجاء بالكف التي هو فيها والحي اذ حيت حصل الامن من ذلك فلا تكون الكراهة لذلك بل من جهة ما يعرض لذلك انتهى قال النووي قال العلماء وله ان ينقش عليه اسم نفسه او ان ينقش عليه كلمة حكمة وان ينقش ذلك مع ذكر الله تعالى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثنا سعيد بن عامر) الضبي ابو محمد البصري ثقة صالح وقال ابو حاتم ربا هم من التاسعة (ولحج بن منهال) الانماطى ابو محمد السلمي مولا هم البصري ثقة فاضل من التاسعة (ثنا همام) هو ابن يحيى الانزدي العوفي **قوله** راذ اذا دخل الخلافة (اي اراد دخوله نزع) اي اخرج من اصبعه (رخاتمه) قال القاري في المرقاة لان نقشه محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تسمية المسنخي اسم الله واسم رسوله والقرآن كما قاله الطيبي قال الا بصري ويوم الرسل وقال ابن حجر استفيد منه انه يندب لمريد التبرز ان ينحى كل ما عليه معظم من اسم الله تعالى او نبى او ملك فان خالفه انتهى وهذا هو الموافق لذهبتنا انتهى كلام القاري **قوله** وهذا حديث حسن صحيح غريب قال الحافظ في التلخيص حديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلافة وضع خاتمه اخرجها اصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث الزهري عن النسيبة قال النساء في هذا حديث غير محفوظ وقال ابو اود منكر وذكر الدارقطني الاختلاف فيه واستار الى شدوذة وصحة الترمذي وقال النووي هذا امر ود عليه قاله في الخلافة وقال المنذرى اصواب عندي تصحيحه فان رواته ثقافات اثبات وتبعه ابو الفتح القشيري في اخر الاقتراح وعلته انه من روايته همام عن ابن جريح عن الزهري عن انس ورواته ثقافات لكن لم يخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريح وابن جريح قبل لم يسمعه من الزهري وانما رواه عن زيار بن سعد عن الزهري بلفظ اخر قد رواه مع همام مع ذلك فروعا يحيى بن الضريس الجبلى ويحيى بن المتوكل واخرجهما الحاكم والدارقطني قد رواه عمرو بن عاصم وهو من الثقافات عن همام موقوف على انس واخرج له البيهقي شاهدا وادشار الى ضعفه ورجاله ثقافات ورواه الحاكم ايضا ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلافة وضعه وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الجوزقاني في الاحاديث الضعيفة وينظر في سند فان رجاله ثقافات الامم بن ابراهيم الرازي فانه ما روى انتهى كلام الحافظ **(باب ماجاء في الصورة)** المراد بيان حكمها من جهة مباشرة صنعتها ثم من جهة استعمالها واتخاذها **قوله** (نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت) اي عن اتخاذها وادخالها فيه لان الملكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تصاوين كما في حديث ابو طلحة عند الشيخين والمراد بالبيت المكان الذي يستقر فيه الشخص سواء كان بناء او خيمة ام غير ذلك قال النووي في شرح مسلم قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد الذي في الاحاديث وسواء صنعهما ايتمهن او لغيره فصنعه حرام بكل حال لان فيه مضاهاة بخلق الله تعالى وسواء ما كان في ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط او غيرها وما تصوير صورة الشجر ورجال الابل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس محراما هذا حكمه نفس التصوير واما اتخاذ الصورة فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط او ثوبا ملبوسا او عمامة ونحو ذلك مما لا يعد منتهنا فهو حرام وان كان في بساط يد اسر عنقدة وسادة ونحوها مما يمتهن فليس محراما ولا فرق في هذا اكله بين ما له ظل وما لا ظل له هذا التخصيص مذهبنا في المسئلة وبعثنا قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وابي حنيفة وغيرهم وقال بعض السلف انما يهيى عما كان له ظل ولا باس بالصوت التي ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان المستر الذي انكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لانه مضموم وليس لصورتها ظل مع باقي الاحاديث المطابقة في كل صورة وقال الزهري انتهى في الصورة على العموم وكذلك استعمال ما هي فيه ودخول البيت الذي هي فيه سواء كانت رقما في ثوب او غير رقم وسواء كانت في حائط او ثوب او بساط ممتهن او غير ممتهن عملا بظاهر الاحاديث لاسيما حديث التمرة الذي ذكره مسلم وهذا مذهب ثوري وقال آخرون يجوز متها ما كان رقما في ثوب سواء امتهن ام لا وسواء علق في حائط ام لا وكرهوا ما كان له ظل او كان مصورا في الحيطان وشبهها سواء كانت رقما او غيره واحتجوا بقوله في بعض احاديث الباب الا ما كان رقما في ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد واجمعوا على منع ما كان له ظل ووجوب تغييره انتهى كلام

ونہی ان یصنع ذلك في الباب عن علي و ابى طلحة وعائشة وابى هريرة و ابى ايوب حديث جابر حديث حسن صحيح حدثنا اسحاق بن موسى الانصارى ثنا معن ثنا مالك عن ابى المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه دخل على ابى طلحة الانصارى يعود فوجد عند ساهل ابن حنيفة قال فدعى ابوطحمة انسانا يزرع مطا تحتة فقال له سهل لم تزرعه قال لان فيها تصاوير وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما قد علمت قال سهل اوله يقل الاما كان رفا في ثوب قال بلى ولكنه اطيب لنفسى هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في المصويين حدثنا قتيبة ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صور صورة عدل به الله حتى ينفخ فيها يعني الروح وليس بنا في فيها

النورى قلت قال ابن العربي ان الصورة التي لا تامل بها اذا بقيت على هيئتها حرمت سواها كانت مما يمتنهن ام لا وان قطع رأسها او فرقت هيئتها جازا انتهى وهذا القول هو الاحوط عندى وهو المنقول عن الزهرى وقواه النورى كما عرفت انفا وقال ابن عبد البر انه اعدل الاقوال **فائدة** روى البخارى عن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لي صولح يلعبن معى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل ينقمعن منه فيسربهن الى فيلعبن معى قال الحافظ استدلل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريهن من صغرهن على امر بهن وهن واولادهن قال فذهب بعضهم الى انه منسوخ واليه مال ابن بطال وحكى عن ابن ابى زبير عن مالك انه كره ان يشتري الرجل لابنته الصور ومن ثم نرحم الداودى انه منسوخ وقد ترجم ابن حبان لصفا النساء اللعب باللعب وترجم له النساء اباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات فلم يقيد بالصغر وفيه نظر قال البيهقى بعد ترجمته ثبت النهى عن اتخاذ الصور فيجمل على ان الرخصة لعائشة في ذلك كان قبل التحريم وبه جزم ابن الجوزى قال المنذرى ان كانت اللعب كالصورة فهو قبل التحريم والافقديسى ما ليس بصورة لعبة وبهذا اجزم الحليمى فقال ان كانت صورة كالرقم لم يجز والاجاز انتهى **قلت** قول الحليمى هو المختار عندى والله تعالى اعلم **قوله** روى الباب عن علي و ابى طلحة وعائشة وابى هريرة و ابى ايوب) اما حديث علي فاخرجه ابوداود والنسائى وابن حبان في صحيحه عن موقوفه الا تدخل الملكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب قال المنذرى كلهم من رواية عبد الله بن يحيى قال البخارى فيه نظر واما حديث ابى طلحة فاخرجه الترمذى في هذا الباب واما حديث عائشة فاخرجه الشيخان وعنه في الباب حديث واما حديث ابى هريرة فاخرجه الترمذى في باب ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب من ابواب الاستيدان والادب واما حديث ابى ايوب فيلنظر من اخرجه **قوله** (يعوده) اى لعيادته في مرضه فوجد عنده) اى عند ابى طلحة (سهل بن حنيفة) بصيغة التصغير (يزرع مطا تحتة) اى يخرج نبطا كان تحتة والنبط بفتح النون والميم وهو ظاهرة الفرس وقيل ظهر الفراس ويطلق ايضا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج وقد يجعل سترا (لم تزرعه) اى لى سبب تخرجه من تحتك (لان فيها) و في رواية مالك في الموطا لان فيه بتد كبير الضمير وهو الظاهر اى في ذلك النمط (ما قد علمت) اى من ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة (الاما كان رقما) بالفتح اى نقشا قال النورى يحتج به ما يقول باباحة ما كان رقما مطلقا وجوابا وجواب المحمود عنه انه محمول على رقم على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان وقد قدمنا ان هذا اجاز عندنا انتهى قال الحافظ في الفتح قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور انها كانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في حديث الباب الارقما في ثوب الكنانى المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهدية قائمة الشكل حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاجزاء اجاز قال وهذا هو الراجح الرابع ان كان مما يمتنهن جاز وان كان معلقا لم يجز انتهى وقد حكى ابن عبد البر على القول الثالث بانه اعدل الاقوال كما في التعليق المسجد (قال بلى) اى قد قال ذلك (اطيب لنفسى) اى ظهر للفقهاء واختيار الاول **واستدل** بهذا الحديث على ان التصاوير اذا كانت في فراش او بساط او وسادة فلا باس بها قال محمد بن موطاه بعد رواية هذا الحديث ما لفظه وبهذا اتخذ ما كان فيه من تصاوير من بساط يلبس او فراش يفرش او وسادة فلا باس بذلك انما يكره من ذلك في السترو ما ينصب نصبا وهو قول ابى حنيفة والامة من فقهاءنا انتهى **قلت** في الاستدلال بهذا الحديث على هذا المطلوب نظر من وجهين الاول ان المراد بقوله الاما كان رقما في ثوب تصوير غير الحيوان جمعا بين الاحاديث كما صرح به النورى والثاني انه لو كان المراد مطلق التصاوير سواها كانت الحيوان وغيرها لزم ان يكون اتخاذ التصاوير كلها جائزا سواها كانت في السترو او في ما ينصب نصبا او في البساط والوسادة لانه مطلق ليس فيه تقييد بلونها في البساط او غيره وهو كما ترى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك في الموطا **باب** ماجاء في المصويين **قوله** (من صور صورة) كذا اطلق وظاهره التعديم فيتناول صورة ما لا روح فيه لكن الذى فهم ابن عباس من بقية الحديث التخصيص بصورة ذوات الارواح من قوله كلف ان ينفخ فيها الروح فاستثنى ما لا روح فيه كاشجر وعدل به الله حتى ينفخ فيها) اى في تلك الصورة قال الحافظ استعمال حق هنا نظير استعمالها في قوله تعالى حتى يبل الجمل في سم الخياط

ومن استمع الى حديث قوم يقرّون منه صُت في اذنه الا انك يوم القيمة وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابي هريرة وابي حنيفة وعائشة
 وابن عمر حديث ابن عباس حديث حسن صحيح باب ماجاء في الخضب ولا تشبهوا باليهود وفي الباب عن الزبير وابن عباس وجابر وابي ذر والنسائي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تشبهوا باليهود ولا تشبهوا بالنسائي وابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي
 رمثة والجهدة وابي الطفيل وجابر بن سمرق وابي حنيفة وابن عمر وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثنا سويد بن نصر ثنا ابن المبارك عن ابي جراح عن عبد الله بن يزيد عن ابي الاسود عن ابي ذر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ان احسن ما عيّر به الشيب الحنا والكم

وكذا قولهم لا اقل كذا حتى يشيب الخراب وليس بناخر فيها اى لا يمكنه ذلك فيكون معدن باد انما وقد استشكل هذا الوعيد في حق المسلم فان عيّد
 القاتن عند انقطع عند اهل السنة مع ورود تخليد بحمل التخليد على مدة مديدة وهذا الوعيد اشد منه لانه مغيا بما لا يمكن وهو نخر الروح فلا يصح ان
 يحل على ان المراد انه يعذب زمانا طويلا ثم يتخلص والحجاب انه يتعين تاويل الحديث على ان المراد به الزنج الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون يبلغ
 في الازداع وظاهرة غير مرد وهذا في حق العاصي بذلك وامان فعله مستحلا فلا اشكال فيه قال النورى في شرح مسله هذه الاحاديث يعنى حديث ابن
 عباس وغيره صريحة في تحريم تصوير الحيوان وانه غليظ التحريم واما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا يحرم صنعته ولا التمسك به وسواء الشجر الثمر وغيره
 وهذا مذهب العلماء كافة الا جهاد اذ انه جعل الشجر الثمر من المكره قال القاضى لم يقله احد غير جهاد واحتمى جهاد بقوله تعالى ومن اظلم ممن ذهب
 يخلق خلقا فخلق في اخير الجهور بقوله صلى الله عليه وسلم ويقال لهم احيوا ما خلقتم اى جعلوه حيوانا اذ روح كما ضاهيتهم وعليه رواية ومن اظلم ممن ذهب
 يخلق خلقا فخلق في اخير الجهور بقوله صلى الله عليه وسلم ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له انتهى (ومن استمع الى حديث قوم يقرّون منه) اى يتعدون
 منه ومن استماعه كلامهم (صب) بضم صاد مهمله وتشديد موحدة اى سكب (في اذنه الا انك) بالمد وضم النون ومعناه الاسرب بالفارسية وفي النهاية
 هذا الرصاص الابيض وقيل الاسود وقيل الخالص (يوم القيمة) الجملة دعاء كذا اقبل والظاهر انه اخبار كما يدل عليه السابق واللاحق قوله (وفي الباب
 عن عبد الله بن مسعود و ابي هريرة و ابي حنيفة وعائشة وابن عمر) اما حديث عبد الله بن مسعود فاخرجه الشيخان عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 يقول اشد الناس عدا ابا عند الله المصورون واما حديث ابي هريرة فاخرجه احمد والشيخان عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعا
 ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا ذرة او يخلقوا حبة او شعيرة واما حديث ابي حنيفة فاخرجه البخارى في باب من لعن المصور واما حديث
 عائشة فاخرجه الشيخان واما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم
 القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم قوله (حديث ابن عباس حديث حسن صحيح) واخرجه البخارى في باب ماجاء في الخضب اى تغيير لون شيب
 الراس واللحية قوله (غيره والشيب) اى بالخضب (ولا تشبهوا) بحذف احد التائين (باليهود) اى في ترك خضب الشيب وفي رواية احمد وابن حبان
 زيادة والنصارى وفي رواية الشيخين ان اليهود والنصارى لا يصبغون في الفوهم قال في النيل يدل هذا الحديث على ان العلة في شرعية الصباغ وتغيير
 الشيب هو مخالفة اليهود والنصارى وبهذا يتأكد استحياب الخضب وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبالغ في مخالفة اهل الكتاب وياحر بها
 وهذه السنة قد كثرت اشتغال السلف بها ولهذا ترى المؤرخين في التراجم لهم يقولون وكان يخبض وكان لا يخبض قال ابن الجوزى قد اختضب
 جماعة من الصحابة والتابعين وقال احمد بن حنبل وقد راي رجلا قد خضب لحيته اى لارى رجلا يحيى ميتا من السنة وفرح به حين راه صبغها
 انتهى قوله (وفي الباب عن الزبير وابن عباس وجابر وابي ذر والنسائي وابي رمثة والجهدة وابي الطفيل وجابر بن سمرق وابي حنيفة وابن عمر) واما حديث
 الزبير وهو ابن العوام فاخرجه ابن ابي عمير من حديث هشام عن ابيه عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تشبهوا باليهود كذا في
 عمدة القارى ورواه النسائي ايضا واما حديث ابن عباس فاخرجه ابوداود والنسائي عنه فروعا يكون قوم يخضبون في احوال الزمان بالسواد الحديث سياقى
 بتمامه واخرجه ايضا وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد واما حديث جابر وهو ابن عبد الله فاخرجه الجماعة الا البخارى والترمذي عنه
 قال حى بابي في يوم الفتح الحديث وسياقى بتمامه واما حديث ابي ذر فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث انس فاخرجه احمد وسياقى واما
 حديث ابي رمثة فاخرجه احمد عنه قال كان النبي صلى الله عليه وآله يخبض بالخناز والكم وكان شعرة يبلغ كتفيه او منكبيه وفي لفظ احمد والنسائي و
 ابوداود اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع ابي ذر لمة بهار دمع من حنا ودمع بالعين المهمل اى لطم يقال به ردمع من دم وذر عفرا كذا في المنتقى
 والنيل واما حديث الجهدمة وابي الطفيل وجابر بن سمرق وابي حنيفة فلينظر من اخرجها واما حديث ابن عمر فاخرجه النسائي قوله (ان احسن
 ما عيّر بصيغة المجهول ربه) الباء للسببية (والشيب) نائب الفاعل (الحنا والكم) بالرفع وهن خبران والكم بفتحين وتخفيف التاء قال في

قوله (وصاحب ابى هريرة حديثا حسن صحيح) واخرجه جماعة الشيخان وغيرهما

هذا حديث حسن صحيح و ابو الاسود الدبلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفين

النهائية قال ابو عبد الله انتم بتشد يد العناء والمشهور الخفيف وهو نبت يخالط مع الوسمة ويصنغ به الشعر اسود وقيل هو الوسمة ومنه حديثان
ابا بكر كان يصنغ بالحناء والكتم ويشبهه ان يرا استعمال الکتّم مفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الکتّم جاء اسود وقد صح النهي عن السواد
ولعل الحديث بالحناء والكتم على التغيير ولكن الروايات على اختلافها بالحناء والكتم انتهى وقال الحافظ في الفتح وهذا محتمل ان يكون على التعاقب
ويحتمل الجمع وقد اخرج مسلم من حديث انس قال اختضب ابو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا وقوله بحتا بموحدة مفتوحة ومهملة
ساكنة بعدها مثناة اى صرفا هذا ليشعر بان ابا بكر كان يجمع بينهما دائما والكتم نبات باليمن يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء
احمر فالصبغ بهما معا يخرج بين السواد والحمرة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه **قوله** رواه
ابو الاسود الدبلي الخ قال في التقريب بكسر المصملة وسكون التختانية ويقال الدؤلى بالضم بعدها هزة مفتوحة البصرى اسمه ظالم بن عمرو بن سفين
ويقال عمرو بن ظالم ويقال بالتصغير فيهما ويقال عمرو بن عثمان او عثمان بن عمرو وثقة فاضل مخضرم انتهى **فائدة** قال الحافظ في الفتح قد تمسك به
يعنى حديث ابى هريرة المذكور من اجاز الخضاب بالسواد وقد تقدمت في باب ذكر بنى اسرائيل من احاديث الانبياء مسألة استثناء الخضب بالسواد
لحديث جابر بن عبد الله بن عباس وان من العلماء من رخص فيه في الجهاد ومنهم من رخص فيه مطلقا وان الاولى كراهته وخرج النووي الى انه كراهة تحريم
قد رخص فيه طائفة من السلف منهم سعد بن ابى قاص وعقبة بن عامر والحسن والحسين وجابر وغير واحد واختاره ابن اعين في كتاب الخضا
له واجاب عن حديث ابن عباس رخصه يكون قوم يخضبون بالسواد لا يجدون ريج الجنة بانه لا دلالة فيه على كراهة الخضاب بالسواد بل فيه الاخبار
عن قوم هذه صفتهم وعن حديث جابر بن جبير السواد بانه في حق من صار شيب رأسه مستتبعا ولا يطر ذلك في حق كل احد انتهى وما قاله خلاف
ما يتبادر من سياق الحديثين نعم ليشهد له ما اخرجه هو عن ابن شهاب قال كنا نخضب بالسواد اذ كان الوجه جديدا فلما نغض الوجه والاسنان
تركناه وقد اخرج الطبراني وابن اعين من حديث ابى الدرداء رخصه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة وسندنا ليين ومنهم من فرق في
ذلك بين الرجل والمرأة فاجازها لهما دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا في التداوى انتهى كلام الحافظ
قلت من اجاز الخضاب بالسواد استدلك باحد من حديث ابى هريرة المذكور فان قوله صلى الله عليه وسلم غير والشيب باطلا فله ليشتمل التغيير
بالسواد ايضا ووقع في رواية البخاري وغيره ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوا قول الحافظ ابن اعين قوله فخالفوا باحة منه ان
يغير والشيب بكل ما شاء المغيرة اذ لم يتضمن قوله خالفوا ان اصبغوا بكن او كذا دون كذا او كذا انتهى **ومنها** حديث جابر قال اتى بابي
تحافة او جاء عام الفتح ويوم الفتح ورأسه ولحيته مثل النعام او النعام فامر فامر به الى نسائه قال غير وهذا بقى فان قوله صلى الله عليه وسلم
غير وهذا يتفق باطلا فله ليشتمل التغيير بالسواد ايضا **واجاب** المانعون عن هذين الحديثين بان المراد بالتغيير فيهما التغيير بغير السواد
فان حديث جابر هذا رواه مسلم من طريق ابن جريح عن ابى الزبير عن زاذ واجتنبوا السواد وفي هذه الزيادة دلالة واضحة على ان المراد بالتغيير
في الحديثين المذكورين التغيير بغير السواد **واجاب** الجوزون عن هذه الزيادة بان في كونها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيد ان ابن
جريح راى الحديث عن ابى الزبير كان يخضب بالسواد... كما استتقف عليه **ومنها** حديث ابى ذر المذكور فانه يدل على استحباب الخضاب بالحناء
مخلوطا بالكتم وهو ليسو الشعر **واجيب** عنه بان الخلط يختلف فان غلب الکتّم اسود وكذا ان استويا وان غلب الحناء احمر والمراد بالخلط
في الحديث اذا كان الحناء غالبا على الکتّم جمعاً بين الاحاديث **وفيه** ان الحديث مطلق ليس مقيد بصورة دون صورة ووجه الجمع ليس ينحصر
فيما ذكر **ومنها** حديث صهيب رواه ابن ماجه قال حدثنا ابو هريرة الصيرفي محمد بن قراس ثنا عمر بن الخطاب بن ذكوان الراسي ثنا فاع بن غفل
السدوسي عن حميد الحميدي بن صيفي عن ابيه عن جده صهيب الخيري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما اختضبت به لهذا السواد ارجب
لنساءكم فيكم واهيب لكم في صدوركم ويؤيد هذا الحديث ما روى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه كان يامر بالخضاب بالسواد
يقول هو تسكين للزوجة واهيب للعدو وذكره العيني في العمدة **واجاب** المانعون عن هذا الحديث بوجهين احدهما ان دفاع بن غفل
وعبد الحميد بن صيفي ضعيفان كما في التقريب وثانيهما ان عبد الحميد بن صيفي وهو عبد الحميد بن زياد بن صيفي عن ابيه عن جده لا يعرف
سماع بعضهم من بعض قاله البخاري كما في الميزان **واجيب** عن الوجه الاول بان دفاع بن غفل ضعيف ابوجاتم وثقة ابن حبان قاله
الذهبي في الميزان وقال الحافظ في تهذيب التهذيب التهديب قال ابوجاتم ضعيف الحديث فذكره ابن حبان في الثقات فتضعيف ابوجاتم وقوله ضعيف
الحديث غير قاصد لانه لم يبين السبب قال الزبلي في نصب الراية في الكلام على معاوية بن صالح وقول ابى جاتم لا يهتج به غير قاصد فانه لم يذكر

بجاء

٤٠ في القاموس قنا الحنة سود هالقة قناها

السبب قد تكررت هذه اللفظة منه في رجال كثيرين من اصحاب الصحيح للثقات الاثبات من غير بيان السبب كالحذاء وغيره انتهى توثيق ابن حبان
هو المعتمد وعبد الحميد بن يسفي لم يثبت فيه جرح مقسود قال ابو جارة هو شيخ ذكره ابن حبان في الثقات **واجيب** عن الوجه الثاني بان قول الامام
البخاري لا يعبرن سماع بعضهم من بعض مذهب على ما اشترطه في قول الحديث المعنعن من سماع بعض رواته من بعض ولو مرة واما الجهم فلم يشترطوا
ذلك المسئلة فكان مذهبهم ومذهبها ومذهبها من قولها عاتشة مرفوعة اذ ان خطبا حذ كالمراة وهي يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب واه اليربلي في مستدركه
اجيب عنه باه ضعيف لضعف عيسى بن ميمون قاله النجاشي واستدل المحورون ايضا بان جمعا من الصحابة رضوا بالله تعالى عنهم من الخلفاء الراشدين و
غيرهم قد اختضبوا بالسواد ولم ينقل الا ذلك عليهم عن احد منهم **ابو بكر** رضي الله عنه روى البخاري في صحيحه عن النبي قال قال صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم المدينة وكان اسوا صحابه ابو بكر فخالقها بالحناء والكمك حتى قتلها لونها انتهى وفي النجاشي قتلها الشيء اشتد حمرته اللحية من
الخضاب اسودت قنأ قنأ وقتنأ وقتنأ وتقنأ كحيت سردها بالخضاب قنأ الشيء حمرته شديد انتهى **واجيب** عنه بان المراد بقوله
حتى قتلها لونها اشتد حمرتها في النهاية في باب القات مع النون حمرت باي بكر فاذا لحيته قانئة وفي حديث اخر وقد قتلها اي تحديدا
احمره انتهى وقال الخطابي في الفتح قوله حتى قتلها القات والنون والهمزة اي اشتد حمرتها انتهى وقال العيني اي حتى اشتد حمرتها حتى ضربت الى السواد
انتهى يوروي عن قيس بن ابي حازم قال كان ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يخرج اليها وكان لحيته ضمرها العرجم من الحناء والكمك ذكره العيني في العمدة
قال الجوزي في النهاية بعد ذكر هذا الاثر الضمير لهب النار شبهت به لانه كان يخضبها بالحناء وقال في مادة ر ع ز ف العرجم شخص معروف صغير سريع
الاشتعال بالنار وهو من نيات الصيف **ومهم** عثمان رضي الله عنه قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد قد صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما انهما
كانا يخضبان بالسواد ذكر ذلك ابن جرير عنهما في كتاب تهذيب الاثار وذكره عن عثمان بن عفان وعبد الله بن جعفر وسعد بن ابي وقاص وعقبة بن عامر
والغيرة بن شعبة وجرير بن عبد الله وعمر بن العاص رضي الله عنهم اجمعين وحكاها عن جماعة من التابعين منهم عمر بن عثمان وعلي بن عبد الله بن
عباس وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن الاسود وموسى بن طلحة والزهرى وابوب واسمعيلى بن معد يكرب رضي الله عنهم اجمعين وحكاها ابن
الجوزي عن محارب بن دثار وزيد بن جريح وابي يوسف وابي اسحاق وابن ابي ليلى وزيد بن علقمة وعبد الله بن جريح وعمر بن علي
المقدمي والقاسم بن سلام رضي الله عنهم اجمعين انتهى **قلت** وكان ممن يخضب بالسواد ويقول به محمد بن اسحاق صاحب الغازي والمجيز بن ابيان
والحافظ ابن ابي عمير وابن الجوزي لهما رسالتان مفردتان في جواز الخضاب بالسواد وابن سيرين والبردة وعروة بن الزبير وشرح جليل بن السمطوع عيسى بن
بن سعيد وقال انما اشرك بمذلة ثوبك فاصبغه باي لون شئت واجبه اليها احلكه **واجيب** عن ذلك بان خضبه هو لاء الصحابة رضي الله عنهم و
غيرهم بالسواد يفتيه الاحاديث المرفوعة فلا يصح للاحتجاج ولما علم نقل الآثار فلا يستلزم عدم وقوعه **وفيه** ان الاحاديث المرفوعة في هذا الباب
مختلفة بعضها يفتيه وبعضها لا بل يثبتته ويؤيده فتفكر **واستدل** الملقون عن الخضاب بالسواد باحاديث منها حديث جابر الذي رواه
مسلم من طريق ابن جرير عن ابي الزبير عنه قال ان ابى تحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالتغامه تبياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا هذا
بشيء واجتنبوا السواد فقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد دليل واضح على النهي عن الخضاب بالسواد **واجيب** عنه بان قوله واجتنبوا السواد
مدرج في هذا الحديث وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم والدليل على ذلك ان مسند ابي جابر في حديثه عن ابي خيثمة عن ابي الزبير عن جابر الى قوله غير
هذا بشي فحسب ولم يزد فيه قوله واجتنبوا السواد وقد سأل زهير بن ابي الزبير هل قال جابر في حديثه جنبوا السواد فانكر وقال لا في مسند احمد
حدثنا عبد الله حدثني ابي ثناء حسن واحمد بن عبد الملك قال اثنان زهير بن ابي الزبير عن جابر قال احمد في حديثه ثنا ابو الزبير عن جابر قال اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم باني تحافة او جتمع عام الفم ورأسه ولحيته مثل الثغام او مثل الثغامة قال حسن فاهربه الى نسائه قال غيروا هذا الشيب قال
حسن قال زهير قلت لابي الزبير قال جنبوا السواد قال لا انتهى زهير هذا هو زهير بن معاوية المكفي باني خيثمة احد الثقات الاثبات وحسن
هذا هو حسن بن موسى احد الثقات **ورد** هذا الجواب بان حديث جابر هذا رواه ابن جرير والبيهقي وسعد وهاثقتان قبتان عن ابي الزبير
عنه مع زيادة قوله واجتنبوا السواد كما عند مسلم واحمد وغيرهما وزيادة الثقات للحفاظ مقبولة واه اصل عدم الادراج وما قول ابي الزبير
لا في جواب سوال زهير فبني على انه قد نسي هذه الزيادة وكبر من حديث قنا شي حد يته بعد ملحزته وخضب ابن جرير بالسواد لا يستلزم كون
هذه الزيادة مدروجة كما لا يخفى **ومنها** حديث ابن عباس رواه ابو عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون
في اخر الزمان بالسواد كواصل الحمام لا يرجون رائحة الجنة فهذا الحديث صريح في حرمة الخضاب بالسواد **واجاب** المحورون عن هذا الحديث
بوجه ثلاثة **الاول** ان في مسند عبد الله بن جرير بن ابي الخارق ابا امية كما صرح به ابن الجوزي وهو ضعيف لا يعتم بحديثه **وقال** رد هذا الجواب بان

باب ما جاء في الجملة واتخاذ الشعر جل ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب عن حميد عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كُتبت ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم اسم اللون وكان شعرة ليس بجعد ولا سبط اذ امشي يتكفأ وفي الباب عن عائشة والبراء
 وابي هريرة وابن عباس وابي سعيد وائل بن حجر وجابر وامهاني

عبد الكريم هذا ليس هو ابن ابي المخارق ابا امية بل هو عبد الكريم بن مالك الجزري ابو سعيد وهو من الثقات قال الحافظ ابن حجر في القول السد
 خطأ ابن الجوزي فانما فيه عبد الكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح انتهى وقال الحافظ المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ذهب بعضهم
 الى ان عبد الكريم هذا هو ابن ابي المخارق وضعف الحديث بسببه والصواب انه عبد الكريم بن مالك الجزري وهو ثقة اخرج به الشيخان وغيرها
 انتهى **والثاني** ان الوعيد الشديد المذكور في هذا الحديث ليس على الخضب بالسواد بل على معصية اخرى لم تذكر كما قال الحافظ ابن ابي عمير و
 يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون في اخر الزمان بالسواد وقد عرفت وجود طائفة قد خضبوا بالسواد في اول الزمان وبعده من
 الصحابة والتابعين وغيرهم رضي الله عنهم فظهر ان الوعيد المذكور ليس على الخضب بالسواد اذ لو كان الوعيد على الخضب بالسواد لم يكن لذكر قوله في
 اخر الزمان فائدة فالاستدلال بهذا الحديث على كراهة الخضب بالسواد ليس بصحيح **والثالث** ان المراد بالخضب بالسواد في هذا الحديث الخضب

به لغرض التلبس والحداع لا مطلقا بما بين الاحاديث المختلفة وهو حرام بالاتفاق **ومنها** حديث انس رواه احمد في مسنده عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقربوه السواد **واجيب** عنه بان في سنن ابن لهيعة وهو ضعيف قال الحافظ في التلخيص
 قال البيهقي اجمع اصحاب الحديث على ضعف ابن لهيعة وترك الاحتجاج بما ينقد به انتهى ثم هو مدلس رواه عن خالد بن ابي عمران بالعتنة و
ومنها حديث ابي الدرداء عن فروعا من خضب بالسواد سواد الله وجهه يوم القيمة اخرجها الطبراني في ابيه عن جده رفته من غير
 خضاب المومن والخمرة خضاب مسلم والسواد خضاب الكافر اخرجها الطبراني في الحاكم **ومنها** حديث عمر بن شعيب عن ابيه عن جده رفته من غير

البياض بالسواد لم ينظر الله اليه ذكره الحافظ في لسان الميزان **واجيب** عن هذه الاحاديث الثلاثة بانها ضعيفة لا يصح واحد منها للاختصاص
 اما الاول فقد ضعفه الحافظ في الفتح كما عرفت واما الثاني فقال المناوي في التيسير انه منكر واما الثالث ففي سنن محمد بن مسلم العتري
 هو ضعيف كما في الميزان واللسان هذا وقد ذكرنا دلائل الجوزيين ولما عني مع بيان ما لها وما عليها فعليك ان تتامل فيها وقد جمع الحافظ ابن
 القيم في زاد المعاد بين حديث جابر وحديث ابن عباس المذكورين بوجهين فقال فان قيل قد ثبت في صحيح مسلم النهي عن الخضاب بالسواد
 والكم يسود الشعر فالجواب من وجهين احدهما ان النهي عن التسويد البحت فاما اذا اضيف الى الخناء شئ اخر كما اتم ونحوه فلا يباس به فان لكم
 والحناء يجعل الشعر بين الاحمر والاسود بخلاف الوضوء فانها تجعله اسود فاحتمل هذا الوجهين الجواب الثاني ان الخضاب بالسواد النهي

عنه خضاب لتدليس شعر الجارية والمرأة الكبيرة تغرز الزوج والسيد بذلك وخضاب الشيخ يفر المرأة بذلك فانه من الغش والحداع فاما
 اذا لم يتضمن تدليس او اخذ عا فقد صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما انهما كانا يخضبان بالسواد **الحق** قلت الجواب الاول هو احسن الاجوبة
 بل هو المتعين عندى وحاصله ان احاديث النهي عن الخضب بالسواد محمولة على التسويد البحت والاحاديث التي تدل على باحة الخضب بالسواد
 محمولة على التسويد المخلوط بالحمر هذا ما عندى والله تعالى اعلم **باب ما جاء في الجملة واتخاذ الشعر** الجملة بضم الجيم وشدة الميم هي من شعر الرأس
 ما سقط على المنكبين والوفرة هي شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن واللثة بكسر اللام وشدة الميم هي الشعر المتجاوز لشحمة الاذن ويكون دون الجملة
قوله (ربعة) بفتح الراء وسكون الواو وقد تفتح يقال رجل ربعة ومر بوع اذا كان بين الطويل والقصير ليس بالطويل ولا بالقصير تنفسين
 وبينان لربعة ليس بجعد ولا سبط بكسر الواو وفتحها وسكونها وهو من السبوط ضد الجعودة وهو الشعر المنبسط المسترسل كما في غالب شعور الابقاء

ففي النقا مومس السبط ويجرد وكنتف نقيض الجعد وفيه الجعد من الشعر خلاف السبط او القصير منه جعد ككم جعودة وجعادة وتجعد وجعكة و
 هو جعد وهي بهاء انتهى اذا امشي يتكفأ اي يتمايل الى قدام وقيل اي يرفع القدم من الارض ثم يضعها ولا يمسح قدمه على الارض كمشي المتبجح كما
 يتخط من صلب اي يرفعه من قوة وجلادة والاشبه ان تكفأ يعقوب المشو فعة **قوله** رد في الباب عن عائشة والبراء وابي هريرة وابن عباس
 وابي سعيد وائل بن حجر وجابر وامهاني) اما حديث عائشة فاخرجه الشيخان بلفظ قالت كنت ارجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
 اما حديث البراء فاخرجه الشيخان ايضا بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يربو عابدا ما بين المنكبين له شعر بلغة شحمة اذنيه الحديث واما حديث
 ابو هريرة فاخرجه ابو داود عن فروعا بلفظ من كان له شعر فليكرمه واما حديث ابن عباس فاخرجه الشيخان وفيه ذكر فرق الناصية واما حديث ابي
 سعيد فليظن من اخرجها واما حديث وائل فاخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه واما حديث جابر فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال اتانا النبي

سعيد فليظن من اخرجها واما حديث وائل فاخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه واما حديث جابر فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال اتانا النبي

حديث انس حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث حميد بن ابي نضلة عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عمرو عن
 ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من انا وواحد وكان له شعر فوق الحجة ودون الوفرة هذا حديث
 حسن غريب صحيح من هذا الوجه وقد روي من غير وجه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من انا وواحد ولم
 يذكر وفيه هذا الحرف وكان له شعر فوق الحجة واما ذكره عبد الرحمن بن ابي الزناد وهو ثقة حافظ باب ماجاء في النهي عن الترجل
 الاغبيا **حدثنا علي بن خنيس** ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الحسن عن عبد الله بن معقل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل
الاغبيا **حدثنا محمد بن ابي نضلة** ثنا يحيى بن سعيد بن هشام نحوه هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن انس

صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا فثار الى الس فقال اما يجدها انا ليسكن به شعرة وهذا لفظ النسائي واما حديث ام هانئ فاخرجه الترمذي في ابوابه
 باب بغير ترجمة **قوله** (حديث انس حديث حسن غريب صحيح) **قوله** ركت اغتسل انا ورسول الله (يحتمل ان يكون مفعولا
 معه ويحتمل ان يكون عطفا على الضمير وهو من باب تخليب المتكلم على الغائب لكونها هي السبب في الاغتسال فكانها اصل في الباب وكان له شعر
 فوق الحجة ودون الوفرة) بفتح الواو وسكون الفاء بعد راء ما وصل الى شحمة الاذن كما في جامع الاصول والنهاية وشرح السنة وهذا بظاهرة يدل
 على ان شعرة صلى الله عليه وسلم كان امر متوسطين بين الحجة والوفرة وليس بحجة ولا وفرة لكن جاء في بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم كان له حجة ولعل
 ذلك باعتبار اختلاف احواله صلى الله عليه وسلم **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه ايضا في الشماثل بهذا اللفظ **تنبية** اعلم ان ابداع
 اخرج هذا الحديث في سنته من طريق ابن ابي الزناد عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة بلفظ كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الحجة
 فلفظ ارد وهذا عكس لفظ الترمذي وقال الحافظ في الفتح وجمع بينهما شيئا في شرح الترمذي بان المراد بقوله فوق ودون بالنسبة الى المحل وتارة بالنسبة
 الى الكثرة والقللة فقوله فوق الحجة اى ارفع في المحل وقوله دون الحجة اى في القدر وكذا بالعكس وهو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث محمد انتهى كلام الحافظ
 وقال في فتح الباري وبعده كذا الاختلاف بين لفظ الترمذي وايدى او ما لفظه فتحمل رواية الترمذي على ان المراد بقوله فوق ودون بالنسبة الى المحل
 وصول الشعر اى ان شعره صلى الله عليه وسلم كان ارفع في المحل من الحجة واتزل فيه من الوفرة وفي رواية ايدى او بالنسبة الى طول الشعر وقصرها اى طول
 من الوفرة واكثر من الحجة فلا تعارض بين الروايتين انتهى ولما ذكرنا فيه هذا الحرف اى هذه الجملة فالمراد بقوله الحرف الحجة وقد بينه بقوله
 وكان له شعر فوق الحجة (وهو ثقة حافظ) يعنى زيادة الثقة لحافظ مقبولة **باب** ماجاء في النهي عن الترجل الاغبيا **قوله** (عن هشام) هو ابن
 حسان الانزلي القرطبي (عن الحسن) هو البصري **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل) قال في النهاية الترجيل تسريح الشعر
 تنظيفه وتحسينه انتهى (الاغبيا) بكسر الغين المعجمة وشدة الموحدة قال القاضى الغيب ان يفعل يوما ويترك يوما والمراد به النهي عن المرافعة عليه
 والاهتمام به لانه مبالغ في التزيين وتعالى في التحسين انتهى وقال في النهاية زرغبان ترد حيا الغيب من اورد الابل ان ترد الماء يوما وترده
 يوما ثم تعود فقتله الى الزيارة وان جاء بعد ايام يقال غيب الرجل اذا جاء زائر بعد ايام وقال الحسن في كل اسبوع ومنه الحديث اغبوا في عيادة
 المريض اى لا تعودوا في كل يوم لما يجد من ثقل العواد انتهى والحديث يدل على كراهة الاشتغال بالترجيل في كل يوم لانه نوع من الترفه وقد ثبت
 عن فضالة بن عبيد عند ابو داود انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتهاون عن كثير من الارفاة **فان قلت** ما وجه الترفيق بين حديث
 الباب وبين ما رواه النسائي عن ابي قتادة انه كانت له حجة ضخمة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يحسن اليها وان يترجل كل يوم ورجال اسناد
 كلهم رجال الصحيح **قلت** قال المناوي حديث ابي قتادة محمول على انه كان محتاجا للترجل كل يوم لتفريغ شعرة او هو لبيان الجواز وذكر الحافظ السيوطي
 في حاشية ابي داود قال الشيخ ولي الدين العراقي في حديث ابي داود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدا بنا كل يوم هو نفى تنزيه لا تحريم والمعنى
 فيه انه من باب الترفه والتشمم فيجتنب ولا فرق في ذلك بين الرأس والحية قال فان قلت روى الترمذي في الشماثل عن انس قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه وتسريح لحيته قلت لا يلزم من الاكثار التسريح كل يوم بل الاكثار قد يصدق على الشيء الذي يفعل بحسب الحاجة **فان**
قلت نقل انه كان يسرح لحيته كل يوم مرتين **قلت** لم أقف على هذا باسناد ولم اذكره الا الغزالي في الاحياء ولا يخفى ما فيه من الاحاديث
 التي لا اصل لها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابوداود والنسائي قال ابو الوائيد الباجي وهذا الحديث وان كان رواه ثقات الا انه
 لا يثبت واحاديث الحسن عن عبد الله بن مغفل فيها نظر قال المنذرى بعد نقل كلام الباجي هذا ما لفظه وفي ما قاله نظر وقد قال الامام احمد ويحيى
 ابن معين وابو حاتم الرازي ان الحسن سمع من عبد الله بن مغفل وقد صحح الترمذي حديثه عنه غير ان الحديث في اسناده اضطراب انتهى **قوله**
 (وفي الباب عن انس) اخبره الترمذي في شماثله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه وتسريح لحيته ويكثر القناع حتى كان ثوبه يورق

باب ماجاء في الاكحال حل ثنا محمد بن احمد بن محمد بن ابي داود والطيب السبيعي عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اكحلوا بالاثمد وانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم ابن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في
هذه حل ثنا علي بن حجر وعبد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور نحوه وفي الباب عن جابر وابن عمر حديث

باب ماجاء في الاكحال قوله اكحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم بينهما فاء متلثة ساكنة وحكى فيه ضم الهمزة مجوز معرف اسود يضرب الى الحمرة
يكون في بلاد الحجاز و اجوده يؤتى به من اصبهان واختلف هل هو اسم الحصى الذي يتخذ منه الكحل وهو نفس الكحل ذكره ابن سيده واشار اليه الجوهري كذا
في الفتح وقال الثوري يثى هو الحصى المعدني وقيل هو الكحل الاصفر الذي ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صحة العين ويقوى غصنها كاسم الشيوخ و

الصبيان وفي رواية بالاثمد المروح وهو الذي اضيف المسك الخالص قاله الترمذي وفي سنن ابي داود امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاثمد المروح
عند النوم وقال لبيته الصائم كذا في المرقاة فانه يجلو البصر من الجلا ما يحسن النظر ويزيد نور العين وينظف الباصرة لدافع المواد الرديئة
النازلة اليها من الراس ورويت من الانبات والشعر فيختين ويجوز اسكان العين لكن قال ميرك الرواية بشقها قال القاري ولعل وجهه مراعى

لفظ البصر وهو من المحسنات اللفظية البديعة والمناسبات السجوية ونظيره رمز المشاكلة في الامجا والامني اور رواية اذهب الياس رب الناس
بايد الهمزة الياس ونحوها والمراد بالشعر هنا الصدف وهو بالفارسية خزوه وهو الذي ينبت على اشفاق العين وعند ابو عاصم والطبري من حديث
علي بسند حسن عليكم بالاثمد فانه منبته للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر وزعم اي ابن عباس وهو المفهوم من رواية ابن ماجه ورواية

الترمذي في الثمائل ايضا وهو اقرب وبلا استدلال شنب قيل اي محمد بن حميد شيخ الترمذي قاله القاري قلت الاول هو المنين المعتدل
يدل عليه رواية الترمذي في باب السعوط من ابواب الطب ثم قال القاري والزعم قد يطلق ويراد به القول المحقق وان كان اكثر استعماله في
المشكوك فيه او في الظن المبطل قال تعالى زعم الذين كفروا وفي الحديث بنس مطية الرجل زعموا على ما رواه احمد وابوداود عن حديثه فان

كان الضمير لابن عباس عن ما هو المتبادر من السياق فالمراد به القول المحقق كقول ام هانئ عن ابيها على رضي الله عنه للبيهي صلى الله عليه وسلم زعم ابن
احيانه قاتل فلان وفلان لاثنين من اصهارها اجرتهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجرنا من اجرنا وان كان محمد بن حميد على ما زعم بعضهم فالزعم
باق على حقيقته من معناه المتبادر اشارة الى ضعف حديثه باسقاط النوسا نظينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم يكن الظاهر من العبارة انه لو كان

القاتل ابن عباس ليقبل وان النبي ولم يكن لذكر زعم فائدة الا ان يقال انه اتى به اطول الفصل كما يقع عادة قال في كثير من عبارات وايمان الى الفرق
بين الحديثين بان الاول حديث قول في الثانية حديث فعلى هذا او يؤيده ان السيوطي جعل الحديث حديثين وقال مروى الترمذي ابن ماجه عن ابن
عباس انه صلى الله عليه وسلم كان له مكحلة يكحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه ولما كان زعم يستعمل غالبا بمعنى ظن ضبط قوله ان

النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة كما تتلوه مكحلة يصمتين بينهما ساكنة اسم آلة الكحل وهو الميل على خلاف القياس والمراد منها ههنا ما فيه
الكحل يكحل بها قال القاري كذا في الباء في بعض نسخ المشكوة وفي جميع روايات الثمائل بلفظ منها فالباء بمعنى من كما قيل في قوله تعالى اشرب
بهامد الله ويمكن ان تكون الباء للسببية لكل ليلة اي قبل ان ينام كما في رواية وعند النعم كها في اخرى (ثلاثة) اي ثلاثة ذات متوالية

(في هذه) اي اليمنى وثلاثة اي متتابعة (في هذه) اي اليسرى والمشار اليها عين الراوي بطريق التثنية وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال
من اكحل فليوتر على ما رواه ابو داود وفي الايتار قولان احدهما سبق وعليه الروايات المتعددة وهو اقوى في الاعتبار لكثر تحقق الايتار بالنسبة
الى كل عضو كما اعتبر التثنية في اعضاء الوضوء وتاينهما ان يكحل فيهما خمسة ثلاثة في اليمنى ومرتين في اليسرى على ما مروى في شرح السنة وعلى

هذا ينبغي ان يكون الابتداء والانهاء باليمين تفسيرا لها على اليسار كما افادة الشيخ محمد الدين الفيروز آبادي وجوز اثنين في كل عين واحدة
بينهما او في اليمنى ثلاثا متعاقبة وفي اليسرى اثنتين فيكون التور بالنسبة اليهما جميعا وارجحهما الاول لما ذكر من حصول التور تنفعا مع انه يتصور
ان يكحل في كل عين واحدة ثم وتور وتور الى التورين بالنسبة الى العضوين يكن القياس على باب طهارة الاعضاء بجامع التنظيف والتزيين

هو الاول فتأمل قوله وفي الباب عن جابر بن عمر قال الخافض في الفتح وفي الباب عن جابر عند الترمذي في الثمائل وابن ماجه وابن عدي من
ثلاث طرق عن ابن المنكر عن بلطف عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وعن علي بن عاصم والطبري ولفظه عليكم بالاثمد فانه
منبته للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر وسند حسن وعن ابن عمر بنحوه عند الترمذي في الثمائل وعن انس في غريب مالك للدارقطني بلفظ كان

يامرنا بالاثمد وعن سعيد بن هوزة عند احمد بلفظ اكحلوا بالاثمد فانه الحديث وهو عند ابي داود من حديثه بلفظ انه امر بالاثمد المروح عند
النوم ومن البرهيرة بلفظ خير الكمال الاثمد فانه الحديث اخرجه الزائر في سند مقال وعن ابن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل بالاثمد

ابن عباس حديث حسن لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالإنثاء فإنه يجعلو البصر وينبت الشعر باب ماجاء في النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء بالثوب الواحد حدثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين الصماء وإن احتبى الرجل بثوبين ليس على فرجة منه شيء وفي الباب عن علي وابن عمر وعائشة وأبي سعيد وجابر وأبي مائة حدثنا أبو هريرة حديث حسن صحيح وقد روي هذا من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في مواصلة الشعر حدثنا سويد ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمشتومة قال نافع الوشم في اللثة هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة واسماء بنت أبي بكر ومُعقل بن يسار وابن عباس ومعاوية باب ما جئت في ركوب ليليا حدثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا أبو اسحاق الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن

أخرجه البيهقي وفي سنن مقال وعن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي به عند منامه في كل عین ثلاثا أخرجه أبو الشيخ في كتاب الخلق النبوي صلى الله عليه وسلم يستضعف انتهى **قوله** حديث ابن عباس حديث حسن الخ وأخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان باب ماجاء في النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء بالثوب الواحد **قوله** نهى عن لبستين بكسر اللام لان المراد بالنهي الهيئة المخصوصة لا المرة الواحدة من اللبس الصماء بالصناد المهملة والمد قال اهل اللغة هوان يجعل جسده بالثوب لا يرفع منه جانبا ولا يفتي ما يخرج منه يده قال ابن قتيبة سميت صماء لانه يسد المنافذ كلها فيصير كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق وقال الفقهاء هوان يلتحف بالثوب ثم يرفع منه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيصير فرجه باذيا قال النووي فعلى تفسير اهل اللغة يكون مكرها لثلاث تعرض له حاجة فيتعسر عليه إخراج يده فيلحقه الضرر وعلى تفسير الفقهاء يحرم لأجل انكشاف العورة قال الحافظ ظاهر سياق البخاري من رواية يونس في اللباس ان التفسير المذكور فيها مرفوع وهو موافق لما قال الفقهاء وعلى تقليد ان يكون موقفا فهو حجة على الصحيح لانه تفسير من الراوي لا يخالف ظاهر الخبر انتهى **قلت** رواية يونس في كتاب اللباس من صحيح البخاري التي فيها تفسير الصماء هكذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتتين الحديث وفيه والاصماء ان يجعل ثوبه على عاتقيه فيبذل أحد شقيه ليس عليه ثوب الخ وان يحتبى الرجل الخ الاحتباء ان يقعد على ابنتيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوبا ويقال له لبوة وكانت من شأن العرب

قوله (وفي الباب عن علي وابن عمر وعائشة وأبي سعيد وجابر وأبي أمية) أما حديث علي وابن عمر وأبي أمية فليلاحظ من شرحها وأما حديث عائشة فاخرجه ابن ماجه وأما حديث أبي سعيد فاخرجه الجماعة إلا الترمذي وأما حديث جابر فاخرجه مسلم وأبو داود والنسائي **قوله** (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) واخرج معناه الشيخان **باب** ماجاء في مواصلة الشعر **قوله** (لعن الله الواصلة) أي التي تصل الشعر سواء كان لنفسها أم لغيرها والمستوصلة أي التي تطلب وصل شعرها والواشمة هي التي تشم من الوشم قال اهل اللغة الوشم بفتح ثاء سكن ان يفرغ في العضو ابرة او غيرها حتى يسيل الدم ثم يحشى بنورة او غيرها فيخضر وقال أبو داود في السنن الواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها كحل او مئذد والمستوشمة المعمول بها انتهى وذكر الوجه للغالب وأكثر ما يكون في الشفة وفي آخر حديث الباب قال نافع الوشم في اللثة فذكر الوجه ليس قيدا وقد يكون في اليد وغيرها من الجسد وقد يفعل ذلك نقشا ويجعل دوائر وقد يكتب اسم الحبوب وتعاطيه حرام بذكره لانه كما في حديث الباب ويصير الوشم المشوم نجسا لان الدم النجس فيه فيجب ازالته ان أمكنت ولو بالجرح الا ان خاف منه تلفا وشيئا او فوات منقعة عضو فيجوز ابقائه وتكفي التوبة في سقوط الإثم ويستوى في ذلك الرجل والمرأة قاله الحافظ في الفتح والمستوشمة وهي التي تطلب الوشم قال نافع الوشم في اللثة ذكر اللثة للقاء كما عرفت **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة واسماء بنت أبي بكر ومُعقل بن يسار وابن عباس ومعاوية) أما حديث ابن مسعود فاخرجه الأئمة الستة وأما حديث عائشة فاخرجه الشيخان وأما حديث أسماء فاخرجه الشيخان وابن ماجه وأما حديث معقل بن يسار فاخرجه أحمد وأما حديث ابن عباس فاخرجه أبو داود وغيره

باب ماجاء في ركوب المياش بفتح الميم جمع ميثة بكسر الميم وسكون التثنية وفتح المثناة بجرها راء ثم هاء ولا همر فيها واصلها من التثنية او الواشمة بكسر الواو وسكون المثناة والواشمة الفراءش الوطى وامرأة وثيرة كثيرة اللحم قال البخاري في صحيحه والميثة كانت النساء تصنعها لبعولتهن امثال القطائف يصفونها قال الحافظ في الفتح أي تجعلونها كالصفة وانما قال يصفونها باللفظ المذكور للإشارة الى ان النساء يصنعن ذلك والرجال هم الذين يستعملونها في ذلك قال الزبيدي اللغوي والميثة هي فمعة كصفة السرح وقال الطبري هو ويطأ يوضع على سرح الفرس ورجل البعير كانت النساء تصنعها لازواجهن من الارجوان الاحمر ومن الديباج وكانت مركب العجم وقيل هي عشبة

عازب قال نبي رسول الله صلى الله عليه عن ركوب الميثر وفي الباب عن علي ومعاوية حديث البراء حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن اشعث بن ابي الشعثاء نحوه وفي الحديث قصة باب ماجاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه اذم خشوة ليف هذا الحديث حسن صحيح وفي الباب عن حفصة وجابر باب ماجاء في القميص حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا ابو تميلة والفضل بن موسى وزيد ابن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن يزيد عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

للسروج من الحرير وقيل هو سروج من الدياتج فحصلنا على اربعة اقوال في تفسير الميثر هل هو دطاء للدابية او للركبها او هو السروج نفسه او غشادة وقال ابو عبد الميثر الحر كانت من مراكب العجم من حرير وديبايح **قوله** (وهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركوب الميثر) وفي رواية البخاري نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الميثر الحر قال ابو عبد الميثر الحر التي جاء النهي عنها كانت من مراكب العجم من ديباج وحرير وقال الطبري هو دعاء يوضع على سروج الفرس او رحل البعير من الارحوان وحكي في المشارق قولها انها سروج من ديباج وقولها انها غشاة للسروج من حرير وقولها انها تشبه المحدة تحتى بقطن او ريش يجعلها الراكب تحته وهذا يوافق تفسير الطبري الاقوال الثلاثة يحتمل ان لا تكون متخالفة بل الميثر تطلق على كل منها وتفسير ابو عبد الميثر الثالث والثالث وعلى كل تقدير فالميثر ان كانت من حرير فالنهي فيها كالنهي عن الجلوس على الحرير ولكن تقيدها بالاحرام من مطلق الحرير فيمكن ان كانت حريرا ويتأكد المنع ان كانت مع ذلك حمراء وان كانت من غير حرير فالنهي فيها للرجوع عن التشبه بالاعاجم قال ابن بطال كلام الطبري يقتضي التسوية في المنع من الركوب عليه سواء كانت من حرير ام من غيره فكان النهي عنها اذا لم يكن للحرير للتشبه او للسرف او للزين وعسب ذلك تفصيل الكراهة بين الحرير والتزيه واما تقيدها بالحمة فمن محيل المطلق على المقيد وهم الاكثر يخص المنع بما كان احمر انتهى كلام الحافظ

قوله (وفي الباب عن علي ومعاوية) اما حديث علي فاخرجه مسلم عنه هناك في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على الميثر والميثر قسوي كانت النساء لبعوثهم على الرحل كالمقائف من الارحوان وقد اخرجها الجماعة الا البخاري بغير هذا اللفظ واما حديث معاوية فليست من اخرجها **قوله** حديث البراء حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وقد روى شعبة عن اشعث بن ابي الشعثاء نحوه وفي الحديث قصة لعلى الترمذى رح امراد بقوله في الحديث قصة طوله فقد روى البخاري في باب خواتيم الذهب حديث الباب بلفظ نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع نهران عن خاتمة الذهب قال حلقة الذهب عن الحرير والاستبرق والديبايح والميثر الحمراء والقسي وانية الذهب امرنا بسبع بعبادة الميرض واتباع الجنائن وتسميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابر القسم ونصر المظلوم وقد بسط الحافظ الكلام ههنا في بيان طرقه والفاظه فعليك ان تراجع الفتح

باب ماجاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** (انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم) بكسر الفاء وفي رواية ابن ماجه كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم اذما حشوه ليف الضجاء بكسر الضاد المعجمة ما يرق عليه رادم) كذا وقع في نسخ الترمذى الحاضرة عندنا بالرفع ووقع هذا الحديث في صحيح مسلم بعين اسناد الترمذى لفظه وفيه ادما بالنصب وهو الظاهر والادم بفتحين اسم لجمع الاديم وهو الجلد المدبوغ على ما في المغرب (حشوه ليف) قال في القاموس ليف النخل بالكسر معروف وقال في الصراح ليف بالكسر پوست درخت خرما وفي الحديث جاز انخذ الفرائش والوسادة والنوم عليها والامر تفاق بها قاله النوري قال القاري الاظهر انه يقال فيه بالاستحباب لمدومته عليه السلام ولانه اكمل للاستراحة التي قصدت بالنوم للقيام على النشاط في العبادة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وفي الباب عن حفصة وجابر) اما حديث حفصة فخرجه

الترمذى في الشمائل بلفظ كان فراشه مسحا والسم بكسر الهمزة واللام كذا في القاموس واما حديث جابر فليست من اخرجها **باب** ماجاء في القميص جمع القميص **قوله** (عن عبد المؤمن بن خالد) المردى القاضي لا بأس به من السابعة **قوله** (كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قال ميرك في شرح الشمائل نصب القميص هو المشهور في الرواية ويجوز ان يكون القميص مرفوعا بالاسمية واحب منصوبا بالخبرية ونقل غيره من الشراح انما روايتان قال الحنفى والسرفيه انه ان كان المقصود تعيين الاحب فالقميص خبره وان كان المقصود بيان حال القميص عنده عليه السلام فهو اسمه ورجحه العصام بان احب صنف فهو اولى بكونه حكما ثم المذكور في المغرب ان الثوب ما يلبسه الناس من الكتان والقطن والصوف والخز والفراء واما الستور فليس من الثياب والقميص على ما ذكره الجزري وغيره ثوب مخيط بكمين غير مفرج يلبس تحت الثياب وفي القاموس القميص معلوم وقد يؤثنت ولا يكون الا من القطن واما الصوت فلا انتهى ولعل حصره المذكور للغالب في الاستعمال لكن الظاهر ان كونه من القطن مراد هنا لان الصوت يؤدى اليه ويدرا الحرق وراحتته يتاذى بها وقد اخرج الدمي على ان كان قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم قفنا قصير الطول والكمين ثم قيل وجه احببة القميص اليه صلى الله عليه وسلم انه استر لاجزاء من الازرار والرداء ولانه اقل مؤنة واخف على البدن ولا يلبسه الاكثر تواضعا كذا في المرقاة وقال الشوكاني

هذا حديث حسن غريب انما عرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرده وهو مروى وروى بعضهم هذا الحديث عن ابى ثميمة
 عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة وسمعت محمد بن اسمعيل قال حديث ابن بريدة عن امه عن ام
 سلمة احم وانما يذكر فيه ابو ثميمة عن امه حد ثنا زياد بن ابوب ثنا ابو ثميمة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن امه
 عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص حد ثنا علي بن حجر ثنا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن
 ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص حد ثنا علي بن نصر
 ابن علي الجهضمي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
 لبس قميصا بدا بهما منه وقدر وى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الاسناد ولم يرفعه وانما رفته عبد الصمد حد ثنا
 عبد الله بن محمد بن الحج بن الصواف البصرى نا معاذ بن هشام الدستوائى ثنا ابى عن بديل العقبلى عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت
 يزيد بن السكن الانصارى قالت كان كميد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسخ هذا حديث حسن غريب

فى النيل تحت هذا الحديث والحديث يدل على استحباب لبس القميص وانما كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه امكن فى السترن المراد
 والاذا لا الذين يحتاجون كثيرا الى الربط والامساك وغير ذلك بخلاف القميص ويحتمل ان يكون المراد من احب الثياب اليه القميص لانه يستر عورته
 ويباشر جسمه فهو شعار الجسد بخلاف ما يلبس فوقه من الدثار ولا شك ان كل ما قرب من الانسان كان احب اليه من غيره ولهذا اشبه صلى الله
 عليه وسلم الانصار بالشعار الذى يلبس على البدن بخلاف غيرهم فانه شبههم بالذثار وانما سمي القميص قميصا لان الادمى يتقصد فيه اى يدخل فيه
 ليستره وفى حديث المرجوم انه يتقصد فى انهار الجنة اى يتغص فيها قوله هذا حديث حسن غريب واخرجه احمد وابوداود والنسائى
 وروى بعضهم كزياد بن ابوب كما فى الرواية الاتية ر هذا الحديث عن ابى ثميمة بضم الفوقانية وفتح الميم مصفرا المرادى اسمه يحيى بن
 واضح الانصارى مولاهم مشهور بكنيته ثقة من كبار التاسعة ر عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة اى بزيادة عن امه قوله ر ثنا
 عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولاهم التنورى بوسهل البصرى صدق ثبت فى شعبة من التاسعة قوله ر بدأ بالهجر
 اى ابتداء فى اللبس بميامنه اى بجانب يمين القميص لذلك جمعه ذكره الطيبي وكانه اراد ان كل قطعة من جانب يمين القميص يطلق عليه القميص
 ويمكن ان يكون الجمع لمرادفة التعظيم لاسيما اذا كان المراد بيده اليمنى وهو الاظهر المعنى انه كان يخرج اليد اليمنى من الكم قبل اليسرى قوله ر وقد ر
 غير واحد هذا الحديث الخ والحديث اخرجه ايضا النسائى وذكره الحافظ فى التلخيص وسكت عنه ويشهد له حديث اذا توضأتم واذ بالبسملة فابدأ
 بميامنكم اخرجه ابن حبان والبيهقى والطبرانى قال ابن ميق العبد هو حقيق بان يصح ويشهد له ايضا حديث عائشة المتفق عليه بلفظ كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيا من فى نعله وترجله وطهوره وفى شاذه كله قوله ر ثنا عبد الله بن محمد بن الحج بن الصواف
 البوحى البصرى قل ينسب الحجاب وكان خن معاذ بن هشام صدق من الحادية عشر عن اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارى تبنى ام سلمة و
 يقال ام عام صحابية لها احاديث قوله ر كان كميد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسخ كذا فى نسخ الترمذى الموجودة ووقع فى المشكوة بالحا
 قال القارى فى المرقاة بضم فسكون وفى نسخة يعنى من المشكوة الى الرسخ بالسين المهلة قال الطيبي هكذا هو بالصاد فى الترمذى واذا روى
 الجامع بالسين المهلة قال القارى اراد بالترمذى فى جامعه والا فسخ الشامل بالسين بلا خلاف واراد بالجامع جامع الاصول ثم هو كذا بالسين
 فى المصايير وقال التورثى هو بالسين المهلة والصاد لغة فيه وكان فى النهاية هو بالسين المهلة والصاد لغة فيه وهو مفصل ما بين الكف والسا
 انتهى ويسمى الكوع قال الجوزى فيه دليل على ان السنة ان لا يتجاوزكم القميص الرسخ واما غير القميص فقالوا السنة فيه ان لا يتجاوز رؤس الاصابع
 من جبة وغيرها انتهى ونقل فى شرح السنة ان ابا الشيخ ابن حبان اخبر بهذا الاسناد بلفظ كان يد قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفل من
 الرسخ واخرج ابن حبان ايضا من طريق مسلم بن يسار عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا فوق الكعبين
 مستوى الكعبين باطراف اصابعه هكذا ذكره ابن الجوزى فى كتاب الوفاء نقله عن ابن حبان وفى الجامع الصغير بزيادة ابى ابن ساجع عن ابن عباس
 انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا فوق الكعبين الحديث دروى الحاكم فى مستدرکه عنه ايضا ولفظه كان قميصه فوق الكعبين وكان كنه
 مع الاصابع فقيه انه يجوز ان يتجاوزكم القميص الى رؤس الاصابع ويجمع بين هذا وبين حديث الكتاب اما بالحمل على تعدد القميص
 او بحمل رواية التخمين او بحمل الرسخ على بيان الافضل وحمل الرؤس على نهاية الجواز انتهى ما فى المرقاة قال ابن رسلان و
 الظاهر ان لساء صلى الله عليه وسلم كذا ذلك يعنى ان كنه من الى الرسخ اذ لو كانت كنه من تزييد على ذلك لنقل ولونقل لو وصل اليها كما نقل فى

باب یقول اذ لبس ثوباً جدیداً حمد ثناء سويد ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد الجري عن ابي نصره عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوباً سماه باسمه عامه او قبيصاً اورداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك خيره و خيرا صنع له و اعوذ بك من شره و شر ما صنع له و في الباب عن عمر و ابن عمر حمد ثناء هشام بن يوسف الكوفي ثنا القاسم بن مالك المزني عن الجري نحوه هذا حديث حسن **باب** ماجاء في لبس الجبة و الخفين حمد ثناء يوسف بن عيسى ثنا وكيع ثنا يونس بن ابي اسحق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكتان هذا حديث حسن صحيح

الذي يدل من رواية النسائي وغيره ان ام سلمة لما سمعت من جرثومة خيلا لم ينظر الله اليه قالت يا رسول الله فكيف يصنع النساء بذيورهن قال يرخينه شبرا قالت اذن يتكشف اقدامهن قال يرخينه ذراعاً ولا يزدن عليه ويفرق بين الكف اذا ظهر وبين القدم ان قدم المرأة عورة بخلاف كفتها انتهى **باب** قال الحافظ الفتح قال ابن العربي لير القبيص ذكر اصحها الا في اية اذهبوا بقبيصي هذا وقصة ابن ابي ولما ارها ثانيا فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم قال هذا في كتابه سراج المريدين و كانه صنعه قبل شرح الترمذی فلم يستحضر حديث ام سلمة و لاحد يث ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لبس قبيصاً بد ابي آمنه و لاحد يث اسماء بنت زيد كانت يدرك النبي صلى الله عليه وسلم الى الرسوخ و لاحد يث معاوية بن قرة بن اياس الرضي حديث ابي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من خزينة فبايعناه و ان قبيصه لملطوق فبايعته ثم ادخلت يدي في جيب قبيصه فمسست الخاتم و لاحد يث ابي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوباً سماه باسمه قبيصاً او عامه اورداء ثم يقول اللهم لك الحمد الحديث وكلها في السنن و اكثرها في الترمذی و في الصحيحين حديث عائشة كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمسة اثواب ليس فيها قبيص و لاعامة و حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مرخص لعبد الرحمن بن عوف في قبيص الحرير كحكمة كانت به و حديث ابن عمر رضي الله عنهما لا يلبس المحرم القبيص ولا العامه الحديث و غير ذلك انتهى **قوله** هذا حديث حسن غريب في اسناده شهر بن حوشب و فيه مقال مشهور و الحديث اخرجه ايضا ابو داود و النسائي **باب** يقول

اذ لبس ثوباً جديداً **قوله** (اذا استجد) اي لبس ثوباً جديداً و اصله على ما في القاموس صير ثوبه جديداً و عند ابن حبان من حديث انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوباً لبس يوم الجمعة و كذا رواه الخطيب و البغوي في شرح السنة فالمعنى اذا اراد ان يلبس ثوباً جديداً لبسه يوم الجمعة سماه اي الثوب المراد به الجنس (باسمه) اي المتعارف للمتعين المشخص الموضوع له (عامه او قبيصاً اورداء) اي او غيرها كالانزارد السردال و الخف و نحوها و المقصود التعظيم فالتحصيص للتمثيل بان يقول رزقني الله او اعطاني او كساني هذه العامه او القبيص او الرداء و اللفظ اورد او يقول هذا قبيص او رداء او عامه (اسالك خيره و خيرا ما صنع له و اعوذ بك من شره و شر ما صنع له) قال ميرك خير الثوب بقاءه و نقائه و كونه صلباً للضرورة و الحاجة و خيرا ما صنع له هو الضرورات التي من اجلها يصنع اللباس من الحر و البرد و ساتر العورة و المراد سوال الخبي في هذه الامور و ان يكون مبلغا الى المطلوب الذي صنع لاجله الثوب من العون على العبادة و الطاعة لمولاه و في الشرع هذه المذكورات هو كونه حراماً و نجساً و لا يبقى زماناً طويلاً او يكون سبباً للمعاصي و الشرور و الافتقار و العجز و عدم القناعة بثوب الدون و امثال ذلك انتهى الحديث يدل على استحباب حمد الله تعالى عند لبس الثوب الجديد و قد اخرج الحاكم في المستدرک عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوباً بدينار او بنصف دينار فحمد الله الاله يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له و قال حديث لا اعلم في اسناده احد اذ ذكر **قوله** (وفي الباب عن عمر و ابن عمر)

ما حديث عمر فاخرجه الترمذی في الدعوات و ابن ماجه و وصحى و ما حديث ابن عمر فاخرجه النسائي و ابن ماجه و ابن حبان و صحى و اعلم النسائي و في الباب احاديث اخرى كرها لفظ في الفتح في باب ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً **قوله** (هذا حديث حسن) و اخرجه ابو داود و النسائي

وسكت عنه ابو داود و نقل المنذرى تحسين الترمذی و اقره **باب** ماجاء في لبس الجبة و الخفين **قوله** (عن عروة بن المغيرة بن شعبه) التفتي كنيته ابو يعقوب الكوفي ثقة **قوله** (لبس) اي في السفر رجبة بضم الجيم و تشديد الرحلة ثوبان بينهما فظن ان يكونا من صنوع فقد تكون واحداً غير محشوة و قد قيل جبة البرج جنة البرج بضم الجيم و فتحها رومية) بتشديد اليا لا غير قال ميرك و لا بد اوجبة من صوف من جباب الروم كن و وقع في اكثر روايات الصحيحين و غيرهما جبة شامية و لا منافاة بينه ما لان الشام حينئذ داخل تحت حكم قيصر ملك الروم فكان ما د احد من حيث الملك و يمكن ان يكون نسبة هيتها المعتاد لبسها الى احدها و نسبة خياطتها او اتيانها الى الاخرى (رضيقة الكمين) بيان رومية او صفة ثانية و هذا كان في سفر كما دل عليه رواية من طريق تركي بن مزادة عن الشعبي بهذا الاسناد عن المغيرة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فخرج و وقع في رواية مالك و احمد و ابو داود ان ذلك كان في غزوة تبوك ذكره ميرك ثم قال و من فوائد الحديث الانتفاع بثياب الكفار حتى يتحقق نجاستها لانه صلى الله عليه وسلم لبس الجبة الرومية و لم يستفصل و استدلال به القرطبي على ان الصوف لا ينجس بالموت لان الجبة كانت شامية و كانت الشام اذا ذكرا كفر **قوله** هذا حديث حسن صحيح و اخرجه الشيخان

حل ثنا قتيبة ثنا ابن ابي زائدة عن الحسن بن عياش عن ابي اسحاق هو الشيباني عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة اهدى حية الكلبى
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال اسرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرق الا يدري النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك
 هما ام لا هذا حديث حسن عزيز وابو اسحاق الذي روى هذا عن الشعبي هو ابو اسحاق الشيباني واسمه سليمان والحسن بن عياش
 هو اخو ابي بكر بن عياش باب ماجاء في شد الا سنان بالذهب **حل ثنا احمد بن منيع** ثنا علي بن هاشم بن البريد وابو سعد
 الصنعاني عن ابي الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفة بن اسعد قال اصيب انفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت انفا من
 ورق فانق على فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ انفا من ذهب **حل ثنا علي بن حجر** ثنا الربيع بن بدر ومحمد بن يزيد الواسطي
 عن ابي الاشهب نحوه هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة وقد روى سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة نحو
 حديث ابي الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة وقال ابن مهكك سلم بن زرير وهو وهم وزرير اصح وقد روى عن غيره واحد من اهل العلم
 انهم شددوا اسنانهم بالذهب وفي هذا الحديث حجة لهم

وغيرها **قوله** (ثنا ابن ابي زائدة) المعروف بابن ابي زائدة جلان ذكره بولده يحيى والظاهر ان المراد هنا هو الثاني قال في التقريب يحيى بن زكريا بن ابي زائدة
 العماد بن اوسعيد الكوفي ثقة متقن من كبار التاسعة عن الحسن بن عياش) بختانية ثم معجزة ابن سائر الاسك كنيته ابو محمد الكوفي اخو ابي بكر
 المقرئ صدوق من الثامنة (عن ابي اسحاق) اسمه سليمان بن ابي سليمان (الشيباني) بفتح معجزة فتحية فهو حجة الكوفي ثقة من الخامسة **قوله** اهدى
 دحية بكسر الدال وحكى فتحها لغتان ويقال انه الرئيس بلغة اهل اليمن وهو ابن خليفة الكلبى صحابي جليل كان احسن الناس رجلا واسلم قديما
 بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اخرة سنة ست بعد ان رجع من المدينة بكتابه الى هرقل وكان وصوله الى هرقل في المحرم سنة سبع قاله الواقدي رد
 قال اسرائيل عن جابر) اي ابن يزيد الجعفي (عن عامر) هو الشعبي (وجبة) يعني زاد بعد قوله خفين وجبة رحتى تخرق قامن التخرق اي ترقاوا وخرقا
 (اذكى) بهمة الاستفهام وذكرى بن بزير في قيل (هما) اي الخفان فاعل لقوله ذكرى (ام لا) المعنى انه صلى الله عليه وسلم لا يدري ان الخفين الذين اهداهما
 دحية الكلبى هل كانا من جلد المذكاة او الميتة وفيه دليل على ان الدباغ يطهر الاهداب وان كان من الميتة **باب** ماجاء في شد الا سنان

بالذهب **قوله** ثنا علي بن هاشم بن البريد) بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانية ساكنة صدوق ينشع من صغار الثامنة روي ابو سعد الصنعاني اسمه
 محمد بن ميسرة تحتانية ومهملة وزن محمد الجعفي الصاغاني بمهملة ثم معجزة البلخي الضرير بن زيل بغداد ويقال له محمد بن ابي زكريا ضعيف روي بالارجاء
 من التاسعة كذا في التقريب وقد ذكر الترمذى في نسبة الصنعاني بفتح صاد مهمله وسكون نون وبعين مهمله فالف فنون اخرى قال المحاذق في تهذيب
 التهذيب الخرجي في الخلاصة الصاغاني بصاد مهمله ثم الف ثم معجزة فالف فنون (عن ابي الاشهب) اسمه جعفر بن حيان السعدي العطاردي
 البصري مشهور بكنيته ثقة من السادسة (عن عبد الرحمن بن طرفة) بفتح الهملة والراء والفاء بعدها هاء التائيت ابن عرفة بفتح المهمله والفاء
 بينهما راء ساكنة ثم جيم ابن سعد التيمي وثقة العجلي من الرابعة (عن عرفة بن اسعد التيمي صحابي نزل البصرة **قوله** (اصيب انفي) اي قطع ريب الكلاب
 بضم الكاف وتخفيف اللام اسم ما كان هناك وقعة بل وقعتان مشهورتان يقال لهما الكلاب الاول والثاني قال التورنشتي ما عن عين جبلة والشام
 وهما جبلان ويوميه يوم الواقعة التي كانت عليه للعرب بيهيومان مشهوران في ايام الكتم بن صيفي والحاصل ان يوم الكلاب اسم حرب معروفة من حروبهم

(فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم) ان اتخذ انفا من ذهب) وبه اناح العلماء اتخاذ الانف من الذهب وكذا ربط الا سنان بالذهب **قوله** (ثنا الربيع
 ابن بدر) بن عمرو بن جراد التيمي السعدي البصري يلقب عيلة بمهملة مضمومة ولا مين مترد من الثامنة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرج ابو داود
 والنسائي (وقدر روى سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة) وصله النسائي في سننه قال اخبرنا محمد بن عمر قال ثنا حبان قال ثنا سلم بن زرير قال ثنا
 عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفة بن اسعد انه اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفا من ورق الحديث وسلم بفتح السين المهمله وسكون
 اللام وابوه زرير بفتح الزاي المعجزة وبالراءتين المهملتين بينهما تحتية بوزن عظيم العطاردي ابو بشرى البصري وثقة ابو حاتم وقال النسائي ليس
 بالقوي من السادسة كذا في التقريب (وقال ابن مهدي سلم بن زرير وهو وهم وزرير اصح) وفي تاريخ البخاري قال ابن مهدي سلم بن زرير يعني بالنسائي
 وتقديم الراء قال ابو احمد الحاكم وهو وهم وقال ابو علي الجبائي وقع لبعض رواة الجامع زرير بضم الزاي وهو خطأ والصواب الفتح انتهى كذا في تهذيب
 التهذيب (وقدر روى عن غيره واحد من اهل العلم انهم شددوا اسنانهم بالذهب وفي هذا الحديث حجة لهم) قال الزيلعي في نصب الراية وفي الباب
 احاديث مرفوعة وموقوفة روى الطبراني في معجمه الوسيط عن عبد الله بن عمر وان اباه سقطت ثنيتة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يشد عابله
 انتهى فقال لم يرد عن هشام بن عروة الا ابو الربيع السمان حديث اخبروا به فانح في معجم الصحابة عن عبد الله بن عبد الله بن ابي بن سلول قال روت

باب ما جاء في النهي عن جلود السباع حدثنا أبو بكر بن ثناء بن المبارك ومحمد بن بشر وعبد الله بن اسمعيل عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع ان تفتش **حدثنا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد ثنا سعيد بن قتادة عن أبي المليح عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع ولا تعلم احدًا اقل عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن يزيد الرشك عن أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن جلود السباع وهذا الصحيح **باب ما جاء في نعل النبي صلى الله عليه وسلم** حدثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا همام بن ثناء قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان نعله لهما قبل ان هذا الحديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابوداود ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصما قبل ان هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة** ثنتي يوم احد فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اتخذ ثنية من ذهب انتهى ذكر الزيلعي هذين الحديثين باسنادهما قال وروى الطبراني في معجمه عن محمد بن سعد ان ابيه قال رأيت انس بن مالك يطوف به بنوه حول الكعبة على سواعدهم وقد شدوا اسنانه بذهب انتهى اثر اخر في مسند احمد عن واقد بن عبد الله التيمي عن من رأى عثمان بن عفان انه ضرب اسنانه بذهب انتهى وليس من رواية احمد اثر اخر روى النسائي في كتاب الكنى عن ابراهيم بن عبد الرحمن ابى سهيل مولى موسى بن طلحة قال رأيت موسى بن طلحة بن عبد الله قد شد اسنانه بذهب انتهى اثر اخر روى ابن سعد في الطبقات في ترجمة عبد الملك بن مروان اخبرنا ابي جراح بن محمد عن ابن جريح ان ابن شهاب الزهري سئل عن شد الاسنان بالذهب فقال لا باس به قد شد عبد الملك بن مروان اسنانه بالذهب انتهى اثر اخر قال ابن سعد ايضا اخبرنا عمرو بن الهيثم ابو قطن قال رأيت بعض اسنان عبد الله بن عون مشددة بالذهب انتهى قال ابن سعد وعبد الله بن عون بن اربطبان مولى عبد الله بن درة مكى ابا عون كان ثقة ورعا عابد اتوفى في خلافة ابي جعفر سنة احدى وخمسين ومائة **باب ما جاء في النهي عن جلود السباع** **قوله** روى عبد الله بن اسمعيل بن ابي خالد قال ابوحاتم مجهول وذكر ابن حبان في الثقات كذا في تهذيب التهذيب (عن ابي المليح) بن اسامة بن عمير واعمر بن حنيف بن ناجية الهذلي اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من الثالثة وعن ابيه) هو اسامة بن عمير بن عامر الا قيسر الهذلي صحابي تفرده وانه عنه (نهى عن جلود السباع ان تفتش) وفي حديث المقدم بن معد يكرب نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها اخرج ابوداود والنسائي وفي حديث ابي معاوية بن سفيان نهى عن جلود النمران يركب عليها اخرج ابوداود وفي حديث ابي هريرة لا تصعب الملائكة رفقة فيها جلد نمر اخرج ابوداود والنور جمع نمر بفتح النون وكسر الميم ويجوز مسكونتها مع كسر النون هو سبيع اجرا واخيت من الاسد وهو منقط الجلد بنقط سود وببيض وفيه شبهة من الاسد الا انه اصغر منه ورائحة فمه طيبة بخلاف الاسد وبينه وبين الاسد عداوة وهو بعيد الرثية فربما وثب اربعين ذراعا واحاديث الباب تدل على ان جلود السباع لا يجوز الانتفاع بها وقد اختلف في حكمة النهي فقال البيهقي ان النهي وقع لما يبقى عليها من الشعر لان الدباغ لا يوثق فيه وقال غيره يحتل ان النهي عما لا يدبغ منها لاجل النجاسة اذ ان النهي لاجل انها مركب اهل السرف والخيل قال الشوكاني واما الاستدلال باحاديث الباب على ان الدباغ لا يطهر جلود السباع بناء على انها مخصصة للاحاديث القاضية بان الدباغ مطهر على العموم فغير ظاهر لان غاية ما فيها محرم النهي عن الركوب عليها وافتراشها ولا ملازمة بين ذلك وبين النجاسة انتهى وتقدم كلامه السابق في باب جلود الميتة اذ اذ بعت **قوله** (عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون المشجاة قال في التقريب يزيد بن ابي يزيد الضبي مولاهم ابوالزهري البصري يعرف بالرشك ثقة عابد وهم من بيته من السادسة **قوله** (وهذا الصحيح) لان شعبة احفظ والتقن من سعيد بن ابي عروبة والحديث اخرج ابوداود والنسائي **باب ما جاء في نعل النبي صلى الله عليه وسلم** في النهاية النعل مؤنثة وهي التي تلبس في المشي تسمى لان تاسوة وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء واما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم من الطين وقد يطحن النعل على كل ما يقى القدم قال صاحب المحكم النعل والنحلة ما وقيت به كذا في الفتح **قوله** (كان نعله لهما قبل ان) بكسر القاف ثنية قبل قال الحافظ في الفتح القبال هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه التسع الذي يكون بين اصبعي الرجل انتهى وقال الجزري في النهاية التسع احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام وقال القاري قال الجزري كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيران يضع احدهما بين ابهام رجله والتي تليها ويضع الاخر بين الوسطى والى تليها وجمع السيران الى السير الذي على وجه قدمه صلى الله عليه وسلم وهو الشراك انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة) اما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في الشمائل وابن ماجه بسند قوي واما حديث ابي هريرة فاخرجه البزار والطبراني في الصغير كما في الفتح **قوله** كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما) وفي بعض النسخ لهما بالافراد **باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة** **قوله** لا يمشى احدكم نقي معنى النهي للتنزيه وفي الشمائل لا يمشين (في نعل واحد) وفي رواية في الشمائل واحد بالتذكير لنا ويل النعل

حدثنا قتيبة بن مالك وشنا الاضراسي ثنا معن ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحد ليئلا ينجسها جميعا او ليئلا ينجسها جميعا هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن جابر حدثنا ازهر بن هرثان البصري اخبرنا الحارث بن نبهان عن معمر بن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتعل الرجل وهو قائم هذا حديث غريب روى عبيد الله بن عمر والرقى هذا الحديث عن معمر بن قتادة عن انس وكل الحديثين لا يصح عند اهل الحديث والحارث بن نبهان ليس عندنا بل الحافظون لا يعرفون الحديث قتادة عن انس اصله حدثنا ابو جعفر الثماني ثنا سليمان بن عبد الله الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن معمر بن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبتعل الرجل وهو قائم هذا حديث غريب قال محمد بن اسفليل ولا يصح هذا الحديث ولا حديث معمر بن عمار بالمعنى بل يبتعلها بضم الياء وكسر العين من باب الافعال وبفتح الياء والعين من باب علم قال في القاموس نعل كضمه وتنعل وتنعل لبسها وانعل الدابة البسها النعل انتهى قال الحافظ في الفتح قال ابن عبد البر اراد القدمين وان لم يجر لها ذكر وهذا مشهور في لغة العرب وورد في القاموس ان يؤتى بضم الميم يتعد له ذلك لالة السياق عليه وتنعلها ضبطه النودي بضم اوله من نعل وتعقبه شيخنا في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكى كسرها وان نعل اي لبس النعل لكن قد قال اهل اللغة ايضا ان نعل رجله البسها نعلا ونعل ابنته جعل لها نعلا وقال صاحب المحكم ان نعل الدابة والبعير ونعلها بالتشديد كن اضبط عياض في حديث عمر ان غسان نعل الخيل بالضم اي تجعل لها نعالا والحاصل ان الضمير ان كان للتقدمين جاز الضم والفتح وان كان للبعيرين تعين الفتح او ليخفهما قال الحافظ كذلك الاكثر ووقع في رواية ابي مصعب في الموطا او ليخفهما وكذا في رواية لمسلم انتهى والاحكام ضد النعال وهو جعل الرجل حافية بلا نعل وخفاي يمشي في الرجلين قال القاضي ثمانية عن ذلك لقلة المراجعة والاختلال والخط في المشي وروى عن عائشة انها قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحد ان صح فشي نادى لعله اتفق في داره بسبب قلت وعلى تقدير كونه بعد النهي يجعل على حال الضرورة او بيان الجواز ان النهي ليس للتحرير قال الخطابي المشي على نعل واحد في الحالة مع سماجته في الشكل وقبح منظره في العين وقيل لانه لم يعدل بين جوارحه وربما نسب فاعل ذلك الى اختلال الرأى وضعفه وقال ابن العربي العلة فيه انها مشية الشيطان **فكلمة** قال الحافظ في الفتح قد يدخل في هذا كل لباس شفع كالحفنين في خروج اليد الواحدة من الكف دون الاخرى الذي على احد المنكبين دون الاخر قاله الخطابي قال وقد اخرج ابن ماجه حديث الباب من رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ لا يمشي احدكم في نعل واحد ولا خف احد وهو عند مسلم ايضا من حديث جابر وعنده احمد بن حنبل في ابي سعيد عند الطبراني من حديث ابن عباس الحاق اخراج اليد الواحدة من الكف وترك الاخرى بلبس النعل الواحدة او الخف الواحد بعيد الا ان اخذ من الامر بالعدل بين الجوارح وترك الشهرة وكذا اوضح طرف الرداء على احد المنكبين انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما وفي الباب عن جابر اخبرنا الحارث بن نبهان بفتح النون وسكون الموحدة الخوي ابو محمد البصري مترجم من الثامنة عن عمار بن ابي عمار مولى بنو هاشم صدوق ربما اخطأ من الثالثة **قوله** روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتعل من باب الافتعال اي يلبس النعل وهو قائم جملة حالية قال الخطابي ثمانية عن لبس النعل قائما لان لبسها قاعدا سهل عليه وامكن له وربما كان ذلك سببا لانقلابه اذا البسها قائما فامر بالفتوة والاستعانة باليد فيه لئلا يلبسها قائما غائبا وقال المظهر هذا فيما يلحقه التعب في لبسه كالخف النعال التي تحتاج الى المشد شرها **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه ولا يعرف الحديث قتادة عن انس اصلا كما قال الترمذي حديث النهي عن الاتعانة قائما اخرجه ابو داود عن جابر بلفظ نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتعل الرجل قائما وسكت عنه وهو المندرج واخرجه ابن ماجه عن ابن عمر بهذا اللفظ واسناد هكذا حدثنا علي بن محمد ثنا ابو معاوية عن ابي عمار عن ابي صالح عن ابي هريرة وهذا اسناد صحيح واخرجه ابن ماجه ايضا عن ابي هريرة بهذا اللفظ واسناده هكذا حدثنا علي بن محمد ثنا ابو معاوية عن ابي عمار عن ابي صالح عن ابي هريرة وهذا اسناد رواه كلهم ثقات فقوله الترمذي لا يعرف الحديث قتادة عن انس اصلا محل تامل **قوله** (ابو جعفر) اسمه محمد بن جعفر السمناني بكسر السين المهملة وسكون الميم ونون القوس ثقة من الحادية عشرة رثنا سليمان بن عبد الله الاضراسي ابو الربيع الرقي قال الخورج في الخلاصة قال ابو جعفر صدوق وقال النسائي ليس بالقوي رثنا عبيد الله بن عمرو بن ابي الوليد الرقي ابو وهيب الاسدي ثقة فقيه ربما وهم من الثالثة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الضياء المقدسي اعلم ان حديث ابي هريرة وحديث انس المذكورين لا يطابقان الياء كان للترمذي ان يعقد لها بابا اخر بلفظ باب ماجه في النهي عن الاتعانة قائما **باب** ماجه في الرخصة في النعل الواحدة **قوله** (ثنا اسحاق بن منصور السلولي) بفتح المهملة وضم اللام الاولى مولاها ابو عبد الرحمن صدوق كثر في كونه للتشيع من التاسعة (رثنا هريم) مصغرا وهو ابن سفيان الجعفي ابو محمد لكونه في صدوق من كبار التاسعة عن ليث هو ابن ابي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ثقة جليل قال ابن عيينة كان افضل اهل زمانه من السادسة عن ابيه اي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ثقة احد الفقهاء بالمدينة قال ابوب ما رأيت افضل منه من كبار الثالثة كما في التقريب **قوله** (ربما) بتشديد الموحدة وتخفيفها وهو هنا للقلة اي قليلا (مشي النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحد) هذا على تقدير صحته محمول على حال الضرورة

١١٠٠

أبو عمار عن أبي هريرة باجاء في الرخصة في النعل الواحد **قولنا** القاسم بن دينار الكوفي ثنا اسحاق بن منصور السلولي كوفي تهاجرم وهو ابن سفيان
 الجعفي عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحد **قولنا** احمد بن ميمون ثنا سفيان بن
 عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها مشيت بنعل واحد وهذا احمد هكذا روى سفيان الثوري وغيره عن عبد الرحمن بن القاسم موقفا
 وهذا احمد باب ماجاء باى رجل يبدا اذا انتعل **قولنا** الانصاري ثنا من ثنا مالك **قولنا** ثقاتيبة عن مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين واذا اترع فليبدأ بالشمال فليكن اليمين اولها تنتعل واخرها تترع هذا حديث
 حسن صحيح باب ماجاء في ترقيع الثوب **قولنا** يحيى بن موسى ثنا سعيد بن محمد الوراق وابو يحيى الجعفي قال ثنا صالح بن حسان عن عروة عن
 عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه ان اردت اللوح بي فليكفك من الدنيا كراذ الركب اياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقى ثوبا حتى
 ترقيعه هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صالح بن حسان سمعت محمدا يقول لصالح بن حسان منكر الحديث وصالح بن ابى حسان ان
 روى عنه ابن ابي ذئب ثقة ومعنى قوله اياك ومجالسة الاغنياء هو نحو ما روى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه انه قال من رأى من فضل عليه
 الخلق والوزق فليظن الى من هو اسفل منه من هو فضل عليه فانه احقر الا يزيد روى نعمة الله

او بيان الجواز وان النهي ليس للتحريم كما تقدم **قوله** رانها مشيت بنعل واحد ذكر في شرح السنة انه قد ورد في الرخصة بالمشي في نعل واحد احاديث وروى عن
 ابن عمر وكان ابن سيرين لا يرى بها باساكن اى الرقاة **قوله** وهذا احمد اى حديثان عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم موقفا احمد من حديث ليث عنه
 لانهم كان قد اختلط اخيرا ولدتين حديثه فتركهما **قوله** اما ابن عيينة فهو ثقة حافظ وقد تابعه سفيان الثوري وغيره **باب** ماجاء باى رجل يبدا اذا انتعل **قوله**
 اذا انتعل احدكم اى اراد لبس النعل (فليبدأ باليمين) وفي رواية باليمى (واذا اترع) وفي رواية مسلم واذا اخلع (فليكن اليمين اولها تنتعل واخرها تترع) قال
 الحافظ عمر بن وضاح فيما حكاه ابن التين ان هذا القدر مدرج وان المرفوع انتهى عند قوله بالشمال وضبط قوله اولها واخرها بالنصب انه خبر كان او على
 الحال والخبر متعل وتترع وضبط اثنتان فوق اثنتين وتحت اثنتين مذكورين باعتبار النعل والخلع وقال الطيبي يحتمل المرفوع على انه مبتدأ او متعل جبره والجملة
 خبر كان قال ابن العربي البداءة باليمين مشروعة في جميع الاعمال الصالحة لفضل اليمين حسا في القوة وشرعا في التدب اليقديهما وقال النووي يستحب البداءة
 باليمين في كل ما كان من باب التكريم او الرتبة والبداءة باليسار في ضد ذلك كال دخول في الخلاوة وترع النعل والحف والمخرج من المسجد والاستنجاء وغيره
 من جميع المستقدرات وقال الحلبي وجه الابداء بالشمال عند الخلع ان اللبس كرامة لانه وقاية للبدن فلما كانت اليمين اكرم من اليسار يبدى بها في اللبس و
 اخوت في الخلع لتكون الكرامة لها ادرم وظهورها منها اكثر انتهى **قوله** وهذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه **باب** ماجاء في ترقيع الثوب
قوله رحدثنا يحيى بن موسى الجعفي عن عروة عن عائشة بنت ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين
 بعد اذ ضعيف من صغار الثامنة (ابو يحيى الجعفي) بكسر الهاء وتشديد الميم اسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن الكوفي لقبه بشهين صدوق خطي روى بالاجاز من الناسعة
 (صالح بن حسان) النضري ابو الحارث المدني تزيل البصرة متروك من السابعة **قوله** ران اردت اللوح بي اى ما اردت في درجتي في الجنة كذا في التيسير (فليكفك
 من الدنيا كراذ الركب) اى مثله وهو فاعل يكف اى اقتنع بشئ يسير من الدنيا فانك عابرة سبيل الى منزل العقبي (واياك ومجالسة الاغنياء) تحذير اى اتقى من
 الاغنياء (ولا تستخلقى ثوبا) بالحاء المعجمة والقاف اى لا تعدي حلقا من استخلق الذى هو تقيض استجد (حتى ترقيعه) بتشديد القاف اى تحيط عليه رقعته ثم
 تلبسه في شهر السنة قال انس رايت عمر بن الخطاب حو الله تعالى عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع ثوبه برقع ثلاث لبد بعضها فوق بعض قيل لخطب عمر رضى الله
 تعالى عنه وهو خليفة وعليه اذ ارفيه اثنا عشر رعة انتهى **قوله** وهذا حديث غريب قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي والحاكم
 البيهقي من طريقه وغيرهما كلهم من رواية صالح بن حسان وهو منكر الحديث عن عروة عنها وقال الحاكم صحيح الاسناد وذكره رزين في اذنيه قال عروة فان كانت
 تستجد ثوبا حتى ترقع ثوبها وتنكسه ولقد جاءها يوما من عند معاوية ثمانون الفا فاسعدت اهلها فادهم قالت لها جاريتها فلما اشترت لثامتها لم يجدوا
 لذة حتى لفعلت انتهى (سمعت محمدا) يعنى الامام البخاري روى صالح بن ابى حسان (يعنى ان صالح بن ابى حسان الذى روى عنه ابن ابي ذئب غير صالح بن حسان المذكور
 في اسناد هذا الحديث فان ذا ضعيف كما عرفت وهذا ثقة قال الحافظ في التقريب صالح بن ابى حسان المدني صدوق من الخامسة **قوله** (من رأى من فضل عليه
 بالفاء والمعجمة على البناء للمجهول (في الخلق) بفتح الخاء اى الصورة ويحتمل ان يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا فليظن الى من هو
 اسفل منه) وفي رواية فليظن الى من تحته ويحتمل ان يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا روى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه
 نعمة الله اى هو حقيق بعدم الانزلاء وهو افتعال من زريت عليه وازريت به اذا نسقته وفي معناه ما اخرج الحاكم من حديث عبد الله بن الشخير رفعه اقل
 الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدر وانعمة الله قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخيرات المراد لا يكون بحال تتعلق بالدين من عبادة ربه محبتا

شرح القاسم بن ميمون

من

ويروي عن عون بن عبد الله بن عتبة قال صحبت الأغبيا فلم أر أحدا أكثرها متى أرى أبة خيرا من ابني وثوب خيرا من ثوبي وصحبت الفقراء فاسترحنا
باب حدثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله أربع غدا وهذا
 حديث غريب **حدثنا محمد بن بشر** ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا إبراهيم بن نافع المكي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت قدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مكة وله أربع ضفائر هذا حديث حسن وعبد الله بن أبي نجيح مكي وأبو نجيح اسمه يسار قال محمد لا يعرف لمجاهد سمع أم هانئ **باب حدثنا**
حميد بن مسعدة ثنا محمد بن جرير عن أبي سعيد وهو عبد الله بن بسر قال سمعت أبا بكثة الأنمري يقول كانت كمام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطيخ هذا
 حديث منكر وعبد الله بن بسر بصري ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره بطيخ يعني واسع

فيها الأوجيد من هو فوكة فتمت طلبت نفسه الحاق به استقر حاله فيكون بدا في زيادة تقر به من ربه ولا يكون على حال خسيصة من الدنيا الأوجيد من أهلها من هو أوجيد
 حاله منه فاذ انكسر في ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير من فضل عليه بذلك من غير امر واجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معادة وقال غيره
 في هذا الحديث دواد الدالان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوثق ذلك فيه حسدا ودوارة ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر **حدثنا**
 ابو هريرة هذا الخرجه الشيخان **باب قوله** (وله أربع غداش) جمع غديرة وهو الزواجة كما في القاموس والنهاية وقال في الصحاح غديرة كغيسى بافته وزاد
 في رواية ابن ماجه تعني ضفائر وهو تفسير غداش من بعض الرواة **قوله** (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة) زاد احمد في روايته مرة وكان له صلى الله عليه وسلم قد ماتت اربعة بمكة
 عمرة القضا فتم مكة وعمرة الجعرانة وحجة الوداع وبعض الروايات تدل على ان هذا المقدم يوم فتح مكة لانه حينئذ اعتقل وصلى الضحى في بيتها قاله القاري في المرقاة **وله أربع**
 ضفائر جمع ضفيرة قال في مجمع البحار قوله صفاش وهي الزواجة المضمومة ضمير المشعر ادخل بعضه في بعض انتهى والحديث رواه ابو داود وتروجه له باب ضمير الرجل شعره ورواه
 ابن ماجه وتروجه له باب اتخاذ الحجية والصفائر قال في النجاشي حاجة حاشية ابن ماجه قوله وله أربع غداش لعله فعل ذلك لدفع الغبار انتهى قلت وهو الظاهر انه صلى الله عليه
 كان في السفر **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه كلهم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ فان قلت كيف حسن الترمذي هذا الحديث مع انه
 قد نقل عن الامام البخاري انه قال لا اعرف لمجاهد سمعا من أم هانئ قلت لعله حسه على مذهبه جمهور الحديث فانهم قالوا ان عنعنه غير المدلس محمولة على السماع اذا كان المقام

مكنا وان لم يعرف السماع والله تعالى اعلم **باب قوله** (ثنا محمد بن جرير) بن عبد العزيز القيسي البصرى في بيان من التاسعة عن أبي سعيد وهو عبد الله بن بسر المكي
 الخبران الحموي سكن البصرة ضعيف من الخامسة سمعت ابا بكثة الأنمري بفتح الحزرة وسكون النون منسوب الى انما قاله في المعنى وقال في التقریب ابوكبشة الأنمري هو سعيد
 ابن عمرو بن سعيد وقيل عمرو بن سعيد صحابي نزل الشام له حديث واحد روى عن ابى بكر انتهى كانت كمام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الكاف جمع كمة بالضم
 كقبا بقة وهي القلنسوة المدورة سميت بها لانها تغطي الرأس قال الجزري في النهاية بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه وفي رواية اكدتها جمع كثرة وقلة للكلمة القلنسوة يعني
 انها كانت منبسطة غير منضبة انتهى وقال في القاموس الكمة بالضم القلنسوة المدورة وقال المنذرى في الترغيب الكمة بضم الكاف وتشديد الميم القلنسوة ضعيف
 (بطحا) بضم الموحدة فسكون المهلة جمع بطحا اي كانت مبسوطة على الرأس لصقة غير مرتفعة عنها **وقيل** هو جمع كمة بالضم لانهم قالوا لا يلبسون القلنسوة ومعنى بطحا
 حينئذ انها كانت عريضة واسعة فهو جمع بطحا والمراد انها ما كانت ضيقة رومية او هندية بل كان وسعها بقدر بشر كما سبق كذا قال

القاري في المرقاة وأشار بقوله كما سبق الى ما نقل عن بعض كتب الخفية انه يستحب اتساع الكمة بقدر بشر وقال ابن حجر الهيتمي المكي واما ما نقل عن الصحابة من اتساع الكمة
 فنبى على توهم ان الكمام جمع كمة وليس كذلك بل جمع كمة وهي ما يجعل على الرأس كالقلنسوة فكان قائل ذلك لا يبيح قول الأئمة ان من البدع المذمومة اتساع الكمين انتهى قال
 القاري متعقبا عليه بانه يمكن حمل هذا على السعة المفرطة وما نقل عن الصحابة على خلاف ذلك وهو ظاهر بل متعين انتهى **قلت** الحديث يحتمل الاحتفالين واختار الترمذي
 الاحتفال الثاني حيث فسره قوله بطحا بقوله يعني واسع ولا شك في انه ان كان معنى بطحا واسعة فالمراد السعة الغير المفرطة كما قال القاري فان الاتساع المفرط في الكمام مذموم
 بلا شك قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد واما الكمام الواسع الطويل القوي الاخراج فلم يلبسها احد من اصحابه البتة وهي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر فانها
 من جنس الخيلاء انتهى وقال الشوكاني في النيل وقد صار اشهر الناس بخالفة هذه السنة في زماننا هذا العلماء فيرسلونهم وقد جعل القبيصة كمين يصلم كل واحد منهما ان يكون
 جنة او قبيصا لصغير من اولاده او تميم وليس في ذلك شيء من الفائدة الا اللعب وتثقيب المؤنة على النفس ومنع الانتفاع باليد في كثير من المنافع ونشويه اليدنة ولا
 اليدنة الا مخالفة السنة والاسباب والخيلاء انتهى واما الكمام الضيقة فقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم لبس جبة ضيقة الكمين في السفر كما روى الشيخان عن المغيرة بن شعبه

ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين كذا في المشكوة وتروجه الامام البخاري لحديث المغيرة هذا في صحيحه في كتاب اللباس باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر
 قال الحافظ في الفتح كانه يشير الى ان لبس النبي صلى الله عليه وسلم الجبة الضيقة انما كان لحال السفر لا احتياج المسافر الى ذلك وان السفر يغتفر فيه لبس غير المعتاد في الحضر **قوله**
 (هذا حديث منكر وعبد الله بن بسر) منكر ضعيف عند أهل الحديث الخ قال الذهبي في الميزان عبد الله بن بسر الجبزي الحموي عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي وغيره قال
 يحيى بن سعيد القطان رأيت له وليس بشيء روى عن ابن بسر ابن راشد الجبزي وقال ابو حاتم وغيره ضعيف وقال النسائي ليس بثقة ثم ذكر انه حديث الياق في منكره

له كما في المرقاة المبسوطة والظاهر انه الكمام

باب حدثنا قتيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن مسلم بن ذكوان عن جديفة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضة ساقى او ساقه وقال
 هذا موضع الاثر فان بيت فاسقل فان ابيت فلاحق للاثر في الكعبين هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والنوري عن ابي اسحاق **باب حدثنا**
 قتيبة ثنا محمد بن بوعلي عن ابي الحسن العسقلاني عن ابي جعفر بن محمد بن ركانة عن ابيه ان ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ركانة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فرق ما بيننا وبين المشركين العماثة على القلائس هذا حديث غريب اسناده ليس بالقائم
 ولا يعرف ابا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة **باب حدثنا محمد بن حنيفة ثنا زيد بن حباب وابو ثعلبة عن عبد الله بن مسلم عن عبد الله بن يزيد عن**
 ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالي اري عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من حديد فقال مالي اجد منك
 ربح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي اري عليك حلية اهل الجنة قال من اي شئ اتخذه قال من ورق ولا تثبه متقلا

وقال في الخلاصة ضعف القطان والساقى والدارقطنى وثقه ابن حبان انتهى **باب قوله عن ابي اسحاق** هو السبيعي عن مسلم بن ذكوان بالنون والذال المعجمة
 مصغرا ويقال بن يزيد كوفي يكنى ابا عياض مقبول من الثالثة كذا في التقریب وقال في الخلاصة قال ارجا له لباس به بعضة ساقى او ساقه شك من الراوى والعصلة
 محركة وكسفية كل عصبة معها لحم غليظ كذا في القاموس وعصلة الساق هو المحل الضخم منه (هذا موضع الاثر) وفي رواية الساقى موضع الاثر الى النصف الساقين فان
 ابيت فاسقل كذا وقعت هذه الجملة مرة واحدة ووقعت في رواية ابن ماجه مرتين هكذا فان ابيت فاسقل وقوله فاسقل بصيغة الامر قال في القاموس قد
 سقل كل م وعلمه وقصر سقلا وسقولا وسقلا وسقلا في خلقه وعلمه ككرم سقلا ويضم وسقلا ككتاب وفي الشئ سقولا بالضم نزل من اعلاه الى اسفله انتهى ران ابيت
 فلاحق للاثر في الكعبين وفي رواية الساقى فان ابيت فمن وراء الساق فلاحق للكعبين في الاثر والحديث يدل على ان موضع الاثر الى النصف الساقين ويجوز الى الكعبين
 ولاحق للاثر في الكعبين وفي الباب احاديث غير حديث الباب فاخرج ابوداود والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابي جري رفته قال في اثناء حديثه من فوع وارفع اثاره
 الى نصف الساق فان ابيت فالى الكعبين وايك واسبال الاثر فانه من الخيلة وان الله لا يهيب الخيلة وروى البخارى في صحيحه عن ابى هريرة من فوعا اسفل من الكعبين من
 الاثر في النار والطبراني من حديث ابن عباس رفعه كل شئ جان من الكعبين من الاثر في النار وله من حديث عبد الله بن مغفل رفعه ازره المومن الى النصف الساقين
 وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار هذا حديث حسن صحيح واخرجه النسائي وابن ماجه وصححه الحاكم كذا في الفتح **باب قوله عن**

ابي الحسن العسقلاني قال في التقریب مجهول عن ابي جعفر بن محمد بن ركانة قال في التقریب مجهول ان ركانة بضم واو
 وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب من مسيلة الفتح ثم نزل المدينة ومات في اواخر خلافة معاوية (صارع النبي صلى الله عليه وسلم) قال في
 الصراح مصارعة كشتى كرفان يقال صارعته فصرعته اصرعه صراعا بالفتح لتيمم وبالكسر لقيس (فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم) او غلبه في المصارعة وطرحه على الارض (ان فرق
 ما بيننا وبين المشركين العماثة على القلائس) جمع قلنسوة اى الفارق بيننا معشر المسلمين وبين المشركين لبس العماثة فوق القلائس فمن تتعمه على القلائس وهم يكتفون بالعما
 ذكره الطيبي وغيره من الشراح وتبعهما ابن الملك كذا في المرقاة وقال العزيمى فالسبون القلنسوة وفوقها العماثة ولبس القلنسوة وحدها اى المشركين انتهى وكذا نقل
 الجزري عن بعض العلماء ربه صرح القاضي ابوبكر في شرح الترمذي وقال ابن القيم في زاد المعاد وكان يلبسها اى العماثة ويلبس تحتها القلنسوة وكان يلبس القلنسوة
 بغير عماثة ويلبس العماثة بغير قلنسوة انتهى وفي الجامع الصغير رواية الطبراني عن ابن عمر قال كان يلبس قلنسوة بيضا قال الخيزمى اسناده حسن وفيه برواية
 الرديان وابن عساکر عن ابن عباس كان يلبس القلائس تحت العماثة وبغير العماثة ويلبس العماثة بغير قلنسوة وكان يلبس القلائس اليمانية وهن البيض المضربة ويلبس
 القلائس ذوات الاذان في الحرب كان ربما تزج قلنسوته فجعلها سائرة بين يديه وهو يصلى الحديث **قلت** له اقف على اسناد رواية ابن عباس هذه فلا ادري هل

هو الحاجة للاحتجاج ام لا **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابوداود واسناده ليس بالقائم الخ) فيه ثلاثة جهاهيل كما عرفت **باب قوله** عن عبد
 ابن مسلم السلمي كنيته ابوطيبة بفتح الطاء المهمله بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة الروزى فاضيه كصدق بهم من الثامنة (مالي اري عليك) مقوله صلى الله عليه
 وما استقصا انكار ونسبه الى نفسه والمراد به المخاطب اى مالك رحلية اهل النار) بكسر الحاء اى زينة بعض الكفار في الدنيا وزينتهم في النار بلا بسطة السلاسل
 والاعلال وتلك في المتعارف بيننا متخذة من الحديد وقيل انما كرهه لاجل النتن وعليه خاتم من حفر بضم الصاد المهمله وسكون الفاء يقال له بالهندية بيتل
 ووقع في رواية ابوداود وعليه خاتم من شبه قال القارى بفتح الشين المعجمة والموحدة شئ يشبهه الصفر وبالفارسية يقال له بنجر يسمى به لشبهه بالذهب لونا وفي
 القاموس الشبه محركة الخاس الاصفر ويكسر انتهى كلام القارى (مالي اجد منك ربح الاصنام) لان الاصنام تتخذ من الصفر قاله الخطابي وغيره (مالي اري عليك) حلية
 اهل الجنة يعقون خاتم الذهب من حلية اهل الجنة يتختمون به فيها واما في الدنيا فهو حرام على الرجال قال من ورق اى اتخذ من فضة والورق بكسر الراء الفضة (ولا
 تثمه) بضم واو وتشديد الميم المفتوحة نهي من الاتمام اى لا تكلمه (مثقلا) اى لا تكمل وزن الخاتم من الورق مثقالا قال ابن الملك تبعنا المظهر عن اخي ارشاد الى الورع
 فان الاولى ان يكون الخاتم اقل من مثقال لانه ابعد من السرقة وذهب جمع من الشاهية الى تحويره ما زاد على المثقال لكن رجح الاخرين الجواز منهم الحافظ العراقي في شرح

صلى الله عليه وسلم

هذا حديث غريب عبد الله بن مسلم يكنى ابا طيبة وهو مروى **باب حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابن ابي موسى قال**
 سمعت عليا يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القيتي والبيثرة الحمرء وان اللبس خاتمى في هذه وفي هذه و اشار الى السبابة و
 الوسطى هذا حديث حسن صحيح و ابن ابي موسى هو ابو بردة بن ابي موسى اسمه عامر **باب حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام**
 ثنى ابي عن قتادة عن انس قال كان احبا لثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها الحبرة هذا حديث حسن صحيح غريب **ابواب**
 الاطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء على ما كان ياكل النبي صلى الله عليه وسلم** **باب حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام**
 ثنى ابي عن يونس عن قتادة عن انس

الترمذي فانه حمل النهى المذكور على التنزيه قاله القاري (هذا حديث غريب) واخرجه ابو ارحم والسائق قال الحافظ ابن حجر في الفتح اخرجها اصحاب السنن و
 صححه ابن حبان في مسنده ابو طيبة بفتح المهلة وسكون التحتانية بعد هامر حرة اسمه عبد الله بن مسلم المروزي قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يخرج به
 وقال ابن حبان في الثقات يخطئ ويخالف فان كان محفوفا حمل المنع على ما كان حديثا صرافا وقد قال التيفاشي في كتاب الاحبار خاتمة الفوائد وطردة للشيطان اذا لوى
 عليه فضة فهذا ايراد المغايرة في الحكم انتهى كلام الحافظ قال في عون المعبود شرح ابي اذ هذا الحديث مع ضعفه يعارض حديث ابي هريرة مرفوعا بلفظ ولكن عليكم
 بالفضة فالعوا بها اخرجها ابو داود واسناده صحيح فان هذا الحديث يدل على الرخصة في استعمال الفضة للرجال وان في تحريم الفضة على الرجال لم يثبت فيه شيء
 النبي صلى الله عليه وسلم وانما جازت الاختيار المتواترة في تحريم الذهب الحريز على الرجال فلا يحرم عليهم استعمال الفضة الا بدليل ولم يثبت فيه دليل وقال قد استدل العلامة
 الشوكاني في رسالته الوشي المرقوم في تحريم حلية الذهب على العموم بهذا الحديث على اباحة استعمال الفضة للرجال بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالفضة فالعوا بها
 وقال اسناده صحيح ورواه مختبرهم واخرجه احمد في مسنده من حديث ابي موسى الاشعري حدثنا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني اسيد بن ابي
 اسيد عن ابن ابي موسى عن ابيه او عن ابن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يخلق حبيبتة حلقة من نار فيلحقها حلقة من ذهب
 ومن سره ان يسور حبيبتة سوارا من نار فليسورها سوارا من ذهب ولكن الفضة فالعوا بها لعيا انتهى وحسن اسناده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد واخرجه
 الطبراني في الكبير والاولى من حديث سهل بن سعد مرفوعا بلفظ من احبان يسور من له سوارا من نار فليسور سوارا من ذهب ولكن الفضة العوا بها كيف شئتم
 قال الهيثمي في مجمع الزوائد في اسناده عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وهو ضعيف انتهى **قلت** في الاستدلال على اباحة استعمال الفضة للرجال بقوله صلى الله عليه وسلم
 لكن عليكم بالفضة فالعوا بها عندى نظر فان المراد باللعب بالفضة التحلية بها للنساء من التخليق والتسوير بها لهن وليس المراد به اللعب بها للرجال يدل على ذلك
 صدر الحديث اعنى قوله صلى الله عليه وسلم من سر ان يخلق حبيبتة حلقة من نار فيلحقها حلقة من ذهب ومن سره ان يسور حبيبتة سوارا من نار فليسورها سوارا من ذهب
 كما في رواية احمد ومعنى الحديث ان لا تتخلقوا نساءكم حلقة من الذهب لا تسودن وهن سوارا من الذهب لكن العوا لهن بالفضة من التخليق والتسوير بها لهن او ما
 نسنتم من التحلية بها لهن هذا ما عدى الله تعالى علمه **باب قوله** عن عاصم بن كليب بن شهاب بن الجحون الجرمي الكوفي صدر في رمي بالارجاء
 من الخامسة **قوله** نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القسي تقدم تفسير القسي في باب النهى عن القراءة في الركوع والسجود (والبيثرة الحمرء) هي بكسر الهمزة وسكون
 التحتانية وفتح المثناة بعدها راء ثم هاء ولا همر فيها واصلا من الوثرة او الوثرة بكسر الواو وسكون المثناة والوثير هو الفرائش الرطب وامرأة وثيرة
 كثيرة اللحم وقد تقدم تفسير الميثرة في باب ركوب الميثر وروان اللبس خاتمى في هذه وفي هذه و اشار الى السبابة والوسطى قال النووي اجمع المسلمين على ان
 السنة جعلت الرجل في الخضر واما المرأة فانها تتخذ خواتيم في اصابع قالوا والحكمة في كونها في الخضر انه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد كونه طر فاو
 لانه لا يشغل اليد عما تناوله من اشتغالها بخلاف غير الخضر ويكره للرجل جعله في الوسطى والتي تليها لهذا الحديث وهي كراهة تنزيه انتهى **قوله** (هذا حديث
 حسن صحيح) واخرجه مسلم **باب قوله** كان احبا لثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها) وفي رواية البخاري ان يلبسها بزيادة ان فقوله يلبسها
 في رواية الترمذي صفة لاحبا و الثياب ونحوه ما يفرشه ونحوه و الفهيم المنسوب للثياب او الاحب الثاني باعتبار المضاف اليه واما قوله ان يلبسها
 فقيل بدل من الثياب وقال الطيبي متعلق باحباى كان احبا لثياب لاجل اللبس (الحبرة) بالنصب على انه خبر كان واحبا سمة ويجوز ان يكون بالعكس والحبرة بكسر
 الحاء المهلة وفتح الموحدة بنون عنبة نوع من برد الين بخطوط حمراء وربما تكون بخضر او ذرق فقيل هي اشرف الثياب عندهم تصنع من القطن فلذ كان
 احب قيل لكونها خضراء وهي من ثياب اهل الجنة وقد ورد انه كان احبا لوان اليه الخضره على ما رواه الطبراني في الاوسط وابن السني و ابن نعيم في الطب
 قال القرطبي سميت حبرة لانها تحب اى تزين والتجوير المحسن قيل ومنه قوله تعالى فهم في روضة يجرون وقيل انما كانت هي احبا لثياب اليه صلى الله عليه
 وسلم لانه ليس فيه كخيزرنية ولانها اكثر اخضره لا لوسم قال الجزري وفيه دليل على استحباب لبس الحبرة وعلو جواز لبس الخطط قال ميرك وهو مجمع عليه **قوله** وهذا حديث
 حسن صحيح غريب) واخرجه الشيخان و ابو ارحم والسائق **ابواب الاطعمة** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء على ما كان ياكل النبي صلى الله عليه وسلم** عن يونس

قال ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على جِوَانٍ وَلَا سُكَّرَجَةٍ وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقٌّ فَقُلْتُ لِقِتَادَةَ فَعَلَى مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ قَالَ عَلِيٌّ هَذِهِ الشُّفْرَةُ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ يُؤْتِي هَذَا هُوَ يُؤْتِي هَذَا الْأِسْكَافُ قَدَرٌ مِنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قِتَادَةَ عَنِ النَّسَائِيِّ عَنْ أَبِي مَاجَةَ فِي أَكْلِ الْأَرْبَبِ حَدِيثًا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ غِيْلَانَ ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّسَائِيَّ يَقُولُ أَلْفُ نَبَاٍ نَبَاٍ بِمَثَرِ الطُّهْرَانِ فَسَمِعْتُ النَّسَائِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلُقُهَا فَأَدْرِكُهَا فَأَخَذْتُهَا فَاتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَجَّهَا بِمِرْوَةَ فَبَعَثَ مَعِيَ بِخُبْزِهَا أَوْ بِوَرِكِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهُ فَقُلْتُ أَكَلَهُ قَالَ قَبْلَهُ

هو الإسكاف كما في رواية البخاري ووقع في رواية ابن ماجه عن يونس بن ابى الفرات الإسكاف قال الحافظ الفقيه وهو بصري وثقه احمد بن معين وغيرهما وقال ابن عبد ليس بالمشهور وقال ابن سعد كان محرر فاوله احاديث وقال ابن حبان لا يجوز ان يحتج به كذا قال ومن وثقه اعرف بحاله من ابن حبان والراوى عنه هشام هو الاستوا وهو من الكثيرين عن قتادة وكانه لم يسمع منه هذا انتهى قوله (على جوان) بكسر الخاء المعجمة ويضم اى مائدة قال التوربشتى الجوان الذى يوكل عليه معرب والاكل عليه لم يزل من اب المتوفين وصنيع الجبارين لثلايققر والى النظاطو عند الاكل كذا فى المرقاة وقال العيني فى العدة قوله على الجوان بكسر الخاء المعجمة وهو المشهور وجازهما وفيه لغة ثالثة اخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وهو معرب قال الجوزى تكلمت به العرب قديما وقال ابن فارس انه اسم اعجمي عن ثعلب سمى بذلك لانه يتخون ما عليه اى ينقص وقال عياض انه المائدة ما لم يكن عليه طعام ويجمع على اخونة فى القلة وخون بانضم فى الكثرة قال العيني ليس فيما ذكر كله بيان هيئة الجوان وهو طبع كيد من نخاس تحته كرسى من نخاس ملونق به طوله قدر ذراع يوص فى الزباد ويوضع بين يدي كيد من المترفين ولا يحمله الا اثنان فان وقعها انتهى (ولا سكرجة) بضم السين والكاف والراء والتشديد انا صغير يوكل فيه النقى القليل من الادم وهى فارسية واكثر ما يوضع فيه الكواخم وغيرها كذا فى النهاية قيل والعجم كانت تستعملها فى الكوا مشحوما اشبهها من الجوارشات يعنى المخللات على الموائد حول الاطعمة للتشجيع والهضم فاخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل على هذه الصفة قط قال العراقى فى شرح الترمذي تركه الاكل فى السكرجة اما لكونها لم تكن تصنع عندهم اذ ذلك او استصغارا لها لان عادتهم للاجتماع على الاكل والا انها كانت تعد لوضع الاشياء التى تعين على الهضم ولم يكونوا غالبا يشبعون فلم يكن لهم حاجة بالهضم انتهى (ولا خبز) ما ض محمول (له) اى لاجله رمرق قال القاضى عياض اى ملين محسن كخبز الجوارى وشبهه والترقيق التليين ولم يكن عندهم مناخل وقد يكون المرق الرقيق الموسع انتهى قال الحافظ هذا هو المتعارف وبه جزم ابن الاثير قال الرقاق الرقيق مثل طول وطويل وهو الرقيق الواسع الرقيق وقال ابن الجوزى هو الخفيف كانه ماخوذ من الرقاق وهى الخشبة التى يرقق بها انتهى (فقلت) القائل هو يونس (فعل) وكذا (الخبز) الخبز الجارى وفى بعضها فعلام بيم مفردة اى فعل اى شئ واعلم ان حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذف الالف لكثرة الاستعمال لكن قد ترد فى الاستعمال القليلة على الاصل نحو قول حسان على ما قال شيمى لئيم ثم اعلم انه اذا اتصل الجار بما الاستفهامية المحذوفة الالف نحو حنّام وعلام كتب معها بالالف لشدة الاتصال بالحروف (قال) اى قتادة (على هذه السفر) بضم ففتح جمع سفره فى النهاية السفر الطعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل فى جلد مستدير فقل اسم الطعام الى الجلد وسمى به كما سميت المرادة راوية وغير ذلك من الاسماء المتقولة انتهى ثم اشتهرت لما يوضع عليه لظعا جلد كان او غيره ماعدا المائدة لما من انها شعار المتكبرين غالبا قوله (هذا حديث حسن غريب) واخره الجار فى الاطعمة والنساء فى الرقاق والوليمة و ابن ماجه فى الاطعمة (باب ماجه فى اكل الارب) قال الحافظ الفقيه هو دويبة معروفة تشبه العناق لكن فى رجليها طول بخلاف يديها والاربب اسم جنس للذكر والانثى ويقال للذكر ايضا الخرزوزن عمر بمجمعات وللانثى عكرشة وللصغير خرزوق هذا هو المشهور وقال الجاهظ لا يقال اربب الا لانثى ويقال ان الاربب شديدة الحين كثيرة الشبق وانها تكون سنة ذكرا وسنة انثى وانها تحيض ويقال انها تمام مفتحة العين انتهى ويقال للاربب بالفارسية خرگوش قوله (عن هشام بن زيد) بن اسد بن مالك الانصارى ثقة من الخامسة قوله (الخبز ارببا) بفاء مفتحة وجم ساكنة اى اثرنا يقال نجر الاربب اذا تار وعدا وانتفج كذلك وانفجته اذا اثرته من موضعه ويقال ان الانتفاج الاقتعار فكان المعنى جعلناها بطلبنا لها تنفج والانتفاج ايضا ارتفاع الشعر وانتفاشه (بم الظهران) بضم بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح المعجمة بلفظ تقنية الظهر اسم موضع على جملة من مكة وقد يسمى بالحكم الكنتين تحقيفا وهو المكان الذى تسمىه عوام المصريين بطن مره والصواب مر بتشديد الراء فذجها بمره بفتح ميم سكن سراء حور ابيض ويجعل منه كالسكين رفعت معي بخبزها او بوركها هو شك من الراوى والوردك بالفتح والكسر وكنتف ما فوق الفخذ مؤنثة كذا فى القاموس رفاكاه فقلت اكله قال قبله (قال الطيبى الضمير راجع الى البعوت) ومعنى اسم الاشارة اى ذاك انتهى وحاصله انه راجع الى المذكور وهذا الترميد هشام بن زيد وقف جلا نساء على قوله اكله فكانه توقف فى الجزم به وجزم بالقبول وقد اخرج الدارقطنى من حديث عائشة اهك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اربب وانا نائمة فخبألى منها العجز فلما قمت اطعمنى هذا الوجه لا شعربانه اكل منها لكن سنده ضعيف وقع فى الهداية للحنفية ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل من اربب حين اهدى اليه مشويا وامر اصحابه بالاكل منه وكانه تلقاه من حديثين فاوله من حديث الباب

وفي الباب عن جابر وعمار ومحمد بن صفوان فيقال محمد بن حنيفة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرون باكل الارنب
 باسا وقد ذكره بعض اهل العلم اكل الارنب قالوا انها تدعى باب في اكل الضب حد ثنا قتيبة ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن
 عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمة وفي الباب عن عمرو بن سعيد بن عباس وثابت بن دية وجابر وعبد الرحمن
 وقد ظهر ما فيه والاخر من حديث السائق من طريق موسى بن طلحة عن ابي هريرة جابر بن عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم بارنب قد شواها فوضعها بين يديه فاسك
 وامر اصحابه ان ياكلوا ورجال الثقات الا انه اختلف فيه على موسى بن طلحة اختلافا كثيرا **قوله** وفي الباب عن جابر وعمار ومحمد بن صفوان ويقال محمد بن حنيفة
 اما حديث جابر فاخرجه الترمذي في باب الذبح بالمرءة واخرجه ايضا ابن حبان والبيهقي واما حديث عمار فليست من اخرجه واما حديث محمد بن صفوان فاخرجه
 احمد وابوداود والترمذي والسائق وابن ماجه وابن حبان والمحاكم عنه انه صاد رنينين قد جعها بمردتين فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر باكلهما كذا في
 المنتقى والنيل وقال الحافظ في التلخيص بعد ذكر حديث محمد بن صفوان هذا وفي رواية محمد بن حنيفة قال الدارقطني من قال محمد بن حنيفة فقد وهم **قوله** (هذا
 حديث حسن صحيح) اخرج الجماعة كما في المنتقى **قوله** (والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرون باكل الارنب باسا) قال النووي في شرح مسلمة اكل الارنب حلال
 عند مالك وابو حنيفة والشافعي احمد والعلامة الاما حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ابن ابي ليلى انها كرهاها دليل الجوهري هذا الحديث يعني حديث النبي
 مع احاديث مثله ولم يثبت في النهي عنها شيء انتهى وقد ذكره بعض اهل العلم كجابر بن عبد الله بن عمرو ومن الصحابة وعكس من التابعين ومحمد بن ابي ليلى من الفقهاء وخرجوا
 بحديث خزيمية بن جزة قلت يا رسول الله ما تقول في الارنب قال لا اكله ولا احرمة قلت فاتي اكل ما لا تحرمه ولم يارسول الله قال نبئت انها تدعى قال الحافظ و
 سنده ضعيف ولو صح لم يكن فيه دلالة على الكراهة وله شاهد عن عبد الله بن عمرو بلفظ صحيح بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فليها كرها ولم يثبت عنها اذ عم انها تحيض
 اخرجه ابوداود وله شاهد عن عمرو بن اسحاق بن راهويه في مسنده انتهى **قلت** حديث عبد الله بن عمرو في مسنده في حديث خالد بن الحويرث قال الحافظ في تهذيب
 التمهذيب في ترجمته قال عثمان بن سعيد اللطري سالت يحيى بن معين عنه فقال لا اعرفه وقال ابن عدى اذا كان يحيى لا يعرفه فلا يكون له شهرة ولا يعرف
 وذكره ابن حبان في الثقات انتهى وفي مسنده ايضا محمد بن ابيه وهو مستور كما صرح به الحافظ في التقريب تهذيب التهذيب واما حديث عمر فقال الحافظ في باب
 الضب بعد ذكره مسنده حسن: **(باب في اكل الضب)** قال الحافظ هو دابة تشبه الخردون لكنه اكبر منه ويكنى ابا حنبل ويقال لانه في ضبة ويقال ان لاصل ذكر
 الضب فرعين ولهذا يقال له ذكوان وذكر ابن خنوية ان الضب يعيش سبع مائة سنة وانه لا يشرب الماء ويبول في كل اربعين يوما فطرة ولا يسقط له سن ويقال
 بل اسنانه قطعة واحدة وحكي غيره ان اكل لحمه يذهب للطش ومن الامثال لا افعل كذا حتى يرد الضب يقول من اراد ان لا يفعل الشيء كان الضب لا يرد بل يكتفى بالنسيم
 ويرد الهراء ولا يخرج من حجرة في الشتاء انتهى يقال له بالفارسية سوسمار والهندية كوك **قوله** (لا اكله ولا احرمة) فيه جواز اكل الضب قال النووي اجماع السنن
 على ان الضب حلال ليس بمكره الا ما حكى عن اصحاب ابو حنيفة من كراهته والامام حكا القاضى عياض عن قوم انهم قالوا هو حرام وما اظنه يصح عن احد من صحبة
 احد من جرح بالنصوص واجماع من قبله انتهى **فان قلت** لما لم يكن الضب حراما فما سبب عدم اكله صلى الله عليه وسلم **قلت** روى البخاري في صحيحه عن عبد
 ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوق فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض النسوة
 اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان ياكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت احرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي
 فاجل في اعاقه قال خالد فاجتررتة فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال الحافظ قوله فاجل في اعاقه اى اكره اكله ودفع في رواية سعيد بن جبير
 فتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالتقذر لهن ولو كان حراما لما اكل علي ما ثرة النبي صلى الله عليه وسلم ولما امر باكلهن كذا اطلق الامر وكانه تلقاه من الاذن المستفاد
 من التقرير فانه لم يقع في شيء من طرق حديث ابن عباس بصيغة الامر الا في رواية يزيد بن الاصم عند مسلم فان فيها فقال لهم كلوا فاكل الفضل وخالد
 والمرأة وكذا في رواية الشعبي عن ابن عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا بأس به ولكنه ليس طعما في هذا كذا بيان سبب ترك النبي
 صلى الله عليه وسلم وانه بسبب انه ما اعتاده وقد ورد ذلك سببا اخر اخرجه مالك من مرسل سليمان بن يسار فذكره عن حديث ابن عباس وفي اخره فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا يعني لالد ابن عباس فانني يحضرنى من الله حاضرة قال المازري يعني الملائكة وكان اللحم الضب يحا فترك اكله لاجل ريحها كما ترك
 اكل الثوم مع كونه حلالا قال الحافظ وهذا ان صح يمكن ضمه الى الاول ويكون لتركه الاكل من الضب سببان انتهى **قوله** (وفي الباب عن عمرو بن سعيد بن
 عباس وثابت بن دية وجابر وعبد الرحمن بن حسنة) اما حديث عمرو فاخرجه مسلم وابن ماجه عن جابر بن عمر بن الخطاب قال في الضبان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لم يحرمه وان عمر قال ان الله لينقع به غير واحد وانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندى طعمته واما حديث ابو سعيد فاخرجه احمد ومسلم
 وابن ماجه عنه قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة فما تأمرنا قال ذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت فله يامر ولم يبره واما حديث ابن عباس فاخرجه
 الشيخان عنه قال اهدت خالتي ام حفيدا الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا واضيا فاكل من الاقطا والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فاكل على

ابن حسنة هذا حديث صحيح وقد اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وكرهه بعضهم ويروى عن ابن عباس انه قال اكل الضب على ما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدر ابا ما في اكل ما ذكره ولو كان حراما لما اكل على ما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في نصب الرانية واما حديث ثابت بن ديينه فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتهدنا ضبا يا قال فشويت منها ضبا فانيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه قال فاحذ عودا فعد به اصابعه ثم قال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض واني ادرى اى الدواب هي قال فلي ياكل وليرينه قال الحافظ وسنده صحيح واما حديث جابر فانخرجه مسلم عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني ان ياكل منه وقال ادرى لعلمه من القرون التي مسخت وروى ابن ماجه عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الضب لكن قدره وانه لطعام عامة الرعاء وان الله عز وجل ليطلع به غير واحد ولو كان عنك لاكلته واما حديث عبد الرحمن بن حسنة فاخرجه احمد وابو داود وابن حبان والطحاوي عنه قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب الحديث وفيه انه طبخوا منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض فاخشي ان تكون هذه فاكفوها قال الحافظ وسنده على شرط الشيخين الا الضبا فخرجه عنه انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وروى اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الجمهور وهو الراح المعول عليه وقد استدلوا على ذلك باحاديث تدل على اباحة اكله فمنها حديث ابن عمر المذكور في الباب ومنها احاديث ابن عباس وعمر وجابر التي اشار اليها الترمذى وذكرها الفاطميا ومنها حديث خالد بن الوليد وقد تقدم لفظه ومنها حديث ابن عمر اخرج البخاري وصلي عنه قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا ياكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا والطهوا فانه حلال ان قال لابي اس به ولكنه ليس من طعامي كذا في نصب الرانية ومنها حديث يزيد بن الاحم اخرج مسلم والطحاوي عنه قال دعانا عروس بالدينة فقرب اليها ثلاثة عشر ضبا فاكل وتاركة فلقيت ابن عباس من اعد فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا امره فقال ابن عباس بشما قلت ما بعثت النبي صلى الله عليه وسلم الا محملا ومحمرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيناهم عند سيمونة وعند الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة اخرى اذ قرب اليهم خوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكل قالت له سيمونة انه لحم ضب فلف يده وقال هذا لحم لم آكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة وقالت سيمونة لا آكل من شئ الا شئ ياكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها حديث سليمان بن يسار المرسل وقد تقدم ومنها حديث ابو هريرة اخرج الطحاوي عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بصحفة فيها ضبا فقال كلوا فاقعنته ومنها حديث خزيمة بن جندب اخرج ابن ماجه عنه قال قلت يا رسول الله جئتك لاستسلك عن لحاش الارض ما تقول في الضب قال لا آكله ولا احرمه قال قلت فاني اكل مما لم يحرم ولم يارسول الله قال فقدت امة من الامم ورأيت خلقا رابى روكهه بعضهم قال الطحاوي في شرح الآثار وقد ذكره قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن حمران رضي الله عنهم اجمعين واخرج لهم محمد بن الحسن بن محمد بن عاتشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى له ضب فلم ياكله فقال لهم سائل فارادت عاتشة رضي الله عنها ان تعطيه فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم انعطينه ما لا تاكلين قال محمد فقد دل ذلك على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره نفسه ولغيره اكل الضب قال فذلك نلخذ قال الطحاوي ما في هذا دليل على الكراهة قد يجوز ان يكون كره لها ان تطعمه السائل لانها انما فعلت ذلك من اجل انها عافته ولو لا انها عافته لما اطعمته اياها وكان ما تطعمه السائل فانما هو لله تعالى فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يكون ما يتقرب به الى الله عز وجل الا من خيرا الطعام كما قلنا في تصديق بالسر الردي والتمر الذي قال فلهذا المعنى الذي كره رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله تعالى عنها الصدقة بالضب لان اكله حرام انتهى واستدل لهم ايضا حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت ان عندى خبزة بيضا من برة سمرا ملبقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها فحاربها فقال في اي شئ كان هذا قال في عكة ضب قال ارفعه اخرجه ابو داود وابن ماجه واجيب عنه بان ابا داود قال بعد روايته هذا حديث منكرا علا انه ليس في هذا الحديث دلالة على تحريم اكل الضب او على كراهته قال الطيبي وانا امر بوجهه لتفطر طبعه عن الضب لانه لم يكن بارض قومه كما دل عليه حديث خالد بن الحنيفة جلد والامر بطرحه ونهاه عن تناوله واستدل لهم ايضا حديث عبد الرحمن بن حسنة نزلنا ارضا كثيرة الضباب الحديث وفيه انه طبخوا منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض فاخشي ان تكون هذه فاكفوها وتجدد حديث عبد الرحمن بن شبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل لحم الضب اخرج ابو داود واجيب عن ذلك بان علة الامر بالكفء والنهي عن الاكل انما هي خشية صلى الله عليه وسلم ان تكون الضباب من الامة المسوخة وعدم علمه بان الامة المسوخة لا يكون لها نسل ويعقب فلما علم صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يهلك قوما او لم يمسح قوما فيجعل لهم نسل الا لا عاقبة ارتفعت العلة ومن العلوم انه اذا ارتفعت لعله يرتفع المعلول علا ان هذين الحديثين لا يقيان وما ان الاحاديث الصحيحة المقدمة التي تدل صراحة على

الضبع حدثنا احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عبد الله بن مجيد بن عمار عن ابن ابي عمير قال قلت لجا بر الضبع اصيده
قال نعم قلت اكلها قال نعم قلت قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا ولم يروا باسأ
ياكل الضبع وهو قول احمد واسحاق وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في كراهية اكل الضبع وليس اسناده بالقوى وقد ذكره بعض اهل العلم
اكل الضبع وهو قول ابن المبارك قال يحيى بن القطان وروى جريز بن حازم هذا الحديث عن عبد الله بن مجيد بن عمار عن ابن ابي عمير عن جابر عن
عمر قوله وحديث ابن جريج **حدثنا** ابي معاوية عن اسمعيل بن مسلم عن عبد الكريم بن ابي امية عن جابر بن عبد الله بن جابر عن اخيه خزيمة بن جابر
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع فقال وياكل الضبع احد مسألته عن اكل الذئب قال وياكل الذئب احد فيخبر هذا حديث ليس اسناده بالقوى
اباحة اكل الضبع قال الحافظ في الفتح بعد ذكره من الحديثين والاحاديث الماضية وان كنت على الحل تصيحيا وتلويحيا فاصح وتقريريا فالحكم بينها وبين هذا احل النبي
على اول الحال عند تجوز ان يكون مما سمح وحينئذ امر باكله القدر ثم توقف فلم يأمر به ولم يته عنه وحمل الاذن فيه على ثانيا للحال لما علم ان المسوخ لانس له ثم بعد
ذلك كان يستقدره فلا ياكله ولا يحرمه واكل على ما تدنه فدل على الاباحة وتكون الكراهة للتأذية في حق من يتقذره وتعمل احاديث الاباحة على من لا يتقذره و
لا يلزم من ذلك انه يكره مطلقا انتهى وروى عن ابن عباس انه قال اكل الضبع الحرام رواه البخاري مسلم وتقدم لفظه **(باب ما جاء في اكل الضبع)** بفتح الصاد المعجمة
وضم الباء الموحدة حيوان معروف يقال له بالفارسية كفتار وبالهندية بجوكسر الموحدة وضم الجيم المشددة كما في نفائس اللغات وحزن الادوية وغيرها وقيل
هو بالهندية هندا كما في غياث اللغات والاول هو الظاهر لان الضبع معروف بنيش القبور والحيوان الذي يقال له بالهندية هندا لم يعرف بنيش القبور قال
في النبل ومن عجيب امره انه يكون سنة ذكرا وستة انثى فيلقح في حال الذكورة ويلد في حال الانوثة وهو مولع بنيش القبور لشهرته للحوم بنى آدم انتهى **قوله** عن عبد الله
ابن عبيد بالتصغير بن عمار بالتصغير ايضا الليثي ثقة من الثالثة استشهد غانر يا سنة ثلاث عشرة ومائة رعن ابن ابي عمير هو عبد الرحمن بن عبد الله
ابن ابي عمار بفتح العين وتشديد الميم المكح حليف بنى حم الملقب بالقس ثقة عابد من الثالثة **قوله** ارضيع اصيده قال نعم (هذا حديث حسن صحيح) ويجعل
فيه كبت اذ اصادة المحرم (قلت اكلها) بصيغة التكلم (قال نعم) فيه دليل على ان الضبع حلال وبه قال الشافعي واحمد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) و
اخرجه النسائي والشافعي ابن ماجه ابن حبان في صحيحه والبيهقي وقال الترمذي في علله قال البخاري حديث صحيح انتهى وقال الحافظ في التلخيص وصحة البخاري
والترمذي ابن حبان ابن خزيمة والبيهقي واعله ابن عبد البر عبد الرحمن بن ابي عمار فوهم لانه وثقه ابو زرعة والنسائي ولم يتكلم فيه احد ثم انه لم يقدر
به انتهى وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا ولم يروا باسأ ياكل الضبع وهو قول احمد واسحاق وهو قول الشافعي قال في النبل قال الشافعي ما زال الناس ياكلونها
ويبيعونها بين الصفا والمروة من غير نكير لان العرب تستطيبه وتمدحه انتهى وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في كراهية اكل الضبع الخ وهو حديث
خزيمة بن جندب الاقبي بعد هذا (وقد ذكره بعض اهل العلم اكل الضبع وهو قول ابن المبارك) وهو قول ابو خبيقة ومالك واستدل لهم بحديث خزيمة بن جندب وهو حديث
ضعيف لا يصح الاحتجاج به كما ستقف عليه واستدل لهم ايضا بانه اسبغ وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ويجاب بان حديث الباب
خاص فيقدم على حديث كل ذي ناب قال الخطابي في المعالم وقد اختلف الناس في اكل الضبع فروى عن سعد بن ابي وقاص انه كان ياكل الضبع وروى عن ابن عباس في
لحم الضبع وابع اكلها عطاء والشافعي احمد واسحاق وابو ثور وكرهه الثوري واصحاب الراي ومالك وروى ذلك عن سعد بن المسيب واحتجوا بانها سبغ وقد نهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع قال الخطابي وقد يقوم دليل مخصوص فيغزغ الشيء من الجملة وخبر جابر خاص وخبر تحريم السباع عام
انتهى وقال ابن رسلان وقد قيل ان الضبع ليس لها ناب وسمعت من يذكرون جميع اسنانها عظم واحد كصفيحة نعل الفرس فعلى هذا لا يدخل في عموم النهي انتهى
(وحديث ابن جريج) اي المرفوع المذكور في الباب (احمد) فان ابن جريج قد تابعه على رفعه اسمعيل بن امية عند ابن ماجه واما جريز بن حازم فلم يتابعه احد
على وقفه **قوله** (ثنا ابو معاوية) اسمه محمد بن خازم الضرير الكوفي رعن اسمعيل بن مسلم هو ملكي ابو اسحاق البصري (عن حبان) بكسر الحاء المهملة (بن جندب)
بفتح الجيم بعد هاراي ثم هرة صدق من الثالثة قاله في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته اخرج له الترمذي وابن ماجه حديثا واحدا في السؤال
عن الضبع الارنب والضبع والذئب وضعف اسناده الترمذي انتهى وعن اخيه خزيمة بن جندب صحابي له يصح الاسناد اليه قاله في التقريب قال في تهذيب التهذيب
في ترجمته روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه اخوه خالد حبان قال ابو منصور الباوردي لم يثبت حديثه لانه من حديث عبد الكريم بن ابي امية وقال البخاري في
التاريخ لما ذكر حديثه في الخثرات فيه نظره قال البغوي لا اعلم له غيره وقال الازهري لا يحفظ روى عنه الاحبان ولا يحفظه غير هذا الحديث قال وفي اسناده نظر
انتهى **قوله** (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع فقال وياكل الضبع احد) بتقليد همة الاستفهام الاكاري وفي المشكوة او ياكل الضبع احد وفي رواية
ابن ماجه من ياكل الضبع (رسالة عن اكل الذئب باهزم ويبدل روي اكل) وفي المشكوة او ياكل اى جهلت حكمه وياكل الذئب احد في خبر اى صلاح وتقوى
صفة احد واستدل بهذا الحديث من قال هجومه الضبع والحديث ضعيف لا يصح للاحتجاج **قوله** (هذا حديث ليس اسناده بالقوى لاخره الامن حديث

باب ما جازى لحم الحمر الأهلية حدثنا محمد بن يشار ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك بن انس عن الزهري ح وثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي عن أبيهم عن علي قال فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن منقته النساء زمن جابر وعن حموم الحمر الأهلية حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الخزومي ثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي قال الزهري كان رضاهما الحسن بن محمد وقال غير سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة وكان رضاهما عبد الله بن محمد حدثنا أبو بكر يثنا حسين بن علي عن ابن أبي عمير عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والجمجمة والرجل الأجنبي وفي الباب عن علي وجابر والبراء وابن أبي أوفى والنس والعرباض بن سارية وإبي ثعلبة وإبن عمير وإبي سعيد هذا حديث

مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات انتهى ومنها عن حموم الحمر، أي الأهلية وسيأتي حكم الحمر الأهلية في الباب الذي بعده **قوله** روي في الباب عن أسماء بنت أبي بكر الخوجه البخاري قالت سمعنا علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فساو نحن بالمدينة فكلناه واخرجه مسلم أيضا وفي الباب أيضا عن ابن عباس أخرجه اللادقني بسند قوي ولفظه نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الحمر الأهلية وأمر لحم الخيل قاله الحافظ في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي **قوله** روي عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن جابر بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين بن علي وهو الثقات أبو جعفر وهذه الرواية أخرجه البخاري ومسلم واخرجه النسائي وقال لا أعلم أحدا وافق حمادا على ذلك روي ابن عيينة أصح سمعت محمد يقول سفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد) لكن اقتصر البخاري ومسلم على طريق حماد بن زيد وقد وافقه ابن جرير عن عمرو بن علي إدخال الواسطة بين عمرو وجابر لكنه لم يسمه أخرجه جازا من طريق ابن جرير وله طريق أخرى عن جابر أخرجه مسلم من طريق ابن جرير وأبو داود من طريق حماد والنسائي من طريق حسين بن داود كلهم عن ابن أبي عمير عن واخرجه النسائي صحيحا عن عطاء بن جابر أيضا واغرب البيهقي فخرج بان عمرو بن دينار لم يسمه من جابر واستغرب بعض الفقهاء دعوى الترمذي أن روايته بن عيينة أصح مع إشارة البيهقي إلى أنها منقطعة وهو ذهل فان كلام الترمذي محمول على أنه صح عنه اتصاله ولا يلزم من دعوى البيهقي انقطاعه كمن الترمذي يقول بذلك والحق أنه ان وجدت روايته فيها نص عمر وبالسمع من جابر فتكون روايته حماد من المزني في متصل الأسانيد والأرواية حماد بن زيد هي المتصلة وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فالحديث طرق أخرى عن جابر غير هذه فهو صحيح على كل حال قاله الحافظ **باب ما جازى لحم الحمر الأهلية** أي غير الوحشية ويقال لها الحمر الأنسية والأكسية **قوله** (عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي) أي ابن أبي طالب ومحمد بن علي هذا هو الذي يعرف بابن الحنفية وابنه عبد الله يكنى بأبي هاشم وثقه ابن سعد والنسائي والعللي وابن الحسن يكنى بأبي محمد ثقة فقيه (عن أبيهما) أي محمد بن علي المعروف بابن الحنفية الهاشمي أبو القاسم ثقة عالم من كبار التابعين (عن علي) أي ابن أبي طالب رضي الله عنه **قوله** (نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء) يعني بكلم المتعة وهو تزويج المرأة إلى أجل فاذا انقضت وقعت الفرة (زمن خيبر) قد ايجت متعة

النكاح مراد أنه حرمت إلى يوم القيمة وقد تقدم بيان في كتاب النكاح (وعن لحم الحمر الأهلية) فيه دليل على حرمة لحم الحمر الأهلية ويؤخذ من التقييد بالأهلية جواز أكل لحم الحمر الوحشية وقد تقدم مرجحا في حديث أبي قتادة في الحجوق جاز في حديث النس في عند البخاري بيان علة الحرمة فقيه ان الله ورسوله ينهاكم عن لحم الحمر الأهلية فانها حرج قال النووي قال تحريم الحمر الأهلية أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم وله نجد عن أحد من الصحابة في ذلك خلا فالله إلا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثلثها الكراهة وأما الحديث الذي أخرجه أبو داود عن غالب بن الحر قال صابتنا سنة فلم يكن في مالي ما اطعم أهلي إلا سمان حمر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنك حرمت لحم الحمر الأهلية وقد صابتنا سنة قال اطعم أهلك من سمان حمر فإنا حرمناها من أجل حوالى القرية يعني الجلالة واسنادها ضعيف والمتن شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة فلا اعتماد عليها وأما الحديث الذي أخرجه الطبراني عن أم نصر المحاربية ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر الأهلية فقال ليس ترعى الكلاب وتأكل الشجوق قال نعم قال فاصب من لحمها واخرجه ابن أبي شيبة من طريق رجل من بني مرة قال سألت فذ نخوة فخر السند بن مقال وثبتنا احتمال ان يكون قبل التحريم كذا في الفتح وحديث علي هذا أخرجه الشيخان واخرجه الترمذي أيضا في باب نكاح المتعة من ابواب النكاح

قوله قال الزهري وكان رضاهما الحسن بن محمد) وذكر البخاري في التاريخ بلفظ وكان الحسن أو ثقبهما (وقال غير سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة وكان رضاهما عبد الله بن محمد) كذا عند الترمذي ولا حماد عن سفيان وكان الحسن رضاهما إلى نفسنا وكان عبد الله يتبع السبئية انتهى والسبئية بمهملة ثم موحدة ينسبون إلى عبد الله بن سبا وهو من رؤساء الرداض وكان المختار بن أبي عبيد على رأيه ولما غالب على الكوفة وتبع قتلة الحسين فقتلهم كحكمة الشيعة ثم فارق الأثرم لما ظهر منه من الكاذب كان من رأى السبئية مولاة محمد بن علي بن أبي طالب كانوا بن عمرو أن المهلك وأنه لا يموت حتى يخرج في آخر الزمان ومنهم من أقر بموته وزعم ان الأمر بعد صارا إلى ابنة أبي هاشم هذا أو مات أبو هاشم في آخر ولاية سليمان بن عبد الملك سنة ثمان وتسعين قاله الحافظ **قوله** (ثنا حسين بن علي) بن الوليد الجعفي مولاهم الكوفي المقرئ ثقة عابد مات سنة ثلاث أو اربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة قال موسى بن داود كنت عند ابن عيينة في أرحسين الجعفي فقام سفيان فقبل بيده وكان زائدة يختلف إليه إلى منزله يحدثه فكان أروى الناس عنه وكان الثوري إذا رآه عاتقه وقال هذا راهب

حسن صحیح وروی عبد العزيز بن محمد وغيره عن محمد بن عمرو هذا الحديث وانما ذكره واحرفا واحدا مني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا في باب من السباع
باب ماجاء في الاكل في انية الكفار حل تنازير بن اخزم الطائي ثنا سلم بن قتيبة ثنا شعبة عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة قال سئل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن قذور الجوس قال انقروها غسلا واطبخوا فيها وتسمى عن كل سبع ذي ناب هذا حديث مشهور من حديث

جعفي عن زرادة بن هيران قدامة **قول** رجم يرمي خبير كل ذي ناب ما يعد بنا بل على الناس اموالهم كالزئب والاسد والكلب
 ونحوها والجمجمة قال الجزري في النهاية هي كرجوان ينصب ويرمى ليقتل الا انها تكثر في الطير والارانب اشباه ذلك مما يحتم في الارض اى يلزمها ويكتصق بها وجم الظا
 جتوما وهو بمثابة البروك للابل انتهى **والجمار الاسنى** بلسانهم وسكون النون منسوب الى الكس ويقال فيه الكسنى ويفتحين وقصرح الجوهري ان الكسنى يفتحين مند
 الوحشة والمراد بالجمار الاسنى الجمار الاهلى **قول** ر في الباب عن علي بن جابر والبراء بن ابي اوفى والنسب العربى بن سارية والى ثعلبة وابن عمر وابو سعيد اما حديث على
 فانما روى غير حديثه الذى اخرج في هذا ولم اقف عليه في نظر من اخرج واما حديث جابر فقد تقدم تخريجه في الباب المتقدم واما حديث البراء فاخرجه
 الشيخان واما حديث ابن ابي اوفى فاخرجه ايضا الشيخان واما حديث انس فاخرجه ايضا الشيخان واما حديث العرباض بن سارية فاخرجه الترمذى في
 باب كراهية اكل المصبوبة واما حديث ابي ثعلبة فاخرجه الشيخان واما حديث ابي سعيد في نظر من اخرجه **قول** هذا

حديث حسن صحيح واخرجه احمد **قول** واما ذكره واحرفا واحدا اى جملة واحدة روى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع بيان لقوله حرفا
 واحد اعني قصره واعلى هذه الجملة ولم يذكر والنهى عن الجمجمة والجمار الاسنى **باب** ماجاء في الاكل في انية الكفار **قول** رحدثنا زيد بن اخزم (بمجتبتين
 الطائي) الثباني ابوطالب البصرى ثقة حافظ من الحادية عشرة رثنا سلم بن قتيبة بفتح السين المهمل وسكون اللام الشعيرى ابو قتيبة الحراسى في نزيل البصرة
 صدق من التاسعة كذا في التقريب ووقع في النسخة الاحمدية مسلم بن قتيبة بالميم وهو غلط روى ابي قلابة قال الحافظ في تهذيب التهذيب ابو قلابة لم يدرك
 ابي ثعلبة الخثني انتهى **ففي** هذا الاسناد انقطاع روى ابي ثعلبة الخثني صحابي مشهور بكنيته واختلف في اسمه اختلافا كثيرا **قول** (سئل رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن قذور الجوس) القدر وجميع قدر قال في القاموس القدر بالكسر معروف وقال في الصراح قدر بالكسر ديك وهو مؤنث وتصغيرها قدر بغير هاء على
 خلاف قياس انتهى رانقوها من الانقاء غسلا اى بالغسل **والطبخ** الانتضاج اشتواء واقتطاط كصبر ومنع قاله في القاموس (فيها) اى في قدر
 الجوس **اعلم** ان البخارى رحمه عقدا بابا بلفظ باب انية الجوس والميتة واورده في حديث ابي ثعلبة وفيه اما ذكرت انكم بارض اهل الكتاب فلا تاكلوا

في انيتهم الا ان لا تجدوا ابدا فان لم تجدوا فاعسلوا وكلوا قال الحافظ قال ابن اللين كذا ترجم والى حديث ابي ثعلبة وفيه ذكر اهل الكتاب فلعنه يرى انهم اهل كتاب
 وقال ابن المنير ترجم للجوس الاحاديث في اهل كتاب لانه بنوع على الحد ورمى لك احد هو عدم توقيفهم للجاسات قال الكرماني او حكمه على احدهما لقياس على
 الاخران باعتبار ان الجوس يرمون انهم اهل كتاب قال الحافظ واحسب من ذلك انه اشار الى ما ورد في بعض طرق الحديث منصوصا على الجوس فعند الترمذى من طريق
 اخوى عن ابي ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قذور الجوس فقال انقروها غسلا واطبخوا فيها وفي لفظ من وجه اخر عن ابي ثعلبة قلت انتم بهذا اليهود و

النصارى والجوس فلا تجد غير انيتهم الحديث وهذه طريقة يكثر منها البخارى فما كان في سنة مقال يتروم به ثم يورد في الباب ما يؤخذ الحكم منه بطريق الاصل
 ونحوه والحكم في انية الجوس لا يختلف مع الحكم في انية اهل الكتاب ان العلة ان كانت تكون محل ذبايحهم كاهل الكتاب فلا اشكال او لا تفل فكون الانية
 التي يطبخون فيها ذبايحهم ويغرفون قد نجست بملافة الميتة فاهل الكتاب كذلك باعتبار انهم لا يتدينون باجتناب الجاسة وبانهم يطبخون فيها الخنزير
 ويضعون فيها اللحم وغيرها ويؤيد الثالث ما اخرج ابو ارون والبراز عن جابر كذا في رجم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب من انية المشركين فاستمتع بها

فلا يعيد ذلك علينا لفظ ابو ارون وفي رواية البراز فغسلها واكل فيها انتهى قال النووي قد يقال هذا الحديث مخالف لما يقوله الفقهاء وانهم انه يجوز
 استعمال اولى المشركين اذا غسلت ولا كراهة فيها بعد الغسل سواء وجد غيرها ام لا وهذا الحديث يقتضى كراهة استعمالها ان وجد غيرها ولا يكتفى بغسلها في
 نفى الكراهة وانما يغسلها وليستعملها اذا لم يجد غيرها والجواب ان المراد النهى عن الاكل في انيتهم التي كانوا يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون كما صرح به

في رواية ابو ارون وانما النهى عن الاكل فيها بعد الغسل لا مستقار وكونها معتادة للجاسة كما يكره الاكل في الجمجمة الغسولة واما الفقهاء فمطلق انية
 الكفار التي ليست مستعملة في الجاسات فهذه يكره استعمالها قبل غسلها فاذا غسل فلا كراهة فيها لانها طاهرة وليس فيها استقار ولو لم يرد النهى لكره
 عن انيتهم المستعملة في الخنزير وغيرها من الجاسات انتهى وقال الحافظ في الفتح ومشى بن حزم على ظاهره في استعمال انية اهل الكتاب لا يشترط
 احدهما ان لا يجد غيرها والثاني غسلها واجيب بان امره بالغسل عند فقد غيرها اى على طهارتها بالغسل والامر باجتنابها عند مجموع غيرها للبا لغتر في التفسير عنها
 كما في حديث سلة الان بعد في الامر بكسر القدر التي يطبخت فيها الميتة فقال رجل ان غسلها فقال اوزك فامر بكسر اللب الدة في التفسير عنها ثمان في الغسل ترخيصا
 فذلك يتي هذا هنا انتهى روى عن كل سبع ذي ناب الناب السن الذي خلف الرباعية جمعه اينا قال ابن سينا لا يجتمع في حيوان واحد قرن وناب معا وذو

بقره
 ٤٩

ابو ثعلبة وروى عنه من غير هذا الوجه واثبت اسمه بحرقوم ويقال جرحهم ويقال ناشب قد ذكر هذا الحديث عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرخبي عن ابى
 ثعلبة **حل ثنا** عن ابى عيسى بن يزيد ليغدادى ثنا عبد الله بن محمد العيشي ثنا احمد بن سلمة عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرخبي
 عن ابى ثعلبة الخثني انه قال يا رسول الله انا بارض اهل كتاب فطبخ في قدرهم ونشرب في انيتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيرها
 فارضوها بالماء ثم قال يا رسول الله انا بارض صيد فكيف نصنع قال اذا ارسلت كلبك المكلب ذكرت اسم الله فقتل فكل وان كان غير مكلب
 فذكي فكل واذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فقتل فكل هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الفارة تموت في السم من حل ثنا** سعيد بن
 عبد الرحمن و ابو عمار قال ثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله بن عباس عن ميمونة ان فارة وقعت في سم من فماتت فسئل عنها النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال القوها واطحها فكلوه وفي الباب عن ابى هريرة هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن عبد الله بن عباس ان
 النبي صلى الله عليه وسلم سئل ولم يذكر وافية عن ميمونة وحديث ابى عباس عن ميمونة صح وروى معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وهذا حديث غير محفوظ سمعت محمد بن اسمعيل يقول حديث معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في
 هذا الخط والصحيح حديث الزهري عن عبد الله بن عباس عن ميمونة **باب ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال** **حل ثنا** اسحاق بن منصور ثنا عبد
 الله بن السباع كلاسد والذئب النمر والفيل والقرود وكل ما له ناب يتقوى به ويصطاد قال في النهاية وهو ما يفتس الحيوان يأكل فسر كلاسد النمر والذئب فحواها و
 قال في القاموس السبع بضم الباء وفتحها المفترس من الحيوان انتهى وقع الخلاف في جنس السباع المحرمة فقال ابو حنيفة رحمه الله كل ما اكل اللحم فهو سبع حتى الفيل والضب
 والبرقع والسود وقال العافى يحرم من السباع ما يعد وعلى الناس كلاسد الذئب النمر واما الضبع والثعلب فيجوزان عنده لانهم لا يعدوان كذا في النيل قوله و
 قد ذكر هذا الحديث عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرخبي عن ابى ثعلبة (اي زيادة ابى اسماء الرخبي بين ابى قلابة و ابى ثعلبة هذا الاسناد متصل قوله) ثنا عبد الله بن
 محمد العيشي قال في الترمذي عبد الله بن محمد بن عمار بن عاصم بن موسى بن جهم بن عبد الله بن محمد بن عاصم بن عاتشة والعاشي والعيشي نسبة الى عاتشة
 بنت طلحة لانه من ذريتها ثقة جواد روى بالقدر ولم يثبت من كتابه الا عشرة انتهى ووقع في نسخة الاحمد بن عبد الله بن محمد بن القريشي زيادة لفظ بن القريشي مكان العيشي
 وهو غلط قوله (فارضوها) اي اغسلوها قال في القاموس رخصه كمنعه غسكه كارضه انتهى قال الخطابي والاصل في هذا انه اذا كان معلوما من حال الشريك
 انهم يطبخون في قدرهم الخبز ويديرون في انيتهم الحرق فانه لا يجوز استعمالها الا بعد الغسل والتنظيف فاما ثيابهم ومياهم فانها على الطهارة كماء المسلمين وثيابهم
 الا ان يكونوا من قوم لا يتحاشون نجاسات وكان من عادتهم استعمال الابل في طهورهم فان استعمال ثيابهم غير جائز الا ان يعلم انها لم يصبها شيء من النجاسات انتهى لنا
 بارض صيد الاضافة لادق ملايسة اي بارض يوجد فيها الصيد ويصيد اهلها اذا ارسلت كلبك المكلب اي طعم قال في النهاية المكلب المسلط على الصيد المعود
 بالاصطياد الذي ذكره في به انتهى (فذلك) بصيغة الموصول من التذكير اي ذبح قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **باب ما جاء في الفارة تموت في**
السمن قوله (حدثنا سعيد بن عبد الرحمن) هو الخرومي و ابو عمار اسمه حسين بن حويث الخراعي (ثنا سفيان) هو ابى عبيدة عن عبد الله بن
 عتبة قوله (ان فارة وقعت في سم) وفي رواية النسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك في سم جامد (فماتت) اي فيه (فسئل عنها) اي عما يترتب على
 موتها فقال القوها اي اخرجوا الفارة واطحوها واطحها اي اكلها اذا كان جامدا فكلوه اي اطعموا بقية في شرح السنة فيه دليل على ان غير الماء
 من المائعات اذا وقعت فيه نجاسة نجس قل ذلك المانع او كل من غلب الماء حيث لا نجس عند الكثرة ما لم يتغير بالنجاسة وانفقوا على ان الزيت اذا مات
 فيه فارة او وقعت فيه نجاسة اخرى انه نجس ولا يجوز اكله وكذا لا يجوز بيعه عند اكثر اهل العلم وجوز ابى حنيفة بيعه واختلفوا في الاستئذان به فذهب جماعة
 الى انه لا يجوز الاستئذان به لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تقربوه وهو احد قول الشافعي ذهب قوم الى انه يجوز الاستئذان به بالاستصباح وقد هين السفن وغوة و
 هو قول ابو حنيفة وظهر قول الشافعي المراد من قوله فلا تقربوه اكلها واطحها لا انتفاعا انتهى قال الحافظ وقد تمسك ابن العربي بقوله... واطحها على انه كان
 جامدا قال لانه لو كان مائعا لم يكن له حول لانه لو نقل من اي جانب مما نقل الخلقه غيره في الحيا فيصير ماحولها فيحتاج الى لقائه كله كذا قال وقد وقع عند
 الدررطني من رواية يحيى القطان عن مالك في هذا الحديث فاهل ان يقولوا ماحولها فيرمي به قال الحافظ وهذا الظاهر في كونه جامدا من قوله واطحها فيقول ما تمسك
 ابن العربي انتهى قوله (وفي الباب عن ابى هريرة) اخرج احمد ابو داود وعنه فروعا اذا وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فالقوها واطحها وان كان مائعا
 فلا تقربوه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود والنسائي (وحديث ابى عباس عن ميمونة صح) قد ذكر في الحيا فظ في القدر في باب يقع من النجاسة
 في السمن والماء من كتاب الوضوء وجه كون حديث ابى عباس عن ميمونة صح وكذا ذكره ايضا وجه كون حديث معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
 خطأ فمن ثناء الوضوء على ذلك فلا يراد به **باب ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال** قوله (ثنا عبد الله بن منير) هو الهمداني ابو هشام الكوفي عن
 ابى بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ثقة من الرابة قوله (لا ياكل احدكم شمالة ولا يشرب شمالة) قال الشوكاني فيه النهي عن الاكل والشرب بالشمال

كهيبة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه قال اذا اكل احدكم طعاما فسقط لقمته فليط ما رآه منها ثم ليضعها ولا يدعها للشيطان
وفي الباب عن النجاشي ثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عفان بن مسلم ثنا احمد بن سلمة ثنا ثابت بن اسد النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل طعاما
لعق اصابعه الثلاث وقال اذا وقعت لقمة احدكم فليط عنها الاذي ولياكلها ولا يدعها للشيطان واقرنا ان نسكت الصحيفة وقال انك لا
تدرون في ابي طعامكم البركة هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابن عساق عن ابي بصير عن ابي جهم عن ابي عبد الله قال حدثني جدتي ام عاصم
وكانت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علينا نبينا في الخير ونحن ناكل في قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة
ذم يحسها استغفر له القصعة هذا حديث غريب نعم في الامم حديث العلي بن راشد وقد روى يزيد بن هارون وغير واحد من الامم عن
العلي بن راشد هذا الحديث باب ما جاز في كراهية الاكل من وسط الطعام حدثنا ابو جاز ثنا جري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه هذا حديث حسن صحيح
وليس ما يكره من غبار وتراب قذى وغو ذلك قال في المجمع رابن الشئ وارابن بعني شكفي وقال فيه ايضا وفي حديث فاطمة يرييني ما يريها اي يسوقني ما
يسوقها ويترجمني ما ترجمها من رابن وارابن اذ اريت منه ما تكره انتهى وفي رواية مسلم فليأخذها فليط ما كان بها من اذي ثم ليضعها في رواية مسلم و
لياكلها ولا يدعها بفتح الدال اي لا يتركها للشيطان قال الترمذي في ما صار تركها للشيطان لان فيه اضاءة لعمه والاستحسان بها من غير ما باس ثمنه
من اطلاق المتكبرين والمنع عن تناول تلك اللقمة في الغالب هو الكبر وذلك من عمل الشيطان انتهى قال الترمذي في الحديث استحباب اكل اللقمة الساقطة بعد مسح
اذي يصبها هذا اذ لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس نجست ولا يد من غسلها ان امكن فان تعذر اطعمها حيوانا ولا يتركها للشيطان انتهى
وحدثنا جابر بهذا الخبر مسلم **قوله** (وفي الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم) اخوجه الترمذي بعد هذا **قوله** (لعق اصابعه الثلاث) وكان صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث
بالاهتمام والتي تليها والوسطى رواه ابن انس في نسخة الصحيفة اي مسحها وتتبع ما بقي فيها من الطعام يقال سلت الصحيفة ليلتها من باب نصر يصير اذا تتبع ما بقي
فيها من الطعام ومسحها بالاصبع ونحوها والصحفة بالفارسية كاسه بزرگ قال لسانى اعظم القصاع للحنفة ثم القصعة تليها تشبع العشرة ثم الصحفة
تشبع الخمسة ثم الميكة تشبع الرجلين والثلاثة ثم الصحيفة تشبع الرجل كذا في الصراح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخوجه احمد ومسلم وابو داود
والنسائي **قوله** (ثنا العلي) بضم اوله وفتح ثانيه وتشديد اللام المفتوحة (بن راشد) الهذلي (ابو اليمان) النبالي البصرى مقبول من الثامنة قاله في التقريب
وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته قال ابو حاتم شريح يعرف حديث حدث به عن جدته عن نبينا في الخبر في لعق الصحيفة وقال النسائي ليس به باس و
ذكره ابن حبان في الثقات له في السنن الحديث الذي اشار اليه ابو حاتم انتهى (حدثني جدتي ام عاصم) مقبولة من الثالثة (وكانت ام ولد لسنان بن سلمة)
ابن الحبتى البصرى الهذلي ولد يوم حنين فله رؤية وقد ارسل احاديث مات في اخر امارة الحجج ر قالت دخل علينا نبينا في الخير قال في التقريب نبينا
بجمجمة مصغرة ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبينا في الخبر صحابي قليل الحديث **قوله** (من اكل) اي طعاما في قصعة اي نحوها ثم لحسها بكر الحامد من باب سمع اي
لغعها والمراد ان الحس ما فيها من طعام تواضعا وتطيها لما انعم الله عليه ورزقه وصيائة له عن التلف واستغفرت له القصعة ولعله اظهر في موضع المضمرة ثلثتهم
ان قوله استغفرت بصيغة المتكلم قال القارى لما كانت تلك المغفرة بسبب الحس القصعة وتوسطها جعلت القصعة كأنها استغفرت له مع انه لا مانع من الحمل على الحقيقة
قال الترمذي في استغفرت القصعة عبارة عما تعرف فيه من امارة التواضع من اكل منها وبرادته من الكبر وذلك مما يوجب له المغفرة فاضاف الى القصعة لانها
كالسبب لذلك انتهى **قلت** الحمل على الحقيقة في هذا وامثاله هو المتعين ولا خلجة الى الحمل على الجاز **قوله** (هذا حديث غريب) واخوجه احمد وابن ماجه والدارقطني
كذا في المشكوة **باب** ما جاز في كراهية الاكل من وسط الطعام **قوله** (حدثنا ابو جاز) لم يظهر لي ان ابا جاز هذا من هو وما اسمه (ثنا جري) هو ابن عبد الله
عن سعيد بن جبير بمضمومة مفتوحة وسكون ياء الاسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايت عن عائشة وابو موسى ونحوها رسالة قتل بين
يدي الحجج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين كذا في التقريب **قول** (مران البركة تنزل وسط الطعام) يسكن السين ويفتح والوسط اعدل المواضع فكان احق
بتناول البركة فيه (فكلوا من حافتيه) اي حافتيه قال في القاموس حافتا الهادي وغيره حافناه والحج حافات انتهى وليس المراد هنا حصص التثنية ففي المشكوة انه
اي قصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها وفي الجامع الصغير للسيوطي فكلوا من حافات وفي رواية ابن ماجه فخذوا من حافته (ولا تاكلوا من وسطه) فيه مشروعية
الاكل من جوانب الطعام قبل وسطه قال الرازي وغيره يكره ان ياكل من اعلى الترمذي وسط القصعة وان ياكل مما يلي اكيهه ولا باس بذلك في لفواكه وتعقبه الاسنوي
بان الشافعي نص على التحريم فان لفظه في الام فان اكل مما يليه او من راس الطعام اثم بالفعل الذي فعله اذا كان عالما واستدل بالتمسك عن النبي صلى الله عليه وسلم
اشار الى هذا الحديث قال الترمذي كذا لا ياكل من وسط الرغيف بل من استدارته الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز والعللة في ذلك ما في الحديث من كون البركة تنزل
في وسط الطعام كذا في النبيل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخوجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه الدارقي وابن حبان في صحيحه والحاكم **قوله** (روى

كان الفوسيقة تضرهم على الناس بيتهم وفي الباب عن ابن عمر وابهريرة وابن عباس هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر بن
 ابن ابي عمر وغير واحد قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون هذا
 حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية القران بين التمرتين حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسحق الزبيري وعبيد الله عن الثوري عن
 جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرب بين التمرتين حتى يستاذن صاحبه وفي الباب عن سعد بن ابى بكر هذا حديث
 حسن صحيح باب ما جاء في استحباب التمر حل ثلثا محمد بن سهل بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قال ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن بلال عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه جياع اهله

فيتضر به انتهى (فان الفوسيقة) قال القاري تعليل لقوله والحق المصباح واعترض بينهما بالعلل للافعال السابقة ولو ثبت لروايتها بالواو وكانت لعل
 مرتبة على طريق اللفظ لثبوتها في القاموس زالفاء تجي بمعنى الواو انتهى الفوسيقة تصغير الفاسقة والمراد الفاسقة لخروجه من جرحها على الناس و
 افسادها (تضم) يضم المتاء واسكان الضاد اي تحرق سريعا قال اهل اللغة ضمت النار بكسر الراء وتضمضت اضرمت اي التهبضت اضرمتها انا وضرمتها على
 الناس بيتهم) وفي رواية للجاري والحق المصباح فان الفوسيقة ربما جرت لثقلها فاحرقت اهل البيت قوله (وفي الباب عن ابن عمر وابهريرة وابن عباس)
 اما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابهريرة فاخرجه ابن ماجه واما حديث ابن عباس فاخرجه ابو داود وابن حبان والحاكم
 عنه قال جازت فارة تجر القتيلة فالقها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على التمرة التي كان قاعدا عليها فلحقت منها مثل موضع الدرهم فقال
 اذا تم فاطقوا سر حكمه فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيقول قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وابو داود وابن ماجه قوله لا
 تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) قال النووي وهذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حرق بيدها دخلت
 في الامر بلاطفاً ولو لم يكن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا بأس به لا لتفاد العلة لان النبي صلى الله عليه وسلم عمل الامر بلاطفاً في الحديث السابق بان الفوسيقة تضرهم
 على اهل البيت بيتهم فاذا انتفت العلة زال المانع انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه احمد والشيخان وابو داود وابن ماجه: (باب ما جاء في كراهية
 القران بين التمرتين) القران بكسر القاف وتخفيف الراء اي ضم ترة التمرة لمن اكل من جملة قوله (وعبيد الله هو ابن موسى العباسي يكره في عمر جبلة) بقية الحديث
 والمروحة (بن سحيم) بمهملتين مصغر كوفي ثقة من الثالثة قوله (عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرب) اي يجمع وهو يضم الراء وكسر الغتان يقال قر
 بين الشيئين قالوا ولا يقال اقرن (بين التمرتين) اي بان ياكلها دفعة (حتى يستاذن صاحبه) وفي رواية تسلمه حتى يستاذن اصحابه اي الذين اشتركوا معه
 في ذلك التمر فاذا ادوا جازله القران قال النووي هذا النهي متفق عليه حتى يستاذنهم فاذا ادوا فلا بأس باختلافوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهية او
 الادب فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر انه للتحريم وعن غيرهم انه للكراهية والادب والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركاً بينهم فالقران حرام الا
 برضاهم ويحصل الرضا بتصرحهم به او بما يقوم مقام التصريح من تربية حال اذ ادال عليهم كلهم بحيث يعلمون يقيناً او ظناً قوياً انهم يرضون به ومتى شك في
 رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم او لاجلهم اشترط رضاه وحده فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب ان يستاذن الاكلين معه ولا يجب ان كان
 الطعام لنفسه وقد ضعف به فلا يجوز عليه القران ثمان كان في الطعام قلة فحسب ان لا يقرب لتساويهم وان كان كثيراً بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقربه
 لكن الادب مطلقاً التأديب في الاكل وتروك الشرة الا ان يكون مستجراً ويريد السراج لشغل اخرو قال الخطابي اما كان هذا في زمنهم وحين كان الطعام ضيقاً اذا ما
 اليوم مع اتساع الحال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الاعتداء لعموم اللفظ لا خصوص السبب لو ثبت السبب كيف هو
 غير ثابت انتهى كلام النووي تعليقه قد اخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ وهو في مستدرك الزائر من طريق ابن بري عن ابيه رضه كنت نهيتكم عن
 القران في التمر وان الله وسع عليكم فاقرنوا قال الحافظ في سننه ضعفه قال الحارثي حديث النهي اصح واشهر لا ان الخطب فيه يسير لانه ليس من باب العبادات
 واما هو من قبيل المصالح الدينية فيكتفي فيه بمثل ذلك وبعبارة اجماع الامة على جواز ذلك قال الحافظ مراده بالجواز في حال كون الشخص مالاً لذلك
 الماكول ولو بطريق الاذن له فيه كما قرره النووي والافلام يحن احد من العلماء ان يستأثر احد بال غير غير اذنه حتى لو قامت قرينة تدل على ان الذي
 وضع الطعام بين الضيفان لا يرضيه استئذنا بعضهم على بعض حرم الاستئذنا حراماً وانما تقع المكارمة في ذلك اذا قامت قرينة الرضا وذكر ابو موسى المديني
 في ذيل الغريبين عن عائشة وجابر استقبح القران لما قيم من الشرة والطعم المرى بصاحبه وقال مالك ليس يجميل ان ياكل اكثر من رفقة قوله (وفي الباب
 عن سعد بن ابى بكر) اخرجه ابن ماجه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه: (باب ما جاء في استحباب
 التمر) قوله (هذا حديث حسن صحيح) قوله (هذا حديث حسن صحيح) قوله (هذا حديث حسن صحيح) قوله (هذا حديث حسن صحيح) قوله (هذا حديث حسن صحيح)
 الثامنة قوله (بيت لا تمر فيه جياع اهله) قيل اراد به اهل المدينة ومن كان قوتهم التمر والمراد به تعظيم شأن التمر قال القاضي

الثامنة قوله (بيت لا تمر فيه جياع اهله) قيل اراد به اهل المدينة ومن كان قوتهم التمر والمراد به تعظيم شأن التمر قال القاضي

وتروك عليه هذا حديث غريب يعرفه الامن حديث يونس بن محمد عن الفضل بن فضالة هذا شيخ بصري والفضل بن فضالة شيخ اخو مصر اوتق
 من هذا او اشهر وروى شعبة هذا الحديث عن جيب بن الشهيد عن ابن بريدة ان عمر اخذ بيد محمد بن جيب وشعبة اشبهه عندك واحم باب
 ماجاء ان المؤمن ياكل في معاد واحد حل ثنا محمد بن بشارة شيخي بن سعيد ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر ياكل
 في سبعة امعاد والمؤمن ياكل في معاد واحد هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي نضرة وابي موسى وجهجاه الغفاري
 وميمونة وعبد الله بن عمرو وحل ثنا اسحاق بن موسى ثنا معن ثنا مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
 ضافه ضيف كافر فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب ثم اخرى فحلبت فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه
 ثم اصبح من الغد فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم المؤمن يشرب في معاد واحد الكافر يشرب في سبعة امعاد هذا حديث حسن غريب

بلجتنا به مسنوخ الصحيح الذي قاله الاكثرون وتبين الصير اليبنة لاشبه بل يجب الجمع بين الحديثين وحمل الامر باجتنايه والفرار منه على الاستحياب والاحتياط
 لا الوجوب واما الاكل معه ففعله لبيان الجواز انتهى قوله وهذا حديث غريب واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم والفضل بن فضالة
 شيخ اخو مصر الخ قال في الترمذي لفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القناني للمري ابو معاوية القاضي ثقة فاضل عابد لخطا ابن سعد في تضعيفه من الثامنة
 انتهى وروى شعبة هذا الحديث عن جيب بن الشهيد عن ابن بريدة قال الحافظ في تهذيب التهذيب ابن بريدة هو عبد الله اخو سليمان قال الزرار واعلمت
 ابن هرثمة ومحمد بن عمار ومحمد بن حجاج فانما يحثون عن سليمان فحيت ابهوا ابن بريدة فهو سليمان وكذا الاصح عندك واما من عدلوا حديث ابهوا ابن بريدة
 فهو عبد الله انتهى وحديث شعبة اشبهه عندى واحم حديث شعبة هذا منقطع قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن بريدة قال ابن ابي
 حاتم في المراسيل قال ابن زهرة لم يسمع من عمر انتهى **باب** ماجاء ان المؤمن ياكل في معاد واحد **قوله** الكافر ياكل في سبعة امعاد والمؤمن ياكل في معاد
 واحد بكسر الهمزة ويكتب بالياء قال في القاموس المعنى بالفتح وكالى من علاج البطن وقد يوثق والجمع امعاد والعج بالكسر التحريك وكنتف ما ينقل الطعام
 اليه بعد المعدة والجمع اعجاج انتهى **قوله** وهذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه **قوله** وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي نضرة
 وابي موسى وجهجاه الغفاري وميمونة وعبد الله بن عمرو اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي بهذا هذا واما حديث ابي سعيد فلي نظر من اخرجه واما
 حديث ابي نضرة فلما اقف عليه اعلم انه قد وقع في النسخ الحاضرة عن ابي نضرة بالنون والصاد المحجمة ولم اقف على من كنيته ابي نضرة بالنون والصاد المحجمة من الصحابة

فعم ابو بصرة بالموحدة والصاد المهملة صحابي قال في الترمذي جميل مثل حميد لكن اخرجه لام وقيل بفتح اوله وقيل بالجيم ابن بصرة بفتح الواو ابن وقاص ابو بصرة الغفاري
 صحابي سكن مصر ومات بها انتهى وقد روى عنه ما يتعلق بالباب ففي مسند احمد عن ابو بصرة الغفاري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لما هجرت وذلك قبل ان اسلم
 فحلبت شربة كان يجلبها لاهله فشربتها فلما اصبحت اسلمت الحديث وفيه ان الكافر ياكل في سبعة امعاد الخ واما حديث ابي موسى فاخرجه مسلم وابن
 ماجه واما حديث وجهجاه الغفاري فاخرجه ابن ابي شيبة والبويعلى والزرار والطبراني كما في الفتح واما حديث ميمونة فاخرجه احمد واما حديث عبد الله
 بن عمرو فاخرجه الطبراني بسند جيد عندنا قال جاز الى النبي صلى الله عليه وسلم سبعة رجال فاخذ كل رجل من الصحابة رجلا واخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال
 له ما اسمك قال ابو غزوان قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كاله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا ابا غزوان ان تسلم قال نعم فاسلم فسر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحت حلب له شاة واحدة فلم يبق لبنها فقال مالك يا ابا غزوان قال والذي بعثت نبيا لقد مررت بك قال انك امرت بك
 سبعة امعاد وليس لك اليوم الامع واحد كذا في الفتح **قوله** (ضافه) اي نزل به فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة اي يحلبها فحلبت بصيغة
 المجهول (فشرب) اي الضيف الكافر حلابها ثم اخرى اي حلبت شاة اخرى حتى شرب حلاب سبع شياه الحلاب بكسر اللام المهملة وخفة اللام
 اللين الذي تحلبه واللائد الذي تحلب فيه اللبن والمراد هنا الاول (ثما صحيم) اي الضيف الكافر فلم يستتمها اي فلم يقدر ان يشرب لبن الشاة
 الثانية على التمام والمؤمن يشرب في معاد واحد الخ قال الحافظ في الفتح اختلف في معنى الحديث فقيل ليس المراد به ظاهرة وانما هو مثل ضرب المؤمن و
 زهد في الدنيا والكافر حرصه عليها فكان للمؤمن لتقله من الدنيا ياكل في معاد واحد والكافر لشدة رغبته فيها واستكثاره منها ياكل في سبعة امعاد
 فليس المراد حقيقة الامعاد ولا خصوص الاكل وانما المراد التقلل من الدنيا والاستكثار منها فانه عابر عن تناول الدنيا بالاكل وعن اسباغ ذلك بالامعاد
 ووجه العلاقة ظاهر وقيل المعنى ان المؤمن ياكل الحلال والكافر ياكل الحرام والحلال اقل من الحرام في الوجود نقله ابن التين ونقل الطحاوي عن ابي
 جعفر بن عمران نحو الذي قبله وقيل المراد من المؤمن على قلة الاكل اذا علم ان كثرة الاكل صفة الكافر فان نفس المؤمن تنفر من الاضمار بصفة الكافر و
 يدل على ان كثرة الاكل من صفة الكفار قوله تعالى والذين كفروا يمتعون وياكلون كما تاكل الانعام وقيل بل هو على ظاهره ثم اختلفوا في ذلك على

باب ملجاء في طعام الواحد يكفي الاثنين حدثنا الانصاري ثنا معن ثنا مالك وشنا قتيبة عن مالك عن ابى الزناد عن الاسحق عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة وفي الباب عن ابن عمر وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاربعة يكفي الاربعة حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن موهب ثنا سفيان عن الامش عن ابى سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **باب ملجاء في اكل الجراد**

هذا حديث حسن صحيح وروى جابر

اقول احد ها انه ورد في شخص بعينه والامههية اجنسية جزم بذلك ابن عبد البر فقال لا سبيل الى حمله على العموم لان المشاهدة تدفعه فكم من كافر يكون اقل اكله من مؤمن بحسبه وكثير من كافر مسلم فلم يتغير مقدار اكله قال وحديث ابى هريرة يدل على انه ورد في رجل بعينه ولذلك عقب به مالك الحديث المطلق وكذا البخاري كانه قال هذا اذا كان كافرا كان ياكل في سبعة اعماء فلما اسمع في وورد له في نفسه فلفها جزء من سبعة اجزاء مما كان يقيه وهو كافر انتهى وقد تعقب هذا الحل بان ابن عمر روى الحديث فهد منه العموم فلذلك منع الذي ياكل كثيرا من الدخول عليه واحتم بالحديث انه كيف يتا في حمله على شخص بعينه مع ما تقدم من ترجيح تعدد الواقعة ويورد الحديث المذكور عقب كل واحد منها في حق الذي وقع له نحو ذلك **القول الثاني** ان الحديث خرج مخرج الغالب ليست حقيقة العدم حراة فالواضعين السبعة للبا لفة في التكتين كما في قوله تعا والجر يد من بعد سبعة اجزاء والغنى ان من شأن المؤمن التقليل من الاكل لاشتغاله باسباب العبادة ولعله بان مقصود الشرع من الاكل ما يسد الجوع ويمسك الهمق ويعين على العبادة والحشيتة ايضا من حباب ما زاد على ذلك الكافر بخلاف ذلك فانه لا يقف مع مقصود الشرع بل هو تابع لشهوة نفسه مسترسل فيها غير خائف من تبعات الحرام فصار اكل المؤمن لما ذكرته لا ينسب الى اكل الكافر كما بقدر المسبح منه ولا يلزم من هذا الطراد في كل مؤمن وكافر فقد يكون في المؤمن من ياكل كثيرا مما يجب العادة واما العارض بعرض له من مرض بالطن او غيره ذلك يكون في الكافر من ياكل قليلا اما مراعاة الصحة على راي الاطباء واما للرياضة على راي الرببان واما العارض كضعف المعدة **القول الثالث** ان المراد بالمؤمن في هذا الحديث التام الايمان لان من حرم اسلامه وكل اياما اشتغل فكره فيما يصير اليه من الموت ما جده فيمنعه شدة الخوف وكثرة الفكر والاشفاق على نفسه من استيفاء شهوته كما ورد في حديث ابى امامة رضى عنه من كثرة تفكيره في طهره ومن قل تفكيره اكثر طعمه وقسا قلبه ويشير الى ذلك حديث ابى سعيد الصيحر ان هذا المالحلة خضرة فمن اخذها باشراف نفس كان كالذي ياكل ولا يشبع فلما على ان المراد بالمؤمن من يقصد في مطعمه واما الكافر فيم يتا في الشرة فياكل بالنهي كما تاكن البهيمة ولا ياكل بالمصلحة لتقيام البنية وقد ورد هذا الخطاب وقال قد ذكر عن غير واحد من افاضل السلف الاكل الكثير فله يكن في ذلك نقصا في اياهم **الرابع** ان المراد بالمؤمن يسمي الله تعالى عند طعامه وشرا به فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل والكافر لا يسمي فيشركه الشيطان وفي صحيح مسلم في حديثه فروع ان الشيطان ينحلي الطعام ان لم يذكر اسم الله تعالى **الخامس** قال النووي المختار ان المراد ان بعض المؤمنين ياكل في معاد واحد وان اكثر الكفار ياكلون في سبعة اعماء ولا يلزم ان يكون كل واحد من السبعة مثل معي المؤمن انتهى يدل على تفاوت الاعماء ما ذكره عياض عن لهل التشرية ان اعماد الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة اعماء بعد ما متصل بها البواب ثم الصائم ثم الرقيق والثلاثة رفاق ثم الاعور والفقير والمستقيم وكما غلاظ فيكون المعنى ان الكافر يكون ياكل بشرة لا يشبعه الا مالا سبعة والمؤمن يشبعه ملامع واحد **السادس** قال النووي ويحتمل ان يريد بالسبعة في الكافر صفات هي الحوص والشرة وطول الامل والطمس والطبع الحسد والبصر بالواحد في المؤمن سد خلته **السابع** قال القطبي شهرت الطعام سبع شقوق الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهو الضرورية التي ياكل بها المؤمن واما الكافر فياكل بالجوع انتهى ما في الفتح **قلت** في اكثر هذه الاقوال بعد كما لا يخفى الظاهر عندك هو القول الثاني والله تعالى اعلم **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد ومسلم **باب ملجاء في طعام الواحد يكفي الاثنين**

قوله (حدثنا الانصاري هو اسحاق بن موسى الانصاري (طعام الاثنين) او ما يشبهها (كافي الثلاثة) اي يكفيهم على وجه القناعة ويقومهم على الطاعة وينزل الضعف عنهم لانه يشبعهم الغرض منه ان الرجل ينبغي ان يقنع بدون الشبع ويصرف الرائد الى المحتاج اخر وطعام الثلاثة كافي الاربعة) قال السيوطي في شيع الاقل قوت الاكثر وفيه الحث على كرم الاخلاق والتقنع بالكفاية **قوله** (روى في الباب عن ابن عمر وجابر) اما حديث ابن عمر فاخرجه الطبراني عنه فروعا كل اجمعيا ولا تفرق فان طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث واما حديث جابر فاخرجه الترمذي بعد هذا واخرجه ايضا احمد ومسلم والنسائي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك والشيخان **قوله** (وروى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة) في شهر السنة حكي اسحاق بن ابراهيم عن جابر قال تاويله شيع الواحد قوت الاثنين وشيع الاثنين قوت الاربعة قال عبد الله بن عمرو بن قيس هذا ما قاله عمر رضي الله عنه عام الرفادة لقد هممت ان انزل على لهل كل بيت مغل عندهم فان الرجل لا يهلك على نصف بطنه قال النووي فيه الحث على المواساة في الطعام وانه وان كان قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة تعم الحاضرين عليه انتهى وقال الحافظ وعند الطبراني من حديث ابن عمر (يعني للذي اشار اليه الترمذي وذكرنا لفظه) ما يتردد الى العلة في ذلك فيؤخذ من ان الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وان الجوع كلما اكثر ازادت البركة انتهى **قوله** (عن ابى سفيان) اسمه طلحة بن نافع الواسطي الاسكاف تزل مكة صدق من الاربعة **باب ملجاء في اكل الجراد** بنفح الجيم وتخفيف المر المعروف والواحد حراة والحذرة والانتقوس الحامة ويقال انه مشتق من الجرد لانه لا يزل على شئ الا

حل ثنا احمد بن منيع ثنا سفيان عن ابى يعقوب العبدي عن عبد الله بن ابى اوفى انه سئل عن الجراد فقال غزوات مع رسول الله صلى الله عليه ست غزوات ناكل الجراد هكذا روى سفيان بن عيينة عن يعقوب هذا الحديث وقال ست غزوات روى سفيان الثوري عن ابى يعقوب هذا الحديث وقال سبع غزوات وفي الباب عن ابن عمر وجابر هذا الحديث حسن صحيح و ابو يعقوب اسمه واقد ويقال قدان ايضا و ابو يعقوب الاخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن شطاس حل ثنا محمد بن عجلان ثنا ابو احمد المؤمل قال ثنا سفيان عن ابى يعقوب عن ابن ابى اوفى قال غزوات مع رسول الله صلى الله عليه سبع غزوات ناكل الجراد وروى شعبة هذا الحديث عن ابى يعقوب عن ابن ابى اوفى قال غزوات مع رسول الله صلى الله عليه ست غزوات ناكل الجراد حل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بهذا باب ماجاء في اكل لحوم الجلالة والباها حل ثنا محمد بن اسحاق عن ابن ابى نجيم عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والباها

جوده وخلقة الجراد عجيبة فيها عشرة من الحيوانات ذكر بعضها ابن شهرزور في قوله له اخذ ابرو سافا نعاما وقادمتا سر وجو ضيغ حبثها اذا فاعى المرابطنان والتمت به عليها جباد الخيل بالراس والتم به قيل وفاته عين القيل وعن الثور وقرن الايل وذنب الحية وهو صنفان طيار ووثاق يبيض في الصخر فير كره حتى يبيض وينتشر فلا يميزه الا اجتاحه وقد اجمع العلماء على اجوازا كانه بغير تنكية الا ان المشهور عند المانكية اشراط تنكيته واختلفوا في صفتها فقيل تقطع راسه وقيل ان تقع في قدر ماء نار حل قال ابن وهب اخذته ذكاته ووافى مطرف منهم الجهور في انه لا يقتل في ذكاته الحديث بن عمر حلت لنا ميتتان ودمان السمك الجراد والبكة والطال اخرجه احمد والدارقطني مرفوعا وقال ان الموقف اصح وروح البيهقي ايضا الموقف لانه قال ان له حكم الرفح كذا في الفتح قوله (ثنا سفيان) هو ابن عيينة كما صرح به الترمذي بعد (عن ابى يعقوب) بفتح التثنية وسكون العين وضم الفاء وبالراء اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف العبك الكوفي مشهور بكينته وهو الاكب ويقال اسمه واقد ثقة من الرابعة كذا في التقريب قوله (ناكل الجراد) زاد البخاري في روايته معه قال الحافظ في الفتح يحتمل ان يريد بالعبية جمع الغزود و من ماتبعه من اكل الجراد ويحتمل ان يريد مع اكله ويدل على الثاني انه وقع في رواية ابى نعيم في الطب ياكل معنا وهذا ان صحير على الصميري من الشافية في زعمه انه صلى الله عليه لم عاذه كما عان الضب ثم وقفت على مستند الصميري وهو ما اخرجه ابو ارم من حديث سلمان سئل صلى الله عليه عن الجراد فقال لا اكله ولا اخره والصواب هرسل لابن علي في ترجمة ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر انه صلى الله عليه لم سئل عن الضب فقال لا اكله ولا اخره وسئل عن الجراد فقال مثل ذلك وهذا ليس ثابتا لان ثابتا قال فيه النسائي ليس بثقة ونقل النوري الاجماع على حل اكل الجراد لكن فصل ابن العربي في شهر الترمذي بين جراد الحجاز وجراد الاندلس فقال في جراد الاندلس لا ياكل لانه ضربه في هذا ان ثبت انه يضر اكله بان يكون فيه سمية تحمسه دون غيره من جراد البلاد لقين استثناءه انتهى كلام الحافظ بلفظه قوله

(هكذا روى سفيان بن عيينة عن ابى يعقوب هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفيان الثوري عن ابى يعقوب هذا الحديث وقال سبع غزوات) ووقع في رواية شعبة عند البخاري عن ابى يعقوب عن ابن ابى اوفى في سبع غزوات واستأ بالثك قال الحافظ في الفتح دلت رواية شعبة على ان شيخه كان يشك في حمل على انه جرم مرة بالسبع ثم لما طر عليه الشك صار يحزره بالاستلانه المتيقن ويؤيد هذا الحمل ان سماع سفيان بن عيينة عنه متاخذون الثوري ومن ذكر معه لكن وقع عند ابن جابر من رواية ابى الوليد شيخ البخاري فيه سبعا وستا يشك شعبة انتهى قوله (وفي الباب عن ابن عمر جابر) اما حديث ابن عمر فقد تقدم تحريجه واما حديث جابر

ثانيه من اخرجه قوله (هذا حديث حسن صحيح) قال في المنتقى رواه الجماعة الا ابن ماجه و ابو يعقوب الاخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن شطاس بكسر النون وسكون السين المهملة كوفي ثقة من الخامسة كذا في التقريب و ابو يعقوب هذا هو الاصح والاول الاكب قوله (ثنا ابو احمد) هو الترمذي (والمؤمل) هو ابن اسمعيل (ثنا سفيان) هو الثوري قوله (غزوات مع رسول الله صلى الله عليه ست غزوات ناكل الجراد) كذا في هذه الرواية من غير تقييد بالست والسبع وعند البخاري سبع غزوات واستأ بالثك

(باب ماجاء في اكل لحوم الجلالة والباها) بفتح الجيم وتشديد اللام من ابنية المبالغة وهو الحيوان الذي ياكل العذرة من الجلة بفتح الجيم وهي البقرة وقيل القاموس الجلة مشقة البقر والبعرة انتهى وتجمع على جلالان على لفظ الواحد وجوال كدابة ودواب يقال جلت الدابة الجلة واجلتها فهو جالته وجمالة وسواها في الجلالة البقر والغنم والابل وغيرها كاللحاج والاوز وغيرها وادعى ابن حزم انها تقع الاعلى اذ لا يربح خاصة والمعرف التميم ثم قيل ان كان اكثر علفها الخجاسة فهو جلالة وان كان اكثر علفها الطاهر فليست جلالة وجرم به الثوري في تصحيح التنبيه وقال في الروضة تبعا للرافعي الصحيح انه لا اعتداد بالكثرة بل بالراحة والتلق فان تغير ربح مرتها ووجها واطعمها اولونها فهي جلالة كذا في النيل قوله (ثنا عبدة) هو ابن سليمان الكلابي (عن ابن ابى نجيم) قال في التقريب عبد الله بن ابى نجيم بن سنان المكي اوبيا والتقفى مولاهم ثقة روى القدر ورماد لس من السادسة انتهى قوله (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والباها) اي عن شرب البانها قال الخطابي اختلف الناس في اكل لحوم الجلالة والباها فذكر ذلك اصحاب الرأي والشافعي و احمد بن حنبل وقالوا لا ياكل حتى تجبس اياما وتعلق علفا غيرها فلذا اطاب لحها فلا يابس باكله وقد روى في حديثان المبقر تعلق اربعين يوما ثم ياكل لحمها وكان ابن عمر يجس الدجاجة ثلاثة ايام ثم يذبح وقال اسحاق بن راهويه لا يابس ان ياكل لحمها بعد ان يغسل غسلا جيدا وكان الحسن البصري لا يرى باسا ياكل لحوم الجلالة وكذا قال مالك بن انس انتهى في قال ابن رسلان في شهر السنن وليس للجبس مد مقد

وفي الباب عن عبد الله بن عباس هذا حديث حسن غريب روى الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلا حل ثنا محمد بن بشير
 ثامعاذ بن هشام ثنى ابن عز قنادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن الجحمة وعن ابن الجلالة وعن الشرب من في السقاء قال محمد
 ابن بشير ثنا ابن ابي عمير عن سعيد بن ابي عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن
 عبد الله بن عمرو باب ما جاني اكل الدجاج حل ثنا زيد بن اخونم ثنا ابو قتيبة عن ابو العوام عن قتادة عن زهدم الجرمي قال دخلت على ابي
 موسى وهو ياكل دجاجة فقال ادن فكل فاق رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله هذا حديث حسن وقد روى هذا الحديث من غير وجه
 عن زهدم ولا يعرفه الا من حديث زهدم وابو العوام هو عثمان القطان حل ثنا هناد ثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم عن
 ابي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج

وعن بعضهم في الابل والبقر اربعين يوماً وفي الغنم سبعة ايام وفي الدجاجة ثلاثة واختاره في المذهب التحريم ووقع في رواية لا يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلالة
 في الابل ان يركب عليها او يشرب من البانها وعله النبي عن الركبان تفرق فقلت ما عليها بعرقها وهذا ما لم تحبس فاذا حبست جاز ركوبها عند الجميع كذا في شرح المسان قوله
 روى الباب عن عبد الله بن عباس اخوجه الترمذي في هذا الباب قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجه والحاكم (وروى الثوري عن ابن ابي نجيح
 عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال الشوكاني وقد اختلف في حديث ابن عمر على ابن ابي نجيح فقيل عنه عن مجاهد عن ابن عمر قيل عن مجاهد عن مجاهد
 عن ابن عباس انتهى قوله (نوع الجحمة) بالجيم والمثلثة المفتوحة التي تربط وتصل غرضاً للرمي فاذا ماتت من ذلك لم يحل اكلها والجحوم للطيور ونحوها بمنزلة البرد
 للابل فلو حقت بنفسها فهي جائزة ومجتمعة بكسر المثلثة وتلك اذا صيدت على تلك الحالة فذبحت جاز اكلها وان رميت فانت لم يجز لانها تصيد بقوة رعن ابن
 الجلالة) قد اختلف في طهارة لبن الجلالة فالجمهور على الطهارة لان النجاسة تستحيل في باطنها فيطهر بالاستحالة كالدم يستحيل في اعضاء الحيوانات لحما ويصير لنا
 ويأتي بقية الكلام في الجلالة في الباب الاخر (وعلى شرب من في السقاء) اي من قم القرية وسياق الكلام في هذه المسئلة في باب اختناث الاسقية من ابواب الاشارة
 قوله (هذا حديث حسن صحيح) قال في التلخيص رواه اصحاب المسان احمد ابن حبان الحاكم والبيهقي انتهى قوله (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) اخوجه
 احمد ابن ابي داود والنسائي والدارقطني والبيهقي عنه قال في سواد صابغ الله عن الجحوم الحرم الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها واكل لحمها: (باب
 ما جاني في اكل الدجاج) هو اسم جنس مثلث الدال ذكره المنذري في الحاشية وابن مالك وغيرها ولم يحك النودي المضم والواحدة دجاجة مثلث ايضا وقيل ان
 المضم فيه ضعيف قال الجوهري دخلتها الهاء للرحمة مثل الحماة وافاد ابراهيم الحربي في غريب الحديث ان الدجاج بالكسر اسم للذكور والانات والواحد
 منها ديك وبالفتح الاناث دون الذكور والواحدة دجاجة بالفتح ايضا قال في سواد في الاقبال والادبار من دج يدج اذا اسرع انتهى في القاموس للدجاجة
 معروف للذكر والانثى وينثى انتهى قوله (حدثنا زيد بن اخونم هو الطائي ثنا ابو قتيبة) اسمه سلم بن قتيبة (عن ابى العوام) بفتح العين المهملة وشد
 الواو اسمه عمران بن داود القطان البصري صدوق يهودي برأى الخواص من السابعة كذا في التقريب (عن زهدم) بوزن جعفر هو ابن مضرب بضم اوله وفتح
 الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسوة بعدها من حدة (الجرمي) بفتح الجيم ابو مسلم الجرمي ثقة من الثالثة قوله (وهو ياكل الدجاجة) اي لحمها (فقال ادن)
 امر من دنك ايدن تدن ودناوة اي قرب (فكل فاق رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله) في الحديث دخول المرء على صديقه في حال اكله واستدنا صاحب الطعام
 الداخل وعرضه الطعام عليه ولو كان قليلا لان اجتماع الجماعة على الاحام سبب للبركة فيه كما تقدم فيه اباحة لحم الدجاج وملاذ الاطعمة قوله (عن سفيان)
 هو الثوري (عن ايوب) هو الخثياني قوله (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج) فيه جواز اكل الدجاج انسية ووحشية وهو بالاتفاق الا
 عن بعض المتعمقين على سبيل الروع الا ان بعضهم استثنى الجلالة وهو ما اكل الاقذار وظاهر صنيع ابى موسى انه لم يبال بذلك قد اخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح
 عن ابن عمر انه كان يجسر للدجاجة الجلالة ثلاثا وقال مالك والديلم كذا ياكل الجلالة من الدجاج وغيره وانما جاز ان النبي عنها للتقذر وقد ورد النبي عن اكل الجلالة
 من طرق اصحها ما اخوجه الترمذي وصححه وابو داود والنسائي من طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن الجحمة وعن ابن الجلالة
 وعن الشرب من في السقاء وهو على شرط البخاري في رجاله الا ان ايوب رواه عن عكرمة فقال عن ابى هريرة اخوجه البيهقي في الزوار من وجه اخر عن ابى هريرة
 نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة وعن شرب البانها واكلها وركوبها ولا بن ابي شيبة بسند حسن عن جابر بن نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة ان
 ياكل لحمها او يشرب لبنها ولا يرد والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحم الحرم الاهلية وعن الجلالة
 عن ركوبها واكل لحمها وسند حسن قد لطلق الشافعية كراهة اكل الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وفي وجهاذا اكثر من ذلك وروح اكثرهم انها كراهة
 تنزيه وهو قضية صنيع ابى موسى من مجتهد ان العلف الطاهر اذا صار في كرشها تنجس فلا تتعدى الا بالنجاسة ومع ذلك فلا يحكم على اللحم واللبن بالنجاسة
 فذلك هذا **وتعقب** بان العلف الطاهر اذا تنجس بالمجاذرة جاز اطعامه للذابة لانها اذا اكلته لا تتعدى بالنجاسة وانما تتعدى بالعلف بخلاف الجلالة

وفي الحديث كلام اكثر من هذا هذا حديث حسن صحيح وقد روى ابوبسختيا في هذا الحديث عن القاسم التميمي عن ابوقلابة عن زهد الجرمي باب ماجاء في
اكل الحبارى حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادي ثنا ابراهيم بن سعيد الرضين بن مهدي عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال اكلت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبارى هذا حديث غريب يعرف الام من هذا الوجه ابراهيم بن عمر بن سفينة روى عنه ابن ابي قديك ويقول
بريه بن عمر بن سفينة باب ماجاء في اكل الشواء حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا احتجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني محمد بن يوسف
ان عطارد بن كيسان اخبره ان ام سلمة اخبرته انها اقربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة وما توضع في
الباب عن عبد الله بن الحارث المغيرة وابي رافع هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه باب ماجاء في كراهية اكل متكئا حدثنا
وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك الاكل وهو الذي صححه ابو اسحاق المرزوق في القفال وامام الحرمين البغوي
والغزالي والحنابلة يجمعونها ولينها ايضا وفي معنى الجلالة ما يتخذى بالجنس كالشاة توضع من كلبه والمعتبر في جواز اكل الجلالة زوال رائحة النجاسة بعد ان تغلف بالثياب
المطاهر على الصحيح وجماعة من السلف فيه توقيت فعند ابن ابي شيبة عن ابن عمر انه كان يحبس الدجاجة للجلالة ثلاثا كما تقدم واخرج البيهقي بسند فيه نظر عن عبد
الله بن عمرو فروعا انها لا تؤكل حتى تغلف اربعين يوما قاله الحافظ في الفتح اعلم ان الترمذي وروى هذا الحديث فخصر ام قصر اعلى القدر المذكور وساقه في الثمالي
مطولا والى هذا اشار بقوله (وفي الحديث كلام اكثر من هذا) وقد اخرج البخاري مطولا في باب لحم الدجاج وغيرها ومسلم في الايمان قوله (هذا حديث حسن صحيح)
واخرجه الشيخان (وقد روى ابوبسختيا في هذا الحديث عن القاسم التميمي) هو ابن عاصم التميمي ويقال الكلبيني يضم الكاف وفتح اللام بعدها تحتانية ثم نون نسبة الى
كلبين قرية من قري الحراق مقبول من الرابعة: (باب ماجاء في اكل الحبارى) يضم الحاء وفتح الراء المهملتين مقصود اقال في القاموس الحبارى طائر الذكر والانثى و
الواحد الجهم والانه للتانث وغلط الجوهرى اذ لو لم تكن له لانه تفرقت والحج حباريات انتهى في حيوة الحيوان للميرى الحبارى طائر كبير العنق رمادى اللون في منقاره
بعض طول ومن شأنها ان تصيد ولا تصاد انتهى في الصراح حبارى الصم شوات وهو نوع من الطيور يذكرها مؤنثها واحدها جمعها سواء وان شئت قلت في الجمع
حباريات وفي المثل كل شئ يحجب له حتى الحبارى لانها صوم الحبارى لانه يضرب بها المثل في الحق فهي على حقا تحجب لها وتعلمه الطير ان انتهى قوله (ثنا ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن مهدي) البصري صدق له منا كبر قيل انها من قبل الرازي عنده من العاشرة كما في التقريب (عن ابراهيم بن عمر بن سفينة) لقبه بربيه وهو تصغير
ابراهيم مستوفى من السابعة (عن ابيه ابي عمر بن سفينة مولى ام سلمة صدق من الثالثة (عن جده) اي سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عبد الام سلمة
فاعتقته وشرطت عليه ان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم قوله (اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبارى) فيه دلالة على ان الحبارى حلال قوله (هذا حديث غريب)
واخرجه ابو داود قال في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث اسناده ضعيف ضعفه العقيلي وابن حبان (روى عنه ابن ابي قديك) بالفاء مصغرا هو محمد بن اسمعيل بن
مسلم بن ابي قديك الليلي مولاهم المديني واسمعيل صدق من صغار الثامنة (ويقول) اي ابن ابي قديك في رديته (بريه) يضم الواو وفتح الراء بعدها تحتانية ساكنة
وهاء وقد عرفت انه تصغير ابراهيم قال الحافظي تهديبا لتهذيب في ترجمته اسمه ابراهيم وبريه لقب غلب عليه وروى عن ابيه عن جده في اكل الحبارى وعنه ابن ابي
قديك وغيرها قال البخاري اسناده مجهول قال العقيلي لا يعرف الابن انتهى: (باب ماجاء في اكل الشواء) بكسر الميم والمد قال في القاموس شوى اللحم شيا
فاشوى والشوى وهو الشواء بالكسر والضم انتهى قوله (ثنا احتجاج بن محمد) هو الصيصي الاعرج (اخبرني محمد بن يوسف) بن عبد الله بن يزيد الكندي المديني الاعرج
ثقة ثبت من الخامسة قوله (انها اقربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشويا فاكل منه) اي من الجنب المشوي فان قلت ما وجه الجمع بين هذا الحديث
بين حديث انس ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا والاشاة مسمومة حتى لقي الله عز وجل اخرج البخاري قلت قال ابن بطال ما ملخصه يجمع بين هذا
بين حديث عمرو بن امية انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يجتر من كتف شاة وحديث ام سلمة الذي اخرج الترمذي بان يقال يحتمل ان يكون لم يتفق ان يتمطاه شاة بكما
لانه قد احتزم من الكتف مرة ومن الجنب الاخرى ذلك لحم مسموم او يقال ان الشاة اكله ولم يقطع به ومن علم حجة على من لم يعلم وتعبه ابن المنبر يانه ليس
في جزا الكتف ما يدل على ان الشاة كانت مسمومة بل انما خرجها لان العرب كانت عاداتها غالبها انها لا تنضج اللحم فاحتج الى الحز قال الحافظ ولا يلزم ايضا من كونها مشوية
واحتزم من كتفها او جنبها ان تكون مسمومة فان شئ السلخ اكثر من شئ السموط لكن قد ثبت انه اكل الكراع وهو لا يؤكل الا مسموطا وهذا لا يرد على انس في نفي
رواية الشاة المسمومة انتهى قوله (وفي الباب عن عبد الله بن الحارث والمغيرة وابي رافع) اما حديث عبد الله بن الحارث فمخرج احمد في 19 قوله (اما حديث المغيرة
فاخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه واما حديث ابي رافع فاخرجه احمد قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد باب ماجاء في كراهية اكل
متكئا قوله (اما انا فلا اكل متكئا) سبب هذا الحديث قصة الاعرابي المذكور في حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبراني بسند حسن قال اهديت للنبي
صلى الله عليه وسلم شاة فحقي على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما هذا الجلسة فقال ان الله جعلني كرميا ولم يجعلني حيا واعني اقال ابن بطال انما فعل النبي صلى
عليه وآله تواضعا له ثم ذكر من طريق ابوبن عن الترمذي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ملك لم يات به قبلا فقال ان ربك يخيرك بين ان تكون عبد انبيا او ملكا انبيا قال

قال في غرائب اللغات شوات بضم واول تامر فوا في سحاب الزهران وجماع الكلبى ودر تحفة السعادة وسردى بضم جزمه في حبارى كونه في بعض كونه في قول مرغ انتهى

الاحمدی

وفضل عائشة على النساء كفضل الزبير على سائر الطعام وفي الباب عن عائشة وان هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء انهن شوا اللحم نهنشوا
 احمد بن منيع ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم بن ابي امية عن عبد الله بن الحارث قال قال زوجي ابي فدعا انا سافهم صفوان بن امية فقال ان
 رسول الله صلى الله عليه قال انهن شوا اللحم نهنسوا فانها هناء وامرأ وفي الباب عن عائشة وابهريرة هذا حديث لا تعرفه الا من حديث عبد الكريم
 وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد الكريم المعلم من قبل حفظه منهم ايب السخيتاني باب ماجاء عن النبي صلى الله عليه في الرخصة في قطع اللحم بالسكين
 حدثنا محمى بن عجلان ثنا عبد الرزاق ثنا عمر بن الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه انه رأى النبي صلى الله عليه احترق من كلف
 شاة فاكل منها ثم مضى الى المصلوة ولم يتوضأ

اليه في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء كما قال وقد نقل عن الاشمي من النساء من نبى وهن ست حواء وسارة ولم موسى و
 هاجر واسيت ومريم والحنا بطعنة ان من جاءه الملك عن الله بحكم من امر اونهى او باعلام مما سياتى فهو نبى وقد ثبت محمى الملك لهؤلاء بما موثوق من ذلك من عند الله
 عز وجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن في القرآن وذكر ابن خزم في الملل والنحل ان هذه المسئلة لم يحدث التنازع فيها الا في عصره بقرهنة وحكى عنهم اقوالا
 ثالثة الوقف قال وحجة الماتين قوله تعا وما ارسلنا من قبلك الا رجالا قال وهذا لا يحجة فيه فان احدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط
 قال واصرح ما ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة ام موسى ايد على ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر فنجح الوحي اليها بذلك قال وقد قال الله
 تعا بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين فدخلت في عمومها والله تعالى اعلم وقال القرطبي الصير ان مريم نبيه لان الله تعا
 اوحى اليها بواسطة الملك واما اسية فلم ين ما يدل على نبوتها كذا في الفتح وفضل عائشة على النساء اي على جنسهن من نساء الدنيا جميعهن او على نساء
 الجنة او على نساء زمانها او على نساء هذه الامة كفضل الزبير على سائر الطعام قال الحافظ ليس فيه تصريح بافضلية عائشة رضي الله تعالى عنها على غيرها
 لان فضل الزبير على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير الموتة وسهولة الاساعة وكان اجل اطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت
 الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى ويأتي بقية الكلام في هذا في فضل عائشة من ابواب المناقب قوله وفي الباب

عن عائشة وانس اما حديث عائشة فاخرجه النسائي في عشرة النساء واما حديث انس فاخرجه الترمذى في المناقب قوله (هذا حديث حسن صحيح) و
 اخرج البخارى في كتاب الانبياء وفي فضل عائشة وفي الاطعمة واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وفي عشرة النساء وبن ملجنى في الاطعمة: باب

ما جاء انهن شوا اللحم نهنشوا قوله عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني مير البصرة له رواية وكلايه وجدته صحبة قات
 ابن عبد البر اجمعوا على قرينة كذا في الترتيب قوله (انهن شوا اللحم نهنسوا) بالسين المهملة وفي بعض النسخ انهن شوا اللحم نهنشوا بالثين المعجمة قال في القاموس
 نفس اللحم كمنع وسمع اخذ بمقدم اسنانه وشفه وقال في باب الشين المعجمة نهنشوا كمنعه نفسه ولسعه وعضه او اخذه باضراسه وبالسين اخذ باطراف
 الاسنان انتهى وقال الحافظ في الفتح النهنش يفتح النون وسكون الهاء بعدها شين معجمة او مهملة وهما بمعنى عند الاصمعي وبه جزم الجوهري وهو القبض على
 اللحم بالضم وازالته عن العظم او غيره وقيل بالمعجمة هذا وبالهمزة تناوله بمقدم الفم وقيل النهنش بالهمزة القبض على اللحم ونثره عند الاكل انتهى (رفاعة) او النسور
 (اهنا) من الضى وهو اللذيذ الموافق للغرض (وامرأ) من الاستراء وهو ذهاب كظة الطعام وتقلده ويقال هنا الطعام ومرأ اذا كان ساخا او جاريا في الخلق
 من غير تعب قال الحافظ الفتح قال شيخنا يعني الحافظ العراقي الامريه محمول على الارشاد فانه علاه بكونه اهنا وامرأ اي اشدهنا وامرأة ويقال هني صا رهنيتا
 وعري صا رهنيتا وهو ان لا يتقل على المعدة وينهضم عنها قال ولم يثبت النهي عن قطع اللحم بالسكين بل ثبت الحزم الكفف فيختلف باختلاف اللحم كما اذا

عسر نهنشه بالسكين وكذا اذا لم تحضر السكين وكذا يختلف بحسب العجالة والتأني انتهى قوله وفي الباب عن عائشة وابهريرة اما حديث
 عائشة فاخرجه ابوداود والبيهقي في شعب الايمان عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهنسوا فانه اهنا
 واهر قال ابوداود والبيهقي والقوى وقال المنذرى في اسناده ابو معشر السدي المدني واسمه نعيم وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه ويستضعفه
 جدا ويضحك اذا ذكره غيره وتكلم فيه غير واحد من الائمة وقال ابو عبد الرحمن النسائي ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا ومنها عن ابهريرة ما بين الشرا
 والمخرب قبلة واما حديث ابهريرة فاخرجه الترمذى في الباب الا في بعد باب قوله (هذا حديث لا تعرفه الا من حديث عبد الكريم) واخرجه احمد والحاكم

(باب) ماجاء عن النبي صلى الله عليه من الرخصة في قطع اللحم بالسكين وفيه لغة اخرى وهي السكينة والاول اشهر قال الجوهري السكين يذكر ويؤنث الغائب
 عليه التذكير انتهى ويقال له بالفارسية كارد قوله عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري (المدني وهو اخو عبد الملك بن مروان من الرضاة ثقة من الثالثة
 زمن ابيه) اي عمرو بن امية بن خويلد بن عبد الله الضمري صحابي مشهور اول مشاهدة يدومونة مات في خلافة معاوية قوله (احترق) اي قطع بالسكين
 قال في النهاية هو اقل من الحز القطع ومنها الحزرة وهي القطعة من اللحم وغيره وقيل الحز القطع في الشيء من غير ابانة يقال حزرت العود حزرة حزرت انتهى

عن محمد بن زياد عن جابر عن النبي صلى الله عليه قال نعم الادم الخلق في الابد عن عائشة وام هانئ وهذا الصحيح حديث مبارك بن سعيد حدثنا
محمد بن سهل بن عسكر البغدادي ثنا يحيى بن حسان ناسليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم
الخلق حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال بهذا الاستاذ نحوه انه قال نعم الادم او الادم الخلق هذا حديث
حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا يعرف من حديث هشام بن عروة الا من حديث سليمان بن بلال حدثنا ابو كريب ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حمزة
الثمالي عن الشعبي عن ام هانئ بنت ابي طالب قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم شيء فقلت له الاكسرية وبسة ومخل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم قربيته فما اقرت بيت من ادم فيه خل هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا تعرفه من حديث ام هانئ الا من هذا الوجه و
ام هانئ ماتت بعد علي بن ابي طالب بزمان **باب ما جاء في اكل البطيخ بالرطب** حدثنا عبد بن عبد الله الخزازي ثنا معاوية بن بهشام عن سفيان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل البطيخ بالرطب في البياض عن الشرح حديث حسن غريب ورواه بعضهم عن
هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن عائشة وقد روى يزيد بن زروان عن عروة عن عائشة هذا الحديث **باب ما جاء**
للبدن وذكر النروي كلام الخطابي في هذا ثم قال والصواب الذي ينبغي ان يحتم به انه مدح للخل نفسه واما الاقتصار في الطعام وترك الشهوات فمعلوم من قواعد اخرايق قوله
حدثنا عبد بن عبد الله الخزازي (الصغار اوسهل البصر كوفي الاصل ثقة من الحادية عشرة رثنا معاوية بن بهشام) القصار ابو الحسن الكوفي مولى بني اسد صدوق له اوهام
من صغار التاسعة (عن محارب بن دثار) قال في التقريب محارب بن دثار اوله وكسر الراء ابن دثار بكسر الهمزة وتخفيف المثناة السدس لكونه القاضي ثقة امام زاهد
من الرابعة **قوله** (وفي البياض عن عائشة وام هانئ) اخبرهما الترمذي بهذا **قوله** (وهذا الصحيح) والحديث اخبره احمد ومسلم وابو داود والنسائي و
ابن ماجه **قوله** (ثنا يحيى بن حسان) هو التميمي (ناسليمان بن بلال) هو التميمي **قوله** نعم الادم الخلق) فيه فضيلة للخل وان لم يسمي ادم وان ادم فاضل جيد **قوله**
(حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب الخ) واخرج مسلم **قوله** (حدثنا ابو كريب) اسمه محمد بن العلاء (ثنا ابو بكر بن عياش)
هو الاستاذ الكوفي وعن ابي حمزة الثمالي فيهم المثناة اسمه ثابت بن ابي ضيفة كوفي ضعيف افضى من الخامسة مات في خلافة ابو جعفر **قوله** (هل عندكم شيء) اي ما ياكل
(فقلت) اي الاشياء عندنا (الاكسرية) بكسر الكاف وفتح السين المهملة جمع كسرة وهي القطعة من الشيء المكسور والمراد هنا كسر الخبز وفي المشكوة الاخبار يابس (يابسة) صفة
(ورخل) عطف على كسر قيل المستثنى منه محذوف والمستثنى بدل منه ونظير في الصحيح قول عائشة الاشياء بعثت به اعطيت قال الماكني فيه شاهد على ابدال
ما بعد الا من محذوف لان الاصل الاشياء بعثت به ام عطية (قربية) اي احضرت ما عندك (فما اقر) بالقاف قبل الفاء بيت من ادم متعلق باقره
قوله (فيه خل) صفة بيت قال الجزري في النهاية اي اخلا من الادم ولا عدم اهله الادم والقفار الطعام بلا ادم واقفر الرجل اذا اكل الخبز وحده من القفر و
القفار وهي الارض الخالية التي لا ما بها انتهى **فان قلت** لفظ بيت موصوف فيه خل صفة ووقع بينهما الفصل بقوله من ادم وهو اجنبي عنهما والفصل بين
الموصوف وصفته بالاجنبي لا يجوز **قلت** قال القاري في المرقاة يمكن ان يقال انه حال على تقدير الموصوف اي بيت من البيوت كذا قاله الطيبي وفي شرح المفتاح للسيد
في حجت الفصاحة انه يجوز الفصل بين الصفة والموصوف وان يحى الحال عن النكرة العامة بالنفي لا يحتاج الى تقدير الصفة وقال ابن حجر هو صفة بيت ولم
يفصل بينهما باجتناب من كل وجه لان اقفر عامل في بيت وصفته وفيما فصل بينهما انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخبره الطبراني في الكبير وابو نعيم
في الحلية **باب ما جاء في اكل البطيخ بالرطب** البطيخ بكسر الهمزة وتشديد الطاء المهملة المكسورة بالفارسية خوخة وبالهندي نخوخة والرطب بضم الراء
وفتح الطاء بضم الراء **قوله** (كان ياكل البطيخ بالرطب) زاد الورد في روايته يقول نكسر جوهذا بجردهذا وبردهذا بجردهذا قال الحافظ في الفتح وقع في رواية الطبراني
كيفية اكله لهما فاخرج في الاوسط وهو في الطب لابي نعيم من حديث الشكر ان ياكل الرطب بيمينه والبطيخ بيسار فياكل الرطب بالبطيخ وكان احب لفاكهة اليه
وسنة ضعيف اخبر الساق بسند صحيح عن حميد بن اسحق رآيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرطب والخبز وهو بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الهمزة
بعدها زاي نوع من البطيخ الاصفر وفي هذا تعقب على من زعم ان المراد بالبطيخ في الحديث الاخضر واعتل بان في الاصفر حرارة كما في الرطب قد ورد التعليل بان احد
يطفي حرارة الاخر والحجاب عن ذلك بان في الاصفر بالسمية للرطب برودة وان كان فيه كحلاوته طوت حرارة اتم وقيل اراد قبل ان ينضج البطيخ ويصير حلو فانه
بعد نضجه حار وقيل به باء انتهى قال الخطابي فيه اشبات الطب العلاج ومقابلة اتم الضار بالشيء المضاد له في طبعه على مذهب الطب العالج **قوله** (وفي البياض
عن اسحق) تقدم تخريجه في كلام الحافظ **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخبره ابن ابي عمير والنسائي البيهقي في السنن الكبرى قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد جاز في
البطيخ عدة احاديث لا يخرج منها شي غير هذا الحديث الواحد (وقد روى يزيد بن زروان) المدني مولى آل الزبير ثقة من الخامسة وروايته عن ابو هريرة برسالة
كذلك في التقريب **باب ما جاء في اكل القثاء بالرطب** قال في المصباح القثاء بكسر القاف وتشديد التاء المثناة ويجوز ضم القاف وهو اسم جنس لما يقوله
الناس الخيار وبعض الناس يطلق القثاء على نوع يشبه الخيار وهو مطاب قول الفقهاء لو حلف لا ياكل الفاكهة حث بالقثاء والخيار وهو يقتضون ان يكون نوعا

في اكل القثاء بالربط **حدثنا** اسمعيل بن موسى القزويني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالربط
 هذا حديث حسن صحيح غريب لا تعرفه الا من حديث ابراهيم بن سعد **باب** ما جاء في شرب ابوالابيل **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا
 حماد بن سلمة ثنا حميد وثابت قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة وقال اشترى
 من البانها وابوالها هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ثابت قد مر في هذا الحديث من غير وجه عن انس بن مالك رواه ابو قتادة عن انس بن
 ابو عمرو عن قتادة عن انس **باب** الوضوء قبل الطعام وبعده **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا عبد الله بن نمير ثنا قيس بن الربيع **حدثنا** قتيبة ثنا
 عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع المعنى احد عن كهاشم عن خراذان عن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعدا وفي الباب عن انس وابوه
 لا تعرف هذا الحديث الا من حديث قيس بن الربيع وقيس يضعف في الحديث وابوهاشم الرمان اسمه يحيى بن دينار **باب** في ترك الوضوء قبل الطعام

غيره فتفسير القثاء بالخيار تسامح انتهى **قوله** (ثنا ابراهيم بن سعد) هو الزهري ابو اسحاق المدني عن ابيه (اي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف) عن عبد الله بن
 جعفر بن ابوالطالب الهاشمي وكان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالربط) وقع في رواية الطبراني في صفة اكله لها فاخرج في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال
 دأبت في بيدي النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبيا وهو ياكل من ذائفة ومن ذائفة وفي سنده ضعف كذا في الفتح قال النووي فيه جواز اكلها معا والتوسع في الاطعمة
 واخلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمحمول على كراهة اعتياد التوسع والترفة والاكثر منه لغير مصلحة دينية انتهى وقال القرطبي
 يؤخذ من هذا الحديث جواز مراعاة صفات الاطعمة وطباعتها واستعمالها على الوجه الاليق بها على قاعدة الطيبان في الربط حرارة وفي القثاء برودة فاذا اكلها معا
 اعتدلا وهذا اصل كبير في المركبات من الادوية ومن فوائد اكل هذا المركب المعتدل تعديل المزاج وتبين البदन كما اخرج ابن ماجه من حديث عائشة انها قالت رآه
 احمى تهينني للسمن لتخلق على النبي صلى الله عليه وسلم فما استقام لها ذلك حتى اكلت الرطب بالقثاء فسمنت كلحسن السمن انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب)

واخرجه احمد والشيخان وابو داود وابن ماجه وابو يعلى **باب** ما جاء في شرب ابوالابيل **قوله** (ان ناسا من عربينة) تقدم هذا الحديث في باب ما جاء في
 بول ما يؤكل لحمه باسناده ومثنته وتقدم هنا لشرح **باب** الوضوء قبل الطعام وبعده **قوله** (حدثنا يحيى بن موسى) هو البخاري (ثنا عبد الله بن نمير) هو ابي
 ابوشام الكوفي (ثنا قيس بن الربيع) هو الاسدي ابو محمد الكوفي (ثنا عبد الكريم) بن محمد الجرجاني القاضي مقبول من التاسعات قديما في حدود الثمانين ومائة
 كذا في التقريب (عن ابوهاشم) الرمان الواسطي اسمه يحيى بن دينار وقيل ابن الاسود وقيل ابن نافع ثقة من السادسة عن خراذان هو ابو عمر الكندي البزار عن سلمان
 اي الفارسي رضي الله تعالى عنه **قوله** (قرأت في التوراة) اي قبل الاسلام (ان بركة الطعام) بفتح ان ويجوز كسرها (الوضوء) اي غسل اليدين والضم من الشهوة اطلاقا
 للكل على الجوز مجازا او بناء على المعنى اللغوي والعرفي (بعده) اي بعد اكل الطعام (فذكرت ذلك) المقروء المذكور واخبرته بما قرأت في التوراة هو عطف نفسي
 ويمكن ان يكون المراد بقوله فذكرت اي سألت هل بركة الطعام الوضوء بعده والحال في اخبرته بما قرأت في التوراة من الاختصار على تقييد الوضوء بما بعده بركة الطعام الوضوء

قبله (تكريرا له) (والوضوء بعده) ازالة لما لصق قال القاري وهذا يحتمل منه صلى الله عليه ان يكون اشارة الى تحريفها في التوراة وان يكون ايماء الى ان شريحتها
 الوضوء قبله ايضا استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم عليها ورددت لانه مكارم الاخلاق وبهذا يندفع قوله الطيبي من ان الجواب من اسلوب الحكيم
 قيل والحكمة في الوضوء او الايضان اكل بعد غسل اليدين يكون اهنأ واهمرا وكان اليد لا تخلو عن التلوث في تعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والترهات
 وكان اكل يقصد به الاستعانة على العبادة فهو جد يران يجري مجرى الطهارة من الصلوة فيبدي اغسل اليدين والمراد من الوضوء الثاني غسل اليدين و

الضم من الرسومات قال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غم لم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه اخرج الترمذي قيل ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله
 النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائدها وانارها بان يكون سببا لسكون النفس وقرارها وسببا للطاعات وعربية للعبادات فجعله نفس البركة
 للعبادة والا فالمراد انها تثبت عنه انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس وابوه) اما حديث انس فاخرجه عنه ابن ماجه قال حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كذا بن سليم
 سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يكثر الله خيره بيته فليتوضأ اذا حضر غلده واذا رفع راسه من ثلاثيات ابن ماجه وجبارة
 وكثير كلاهما ضعيفان واما حديث ابوه فخرجه الترمذي في اخر الاطعمة واخرج ابن ماجه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج من الغائط فالتقط طعاما

فقال رجل يا رسول الله الا اتيك بوضوء قال اريد الصلوة **قوله** (لا تعرف هذا الحديث الا من حديث قيس بن الربيع) واخرجه احمد وابو داود والحاكم وقيس
 يضعف في الحديث) قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا قيس بن الربيع صدوق وفيه كلام لسو خطه لا يخرج الاسناد عن حد الحسن انتهى (وابوهاشم الرمان)
 بضم الهمزة وتشديد الميم وكان نزل قصر الرمان كذا في الخلاصة **باب** في ترك الوضوء قبل الطعام **قوله** (ثنا اسمعيل بن ابراهيم) هو المعروف بابن عبيدة عن ابوب
 هلى السخيتي عن ابن ابوميكة) قال في التقريب عبد الله بن عبد الله بن ابوميكة بالتصغير ابن عبد الله بن جده عن ابي ابي مليكة زهير التميمي المدني

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه
من شجرة مباركة هذا حديث لا تعرفه الا من حدثت عبد الرزاق عن معمر وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث فربما ذكره
عن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم وربما رواه على الشك فقال احسبه عن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم وربما قال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم **رسلا حل ثنا ابو داود سليمان بن معبد ثنا عبد الرزاق عن معمر بن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه** ولم يذكر
فيه عن عمر **حل ثنا محمد بن غيلان ثنا ابو احمد الزبيرى وابو نعيم قال ثنا سفيان بن عيينة عن رجل يقال له عطاء من اهل الشام**
عن ابي اسيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا من الزيت وادهنوا به فانه شجرة مباركة هذا حديث غريب من هذا الرجل انما تعرفه من حديث
عبد الله بن عيسى باب ما جاء في الاكل مع المملوك حل ثنا نصر بن علي ثنا سفيان بن عيينة عن ابي خال عن ابيه عن ابي هريرة يخبر به ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كفا احدكم خادما فطعامه محرره ودخانه فليأخذ بيده فليطعمه معه فان ابي فليأخذ لقمه فليطعمه اياها هذا
حديث حسن صحيح وابو خالد والدا سمعيل اسمه سعد باب ما جاء في فضل اطعام الطعام حل ثنا يوسف بن حماد ثنا عثمان بن عبد الرحمن الجعفي
الدا من حوالى الصحفة يحتمل وجهين احدهما من حوالى جانبه وناحية من الصحفة لامن حوالى جميع جوانبها فقد امر بكل عامل الانسان والثاني ان يكون من جميع جوانبها
وانما نفي لك لثلاث يتقدرون عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدرون احد بل يتبركون باتارته صلى الله عليه وسلم فقد كانوا يتبركون ببصاقه صلى الله عليه وسلم
ونخامته ويدين يكون بذلك جرحهم وشرب بعضهم بوله وبعضهم دمه وغير ذلك مما هو معروف من عظيم اعتنائهم باتارته صلى الله عليه وسلم التي يخالفه فيها غيره قوله
هذا حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي باب ما جاء في اكل الزيت قوله (حدثنا يحيى بن موسى) هو البلخي (ثنا عبد الرزاق) هو
الحجوري مولاهم ابو بكر الصنعاني عن معمر بن ابراهيم الراشد الازدى قوله (كلوا الزيت) اي مع الخبز واجعلوه ادا اما فلا يدان الزيت مانع فلا يكون تناوله اكله واد
ادهنوا به امر من ادهان بتشديد اللال وهو استعمال الدهن فاقل منزلة الا لزم (فانه) اي الزيت يحصل من شجرة مباركة (يعني زيتونة لا شرقية ولا غربية
يكاد يتبعها كمنى ولو لم تسمه نار نور على نور ثم وصفها بالبركة لكثرة منافعها وانتفاع اهل الشام بها كذا قيل والظاهر ان هذا كذب في الارض التي بارك الله
فيها للعالمين قيل بارك فيها سبعون نبيا منهم ابراهيم عليه السلام وغيرهم ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ثمرتها وهي الزيتون وبركة ما يخرج منها و
هو الزيت كذا في المرقاة قوله (هذا حديث لا تعرفه الا من حدثت عبد الرزاق عن معمر) واخرجه ابن ماجه وكان عبد الرزاق يضطرب في روايته هذا الحديث قال المنذ
في الترغيب بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وهو كما قال انتهى قوله (حدثنا ابو داود سليمان بن معبد) بن كوشج
الروزي السنجي ثقة صاحب حديث رحال اديب من الحادية عشرة قوله (روا بن نعيم) اسمه الفضل بن دكين (ثنا سفيان) هو الثوري (عن عبد الله بن عيسى)
ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي ثقة فيه تشيع من السادسة عن رجل يقال له عطاء من اهل الشام قال الحافظ في التقريب عطاء الشامي ضار
سكن الساحل مقبول من الرابعة انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابي اسيد بن ثابت انصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا
به وعن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ذكره ابن حبان في الثقات قال البخاري لم يقر حديثه وذكره العقيلي في الضعفاء انتهى (عن ابي اسيد) قال
في التقريب ابي اسيد بن ثابت الانصاري المدني صحابي قيل اسمه عبد الله له حديث والصحيح فيه فتح الهجره قاله الدارقطني انتهى قوله (فانه) اي فان ما يخرج
منه الزيت (شجرة مباركة) اي كثيرة المنافع قوله (هذا حديث غريب) واخرجه احمد والحاكم وقال صحيح الاستاد باب ما جاء في الاكل مع المملوك
قوله (عن ابيه) اي ابي خالد الجعفي الاحمسي اسمه سعد او هريرا وكثير مقبول من الثالثة قوله (ذلك) وفي بعض النسخ بذلك وهذا اللفظ لا وجه لذكره
ههنا كما لا يخفى (اذا كفا احدكم) بالنصب (خادما) بالرفع والخادم يطلق على الذكر والانثى اعم من ان يكون رقيقا او حرا (طعامه) يعنى اذا اقام خادما احدكم
مقامه فصنع الطعام وتحمل مشقتها من كفاه الا اذا اقام به مقامه حره ودخانه بالنصب بدل من طعامه (فليأخذ بيده) اي بيد الخادم (فليطعمه معه)
امر من الاقصاد للاستحباب (فان ابي) قال الحافظ فاعل ابي محتمل ان يكون السيد والمعنى اذا اترفع عن موكلة علامة محتمل ان يكون الخادم اذا تواضع عن موكلة
سيده ويؤيد لاحتمال الاول ان في روايته جابر عند احمد امر ان ندعو فان كواحدنا ان يطعم معه فليطعمه في يده واسناده حسن انتهى (فليأخذ لقمه فليطعمه اياها)
وفي رواية البخاري فليأخذ له اكلة او اكلتين قال الحافظ لضم الهجره اي اللقمة واول للتقسيم بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي رواية مسلم تقييد ذلك بما اذا كان
الطعام قليلا ولفظه فان كان الطعام مشفوها قليلا ومقتضى ذلك ان الطعام اذا كان كثيرا فاما ان يتقده معه واما ان يجعل حظه منه كثيرا انتهى قال النووي
في هذا الحديث الحديث على مكالم الاخلاق والمواساة في الطعام لاسيما في حق من صنعه وجملة لانه على حره ودخانه وتعلقت بنفسه وشم رائحته وهذا كله محمول على
الاستحباب انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود ابن ماجه (باب ما جاء في فضل اطعام الطعام) قوله (حدثنا يوسف بن حماد)
هو المعنى بصري (ثنا عثمان بن عبد الرحمن الجعفي) البصري ليس بالقوي من الثامنة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته له عند الترمذي حديث ابي

عنه

عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال افشوا السلام واطعموا الطعام واضربوا الحام تودوا الجنان وفي الباب عن عبد الله بن عمرو
 ابن عمرو انس وعبد الله بن سلام وعبد الرحمن بن عائش وشريح بن هانئ عن ابيه هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابي هريرة حدثنا ابي
 الاحوص عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام تدرخلوا الجنة
 بسلام هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في فضل العشاء حدثنا يحيى بن موسى ثنا محمد بن يعلى الكوفي ثنا عبد الله بن عثمان القريشي عن
 عبد الملك بن علقم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعشوا ولو بكف من خشق فان ترك العشاء مهرة هذا حديث منكر لا
 نعرفه الا من هذا الوجه وعنده تصنعف في الحديث وعبد الملك بن علقم مجهول باب ماجاء في التسمية على الطعام حدثنا عبد الله بن الصبح
 الهاشمي ثنا عبد الاعلى عن معمر بن هشام بن عمرو عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند طعام قال ادن يا بني فسم
 الله وكل بيمنك وكل بما يليك

ابو هريرة افشوا السلام وعند ابن ماجه حديث انس صنعت ام سليم خبزة انتهى عن محمد بن زياد هو الجحى ابو الحارث البصري قوله افشوا السلام او اطعموه وعموا به
 الناس لا يخصصوا المعارف واطعموا الطعام اراد به قدر لذائذ اكل الواجب في الزكاة سواء فيه الصدقة والهديّة والضيافة وادبروا الهام رؤس الكفا وجمع هامة
 بالتحقيق الراس تودوا بصيغة المجهول الجنان التي وعد بها المتقون لان افعالهم هذا لما كانت تخلف عليهم الجنان فكانهم وروها قوله وفي الباب عن عبد
 ابن عمرو و ابن عمرو انس وعبد الله بن سلام وعبد الرحمن بن عائش وشريح بن هانئ عن ابيه اما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابن
 فاخرجه ابن ماجه واما حديث انس فاخرجه البيهقي عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ان تشبع كبد اجانعا واما حديث عبد الله بن سلام فاخرجه
 الترمذي قبل سنة ابواب الجنة واما حديث عبد الرحمن بن عائش فاخرجه البيهقي في شرح السنة وذكر صاحب المشكوة في الفصل الثاني من باب المساجد ومواضع الصلاة
 واما حديث شريح بن هانئ عن ابيه فاخرجه الطبراني عنه انه قال يا رسول الله اخبرني بشئ يوجب الجنة قال طيب الكلام وذلك سلام واطعام الطعام واخرجه ايضا
 ابن حبان في حديث والحاكم وصححه قوله وهذا حديث حسن صحيح غريب الزهري سنده عثمان بن عبد الرحمن الجحى وهو ليس بالقوي كما قال الحافظ قوله ثنا ابو الاحوص
 اسمه سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي قوله اعدوا الرحمن اي افرجوا به العبادة وتدخلوا الجنة بسلام اي فانكم اذا فعلتم ذلك وتمت عليه ختم الجنة امنين اخبر
 عليكم ولا انتم تحزنون قوله وهذا حديث حسن صحيح ذكره الحافظ المنذرى في الترغيب ونقله تصحيح الترمذي واخره باب ماجاء في فضل العشاء بفتح العين بنون سمل
 هو طعام العشي والعشي اخوانه كذا في القاموس قوله من حديث يحيى بن موسى هو البلخي رثنا محمد بن يعلى الكوفي السلمي لقبه زنبور ضعيف من التاسعة
 عن عبد الملك بن علقم بمهله مفتوحة وكلام مثقلة مجهول من الخامسة كذا في التقريب اعلم انه وقع في التقريب الخلاصة علاق بالقاف ووقع في المعنى وتهديب التهذيب
 بالقاف ووقع في الميزان بالقاف وعليها مشه بالقاف ولم يصرح واحد من اصحاب هذه الكتب انه بالقاف او بالقاف فليجوز قوله تعشوا من التعشى وهو اكل طعام العشاء
 ولو بكف اي بلاكف من خشق بفتح خاء التمر الضعيف لا توى له او اليابس لفاصل اي لا تتركوا العشاء ولو بشئ يحقير يسير فان ترك العشاء مهرة اي
 منظة للهرم وهو الكبر قال القتيبي هذه الكلمة جارية على السنة الناس لست ادري لرسول الله صلى الله عليه وسلم ابتداءها ام كانت تقال قبله كذا في النهاية وقال المتأخر
 بفتح اليم والراء اي منظة للضعف الهرم لان النوم مع خلل العدة يورث تحليلا للرطوبة الاصلية لقوة الهاضمة انتهى قوله وهذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا
 الوجه وعنده تصنعف في الحديث وعبد الملك بن علقم مجهول وفيه محمد بن يعلى الكوفي وهو ايضا ضعيف الحديث تفرد به الترمذي من بين اصحاب الكتب الستة
 باب ماجاء في التسمية على الطعام قال الحافظ في الفتح المراد بالتسمية على الطعام قول بسم الله في ابتداء الاكل واصح ما ورد في صفة التسمية ما اخرج ابو داود
 والترمذي من طريق ام كلثوم عن عائشة مر فوعا اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي فليقل بسم الله اوله واخره وله شاهد من حديث امية بن مخش عن ابي داود
 والمسائي واما قول النووي في ادب الاكل من الاذكار صفة التسمية من لهم ما ينبغي معرفته والاضطر ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم فان قال بسم الله كفاه وحصلت السنة
 فله ان ادعاه من الافضلية دليل اخصا واما ما ذكره الغزالي في ادب الاكل من الاحياء انه لو قال في كل لقمة بسم الله كان حسنا وانه يستحب ان يقول مع الاولى
 بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فله ان يستحب ذلك دليل والتكرار قد بين هو وجهه بقوله حتى لا يشغله الاكل عن
 ذكر الله انتهى كلام الحافظ قوله رثنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى عن عمر بن ابي سلمة بن عبد الاسد المخزومي بي النبي صلى الله عليه وسلم صحابي صغير اراه
 ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واهة علي بن الحسين ومات سنة ثلث وثمانين على الصحيح كذا في التقريب قوله انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده
 طعام قال ادن يا بني فسم الله وكل بيمنك وكل بما يليك اي مما يقربك لامن كل جانب وفي رواية الفيحاني يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله الحديث قال النووي فيه استحباب التسمية في ابتداء الطعام وهذا جمع عليه
 وكذا استحباب الله تعالى في اخره كما سبق في موضعه وكذا استحباب التسمية في اول الشراب بل في اول كل امر ذي مال قال العلماء ويستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع

وقد روي عن هشام بن عروة عن ابى جزة السعدي عن رجل من بني عمن بن ابي سلمة وقد اختلف اصحاب هشام بن عروة في رواية هذا الحديث و ابو جزة السعدي
اسمه يزيد بن عبيد بن محمد بن بشير بن العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابي السوية ابو الهذيل قال روي عن عبيد الله بن عكر اش بن ابي عكر اش بن ذوق قال
بغني بنو مرة بن عبيد بن صفات مواليهم الى السوايه صلي الله عليه وسلم فقدمت عليه المدينة فوجدت بها السوايه المهاجرين الانصاء قال ثم اخذ بيدي فاطلق
الي بيت ام سلمة فقال اهل من طعام فأتينا بصفحة كثيرة الزبد والورد فاقبلنا انا كل منها فخطت بيدي في نواحيها واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين
يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال عكر اش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم أتينا بطبق فيه الزبد والتمر الرطب شك عبيد الله فجعلت
اكل من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق قال يا عكر اش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد ثم أتينا باماء فغسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يديه ومسح ببل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه وقال يا عكر اش هذا الموضوع مما غيرت لنا هذا حديث غيري كما نعرفه الامم حديث العلاء بن الفضل
وقد فرغ العلاء بهذا الحديث في الحديث فقتله حل ثنا ابو بكر محمد بن ابيان ثنا وكيع ثنا هشام الدستواي عن بديل بن ميسرة الثقفي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن
غيره ويشبهه عليها ولو ترك التسمية في اول الطعام عامدا او ناسيا او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض لخرته تمكن في اثناء اكله منها استحيان يسمى ويقول اوله واخوه في التسمية
في شرب الماء واللبن والعسل والمرق واللوز وسائر اللشربيات كالسمية على الطعام في كل ما ذكرناه وتحصل التسمية بقوله بسم الله فان قال بسم الله الرحمن الرحيم كان حسنا وسواء في
استحياء التسمية الخبز الحاضر وغيرها قال وفيه استحياء لكل ما يلدان اكله من موضع يد صاحبه سوى عشرة وتترك مرة فقد يتقذر صاحبه لاسيما في الامراق وشبهها
وهذا في التزويد والامراق وشبهها فان كان تمرا واجناسا فقد نقلوا اياها اختلاف لا يدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعميم النهي حمله للنوع على عمومه حتى يثبت دليل مخصص
انتمى قال القاري سيات حديث عكر اش انه صلى الله عليه وسلم قال في اكل التمر يا عكر اش كل من حيث شئت فانه من غير لون واحد قلت حديث عكر اش هذا اخرج الترمذي
بعد هذا وهو ضعيف جدا كما استقف عليه قال الحافظ في نقل النوى لاجماع على استحياء التسمية على الطعام في اوله نظر الا ان اريد بالاستحياء انه ربح الفعل والافتقار ذهب
جماعة الى وجوب ذلك وهو قضية القول بايجاب اكله باليمين لان صيغة الامر باليمين واحدة انتهى قوله (وقد روي عن هشام بن عروة عن ابى جزة السعدي عن رجل من بني
عن عمر بن ابي سلمة) قال المنذرى في تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذي هذا واخرجه النسائي اي كما ذكره الترمذي قال النسائي هذا هو الصواب عندك والله اعلم وقد
اختلف اصحاب هشام بن عروة في رواية هذا الحديث) قال الحافظ كان البخاري عرج عن هذا الطريق لذلك انتهى حديث عمر بن ابي سلمة اخرج الشيخان وابو داود والنسائي
وابن ماجه وابن جزة السعدي الخ) قال في التقریب يزيد بن عبيد بن جزة بفتح الواو وسكون الجيم بعد هذا اي السعدي المدني الشاعر ثقة من الخامسة قوله رتنا العلاء
ابن الفضل بن عبد الملك بن ابي السوية ابو الهذيل المنقرى البصر ضعيف من صغار التاسعة روي عن عبيد الله بن عكر اش بكسر الهمزة وسكون الكاف واخوه معجزة
ابن ذوق اليميني قال البخاري لا يثبت حديثه من الثالثة كذا في التقریب عن ابيه عكر اش بن ذوق (بضمه ومثناة تحت بموحدة تصغير ذوق السعدي صحابي
قليل الحديث عاش مائة سنة قوله (فأتينا) اي حيا لنا بحفنة (فخرجت) فسكون فاء اي قصعة كثيرة التزويد والودر) بفتح الواو وسكون الال معجزة جرد
وهي قطع من اللحم اعظم فيها على ما في الفائق وغيره وفي القاموس لو ذرعة من اللحم القطعة الصغيرة لا عظم فيها وحولها (رخطت) اي ضربت بيدي في نواحيها من خط البصر
بيده اذا ضرب بهما وقال الطيبي اي ضربت فيها من غير استواء من قولهم خبط خط عشواء وراعى الادب حيث قال في جانب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجالت يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الجولان والمعنى دخلت يدي اذ وقعت في نواحي القصعة واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه) اي مما يليه رقبض بيده اليسرى
على يدي اليمنى يجوز فتحها بالاضافة وسكونها وهذا ملاحظة فعلية (كل من موضع واحد) اي مما يليك (فانه طعام واحد) اي فلا يحتاج الى جانب اخر
ما فيه من التطلع على ما في ايدي الناس والشهرة والحوص والطعم الزائد ثم أتينا بطبق) بفتحين الذي يوكلي عليه فيه الزبد والتمر) اي انواع من التمر فجعلت اكل من بين يدي
اي اكلها (وجالت) من الجولان اي دارت في الطبق) اي في جوانبه وحواليه وهذا تعليم على البيان الجواز (قال) تأكيد لما فهم من الفعل (كل من حيث شئت) اي
لان الظاهر استثناء الاوسط فانه محل تنزل الرحمة ويحتمل انه يكون مخصوصا بلون واحد وبالاحتياط حق صار كانه شئ واحد فانه) اي التمر الموجه في الطبق
وغير لون واحد بل الزبد كما سبق قال ابن الملك فيه تنبيه على ان الفاكهة اذا كان لونها واحدا يجوز ان يخط بيدها كالطعام وعلى ان الطعام اذا كان ذا اللون
ان يخط وياكل من اي نوع يريد روي وقال يا عكر اش هذا الموضوع) اي الحرفي (وما غيرت النار) اي مسته قال الطيبي قوله مما غيرت النار خيرا للبتد او من ابتداء اي
هذا الموضوع لاجل طعام طبخ بالنار قوله (هذا حديث غريب الخ) واخرجه ابن ماجه مختصرا (وقد فرغ العلاء بهذا الحديث) قال الحافظ في تهذيب التهذيب ترجمته
عبيد الله بن عكر اش بعد نقل كلام الترمذي هذا قال الساجي حدثني ابو زيد سمعت العباس بن عبد العظيم يقول وضع العلاء بن الفضل هذا الحديث حديث صدقت
قومه الذي روي عن عبيد الله وقال العقيلي قال البخاري في اسناده نظر وقال ابن حزم عبيد الله بن عكر اش ضعيف جدا انتهى (وفي الحديث قصة) قال الحافظ في تهذيب
التهذيب في ترجمة العلاء بن الفضل (ابن حبان حديث عبيد الله بن عكر اش بطولها انتهى قوله (عن بديل) مصغرا (بن ميسرة الثقفي) بضم العين البصري ثقة من الخ
عن عبد الله بن عبيد بن عمير هو الليثي (عن ام كلثوم) قال في تهذيب التهذيب ام كلثوم الليثية المكية عن عائشة في التسمية على الاكل والشرب عنها عبد الله

٤٣١

ام كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله في اوله واخوه وبهذا الاستاد
 عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله ياكل طعاما في ستة من احيائه فجا عرابي فاكاه بقمطين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اما الله لو سئى بكفاهم
 هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية البيوتة وفي يد عمر بن الخطاب احمدا بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المدني عن ابن ابي ثوب عن المقبري عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الشيطان حساس لحاس فاخذوه على انفسكم من بات وفي يده ريج غمر فاصابه شئ فلا يكون من الانفسه هذا
 حديث غريب من هذا الوجه وقد روى من حديث سهيل بن ابراهيم عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ثنا محمد بن اسحاق ابو بكر البغدادي
 ثنا محمد بن جعفر المدائني ثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من بات وفي يده غمر فاصابه شئ فلا
 يكون من الانفسه هذا حديث حسن غريب لا تعرفه من حديث الاعمش الامم هذا الوجه **اخر ابواب اطعمة ابواب الاشرية** عن رسول

بن عبد بن عمير الليثي ووقع في رواية ابراهيم بن عبد الله بن عبد بن عمير المذكور عن امرأة منهم يقال لها ام كلثوم وهذا ترجم المصنف بكونها لثنية لكن الترمذ
 قال عقب حديثها ام كلثوم هذه هي بنت محمد بن ابي بكر الصديق فعلى هذا فنقول ابن عمير عن امرأة منهم قابل للتاويل فينظر فيه فعمل قوله منهم اى كانت منهم بسبب اما بالمصاهرة
 او بغيرها من الاسباب العدة على قول الترمذى انتهى وقال المنذرى في تلخيص السنن ووقع في بعض روايات الترمذى ام كلثوم اللثنية وهو الاشبه لان عبد بن عمير الليثي و
 مثل بنت ابي بكر كما يروي عنها ابان بن عثمان واسمها مع قوله منهم وقد سقط هذا من بعض نسخة الترمذى مسقوطة الصواب والله عز وجل اعلم وقد ذكرنا لفظ الوالقاسم للمشقة في
 اطرافه لام كلثوم بنت ابي بكر عن عائشة احاديث ذكرها ام كلثوم اللثنية ويقال المكية وذكرها هذا الحديث وقد اخرج ابو بكر بن ابي شيبة هذا الحديث في مسنده
 عن عبد الله بن عبد بن عمير عن عائشة ولم يذكر فيه ام كلثوم انتهى قلت ليس في نسخة جامع الترمذى الموجهة عندنا لفظ اللثنية بعد ام كلثوم وكذا ليس فيها عقب هذا
 الحديث ام كلثوم هذه هي بنت محمد بن ابي بكر الصديق قوله فان سئى بفتح النون وكسر السين المحففة اى ترك نسيانا في اوله اى فان سئى حين الترمذى في الاكل فترت ذكر
 في اثنا انه ترك التسمية او لا فليقل بسم الله في اوله واخوه والمعنى في جميع اجزائه كما يشهد له المعنى الذي قصد به التسمية فلا يقال اذ كرها يخرج الوسط فهو قوله
 تكا ولهم رزقهم فيها بركة وعشيا مع قوله عز وجل اكلها اثم ويمكن ان يقال المراد بالانصف الاول وباخوه النصف الثاني فيحصل الاستيفاء والاستيعاب في الحديث دليل
 على شرعية التسمية للاكل وان الناس يقول في اثنا بسم الله في اوله واخوه وكذا التارك للتسمية عمل بشرعه التارك في اثنا قال في الهدى والصحيح وجوب التسمية
 عند الاكل وهو احد الوجهين وهو احوال احسن واحاديث اظهر بها يصحى فصحة لامعاض لها والاجماع ليسوع في الفتاوى يخرجها عن ظاهرها انتهى قوله (فاكاه بقمطين)
 اى يغيب التسمية (اما حرف التنبيه رانه لوسى) وفي رواية ابن ماجه اما انه لو كان قال بسم الله لكفاهم اى الطعام **قول** مر هذا حديث حسن صحيح (واخرجه احمد بن ابراهيم

والساقى وابن ماجه: **باب** ما جاء في كراهية البيوتة وفي يد عمر بن الخطاب احمدا بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المدني عن ابن ابي ثوب عن المقبري عن ابي
 حاس (بجاه مهمل وشفة السين بالهمزة اى شديد الحسن والادراك للحاس) بالشديد اى يحس بلسانه اليد المتلوثة من الطعام (فاخذوه على انفسكم) اى خافوا عليها
 فاعسوا اليديكم بعد فراغ الاكل من اثر الطعام (وفي يده غمر) بفتحين اى سم ودمج وهو مله من اللحم والحمة حالية (فاصابه شئ) عطف على بات والمعنى وصله شئ
 من ايدى الهوام وقيل او من الحان لان الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه وللطير اى من حديث ابي سعيد من بات في يده ريج غمر فاصاب
 وضح اى برص (فلا يكون من الانفسه) لانه معصوم في حق نفسه **قول** مر هذا حديث غريب من هذا الوجه قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذ
 والحاكم كلاهما عن يعقوب بن الوليد المدني عن ابن ابي ثوب عن المقبري عن ابي هريرة وقال الترمذى حديث غريب من هذا الوجه وقد روى من حديث سهيل بن ابراهيم
 عن ابي عن ابي هريرة انتهى قال الحاكم صحيح الاسناد قال يعقوب بن الوليد لاذى هذا كذب وانهم لا يحتجون به لكن مراد الية بقى البغوى وغيرها من حديث زهير بن معاوية
 عن سهيل بن ابراهيم عن ابيه ابي هريرة كما اشار اليه الترمذى وقال البغوى في شرح السنة حديث حسن وهو كما قال فان سهيل بن ابراهيم وان كان تكلم فيه فقد
 روى مسلم في الصحيح احتجاجا واستشهدا وروى له البخارى ومقرنا قال السلمى سالت الدارقطنى له ترك البخارى سهيلا في الصحيح فقال اعرف له فيه عدا او بالجملة فالكلام فيه
 طويل قد روى عنه شعبة ومالك ووثقه الجمهور وهو حديث حسن انتهى كلام المنذرى (وقد روى من حديث سهيل بن ابراهيم عن ابيه عن ابي هريرة لم) كذا ذكره الترمذ

معلقا ووصله ابو ابراهيم وابن ماجه **قول** مر هذا حديث غريب من هذا الوجه قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذ
 فيه لين من التاسعة وثنا منصور بن ابي الاسود الليثي الكوفي يقال سم ابيه حازم صدق روى بالتحقيق من التامة **قوله** (من بات) وفي رواية ابراهيم بن ابراهيم (وفي يده
 غمر) زاد ابو ابراهيم ولم يغسله قال الشوكاني اطلاقه يقتضيه حصول السنة بمجرد الغسل بالماء قال ابن مهدي والاولى غسل اليد منه بالاشقان والصابون وما في معناها
قوله مر هذا حديث حسن غريب (واخرجه ابو ابراهيم وابن ماجه وابن حبان في صحيحه واخرجه ابن ماجه ايضا عن فاطمة رضوان الله تعالى عنها في صحيحه **قوله** **ابواب**
 الاشرية المجمع شراب هو ما يشرب من ماء وغيره من المائعات **قوله** **باب** ما جاء في اشرية الترمذى اى من الوعيد والتهديد **قول** مر هذا حديث حسن صحيح (بضم اللام والراء
 الملهكتين يسكون السين المهملة ابن زياد البصرى ثقة روى عن حماد بن زيد اسمعيل القناد وعنه الترمذى والساقى وابن ماجه وغيرهم كذا في الترمذى الخلاصة (كل مسكر خمرا)

وقد روى عن هذا عن عبد الله بن عمرو و ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله **باب ما جاء كل مسكر حرام** حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري ثنا مالك بن انس عن ابن
 شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله سئل عن البتخ فقال كل شراب مسكر فهو حرام **حدثنا عبيد بن اسباط بن محمد القرشي** وابو سعيد الخدري قال
 ثنا عبد الله بن ادریس عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول كل مسكر حرام هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمرو بن
 وابو سعيد ابي موسى الاخير العصري ديلم وميمون وعائشة و ابن عباس وقيس بن سعد الثمان بن بشير ومعاوية وعبد الله بن مغفل وام سلمة وبريدة وابو هريرة
 ودان بن جحر وقرّة الزهراء هذا حديث حسن وقد روى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وكلاهما صحيح وروى غير واحد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وعن ابي سلمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله **باب ما اسكر كثيرا فقليله حرام** حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر
 وثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر عن داود بن بكر بن ابي الفرات عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما اسكر كثيرا فقليله حرام
 وفي الباب عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو و ابن عمر و خواتم بن جبیر

لم تقبل لمصلوة مادام في جوفه او عرقه منها شيء وان مات كافرا وان انتشى لم تقبل لمصلوة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا **قول** وقد روى عن هذا عن عبد الله بن عمرو اخبر
 النسائي ولفظه ان النبي صلى الله عليه وآله قال من شرب خمر فحلقها في بطنه لم تقبل من صلوة سبعا وان مات فيها مات كافرا فان ذهبت عقلا عن شيء من الفرائض وفي رواية عن القران لم تقبل
 من صلوة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا **ابن عباس** اخبرنا **ابن داود** **باب ما جاء كل مسكر حرام** **قول** (سئل عن البتخ) بكرة واحدة وسكون الفوقية وقد يحرك وهو نبيذ
 العسل كذا وقع تفسيره في رواية الشيخين وقال في القاموس البتخ بالكسر يعنى نبيذ العسل الشد او سلاله العنب وبالكسر الخمر فقال كل شراب مسكر فهو حرام وهو مذاهب الشافعي
 والاك والحاهي من السلف والخلف كما تقدم وهو الخبي قال الطيبي قوله كل شراب مسكر فهو حرام جازا من سواهم عن البتخ يدل على تحريم كل ما اسكر ولو لا القياس لاطراد
 العلة انتهى فان قال اهل الكوفة ان قوله صلى الله عليه وآله لم يشرب مسكرا يعني به الخمر الذي يحدث عقبا لسكر فهو حرام فالجواب ان الشراب من جنس فيقتضي ان يرجع التحريم الى الجنس كله كما
 يقال هذا الطعام مشبع والماء يريده الجنس وكل جزء منه يفعل ذلك الفعل فاللغة تشيع الصفوة وما هو اكبر منه ما يشيع ما هو اكبر من الصفوة وكذلك جنس الماء يروي الحيوان على
 هذا الحد فكذلك النبيذ قال الطبري يقال لم يشرب مسكرا يعني الشربة التي يعقبها السكر التي اسكرت صاحبها دون ما تقدمها من الشراب اسكرت باجتماعها مع ما تقدم و اخذت
 كشرية مجتهد من الاسكار فان قالوا انما احدث له السكر الشربة الاخوة التي وجد خبل الغنم عقبها قيل له هل هذا الذي احدثت له ذلك لا بعض ما تقدم من الشراب قبلها في
 انها لا تفردت من ما قبلها كانت غير مسكرة وحدها وانما اسكرت باجتماعها واجتماع عملها فحدثت عن جميعها السكر كذا في النيل **واعلم** ان حديث عائشة هذا الخرجه
 احمد والشيخان و ابو داود والنسائي وابن ماجه لكن الترمذي لم يقبل بعد روايته با نه حسن او صحيح وروى بعد هذا حديثا بن عمرو وقال بعد روايته هذا حديث حسن صحيح ثم قال و
 في الباب عن عمر بن الخطاب ثم قال هذا حديث حسن فان كانت الاشارة بقوله هذا حديث حسن الى حديث عائشة المذكور ففيه بعد كما لا يخفى ان كانت الاشارة الى حديث ابن عمر فهو
 غير صحيح لانه قد اشار الى بقوله هذا حديث حسن صحيح فالظاهر ان يكون قوله هذا حديث حسن صحيح بعد روايته حديث عائشة وان يكون قوله هذا حديث حسن بعد روايته حديث
 ابن عمر **قول** (حدثنا عبيد بن اسباط) بفتح وسكون مهمله وبوحدة وطاء مهمله وتوك مرف كذا في المغني (بن محمد القرشي) الكوفي (روى عن ابيه وعبد الله بن ادریس عنه زتق وثقه
 مطين وقال مات سنة خمسين ومائتين كذا في الخلاصة **قول** كل مسكر حرام تقدم الكلام عليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) حديث ابن عمر هذا الخرجه الترمذي مطولا في الباب
 المتقدم **قوله** (وفي الباب عن عمرو بن علي بن ابي عمير) حديث عمر بلفظ كل مسكر حرام عند ابي يعلى وفيه الاخر في حديث علي بلفظ اجتنبوا ما اسكر عند ابي وهو حسن وحديث ابن مسعود عند
 ابن ماجه من طريق ابن بلفظ عمر و اخرج احمد من وجه اخرين ايضا بلفظ علي وحديث ابي سعيد الخدري البزار بسند صحيح بلفظ عمر حديث الشيخ العصر اخرج ابو يعلى كذلك بسند
 جيد وصححه ابن حبان حديث ابي جهم الخرجه ابو داود بسند حسن فيه قال هل يسكر قال نعم قال فاجتنبوه وحديث ميمونة الخرجه احمد بسند حسن بلفظ وكل شراب مسكر فهو حرام
 وحديث ابن عباس الخرجه ابو داود من طريق جيد بلفظ عمر البزار من طريق ابن بلفظ واجتنبوا كل مسكر وحديث قيس بن سعد الخرجه احمد بلفظ حديث عمر وحديث النخعي بن
 ابن ابي عمير الخرجه ابو داود بسند حسن بلفظ وانها مسكرة عن كل مسكر وحديث معاوية الخرجه ابن ماجه بسند حسن بلفظ عمر وحديث عبد الله بن مغفل الخرجه احمد بلفظ اجتنبوا
 المسكر وحديث ام سلمة الخرجه ابو داود بسند حسن بلفظ عن كل مسكر ومفتقر وحديث بريدة الخرجه مسلم في اثنا عشر حديث ولفظه مثل لفظ عمر وحديث ابي هريرة الخرجه
 النسائي بسند حسن وحديث داود بن جحر الخرجه ابن ابي عمير وحديث قرّة الزهراء الخرجه البزار بلفظ عمر بسند ابن كذا في الفتح **قلت** واما حديث ابي موسى فخرج احمد والشيخان
 و ابو داود والنسائي وابن ماجه واما حديث عائشة فلخرجه الترمذي في الباب الاخر وفي الباب حديث اخرى عن غير هؤلاء الصحابة في ذكرها الحافظ في الفتح في باب الخمر من العسل و

هو البتخ (وقد روى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله) **ابن عباس** اخبرنا **ابن داود** **باب ما اسكر كثيرا فقليله حرام** **قول** (عن داود بن بكر بن ابي الفرات)
 الا شحى ولا هم المد في صدق من السابعة **قوله** ما اسكر كثيرا فقليله حرام فيه روى عن علي بن ابي طالب من الحديث ان الخمر يحرم قليلا وكثيرا وغيره من المسكرات يحرم قدر المسكر منه حرم
 القليل وهو قول باطل يبطله الاحاديث الكثيرة **الصحیح الصريح** **قوله** (وفي الباب عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو و ابن عمر و خواتم بن جبیر) اما حديث سعد وهو ابن ابي قاص
 فخرج للدارقطني والنسائي عن النبي صلى الله عليه وآله عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وآله ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما اسكر كثيرا فقليله حرام واما حديث

هذا حديث حسن غريب من حديث جابر بن عبد الله بن شاذان بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن علي بن عثمان بن هشام بن حسان عن مهدي بن ميمون ح وثنا لعبد الله بن معاوية
 الجعي عن مهدي بن ميمون المعنى واحد عن ابي عثمان الانصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ما سكر لفرق منه فحرام
 الكف منه حرام قال احمد في حديثه الحسوة من حرام هذا حديث حسن قد رواه ابي داود في حديثه عن ابي سلمة بن الربيع بن صبيح عن ابي عثمان الانصاري عن ابي بصير عن ابي بصير
 وابو عثمان الانصاري اسماء بن عمر بن سالم ويقال عمر بن سالم باب ماجاء في نبيذ الجوز حدثنا احمد بن منيع ثنا ابن عيينة ويزيد بن هارون كلاهما سئلان ان النبي عن
 طائوس ابن جراح ابي ابن عمر فقال نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال طائوس نعم فقال الله اني سمعته منه وفي الباب عن ابن ابي اوفى وابو سعيد و
 سويد وعائشة وابن الزبير وابو عباس هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في كراهية ان ينبيذ في الدباء والنقير والحتم حدثنا ابو موسى محمد بن المنثري ثنا
 ابو داود الهياثي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت زاذان يقول سألت ابن عمر عن ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية واخذوا ناه بلعتمكم وقيرة لنا بلغتنا
 قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحتمة وهي الجرة

عبد الله بن عمر فاخرجه الدارقطني في حرام قليل ما سكر كثيرة واخرجه ايضا احمد والنسائي وابن ماجه واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد وابن ماجه والدارقطني وصححه ولفظه مثل
 لفظ حديث البلب واما حديث خوات بن جبير فاخرجه الدارقطني والطبري والحاكم في المستدرک وقال المنذرى بعد الكلام على حديث جابر المذكور في الباب انصرت قد روى هذا الحديث
 من رواية علي بن ابي طالب وسعد بن ابي قاص وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمرو وحديث سعد بن ابي قاص احمد ها اسناد فان للنسائي رواه في سننه عن محمد بن عبد الله بن عمار
 المصلي وهو احد الثقات عن الوليد بن كثير قد اخبر به البخاري ومسلم في الصحيحين عن الصحاح ابن عثمان وقد اخبر به مسلم في صحيحه عن بكير بن عبد الله الاشجعي عن عامر بن سعد بن
 ابي قاص وقد اخبر البخاري ومسلم بهما في الصحيحين انتهى قول هذا حديث حسن غريب من حديث جابر واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه ابن حبان وصححه وقال الحافظ ابن
 حجر جاله ثقات قوله (عن مهدي بن ميمون) الاخرى المعنى البصر ثقة من صفار السادسة (عن ابي عثمان الانصاري) الذي قاضي مره مقبول من الراية قوله (ما سكر
 الفرق) بفتح الراء وسكونها والفتح اشهر وهو مكيا لبيع ستة عشر رطلا وقل هو بفتح الراء كذلك فاذا سكرت فبمائة وعشرون رطلا منه اي من كل مسكر قطلا الكف منه حرام قال
 الطيبي الفرق وملاء الكف عبارتان عن التثنية والتقليل التحديد ويؤيد الحديث السابق قوله (قال احمد) اي محمد بن بشارة وعبد الله بن معاوية (في حديثه الحسوة من حرام)
 اي كان ملاء الكف منه حرام والحسوة بضم الحاء المهله وسكون السين الجرة من الشراب بقدر ما يحسو مرة وبالفتح المرة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ابو داود ورواه
 كلهم صحيحهم في الصحيحين عن ابي عثمان عمرو ويقال عمر بن سالم الانصاري مولا له الذي ثم الخراساني وهو مشهور والقضاء عن دراي عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وسهم
 من القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وروى عنه غيره واحدا قال المنذرى لم يروا احدا قال فيه كلاما وقال الحاكم هو معروف بكنيته واخرجه ايضا ابن حبان اعلمه الدارقطني بالوقف
 كذا في النيل: (باب) ماجاء في نبيذ الجوز قال الجزري في النهاية النبذ هو ما يعمل من الاشارة من التمر والزبيب العسل والخطة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر والعنب اذا تركت
 عليه الماء ليصير نبيذ افسرف من مفعول الوضيل وانتبذته انخلته نبذ وسوا كان مسكرا او غير مسكر انتهى والنبيذ حلال اتفاقا مادام حلوا ولم يذره الى حد الاسكار لقوله
 صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والجوز بفتح الجيم وتشديد اللام جمع جرة كترجمة جرة وهو بمعنى الجوار الواحدة جرة وهو كل ما يصنع من مدر قوله (ثنا ابن علية) هو اسمعيل بن ابراهيم بن
 مقسم ثنا سليمان التيمي هو ابن طرخان (عن طائوس) هو ابن كيسان قوله (نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم) بحذف هجره الاستفهام وفي رواية النسائي نهى بذكر الهجره (فقال نعم)
 اي نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجوز قال في النهاية الجوز الجوز اجمع جرة وهو الاناء المعروف من الخار واداء بالهني عن الجوز المدهونة لانها اسرع في الشدة والتخمير انتهى
 هذا يدخل فيه جميع انواع الجوز من الحتم وغيره وهو منسوخ كما سياتي وروى مسلم عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس فلجوز فقال كل شيء يصنع من المدر قال ان روى هذا
 من ابن عباس بان الجوز يدخل فيه جميع انواع الجوز المتخذ من المدر الذي هو التراب انتهى (فقال طائوس الخ) هذا قول سليمان التيمي قوله (روى الباب عن ابن ابي اوفى وابو سعيد
 وسويد وعائشة وابن الزبير ابن عباس) اما حديث ابن ابي اوفى فاخرجه البخاري وغيره عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجوز الاخره قلت ان يشرب في الابيض قال لا واما حديث
 ابو سعيد فاخرجه مسلم واما حديث سويد هو ابن مقرن فاخرجه احمد عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في جرة فسالته فيها نهي عنها فكرتها واما حديث عائشة
 فاخرجه ابن ماجه عنها اعني قالت نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبيذ في الجوز وفي كذا في كذا الا الخلال واما حديث ابن الزبير فاخرجه النسائي واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد
 ومسلم وابدوا والنسائي قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم والنسائي: (باب) ماجاء في كراهية ان ينبيذ في الدباء والنقير والحتم (الدباء بضم الدال المهملة وتشديد
 الباء وهو القرع اليابس وهو من لانية التخمير عن الشراب في المشدة اذا وضع فيها واما النقير فالبوت المفتوحة والقاف هو فعيل بمعنى مفعول من نقير ينقر وكانوا ياخذون اصل
 الخلة فينقره في جوفه ويجلوته اذ يتبذون فيلان له تاثير في شدة الشراب واما الحتم فبماء مهله مفتوحة ثم نوت ساكنة ثم تاء مثناة من فوق مفتوحة ثم ميم الواحدة
 حتمة قوله (عن عمرو بن مرة) هو الجلي المراد ابو عبد الله الكوفي قوله (رسالت ابن عمر عن ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية الخ) وفي رواية مسلم قال قلت لابن عمر
 حدثني بما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الاوعية بلعتمكم وفسر لي بلغتنا فانكم لفتتسو لغتنا واخذوا بلعتمكم) اي قلت له اخبرنا اى حد ثنا بما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 بلعتمكم (وهي الجرة) قال النووي واختلف في الحتم واحكام احوالها انها حرام خضر وهذا التفسير ثابت في كتاب الاشرية من صحيح مسلم عن ابو هريرة وهو قول عبد الله بن مفضل

عبد الله بن عمر فاخرجه الدارقطني في حرام قليل ما سكر كثيرة واخرجه ايضا احمد والنسائي وابن ماجه واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد وابن ماجه والدارقطني وصححه ولفظه مثل
 لفظ حديث البلب واما حديث خوات بن جبير فاخرجه الدارقطني والطبري والحاكم في المستدرک وقال المنذرى بعد الكلام على حديث جابر المذكور في الباب انصرت قد روى هذا الحديث
 من رواية علي بن ابي طالب وسعد بن ابي قاص وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمرو وحديث سعد بن ابي قاص احمد ها اسناد فان للنسائي رواه في سننه عن محمد بن عبد الله بن عمار
 المصلي وهو احد الثقات عن الوليد بن كثير قد اخبر به البخاري ومسلم في الصحيحين عن الصحاح ابن عثمان وقد اخبر به مسلم في صحيحه عن بكير بن عبد الله الاشجعي عن عامر بن سعد بن
 ابي قاص وقد اخبر البخاري ومسلم بهما في الصحيحين انتهى قول هذا حديث حسن غريب من حديث جابر واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه ابن حبان وصححه وقال الحافظ ابن
 حجر جاله ثقات قوله (عن مهدي بن ميمون) الاخرى المعنى البصر ثقة من صفار السادسة (عن ابي عثمان الانصاري) الذي قاضي مره مقبول من الراية قوله (ما سكر
 الفرق) بفتح الراء وسكونها والفتح اشهر وهو مكيا لبيع ستة عشر رطلا وقل هو بفتح الراء كذلك فاذا سكرت فبمائة وعشرون رطلا منه اي من كل مسكر قطلا الكف منه حرام قال
 الطيبي الفرق وملاء الكف عبارتان عن التثنية والتقليل التحديد ويؤيد الحديث السابق قوله (قال احمد) اي محمد بن بشارة وعبد الله بن معاوية (في حديثه الحسوة من حرام)
 اي كان ملاء الكف منه حرام والحسوة بضم الحاء المهله وسكون السين الجرة من الشراب بقدر ما يحسو مرة وبالفتح المرة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ابو داود ورواه
 كلهم صحيحهم في الصحيحين عن ابي عثمان عمرو ويقال عمر بن سالم الانصاري مولا له الذي ثم الخراساني وهو مشهور والقضاء عن دراي عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وسهم
 من القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وروى عنه غيره واحدا قال المنذرى لم يروا احدا قال فيه كلاما وقال الحاكم هو معروف بكنيته واخرجه ايضا ابن حبان اعلمه الدارقطني بالوقف
 كذا في النيل: (باب) ماجاء في نبيذ الجوز قال الجزري في النهاية النبذ هو ما يعمل من الاشارة من التمر والزبيب العسل والخطة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر والعنب اذا تركت
 عليه الماء ليصير نبيذ افسرف من مفعول الوضيل وانتبذته انخلته نبذ وسوا كان مسكرا او غير مسكر انتهى والنبيذ حلال اتفاقا مادام حلوا ولم يذره الى حد الاسكار لقوله
 صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والجوز بفتح الجيم وتشديد اللام جمع جرة كترجمة جرة وهو بمعنى الجوار الواحدة جرة وهو كل ما يصنع من مدر قوله (ثنا ابن علية) هو اسمعيل بن ابراهيم بن
 مقسم ثنا سليمان التيمي هو ابن طرخان (عن طائوس) هو ابن كيسان قوله (نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم) بحذف هجره الاستفهام وفي رواية النسائي نهى بذكر الهجره (فقال نعم)
 اي نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجوز قال في النهاية الجوز الجوز اجمع جرة وهو الاناء المعروف من الخار واداء بالهني عن الجوز المدهونة لانها اسرع في الشدة والتخمير انتهى
 هذا يدخل فيه جميع انواع الجوز من الحتم وغيره وهو منسوخ كما سياتي وروى مسلم عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس فلجوز فقال كل شيء يصنع من المدر قال ان روى هذا
 من ابن عباس بان الجوز يدخل فيه جميع انواع الجوز المتخذ من المدر الذي هو التراب انتهى (فقال طائوس الخ) هذا قول سليمان التيمي قوله (روى الباب عن ابن ابي اوفى وابو سعيد
 وسويد وعائشة وابن الزبير ابن عباس) اما حديث ابن ابي اوفى فاخرجه البخاري وغيره عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجوز الاخره قلت ان يشرب في الابيض قال لا واما حديث
 ابو سعيد فاخرجه مسلم واما حديث سويد هو ابن مقرن فاخرجه احمد عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في جرة فسالته فيها نهي عنها فكرتها واما حديث عائشة
 فاخرجه ابن ماجه عنها اعني قالت نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبيذ في الجوز وفي كذا في كذا الا الخلال واما حديث ابن الزبير فاخرجه النسائي واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد
 ومسلم وابدوا والنسائي قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم والنسائي: (باب) ماجاء في كراهية ان ينبيذ في الدباء والنقير والحتم (الدباء بضم الدال المهملة وتشديد
 الباء وهو القرع اليابس وهو من لانية التخمير عن الشراب في المشدة اذا وضع فيها واما النقير فالبوت المفتوحة والقاف هو فعيل بمعنى مفعول من نقير ينقر وكانوا ياخذون اصل
 الخلة فينقره في جوفه ويجلوته اذ يتبذون فيلان له تاثير في شدة الشراب واما الحتم فبماء مهله مفتوحة ثم نوت ساكنة ثم تاء مثناة من فوق مفتوحة ثم ميم الواحدة
 حتمة قوله (عن عمرو بن مرة) هو الجلي المراد ابو عبد الله الكوفي قوله (رسالت ابن عمر عن ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية الخ) وفي رواية مسلم قال قلت لابن عمر
 حدثني بما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الاوعية بلعتمكم وفسر لي بلغتنا فانكم لفتتسو لغتنا واخذوا بلعتمكم) اي قلت له اخبرنا اى حد ثنا بما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 بلعتمكم (وهي الجرة) قال النووي واختلف في الحتم واحكام احوالها انها حرام خضر وهذا التفسير ثابت في كتاب الاشرية من صحيح مسلم عن ابو هريرة وهو قول عبد الله بن مفضل

وهي عن الذبابة وهي الفرعة وهي عن التقير وهي أصل النخل ينقر نقرًا أو ينسج نسجًا وهي عن الرزق وهو المقير وأمر أن ينتبذ في الأسقية وفي الباب عن عمر بن عبد العزيز وعنه عن أبي هريرة وعبد الرحمن بن يعمر وسمرة والنس وعائشة وعمران بن حصين وعائذ بن عمرو والحكمم الغفاري وميمونة هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في الرخصة أن ينتبذ في الظرف **باب ماجاء في الظرف** حدثنا محمد بن بشر والحسن بن علي ومحمد بن غيلان قالوا ثنا أبو عاصم ثنا أسفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كنت نهيتكم عن الظرف أن ظرف لا يجلس شيئا ولا يجروه وكل مسكر حرام هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن غيلان ثنا أبو داود الحفري عن أسفيان عن منصور بن سفيان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن الظرف فشككت إليه الإصهار فقالوا ليس لنا وعاء قال فلا إذا

الحجرون به قال الأكثرون وكثيرون من أهل اللغة وغريب الحديث والحديثين والفقهاء والثاني أنها الجوارح كلها قال عبد الله بن عمرو وسعيد بن جبير وابو سلمة والثالث أنها جوارح يوقى بها من مسكر مقيرات الأجزاء روى ذلك عن انس بن مالك رضي الله عنه ومحمد بن أبي ليلى وزيد بن أسلم عن عاتشة رضي الله تعالى عنها جوارحها في جنوبها يجذب بها الخمر من مصر الخامس عن ابن أبي ليلى أيضا أفوهها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف كان ناس ينتبذون فيها أيضا هون به الخمر السادس عن عطاء جوارح كانت تعمل من طين شعر ودم انتهى وهي الفرعة أي ليايسة روى عن التقير وهي أصل النخل ينقر نقرًا أو ينسج نسجًا كذا في النسخة الموحدة بالجيم قال الجوزي في النهاية هي الخلة تشبه شبيها هكذا جاء في مسلم والترمذ وقال بعض المتأخرين هو دم وإنما هو الحاء المهمله قال ومعناه أن ينجي قشرها عنها وتمسك وتحفر قال الأزهري النسخ ما تحت عن التمر من قشرة وقامه مما بقي في أسفل الرء انتهى ونفع في رواية مسلم تشبه نسيها بالحاء المهمله قال النووي هكذا هو في معظم الروايات النسخ بسين حاء مهملتين أي قشرتها تنقر فتصير نقيرا ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ تشبيه بالجيم قال القاضي وغيره هو تصحيف ادعى بعض المتأخرين أنه وقع في نسخة صحيح مسلم وفي الترمذي بالجيم وليس كما قال بل معظم نسخ مسلم بالحاء انتهى (وهي عن الرزق) ينتبذ في الماء المفتوح وهو الأناة المطبوخة هو القير وهو المقير بضم الميم وفتح القاف والياء المشددة قال النووي معنى النسي عن هذه الأربع هوانة نسي عن الانتبذ فيها وهوان يجعل في المادحيات من تمر أو زبيب أو نحوها ليجلو ويشرب ما خست هذا بالنسي لأنه يبرع اليد لا يسكر فيها فيصير حراما نجسا وتبطل ما ليته فهي عندنا فيه من ثلاث المال لأنه يبارش به بعد سكاره من لم يطعم عليه انتهى وأمر أن ينتبذ في الأسقية قال النووي ليدنه عن الانتبذ في أسقية الأدم بل اذنت فيها لأنها لرقبتها لا يصفى فيها السكر بل إذا صامسكرا شقها غالبا انتهى وقال القاري المراد بالنسي عن هذه الأربع ليس استعمالها مطلقا بل التقيح فيها والشرب منها ما يسكر وضافه الحكم إليها خصوصا أما لا اعتيادهم استعمالها في المسكرات ولا أنها أمانة تترج بالاشتداد فيما يستنقع لأنها غليظة لا يترشح منها الماء ولا ينفذ فيه الهواء فلعلمها تغير التقيح في زمان قليل وبيتنا وله صاحبه على عقلة بخلاف السقاء فان التغير فيه يحدث على مهل والدليل على ذلك ما روى أنه قال نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وهذا الظرف كانت محفظة بالخمر فلما حرمت الخمر حرم النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذا الظرف أما لان في استعمالها تشبيها بشرب الخمر وأما لان هذه الظرف كانت فيها أثر الخمر فلما منعت مدة إباح النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظرف فان أثر الخمر زال عنها وأيضا في ابتداء تحريمه شيء يبالغ ويشد ليدركه الناس مرة فاذا تركه الناس واستقر الأمر بزوال التشديد بعد حصول القضي انتهى كلام القادر قال النووي ثم إن هذا النسي كان في أول الأمر نسي حديث بريدة رضي الله عنه الذي يأتي في الباب الذي يليه قوله روى الباب عن عمرو بن عبد العزيز وأما حديث عمر فلينظر من أخرجه وأما حديث علي فاخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وأما حديث أبو سعيد فاخرجه أحمد ومسلم والنسائي وأما حديث أبي هريرة فاخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وأما حديث عبد الرحمن بن يعمر بنعجة التثانية وسكون المهمله وفتح الميم فاخرجه ابن ماجه عنه قال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم الدابة والحتم وأما حديث سمرة فاخرجه أحمد والنسائي وأما حديث عائشة فاخرجه أيضا الشيخان والنسائي وأما حديث عمران بن حصين فاخرجه أحمد والنسائي وأما حديث عائذ بن عمرو وحديث الحكمم الغفاري فلينظر من أخرجهما وأما حديث ميمونة فاخرجه أحمد عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا في الدابة ولا في الرزق ولا في التقير ولا في الجوارح وقال كل مسكر حرام قوله هذا حديث حسن صحيح وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي **باب ماجاء في الرخصة أن ينتبذ في الظرف** قوله روى الحسن بن علي وهو الخلال الحلواني ثنا أبو عاصم اسمه الضحاك بن محمد النبيل ثنا أسفيان هو الثوري قوله روى الحسن بن علي وهو الخلال الحلواني

فظرف من هذه الظرف المذكورة في الباب المتقدم وإن ظرف لا يجلس بهم ولا يمسكروا ولا يجروه وكل مسكر حرام وفي رواية لمسلم نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا قال النووي كان الانتبذ في الختم والدابة والتقير والرقت منه يلعن في أول الإسلام خوفا من أن يصير مسكرا فيها ولا تعلم به بكتا فتها فيتلف ما ليته وربما شربه إلا أن ظانا أنه لم يصير مسكرا فيصير شرابا للسكر وكان العهد قريبا بالبحر المسكر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات تقدر ذلك في نفوسهم فنزل ذلك وبيدهم الانتبذ في كل وعاء بشرط أن لا تشربوا مسكرا وهذا صحيح قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة كنت نهيتكم عن الانتبذ إلا في سقاء الحديث قال هذا الذي ذكرناه من كونه منسوخا هو مذهبا ومنه هب جماهير العلماء قال الخطابي القول بالنسخ هو الصحيح الأول قال وقال قوم التحريم باق وكرهوا الانتبذ في هذه الأوعية ذهب إليه مالك وأحمد والشافعي وهو روى عن عمرو بن عباس رضي الله عنهما انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) قال في المنتقى رواه الجماعة إلا البخاري أبا داود قوله (عن أسفيان) هو الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم بن أبي الجعد) هو الأشجعي الكوفي قوله (وهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظرف) جمع ظرف وهو الوعاء أي عن الانتبذ فيها وفي رواية مسلم من طين

وفي الباب عن ابن مسعود وابراهيم بن عوف وابو سعيد بن عبد الله بن عمر وهذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في السقاء **حدثنا** محمد بن المنذر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري عن ابيه عن عائشة قالت كنا ننزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكا اعلاه له عرلة ننبذه غدوة ويشربه عشاء وننبذه عشاء ويشربه غدوة وفي الباب عن جابر وابو سعيد وابو عباس هذا حديث حسن غير يكفره من حديث يونس بن عبيد الا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن عائشة ايضا **باب** ماجاء في الجوب التي يتخذ منها الخمر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا اسرائيل ثنا ابراهيم بن مهاجر عن عامر الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الخطة خمر

ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير (فقالوا ليس لنا رعاء) وفي رواية البخاري فقالت الانصار انه لا بد لنا منها قال (اي رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال المحققون جواز اخذ اكان كذلك لا بد لكم منها فلا تدعوها وحاصله ان النبي كان يرد على تقدير عدم الاحتياج او وقع وحى في الحال لسبعه ما كان الحكم في تلك المسئلة مفوضا لرايه صلى الله عليه وسلم وهذه الاحتمالات ترد على من جزم بان الحديث صحيح في ان صلى الله عليه وسلم كان يحكم بالاقتداء انتهى في عمدة القاري قال ابن بطال النهي عن الادعية اما كان قطعا للذريعة فلما قالوا لا بد لنا قال ننبذ فيها وكذلك كل منى كان المعنى للنظر في غيره كنهى عن الجوس في الطرقات فلما ذكروا انهم لا يجدون بل من ذلك قال ذا البيت فاعطوا الطريق حقه وقال ابو خيفة واصحابه الانتباه في جميع الادعية كلها مباح واحاديث النهي عن الانقباض منسوخة بحديث جابر هذا الا ترى انه عليه الصلوة والسلام اطلق لهم جميع الادعية والظروف حين قال له الانضاض لا بد لنا منها فقال فلا اذا لم يستثن منها شيئا انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وابراهيم بن عمر) اما حديث ابن مسعود فلخرجه ابن ماجه عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن نبيذ الادوية الا وان وعاء لا يحوم شيئا كل مسكر حرام واما حديث ابراهيم بن عمر وحديث ابو سعيد فليظن من اخرجهما واما حديث عبد الله بن عمر فاخرجه الشيخان عنه قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الادوية قالوا ليس كل الناس يجد فانخص لهم في الجوز غير المزفت

قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه البخاري وابو داود والنسائي **باب** ماجاء في السقاء **قوله** (عن يونس بن عبيد) بن دينار العبد (عن امر) اسمها خيرة مولاة ام سلمة مقبولة من الثانية **قوله** (وما ننبت) بكسر الهمزة لا غير ويجوز ضم النون الاولى مع تخفيف الهمزة وتشد يدها وفي القاموس من النبيذ الطرح والفعل كضرب والنبيذ الملقى وما ننبت من عصير ونحوه وقد يمدد وانبتة وانتيدته وتبذته انتهى اي طرح الزبيب فحى (في سقاء) بكسر الهمزة وذا (يوكا اعلاه) اي يشد راسه بالوكا وهو الخيط الذي يشد به راس القرية اعلم انه قد وقع في نسخة واحدة يوكا بالهمزة وكان وقع في صحيح مسلم قال النووي قولها في سقاء يوكا هذا ما رأيت به يكتب يضبط فاسد وصوابه يوكا بالياء غير مهم انتهى ذكره صاحب القاموس في العتل وقال الوكا بكسائر القربة وغيرها وقد وكها واوكها وعليها انتهى ذكره صاحب المنهايتي في العتل ويدل على انه معتل لامه هو قول صلى الله عليه وسلم اوكل السقاء في حديث جابر يضم الكاف (له) اي للسقاء (رعلة) بفتح العين المهملة واسكان الزاي بالمد وهو الثقب الذي يكون في اسفل المرادة والقربة قال ابن الملك اي ثقبة في اسفله يشرب منه الماء نبيذته) اي طرح القروحة في السقاء (رعلة) بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس (وليشربه) اي هو يشربه النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك المنبوذ عشاء) بكسر العين وفتح الشين وبالمد هو ما بعد الزوال الى المغرب على ما في النهاية وحديث عائشة هذا لا يخالف حديث ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب في السقاء فيشربه يومه والغد بعد الغد فاذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه فان فضل شئ اهرقه اخرج مسدودا والنسائي وابن ماجه فان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم لعل حديث عائشة كان من الخمر حيث يخشى فسادها في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمن يونس فيه التغاير قبل الثلاثة قيل حديث عائشة محمول على نبيذ قليل يفرغ في يومه وحديث ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه **قوله** (وفي الباب عن جابر وابو سعيد وابو عباس) اما حديث جابر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عنه قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فاذا لم يجد اسقاه نبيذ له في يوم من حجارة واما حديث ابو سعيد فليظن من اخرجه

واما حديث ابن عباس فقد تقدم تخريج لفظه انفا **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم وابو داود **باب** ماجاء في الجوب التي يتخذ منها الخمر **قوله** (حدثنا محمد بن يحيى) الظاهر انه هو الذهلي (ثنا محمد بن يوسف) هو الضبي مولاهم الفريابي (ثنا اسرائيل) هو ابن يونس (ثنا ابراهيم بن مهاجر) هو الجبلي الكوفي **قوله** (ان من الخطة خمر) قال ابن الملك تسميته خمر اجازة لا زالت العقل **قلت** قول ابن الملك هذا ليس صحيحا بل هذا الحديث نص صحيح في تسميته خمر على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز وقد قال عمر رضي الله عنه انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب التمر والخطة والتعود والعسل والخمر ما خمر العقل اخرج الشيخان قال الخطابي في حديث النعمان بن بشير تصريح من النبي صلى الله عليه وسلم بما قاله عمر من كون الخمر من هذه الاشياء وليس معناها ان الخمر لا تكون الا من هذه الخمسة باعيانها وانما جرى ذكرها خصوصا لكونها معروفة في ذلك الزمان فكما كان في معناها من ذرة او سلت لبنة وعصارة فحرمها حكما كما قلنا في الربوا ورددنا الى الاشياء الاربعة المذكورة في الخبر كلما كان في معناها من غير المذكور فيه انتهى قال الخطابي في فتح هذا الحديث يصح قول عمر في تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء الخمر او مودة اصحاب السانيد الابواب في الاحاديث المرفوعة لان له عندهم حكم الرفعة لانه خير مما في شهيد التبريل اخبر عن سبب نزولها ان قحطت به عمر على النبي بحضرة وكبار الصحابة وغيرهم فلم ينقل عن احد منهم انكاره واراد عمر بنزول تحريم الخمر بنزول قوله تعالى انما الخمر والميسر الاية فاراد عمر التنبيه على ان المراد بالخمر في هذه الآية ليس خاصا بالنبيذ من العنب بل يتناول الخمر من غيرها قال قولها الخمر ما خمر العقل اي غطاه او خالطه فلم يتركه على حاله وهو من حجاز التشبيه والعقل هو آلة التمييز فقلنا حرم ما غطاه او غيره لان نبيذ الابدراك الذي طلبه الله من عباده ليقوموا بحق قوله قال الكوفي هذا تعريف بحسب اللغة واما بحسب العرف فهو ما يحامر العقل من عصير العنب

خاصة قال الحافظون في نظرهم ان مقام تعريف اللغة بل هو في مقام تعريف الحكم الشرعي فكأنه قال الخمر الذي وقع تحريمه في لسان الشرع هو ما خامر العقل على ان عند اهل اللغة اختلاف
فذلك كما قدمته ولو سلم ان الخمر في اللغة يختص بالمتخمر من العنب فالاعتبار بالحقيقة الشرعية وقد تواردت الاحاديث على ان المسكر من المتخمر من غير العنب يسمى خمر والحقيقة الشرعية
مقدمة على اللغوية وقد ثبت في صحيح مسلم عن ابهريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين الشجرتين الخنزة والعنب قال البيهقي ليس المراد الخمر فيهما لانه ثبت
ان الخمر يتخذ من غيرهما في حديث عمر وغيره وانما فيه الاشارة الى ان الخمر شرعا يختص بالمتخمر من العنب وقال الحافظ محمد بن احمد بن حنبل في صحيحه ان الخمر من العنب
المراد من الخمر من وافقه على اراقة استيعاب كرم ما عهد حينئذ انه يتخذ منه الخمر قال الراغب في مفردات القرآن سمي الخمر لانه خامر العقل اي ساوره وهو عند بعض الناس
اسم اكل مسكر وعند بعضهم المتخمر من العنب خاصة وعند بعضهم المتخمر من العنب التمر وعند بعضهم اخيرا المطبوخ فربما ان كل شئ ليسوا العقل يسمى خمر حقيقة وكذا قال ابو
ابن القشيري في تفسيره سميت الخمر خمر استرها العقل ولا ختمها وكذا قال غير واحد من اهل اللغة منهم ابو حنيفة الدينوري وابو نصر الجوهري واقل عن ابن الاعرابي قال سميت
الخمر لانها تركت حتى الخمرت واختارها بغير رخصتها وقيل سميت بذلك لخامرها العقل نعم جزم ابن سيده في الحكم بان الخمر حقيقة اذا هي العنب غيرها من المسكرات تسمى خمر
بما زاد وقال صاحب لغات في حديثنا كرم والخبز فانها خمر العالم هو بئيد الجبسة متخنة من الذرة سميت بالخبز لما فيها من الخبزة وقوله خمر العالم اي هي مثل خمر العالم لا فرق
بينها وبينها وقيل ارادها اعظم خمر العالم وقال صاحب الهداية من الخفية الخمر عندنا ما اعتصر من ماء العنب اذا اشتد وهو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم قال وقيل هو
اسم لكل مسكر لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر ولانه من خامرة العقل وذلك من وجوه في كل مسكر قال لنا اطباق اهل اللغة على تخصيص الخمر بالعنب لهذا اشتهر استعمالها فيه
وكان تحريم الخمر قطعي وتحريم ما عد المتخمر من العنب ظني قال وانما سمي الخمر خمر الخمر لانها خمر العقل قال ولا ينافي في ذلك كون الاسم خاصا فيه كما في الخمر فانه مشتق من الخمر
ثم هو خاص بالثريا انتهى قال الحافظ والجواب عن الحجة الاولى ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة بان غير المتخمر من العنب يسمى خمر وقال الخطابي نعم قوم ان العرب لا
تعرف الخمر الا من العنب فيقال لهم ان الصحابة الذين سمو غير المتخمر من العنب خمر عرب فصحاء فلولا يكن هذا الاسم صحيحا لما اطلقوه وقال ابن عبد البر قال الكوفيون ان الخمر
من العنب لقوله تعالى اعصر خمر قال فدل على ان الخمر هو ما يعتصر ولا يثبت قال ولا دليل فيه على العصر وقال اهل المدينة وسائر الحجازيين اهل الحديث كلهم كل مسكر
وحكمه حكم ما اتخذ من العنب من الحجة لهم ان القرآن لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة وهم اهل اللسان ان كل شئ يسمى خمر يدخل في النهي فارادوا المتخمر من التمر والرب
وله مخصوص ذلك بالمتخمر من العنب على تقدير التسليم فاذا ثبت تسمية كل مسكر من الشرع كان حقيقة شرعية وهي مقدمة على الحقيقة اللغوية وعن الثانية ان انتقال
مشتركين في الحكم في الغلط لا يلزم منه افتراقهما في التسمية كالزنا مثلا فانه يصدق على من وطئ اجنبية وعلى امرأة تجارة والثاني اغلظ من الاول وعلى من وطئ محرما
له وهو اغلظ واسم الزنا مع ذلك شامل للثلاثة وايضا فالاحكام الفرعية لا يشترط فيها الادلة القطعية فلا يلزم من القطع بتحريم المتخمر من العنب عدم القطع بتحريم المتخمر
من غيره ان لا يكون حراما بل يحكم بتحريمه اذا ثبت بطريق ظني تحريمه وكذا سميت خمر وعن الثالثة ثبوت النقل عن اهل اللسان العرب بانها هي وكيف يستجيب
ان يقولوا لخامرة العقل مع قول عمر بن الخطاب صحابة الخمر ما خامر العقل وكان مستند ما ادعاه من اتفاق اهل اللغة فيقول عمر على الحجاز لكن اختلف قول اهل اللغة في سبب
تسمية الخمر خمر فقال ابو بكر بن الانباري سميت الخمر خمر لانها خامر العقل اي تغالطه قال ومنه قولهم خامرة الاء اي خالطه وقيل لانها خمر العقل اي تسره ومنه خمر المرأة
لانه يستر وجهها وهذا اخص من التفسير الاول لانه لا يلزم من الخاطئة التغطية وقيل سميت خمر لانها خمر حتى تدرك كما يقال خمرت العجين فخمر اي تركته حتى ادرك ومنه خمر
الراي اي تركته حتى ظهر وتخمر وقيل سميت خمر لانها تغطي حتى تغلظ ومنه حديث الحنظلي فلعل قلت لان الخمر من العنب او من غيرها قال ما خمرت من ذلك فهو الخمر اخرج
ابن ابي شيبة بسند صحيح ولا مانع من صحة هذه الاقوال كلها لثبوتها عن اهل اللغة واهل المعرفة باللسان قال ابن عبد البر الاوجه كلها من وجوه في الخمر لانها تركت حتى
ادركت وسكنت فاذا شربت خالطت العقل حتى تغلب عليه وتظلمه وقال القرطبي الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحته على صحتها وكذا تطل مذهب الكوفيين القائلين
بان الخمر لا يكون الا من العنب وما كان من غيره لا يسمى خمر ولا يثبت له اسم الخمر وهو قول مخالف للغة العرب السنة العجمية والصحابة لانهم لما نزل تحريم الخمر فهموا من الامر
باجتناب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب وبين ما يتخذ من غيره بل سواد بينهما وحرما واكل ما يسكر نوعا لم يتوقفوا ولا استفتوا ولم يشكل عليهم شئ من
ذلك بل بادروا الى اتلاف ما كان من غير عصار العنب هم اهل اللسان مبلغتم نزل القرآن فلما كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الاقرا حتى يستكشفوا ويستفصلوا وتحققوا التحريم
لما كان تقر بعدهم من النهي عن اضاعة المال فلما يفعلوا ذلك وبادروا الى اتلاف علمنا انهم فهموا التحريم ناصرا والقائل بالتقريب سلكوا غير سبيلهم ثم انضاف الى ذلك
خطبة عمر بما يوافق ذلك وسمعت الصحابة وغيرهم فله ينقل عن احد منهم انكار ذلك وقد ذهب الى التعميم عمر وعلي وسعد وابو حمزة وابو موسى وابو هريرة وابو عبيد بن عاصم ومولى النبي
سعيد بن المسيب وعروة والحسن وسعيد بن جبير واثرون وهو قول مالك والاوزاعي والثوري وابن المبارك والثاقفي واحمد واسحاق وعامة اهل الحديث قال الحافظ ويمكن الجمع
بان من اطلق على غير المتخمر من العنب حقيقة يكون اراد الحقيقة الشرعية ومن نفي اراد الحقيقة اللغوية وقد جاب بهذا ابن عبد البر وقال ان الحكم لما يتعلق بالاسم الشرعي دون
اللغوي وقد تقدم انه نزل تحريم الخمر وهي من البراذن فيلزم من ذلك ان الخمر حقيقة في ما العنب محراز وغيره ان يجوز اطلاق اللفظ الواحد على حقيقة ومجاز لان الصحابة
لما بلغهم تحريم الخمر اتوا كل ما يطلق عليه لفظ الخمر حقيقة ومجازا وهو لا يجوز ذلك فهم ان الكل خمر حقيقة ولا انفكاك عن ذلك وعلى تقدير ارجاء العناد والتسليم بان الخمر

ومن الشعير خمر ومن التمر خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث غريب **حدثنا الحسن بن علي الخلال** ثنا يحيى بن ادم عن ابي اسحق
 نحوه وروى ابو حيان التميمي هذا الحديث عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال ان من الخبطة خمر فاذا كره هذا الحديث اخبرنا بذلك احمد بن منيع ثنا عبد الله بن دريس عن
 ابو حيان التميمي عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب ان من الخبطة خمر وهذا اصح من حديث ابراهيم بن مهزيب وقال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد لم يكن ابراهيم
 ابن المهزيب بالقوى **حدثنا احمد بن محمد** ثنا عبد الله بن المبارك ثنا الاوزاعي وعكرمة بن عمار قال الاثنان ابو كثير السجستاني قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين الخلة والعنية هذا حديث حسن صحيح **وابو كثير السجستاني** هو الغابري اسمه يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة **باب**
ما جاء في خليط البسر والتمر **حدثنا قتيبة** ثنا الليث بن سعد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يثبتن البسر

حقيقة من ماء العنية خاصة فاما ذلك من حيث الحقيقة اللغوية فاما من حيث الحقيقة الشرعية فالى امر حقيقة الحديث كل مسكر خمر فكل ما اشتد كان خمر او كل خمر يحوم قليلا وكثيره
 وهذا يخالف قولهم وبالله التوفيق انتهى كلام الحافظ **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخبرنا الترمذي بهذا **قوله** (هذا حديث غريب) اخبرنا النسائي كذلك في
 المستقى قال الشوكاني في اسناده ابراهيم بن المهزيب الجبلي الكوفي قال المنذرى قد كلفه فيه غير واحد من الائمة انتهى قال ابن المديني ابراهيم بن مهاجر نحو اربعين حديثا وقال
 احمد اباس به وقال النسائي والقطن ليس بالقوى انتهى **قلت** وقال في التقريب صدق لفظ الخبطة **قوله** (الخمر من هاتين الشجرتين الخلة والعنية) قال الخطابي هذا غير
 مخالف لما تقدم ذكره من حديث النعمان بن بشير وانما وجهه ومعناه ان معظم ما يتخذ منه الخمر اما هو من الخلة والعنية وان كانت الخمر قد اتخذت ايضا من غيرها وانما هو من باب التوكيد
 التحريم لا يتخذ من هاتين الشجرتين لصنوايته وشدق سواده وهذا كما يقال الشبع في اللحم والدقاق في الورد ونحو ذلك من الكلام وليس فيه نفى الشبع من غير اللحم ولا نفى الورد
 عن غير الورد ولكن فيه التوكيد لامرهما والتقديم لهما على غيرها في نفس ذلك المعنى انتهى **قلت** الامر كما قال الخطابي غاية ما هناك ان مفهوم الخمر المدلول عليه باللام معارضه
 بالمنطوقات وهي ابرج بلا خلاف **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخبرنا الجماعة الا البخاري كذلك في المستقى **وابو كثير السجستاني** بضم السين وفتح الحاء المهملتين مصغرا وهو

الغابري بضم الغين المعجمة وفتح الواو راسمه يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة بضم الغين المعجمة وفتح الفاء مصغرا اليما على الاعمى ثقة من الثالثة **باب** (ما جاء

في خليط البسر والتمر) اصل الخلط داخل اجزاء الاشياء بعضها في بعض والبسر بضم الواو من ثمر النخل معروف والمراد هنا التمر قبل اطرابه كما في القاموس **قوله** (عن عطاء

ابن ابي صالح) بفتح الواو الواو الواو واسم ابي رباح اسلم القرشي وهو لا هم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال من الثالثة وقيل انه تغير باخوه ولم يكن ذلك منه **قوله** (في

ان يثبتن البسر والتمر جميعا) وفي رواية تسلم بنى ان يخط الزبيب والتمر والبسر والتمر وفي اخرى لا تجتمعوا بين الرطب البسر وبين الزبيب التمر تبديلا قال النووي هذه الاخذ

صريحة في النهي عن انتباد الخليطين وشربهما وهما ترمز زبيب او ترمز رطب او ترمز بسراور رطب بسراور هو واحد من هذه المذكورات فنحو ذلك قال صاحبنا وغيرهم من العلماء

سبب كراهته فيه ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن المشارب انه ليس مسكرا ويكوت مسكرا ومذهبا ومذهبا الجوهري ان هذا النهي كراهة التنزيه

ولا يحوم ذلك ما لم يصير مسكرا وهذا قال جماهير العلماء وقال بعض المالكية هو حرام وقال ابو حنيفة وابو يوسف في رواية عن كراهته فيه ولا باس به لان ما حل مفرد حل

مخلوطا وانكر عليه الجوهري وقالوا من اذ لم يصحح في الشرع فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه فان لم يكن حراما كان مكروها واختلاف صحابائك في ان النهي هل

يخص بالشرب ام يعمه وغيره والاصح التعميم اما خلطهما لافي الانتباد بل في معجون وغيره فلا باس به انتهى كلام النووي وقال العيني في شرح البخاري هذه جراحة شنيعة

على امام اجل من ذلك وابو حنيفة لم يكن قال ذلك برأيه وانما مستندة في ذلك احاديث منها ما رواه ابو داود عن عبد الله الجعفي عن مسعر عن موسى بن عبد الله عن امرأة من بني

اسد عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبيد له زبيب فيلقى في ثمر او تمر فيلقى فيه زبيب روى ايضا عن زياد الحارثي ان ابا جهم حدثنا

عتاب بن عبد العزيز حدثنا عن صفية بنت عطيبة قالت دخلت مع شوة من عبد القيس على عائشة رضي الله عنها فالتنا عن التمر الزبيب فقالت كنت اخذ قبضة من تمر قبضة

من زبيب فالقنيه في الاداء فامر به ثم اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن الحسن في كتاب الاثار اخبرنا ابو حنيفة عن ابي اسحاق وسليمان الشيباني عن ابن زياد انه

اظهر عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فسقاها شرابا فكانه اخذ منه فلما اصبح عد اليه فقال له ما هذا الشراب ما كنت اهتدي الى منزلي فقال ابن عمر ما ذاك على عجرة و

زبيب فان قلت قال ابن حزم في الحديث الاول اذ اذ امرأة لم تسم وفي الثاني ابو جهم لا يدري من هو عن عتاب هو مجهول عن صفية ولا يدري من هي قلت هذه ثلاثة

احاديث يشد بعضها بعضا انتهى كلام العيني **قلت** في سند حديث عائشة الاول امرأة مجهولة وفي سند حديثها الثاني صفية بنت عطيبة وهي ايضا مجهولة وفيه ابو

جور عبد الرحمن بن عثمان قال المنذرى لا يحتمل حديثه واما الحديث الثالث فليس به فروع فكيف يقال ان هذه الاحاديث يشد بعضها بعضا ولو سلم ان بعضها يشد بعضها فقا

ما فيها ان اوله على مطلق الجواز فهو قبيح على النهي في حديث جابر وماتى معناه من الاحاديث الصحيحة المرفوعة محمول كراهة التنزيه ولذلك ذهب الجوهري الى كراهة التنزيهية

ولذلك انكره على الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى في قوله بالجواز بل كراهة فاعترض العيني على النووي بقوله هذه جراحة شنيعة الخ ليس ما ينبغي **قوله** (هذا حديث صحيح) و

اخبرنا الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه بزيادة **قوله** (تناجرير بهوان عبد الحميد عن سليمان التيمي بهوان طرخان عن ابي بصير) هو العبد **قوله** (عن

البسر والتمر ان يخط بينهما) يعني في الانتباد وفي رواية تسلم بنى شربا النبيذ منكم فليشره زبيباً فردا او تمرا فردا او بسرا فردا **قوله** (روى الباب عن انس وجابر وابي تادة

شعبة في خبرين حكيم وهو ثقة عند أهل الحديث روى عنه مع وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وغير واحد من الأئمة **باب حل ثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الله بن المبارك
 عن مسعود بن أبي سعيد عن أبي عبد الله الشيباني عن ابن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال الصلوة لم يقاتها
 قلت ثم ماذا يا رسول الله قال بئرا والدين قال قلت ثم ماذا يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله ثم سكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزد في هذا لقل
 حسن حتى وقد رواه الشيباني وشعبة وغير واحد عن الوليد بن العيزار وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي عمر والشيباني عن ابن مسعود وأبو عمرو الشيباني
 اسمه سعد بن أياس **باب الفضل في رضا الوالدين حل ثنا** ابن أبي عمير ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي الدرداء قال إن رجلا
 أتاه فقال إن لي امرأة وإن لي ثمنين بطلا فها فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ولد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فأضحه ذلك الباب
 احتفظ وربما قال سفيان إن لي درهما قال أبو هذا حديث صحيح وأبو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن جبيب حل ثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا خالد بن الحارث
 عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد حل ثنا محمد بن بشر ثنا
 محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو نحوه ولم يرفعه هذا الصحيح وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد
 ابن عمرو موقوفاً ولا يعلم أحد أرفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة وخالد بن الحارث ثقة مأمون سمعت محمد بن المنذر يقول رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث ولا
 بالكوفة مثل عبد الله بن إدريس في الباب عن ابن مسعود **باب ما جاء في حقوق الوالدين حل ثنا** حميد بن مسعدة ثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن أبي بكر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أحذركم يا أكبر الكباة قالوا بلى يا رسول الله قال لا تشرك بالله دعوق الوالدين قال وجلس وكان

هو حجة عندك **باب قول** عن الوليد بن العيزار بن حريش العبدي الكوفي ثقة من الخامسة قول روى الأعمال أفضل قال الحافظ محصل ما أجاب العلماء عن هذا الحديث وغيره مما
 اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بأن علم كل قوم بما يحتاجون إليه أو بما لهم فيه رغبة أو بما هو لا يحق لهم وكان الاختلاف باختلاف
 الأوقات بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتكفل من إداها وقد تصافت النصوص على أن
 الصلوة أفضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطرب تكون الصدقة أفضل وإن أفضل البيت على بابها بل المراد بها أفضل المطلق والمراد من أفضل الأعمال أخذت من وهي مرادة
 (قال الصلوة لم يقاتها) وفي رواية الصحيحين لوقتها وفي رواية لها على وقتها وفي رواية للحاكم والدارقطني والبيهقي في أول قولها قال النووي في شرح المهذب إن رواية في أول
 وقتها ضعيفة انتهى (قلت قم ماذا) قال الطيبي ثم لا تراخي الرتبة لا تراخي الزمان أي ثم بعد الصلوة أي العمل أفضل (قال أبو الوليد) أي وأحد ما قال بعض العلماء هذا الحديث موافق
 لقوله تعالى إن أشكر لي لألذ بك وكانه أخذ من تفسير ابن عيينة حيث قال من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقبها فقد شكرهما كذا في الفخر والجهاد في
 سبيل الله قال ابن بزيعة الذي يقتضيه النظر تقدم الجهاد على جميع أعمال البر لأن فيه بذل النفس لأن الصبر على المحاربة على الصلوات ملائها في أوقاتها والمحافظة على بر
 الوالدين أمران متكرران لا يصبر على ما قبله إلا الصديقون ثم سكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو قول عبد الله بن مسعود (ولو استزدته) أي النبي صلى الله عليه وسلم
 لو سأله أكثر من هذا (الزادني) في الجواب **قوله** (هذا حديث صحيح) وأخرج الترمذي وابن ماجه والدارقطني والحاكم وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن
 ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الأعمال أفضل قال الصلوة لأول قولها قال الحاكم والبيهقي في خلافاً عنه صحيحاً عن شعبة ما **قوله** وقد رواه الشيباني وهو سليمان بن أبي
 سليمان أبو إسحاق الشيباني وقد تقدم هذا الحديث بشرحه في باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل **باب الفضل في رضا الوالدين قول** (الوالد أوسط أبواب الجنة) قال
 القاضي في خير الأجواب وأعلامها والمعنى إن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة ويتوسل به إلى حصول رخصتها العالية مطاوعة الوالد مراعاة جانبه وقال غيره إن الجنة أبوابان
 أحسنها دخولا وأوسطها وإن سبب خول ذلك الباب وسطها فحقوق الوالد تنقسم إلى ما قبل ذلك من حكم الوالد من الحكم الوالدة أقوي بما اعتدنا وأولى (فأضح)
 فعل امر من الأضاعة ذلك الباب بترك المحافظة عليه (واحفظه) أي واحفظه على تحصيله **قوله** (هذا حديث صحيح) وأخرج ابن ماجه وابن حبان في صحيحه وابن أبي شيبة
 الحاكم في مستدركه وصححه وأقره الذهبي **قوله** (رضا الرب في رضا الوالد) وكان حكم الوالدة بل هو أولى رواه الطبراني بلفظ رضا الرب في رضا الوالدين ويحظر في سخطها
 (ويحظر الرب) بفتحين ضد الرضا في سخط الوالد لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكره من أطاعه فقد طاع الله ومن أغضبه فقد أغضب الله وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة
قوله (وهذا أصح) أي الموقوف أصح من المرفوع وأخرج ابن حبان مرفوعاً في صحيحه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم كذا في الرغيب **قوله** (في الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي
 في الباب المتقدم ولما وقف على حديث عنه يطابق الباب نصاً وصراً **باب ما جاء في حقوق الوالدين** يقال عن والد يعق عقوقاً إذا أذاه وعصاه وخبر عليه أصله من
 العوق وهو العوق والقطع **قوله** (لا أحد تكلم بالكبر الكباش) الكباش جمع الكبيرة وهي السيئة العظيمة التي تخيبتها في نفسها كبيرة وعقوبة فاعلمها عظيمة بالنسبة إلى المعصية
 ليست بكبيرة وقيل الكبيرة ما أورد عليه المشاعر خصص وقيل ما عتق له حلاً وقيل النسبة أيضاً فية فقد يكون الذنب كبيراً بالنسبة لمادونه صغيرة بالنسبة إلى ما فوقه وقد
 يتفاوت باعتبار الاختصاص بالأحوال وقد بسط الحافظ الكلام في تفسير الكبيرة والصغيرة وما يتعلق بها في الفخر في باب حقوق الوالدين من الكباش من كتابك في الترمذي في شرح
 مسلم في باب الكباش وأكبرها من كتابها لايمان **قوله** (الكباش الكباش) ليس على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في أشياء أخر أنها من أكبر الكباش ومنها أحد يتفانى في

متكنا قال وشهادة الزور اذ قول الزور فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا لئنه سكت في الباب عن ابي سعيد هذا حديث صحيح و ابو بكره اسم
 نقيب حلت لنا قتيبة ثنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكبا اتران
 يشتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اياه ويشتم امه فيشتم امه هذا حديث صحيح باب في اكرام صديق
 الولد حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا جوية بن شريح ثنا الوليد بن ابى الوليد عن عبد الله بن ييار عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 ان ابا الزنا يصل الرجل اهل ذرية وفي الباب عن ابى اسيد هذا حديث اسناده صحيح وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر من غير وجه باب في الحالة حدثنا
 سفيان بن كيع ثنا ابى عن اسرائيل و ثنا محمد بن احمد وهو ابى مدوية ثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل واللفظ الحديث عبد الله عن ابى اسحاق الهذلي عن
 البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحالة بمنزلة الام وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث صحيح حدثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية عن محمد بن سوقة
 عن ابى بكر بن حصص عن ابن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى صبت نبا عظيما فهل لي توبة قال هل لك من امر قال لا قال هل لك من حالة قال نعم
 قتل النفس اخرج الشيخان والترمذي والنسائي حديثا بن مسعود اى الزنا عظم فذكر قيل الزنا بحليلة الجار وحديث عبد الله بن ييار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكرامكبا اتران فذكر منها ابى بكر بن
 اخرج الترمذي بسند حسن له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند احمد حديث ابى هريرة رضي الله عنهما من اكرامكبا اتران استطالة المرء في عرض رجل مسلم اخرج ابن ابى حاتم بسند حسن
 وحديث بريدة رضي الله عنهما من اكرامكبا اتران فذكر منها منع فضل الماء ومنع الفحل اخرج ابن ابي اسيد رضي الله عنه عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ذكره الحافظ في الفجر وعقود الموالدين) بضم العين المهمله مشتق من العق وهو القطع وللماء به صدر ما يتاذى به الموالدين ولد من قول او فعل الا في شرك او مصيبة ما لم يتعدت والوالد
 وضبطه ابن عطية بوجه طاعة ما في المباحات فعلا وتركها واستحبابها في المنهيات فروض الكفاية كذلك ومنه تقديهما عند تعارض الامرين وهو كمن دعته امه ليرضها متلاحيث
 يقول عليه فعل واجبا لستم عندها ويقولت اقصده من تانيه لها وغير ذلك ان لو تركها وفعله وكان مما يمكن تدلركه مع فوات الفضيلة كالصلوة اولى الوقت او في الجمعة (قال وجلس)
 اى الاهتمام بهذا الامر هو بعيد تكديم تحويه وعظم قبحه وكان متكنا حادثة وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور وشهادة الزور اسهل وقوعا على الناس والتهاون بها اكثر فان
 الاشارة ينبوع قلب المسلم والعقوب يفرغ عند الطبع واما المراد فالحاصل عليه كثيرة كالعاقبة والحسد وغيرها فاختير الى الاهتمام بتظيمه وليس لك لظهورها بالنسبة الى ما ذكره معهما من
 الاشارة قطع بل كون مفسدة الزور متعدية الى غير الشاهد بخلاف الشرك فان مفسدته قاصرة غالباً وهذا الحديث يلقى ايضا بسند معتد وفي الشهادات **قول** (وفي الباب عن ابى
 سعيد) اخرج ابن ابي اذ **قول** من اكرامكبا اتران يشتم الرجل والديه ولفظ البخاري ان من اكرامكبا اتران يلين الرجل والديه هذا يقتضى ان سب الرجل والديه من اكرامكبا اتران ورواية الترمذي
 تقتضون انه كبيره وسنه ما فرق من حيث ان الكبا اتران متفاداة وبعضها اكرام بعض (وهو يشتم) بكس عينه ويقوم اى يسب (الرجل والديه) اى هل يقع ذلك وهو استيعاب من السائل لان الطبع المستقيم
 يابى ذلك فينبى في الجواب انه وان لم يتعاطى السب بنفسه في الاعمال اكثر لكن قد يقع السب فيه وهو مما يمكن وقوعه كثيرا (قال نعم) اى يقع حقيقة تامة وهو نادر وعجاى الاخرى وهو كثير
 لكن ما فرقونه ثم يبيته بقوله (يسب ابا الرجل فيسب اياه) اى ابا من سبه (ويشتم) اى اارة اخرى قد يجمع ويشتم ايضا (امه) اى ام الرجل (امه) اى ام
 سابه وفي الجمع بين الشتم والسب تفان ففى اقام من شتمه ويشتمه سبه وقد يفرق بينهما ويقال السب اعلم فانه شامل للعن ايضا بخلاف الشتم **قول** (هذا حديث صحيح)
 واخرج البخاري في الاكباد مسلم في الايمان وابو داود في الادب **باب** في اكرام صديق الموالد **قول** حدثنا احمد بن محمد (هو احمرف بن محمد) وبيروثن الوليد بن ابى الوليد) قال في التقرى
 الوليد بن ابى الوليد عثمان وقيل بن الوليد وعثمان وابى عثمان ابن الحديث من المراتبة **قول** (ان ابا المرء) اى فضله بالنسبة الى والده وكذا الموالدة اوى بالاولى (ان يصل
 الرجل اهل ذرية) بضم الواو ومعنى المرحمة اى صاحب مرحته وحبته قال النووي الردها مضمورا والادب في هذا فضل صلة اصدقاء الاب الاكث الامم باكرامهم وهو يقتضى لير اكرامه
 لكونه بسببه وتلقى به اصدقاء الام والجدل والشاىخ والزوج والرحمة وقد سبقت الاحاديث فى اكرامه صلى الله عليه وسلم لانه خير رضى الله عنه عنها **قول** (وفي الباب
 عن ابى اسيد) اخرج ابوداود وابى ماجه وهو بضم الطهيرة وفتح السين المهمله مصغرا **قول** (هذا حديث اسناده صحيح) واخرج مسلم وابو داود **باب** في الحالة **قول** (الحالة
 بمنزلة الام) في الحضنة عند فقد الام وامها فها لها تقرب منها في الخنو والاهتداء الى ما يصلح الولد **قول** (وفي الحديث قصة طويلة) اخرجها الشيخان بقصته الطويلة و
 لفظها هكذا عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثمانية اشياء على ان من اتاه من المشركين ردة اليمم ومن اتاهم من المسلمين ليرجوه وعلى ان يدخلها
 من قابل ويقوم بها ثلاثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فبعته ابنة خمره تنادى يا عم قتنا ولها على فاخذ بيديها فاحتمم فيها على زيد وجعفر قال على انا اخذتها
 وهي تسمى وقال جعفر بنت عمى وخالتها تسمى وقال زيد بنت اخى قضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لها وقال الحالة بمنزلة الام وقال العلى استمنى وانا متك وقال جعفر اشبهت خلقى
 وخلق قال لزيد انت اخنا وهو لانا استنى **قول** (انى صبت نبا عظيما) يجوز انه اذ عظيما عند كان عصيان الله تعالى عظيم وان كان الا نيب صغيرا ويجوز ان يكون ذنبه كان
 عظيما من اكرامكبا اتران هذا التبع من البر يكون مكفرا له وكان محضوا بذلك الرجل علم النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الوحى قاله الطيبي (هل لك من ام) اى لك ام فمن ثائرة ان
 تبعضية (قال فابرها) بفتح المرحمة وتثديد المراء من يركب فلان انا اكرامكبا بالفتح اى احسنت اليه للحنان صلاة الرحم من جملة الحسنات التى يذبحها السيدات لصلته
 ابن عمر هذا اخرج ايضا ابن حبان في صحيحه والحاكم الا انها قال اهل لك والدين بالتثنية وقال الحاكم صحيح على شرطهما اذ فى الترغيب **قول** (وفي الباب عن على) اخرج ابن ابي اذ

قال فابرها وفي الباب عن علي بن ابي حمزة ثنا ابن ابي عمير ثنا اسفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة عن ابي بكر بن حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لم يدرك في عن بن عمر هذا
اصح من حديث ابي معاوية وابو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن ابي قاص باب ماجاء في دعاء الوالد بن ابي حمزة ثنا علي بن ابراهيم عن هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المؤمن
ودعوة الوالد على ولده وقد روي المخرج الصواب هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير نحو حديث هشام وابو جعفر الذي روي عن ابي هريرة يقال له ابو جعفر المؤمن له
نفرنا سمه وقد روي عن يحيى بن ابي كثير غير حديث باب ماجاء في حق الوالد بن ابراهيم بن محمد بن موسى ثنا جريح بن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعزى ولد والد الا ان يجده ملوكا فيستأثر به فيعتقه هذا حديث حسن صحيح لا يعرف الا من حديث سهيل بن ابي
صالح وقد روي اسفيان الثوري وغير واحد عن سهيل هذا الحديث باب ماجاء في طبيعة الرحم ثنا ابن ابي عمير وسعيد بن عبد الرحمن الخزرجي قال ثنا اسفيان
ابن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة قال شئت ابي الدرداء فعاد عبد الرحمن بن عوف فقال خايرهم واوصلهم واعلمت ابو محمد فقال عبد الرحمن سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي الباب عن ابي سعيد
وابن ابي اوفى وعامر بن ربيعة وابو هريرة وجابر بن مطعم حديث اسفيان عن الزهري حديث صحيح وروي عن الزهري هذا الحديث عن ابي سلمة عن ردا اللبيثي
عن عبد الرحمن بن عوف ومعه ركن يقول قال محمد بن ابي عمير حديث صحيح خطأ باب ماجاء في صلة الرحم ثنا ابن ابي عمير ثنا اسفيان ثنا ابراهيم بن ابراهيم بن
خليفة عن مجاهد عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الاصل بالمكافئ ولكن الاصل الذي اذا انقطعت رحمة وصلها هذا حديث

بلفظ الحالة ام قوله (وابو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن ابي قاص) في التقريب عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي قاص الزهري بيكر الذي مشهور بكينته من الخامسة (باب ماجاء
في دعاء الوالد بن ابي حمزة) قوله (ثلاث دعوات) مبتدأ (مستجابات) خبر لا شك فيهن اي في استجابتهن (ودعوة الوالد على ولده) اي لضرره وحديث ابي هريرة هذا اوردته السيوطي في
الجامع وقال ردا احمد في مسنده والبخاري في الادب المفرد وابو داود الترمذي عن ابي هريرة قوله (وابو جعفر الذي روي عن ابي هريرة يقال له ابو جعفر المؤمن ولا تعرف اسمه في التقريب ابو
جعفر المؤمن الاضاري المدين مقبول من الثالثة ومن نعم انه محمد بن علي بن الحسين فقد هم (باب ماجاء في حق الوالد بن ابراهيم) قوله (لا يعزى) بفتح الاء وسكون الاء في الخبر اي يكافئ
ردا والدا اي احسان والدا (ان يجده ملوكا) منصوب على الحال من الضمير المنصوب في جده (فيستأثر به فيعتقه) بالنصب فيها قال الجزري في النهاية ليس معناه استئثار العتق
فيه بعد الشرا لان الاجماع منعقد على ان الاب يعتق على الابن اذا ملكه في الحال وانما معناه انه اذا اشتراه قد دخل في ملكه عتق عليه فلما كان الشراء سببا لعتقه لضعيف العتق اليه وانما
كان هذا جزاء له لان العتق افضل ما ينعم به احد على احد اذ اخلفه بذلك من الرق وجازبا للنقص الذي فيه وتكمله احكام الاحرار في جميع التصرفات التي قلت في قوله لان الاجماع
منعقد على ان الاب يعتق على الابن اذا ملكه في الحال نظرا في بعض اهل الظاهر ذهبوا الى ان الاب لا يعتق على الابن فيجوز الملك بالابن من حيث كان العتق واحتمل بهذا الحديث قوله وهذا حديث

حسن صحيح (واخرجه مسلم وابو داود بن ماجه) (باب ماجاء في طبيعة الرحم) قوله (عن ابي سلمة) هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قوله (فقال) اي ابوالدرداء (خيرهم) مبتدأ (رو
اوصلهم) عطوف على المبتدأ (ابو محمد) خبر هو كنية عبد الرحمن بن عوف للتعريف بالناس اوصلهم في علمي ابو محمد عبد الرحمن بن عوف (انا الله) كان هذا توطئة للكلام حيث ذكر العلم
لخاص ثم ذكر الوصف المشتق من مادة الرحم فقال (وانا الرحمن) اي المتصف بهذه الصفة (خلقت الرحم) اي قدرتها اوصلتها لها محسنة (وشققت) اي خرجت اخذت اسمها (ها)
اي الرحم من اسمي (اي الرحمن) وفيه ايماء الى ان النسبة الاسمية واجبة الرعاية في الجملة وان كان العنى على انها اش من آثار رحمة الرحمن ويتعين على المؤمن التخلق بلذات الله تعالى والتعلق
باسمائه وصفاته ولذا قال رضن وصلها وصلته اي الى رحمتي وحمل كما تمى ومن قطعها قطعته بتشديد الفوقية الثانية اي قطعته من رحمتي الخاصة من الميت وهو القطع قوله
(روى البيهقي عن ابي سعيد) اخبرنا اسمعيل القاضي في الاحكام كما في الفتح (وابن ابي اوفى) هو عبد الله بن ابي في الجهني الاضاري شهد احد واملها واخرج حديثه البيهقي في شعب
الايان من فروعها لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم واخرج ايضا البخاري في الادب المفرد وعلم بن ربيعة (لم اقف على من اخبره) وابو هريرة (اخرج الشيبان) (وجابر بن مطعم) اخرج البخاري
ومسلم وابو داود الترمذي في المبالغة في قوله (مرحلتين) اسفيان عن الزهري حديث صحيح قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه ابو داود الترمذي من رواية ابي سلمة
عن عبد الرحمن بن عوف قال الترمذي حديث حسن صحيح قال المنذري وفي تصحيح الترمذي له نظرا فان اباسلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من ابيه شيئا قاله يحيى بن معين وغيره و
رواه ابو داود ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن ابي عمير عن الزهري عن ابي سلمة عن ردا اللبيثي عن عبد الرحمن بن عوف قال ثنا اسفيان عن ابي هريرة عن البخاري انه قال وحديث محمد
خطا انتهى الحديث اخبرنا ايضا احمد في مسنده والبخاري في الادب المفرد والحاكم بن ردا (بفتح الراء) وتشديد الاء لئلا يلهيها بعدها الف ثم دال مهمله وقال بعضهم ابو الرداء وهو
اصوب بخاني مقبول من الثانية (ومعه ركن يقول) اي عن ابي سلمة عن ردا عن عبد الرحمن (قال محمد) يعني الامام البخاري رحم (وحديث محمد خطأ) وقال ابن حبان في ثقات التابعين وما
احسبهم احفظ روي هذا الخبر اوصاف الزهري عن ابي سلمة عن ابي عوف كذا في تهذيب التهذيب (باب ماجاء في صلة الرحم) بفتح الراء وكسر الاء المهمله يطلق على الاقارب هم من
بينه وبين الاخر نسب سواء كان يرثه ام لا وسواء كان محرم ام لا وقيل هم الحارم فقط والاول هو المرجح لان الثاني يستلزم خروج اولاد الاعمام واولاد الاخوال من ذوى الارحام وليس كذلك
يقال وصل رحمه يصلها وصلها وصلته والها فيها عرض عن الوالد والحذفة فكانه بالاختصاص اليم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر قال ابن ابي عمير تكن صلة الرحم

المصنف

محمد بن عبید ثنا محمد بن عبد العزيز الرازي عن ابي بكر بن عبيد الله بن اش بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب من عيال جاريتين دخلت انا وهو الجنة كهاتين
 اشار باصبعيه هذا حديث حسن غريب قد روى محمد بن عبید عن محمد بن عبد العزيز حديث بهذا الاسناد وقال عن ابي بكر بن عبید الله بن اش الصحيح هو
 عبید الله بن ابي بكر بن اش باب ماجاء في رحمة اليتيم حل ثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي جندب عن حنث عن عروة
 عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه قال من قبض يتيما من بين المسلمين اطعماه وشرا به ادخله الله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يعفو وفي الباب عن مرة
 الفهرست و ابو هريرة و ابي امامة وسهل بن سعد و حنث و حسان بن قيس هو ابو علي النخعي سليمان التيمي يقول حنث وهو ضعيف عند اهل الحديث حل ثنا
 عبد الله بن عمران ابو القاسم المكي القرشي ثنا عبد العزيز بن ابراهيم عن ابيه عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وانا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين
 و اشار باصبعيه يعني السبابة والوسطى هذا حديث صحيح باب ماجاء في رحمة الصبيان حل ثنا محمد بن حمرزوق البصري ثنا عبید بن واقد عن ابي بن قتيبة قال
 ان يوافق الشرع لا مخالفة والظاهر ان التواب المذكور لما يحصل لفاعله اذا استمر الى ان يحصل استغناؤه من بزوج او غيره قوله هذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد التيمي و
 النسائي قوله (ثنا محمد بن عبید) هو الفناضي (ثنا محمد بن عبد العزيز الرازي) ابو روح البصري ثقة من السابقين عن ابي بكر بن عبید الله بن اش بن مالك مجمل الحال من الخا
 قوله (من عيال جاريتين) راجع في رواية مسلم حتى تبلغ اقال الترمذي حتى علمها قام عليهما بالثمنة والرتبة ونحوهما ما اخذ من العول وهو القرب منه ابد ابن تعول (دخلت لانا هو)
 اي الذي عاها الجنة بالنصب (كهاتين) و اشار باصبعيه اي السبابة والوسطى بساقي توضيح قوله كهاتين في الباب الذي يليه قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم
 وابن حبان في صحيحه (غير حديث) اي غير واحد من الحديث (والصحيح هو عبید الله بن ابي بكر بن اش) وكان ادا واسلمه في صحيحه قال حدثني عمر الناقد ابو احمد الزهري نا محمد بن
 عبد العزيز عن عبید الله بن ابي بكر بن اش بن مالك الخ و عبید الله بن ابي بكر بن اش هذا كنيته ابو معاذ قال في التقريب ثقة من الربعة (باب ماجاء في رحمة اليتيم)
 اي الذي مات ابوه وهو صغير يستوي فيه المذكور والموت قبل اليتيم من الناس من مات ابوه ومن الذواب من مات امه قوله (من قبض يتيما من بين المسلمين) اي تسلم واخذ وفي رواية
 شرح السنة من اوتي يتيما كما في الشكوة اطعماه وشرا به الصغار من المعنى من يقيم اليتيم اليه ويطعمه (ادخله الله الجنة البتة) اي ادخاله قاطعا بلا شك وشبهة (الا ان يعمل
 ذنبا لا يعفو) الماحنة الشرك لقوله تعان الله لا يعفران لشرك به ويعفر ما دون ذلك من يشاء كذا ذكره الطيبي وقال ابن الملك اي الشرك وقيل مظالم الخلق قال القاري في المرقاة
 والحجم هو الاظهر للاجماع على ان حتى العباد لا يعفر بخروج اليتيم البتة مع ان من جملة حقوق العباد اكل مال اليتيم نعم يمكن تحت المشيئة فالتقديرات لان يعمل ذنبا لا يعفر بالاقوة
 او بالاستحلال وغفوة وحاصله ان ساوا الذنوب التي بينه وبين الله تعفر ان شاء الله تعالى قوله وفي الباب عن مرة (اخرجه البخاري في الادب المفرد والطبراني كما في الفتح و ابو هريرة)
 اخرج ابن ماجه من فروعها بلفظ خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه مشربيت في المسلمين بيت فيه يتيم يسيء اليه واخرجه البخاري في الادب المفرد و ابو يعقوب في الحلية (وابو امامة)
 اخرج احمد والترمذي (وسهل بن سعد) اخرج الترمذي في هذا الباب قوله (روى حنث عن حسان بن قيس وهو ابو علي الرحبي) بفتح الراء والمرحدة قال الحافظ في التقرير حسين
 ابن قيس الرحبي ابو علي الواسطي لقبه حنث بفتح المهملة والنون ثم معجمة متروك من السادسة انتهى (وسليمان التيمي يقول حنث) يعني يذكره بلفظه حنث (وهو ضعيف عند اهل الحديث
 قال احمد متروك وقال ابو هريرة وابن معين ضعيف قال البخاري لا يكتب حديثه وقال السعد احاديثه منكورة جدا وقال الدارقطني متروك كذا في الميزان قوله (حدثنا عبد الله
 ابن عمران) بن زرين بن وهب الخ و ابو العباس المكي القرشي صدوق معمر من العاشرة قوله (انا وكافل اليتيم) اي امر به قال في النهاية الكافل هو القائم بامر اليتيم المرابي
 في الجنة (خيرنا ومطوفه كهاتين) قال ابن بطال حتى عوى من سمع هذا الحديث ان يعمل به ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا متزلة في الآخرة افضل من ذلك في رواية
 البخاري في اللعان و فرج بينهما قريبا اي بين السبابة والوسطى فيه اشارة الى ان بين رحمة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير الحديث الاخر
 بعثت انا والساعة كهاتين الحديث و دعم بعضهم انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك استوت اصبعاه في تلك الساعة ثم عدت على اهلها الطبيعية الاصلية تاكيد لامر كاهل اليتيم
 قال الحافظ ومثل هذا لا يثبت بالا احتمال ويكفي في اثبات قرب المتزلة من المتزلة انه ليس بين الوسطى والسبابة اصبع اخرى وقد وقع في رواية الامام سعيد عند الطبراني معني في
 الجنة كهاتين يعني المسجدة والوسطى اذا اتفق ويحتمل ان يكون المراد قرب المتزلة لقوله (ادخل الجنة) لما اخرج ابو يعقوب من حديث ابو هريرة رفعه انا ادل من يفتح باب الجنة فاذا المرأة
 تبادرنى فاقول من انت فقول انا امرأة تأميت على ايتام في رواته لا باس بهم وقوله تبادرنى اي تدخل معي وتدخل في اثرى ويحتمل ان يكون المراد مجموع الامر من سرعة الدخول وعلى
 المتزلة قال العراقي في شرح الترمذي حل الحكمة في كون كافل اليتيم يشبه في دخول الجنة او شبهت منزله في الجنة بالقرب من النبي ومثله النبي كون النبي شأنه ان يبعث الى قوم لا يعقلون
 امر يتيم فيكون كافلا لهم ومعلما ومرشدا وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل امرينه بل ولادنياه ويرشده ويعلمه ويحسن اذبه فظهرت مناسبة ذلك ذكره الحافظ في الفتح
 قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد البخاري و ابو داود (باب ماجاء في رحمة الصبيان) جمع الصبي قوله (عن زكري) بفتح الزاي وسكون الراء بعد ما وجدت ثم
 تحتانية مشددة ابن عبادة الاخرى من كلام ابو جحول البصري ضعيف من الخامسة قوله (ليس منا) قيل اي ليس على طريقتنا وهو كناية عن التوبة وياتي تفسيره من الترمذي
 في آخر الباب من لم يرحم صغيرنا اي من لا يكون من اهل الرحمة لاهلنا (ولم يرحم) من التوقير اي لم يعظم (كبيرنا) هو شامل للشباب والشيوخ قوله (روى في الباب عن عبد
 ابن عمر) اخرج الترمذي في هذا الباب (وابو هريرة) اخرج الترمذي في باب رحمة الولد (وابن عباس) اخرج الترمذي في هذا الباب (وابو امامة) اخرج احمد في مسنده

ابو عبید بن واقد القیدی اذ لا يثق ابوعباد ضعيف من التامة

وغيره

سمعت انس بن مالك يقول جاء شير يري النبي صلى الله عليه وآله فابطأ القوم عنده فقال النبي صلى الله عليه وآله ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يقرب كبيرنا
 وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي هريرة وابي عباس وابي مائة هذا حديث غريب وروى له احاديث مناكير عن انس بن مالك وغيره **قولنا** ابو بكر
 محمد بن ابيان ثنا محمد بن فضيل عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف
 كبيرنا **قولنا** ابو بكر محمد بن ابيان ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ابيث عن جده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس منا من لم يرحم
 صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا ويا مريم بالمعروف بينه عن النكر هذا حديث غريب حديث محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح وقد روى عن عبد الله
 ابن عمرو عن غير هذا الوجه ايضا قال بعض اهل العلم معنى قول النبي صلى الله عليه وآله ليس منا من لم يرحم صغيرنا يقول ليس من ادبنا وقال علي بن المديني قال يحيى بن
 سعيد كان نسفيان الثوري ينكر هذا التفسير ليس منا ليس مثلنا **باب** ماجاء في رحمة الناس **قولنا** انا ثنا ابنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن ابي خالد ثنا فيس
 ابن ابي حازم ثنا جوير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يرحم الناس الا يرحم الله هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابي
 سعيد وابي عمرو وابي هريرة وعبد الله بن عمرو **قولنا** ابو داود اوردنا اشعبة قال كتب به الى منصور وقرأته عليه سمع ابا عثمان مولى المغيرة
 بن شعبه عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وآله يقول لا تنزع الرحمة الا من فتيق هذا بخلاف حسن وابي عثمان الذي روى عن ابي هريرة لا تعرف اسمه يقا
 هو والد موسى بن ابي عثمان الذي روى عنه ابو الزناد وقد روى ابو الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله غير حديث **قولنا**
 ابن ابي عمير ثنا نسفيان عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يرحم الله الراحم ولا يرحم من في السماء
 الرحمة شحنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطع الله

قولنا وروى له احاديث مناكير عن انس بن مالك وغيره وقال البخاري حديثه نظر **قولنا** (ويعرف شرف كبيرنا) عطف على يرحم اي يعرف شرف كبيرنا سنا او طما وفي بعض النسخ ولم
 يعرف **قولنا** (ويوقر كبيرنا) ويا مريم بالمعروف بينه عن المنكر المخرج في الافعال الثلاثة عطف على يرحم اي لم يوقر كبيرنا ولا يامر بالمعروف ولم يبينه عن المنكر **قولنا** وهذا حديث غريب
 واخره احمد وحديث محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب بالنعنة فكيف صحح الترمذي حديثه هذا قلت الظاهر انه صححه بعدد طرقه وشواهده وحديث عمرو بن شعيب هذا
 اخرجه ايضا احمد وابو داود والبخاري في الادب المفرد والحاكم (وقد روى عن عبد الله بن عمرو وغيره هذا الوجه ايضا) اخرجه ابو داود من طريق ابن ابي شيبة وابي السرح عن
 نسفيان عن ابن ابي عمير عن ابن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال بعض اهل العلم معنى قول النبي صلى الله عليه وآله ليس منا من لم يرحم صغيرنا
 في بابها من عن ضرب الخلد ووشق الجرح من ابواب الجنان **باب** ماجاء في رحمة الناس **قولنا** من لم يرحم الناس لا يرحم الله وفي رواية البخاري من لا يرحم ولا يرحم ووقع
 عند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحم من في السماء وفي حديث الاشدت بن قيس عن الطبراني في الاوسط من لم يرحم المسلمين لم يرحم الله قال ابن بطال فيه الحسن على استماع
 الرحمة لجميع الخلق فيدخل المؤمن والكافر واليهما والمملوك منها وغير المملوك ويحل في الرحمة التعاهد بالاعطام والسقي والتخفيف في الخلد وتزاد التقدير بالضرب انتهى **قولنا** وهذا حديث
 حسن صحيح واخرجه البخاري مسلم **قولنا** (وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف) اخرجه الترمذي في باب طبيعة الرحم (وابي سعيد) اخرجه الترمذي في باب الرياء والسمعة من
 ابواب الهدى (وان عمرو) اخرجه احمد (وابي هريرة) اخرجه الترمذي في هذا الباب (وعبد الله بن عمرو) اخرجه ايضا الترمذي في هذا الباب **قولنا** (اي بالحديث الى)
 بتشديد الياء (وقرأته عليه) اي قرأت الحديث على منصور والمعنى ان منصور اكتب الحديث الى اشعبة او لا تلقه اشعبة وقرأ الحديث عليه (سمع) اي منصور **قولنا** لا تنزع
 الرحمة (بصيغة المجهول) اي لا تسلب الشفقة على خلق الله ومنهم من نفسه التوهي او بالشفقة والرحمة عليها من غيرها بل فائدة شفقتها على غيره راجعة اليها لقوله تعالى ان احسنتم
 احسنتم لانفسكم (لا من شق) قال البيهقي الرحمة في الخلق رقة القلب الرقة في القلب علامة الايمان فمن لا رقة له لا ايمان له ومن لا ايمان له لا شق في الرقة شق انتهى **قولنا**
 (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والبخاري في ادب المفرد وابو داود وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه قال المناوي مسند صحيح **قولنا** (وابي عثمان الذي روى عن ابي هريرة
 لا تعرف اسمه) يقال هو والد موسى بن ابي عثمان الخ قال في التقريب ابو عثمان النسيان مولى المغيرة بن شعبه قيل اسمه سعيد وقيل عمران مقبول من الثالثة **قولنا** (عن ابي قابوس) غير
 منصور والعلمية قطع هذا غير احد من يعتمد عليه كذا في هرة الصعود وابو قابوس هذا هو ابو عبد الله بن عمرو بن العاص مقبول من الرابعة **قولنا** (الراحمون) لمن في الارض
 من ادعى حيوان محترم بنحو شفقة والحناء ومواساة (يرحمهم الرحمن) اي يحسن اليهم ويفضل عليهم والرحمة مقيدة باتباع الكتاب السنة فاقامة الحدود والانتقام بحكمة الله لا
 ينافي في كل منها الرحمة (راحمون من في الارض) قال الطيبي في بصيغة الغم لليشمل جميع اصناف الخلق فيرحم الدواب والفاجر والمناطق والبهائم والحيوان والطيور انتهى فيه اشارة الى ان ابراهيم
 من تغليظ على العقول شرهم على غيرهم وللشاكلة المقابلة بقوله يرحمكم من في السماء وهو محجوز على جواب الامر اي لله تعالى وقيل المراد من سكن فيها وهم الملائكة فانهم يستغفرون
 للمؤمنين قال الله تعالى الذين يعملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
 وهم عذاب الجحيم وفي السراج المنير وقد روى لفظ ارحم اهل الارض يرحمكم اهل السماء والمراد بهل السماء الملائكة ومعنى رحمتهم لاهل الارض عذابهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال
 تعالى ويستغفرون لمن امن (الرحم شحنة) بكسر الحجة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بهم اوله وفتحها واو الهمزة واصل الشحنة عروق الشجر المشبكة والتشج بالتحريك واحد

محمد بن حسن صحيح

هذا حديث صحيح وفي الباب عن علي بن ابي ايوب **حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن عبيد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ان احدكم مراة اخيه فان راى به اذى فليطعنه ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة وفي الباب عن انس باب ما جاء في السنة على المسلمين حدثنا عبيد
ابن اسباط القرشي ثنا ابي ثناء الاعمش قال حدثت عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مسلم كربة من كربة من كربة من كربة من كربة يوم القيمة ومن كثر على مصرة الدنيا ليشتره الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عود
العبد ما كان العبد في كون اخية وفي الباب عن ابن عمر وعقبة بن عامر هذا حديث حسن قد روى ابو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر واقبه حدثت عن ابي صالح باب ما جاء في الذب عن المسلم حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله عن ابي بكر
النهشل عن فروق ابى بكر التيمي عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رد عن عرض اخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيمة وفي الباب
عن ثمان بن يزيد هذا حديث حسن باب ما جاء في كراهية الهجرة حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان بن ابي عمير ثنا سفيان بن عبد الرحمن ثنا سفيان عن
الزهري عن عطاب بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث بليتين فيصعد هذا
وهو الاظهر بعضا قال الكوفي في بعض ما يترجمه الخاض وقال غيره باهو مفعول يشد قال الحافظ لكل وجه قال ابن بطال والمعروفة في امور الاخرة وكذا في الامور المباحة من الدنيا
منذ جليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في كون العبد ملام العبد في عون اخيه والحديث هكذا اخرج الترمذي وغيره مختصرا وازاد البخاري ثم شريك بين اصابعه الخ
قال الحافظ هو بيان لوجه التشبيه ايضا اي يشد بعضهم بعضا مثل هذا الشد انتهى وقال الترمذي هذا الحديث صحيح في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم بعضا وحتم على التراحم والملاطفة
والتعاضد في غير اثم ولا مكره وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال للتقريب المعاني الى الفهم **قول** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قول** (وفي الباب عن علي بن ابي ايوب)
امحدث علي فليظن من اخوه وامحدث ابي ايوب فاخرجه احمد والشيخان قول (ان احدكم مراة اخيه) بكسر الميم ومد همز اى الة لارادة محاسن اخيه ومعانيه لكن بينه وبينه
فان النصيحة في الملاطفة وايضا هو يروي من اخيه ما لا يراه من نفسه كما يرمى في المراة ما هو مخفي عن صاحبها فيراة فيها اى اذا اعلم الشخص عيب نفسه باعلام اخيه كما يعلم
خلل وجهه بالنظر في المراة (فان راى) اى اخيه راى) اى عيبا مما يورثه اى يورثه غيره (فليطه) من الامانة والمعنى فلا يترك لك الاذى (عنه) اى عن اخيه اما باعلام
حق يتركه او بالاعمال حتى يرفع عنه وحديث ابي هريرة هذا ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله واخرج نحوه ابو داود من وجوه الترمذي فيه كثير بن يزيد ابو محمد المدني حوى
الاسلميين قال ابن معين ليس بذلك القوي يكتب حديثه وقال النسائي ضعيف **قول** (ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة) قال في التقریب يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن مكي
التيمي المدني متروك والحسن الحاكم قوما بالوضع انتهى وقال الذهبي في الميزان في ترجمته قال شعبة رأيتة يصلي صلوة لا يقيمها وتكرت حديثه انتهى **قول** (وفي الباب عن انس) انتهى
الطبراني في الاوسط والاضيا بلفظ المؤمن مراة المؤمن قال المناوي باسناد حسن **باب ما جاء في السنة على المسلمين** **قول** (حدثت عن ابي صالح) بصيغة المجهول وهذا يدل
على ان بين الاعمش وابو صالح واسطة وليس مع هذا الحديث منه ولم يذكر من حديثه عنه قد روى ابو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة كما بينه الترمذي
فيما بعد وهذا يدل على ان الاعمش سمع هذا الحديث من ابي صالح من غير واسطة فالوقوف ان الاعمش روى عنه بواسطة ثم لقيه فسمع منه من غير واسطة والله تعالى اعلم **قول** (من
نفس الخ) قد تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب السنة على المسلم من ابي ابي ايويد وفي عقد الترمذي هذا الباب هناك ايراد هذا الحديث فيه ثم عقد ههنا ايراد فيه تكرار
قول (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابو داود في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم **قول** (من رد عن عرض اخيه) الكوفي صدق روى
بالارجاس السابعة عن فروق ابى بكر التيمي مقبول من السادسة **قول** (من رد عن عرض اخيه) اى منع عن غيبة اخيه رد الله عن وجهه النار) اى رد الله عن وجهه النار
نار جهنم قال المناوي عن ذاته العذاب في الوجه لان تعذيبه انكاف في الايام واشد في الهوان **قول** (وفي الباب عن ثمان بن يزيد) اخرجه البيهقي في شعب الايمان عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رد عن اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يعقبه من النار ذكر اغراء صاحب الشكوة الى البيهقي قال القاري في المرقاة وفي التيجر راد
الطبراني وحج السنة وفي سند ضعيف وقال الحافظ المنذرى في الترغيب رواه احمد بسند حسن وابن ابى الدنيا والطبراني وغيرهم نقله ميرك انتهى في المرقاة **قول** (هذا حديث
حسن) رواه احمد وابن ابى الدنيا وابو الشيخ في كتاب التبيين ولفظه من ذبح عن اخيه رد الله عليه النار يوم القيمة ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا ان نضي
المؤمنين **باب ما جاء في كراهية الهجوة** بكسر الهاء وسكن الجيم وهو مفارقة كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس الخ
بالهجوة هنا مفارقة الوطن الى غيره فان هذه تقدم حكمها **قول** (لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه) اى المسلم وهو عام من اخوة القرابة والصحابة قال الطبراني في تخصيصه
بالذكر اشعر بالعلية والمراة اخوة الاسلام ويفهم منه انه ان خالف هذه الشرطية وقطع هذه الرابطة جازمه انه فوق ثلاثة انتهى قيل وقيل انه حيث لا يجب هجره انما
(فوق ثلاث) وفي رواية الشيخين فوق ثلاث ليل والمراة بايامها قال الترمذي في شرحه مسلم قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجرين المسلمين اكثر من ثلاث ليل واياحتها
في ثلاث الاول بعض الحديث الثاني بمفهومه قالوا وانما تعنى عنها في الثلاث لان الاذى محمول من المضيف سؤ الخلق ونحو ذلك فعنى عن الهجوة الثلاث ليل ذهب لك العارض
وقيل ان الحديث لا يقتضى بلحة الهجوة الثلاثة وهذا على مذهب من يقول لا يحتمر بالمفهوم ودليل الخطاب انتهى فان قلت لم هجرت عائشة ابن الزبير اكثر من ثلاثة ايام اجاب

في القاموس في الهجوة

في القاموس في الهجوة

ويصدها وخيرها الذي يبدأ بالسلام وفي الباب عن عبد الله بن مسعود والنسابة وهشام بن عمرو وإيهود الكندي هذا حديث حسن **باب ما جاء في مواساة الأبخ** حدثنا أحمد بن منيع ثنا اسمعيل بن إبراهيم ثنا حميد بن أسد قال لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة أخا رسول الله صلى الله عليه وآله وبينه وبين سعد بن الربيع فقال له هلمة أفاستك فلا تصقين في أمرنا إن فاطمك أخذ ما فاذ انقضت عدتها فزوجها فقال بارك الله لك في هلك وما لك ذكرك على السوق فدلو على السوق فأرجع يومئذ الأومعة شيء من فاطمك وسمن قد استفضله فراه رسول الله صلى الله عليه وآله بعد ذلك عليه وصرفه فقال **مقيم** فقال تزوجت امرأة من الأصار قال فما صدقتها قال نواة قال حميد وقال وزن نواة من ذهب قال ولم ولو بشاة هذا حديث حسن صحيح وقال أحمد بن حنبل وزن نواة من ذهب وزن ثلاثة دراهم وثلاث وقال اسحاق وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم أخبرني بذلك اسحاق بن منصور عن أحمد بن حنبل واسحاق

الطبري بن المحرم إنما هو ترك السلام فقط وأن الذي صدر من عائشة ليس فيه أنها استنعت من السلام على ابن الزبير ولا من رد السلام عليها بل بدأها بالسلام قال وكانت عائشة لا تأذن لأحد من الرجال أن يدخل عليها إلا بأذن ومن دخل كان بينه وبينها حجاب إلا أن كان دخل محرم منها ومع ذلك لا يدخل عليها أحبا بها إلا بأذن فكانت في ذلك المدة منعت ابن الزبير من الدخول عليها كذا قال الحافظ في الفتح ولا يخفى ضعف المخذ الذي سلكه من أوجه الفائدة لا طالة بها والصواب أحاب به غيره أن عائشة رأت أن ابن الزبير ارتكب بما قال امر عظيم وهو قوله لا يحزن عليها فلن فيه تنقيصا لقدرها ونسبة لها إلى ارتكاب ما لا يجوز من التبذير الموجب لانتها من التصرف فيما رزقها الله تعالى مع ما انضاف إلى ذلك من كونها أم المؤمنين وخالته اخت أمه ولم يكن أحد عندها في منزلته كما تقدم التصريح به في أوائل مناقب قريش فكانها رأت أن في ذلك الذي وقع منه نوع عقوق والتخصيص يتعظم من يلزم به ما لا يستعظم من الغريب فرأت أن مجازاته على ذلك بترك مكالمته كما نحو النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كلام كعب بن مالك و صاحبها عقوبة لهم لتخلفهم عن غزوة تبوك بغدير عذرة لم يمنع من كلام من تخلف عنها من المناقبين مواخاة للثلاثة لعظيم منزلتهم وازدادوا بالناقبين محاربتهم فعلى هذا محل ما صدر من عائشة وقد ذكر الخطابي أن هجر الوالد ولداه والزواج زوجته ونحو ذلك لا يتصحيح بالثلاثة استدلالا بأنه صلى الله عليه وآله لم يهجر نساء شهره وكذلك ما صدر من كثير من السلف في استجارتهم ترك مكالمته بعضهم بضامع عليهم بالنوع من المهاجرة انتهى ما في الفهرستين أي يتلاقيان (فيصدها ويصدها) قال الترمذي مخوف يصيد بعض أي يولييه عرضة بضم العين وهو جانيه والصد بضم الصاد وهو أيضا الجانب الناحية انتهى وخيرها الذي يبدأ بالسلام أي هو أفضلها قال الترمذي فيه دليل للذهب الشافعي ما لك ومن واقفهما أن السلام يقطع الهجرة ويرقع الأثر فيها وزياده وقال الحداد والقاسم المالك ترك الكلام إن كان يذيه ليرقطع السلام هجرته قال اصحنا ولو كان به أو راسله عند غيبته عنده هل يزول أثر الهجرة فيه وجهان أحدهما لا يزول لأنه لم يكلمه واحصهما يزول لرد الالحقة انتهى **قول** روى الباب عن عبد الله بن

مسعود) أخرجه البزار ورواه رواته رواية الصحيح قاله المذمري في الترغيب والترهيب) أخرجه الترمذي في باب الحمد (وابي هريرة) أخرجه أحمد ومسلم بلفظ لا هجرة بعد ثلاث وأخرجه ابن ماجه والنسائي عنه مرفوعا بلفظ لا يحل المسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار (وهشام بن عمرو) أخرجه أحمد ورواه صحيحه بجم في الصحيح وأبو يعلى والطبراني وابن جبان في صحيحه وأبو بكر بن أبي شيبة كذا في الترغيب (وابي هند الداري) لينظر من أخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأبو مالك والشبان (ابن ماجه) **باب ما جلف في مواساة الأبخ** قال في القاموس ما به باله مواساة إناله منه وجعله فيه أسوأ أو لا يكون ذلك إلا من كفاف فإن كان من فضلة فليس مواساة انتهى قال في الصلاح مواساة بمال وتن بالكسرة غمخي مرگی كرون يقال أسيتته بمالي وأسيتته لغة ضعيفة فيه **قوله** (أخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله بينه وبين سعد بن الربيع) أي جعل بينهما أخوة (فقال) أي حدث الربيع (له) أي عبد الرحمن بن عوف (ركم) أي تعال قال الخليل أصله كم من قولهم كم الله شعته أي جمعة أرادكم نفسك الينا أي قرب وهما للتبنييه وحذفت ألفها وجعل اسمها واحدا يستوي فيه الواحد والجمع والتانيث في لغة أهل الحجاز وأهل نجد يسمونها فيقولون لاثنين هلم والجمع هلموا والمرأة هلمى وللنساء هلمسن الأول أفصح كذا في الصراح (أفاسمك) بالجرم جواب هلم (قد استفضله) قال في القاموس أفضلت منه الشيء واستفضلت بمعنى (وعليه صرفه) بفتح الراء والهاء المعجمة وأخرجه راء هو في الأصل الأثر والمراد بالصفرة صفرة الخلق والخلق طيب يصنع من زعفران وغيره (فقال مقيم) أي ما شأنك أو ما هذا وهي كلمة استفهام مبنية على المسكون (قال نواة) بالنسب بتقدير الفعل أي صدقتها نواة ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ أي الذي اصدقتها نواة (قال حميد) أو قال وزن نواة من ذهب (هذا شك من حميد) (فقال) ولم ولو بشاة (قال الحافظ) ليست لهذا الامتناعية وإنما هي التي للتقليل **قوله** (هذا

حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخ **قوله** (رواه أحمد بن حنبل) وزن نواة من ذهب وزن ثلاثة دراهم وثلاث وقال اسحاق وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم (الم) اختلف في المراد بقوله نواة فقيل المراد واحدة نوى القرم كما يؤمن بنوى الخروب لأن القيمة عنها يومئذ كانت خمسة دراهم وقيل كان قد رها يومئذ ربع دينار **قوله** (بان نوى القرم يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا لليونون) به وقيل لفظ النواة من ذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الورق وخزم به الخطابي واختاره الأزهري ونقله عياض عن أكثر العلماء وثوبان في رواية للبيهقي من طريق سعيد بن بشر بن قتادة وزن نواة من ذهب قيمت خمس دراهم **وقيل** وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وخزم به ابن فارس وجعله البيضاوي الظاهر واستبعده لأنه يستلزم أن يكون ثلاثة مثاقيل ونصفا ووقع في رواية صحيح بن اوطاة عن قتادة عند البيهقي قيمت ثلاث دراهم وثلاثا وأسناده ضعيف لكن خزم به أحمد وعن بعض المالكية النواة عند أهل المدينة ربع دينار ويؤيد هذا ما وقع عند

قال

هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن مسعود وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله في التباغض حل ثنا ابوعبادة عن ابي بصير عن
ابو سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الشيطان قد ليس ازبيدة المصلون لكن في التحريش بينهم وفي الباب عن انس وسليمان بن عمرو بن الاحوص
عن ابيه هذا حديث حسن ابو سفيان اسمه لطح بن نافع باب ما جاء في اصلاح ذات البين حل ثنا محمد بن زبير ثنا ابواحمد ثنا سفيان ح وثنا محمود
ابن غيلان ثنا بشر بن السمر وابواحمد قالا ثنا سفيان عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت زيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحل للكذب
الا في ثلاث تجلث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب الكذب ليصل بين الناس قال محمود في حديثه لا يصح الكذب الا في ثلاث هذا حديث حسن
لاخره من حديث اسماء الا من حل ابن خثيم وروى ابو بن ايمن هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن النبي صلى الله عليه وآله ولويد كوفيه عن اسماء بنت زيد
ابو كريب ثنا ابن ابي اذينة عن ابن ابي هند وفي الباب عن ابى بكر رضي الله عنه حل ثنا احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن معمر بن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
واحداهما اني مثل محي واما عا واتي وانرا ايضا يقال معنى التان واتيان من الليل انتهى فهو يقوم به المراد بالقيام به العمل مطلقا نعم من تلاوته داخل الصلوة او خارجها
من تعليمه والحكم والفتوى بمقتضاها ولا حرج من حديث يزيد بن الاخنس السلمي رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به اناء الليل وانا النهار ويتبع ما فيه قوله هذا حديث
حسن صحيح واخرجه الشيخان قوله روي عن ابن مسعود اخرج روايته البخاري في العلم وفي الزكاة وفي الاحكام وفي الاعتصام ومسلم في الصلوة والنسائي في العلم وابن
ماجة في الزهد ورواه في صحيح اخرج روايته البخاري في فضائل القرآن والنسائي (باب ما جاء في التباغض) قوله (ان الشيطان) يحتمل الحسن والظاهر المراد به
الليس نبيهم قد انيس قال في القاموس ليس منه كسبغ ايا سا قنط انتهى اي ليس وصار محروما (ان يعبد المصلون) اي من ان يعبد المومنين واذ في رواية مسلم في جزيرة العرب
قال القاري في المرقاة اختصارا لقاضي كلام الشرح وقال عبادة الشيطان عبادة الصنم لانه الاهرية والداعي الميديل قوله يا ابت لا تعبد الشيطان المراد بالمصلين المومنون كما في
قوله عليه الصلوة والسلام فهيتكم عن قتل المصلين سموا بذلك لان الصلوة اشرف الاعمال واطهر الافعال الدالة على الايمان ومعنى الحديث ان من ان يعبد احد من المومنين في
عبادة الصنم ويرتد الى شركه في جزيرة العرب ولا يرد على ذلك ارتداد اصحاب سيلة وما في الركوة وغيرهم من ارتداد وابد النبي صلى الله عليه وآله لانهم لم يعبدوا الصنم انتهى قال القاري في
فيه ان عقوبة الشيطان عامة الى انواع الكفر غير محض بعبادة الصنم فالاول ان يقال المراد ان المصلين لا يجعون بين الصلوة وعبادة الشيطان كما فعلته اليهود والنصارى انتهى
(ولكن في التحريش) خبر مبتدأ محذوف في التحريش اضطرر لمقدرا في سعي في التحريش بينهم اي في اغراء بعضهم على بعض والتحريش بالشر بين الناس من قتل وخصومة
والعقوب لكن الشيطان غير ايسر من اغراء المومنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال النووي هذا الحديث من المعجزات النبوية ومعناه ان يعبدوا اهل جزيرة العرب
ليسعي في التحريش بينهم بلخصومات والشحناء والحروب والقنوقها انتهى قوله (وفي الباب عن انس) اخرجه الترمذي في الباب الذي قبله (وسليمان بن عمرو بن الاحوص عن
ابيه) ليتظمن اخرجه قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ومسلم (باب ما جاء في اصلاح ذات البين) قال في الجمع ذات الشئ نفسه وحقيقته والمراد ما اضيف
اليه ومنه اصلاح ذات البين اي اصلاح احوال بينكم حتى يكون احوال اللفة وحببة واتفاق كعلم بذات الصداق او ضميرها لما كانت الاحوال ملاسبة للبين قيل لها ذات
البين واصلاحها سبب الاعتصام بحبل الله وعدم التقرب بين المسلمين فهو درجة فوق درجة من اشتغل بخوصته نفسه بالصيام والصلوة فضنا ونقلا انتهى قوله (عن
ابن خثيم) بضم الخاء المعجزة وفتح المثناة مصغرا من عبد الله بن عثمان قوله (ويحدث الرجل امراته ليرضيها) قال القاري حذف قرينته للاكتفاء واللقايسة او وقع
اختصارا من الراوي انتهى قلت وقع في حديث ام كلثوم عند مسلم قالت لما سمعته يرخس في شئ مما يقول الناس الا في ثلاث للحرب الاصلاح بين الناس حديث الرجل
امرته وحديث المرأة زوجها قال الترمذي في شرح مسلم قال القاضي خلاف في جواز الكذب في هذه الصور واختلفوا في المراد بالكذب السباح فيها ما هو فقالت طائفة من
على اطلاقه واجازوا قول مالك يمكن في هذه المواضع للصحة وقالوا الكذب الذموم ما فيه مضرة واحتجوا بقول ابراهيم صلى الله عليه وآله لم بل فعله كبيرهم وان سقيم وقوله لها
اخفى وقول منادى يوسف صلى الله عليه وآله ايها العباد انكم سارقون قالوا لا خلاف انه لو فصل لم يقل رجل هو عند مختلف جب عليه الكذب في انه لا يعلم ان هو قال اخذ
منهم الطيور لا يجوز الكذب في شئ اصلا قالوا وما جاء من الاباحة في هذا المراد به التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب مثل ان يعبد زوجته ان يحسن اليها او يسوها ان ينوي
ان قدر الله ذلك وحاصله ان ياتي بكلمات محتملة يفهم مخاطب منها ما يطيّب قلبه واذ اسمى في اصلاح نقل عن هؤلاء هؤلاء كلاما جميلا ومن هؤلاء الى هؤلاء وكذلك روي
وكذا في الحرب بان يقول لعدوه مات امامك الاعظم وينوي اسامه في الايمان الماضية او عدايا تينا مده او طعام او نحو هذا من المعاريض السباحة فكل هذا اجازوا ولو اقتصرت
ابراهيم ويوسف ما جاء من هذا اعلى المعاريض واما كذبه لزوجته وكذبها له فالمراد به في الظاهر الرد والعدا بالاييلر ونحو ذلك فاما الخادعة في منع حق عليه او عليها
او اخذ ما ليس له اوها فهو حرام باجماع المسلمين انتهى كلام النووي قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد قوله (وفي الباب عن ابى بكر رضي الله عنه) ليتظمن اخرج قوله
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن امه ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط الاموية اسلمت قديما وهي اخت عثمان لانه صحابية لها احاديث ماتت في خلافة
على قول مالك بالكذب من اصح بين الناس اي ليس بالكاذب الذموم من اصح بين الناس بل هذا الحسن رفقنا خيرا اي قوله منتظما للخبر دون الشرطان يقول للاصلاح مثلا
بين زيد وعمرو ويوسف عليك زيد ويمدحك يقول انا حجه وكذا السجى الى زيد ويبلغ من عمره مثل ما سبق (روى خيرا) شك من الراوي قال الجوزي في النهاية يقال نميت الحديث

وفي الباب عن سويد بن مقرن وعبد الله بن عمرو بن ابي عمير هو عبد الرحمن بن ابي عمير الجعفي يكنى ابا الحكم حدثنا محمد بن عمار بن عمار بن ابي عمير عن ابراهيم التيمي عن ابي يعقوب عن ابي مسعود قال كنت اضرب مملوكا في فمك فقال لا من خلقك يقول اعلم يا مسعود اعلم يا مسعود فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله اقدر عليك منك عليه قال ابو مسعود فما ضربت مملوكا بعد ذلك هذا حديث حسن صحيح وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد بن شريك ياب ماجا في ادب الخادم حدثنا احمد بن محمد بن عبد الله عن سفيان بن عمار عن ابي هارون العبيد بن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ضرب احدكم خادما فذكر الله فارتفعوا ايديكم وابرهارون العبيد اسمه عمار بن جوين قال يحيى بن سعيد خضعف شعبة ابا هارون العبيد قال يحيى وما زال ابن عون يروي عن ابرهارون حقا في باب ماجا في العرق عن الخادم حدثنا ائيب بن ابي عمير عن ابي هارون الخولاني عن عباس بن جليل الجعفي عن عبد الله بن عمرو قال جاز رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كبر اعفون الخادم فصمت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله كبر اعفون الخادم قالوا كل يوم سبعين مرة هذا حديث حسن غريب رواه عبد الله بن وهب عن ابي هارون الخولاني بهذا الاسناد هو هذا حديثنا قتيبة بن عبد الله بن وهب عن ابي هارون الخولاني بهذا الاسناد نحوه وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو في باب ماجا في ادب الولد حدثنا السيد في الواقع ولم يكن برياً فانه لا يقيم الله عليه الحد لكونه صادقا في نفس الامر وهو ترضي بما علم ضمنا وهو استثناء منقطع قال الترمذي فيه اشارة الى انه لا حد على قاذف العبد في الايدي وهذا هو عليه ولكن يخرق قاذفه ابن العبد ليس يخلصن سوا فيه من هو كاسل الرق (وفيه تشابه الحوية والمدبر والمكاتب ام الولد انتهى قوله وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابوداود **قوله** روى الباقين سويد بن مقرن وعبد الله بن عمرو واما حديث سويد بن مقرن فاخرجه احمد ومسلم وابوداود واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه مسلم عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاما له ابيه او لولده فان كفرته اذ يخطبه اذ يخطبه **قوله** (تسأله) بن اسمعيل العمري مولاهم ابو عبد الرحمن البصرى روى عن شعبة والثوري وسجاعة وعنه احمد وابي حنيفة وثقة ابن معين وقال البخاري منكر الحديث كذا في الخلاصة قال الحافظ صدق سفيان الحافظ (تسأله) بن اسمعيل روى قوله ابا مسعود اي ابا مسعود ربه بفتح اللام اقدر عليك منك عليه اي اتمه واليه من ترك عبدك قال الطيبي له مبتدأ اذ اقره خبره وعليك صده اقدر منك متعلق انقل وقوله عليه لا يجوز ان يتعلق بقوله اقدر انه اخذ ماله ولا يفسد مقدرا عند قول منك اي من قدرتك كما ذهب اليه المظهران العفي ياباه بل هو حان من الكافي اقدر منك حال كونك قادر اعلم كذا في المرقاة قال ابو مسعود فما ضربت مملوكا بعد ذلك) ولفظ مسلم هكذا كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم يا مسعود الله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو جازي الله فقال اما لو لم تفعل للفتك النار والمستك النار **قوله** وهذا حديث حسن صحيح واخرجه مسلم وقد تقدم لفظه انما **باب** ماجا في ادب الخادم **قوله** حدثنا احمد بن محمد بن موسى الترمذي (تسأله) بن المبارك (عن سفيان) هو الثوري عن ابرهارون العبيدي اسمه عمار بن جوين يضم الجيم مصغرا مشهورا بكنيته ماتروك ومنهم من كذبه شيعي كذا في التقریب **قوله** اذ اضرب احدكم خادما فذكر الله اي استغاث به واستشفع باسمه تعالى (فارفعوا ايديكم) اي امنعوا عن ضربه تعظيما لذكره تعالى قال الطيبي بهذا اذا كان الضرب لتأديبه واما اذا كان حلا فلا وكذا اذا استغاث مكررا انتهى الحديث واخرجه البيهقي في شعب الايمان لكن عنده فليمسك بدل فارفعوا ايديكم كذا في المشكاة **قوله** روى يحيى بن سعيد (الفظان) ضعف شعبة ابا هارون العبيد قال الذهبي في الميزان في ترجمته تابع لابن مبركة بن جواد بن زيد وقال شعبة لان اقدم ففرضت عني احب الي من لا حدث عن ابرهارون وقال احمد ليس بشيء وقال ابن معين لا يصدق في حديثه وقال النسائي متروك الحديث وقال الدررقي تباين خارجي شيعي فيجوز بما روى عنه الثوري قال ابن حبان يروي عن ابي سعيد مالم ليس من حديثه وقال الجوزجاني ابرهارون كذاب مفتر وقال يحيى وهو ابراهيم بن سعيد الفظان **باب** ماجا في العرق عن الخادم **قوله** روى ابي هارون الخولاني (اسمه حميد بن هاني المصري لا ياب به وهو الكبري شيعي لابن وهب قاله الحافظ عن عباس بن جليل) يضم جيم مصغرا (الجعري) بفتح الهاء وسكون الجيم مصري ثقة من الرابطة (عن عبد الله بن عمرو) بلا واو **قوله** (فصمت عنه النبي صلى الله عليه وسلم) اي سكت له ليجبه ولعل السكون لا انتظار الهمي وقيل بكرة السؤال فان العفون من باب اليه مطلقا دائما لا حاجة فيه الى تعيين على مخصوص والله تعالى اعلم (قال كل يوم سبعين مرة) اي اعف عنه كل يوم سبعين عفوا فنصب سبعين على المصدر والمراد به الكثرة دون التحديد كذا قيل والله تعالى اعلم **قوله** وهذا حديث حسن غريب واخرجه ابوداود قال القاسم قال ميرك وفي بعض النسخ يعنى نسخ الترمذي حسن صحيح ورواه ابو يعلى باسناد جيد كذا ذكره الترمذي انتهى **قوله** روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو اي بالواو وروى ابوداود في سننه حديث الباب من طريق احمد بن محمد بن سعيد الهذلي عن ابن وهب عن ابي هارون الخولاني عن العباس بن جليل الجعفي عن عبد الله بن عمرو قال المنذرى هكذا وقع في سماعتنا وفي غيره عن عبد الله بن عمرو واخرجه الترمذي كذلك وقال حسن غريب قال روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو وذكر بعضهم ان ابا داود اخرجه من حديث عبد الله بن عمرو والعباس بن جليل يضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء اخرجه وبعدها دال مهلة مصري ثقة ذكره ابن يونس في تاريخ مصر بين وذكر انه يروي عن عبد الله بن عمرو بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن جزء وذكر ابن ابي حاتم انه يروي عن ابن عمرو ذكره الامير ابو ضرارة يروي عن ابن عمرو وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو بن جليل بن جليل عن عبد الله بن عمرو بن العاص من حديث عباس بن جليل عن ابن عمرو قال وهو حديث فيه نظر انتهى كلام المنذرى **باب** ماجا في ادب الولد **قوله** روى يحيى بن يعلى (الاسلمى الكوفي الفظان

وهو ابن جليل

قضية ثنا يحيى بن يعقوب عن ناصح بن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يودب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع هذا حديث غريب وناصح بن عمارة الكوفي ليس عند اهل الحديث بالقوى لا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه وناصح شيخنا ابو بصير يروي عن جابر بن سماك عن جابر بن سمرة وهو ثابت من هذا حديثنا نضر بن علي بن عامر بن ابي عامر الخزاز ثنا ايوب بن موسى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تحل والد ولد من تحل افضل من ادب حسن هذا حديث غريب لا تعرفه الا من حديث عامر بن ابي عامر الخزاز وايوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص وهذا عندى حديث مرسل باب ما جله في قبول الهدية والكفاة عليها **حدثنا يحيى بن آثم** وعنه ابن خشرم قال ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

قال الحافظ شعبي ضعيف عن ناصح بن سماك عن ابي عبد الرحمن القمي المحلى بالمهلة وتشديد اللام ابو عبد الله الحائك صاحب سماك بن حرب ضعيف من كبار الصحابة كذا في التقريب زعم الترمذي بان ناصح هذا هو ابن العلاء الكوفي وهو وهم منه كما استتف عليه قوله لان يودب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع اي الله ناديب الرجل ولده تاديبا واحدا خيره من تصدقه بصاع وانما قلنا تاديبا واحدا لئلا يفتقر له خير من ان يتصدق بصاع وانما يكون خيرا لله لان الاول اتع في محلة الاحالة بخلاف الثاني فانه تحت الاحتمال اول الادب عليه حاله والثاني عملية مالية او كان اثر الثاني سريع الفناء ونتيجة الاول طويلة البقاء وان الرجل يترك الاول قد يعاقب بترك الثاني ليرجا تذكركه القارى قال المناوي لانه اذا ادبه صارت فاعاله من صدقائه الجارية وصدقة الصاع يقطع ثوابها انتهى قوله (هذا حديث غريب) وهو حديث ضعيف لان ناصح الراوي عن سماك ليس بقوى وناصح بن عمارة الكوفي ليس عند اهل الحديث بالقوى الخ كذا قال الترمذي ان ناصح هذا هو ابن العلاء الكوفي وهذا وهم من الترمذي فان ناصح هذا هو ابن عبد الله الكوفي قال الذهبي في الميزان ناصح بن عبد الله الكوفي المحلى الحائك عن سماك بن حرب يحيى بن ابي شيبة ضعيف النسائي وغيره وقال البخاري منكر الحديث وقال الفلاس متروك وقال ابن معين ليس بشيخ وقال مرة ليس بثقة قال الذهبي كان من العابدين ذكره الحسن بن صالح فقال رجل صالح نعم الرجل ثم ذكر الذهبي حديث جابر بن سمرة المذكور في الباب وذكر اسناده هكذا يحيى بن يعقوب الاسلمي عن ناصح بن عبد الله عن سماك عن جابر بن سمرة فروى عن يودب الرجل ولده الخ قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة ناصح بن عبد الله المحلى المذكور في الفهرست روى له الترمذي حديثه عن سماك عن جابر بن سمرة يودب الرجل ولده خيره من ان يتصدق بصاع وقال ناصح هو ابن العلاء الكوفي ليس بالقوى عند اهل الحديث وناصح شيخنا ابو بصير هو ثابت من هذا الذي اقال الذي هكذا قال الترمذي وهو وهم وانما ابن العلاء هو البصري لا الكوفي وسند كثر قلت وقال ابو عبد الله الحائك ناصح بن عبد الله الكوفي ثقة وانما المعون عليه ناصح بن عبد الله المحلى فانه روى عن سماك بن حرب السانكي وقال الحاكم ابو احمد ابن عبد الله ذاهب الحديث وقال الدرر قهقري ضعيف قال ابن حبان تفرغ بالذكور عن المشاهير انتهى كلام الحافظ قوله رثا عامر بن ابي عامر الخزاز في معجماته قال الذهبي في الميزان عامر بن ابي عامر صالح بن رستم الخزاز عن يونس بن عبيد وغيره قال ابو حاتم ليس بالقوى قال ابن عدي في حديثه بعض النكرة ثم ذكر الذهبي حديثه المذكور في الباب قال الحافظ في التقريب صدق سوي الحفظ اطرافه ابن حبان فقال يضع انتهى رثا ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ابو موسى الملك الاموي ثقة (عن ابيه) اي موسى بن عمرو قال في التقريب مستند وقال الخزاز وثقه ابن حبان (عن جده) يحتل ان يعنى ابي ايوب بن محمد بن يعقوب بن موسى في تفسيره في اخر الباب قوله (ما تحل) اي ما اعطى والد ولد من تحل) بضم النون ويفهم اي عطية او عطاء ففي النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض والاستحقاق يقال نحله يحمله خلا بالضم والنحلة بالكسب العطية (انتم من ادب حسن) اي من تعليمه ذلك ومن تاديبه بنحو توبيخ وتهديد ضرب على فعل الحسن ويحجب القبيح فان حسن الكلام يرفع العبد الملك الى رتبة الملك قوله (وهذا حديث غريب) واخرجه البيهقي في شعب الايمان (وهذا عندى حديث مرسل) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص بعد نقل كلام الترمذي هذا الضمير في جده يعنى علم موسى فالحديث عن روايته سعيد قد ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان له رؤية واما عمرو وهو لا شذوق فلا صحبت له بل ولد له يولد الا في زمان عثمان والحديث على كل حال مرسل وقال في ترجمة سعيد بن العاص قال ابن سعد قبض النبي صلى الله عليه وسلم وسعيد تسع سنين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيهما ايضا يحتل ان يكون ضمير الجرد على ايوب وهذا ظاهر ويحتمل ان يعنى على موسى فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص فيستفاد منه ان الترمذي واخرجه لسعيد ايضا وهو مع ذلك مرسل لانه يثبت سماع سعيد انتهى **باب** ما جاء في قبول الهدية والمكافاة عليها قال في القاموس كافاه مكافاة تجازاه وقال في الصراح مكافاة يادش داون قوله (حدثنا يحيى بن آثم) فمعه الهبة وبالمثل في بن محمد بن قطن القمي المروزي ابو محمد القاضي فقيه صدوق الا انه روى بسرقه الحديث ولم يقع ذلك له وانما كان يري الرواية بالاجازة والجمادى روى عنه الترمذي البخاري وغيره وعنه بن خشرم وهو من اقربائه وغيرهم وكان قد غلب على الامور حتى لم يتقدمه احد عند الناس جميعا فكانت الولد لا تقبل في تدبير الملك شيئا الا بعد مطالعتهم رثا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الكوفي نزل الشام رابطة ثقة مأمون قوله ركان يقبل الهدية ويثيب عليها) من اصاب يثيب اي يعطى الذي يهدى له بالهدايا والتواب المجازاة واقوله ما يباي وي قيمة الهدية واستدل بعض المالكية بهذا الحديث على وجوب الثواب على الهدية اذا اطلق الوهب وكان ممن يطلب مثله الثواب كالهبة لا تقبل لانهما يوجب الا على الاذن ووجوب الالة منه من اطلبته صلى الله عليه وسلم ومن حيث المعنى ان الذي يهدى قصد ان يعطى اكثر مما اهدى فلا اقل ان يعرض بنظر يهدى به وبه قال الشافعي في القديم وقال في الجريد كالحنفية الهبة للتواب باطله لا تتعدك لها

وفي الباب عن ابرهيرة واذن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لان رفاهه رفوعا الامن حديث عيسى بن يونس باب ما جاء في الشكر
 من احسن اليك حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا الربيع بن مسلم ثنا محمد بن زياد عن ابرهيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
 يشكر الناس الا يشكر الله هذا حديث صحيح حدثنا هناد ثنا ابو معاوية عن ابن ابي ليلى ح وثنا سفيان بن وكيع ثنا محمد بن عبد الرحمن الراسي عن ابن
 ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفي الباب عن ابرهيرة والاشعث بن قيس والتعاذ
 ابن بشير هذا حديث حسن **باب ما جاء في صنائع المعروف** حدثنا عباس بن عبد العظيم العنبري ثنا النضر بن محمد الجرجسي اليماني ثنا عكرمة بن عمار
 ثنا ابو زميل عن مالك بن مرثد عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر
 صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال لك صدقة وبصرك للرجل الردي البصر لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك
 صدقة واغرتك من لوك في دواخيك لك صدقة وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة وابرهيرة هذا حديث حسن غريب وابو زميل سماك بن الوليد الحنفي و

سبع ثمن محمود لان موضع الهبة التبرع ولو ابطناه لكان في معنى المعاوضة وقد فرق الشيخ والعرف بين البيع والهبة فما استحق العوض اطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة واجاب بعض
 المالكية بان الهبة لو لم تقض الثواب صلا كانت بمعنى الصدقة وليس كذلك فان اطلب من حال الذي يهدى انه يطلب الثواب لاسيما اذا كان فقيرا كان في الفتح **قوله** وفي الباب عن ابي
 هريرة والسنن (ابن عمر وجابر) ما حديث ابرهيرة فاخرجه الترمذي ابوداود والنسائي بلفظان اعرابيا الهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه منها است بكرات الحديث اما
 حديث السنن فاخرجه ابوداود والنسائي عن قتادة قال قال المهاجرون يا رسول الله ذهب الاصل بالاجر كله ما راينا قوما احسن ذلك كثيرون احسن من اساة في قليل منهم ولقد كفونا المؤمنة فانا
 ليس ثمنون عليهم به وتدعونهم قالوا بلى قال فلذلك بذك واما حديث ابن عمر فاخرجه ابوداود والنسائي ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما من قال المنذرى في
 الترغيب ذكر لفظه وفيه ومن اتى اليكم معروف فاقفوا فان لم تجدوا اذعوا له حتى تعلموا ان قد اذعوا فيتموه واما حديث جابر فاخرجه الترمذي في باب التشيع بما يربطه **قوله**
 هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري في الهبة وابوداود في البيوع **باب ما جاء في شكر الناس** **قوله** ثنا الربيع بن مسلم الجعفي ابو بكر البصرى ثقة من
 اسامة عن محمد بن زياد الجعفي من اهل المدينة تزيل البصرة ثقة ثبت ربما ارسل من الثالثة **قوله** من لا يشكر الناس لا يشكر الله قال القاضى هذا اما لان شكره تعالى انما يتم بما وقته
 وامتثال امره وان ما امر به شكر الناس الذين هم وسائط في ايمانهم الله اليهم لم يطاوعه فيه لم يكن مؤمرا يشكر نعمه او كان من اخل بشكر من اسكنه نعمه من الناس مع ما يرضى
 من حرصه على جلب التناء والشكر على العطاء وتاديه بالاعراض والكفران كان اولى بان ينهون في شكر من يستوى عنده الشكر والكفران انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه
 احمد وابوداود قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه روى هذا الحديث برفع الله وبرقع الناس وروى ايضا بصيها برفع الله ونسب الناس وعكسه اربع روايات
 انتهى **قوله** (عن ابن ابي ليلى) اسامة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى روى عن عطية بن سعد العوفي الجدي (عن خطبة) بن سعد بن جنادة العوفي الجدي الكوفي صدق بخطه كثيرا **قوله**
 من لا يشكر الناس لا يشكر الله قال الخطابي هذا يتناول على وجهين احدهما ان من كان من طريفة وعادة كفرا نعمة الناس وترك الشكر امر فهم كان من عادته كفران نعمة الله تعالى وترك الشكر
 له والوجه الاخر ان الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على احسانه اليه اذا كان العبد لا يشكر احسان الناس ويكفر معرفتهم لاقصا لاجل الاخرين **قوله** وفي الباب

ابرهيرة والاشعث بن قيس والنعمان بن بشير) اما حديث ابرهيرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب فلعده اشار الى حديث اخر له واما حديث الاشعث بن قيس فاخرجه
 احمد عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشكر الناس به تبارك وتعالى اشكرهم الناس في روايته لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال المنذرى رواه ثقات قال ورواه
 الطبراني من حديث اسامة بن زيد بنحو الاولى واما حديث النعمان بن بشير فاخرجه عبد الله بن احمد في زياد عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الله لقليل لم
 يشكر الكثير ومن لا يشكر الله لحدوث قال المنذرى باسناد لا باس به قال ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب اصطناع الحروف باختصار **قوله** (هذا حديث حسن) و
 اخرجه احمد والضياء **باب ما جاء في صنائع المعروف** قال في القاموس الصنيع الاحتكاك الصنعية والجمع الصنائع **قوله** عن مالك بن مرثد بنفتح الميم والمثلثة بينهما اداء
 ساكنة ابن عبد الله الزماني ثقة من الثالثة (عن ابيه) اي مرثد وهو مقبول من الثالثة **قوله** تبسمك في وجه اخيك في الدين لك صدقة) يعني اظهارك البشاشة والبشر
 اذا القيتة توجع عليه كما توجع على الصدقة (وامر بالمعروف) اي بما عرفه الشرع بالحسن ونهيك عن المنكر) اي ما انكره وقبحه (صدقة) كذلك (وارشادك الرجل في
 ارض الضلال) اضيف الى الضلال كما انها خلقت له وهي التي لاعلامه فيها للطريق فيفضل فيها الرجل لك صدقة) بالمعنى المقرر بذكر الرجل الذي بالبصر) بالهز ودين غم
 اى الذي لا يبصر اصلا او يبصر قليلا والبصر محركة حسن العين كذلك في القاموس من المعنى اذا اجبرت رجلا ردى البصر فاعانتك بياك صدقة لك وفي المشكوة ضرر بالثوب قال القار
 وضع النمر من منع القيام بالغة في الاعانة كما انه ينصره على كل شئ يؤذيه (واماطتك الحجر والشوك والعظم) اي نحوها (عن الطريق) اي السلوك والتوقع
 السلوك (واغرتك) اي صبك من لوك) بفتح فسكون واحدا للهاء التي يستقى بها (في دواخيك) في الاسلام **قوله** وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة
 وابرهيرة (اما حديث ابن مسعود فليست من اخرجه واما حديث جابر وحذيفة فاخرجه الشيخان عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة واما حديث
 عائشة فاخرجه مسلم واما حديث ابرهيرة فاخرجه الشيخان **قوله** هذا حديث حسن غريب) واخرجه البخاري في الادب المفرد وابن حبان في صحيحه **باب ما جاء**

قوله

عليك يقول كتحصه فيصحي عليك وفي الباب عن عائشة وابراهيم بن هزيم هذا حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر وروى غيره واحده عن ابي بكر لم يذكر وفيه عن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثنا الحسن بن عرفة ثنا سعيد بن محمد بن ابي ذر عن يحيى بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار والنجيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار والجاهل السخي احب الى الله من عبد نجيل هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة الا من حديث سعيد بن محمد وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد انما اروي عن يحيى بن سعيد عن عائشة شي من رسل ياب ماجاني النجل حدثنا ابو حفص عمر بن علي ثنا ابي داود ثنا صدقة بن موسى ثنا مالك بن دينار عن عبد الله بن غالب الحدادي عن ابي سعيد الحدادي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعان في مؤمن النجل وسوء الخلق وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صدق بن موسى حدثنا احمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون ثنا صدقة بن موسى عن فرقد السخي عن مرة الطيب عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة خب ولا نجيل ولا مكان هذا الحديث الصدقة شك في المال تكن سببا الى البركة والزيادة فيه وان من شجره لم يتصدق فان الله يوكي عليه بمنعه من البركة في ماله والتمار فيه (يقول كتحصه فيصحي عليك) هذا تفسير لقوله لا توكي فيوكا عليك من بعض الرواة وخمير يقول راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى البخاري في صحيحه من طريق عبد الله بن نعيم عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوى الا تحصى فيصحي الله عليك لا تقوى فيوعى الله عليك قال الحافظ الاصح معرفة قد رثقوا من اوردوا وهو من باب القابلة والمعنى انوع من منع الصدقة خشية النفاق فان ذلك اعظم الاسباب لقطع مادة البركة لان الله يثيب على الظلم بغير حساب قيل المراد بالاحصاء عد الشيء ان يدخل ولا ينفق منه واحصاء الله قطع البركة عند احصاء مادة الرزق والحاسبة عليه الاخرة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عائشة وابراهيم بن هزيم) ما حديث عائشة فاخرجه الطبراني في الاوسط بنحو حديث ابراهيم بن هزيم فاخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الزكاة وفي اللبنة ومسلم في الزكاة وابوداود والنسائي وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رواه الشيخان في صحيحهما من طريق ابن جريح عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن اسماء وروى غيره واحده عن ابي هريرة وروى غيره عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال الحافظ وقد روى ابي هريرة هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن اسماء بغير واسطة اخرجها ابوداود والترمذي وصححه النسائي وصرح ابي يعقوب عن ابن ابي مليكة بتحديث اسماء له بذلك فيجوز على انه سمعه من عباد عنها ثم حدثته به انتهى **قوله** (عن يحيى بن سعيد بن ابي قيس الانصاري لقا ضي **قوله** السخي) هو الذي اختار رضا المولى في بناء على الخفي (قريب من الله) اي من حتمه (قريب من الجنة) بصرف المال وانفاقه فيما ينبغي (قريب من الناس) لان السخي يحبه جميع الناس ولولا يحصل بعضهم نفع من سخاوته كحبة العادل والنجيل هو الذي لا يؤدي الواجب عليه ويبيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار معنى هذه الجملة ظاهر من ما قبلها والاشياء تتبين باضدادها والجاهل السخي قال القاري راد بسند العابد وهو من يؤدي لفرائضه والنوافل كان تركه الذي راس كل عبادة وانما عبر عنه بالجاهل لانه اراد به انه مع كونه جاهلا غير عالم بما له عليه وجوب عين (احب الى الله من عابد) اي كثير النوافل سواء يكون عالما ام لا (نجيل) لان حبال الدنيا راس كل خطيئة وايضا النجل الشرعي هو من ترك الواجب الشرعي المالى والسخي ضده ولا شك ان من قام بالفرائض وترك النوافل افضل من قام بالنوافل وترك الفرائض قال هذا الذي قررنا اول من قول الطيب يفهم منه ان جاهلا غير عابد احب من عالم عابد رعاية للطائفة فياها من حصة عظمت خصلتين مهمتين يالها من سيئة عظمت حسنتين كريمتين **قوله** (وهذا حديث غريب) واخرجه البيهقي في شعب الایمان عن جابر بن عبد الله والطبراني في الاوسط عن عائشة قال المناوي باسناد ضعيف يقوى بعضها بعضا لان عرفة من حديث يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة الامن حديث سعيد بن محمد) الوراق المذكور وهو ضعيف **قوله** (وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد) اي مخالفه غيره في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد فوه هو عن يحيى عن الاعرج عن ابي هريرة متصل وجعله من مسند ابي هريرة ورواه غيره عن يحيى بن سعيد عن عائشة مرسل لا يفي منقطعا وجعله من مسند عائشة تنبيهه قد اورد الحافظ السيوطي هذا الحديث في كتابه الجامع الصغير نقل عن الترمذي بلفظ والجاهل سخي احب الى الله من عالم نجيل قال المناوي في شرحه لان الاول مرجح الاقبياد الى ابي هريرة من نحو تعلو والى ما ينوع عند بخلاف الثاني انتهى **قلت** في شرح الترمذي الموجد عندنا كلها من عابد نجيل وكذلك في المشكوة وكذلك في الترغيب للندري وليس في واحد منها من عالم نجيل فالظاهر انه من وهم الناسخ والله تعا اعلم **باب** ماجاء في النجل **قوله** عن عبد الله بن غالب الحدادي بعضهم الجهلة وتشديد الدال البصري العابد صدق قليل الحديث من الثالثة **قوله** خصلتان لا تجتمعان في مؤمن النجل وسوء الخلق قيل اي لا ينبغي ان يجتمعا فيه وقال التوربشتي تاويل هذا الحديث ان تقول المراد به اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية بحيث لا ينفك عنهما ويوجد منه الرضا فاما الذي يجزئنا ويسوئ خلقه في وقت وفي امر دون امر يزيد منه فيندم ويلوم نفسه او تدعو النفس الى ذلك فينارعه فانه بمعزل عن ذلك انتهى **قوله** خصلتان لا تجتمعان في مؤمن خير من صوف المبتدأ النجل وسوء الخلق قاله ابن الملك وقال ابن حجر خصلتان مبتدأ وسوءه ابدال المعرفة مندق قوله النجل وسوء الخلق والخبر لا تجتمعان قال القاري الظاهر ان لا تجتمعان صفة مخصصة مسوقة لكون المبتدأ انكرة والخبر قوله النجل وسوء الخلق **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (وهذا حديث غريب) واخرجه البخاري في الادب المفرد **قوله** لا يدخل الجنة (اي خولا اوليا) (خب) بفتح الخاء ويكسر واو خلع يفسد

حسن غريب حدثنا محمد بن افع عن ابي بصير بن ابي كتيبة عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غمركم والفتور
 خبث لم يده هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه باب ماجاء في النفقة على الاهل حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك عن شعبة عن عبد
 ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن امية وابي
 هريرة هذا حديث حسن صحيح حدثنا قتيبة ثنا احمد بن زيد عن ابي بصير عن ابي قلابة عن ابي اسما عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الدينار دينار
 ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على ابنته في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اهل بيته في سبيل الله قال ابو قلابة يبدوا ليعال ثم قال اى رجل
 اعظم اجراما من رجل ينفق على عياله صغار يعفمهم الله بزيغيم الله به هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في الضيافة وغاية الضيافة كره هو حدثنا
 قتيبة ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابي شريح العدي وانه قال ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته اذ ناى حين تكلم به
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة ومن

بين الناس بالخداع ولا يغفل عن الواجب من المال ولا من ان من السنة اى من على الفقراء بعد العطاء ومن من ينجس القطع للمحبان يوصل فيل لا يدخل الجنة مع هذه الصفة
 حتى يجعل ظاهرا منها اما بالتبطن عنها في الدنيا او بالعقوبة بقدرها تحصى في العقوب ابا العفون عنه تفضلا واحسانا ويؤيد قوله تعا وترعنا ما وصدورهم من غل كذا في الرقا
قوله عن ابي بصير رافع الحارثي كنيته ابو الاسباط الجوان فقيه ضعيف الحديث من السابعة **قوله** (المؤمن غمر) بكسر الغين المحبة وتشديد الراء (الكريم) اى موصى بالصفا
 اى له الاعتزاز بكرمه وله المسامحة في حظوظ الدنيا الجمله (والفاجر خليل) اى يميل للحرج سوى الخلق وفي كل منهما الوصف الثاني سبب للاول وهو نتيجة الثاني فتامل كلا
 من باب التذليل والتكليل وفي النهاية اى ليس بذي مكر فهو ينجس ولا يتياده وليته وهو صد الخبير يري ان المؤمن المحقق من طبيعة الغرارة وقلة الفتنة للشرد تراء المبت عنه
 وليس لك منه جهلا ولكنه كرم وحسن خلق كذا في الرقا وقال المناوي اى يفر كل احد ويخبره كل شئ ولا يعرف الشر وليس بذي مكر فهو ينجس لسلامة صدره وحسن ظنه **قوله**
 (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابو داود والحاكم **باب** ماجاء في النفقة على الاهل **قوله** (نفقة الرجل على اهله) وفي رواية للشيخين اذ اتفق المسلم نفقة على
 اهله وهو يحتسبها قال الحافظ المراد بالاحتساب لقصد الطلب الاجر وقال القرطبي في قوله يحتسبها اذ انما بمنطوقه ان الاجر في الاتفاق انما يحصل بقصد القرية واجبة او
 مباحة واذا يفهمه ان لم يقصد القرية لم يؤجر لكن تبارك الله من الوجبة لانها معقولة العنة (صدقة) قال الحافظ المراد بالصدقة الثواب اطلاقا فعليه مجازى
 قرينته الاجماع على جواز الاتفاق على الرزقة الهاشمية مثلا وهو من مجاز التشبيه والمراد به اصل الثواب في كنيته وكيفيته قال وقوله على اهله يحتتم ان يشمل الزوجة
 والاقارب ويحتتم ان يختص بالزوجة ويلحق به من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيمهره وجب فتبوتة فيما ليس بواجب اولى وقال الطبري ما ملخصه الاتفاق على
 الاهل واجب الذي يعطيه يؤجر على ذلك بحسب قصدا ولا منافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة بل هي افضل من صدقة التطوع وقال المهلب نفقة على اهل
 واجبة وانما سماها الشارع صدقة خشية ان يظن ان قيامهم بالواجب اجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الاجر فعرفهم انها لهم صدقة حتى لا يخرجوها الى غير
 الاهل الا بعد ان يكفهم رغيبا اهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع انتهى **قوله** (روى في الباب عن عبد الله بن عمرو بن امية وابي هريرة) اما حديث عبد الله
 ابن عمرو فاخرجه مسلم في باب فضل النفقة على العيال والمملوك من كتاب النكاح واما حديث عمر بن امية فاخرجه احمد وابو يعلى الطبراني ورواياته ثقات ذكره المنذرى في الترغيب
 في باب النفقة على الزوجة والعيال **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الايمان وفي المغازي وفي النفقات ومسلم في الزكاة و
 النسائي في النكاح وفي عشرة النساء **قوله** (افضل الدينار) يراد به العمور ودينار ينفقه الرجل على ابنته اى اية من بوطرة في سبيل الله من نحو الجهاد ودينار ينفقه الرجل
 على اهل بيته اى حال كونهم مجاهدين في سبيل الله **قوله** (يعنى الاتفاق على هلاله) الثلاثة على الترتيب افضل من الاتفاق على غيرهم ذكره ابن المنك قبل ولا دلالة في الحديث على الترتيب ان
 الواو والمطلق الجم الان يقال الترتيب الذكرى الصادر من الحكيم لا يخلو عن حكمة (قال ابو قلابة يبدوا) اى اى النبي صلى الله عليه وسلم (تم قال) وفي رواية مسلمة ثم قال ابو قلابة (روى اى
 وفي بعض النسخ فاى رجل يعفمهم الله به من الاعفان اى يكفهم به عما يجل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **باب** ماجاء في الضيافة وغاية الضيافة
 كره هو **قوله** (ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته اذ ناى حين تكلم به) فائدة ذكره التوكيد (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) المراد بقوله يؤمن الايمان الكامل
 وخصه بالله واليوم الآخر اشارة الى البداء والمعاد اى من امن بالله الذي خلقه وامن بانه سبحانه بعلمه (فليكرم ضيفه) قالوا اكرام الضيف بطلاقة الوجه وطيب الكلام و
 الاطعام ثلاثة ايام في الاول بمقدوره وميسوره والباقي بما حضره من غير تكلف لثلاثين على نفسه وبعد الثلاثة يعد من الصدقات ان شاء فعل والاقلا جائزته
 هو اعطاء مشتقة من الجوان لانه حق جوائز عليهم وانتصابه بانه مفعول لان الاكرام لانه في معنى الاعطاء وهو كالمظرف ومنسوب بتزج الخافض اى بجائزته (قال يوم و
 ليلة) اى جائزته يوم وليلة وجواز وقوع الزمان خبر عن الجنة باعتبار ان له حكمه اللطيف واما فيه مضاف مقدر تقديره اى لسان جائزته يوم وليلة (والضيافة ثلاثة
 ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة) قال ابن بطال سئل عن مالك فقال يكرمه ويتفق يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة قال الحافظ اختلفوا هل الثلاث غير الاول او يعد منها فقال
 ابو عبيد يتكلف له في اليوم الاول بالبر والالطاف في الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيد على عادته ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة وهي قدر

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فيقل خيرا وليسكت هذا حديث حسن **حده** ثنا ابن عمي ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يتبوى عنده حتى يخرج به ومعنى قوله لا يتبوى عنده يعني الضيف لا يقيم عنده حتى يشهد على صاحب المنزل والمخرج هو الضيف انما قوله حتى يخرج يقول حتى يضييق عليه في الباب عن عائشة وابهريرة وقدره اذ مالك بن انس الليث بن سعد عن سعيد المقبري هذا حديث حسن صحيح وابوشريح الخزاز اعي هو الكعبي وهو العدوي في اسم خويلد بن عمرو باب ماجاء في السعي على الاملة واليقيم **حده** ثنا الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن صفوان بن سليم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله قال السعي على الاملة والمسكين كالجأهد في سبيل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل **حده** ثنا الانصاري نا معن نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله مثل ذلك هذا حديث حسن صحيح **عربي** ابو الغيث اسمه سالم مولد عبد الله بن مطيع وثور بن زيد شامي وثور بن زيد مكنى

ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل ومنه الحديث الاخر اجازوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وقال الخطابي معناه انه اذا نزل به الضيفان يتخفه ويؤديه في البر على ما يحضره يومه وليلة وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث فقد قضى حقه فمما زاد عليها مما يقدمه له يكون له صدقة وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح عن احمد بن محمد بن مسلم بلفظ الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهذا يدل على الخابرة ويؤديه ما قال ابو عبيد وايجاب الطبيب بانها جملة مستترة بيان للجملة الاولى كانه قيل كيف يكونه قال جائزته ولا بد من تقدير معناه اي ما ان جائزته اى برة والضيافة يوم وليلة فهذا الراية تجوز على اليوم الاول ورواية عبد الحميد على اليوم الاخيرى قدرها يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة فينبغي ان يحل على هذا العمل بالروايتين انتهى ويحتمل ان يكون المراد بقوله وجائزته بيانها للاحدى هي ان المسافر تارة يقيم عنده من ينزل عليه فهذا الايام على الثلاث بتفاصيلها وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قد كفايته يوما وليلة ولعل هذا اعدل لا وجه انتهى كلام الحافظ قال الترمذي جمع المسلمون على الضيافة وانها من متأكدات الاسلام ثم قال الشافعي ومالك وابو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور وهي سنة ليست باجبة وقال الليث واحمد هي اجبة يوما وليلة على اهل البادية واهل القرى واهل المدن وتناول الجمهور هذه الاحاديث واشياها على الاستحباب ومكانم الاخلاق وناكروا حتى الضيف كحد يث غسل الجمعة واجب على كل محتلم اى متأكد الاستحباب تاو لها الخطابي رح وغيره على المضطرب انتهى **قلت** قد اخذ القاضى المشوكى وجوب الضيافة واستدل عليه بدلائل عديدة فقال في النيل والحج وجوب الضيافة لا يثبت ذكرها فتمتها باجبة العقوبة باخذ المال من ترك ذلك وهذا لا يكون في غير اجبة ومنها قوله فما كان وراعدك فهو صدقة فانه صريح ان ما قبل ذلك غير صدقة بل واجب شرعا ومنها قوله صلى الله عليه وآله الضيف حق واجب فهذا نص صريح بالوجوب لم يأت ما يدل على تاويله **قلت** وجوب الضيافة هو الظاهر المراج عندي في الله تعالى علم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) **اخروجه الشيخان** واحتمل السنن **قوله**

(ولا يحل له ان يتبوى عنده) هو بكسر اللام وفتحها في الماضي وبكسرها في المضارع من التوا وهو الاقامة بمكان معين (حتى يخرج) من الاحراج او من الخروج اى يضييق صدره بالاقامة عنده بعد الثلاثة وفي رواية لسليح حتى يؤتمه اى يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه او يعرض له بما يؤذيه اذ يظن به طنا سياتا وفي رواية واحمد عن ابي شريح قيل يا رسول الله وما يؤتمه قال يقيم عنده لا يجد شيئا يقدمه (حتى يشهد على صاحب المنزل) اى يشهد عليه (حتى يضييق عليه) من التضييق **قوله**

في الباب عن عائشة لينظر من اخوجه (رواية هريرة) **اخروجه الشيخان** (رواه خويلد بن عمرو) صحابي نزل المدينة مات سنة ثمان وستين على الصحيح **باب** ماجاء في السعي على الاملة واليقيم الاملة بفتح الهزة وسكون الراء وفتح الميم وقال في القاموس امرأة ارملة محتاجة او مسكينة او الجمع ارامل ولاملة والارمل العزب وهي بهاء ولا يقال العزبة المورثة ارملة انتهى **قوله** (الساعي على الاملة) قال الترمذي المراد بالساعي الحاسب لها العامل لثوبتهما والارملة من لا زوج لها سواء تزوجت قبل ان لا و قيل التي فارقتها زوجها قال ابن قتيبة سميت ارملة لان يحصل لها من الارمال هو الفقير ذهاب الرزق يقال ارمل الرجل اذا فنى زواجه قال القاري هذا ماخذ لطيف في اخراج الغنية من عموم الارملة وان كان ظاهرا طلاقا لم يبع الغنية والفقيرة قال الطبري انما كان مع الساعي على الاملة ما قاله الترمذي لانه صلى الله عليه وآله لم يبعه على مضمنا فيه معنى الاتفاق (والمسكين) هو من لا شيء له وقيل من له بعض الشيء وقد يقع على الضعيف في مضاهة الفقير بل بالاولى عند بعضهم (كالجأهد في سبيل الله) اى ثواب القائم باصلاح شأنها والاتفاق عليها ككتاب الغزى في جهادة فان المال شقيق الروح وفي بذه مخالفة النفس ومطالبة رضا الرب (او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل) وفي رواية للجاري والقائم الليل الصائم النهار قال العينى شك من الرادى في رواية عن ابي يعقوب بن عيسى بن ابي رهب بن ابي بكر بن ابراهيم عن مالك بلفظ (او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل) وفي رواية ابن ماجه من رواية الدر اوردى عن ثور بن زيد عن ابي بكر بن ابي بصير المعرف الذي بكسر المهمله بعدها تحتانية المدنى ثقة من السادسة (عن ابي الغيث) اسمه سالم المدنى مولد بن مطيع ثقة من الثالثة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح عربي) **اخروجه الشيخان** وغيرها **علم**

ان الاسناد الاول مرسل والثاني مرسل قال الحافظ في الفتح واكثرهم ساقه على الفطر رواية مالك عن صفوان بن سليم به مرسل ثم قال وعن ثور بن زيد بسند مثله انتهى **قوله** (ثور بن زيد شامي وثور بن زيد مكنى) يعني ان هذين رجلا من الاول شامي والثاني مدنى وقد عرفت ترجمة ثور بن زيد فقال الحافظ ثور بن زيد بن زياد تحتانية في اول اسم ابيه ابو خالد الحمصي ثقة ثبت الا انه يرى لقد مر من السابعة **باب** ماجاء في طلاقة الوجه وحن البشر) قال في القاموس الشربا بكسر الطلاقة وقال فيه

ما انفكوا اما ترجمته ثور بن زيد

في شيء إلا أنه وفي الباب عن عائشة قال بعيني هذا حديث حسن غريب يعرفه إلا من حديث عبد الرزاق **حدثنا محمد بن يحيى بن زبير بن عتيق** ثنا أبو داود أبا ناسعة
عن الأعمش قال سمعت أبا وائل يحدث عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيركم أحاسنكم أخلاقاً ولم يكن النبي صلى الله عليه وآله فاحشاً
ولا متفحشاً هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في لعنة** **حدثنا محمد بن المثنى** ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا هشام بن عمار عن قتادة عن الحسن بن سمره بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تعنوا بلعنة الله ولا بقضبه ولا بالنار وفي الباب عن ابن عباس بن أبي هريرة وابن عمر بن حصين هذا حديث حسن صحيح **حدثنا**
محمد بن يحيى الأزدي البصري ثنا محمد بن سنان عن إسرائيل بن الأعمش عن إبراهيم بن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان
ولا الفاحش ولا البذي هذا حديث حسن غريب قد روي عن عبد الله من غير هذا الوجه **حدثنا يزيد بن خنوم الطائي البصري** ثنا بشر بن عمر ثنا أبان بن يزيد عن
قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن رجلاً لعن الرجل فقال لا تعن الرجل فانها ما مورة وأنه من لعن شيئاً ليس له باهل يرجعت اللعنة عليه
هذا حديث حسن غريب لعنه أحد السنن غير بشر بن عمر **باب ما جاء في تعليم النسب** **حدثنا أحمد بن محمد** ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الملك بن عيسى
الثقفى عن يزيد بن مولى المنبج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال تعلموا من الناس ما لا تفلحون به إرجاكم فان صلة الرحم محبة في الأهل مثارة في المال **الثقة**
الأدانة أي ربه قال الطيبي قول في شيء فيه مبالغة أي لو قدر أن يكون الفحش والحياة في جوارحه أو شانه فكيف بل إنسان **قوله** روي في الباب عن عائشة أخرجه مسلم **قوله** هذا
حديث حسن غريب وأخرجه أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد وابن طلبة **قوله** بخياركم بكسر الخاء المعجمة جمع خيرهم هذا الأثر (أحاسنكم أخلاقاً) أي مثل مرضية فاحشاً
ولا متفحشاً الفاحش ذوالفحش في كلامه وأفعاله والمتفحش من تركه ويحده أي لم يكن الفحش له جبلياً ولا كسبياً **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان **باب**
ما جاء في لعنة **قوله** (لا تعنوا) بخلاف أحد المتأخرين (بلعنة الله) أي لا يلعن بعضكم بعضاً فلا يقل أحد لسلم معين عليك لعنة الله مثلاً (ولا يقرب غضب
الله عليك) (ولا بالنار) بان يقول ادخلك الله النار أو النار مثواك وقال الطيبي لا تدعوا على الناس بما يبغضهم الله من رحمة الله ما حرمها كما تقول لعنة الله عليه أو كناية
كما تقول لعنة غضب الله أو ادخله الله النار فقوله لا تعنوا من باب عموم الجار لأنه في بعض أفراد حقيقة وفي بعضه مجاز وهذا يخص بعين لأنه يحرم اللعن بالوصف
الأعم كقوله لعنة الله على الكافرين أو بالأخص كقوله لعنة الله على اليهود وعلى الكافرين ما على الكفار كفرون وأبي حنبل انتهى **قوله** روي في الباب عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر
عمران بن حصين) أما حديث ابن عباس فأخرجه الترمذي في هذا الباب وأما حديث أبي هريرة فأخرجه مسلم بلفظ لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً وأما حديث ابن عمر فأخرجه
الترمذي في باب اللعن والظعن وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه مسلم وغيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن أبي عمير وقال صحيح الإسناد **قوله** **حدثنا**
محمد بن يحيى الأزدي البصري قال في التفسير محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي البصري نزيل بغداد ثقة من كبار الحادية عشرة ثنا محمد بن سنان) التيمي أبو جعفر وأبو سعيد
الذاري الكوفي نزيل بغداد صدوق من كبار العاشرة **قوله** (ليس المؤمن) أي الكامل (بالطعان) أي عيباً بالناس (ولا اللعان) ولعل اختياً رصيغة المبالغة فيها لأن الكامل قل الخلو
عن المنقصة بالكلية (ولا الفاحش) أي فاعل الفحش أو قتله وفي النهاية أي من له الفحش في كلامه وفعاله قيل أي لشأته والظاهر المراد به الشتم القبيح الذي يوجب ذكره (ولا
البذي) قال القاري بفتح موجة وكسر الخاء معجمة وتشديد تحتية وفي نسخة يعنى من المشكوة بسكونها وهمة بعدها وهول الذي لا حياة له كما قاله بعض الشراح وفي النهاية البذاء بالمد
الفحش في القول وهو بذي السنان قد يقال بالهمز وليس بذي انتهى قال القاري فعلى هذا يخص الفاحش بالفعل الملازم التكرار ويجوز على العموم الثاني يكون تخصيصاً بعد تعميم لزيادة
الاهتمام به لأنه متعدد وقد يقال يحفظ تفسيره لأن زيادة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد البخاري في تاريخه وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه والبيهقي
في شعب الإيمان قال ميرك ورجاله رجال الصحيحين سوى محمد بن يحيى شيخ الترمذي وثقة ابن حبان والدارقطني **قوله** (ثنا بشر بن عمر) بن الحكم الزهري في بفتح الزاى الأزدي ابن محمد البصري
ثقة من التاسعة ثنا أبان بن يزيد، لطار البصر أبو يزيد ثقة له أفراد من السابعة **قوله** (أن رجلاً لعن الرجل عند النبي صلى الله عليه وآله) وفي رواية ابن أبي عمير
(رداه فلعنها) لأن لعن الرجلها ما مورة) أي بأمرها والنارعة من خاصيتها ولزم وجودها عادة أو فاتها ما مورة حتى بهذه النارعة أيضاً ابتلاء لعبادة (وأنه) أي الشان
(من لعن شيئاً ليس) أي ذلك الشيء (له) أي للعن (بأهل) أي يستحق رجعت اللعنة عليه) أي على الأهل لأن اللعنة وكذا الرحمة تعرف طريق صاحبها **قوله** (هذا حديث
حسن غريب) وأخرجه ابن أبي عمير وابن جليل في صحيحه لأن لعنه أحد السنن غير بشر بن عمر قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا أما لفظه وبشر بن عمر هذا هو الزهري في أحتم به البخاري
ومسلم **باب ما جاء في تعليم النسب** قال في القاموس النسب محرمة والنسب بالكسر بالضم القرابة أو الأبناء خاصة انتهى **قوله** (عن عبد الملك بن عيسى الثقفى)
ابن عبد الرحمن بن جارية بالميم والثقة مائة مقبول من السادسة عن يزيد بن مولى المنبج) بضم الميم وسكون النون وفتح الهمزة وكسر الهمزة بعدها مثناة مدني صدوق من الثالثة
قوله (تعلموا من الناس ما لا تفلحون به) أي من أسماء آبائكم وأجدادكم وإخوانكم وسائر أقاربكم (ما) أي قد رما تفلحون به إرجاكم) فيه دلالة على أن الصلة تتعلق بذي الأرحام
كلها لا بالوالدين فقط كما ذهب إليه البعض والمعنى خرفوا أقاربكم من ذوي الأرحام ليتمكنكم صلة الرحم وهي التقرب لديهم والشفقة عليهم والأحسان إليهم فتعلموا النسب منسوب
رفان صلة الرحم محبة) بفتحات وتشديد موجة مفعلة من الحب مصدر المبنى للفعل قال القاري وفي نسخة يعنى من المشكوة بكسر الخاء أي مظنة للحب سبب اللعن (والأهل) أي في
أهل الرحم (مثارة في المال) بفتح الهمزة وسكون المثناة وفي النهاية هي مفعلة من الثرى وهو الكثرة أي سبب كثرة المال وهو خير ثمن (منسأة) بفتح الهمزة مفعلة من النساء وهو

حديث حسن غريب يعرفه الامم حديث سفيان ابو اليقظان اسمه عثمان بن قيس **باب ماجاء في معاشرته الناس** حدثنا ابنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان
عن عتيق بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالف الناس
بخلق حسن وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو احمد ابو نعيم** عن سفيان عن جيب بهذا الاسناد قال محمود وثنا كيع
عن سفيان عن جيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال محمود والصحيح حديث ابي ذر **باب ماجاء في ظن السوء**
حدثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاحمر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن كذب الحد يث هذا حد يث حسن
صحيح سمعت عبد بن حميد يذكر عن بعض اصحاب سفيان قال قال سفيان الظن ظن ان فظن اثم ووطن ليس باثم فاما الظن الذي هو اثم فالذي يظن كذبا
ويتكلم به واما الظن الذي ليس باثم فالذي يظن ولا يتكلم به **باب ماجاء في المزاح** **حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفي** ثنا عبد الله بن ادريس عن شعبة
عن ابي التياح عن انس قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يظن ان كان ليقول لاخ لي صغير يا باعير ما فعل النخيل **حدثنا هناد** ثنا وكيع عن شعبة
الاباس به ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤولهم الفزع الا كبر ولا ياتهم الحسب على كتيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله واما به قوما
وهم به رضون وداع يدعون الى الصلوات ابتغاء وجه الله وعبدوا حسن فيما بينه وبين ربه وفيما بينه وبين ماله ورواه في الكبير نحوه الا انه قال في لخره وعملك لم يمنعه ريق الدنيا من
طاعة ربه **قوله** روي ابو اليقظان اسمه عثمان بن قيس قال في التقرير عثمان بن عمار بالتصغير ويقال ابن قيس الصواب زقيا جديا به وهو عثمان بن ابي حميد ايضا الجلي ابو اليقظان
الكوفي الاصح ضعيف اختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع من السادسة **باب ماجاء في معاشرته الناس** **قوله** (عن ميمون بن ابي شبيب) الذي ابي ذر الكوفي صدق كثير لا يسأل
من الثالثة **قوله** (راى الله) اى بالابن بجميع الوجيات والانتها عن سائر المنكرات فان التقوى سائر الدين وبه يرتقى الى مراتب اليقين (حيث ما كنت) اى في الخلاه وفي التعماد
البلاد فان الله عالم سائر كما انه مطلع على ظواهرك فعليك برعاية قائل الادب في حفظ اذرع ومرضيه والاحتراز عن مساخطه ومساويه واتقوا الله ان الله كان عليكم قريبا
(رواه) امر من باب الافعال وهو متعد الى المفعولين (السيئة) الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة على ما شهد به عموم الخبر وجرى عليه بعضهم لكن خصه بالمجهر بالصغائر (الحسنة)
صدقة او صدقة او استغفار او نحو ذلك (تمحها) اى تدفع الحسنة السيئة وترفعها والاستاد عجبا وى المراد يمحها بها اثارها من القلب او من جوان الحفظه وذلك لان المؤمن يمحها
بصدقة والحسنة يزهد في السيئات (وخالف الناس) امر من مخالفة ما خذ من الخلق اى خالفهم وعاملهم بخلاف حسن) اى تكلف معاشرتهم بالمحاملة في المعاملة و
غيرها من نحو طلاقة وجهه وخفض جانب تल्प وايناس و بذل ندى تحمل اذى فان فاعله ذلك يرجع الى الدنيا الفلاح وفي الاخرة الفوز بالجنة والنجاة **قوله** روي في الباب عن ابي
هريرة اخبرنا ابو ذر والداري **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والداري والحاكم في الايمان وقال على شرطهما ونزج والبيهقي في شعبه الايمان **قوله** روي عن معاذ بن
جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم (باب ماجاء في ظن السوء) قال في الصراح سؤ مسائة مسائة اند وهكبن كودن سؤ بالضم اسم
فيه وقرئ قوله تعالى عليهم دائرة السوء يعنى الهزيمة والشدة ويقال هذا رجل سؤ على الاضافة ثم تدخل عليه الالف اللام فتقول هذا رجل السوء قال الاخفش لا يقال الرجل السوء
ويقال الحق اليقين وحتى اليقين جميعا كل السؤل ليس بالرجل واليقين هو الحق قال ولا يقال هذا رجل السوء بعضهم السين انتهى **قوله** (اياكم والظن) اى اتقوا سؤ الظن بالمسلمين
قال تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن وما يستقر عليه صاحبه دون ما يحظر قلبه ان تجر الظن وهو ان يظن فتكلم اثم فلا تجسسوا واخذوا اتباع الظن في امر الدين الذي كسبه
عن يمين قال تعا وما يتبع الاثم ان الظن لا يغني عن الحق شيئا قال القاضي هو تخدير عن الظن فيما يجب فيه القطع او التحدث به عند الاستغناء عن علمه واما ظن كذبه انتهى
واجتنبوا الظن في التحدث والاختيار ويؤيد قوله فان الظن الكذب الحديث ويقويه حديث كوفي المراد بان يحدث بكلاما سمع والظاهر ان المراد التخدير عن الظن بسؤ في المسلمين و
فيما يجب فيه القطع من الاعتقادات (فان الظن) اقام المظهر مقام المضمحل على تخنبيه (الكذب الحديث) الحديث النفس لانه بالقاء الشيطان في نفس الانسان قال في الجمع معنى كذب
الظن الكذب الحديث مع ان الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص ضد ان الظن اكثر كذبا وان اثم هذا الكذب زيد من اثم الحديث الكذب وان المظنون يقع الكذب فيها اكثر من
المجرومات انتهى قال الحافظ وقد استشكلت تسمية الظن حديثا واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا او فعلا ويحتمل ان يكون المراد ما يثبت عن الظن فوصف الظن به مجاز انتهى ما
في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان مطولا **باب ماجاء في المزاح** في القاموس مزح كسح مزحاً مزحاً ومزاحة بضمها دعب مزاحة مزاحة ومزاحا بكسر و
تمازحا انتهى وفي الصراح مزح لاخ كودن قال النووي علم ان المزاح المنهول الذي فيه افرط يدوم عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمات
الدين ويؤثر في كثير من الاوقات الى الابداء ويورث الاحقاد ويسقط الهابة والوقار فاما ما سلمه هذه الامور فهو المباح الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله على المنهية
لصلحى تظيب نفس الخاطب موانسة وهو سنة مستحبة فاعلم هذا فانه مما يبيح الاحتياج اليه انتهى **قوله** (حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفي) ابو محمد اللؤلؤي مقبول من
كبار الحديث عشرة (عن ابي التياح) بثناة ثم تخانة ثقبلة واخره مهلة اسمه يزيد بن حميد الضبي فم العجبة وفتح الموحدة بصري مشهور بكديته ثقة ثبت من الخامسة **قوله**
(ان) مخففة من المتقلة واسمها صغير الشأن اى انه (لجنا الهنا) بفتح اللام وتسمى لام الفارقة وفي نسخة للشامل لجناطتنا والمعنى لجناطتنا غاية المخالطة ويعاشرنا نهاية المعاشرة
وبجناطنا ويمارحنا (رحمان) مخففة من المتقلة وكان ليقول لاخ لي اى من اعمى ابوه او ملحة زيد بن سهل الاضاري اياها عير) بالتصغير ما فعل) بصيغة الفاعل اى ما صنع

عن ابي التيمس عن ابي نوحه هذا حديث حسن صحيح و ابو النجاشي اسمه يزيد بن حميد الضبي حدثنا العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن المبارك عن ابي اسامة بن زيد بن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تدعينا قال اني لا اقول الا حقا هذا حديث حسن ومعنى قوله انك تدعينا انما يعنيون انك تمارحنا محمدي بن علي بن ثنا ابو اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ياذا الاذنين قال محمدي قال ابو اسامة انما يعني به انه يمارحنا **حدثنا** قتيبة بن خالد بن عبد الله الواسطي عن حميد بن اسحق بن زهير استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني حاملك على دكذناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يتد الا بل الا التوق هذا حديث صحيح غريب باب ماجاء في المراء **حدثنا** عقببة بن مكرم بصرتنا ابن ابي قديك قال الخبر في سلمة بن وردان الليثي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الكذب هو باطل نبي له في رضى الجنة ومن ترك المراء وهو محمدي بن له في وسطها ومن حسن خلقه نبي له في اعلاها هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث سلمة بن وردان عن انس **حدثنا** فضالة (التعريف) ضم ففتح تصغير نغم يضم النون وفتح الغين العجمية ظا توشبه العصفور احمر النقاد وقيل هو العصفور وقيل هو الصعور صغير المنقاد احمر الراس وقيل اهل المدينة يسمون البليل والمعنى ماجرى ام حيت لم ارمع معك فزاد في رواية الصحيحين وكان له تغير يلعب به فوات فقول صلى الله عليه وسلم تسليمة له على قدها بموته قال الطيبي حتى غاية قوله يغالطنا وضمير الجمع لانس واهل بيته اى انتهت مخالطته لاهلناكم حتى الصبح حتى الملائمة معه وحتى السائل عن فعل التعير وقال المراء فعل للتأثير من جهة مؤثرة والعمل لكل فعل يكون من الحيوان بقصد وهو اخص من الفعل لان الفعل قد ينسب الى الحيوانات التي يقع منها تغير قصد وقد ينسب الى الجمادات انتهى كلامه فالعنى ما حاله وشأنه ذكره الطيبي **تنبيه** قال الحافظي الفتح ذكر ابو العباس احمد بن ابي احمد الطبري المعروف بابن المقاصم القتيبة الشافعي في اول كتابه ان بعض الناس عاب على اهل الحديث انهم يروون اشياء لا فائدة فيها ومثل ذلك مجدي بن ابي عبد الله قال وما درى ان في هذا الحديث من وجوه الفقه وفتح الابد الفائدة ستين وجها ثم ساقها مبسوطا فخصتها استوفيا بقاصدا ثم اتبعته بما تيسر من الروايات عليه ثم ذكر الحافظي المخصه وما ذكر عليه فان شئت الوقوف عليه في الجمع الفتح في شرح حديث المراء المذكور في باب الكنية للصبي قبل ان يولد له **قوله** هذا حديث حسن صحيح واخرج الشيخان **قوله** عن اسامة بن زيد الليثي مولاهم كنية ابي زيد الذي صدق به من السابعة **قوله** مرانك تدعينا من الدعاية اى تمارحنا ومن ذلك قوله لعجوز لانس في الجنة عجوز اى لا تبقى عجوز عند دخولها وكانها استبدت منه فلذلك اكدوا الكلام بان والاهل ان منسأوا لهم انه صلى الله عليه وسلم نهاهم عن المزاح كما سيجي في باب المراء عن ابن عباس رضوا الله عنه قال اني اقول الاحقا اى عدلا وصدقا الصمتي عن التزل في القول والفعل ولا كل احد منك قادر على هذا الصبر لعدم العزمة فيك **قوله** (هذا حديث حسن) واخرج احمد في مسنده **قوله** ريادة الاذنين معناه الحن والتبني على حسن الاستماع لما يقال له لان السهم بجانب الاذن ومن خلق الله له الاذنين وعقل ولم يحسن الوعى لم يعذر في قولنا هذا القول من جملة مدعياته صلى الله عليه وسلم لطيف اخلاقه قاله صاحب النهاية كذا في المرقاة **قلت** ما قال صاحب النهاية هو الظاهر عندي وهو الذي فهمه الترمذي شيخ شيخنا والحديث اخرج ابا داود وسكت عنه وهو المنذرى **قوله** مرانك تدعينا من الدعاية اى تمارحنا مولاهم ثقة ثبت من الثامنة **قوله** ملان رجلا قيل وكان به يله استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ساله للجلان والملاية ان يعطيه حمولة يركبها راني حاملك على ولد ناقة قاله مباسطه بما عساه ان يكون شفا ولبهاه بعض لك رما اصنع بولد الناقة حيث توهم ان الولد لا يطلق الا على الصغير وهو غير قابل للركوب (هل تلد الا بل) اى جنسها من الصغار والكبار (الا التوق) يضم النون جمع الناقة هي انى الا بل والمعنى انك لو تدبرت لم تقدر انك فففيه مع البساطة له الاشارة الى ارشاده وارشاد غيره بانه ينبغي لمن سمع قولاً ان يتأسله فلا يبادى الى رجة الا بعد ان يدرك غوره **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرج ابن ابي عمير باب ماجاء في المراء بكسر الميم اى الجلال **قوله** اخبرني سلمة بن ابن وردان الليثي ابراهيم بن المديني ضعيف من الخامسة **قوله** (من ترك الكذب) اى وقت مرانته كما يدل عليه القرينة الآتية ويحتمل الاطلاق والله اعلم (وهو باطل) جملة معترضة بين الشرط والجزاء والتنافية عن الكذب فان الاصل فيه انه باطل او جملة حالية من المفعول اى الحال انه باطل المصلحة فيه من مخصصات الكذب كما في الحوكم اصلاح ذات البين والعاريض او حال من الفاعل اى وهو باطل بمعنى صا بطلان (بني له) بصيغة المجهول وله نائبه اى بنى الله له قصرا (في رضى الجنة) قال في النهاية هو بفتح الباء ما حو لها خارجا عنها تشبيها بالابنية التي تكون حل المدن وتحت القلاع انتهى وقال القاري في المرقاة اى نواحيها وجوانبها من داخلها ولا من خارجها واما قول شارح هو ما حو لها خارجا عنها تشبيها بالابنية التي حو المدن وتحت القلاع فهو صحيح اللغة لكنه غير صحيح المعنى فانه خلاف المنقول ويؤدى الى التزليل بين الترابين كما قاله المعتزلة معنى فاصلا ان المراد به ادناها كما يدل عليه قوله (ومن ترك المراء بكسر الميم الجلال وهو محقق) اى صادق ومكلم بالحق وفي وسطها بفتح السين ويسكن اى في اوسطها التركة كسر قلب من يجالسه ودفعه رفة نفسه وانها رفاستة فضله وهذا يشعربان معنى صدر الحديث ان من ترك المراء وهو مبطل فوضع الكذب موضع المراء لانه الغالب فيه او العرفان من ترك الكذب ولو ترك المراء لربى في رضى الجنة لانه حفظ نفسه عن الكذب لكن ما صافها عن مطلق المراء فلهذا يكون احط مرتبة منه انتهى ما في المرقاة (ومن حسن) بتشديد السين اى حسن بالرياضة (خلق) ضممتين وليكن اللام اى جميع اخلاقه التي من جملةها ترك المراء وترك الكذب رضى له في اعلاها او حشا ومعنى هذا يدل على ان الخلق مكنته ان كان صلده غير يزياد ومنه خير صحيح اللهم حسن خلقى كما حسنت خلقى وكذا اخبر مسلمة اللهم اهدني لافضل اخلاق لا يهدى لاحسن الا اخلاق الا انت قال الامام حجة الاسلام حد المراء الاعراض على كلام الغير بالها رخلل فيه ما لفظا او معنى او قصد التكرار وترك المراء بترك الاعراض والامكار فكل كلام سمعته فان كان حقا فصد برون كان باطلا ولم يكن متعلقا بامن الدين فاسكت عنه **قوله** هذا

حسن صحيح باب ما جاء في الاقتصاد في الحب البغض حدثنا ابو كريب بن اسود بن عمرو الكلبی عن حماد بن سلمة عن ابي عبد محمد بن سيرين عن ابهريرة اراه رفعه قال
 احبب حببيك هو انا عسرا يكون لخصيبك من امانه اهل حديث غريب لا تعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن ابي بن اسناد
 غير هذا رواه الحسن بن ابى جعفر وهو حديث ضعيف ايضا باسناد اده عن علي بن النبی صلی الله علیه و الصيحه هذا عن علي موقوف باب ما جاء في الكبر حدثنا
 ابهرشام الرافعی نا ابو بكر بن عياش عن اعمش عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه و لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة
 من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان في الباب عن ابهريرة و ابن عباس سلمة بن الاكوع و ابى سعيد هذا حديث حسن صحيح حدثنا
 محمد بن المنذر و عبد الله بن عبد الرحمن قالنا شيخنا بن حماد ثنا شعبه عن ابان بن تغلب عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله عن النبي صلی الله علیه و
 قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان قال فقال رجل انه يعجبني ان يكون ثوب حسنا

اخرجه الشيخان وغيرها: (باب ما جاء في الاقتصاد في الحب البغض) قال في الصراح قصد ميانه رقن درهمين واقتصاد مثله يقال فلان مقصد في الفقة لا اسرف في الاقتيات
 قوله (ثنا سويد بن عمرو الكلبی) ابو الوليد الكوفي العابد من كبار العاشرة ثقة والحش ابن حبان القولي فيه ولم يات بدليل عن حماد بن سلمة بن دينار البصرى اى سلمة ثقة عابد
 اثبت الناس في ثابت تغير حفظه باخرة من كبار الثامنة قوله (اراه) بضم الهمزة اى اظنه راحب حببيك هو امان من باب لا فعال اى احببه باقليل فهو من متعدي على المصد
 صفة لما اشق منه احببت قال في الجمع اى احب مقصدا لا لفرط فيه ولفظ ما للتقليل رعى ان يكون بغيره ما لم قال المناوى في شرح الجامع الصغير اذ ربما انقلب ذلك
 بتغير الزمان في الاحوال بغضا فلا تكون قد اسرفت في حبه فتندم عليه اذا بغضته او حبا فلا تكون قد اسرفت في بغضه فتستحي منه اذا احببته ولذلك قال الشاعر فهو ترك في
 حب بعض فرما: يا صاحب من جانب بعد جانب: قوله (هذا حديث غريب لا تعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه الخ) قال المناوى في شرح الجامع الصغير واخرجه البيهقي في
 شعبه ايمان عن ابهريرة والطبرانی في الكبير عن ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمرو بن العاص الدلقفي في الافراد و ابن عدى في الكامل والبيهقي في شعبه ايمان عن علي مرفوعا و البخاري
 في الاداب المقدم والبيهقي عن علي مرفوعا عليه قال الترمذی هذا هو الصحيح انتهى: (باب ما جاء في الكبر) بكر الكاف وسكون الموحدة ثم راء قال الراغب الكبر والتكبر والاستكبار و متقار
 فانكبر المحالة التي يختص بها الانسان من عجايبه بنفسه وذلك ان يرى نفسه اكبر من غيره و اعظم ذلك ان يتكبر على ربه بان يعتقد من قول الحق والادعاء له بالتوحيد والطاعة والتكبر
 ياتي على وجهين احدهما ان تكون الافعال الحسنة زائدة على محاسن الغير ومن ثم وصف سبحانه تعا بالتكبر والثاني ان يكون مستكبرا لذلك متشعبا بما ليس فيه وهو وصف عامة الناس
 نحو قوله كذلك يلعب الله على كل قلب متكبر جبارا والمستكبر مثله وقال القرطبي الكبر على قمين فاذا ظهر على الجوارح يقال تكبر اذا لم يظهر يقال في نفسه كبر فالاصل هو الخلق في النفس
 هو الاسترواح والركون الى روية النفس فوق المتكبر عليه فان الكبر يستدعي متكبرا عليه يري نفسه فوقه في صفات الكمال ومتكبرا به وبه يفصل الكبر عن العجب فان العجب لا يستدعي
 غير العجب به بل لولم يخلق الا وحده تصون ان يكون محبا ولا يتصون ان يكون متكبرا قوله (حدثنا ابهرشام الرافعی) اسمه محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي الكوفي قاضي المدائن ليس
 بالقرى من صفراء العاشرة وذكره ابن عسك في شيخ البخاري و حزم الخطيب بان البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري رايتهم جميعين على ضعفه كذا في التقريب قوله (من كان في قلبه
 مثقال حبة من ايمان) اى مقدار وزن حبة قال في الجمع الثقال في الاصل مقدار من الوزن اى شئ كان من قليل او كثير والناس يظنون في العرف على الدنيا رخصة وليس كذلك انتهى
 من خردل) قيل انه لينة السواء وهو تمثيل للقللة كما جاء مثقال ذرة قال النوردي قد اختلف في اويل قوله صلی الله علیه و لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر فذكر
 الخطابي فيه وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان فصلحبه لا يدخل الجنة اصلا اذا امان عليه الثاني انه لا يكون في قلبه كبر حال خوله الجنة كما قال الله عز وجل وترعنا ما في
 صدورهم من غل وهذا ان التاويلان فيما بعد فان هذا الحديث ورد في سياق النوى عن الكبر المعروف هو الارتفاع على الناس احتقارهم ودفع الحق فلا ينبغي ان يجعل على هذا التاويلين
 الخرجين له عن المطلوب بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين انه لا يدخلها دون مجازاة ان جازاه وقيل هذا جزاءه لوجازاة وقد تكلم بانها لا يجازيه بل لا يد
 ان يدخل كل الموحدين الجنة اما اولها واما ثانيا بعد تعذيب اصحاب الكفار الذين ماتوا مصرين عليها وقيل لا يدخلها مع المتقين اول هلة انتهى (لا يدخل النار من كان في قلبه الخ)
 المراد به دخول الكفار وهو دخول الخلود والتايد قال الطبرانی في قوله صلی الله علیه و مثقال حبة اشعار بان الايمان قابل للزيادة والنقصان قالت الامر كما قال الطبرانی
 فان هذا الحديث يدل على ان الايمان يزيد وينقص قوله (روى في الباب عن ابهريرة و ابن عباس سلمة بن الاكوع و ابى سعيد) اما حديث ابهريرة فاخرجه مسلم واما حديث
 ابن عباس فاخرجه الطبرانی والازار باسناد حسن كذا في الترغيب له حديث اخر عن ابن جارة و ابن حبان و اما حديث سلمة بن الاكوع فاخرجه الترمذی في هذا الباب كذا في
 و اما حديث ابى سعيد فاخرجه مسلم عندهم فروا بلفظ الخبيث الجنة والنار فقال التار في الجبارون المتكبرون وقالت الجنة في ضعف المسلمين وسكيتهم فقضى الله بينهما انك الجنة
 رحمتي احب بك من اشاء وانك النار عذابي اعذب بك من اشاء و لكتبها على ملؤها قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم قوله (ثنا شيخنا حماد بن ابى يزيد الشيباني
 من اهل البصر خاتم اى عمارة ثقة عابد من صفراء التاسعة عن ابان بن تغلب) قال النوردي يجوز صرف ابان وتتركه صرفه وان الصرف اضم وتغلب بفتح المثناة وسكون الموحدة
 وكسر اللام اى محل الكوفي ثقة تكلم فيه للتشيع من السابعة (عن فضيل بن عمرو) القمي بالفاء والقاف صغرا اى البصر الكوفي ثقة من السادسة قوله (فقال رجل) قال النوردي في
 شرح مساهم هو الكوفي مرفوعة الها وى قاله القاضي عياض و اشار اليه ابو عمرو بن عبد البر قال وقد جمعوا بالقاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الحافظ في اسمه اقوالا من جهات ثم شها

بعضها وما ما با بعض بعضها هو ناها عسى ان يكون

۷۰

ونعلی حسن قال ان الله سبحانه والجلال ولكن اكبر من بطر الخ ونمض الناس هذا حديث حسن صحيح غريب حل ثنا ابو كريبنا ابو معاوية عن عمر بن اشد عن اياس بن سلمة
ابن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما اصابهم هذا حديث حسن غريب حل ثنا علي بن
عيسى بن يزيد البغدادي ثنا شيبان بن سوار نا ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه قال يقولون لي في النبيه وقد ركبت الحمار ولبست
الشملة وقد خلبت الشاة وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل هذا افليس فيه من الكبر شيء هذا حديث حسن غريب باب ما جاء في حسن الخلق
حل ثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان بن عمار وبن يونس عن ابن ابي ليكة عن عبيد بن عمير عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شئ اثقل في ميزان المؤمن
يوم القيمة من خلق حسن فان الله تعالى اخضع الفاحش البذيء وفي الباب عن عائشة وابي هريرة والنس واسامة بن شريك هذا حديث حسن صحيح حل ثنا ابو كريب
التروى رانه يعجب ان يكون ثوبه حسنا ونعل حسنا اي من غير ان ارعى نظرا لخلق ما يترب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء ثم النعل ما وقيت به القدم وهو مؤنثة سماعتها ذكرها
ابن الحاجب في رسالته فيما يجب تأنيته فالتنكير هنا باعتبارها وهو ما وقيت به القدم ولعل سبب ذلك السؤال ما ذكره الطبعي انه لما اراد الرجل العادة في المتكبرين لبس الثياب الفاخرة
ومخوخ ذلك سال مسائل (قال) عيبا له ان الله سبحانه والجلال وفي رواية ان الله سبحانه والجلال اي حسن الافعال كامل الاوصاف وقيل اي جميل وقيل جليل وقيل مالك النور والبهجة وقيل جميل
الافعال بكبر والنظر ليكره اليك فيكون عليه وشيب عبيد الجليل ويشك عليه قال لنا وى ان الله جميل اي له الجمال للخلق جمال الذات جمال الصفات وجمال الافعال يجب الجمال اي العمل منك
في الهيئة اذ في قلة افعال الحاجة لغيره والعفاف عن سواه انتهى (روى الكبر) اي الكبر في العفاف كقوله تعالى ركن الدر من من بطر الخ اي في فعله ودرجه (وعص الناس) اي
احقرهم ولم يهرم شيئا من غصته غمصا وفي رواية الكبر بطر الخ وخط الناس قال في الجمع الغضا الاستهانة والاستهتار وهو كالتعصم واصل بطر شدقة الفجر والنشاط والمراد هنا
قيل سق احتمال الغنى وقيل الطغيان عند النعمة والمعديان متقاربان وفي النهاية بطر الخ هو ان يجعل ما يجعله الله حقا من توحيد وعبادته باطلا وقيل هو ان يتعبد عند الحق فلا
يراه حقا وقيل هو ان يتكبر عن الحق فلا يقبله قال التوربشتي تفسيره على الباطل اشبه لما ورد في غيره هذه الرواية انما ذلك من نفسه الحق وعص الناس اي في الحق مفعلا قوله (هذا
حديث حسن صحيح غريب) ما خرج مسند قوله من عمر بن راشد او وقع في نسخة الاحمدية عمر بن راشد بالواو الصواب بغير الالف قال المحافظ في التقریب عمر بن راشد بن شجرة بن شجرة بن شجرة
والجيم اليما وضعيف من السابعة ورواه من قال ان اسمه عمرو وكان من نهم انه ابن ابي خثعم انتهى (عن اياس بن سلمة بن الاكوع) الاسلمى كنيته ابوسلمة ويقال ابو بكر المدي ثقة من الثالثة
قوله لا يزال الرجل يذهب بنفسه (قال الظهير وغيره الباء للتعدية اي يعلى نفسه ويرفعها ويبعداها عن الناس في الرتبة ويعتقدها عظيمة القدر والاصحاح يرافقه نفسه
ذهابها الى الكبر ويغزرها ويكرها كما يكبر الخليل الخليل حتى تصير منكورة وفي اساس البلاغة يقال ذهبت مره مع نفسه قال القاري من قبيل الاول قوله تعالى اذهب الله بنوهم اي اذهب
نورهم وخلاصة المعنى انه لا يزال يذهبها عن درجاتها ومرتبتها الى مرتبة يعلم وهكذا حتى يكتب) اي اسمه او يثبت اسمه (في الجبارين) اي في ديوان الظالمين والمتكبرين اذ معهم في اسفل
الساقطين (فيصيبه) بالنصب قيل بالرفع اي فينال الرجل من بليات الدنيا وعقوبات العقبي ما اصابهم اي الجبارين كقرون وهامان وقارون قوله (هذا حديث حسن غريب
ذكرة المنذرى في الترغيب نقله من الترمذى دائرة قوله محدثا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي) الكراجل في الكاف وكس الجيم التي بعد الالف وقد تبدل شيئا مقبول من العادة عشرة
رنا ابن ابي ذئب) سقط هذا من بعض النسخ والصواب ثبوته عن القاسم بن عباس بن محمد بن معتب بن ابي لهب الهاشمي ابي العباس المدي ثقة من السادسة قوله (يقولون في النبيه
بانكر الكبر اي في نفس الكبر (وقد ركبت الحمار) الواو حالية (ولبست الشملة) بفتح الشين وسكن اليم قال في النهاية هو كساء يتغطى به ويتلفف فيه وقال في الصراح شملة كلام خرد
كخرج دركشد (من فعل هذا) اي المذكور من ركوب الحمار ولبس الشملة وحلب الشاة فليس فيه من الكبر شيء) فان هذا الافعال لا يافت منها الا المتكبرون: باب ما جاء في حسن
الخلق (قوله) (غريب بن حملك) بن زهر بن جعفر المكي مقبول من الثالثة (عن ام الدرداء) زوجه ابي الدرداء او اسمها هجيمة وقيل هجيمة الاوصابية الدمشقية وهو الصخر واما الكبري
فاسمها خيرة ولا رواية لها في الكتب الستة والصخر ثقة فقيهة من الثالثة كذا في التقریب قوله (ما شئ) اي ثرايه اوصافه او عينه الحمد (من خلق حسن) فانه تعالى
يحبه ويرضو عن صاحبه (فان الله يبغض) وفي نسخة لبغض (الفاحش) الذي يتكلم بما يكره سماعله من من لسانه بالابن بنى (البذيء) قال المنذرى في الترغيب البدن
بالزال المعجمة مرادها هو المتكبر بالفحش وروى الكلام وقال في النهاية البذاء بالفحش في القول بذا اي بدو واذي يبذو في فم يذو اللسان وقد يقال بالهمز وليس بالكثير
انتهى قال القاري من المقرب ان كل ما يكون مبغوضا لله ليس له وزن وقد كما ان كل ما يكون محبوبا له يكون عنده عظيما قال في حق الكفار فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا
وفي الحديث المشهور كلتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبهذا تمت المقابلة بين القريبتين انتهى
قوله (في الباب عن عائشة وابي هريرة والنس واسامة بن شريك) آس حديث عائشة فاخرجه ابو داود وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيحه على شرطهما ولفظه ان المؤمن لا يذو
بحسن خلقه درجة الصائم القائم واما حديث ابو هريرة فاخرجه الترمذى في هذا الباب آس حديث ابي هريرة فاخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني والبرز او ابو يعلى باسناد جيد رواه
ثقات ولفظ ابي يعلى قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباذر فقال يا اباذر الا ادلك على خصلتين هما اخف على الظهر واثقل في الميزان من غيرها قال بلى يا رسول الله قال عليك
حسن الخلق وطول الصمت فولد في نفسى بيده ما على الخلائق بمثلها وله حديث اخر ذكره المنذرى في الترغيب آسامة بن شريك فاخرجه الطبراني وابن حبان في صحيحه قال
المنذرى رواه الطبراني صحيحه في الصحيح انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن حبان في صحيحه واخرجه ابو داود لكن اقتصروا على الحجة الاولى كذا في الترغيب قوله

ثنا قبيصة بن الليث عن مطرف عن عطاء عن ابي ابراهيم الدرداء عن ابي ابراهيم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق واد
صاحب حسن الخلق يبلغ به درجة صاحب الصوم الصلاة هذا حديث غريب هذا الوجه **قولنا** أبو كريب محمد بن العلاء نا عبد الله بن إدريس نا عن جده
عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كثرة ما يدخل الناس النار قال الغم والفرح هذا
حديث صحيح غريب عبد الله بن إدريس هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الاودي **قولنا** احمد بن عبد الله نا ابو وهب عن عبد الله بن المبارك انه وصف حسن الخلق فقال هو بسط
الوجه وبذل للمعروف وكف الاذى **باب** ملجأ في الاحتيا والعض **قولنا** ابراهيم بن مديح ومحمي بن غيلان قالوا نا ابو احمد عن سفين بن ابي اسحاق نا ابي
الاحوص عن ابيه قال قلت يا رسول الله الرجل امر به فلا يقربني ولا يضيغي فيمضي ولا يجزيه قال اقره قال دراني رث الثياب فقال اهل الكفر ما لي قال قلت من كل
المال فدعوا الله من ابل والغنم قال فلان عليك في الباب عن عائشة وجابر وابو هريرة هذا حديث حسن صحيح وابو الاحوص اسمه عوف بن مالك بن فضالة الجعفي
معنى قوله اقره يقول ارضقه والقري ايضا **قولنا** ابراهيم بن محمد بن فضيل عن الوليد بن عبد الله بن جميع عن ابي الطفيل عن جديفة قال قال رسول

ثنا قبيصة بن الليث بن قبيصة بن برمة الاستاذ الكوفي صدق من التسعة ر عن عطاء بن نافع الكيخارقي قال قال ابن ابي خيثمة عن ابن معين عطاء الكيخارقي ثقة وكذا قال النسائي له
عندهم حديث واحد في حسن الخلق ان في تعذيبك لتهديبك قال في التقريب ثقة من الرابعة **قولنا** وان صاحب حسن الخلق يبلغ به الخ وفديث عائشة عند ابي اوان المزني من يلدرك حسن
خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار **قولنا** هذا حديث غريب واخرجه الزبير بن اسناد جيد كذا في الترغيب **قولنا** اي ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي ثقة من السابقة
عن جده اي يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود الزعادي اودان الاودي مقبول من الثالثة **قولنا** عن اكثر ما يدخل الناس الجنة اي عن اكثر اسباب دخولهم الجنة مع الفاترين (تقوى الله)
وله مراتب اذناها التقوى عن الشرك وحسن الخلق اي مع الخلق وادناه ترك اذاهم واعلاء الاحتيا الى من اساء اليه منهم الغم والفرح لان المرء غالبا يسببها يقع في مخالفة الخلق و
ترك مخالفة مع الخلق قال الطيبي قوله تقوى الله اشارة الى حسن المعاملة مع الخلق بان ياتي جميع ما امر به وينتوي عن ما نهى عنه وحسن الخلق اشارة الى حسن المعاملة مع الخلق هاتان
الخصلتان من جيتان لدخول الجنة وتفريضهما لدخول النار فوقع الغم والفرح مقابلا لهما اما الغم فمشتمل على السان حفظه لا كمال الدين كله واكل الحلال لرأس لتقوى كله واما الفر
فصورة من اعظم مراتب الدين قال تعالى والذين هم لفرحهم حافظون لان هذه الشهوة اغلب الشهوات على الانسان اعصابها على العقل عند الهيوان ومن ترك الزنا خوف من الله تعالى مع القدرة
وارتفاع الموانع وتيسر الاسباب سبب عند صدق الشهوة وصل الى درجة الصديقين قال شعك وزمان من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المادى ومعنى الاكثرية في الجملة ان
ان اكثر اسباب السعادة الابدية الجمع بين الخلتين وان اكثر اسباب لشقاوة السهدية الجمع بين هاتين الخصلتين **قولنا** هذا حديث صحيح غريب واخرجه ابن حبان في صحيحه البيهقي
في الزهد وغيره كذا في الترغيب **قولنا** هو بسط الوجه الخ قال ابن حجر في كتابه جامع العلوم والحكم قدره من السلف تفسير حسن الخلق فمن الحسن قال حسن الخلق الكرم والبذل
والاحتمال عن الشعبي قال حسن الخلق البذل والعطية والبشاشة وكان الشعبي كذلك وسئل سلام بن ابي مطيع عن حسن الخلق فانشد شعرا فقال سمعته اذا ما جئته متهللا كانك تطيب
الذي انت سائله ولولم يكن في كفه غير روحه ليجاد بها فليتبوا الله سائله هو الجور من اى النواحي اتيت به فليجته المعروف الجرح ساحله وقال الامام احمد حسن الخلق ان لا تغضب
ولا تتخذ عنه انه قال حسن الخلق ان تحتمل ما يكون من الناس قال اسحاق بن راهويه هو بسط الوجه وان لا تغضب خوفك قال محمد بن نصر **باب** ما جاء في الاحسان و
العفو الاحسان ضد الاسارة قال في الصراح احسان كوكي كرون يقال احسن اليه كقولته تعالى واحسن كما احسن الله اليك واحسن به كقوله تعالى وقد احسن بي وقال في الجمع
العفو العفو ونسى الذنب وترك العقاب واصلة المحو والمحو عفا يعفوا انتهى **قولنا** عن ابيه هو مالك بن فضالة قال في الترغيب يقال مالك بن عوف بن فضالة الجعفي بضم الجيم وقم
المحبة صحابي قليل الحديث **قولنا** فلا يقربني بفتح اوله تفسيره قوله ولا يضيغي بضم اوله (افجزيه) بفتح الهمز وسكون الياء اي كافته بتوك القري ومنع الطعام
كما فعل في ام اقرية واضيقه (قالا) اي لا تجزه وتكافته (اقره) اي ارضقه وفيه حث على القري الذي هو من مكارم الاخلاق ومنها دفع السيئ قبل الحسنه لقوله تعه ادفع بالحق
هي احسن السيئة روث الثياب قال في النهاية متاع عرت ومثال عرت خلقك بال وفي القاموس المرثاة والثروة البذاعة وفي رواية اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوبت من كل المال من التبخيص والمعنى بعض كل المال (من الابل والغنم) بيان المراد منه البعض وفي رواية من الابل والبقر والغنم والخيل والريث (قال فلان عليك)
بصيغة المجهول اي فليبصر وليظهر في رواية فاذا اتاك الله ما لا ظن ان ثمة الله عليك كرامته والمعنى اللبس ثوبا جيدا يعرف الناس انك غني وان الله انعم عليك باول
النعيم وفي شرح السنة هذا في تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد عند الامكان من غير ان يبالغ في النعامة والذقة ومظاهرة الملبس على اللبس على ما هو عادة العجم قال القاد
اليوم زاد العرب على العجم قلت الامر في هذا الثمان ايضا كما قال القاري قال البغوي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى عن كثرة من الافرافه انتهى وروى البيهقي عن ابي
وزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الثياب غلظها ولينها وخنق ثوبها وطولها وقصرها ولكن سدا فيها بين ذلك واقتصاد **قولنا** وفي الباب عن عائشة
وجابر وابو هريرة ام الحديث عائشة اخرجها الشيخان وفيه ما اتفق رسول الله لنفسه في شيء قط الا ان يتهلكه حرمته الله فينتقم الله بها وام الحديث جابر واخوه الشيخان
اي وفيه قصة الامير الذي اختار سيف النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائره وعفوه صلى الله عليه وسلم ام الحديث ابو هريرة فاخرجه مسلم **قولنا** (هذا حديث حسن صحيح)
واخرجه احمد والنسائي **قولنا** عن الوليد بن عبد الله بن جميع بضم الجيم وقم الميم مصغرا النهي الذي نزل الكوفة صدق بهم وروى التشيع من الخامسة **قولنا** لا تكونوا

لشيء تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن خلقه واما مسست خرقا قطره واخرى او لا شيئا كان الين من كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شتمت
 مسكا قطره ولا عطر كان اطيب من عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباب عن عائشة والبراء هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن يحيى بن غيلان نا ابو داود
 انبا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا عبد الله الجعفي يقول سألت عائشة عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا
 صخابا في الاسواق ولا يجزى بالسيدة السيئة ولكن يعفو ويصفح هذا حديث حسن صحيح واو عبد الله الجعفي اسمه عبد بن عبد ويقال عبد الرحمن بن عبد
 باب ماجاء في حسن الخلق حدثنا ابو هشام الرفاعي اخفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على احد من اولاد النبي صلى الله
 عليه وسلم ما غرت على خديجة وباني ان اكون ذلكها وما ذلك الا كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لها وان كان ليدجر الشاة فينتجج بها صديا بن خديجة
 فيجدي بها الهن هذا حديث حسن صحيح غريب باب ماجاء في معالي الاخلاق حدثنا احمد بن الحسن بن خراش البغدادي نا عثمان بن هلال نا مبارك بن فضالة
 بن عبد الله بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من احبكم الي واقر بكم مني مجلسا يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان من
 ابغضكم الي وابعدكم مني يوم القيمة التثارون

لم يرتكب من يتوجه اليه من النبي صلى الله عليه وسلم اعترض ما (وما مسست) بكسر السين الاولى وبفتح خرا قال في النهاية للخز المعروف او لا شيئا تسبح من صوف ابراهيم وهو مباحرة
 تنسبها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لاجل التشبه بالعم وزي المتزين وان اريد بالخز النوع الاخر وهو المعروف الان فهو حرام لان جميعه معمول من ابراهيم و
 عليه السلام الحديث الاخر قوم يستحلون الخبز والحري انتهى (ولا حريرا) اي مطلقا ولا شتمت) بكسر الميم وبفتح قال الحافظ مسست بكسر الميم الاولى على الافصح وكذا شتمت بكسر
 الميم وبفتحها لغة ويقال في المضارع اسمه واشبهه بالفتح فيهما على الافصح وبالفتح على اللغة المذكورة وفي الحديث بيان كما خلقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته وحلمه وصفحة قوله
 (وفي الباب عن عائشة والبراء) اما حديث عائشة فلخرجه الشيخان وغيرها بالفاظ من طرق متعددة واما حديث البراء فاخرجه البخاري في صفة النبي صلى الله عليه وسلم قول
 (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قول (لم يكن فاحشا) اي افضح في اقواله وافعاله ولا متفحشا اي متكفأ فيه ومتعمدا اذ في النهاية قال الفاضل يفت عند تولي
 الفحش والنموه به طبعاً وتكلفا (ولا صياحا) اي صياحا (ولا يجزى بالسيدة السيئة) بل بالمسنة (ولكن يعفو) اي في الباطن (ويصفح) اي يحرض في الظاهر عن صاحب السيئة
 لقوله تعالى واعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرج نحوه البخاري من حديث عبد الله بن عمر قوله (واو عبد الله الجعفي اسمه الخ) قال
 الحافظ للتقريب ابو عبد الله الجعفي اسمه عبد وعبد الرحمن بن عبد ثقة رمي بالتشيع من كبار الثالثة باب ماجاء في حسن العهد وفي صحيح البخاري ما حسن العهد من الايمان
 قال ابو عبد الله لعهدنا عارية محرمة وقال عياض هو الاحتفاظ بالشيء والملازمة له وقال الرغبني حفظ الشيء ومراعاته حاله حال قوله (ما غرت على احد من اولاد النبي
 صلى الله عليه وسلم) بكسر اللين المعجمة من غار يغار نحو خاف يخاف (ما غرت على خديجة) ما الاولى نافية والثانية موصولة او مصدرية اي ما غرت مثل التي غرتها او مثل غيرها في غيرها والغيرة
 الحمية والانف قال الحافظ قوله على خديجة يريد من خديجة فاقام على مقام من محروف الجزئتا وب في رأى او على سببية او بسبب خديجة وفيه ثبوت الغيرة وانها غير مستنكر
 وقوعها من فاضلات النساء فضلا عن دورهن في عائشة كانت تغار من انساء النبي صلى الله عليه وسلم لكن كانت تغار من خديجة اكثر وقد بينت سبب ذلك وانه لكثرة ذكر النبي
 صلى الله عليه وسلم اياها واصل غيرة المرأة من تخيل محبة غيرها اكثر منها وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وقال القرطبي مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها وما لبى ان كون كثرة
 المحبة حالية وما نافية وفي رواية للشيخان وما رأيتها وهي تقتضي عدم الغيرة لعدم الباعث عليها غالبا ولذا قالت (وماذا لك الا كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لها) وفي رواية للنساء في من كثرة ذكرا اياها وثناءه عليها وان من المتقلة (ليذبح الشاة) اي شاة من الشياه (قيتبع) اي يتطلب قال في القاموس يتبعه تطلبه وقال
 فيه طلبه وتطلبه واطليه كافتعله حاول وجده واخذ ربه) اي بالشاء المذبوحة يعني باعضائها وفي رواية للشيخان وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها في
 صدائق خديجة (صدائق خديجة) اي اصداقها جمع صديقة وهي المحبوبة (فيهدىها الهن) من الاهلاء اي يتحققون اياها ومطابقة الحديث للباب في هداى النبي صلى الله
 عليه وسلم الاحصاء قام خديجة وخلانها رعيامن لزامها وحفظ العهدها وقد اخرج الحاكم والبيهقي في الشعب طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن رضى
 الله تعالى عنها قالت جاءت عجوزا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير يا بنت ابي ايسر يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل
 على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عائشة انها كانت تاتينا نرمان خديجة وان حسن العهد من الايمان قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الشيخان
 باب ماجاء في معالي الاخلاق جمع المعلاة قال في القاموس المعلاة كسب الشرف قال في الصراح علاء بالفتح والمد بلندى در قدر ونزلت على الضم والقصر معلاة
 بالفتح كذلك والحجم المعالي قوله (حدثنا احمد بن الحسن بن خراش البغدادي) ابو جعفر صدوق من الحادية عشرة نا عثمان بن هلال نا عثمان بن هلال نا مبارك بن فضالة
 ابو حبيب البصرى ثقة ثبت من التاسعة نا مبارك بن فضالة) بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ابو فضالة البصرى صدوق يونس بن يسوي من السادسة (نوع عبد الله بن سعيد)
 بن قيس الانصاري اخو عبيد بن ثقة من الخامسة قوله (ان من احبكم الي) اي في الدنيا (احاسنكم اخلاقا) نصبه على التمييز وجمعه لارادة الانواع ان
 لمقابلة الجمع بالجمع وان من ابغضكم الي) اي في الدنيا (وابعدكم مني يوم القيمة التثارون) وفي حديث ابي ثعلبة الخشني عن ابي بصير قال ابغضكم اخلاقا

والمشددون المتفقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارين المتشدقين فالمتفقون قال المتكبرون في الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لثرثار هو كثرة الكلام والمشدد هو الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبدد عليهم وروى بعضهم هذا الحديث عن ابي برك بن فضالة عن محمد بن المنكدر عن ابي بصير النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول لا يكون المؤمن لثرا في اللسان ما جاء في اللسان واللعن **باب ما جاء في اللسان واللعن** حل ثنا ابي ابراهيم عن كثير بن يزيد عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن لثرا في اللسان ما جاء في اللسان واللعن هذا الحديث بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا ينبغي للمؤمن ان يكون لثرا في اللسان ما جاء في كثرة الغضب **حل ثنا ابو كريب نا ابو كريب سمعنا عن ابي بصير النخعي عن ابي هريرة قال**

الثرثارون الحديث قال القاري وروى اسما ويكسر جمع اسوا كما حسن جمع احسن وهو مطابق لما في اصل المصليح وقال القاضي اقبل التفضيل اذا اضيف على مفعول المراد به انما على المقتضى اليهم في الخصلة التي هو هم مشترك فيها جازا لا في فرد والتذكير في الحالات كلها وتطبقه لما هو وصف له لفظا ومعنى وقد جمع الوجهان في الحديث فاخذ احب البعض وجمع احاسن اسوا في رواية من روى اسما ويكسر بدل مسأ ويكسر وهو جمع مسوا كما حسن في جمع محسن وهو اسما مصدر بمعنى تعتبه ثم جمع او اسم مكان بمعنى الامر الذي فيه السوء فان على المنعوت به مجازا وقال اللار قطي اراد بغضكم بغضكم وبالحكمة التفضيل فلا يكون الخاطبون باجمعهم مشتركين في البعض والحبة وقال الخاجي تقديرة احب المحبين بينكم والبعض المغضبان منكم ويجوز اطلاق العام واردة الخاص القرينة قال الطيبي اذا جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين فكما لا يجوز ان يغضكم لا يجوز بغضكم لا شرا لكم في الحبة فان سادها لبيان الحاجة للخطاب عام يدخل فيه البر والفاجر والموافق والمناق فاذا اريد به المناق الحقيقي فالكلام ظاهر انما اريد به غير الحقيقي كما سبق في باب علامات الفسق فستقيم ايضا كما يدل عليه قوله الثرثارون وفي النهاية الثرثارون هم الذي يكثر الكلام تكلفا وخرجا عن الحق والثرثرة كثرة الكلام وتوريد الثرثارون في قوله الثرثارون المتشددون هم المتسرعون في الكلام من غير احتياط واحترار وقيل اراد بالمشدد المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم انتهى المشدد جانب الغم والمتفقون هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به افواههم ما خوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع كما في النهاية قيل وهذا من الكبر والعنوة وقال المتذري في الترغيب لثرثارين مثلهذين مفتوحين هو كثرة الكلام تكلفا والمشدد هو المتكلم بملا مشددة تفاحشا وتعظيما لكلامه المتقيق اصله من الفهق وهو الامتلاء وهو بمعنى المشدد لانه الذي يملأ فاهه بالكلام ويتوسع فيه اظهارا فصاحته وفضله واستعداده على غيره ولهذا افسره النبي صلى الله عليه وسلم بالمتكبر انتهى قوله وروى ابي بصير النخعي عن ابي هريرة اخبرنا الطيبي في الصغيرين الاوسط عنه مرفوعا ان احبكم اخلاقا الموثقون اكنافا الذين يلقون ويلقون وان بغضكم الى المشاؤون بالضمية المرفوقين بين الاحبة الملتصون للبرد العيب كذا في الترغيب قوله وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه واخرجه احمد والطبراني وابن حبان في صحيحه عن ابي ثعلبة الخشني كذا في الترغيب قوله والمشدد هو الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبدد عليهم كذا افسره الترمذي ونفسه المشهور هو ما ذكره المتذري وصاحب النهاية (وهذا صحيح) قال الخافض في تهذيب التهذيب في ترجمة مباركين فضالة روى عن ابن المنكدر وعبد ربه بن سعيد وغيرهما انتهى فالظاهر ان مباركين فضالة روى هذا الحديث اذ كان ابن المنكدر بواسطة عبد ربه بن سعيد ثم روى عنه عن غيره واسطة (باب ما جاء في اللسان واللعن) قال في القاموس لعنة كمنعه طرده وابعده وقال في الجمع اللعنة هي الطرد والابعاد ولعن الكفار ابعاده عن الرحمة كل الابعاد ولعن الفاسق ابعاده عن رحمة تخلص الطبيعيين انتهى وقال في القاموس طعنه بالرمح كمنعه ونصره كمنعناضه وكخزكه فهو مطعون وطعين وفيه بالقول طعنا وطعنا انا انتهى وقال في النهاية لا يكون المؤمن طعنا اى دعا في اعراض الناس بالذم والغيبة ونحوها وهو فعال من طعن فيه وعليه بالقول يطعن بالفتح والضم اذا عابه ومنه الطعن في الشبهة انتهى قوله عن كثير بن زيد الاسلامي ثم السهمي ولاهم الذي يقال له ابن صافنة وهي امه روى عن سالم بن عبد الله بن عمر وغيره وعنه ابو عامر العقدي وغيره صدق يخط من السابعة قوله لا يكون المؤمن لعانا اى كثرة اللعن هو الطرد والمراد به هنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله وانما اى بصيغة المبالغة لان الاختراع عن قليله نادر الرتبة في المؤمن قال ابن الملك وفي صيغة المبالغة ايدان بان هذا الذم لا يكون لمن يصد منه اللعن مرة او مرتين في حديث ابي هريرة عند مسلم مرفوعا لا ينبغي تصديق ان يكون لعانا

قوله (وفي الباب عن ابن مسعود) اخرجه الترمذي في باب ما جاء في اللعنة **قوله** هذا حديث حسن غريب ذكره المتذري في حديث ابي بصير النخعي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان ميتا قال بعض المحققين الغضب فزهر دم القلب او عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات ولان التقام بعد وقوعها **قوله** (علمني شيئا) اى ارشدني بخصوصى الى عمود ما ينبغي حيا دنيا ويقربني الى الله زلفى (ولا تكثر على) من الاكثار وروى صلة له والمعنى لا تكثر على اشياء كثيرة (لعله اعياه) اى احفظه قال في القاموس وعاه يعيه حفظه وجمعه (لا تغضب) قيل لعل السائل كان غصوبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر كل احد بما هو اولى به فلهذا اقتصر في وصيته له على ترك الغضب قال الخطابي معنى قوله لا تغضب لا تغضب لاسباب الغضب لا تعرض لما يجلبه واما نفس الغضب فلا يتاثر بها ولا يضره لانه امر طبيعي لا يزول من الجيلة وقيل معناه لا تغضبان اعظم ما ينبت عند الغضب الكبر يكون يرفع عند مخالفة

قوله (وفي الباب عن ابن مسعود) اخرجه الترمذي في باب ما جاء في اللعنة **قوله** هذا حديث حسن غريب ذكره المتذري في حديث ابي بصير النخعي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان ميتا قال بعض المحققين الغضب فزهر دم القلب او عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات ولان التقام بعد وقوعها **قوله** (علمني شيئا) اى ارشدني بخصوصى الى عمود ما ينبغي حيا دنيا ويقربني الى الله زلفى (ولا تكثر على) من الاكثار وروى صلة له والمعنى لا تكثر على اشياء كثيرة (لعله اعياه) اى احفظه قال في القاموس وعاه يعيه حفظه وجمعه (لا تغضب) قيل لعل السائل كان غصوبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر كل احد بما هو اولى به فلهذا اقتصر في وصيته له على ترك الغضب قال الخطابي معنى قوله لا تغضب لا تغضب لاسباب الغضب لا تعرض لما يجلبه واما نفس الغضب فلا يتاثر بها ولا يضره لانه امر طبيعي لا يزول من الجيلة وقيل معناه لا تغضبان اعظم ما ينبت عند الغضب الكبر يكون يرفع عند مخالفة

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني شيئا ولا تكثر علي لعل أعيبه قال لا تغضب فرددك حرارا كذا لك يقول لا تغضب في الباب عن أبي سعيد وسليمان بن صرد هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وأبو حصين اسمه عثمان بن عاصم الأسدي **باب في كظم الغيظ** حدثنا العباس بن محمد الدوري وغير واحد قالوا نا عبد الله بن يزيد المقرئ ناسحيد بن أبي أيوب ثني أبو جرحم عبد الرحيم بن ميمون عن سفيان بن معاذ بن السن الجعفي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع أن ينقله دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره في أي الحور شاء هذا حديث حسن غريب **باب ما جاء في جلال الكبير** حدثنا محمد بن المنبجعي نا يزيد بن بيان العقيلي ثني أبو الرجال الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكرم شاب شيئا من أمة إلا قبض الله له من يكرهه عند سنه هذا حديث غريب يعرف الأمر حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وأبو الرجال الأنصاري وأبو جرحم في المنبجعي **باب ما جاء في المنبجعي نا عبد العزيز بن محمد**

أمر يزيد فيجعله الكبر على الغضب قال في توضيح قوله ذهب عنه غيرة النفس يسلم من شر الغضب قيل معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب قال ابن المنبجعي نا عبد العزيز في قوله لا تغضب خير الدنيا والآخرة لأن الغضب يؤد إلى التقاطع ومنع الرفق وربما إلى الموت فيؤدي إلى المغص عليه فينتقص ذلك من الدين (فرد ذلك) أي الرجل السؤال يمتس أرفع من ذلك أو يبلغ أو اعلم فله ينزه على ذلك (مرارا) أي مرة بعد أخرى (كل ذلك يقول لا تغضب) في رواية عثمان بن أبي شيبة قال لا تغضب ثلاث مرات وفيها بيان على المرارة له الحافظ فان قلت هذا الحديث لا يطابق الباب فان قوله لا تغضب يدل على التيقن من مطلق الغضب لا عن كثرة الغضب قلت الظاهر أن المراد بقوله لا تغضب النهي عن كثرة الغضب مطلق الغضب غريزة لا يمكن الاحتساب عند المطابقة ظاهرة (وفي الباب عن أبي سعيد وسليمان بن صرد) أما حديث أبو سعيد فخرجه الترمذي في باب خبر النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كائن إلى يوم القيمة من أبواب الفتن وأما حديث سليمان بن صرد فخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد بن محمد بن الجارود (وأبو حصين اسمه عثمان بن عاصم الأسدي) قال في التقريب عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي أبو حصين بفتح المهلة ثقة ثبت سني ومما ليس من الرابعة **باب في كظم الغيظ** قد سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (ناسحيد بن أبي أيوب الخ) أي مولاهم الأصغر أبو محمد بن مقلاد ثقة ثبت من الرابعة (عن سهل بن معاذ بن أسد الجعفي) نزيل مصر لا بأس به إلا في روايات زبانه من الرابعة (عن أبيه) أي معاذ بن السن الجعفي الأنصاري صحابي نزل مصر وتقرأ خلافة عبد الملك **قوله** (من كظم غيظا) أي اجترع غضبا كما مناهه قال في النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصاب عليه انتهى (وهو يستطيع أن ينقله) بتشديد

الفاء أي عيضية وفي حديث أبي هريرة عند ابن الدنيا وهو يقيد على إنفاذه فيجوز تخفيف الفاء والحيلة حالية وجواب الشرط دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق أي شهره بين الناس وأتى عليه وتباهى به ويقال في حق هذا الذي صدرت منه هذه الخصلة العظيمة (حسب بخيرة) أي يجعله محبوا (في أي الحور شاء) أي في أخذ أيهن شاء وهو كناية عن ادخاله الجنة المنبوعة وإيصاله الدرجة الرفيعة قال الطيبي وإنما كظم لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله والكاذبين الغيظ والعافين عن الناس من نوى النفس عن هراء فان الجنة ما واه والحور العين جزاءه قال القاري هذا الشاء الجليل والجزء الجزيل اختارت على مجرد كظم الغيظ فكيف لا انضم العفوية أو زاد بالأحسان عليه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) أخرجه أحمد في مسنده وأبو داود وابن ماجه **باب ما جاء في جلال الكبير** أي تعظيمه والمصدر مضارع للمفعول **قوله** (نا يزيد بن بيان العقيلي) بالفم أبو الرجال البصري ضعيف من التاسعة وقال في تهذيب التهذيب يزيد بن بيان العقيلي أبو الرجال البصري المعلم الضرير المؤذن روى عن أبو الرجال الأنصاري عن انس بن شد ما أكرم شاب شيئا من أمة إلا قبض الله له من يكرهه عند سنه الحديث ثني أبو الرجال الأنصاري بفتح الراء وتشديد الهاء البصر اسمه محمد بن خالد وقيل خالد بن محمد أعلم أن كون أبي الرجال بفتح الراء وتشديد الهاء المهلة هو الصواب في هذا السند وأما قول الترمذي في آخر هذا الباب أبو الرجال الأنصاري فخرجه بكر الراء وتخفيف الجيم فاحفظ هذا وقد وقع في النسخة

الأحمدية في هذا السند أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم قال في هامشه قول أبو الرجال بلجيم وفي آخر الباب بلحاء هذا ما وجدته في الكتب الأهلية وفي نسخة صحيحة منقولة من العرب عكسه وعليها فيجاء علامة الصحة انتهى **قلت** ما في النسخة الصحيحة المنقولة من العرب من كون أبي الرجال بلحاء المهلة في هذا السند وكون أبي الرجال بلجيم في آخر الباب عن الصواب المعرفت انفا في عبارة تهذيب التهذيب من أن يزيد بن بيان العقيلي روى حديث الباب عن أبي الرجال وكان الحافظ ثم روى في أبي الرجال بفتح الراء وتشديد الهاء المهلة

بجوف ت وروى عن أبي الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم بحروف خ م س ق وكان الحافظ قال في ترجمة أبو الرجال بلحاء المهلة روى عن انس وغيره وعنه يزيد بن بيان العقيلي وغيره فهذه الوجوه الثلاثة تدل على صحة ما على أن في هذا السند أبو الرجال بلحاء المهلة دون أبي الرجال بلجيم وأبو الرجال بفتح الراء وتشديد الهاء الأنصاري البصري اسمه محمد ابن خالد وقيل خالد بن محمد ضعيف من الخامسة وأما أبو الرجال فقال في التقريب محمد بن عبد الرحمن بن حازمة الأنصاري أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم مشهور بهذا الكنية وهو لقبه وكنيته في الأصل أبو عبد الرحمن ثقة من السابعة **قوله** (ما أكرم) أي أعظم ووقر لسنه) أي لأجل سنه لا لأمر خرقه المناوي وقال القاري أي كبره لأن الغالب عليه زيادة علم وعمل مع سبق إيمانه انتهى (الأيض الله) بتشديد التحتية ومن قوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين أي سلط ووكلا لله) أي للشباب (من يكرمه) أي

قربا يعظمه ويخدمه لأن من خدم خدام (عند سنه) أحوال كبره مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمر يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه **قوله** (هذا حديث غريب) في سند ضعيفان كما عرفت فالحديث ضعيف **باب ما جاء في التهجين** **قوله** (عن سهل بن ميمون) ذكر في السمان أبي يزيد المدني صدق تغريظ ما خرد روى له الجارود مقررنا وتعليقا من السادسة **قوله** (فتح أبواب الجنة) أي حقيقة لأن الجنة مخلوقة الآن وفتح أبوابها ممكن وهو جنى انملة المانع ورفع الحجر في شرح مسلم قال القاري قال الباقى معنى فتحها كثرة الصفر والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل قال القاضي يحتمل أن يكون على ظاهره وان فتح أبوابها علامة لذلك انتهى قلت هذا الاحتمال

أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم مشهور بهذا الكنية وهو لقبه وكنيته في الأصل أبو عبد الرحمن ثقة من السابعة **قوله** (ما أكرم) أي أعظم ووقر لسنه) أي لأجل سنه لا لأمر خرقه المناوي وقال القاري أي كبره لأن الغالب عليه زيادة علم وعمل مع سبق إيمانه انتهى (الأيض الله) بتشديد التحتية ومن قوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين أي سلط ووكلا لله) أي للشباب (من يكرمه) أي قربا يعظمه ويخدمه لأن من خدم خدام (عند سنه) أحوال كبره مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمر يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه **قوله** (هذا حديث غريب) في سند ضعيفان كما عرفت فالحديث ضعيف **باب ما جاء في التهجين** **قوله** (عن سهل بن ميمون) ذكر في السمان أبي يزيد المدني صدق تغريظ ما خرد روى له الجارود مقررنا وتعليقا من السادسة **قوله** (فتح أبواب الجنة) أي حقيقة لأن الجنة مخلوقة الآن وفتح أبوابها ممكن وهو جنى انملة المانع ورفع الحجر في شرح مسلم قال القاري قال الباقى معنى فتحها كثرة الصفر والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل قال القاضي يحتمل أن يكون على ظاهره وان فتح أبوابها علامة لذلك انتهى قلت هذا الاحتمال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات قال سفيان والقتات التمام هذا حديث صحيح باب ما جاء في العتي حل ثنا احمد بن منيع نا يزيد
ابن هارون عن ابن عثمان محمد بن مطرف عن عيسى بن ابي مائة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء والعفة شعبةان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من
النفاق هذا حديث حسن عزيز انا عرفه من حديث ابو عثمان محمد بن مطرف قال العفة الكلام والبذاء هو الفحش في الكلام والبيان هو كثرة الكلام مثل هؤلاء
الخطباء الذين يطربون فيتوسعون في الكلام ويتفخرون فيه من مدح الناس فيما لا يرضى الله به باب ما جاء من البيان سحر احد لنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن
محمد عن يزيد بن اسلم عن ابن عمر ان رجلا من اهل مكة قال ما في قرمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا فخطبا
قال في النهاية القات هو التمام يقال قت الحديث يقتله اذا زوره وهياة وسواه وقيل التمام الذي يكون مع القوم يتحدون فيم عليهم والقتات الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم يمد القياس الذي يسئل عن الاخبار ثم ينها انتهى قال الحافظ في الفتح قال الغزالي ما ملخصه ينبغي لمن جلت له نعمة ان لا يصدق من قوله ولا يظن من بعده ما نقل عنه لا يجت
تحقيق ما ذكره وان ينهاه ويقبله فعلاه وان يبغضه ان لا يذجره وان لا يرضى لنفسه ما نهى التمام عنه فيم هو على التمام فيصير تاما قال الترمذي هذا كله اذا لم يكن في النقل مصلحة
شريعة والا فمهي مستحبة او اوجبة كمن اطعم من شخص انه يريد ان يؤذي شخصا فلا يذره منه وكذا من اخبر الامام او من له ولاية يسيرة نائبة مثلا فلا يمنع عن ذلك وقال الغزالي
ما ملخصه النعمة في الاصل نقل القول الى القول فيه كالإخصاص لها بذلك بوضاحتها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه وغيرها او سواء كان المنقول قوله ام فعلاه
وسواء كان عيبا ام لاحق لوراى شخص ما له فافترى كان نية واختلاف في الغيبة والنميمة هما امتعايرتان واتحدان والارح التباير وان بينهما امر ما وخصوصا وجهها وذلك لان
النية نقل حال الشخص لغيره على جهة الافشاء بغير رضاه سواء كان بعلمه ام بغير علمه والغيبة ذكر في غيبته بما لا يرضيه فامتازت لنية بقصد الافشاء ولا يشترط ذلك في الغيبة
وامتازت الغيبة بكونها في غيبة القول فيه واشتركتا فيما عدل ذلك من العلماء من يشترط في الغيبة ان يكون المنقول فيه غائبا انتهى ما في الفتح قوله (هذا حديث صحيح) واتحد
الشيخان واودع: (باب ما جاء في العتي) بكسر العين المهلة وتشديد التحتية قال في القاموس عتي في المنطق كوضي شيئا بانكسر حصر انتهى وقال في الصراح عتي بالكسر وما نكس
يسخن وهو خلاف البيان يقال عتي في منطقته وعتي ايضا فهو عتي على تعجيل وعتي ايضا على فعل وهم تعياد اعياء انتهى قوله (عن ابو عثمان محمد بن مطرف) قال الحافظ في الفتح
التهديب محمد بن مطرف بن داود بن مطرف بن عبد الله بن سارية التيمي البصري بن عثمان المدني يقال انه من مولى عمر بن عبد العزيز عسقلان احد علماء الاتيات روى عن حسان بن عطية وغيره
وعنه يزيد بن هارون وغيره (عن حسان بن عطية) الحارثي مولاهم الرمشي ثقة فقيه عابد من الرابعة قوله (الحياء والعفة) اي العجز في الكلام والمراد به في هذا المقام هو السكوت عما
فيه اثر من الثروة الشعر لا ما يكون للخلل في اللسان قاله القاري وقال في المجموع العتي التحير في الكلام والمراد به ما كان بسبب التامل في المقال والتحرر عن الوبال انتهى قلت في الترمذي
العوفي ما بعد بقوله الكلام يعني حذر عن الوقوع في الآثام او في ما لا يرضى (شعبتان من الايمان) اي اثران من الآثار فان المؤمن يحمله الايمان على الحياء فيترك القبايح حياء من الله تعالى
ويتبعه عن الاجترار على الكلام شفقة عن عثرة اللسان فها شعبتان من شعب الايمان الحاصل ان الايمان منشورها ومنتشور كل معروف واحسان (والبذاء) بفتح موجدة فذل جملة فخر
الكلام ومخلاف الحياء (والبيان) اي الفصاحة الزائدة عن مقدار حاجة الانسان من التعمق في المنطق والظهار للقاصح للتقدم على اربعمائة وقال في المجموع اراد بالبيان ما يكون سبب
الاجترار وعدم المبالاة بالظغيان والتحرر عن الزور البهتان انتهى (شعبتان من النفاق) قال في التيسير او هما خصلتان منشورهما النفاق او مؤخران اليه اراد بالبيان
كثرة الكلام والتكلف للناس بكثرة التلق والتناء عليهم وظهار التقصير وذلك ليس من شان اهل الايمان وقد يتعلق الانسان الى حد يخرج الى صريح النفاق وحقيقتها انتهى
قوله (هذا حديث حسن عزيز) قال القاري في المرقاة رجاله رجال الصحيح كما نقله ميرزا عن الصحيح وقدره الامام احمد في مسنده والحاكم في مستدركه انتهى قال المناوي
في شرح الجامع الصغير قال الترمذي حسن قال غيره صحيح انتهى (قال والعفة الكلام الخ) اي قال الترمذي في تفسير هذه اللفاظ و اراد بقوله العفة الكلام اي تحوزا عن الوقوع
في الآثام وما لا يشبع: (باب ما جاء من البيان سحر) قوله (ان رجلا من اهل مكة) قال الحافظ في الفتح له اقف على تعينيهما صريحا وقد علم جماعة انهما الزبرقان بكسر الزاي والمراد
بينهما امرجة ساكنة وبالقف اسمه الحصين ولقب الزبرقان لحسنه والزبرقان من اسماء القرم وهو ابن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن عمرو بن الاهيم واسم الاهيم سنان بن سفيان بن
مع الزبرقان في كتب سعد بن زيد مناة بن تميم فها تميميان قد ما في وفد بنو تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة واستند في تعيينيهما الى ما اخرج البيهقي في
الذرائع وغيره من طريق مفسر عن ابن عباس قال جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمر بن الاهيم وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله انا سيد
بنو تميم والمطاع فيهم والحيالي منهم من الظلم واخذ منهم بحقهم وهذا يجلدك يعني عمر بن الاهيم فقال عمر انه لشديد العارضة ما فعل جانبه مطاع في ذاته فقال الزبرقان
والله يا رسول الله لقد صدقت في الاول وما كذبت في الآخرة ولكني رجل اذا رصيت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت قبح ما وجدت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحر
سحرا واخرج الطبراني من حديث ابى بكره قال كنعان بن عبد الله بن مسعود قال كنعان بن عبد الله بن مسعود قال كنعان بن عبد الله بن مسعود قال كنعان بن عبد الله بن مسعود
ما تقول في الزبرقان فذكر نحوه وهذا لا يلزم منه ان يكون الزبرقان وعمر وهما المراد بحدث ابن عمر فان المتكلم لما هو عمر بن الاهيم وحده وكان كلامه في مرجه الزبرقان فلا
يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريق التحوير انتهى ما في الفتح فخطبا اي كلمات محضات جامعة للبراهمة والفضحة (ان من البيان سحر) اول ذلك من الرواى قال الخطابي البيان ثنا

ع

ع

ع

هذا حديث حسن غريب عنه قوله ومن ثم فقد كثر يقول كثر تلك النعمة باب ماجاء في الثناء بالمعرف حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري والحسين بن الحسن المرزى
بركة فالثناء الاخص بزجواب عن شعير بن الحسن بن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فافق
لفاعله جزاءك الله خيرا فقد بلغ في الثناء هذا الحد بن زيد اسامة بن زيد الامر هذا الوجه قد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ابواب البر والصلة ليم الله الرحمن الرحيم ابو ابي الطيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في الحمية **حدثنا** عباس بن محمد الدوري
ما يونس بن محمد ثنا ابي بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل ومعه على ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ياكل فانك ناقة قال فجلس على النبي صلى الله عليه وسلم ياكل قالت
فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فانه اوفق لك هذا حديث حسن غريب نعرفه الامر حديث فيليب بن سليمان يروي هذا عن
فيليب بن سليمان عن ابي عبد الرحمن **حدثنا** محمد بن ابراهيم بن ابي عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن
ثالث دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يونس بن محمد عن فيليب بن سليمان الا انه قال انفع لك قال محمد بن ابي عبد الرحمن في حديثه ابي عبد الرحمن هذا
حدثنا محمد بن يحيى نا اسحاق بن محمد القرظي نا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن حماد بن ابي عبد الله بن النعمان

انه بمنزلة الكاذب القائل باليمين وقيل انما شبه بالتورين لان التخلي كذب كذابين فوصف نفسه بصفتها تيرة ووصف غيره بانه خصه بصلته تجزم هذا القول بين كذابين قال القائل
وبهذا يظهر المناسبة بين الفصلين في الحديث مع ما يقتضيه زودة فكانه قال ومن لم يعط والطهارة قد عطي كان فزاد رتبة من انتهى قوله (وفي الباب عن اسامة بن زيد وعائشة)
اما حديث اسامة فخرجه البخاري في باب المتشعب بما يميل وما يهوى من الفحشاء والفسق من كتاب النكاح ومسلم في كتاب اللباس **اما** حديث عائشة فخرجه مسلم في كتاب اللباس **قوله**
(هذا حديث حسن غريب) وخرجه البخاري في الادب المفرد وابوداود وابن حبان في صحيحه قال المناوي في التيسير اسناده صحيح **باب** ماجاء في الثناء بالمعرفة **قوله** **حدثنا**
ابراهيم بن سعيد الجوهري ابو اسحاق الطبري زيل بعد ثقله حافظا لكره فيه بلا حجة من العاشرة والحسين بن الحسن المرزى قال في التقريب الحسين بن الحسن بن حبيب السلمي ابو
عبد الله المرزى زيل مكة صدوق من العاشرة (بركة) وفي بعض النسخ وكان سكن بمكة (ثناء الاخص بن حجاب) بفتح الحيم وتشديد الواو الضمي يكتفى بالحوار كوفي صدوق ربما وهم من الثناء
(عن شعير بن الحسن) قال في التقريب شعير اخره راد مصغرا بن الحسن بكسر المعجمة وسكون الميم ثم عملة التيمي ابو مالك واواب الاخص صدوق من السابعة **قوله** (من صنع) بصيغة المجهول
(معه) كما وقع في النسخ الموجهة بالنصب وقع في المشكوة والجامع الصغير معرف بالرفع قال القاري في المرقاة وفي نسخة يعنى من المشكوة معروفة بالنصب اى اعطى عطاء (فقال لفاعله)
اى بعد عجزه عن اتانته او مطلقا جزاءك الله خيرا اى خير الجزاء او اعطاك خيرا من خيرى الدنيا والاخرة (فقد بلغ في الثناء) اى بالغ في ادراكه وذلك انه اعترف بالتقصير وانه من
عجز عن جزائه وثناؤه ففوض جزائه الى الله ليجزيه الجزاء الاوفى قال بعضهم اذ قصرت يدك بالمكافاة فليطلسانك بالشكر **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وخرجه الثناء
وابن حبان قال المناوي في شرح الجامع الصغير اسناده صحيح (وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم) لم اقف على ما روي عن ابي هريرة بمثل حديث الباب نعم روى الترمذي
وغیره عند قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله **ابواب الطب** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ماجاء في الحمية **باب** ما كسر بالفارسية بزهيز كود
على المريض ما يضره منه اياه فاحتمه وحشى متمتع وقال فيه الحمية بالكسر ما حذى من شئ **قوله** (عن يعقوب بن ابي يعقوب) المذوق من الثالثة **قوله** (ولما نادوا معلقة)
جمدة لية وهو العذق من البسرين فاذا اربط كل (مة مة) اى كفت هو اسم فعل فانك ناقة قال في القاموس نقة كفرج ومعنقها ونقوها صح وفيه ضعف وفاق فيص
ناقة (فجعلت لهم سلقا وشعيرا) وفي رواية اود اوج وصنعت شعيرا ولسلقا فحمت به والعنى طيحت لهم سلقا وشعيرا والسنن بالكسر بالفارسية جقندر رى اعلى من هذا فاصب
من الاصابة اى ادرك من هذا اكل منه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وخرجه ابوداود وابن ماجه وسكت عنه ابوداود ونقل المذري تحيين الترمذي واقره ركانه روى الا
من حديث فيليب بن سليمان قال المذري في قول الترمذي هذا نظر فقد رواه غير فيليب ذكره الحافظ ابو القاسم الدمشقي انتهى **قوله** (وابوداود) هو الطيالسي عن ابي عبد الرحمن
قال في التقريب ابي عبد الرحمن بن صعصعة وقيل ابي عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة صدوق من السادسة (عن ام المذكرة بنت ابي عبد الرحمن) قال الحافظ في تهذيب التهذيب
ام المذكرة بنت ابي عبد الرحمن احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم صلت معها القبليتين وهى التى دخل عليها ومعه على قصة الدرداء والسلق والشعير روى عنها يعقوب بن ابي يعقوب المذري قال
الطبراني اسمها سلمى بنت قيس قال الترمذي هو ام المذكرة بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن عامر بن غنم بن عدى بن الحارث ويقال هو سلمى بنت قيس اخت سليمان بن ابي مازن بن الحارث
انتهى وقال محمد بن ابي عبد الرحمن بن محمد بن ابي عبد الرحمن في كلام الترمذي هذا نظر فتفكر وتامل **قوله** (حدثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلى نا اسحاق بن محمد
المرزى قال في التقريب اسحاق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابي فرقة الفردي المدني الاموى مولا هم صدوق كلف فدا حفظه من العاشرة انتهى **قوله** (اذا احب الله عبد
حماه الدنيا) اى حفظه من متاع الدنيا ومناصبها اى حال بينه وبين ذلك بان يجعله عند ريسه عليه صلوات الله وسلامه عليه (تساير احدكم حتى سقيه الماء) اى شربه اذا كان يضره والا طباع
تحمي شرب الماء من مرض معرفة **قوله** (وفي الباب عن شعير بن ابي عبد الرحمن) وخرجه البيهقي في شعب الايمان والحاكم وقال
صحيح وهم بن الجوزى قاله المناوي **قوله** (وقتادة بن النعمان الطبري) بمحجة وفاء مفتوحتين صحابي شهد بدرا **باب** ماجاء في الدعاء والحث عليه **قوله** (قال قالت الاقربى

هذا حديث حسن غريب عنه قوله ومن ثم فقد كثر يقول كثر تلك النعمة باب ماجاء في الثناء بالمعرف حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري والحسين بن الحسن المرزى
بركة فالثناء الاخص بزجواب عن شعير بن الحسن بن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فافق
لفاعله جزاءك الله خيرا فقد بلغ في الثناء هذا الحد بن زيد اسامة بن زيد الامر هذا الوجه قد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ابواب البر والصلة ليم الله الرحمن الرحيم ابو ابي الطيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في الحمية **حدثنا** عباس بن محمد الدوري
ما يونس بن محمد ثنا ابي بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل ومعه على ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ياكل فانك ناقة قال فجلس على النبي صلى الله عليه وسلم ياكل قالت
فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فانه اوفق لك هذا حديث حسن غريب نعرفه الامر حديث فيليب بن سليمان يروي هذا عن
فيليب بن سليمان عن ابي عبد الرحمن **حدثنا** محمد بن ابراهيم بن ابي عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن
ثالث دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يونس بن محمد عن فيليب بن سليمان الا انه قال انفع لك قال محمد بن ابي عبد الرحمن في حديثه ابي عبد الرحمن هذا
حدثنا محمد بن يحيى نا اسحاق بن محمد القرظي نا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن حماد بن ابي عبد الله بن النعمان

هذا حديث حسن غريب عنه قوله ومن ثم فقد كثر يقول كثر تلك النعمة باب ماجاء في الثناء بالمعرف حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري والحسين بن الحسن المرزى
بركة فالثناء الاخص بزجواب عن شعير بن الحسن بن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فافق
لفاعله جزاءك الله خيرا فقد بلغ في الثناء هذا الحد بن زيد اسامة بن زيد الامر هذا الوجه قد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ابواب البر والصلة ليم الله الرحمن الرحيم ابو ابي الطيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في الحمية **حدثنا** عباس بن محمد الدوري
ما يونس بن محمد ثنا ابي بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل ومعه على ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ياكل فانك ناقة قال فجلس على النبي صلى الله عليه وسلم ياكل قالت
فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فانه اوفق لك هذا حديث حسن غريب نعرفه الامر حديث فيليب بن سليمان يروي هذا عن
فيليب بن سليمان عن ابي عبد الرحمن **حدثنا** محمد بن ابراهيم بن ابي عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المذكرة بنت ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن
ثالث دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يونس بن محمد عن فيليب بن سليمان الا انه قال انفع لك قال محمد بن ابي عبد الرحمن في حديثه ابي عبد الرحمن هذا
حدثنا محمد بن يحيى نا اسحاق بن محمد القرظي نا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن حماد بن ابي عبد الله بن النعمان

قال في الترمذي

باب ما جاء في كراهية الكحل التي حل ثنا محمد بن بشر بن محمد بن جعفرنا شعبة عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكحل
قال فابثلين فاكتوبنا فما افلحنا ولا ابغضنا هذا الحديث حسن صحيح حدثنا عبد القدوس بن محمد بن ناعم بن عاصم ناهاهم عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين
قال نهينا عن الكحل وفي الباب عن ابن مسعود وعقبة بن عامر وابن عباس هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في الرخصة في ذلك حدثنا حميد بن مسعدة نا يزيد بن
زريع نا محمد بن الزهري عن الحسن بن علي بن النعمان نا عبد الله بن كوي نا سعد بن زرارة نا من الشوكة وفي الباب عن ابي وجاب هذا حديث حسن غريب باب ما جاء في الحجامة
حدثنا عبد القدوس بن محمد بن ناعم بن عاصم ناهاهم وجوز بن حازم قالانا قتادة عن ابي اسحق قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحجج في الاخلاعين والكاهل وكان
يحجج لسبع عشرة وتسع عشرة واحدا وعشرين

بمران لانه كان به الباس وكان موضعه خطرا فيها عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلو لم يحج وقال ابن قتيبة الكي نوعان الكي الصحيح فلا يعتل فهذا الذي قيل فيه لم يتوكل من الكوي لانه يريد ان يدفع القدر والقدر لا يدافع والثاني الكي الجرح اذا اقل اي فسد والعضوا اذا قطع فهو الذي يشترط التداوي به فان كان الكي لاهر محتمل فهو خلاف الاول لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لا مبرئ محقق وحاصل الجمع ان الفعل يدل على الجواز وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على ان تركه ارجح من فعله وكذا الثناء على تاركه ولم النهي عنه فاما على سبيل الاختيار والتنزيه واما على اعتبار طريقا الى الشفاء انتهى كلام الحافظ فما افلحنا ولا ابغضنا من الابحاح اي ما فخرنا ولا اصرنا اذا حجج وفي رواية ابو داود فما افلحنا ولا ابغضنا بنون الاناث فيما معنى تلك الكليات التي كتوبنا بهن مخالفتنا النبي صلى الله عليه وسلم في فعلهن وكيف يفح ونحجج في خوف فيهما الشرعية وعلى هذا فالتقدير فالكليات لا وجع فما افلحنا ولا ابغضنا

قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه قال المنذري في تصحيح الترمذى نظر فقد ذكر غير احد من الائمة ان الحسن لم يسمع من عمران بن حصين وقال الحافظ في الفتح بعد ذلك الحديث سنه قوي **قوله** (حدثنا عبد القدوس بن محمد بن ناعم بن عاصم ناهاهم عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين) هذا الكلام في

ابن عثمان البصرى ناهاهم) هو ابن يحيى الازدي العوفي **قوله** (نهينا) بصيغة الجھول وهو في حكم المرفوع كما تقر في مقرة اي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وفي الباب عن ابن مسعود وعقبة بن عامر وابن عباس) اما حديث ابن مسعود وحديث عقبة بن عامر فلخرجهما الطحاوي في معاني الآثار واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد البخاري ابن ماجه عند قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاء في ثلاث في شرطة محجم (وشربة عسل واكية بنا رواها انا مني عن النبي) **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الطحاوي

في معاني الآثار **(باب ما جاء في الرخصة في ذلك)** اي في الكي **قوله** (ان النبي صلى الله عليه وسلم كوي) اي يبيد او امر بان يكون كوي حد (اسعد) بفتح الهجره والعين ميمها مطلقين زهرارة بضم الراء وفتح الراء بينهما الف في اخره تاء من الشوكة اي من اجلها وهي على ما في النهاية حرمة تعول الوجه والجسد الحديث يدل على الرخصة في الكي وقد تقدم وجه الجمع بين احاديث هذا الباب احاديث الباب المتقدم في كلام الحافظ وقال الشوكاني في النيل قد جاء النهي عن الكي وجازت الرخصة فيه والرخصة لسعد لبيان جوازها حيث لا يقدر الرجل ان يداوي العلة بدهاء او اخرها وما ورد النهي حيث يقدر الرجل على يداوي السلة بدهاء او اخرها ان الكي فيه تعذيب بالنار ولا يجوز ان يعذب بالنار

الارب النار وهو الله سبحانه وتعالى وكان الكي يتقى منه اتر فاحش وهذا نوعان من انواع الكي الاربعة وهما النهي عن الفعل وجوازها والثالث الثناء على من تركه كحديث السبعين الفا الذين يدخلون الجنة والراب عدم محبة كحديث الصحيحين وما احبان الكوي فعدم محبته يدل على ان الاول عدم فعله والثناء على تركه يدل على ان تركه اولى فتبين انه لا تعارض بين الاربعة **قوله** (وفي الباب عن ابي جابر) اخرج احمد ومسلم عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر عبيد طيبا ففقط منه عرقا ثم كواه وعن جابر ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كوي سعد بن معاذ في الكحل فترين رواه ابن ماجه وروى مسلمه معناه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الطحاوي في معاني الآثار

(باب ما جاء في الحجامة) في المصباح حجه الحاج حجه من باب قتل شره واسم الصنعة حجمة بالكسر انتهى والشرط بالفارسية نشر زون **قوله** (كان النبي صلى الله عليه وسلم يحجج في الاخلاعين والكاهل) قال الشوكاني في النيل قال اهل اللغة الاخلاع عرقان في جانبي العنق يحجج منه والكاهل ما بين الكتفين وهو مقدم الظهر قال ابن القيم في الهدى للحجامة على الاخلاعين تنفع من امراض الراس اجزائه كالوجه والاسنان والاذنين والعينين والانف اذا كان حاد فذلك من كثرة الدم او فساده او منهما جميعا قال والحجامة لاهل الحجاز والبلاد الحارة لان دما منهم رقيقة وهي اميل الرضا هربا انهم يجذب الحرارة الى سطح الجسد اجتماعها في نواحي الجسد وكان مسام ابدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر انتهى قال اهل العلم بالطب فصل بالاسبق ينفع حرارة الكبد والحال والرئة ومن الشوصة وذات الجذب سائر امراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصل الكحل ينفع الامتلاء العارض في جميع البدن اذا كان دمويا ولا سيما ان كان فسد وفصل القيفال ينفع من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم او فسد وفصل الورد جازي للحجامة والحال والورد وجع الجنين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب للحلق وتنوب عن فصل الباسليق والحجامة على الاخلاعين تنفع من امراض الراس الوجه كالاذنين و

العينين والاسنان والاذنين للحلق وتنوب عن فصل القيفال والحجامة تحت اللذن تنفع من وجع الاسنان والوجه والحلقوم وتنوب عن فصل الصافق وهو عرق عند الكعب تنفع من قروح الخوازين والساقين والانتقاع الطمخ الحكمة العارضة في الانثيين والحجامة على اسفل الصدر بافعة من دما ميل الفخذ وجربة وشورة ومن النقرس والبواسير ودا الفيل وحكة الظهر محل ذلك كله اذا كان عن دمها ثم يصادف وقت الاحتياج اليه والحجامة على المقعدة تنفع لومعاد وفساد الحوض وكان يحجج لسبع عشرة وتسع عشرة واحدا وعشرين **قوله** (حدثنا البخاري بابا في صحيحه بلفظ بابا في ساعة يحججهم وذكر فيه اثر ابي موسى انه احتجج اميلا وحديث ابن عباس يحجج

على الاخلاعين تنفع من امراض الراس اجزائه كالوجه والاسنان والاذنين والعينين والانف اذا كان حاد فذلك من كثرة الدم او فساده او منهما جميعا قال والحجامة لاهل الحجاز والبلاد الحارة لان دما منهم رقيقة وهي اميل الرضا هربا انهم يجذب الحرارة الى سطح الجسد اجتماعها في نواحي الجسد وكان مسام ابدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر انتهى قال اهل العلم بالطب فصل بالاسبق ينفع حرارة الكبد والحال والرئة ومن الشوصة وذات الجذب سائر امراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصل الكحل ينفع الامتلاء العارض في جميع البدن اذا كان دمويا ولا سيما ان كان فسد وفصل القيفال ينفع من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم او فسد وفصل الورد جازي للحجامة والحال والورد وجع الجنين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب للحلق وتنوب عن فصل الباسليق والحجامة على الاخلاعين تنفع من امراض الراس الوجه كالاذنين و العينين والاسنان والاذنين للحلق وتنوب عن فصل القيفال والحجامة تحت اللذن تنفع من وجع الاسنان والوجه والحلقوم وتنوب عن فصل الصافق وهو عرق عند الكعب تنفع من قروح الخوازين والساقين والانتقاع الطمخ الحكمة العارضة في الانثيين والحجامة على اسفل الصدر بافعة من دما ميل الفخذ وجربة وشورة ومن النقرس والبواسير ودا الفيل وحكة الظهر محل ذلك كله اذا كان عن دمها ثم يصادف وقت الاحتياج اليه والحجامة على المقعدة تنفع لومعاد وفساد الحوض وكان يحجج لسبع عشرة وتسع عشرة واحدا وعشرين **قوله** (حدثنا البخاري بابا في صحيحه بلفظ بابا في ساعة يحججهم وذكر فيه اثر ابي موسى انه احتجج اميلا وحديث ابن عباس يحجج

وفي الباب عن ابن عباس ومثقل بن يسار هذا حديث حسن غريب **قولنا** احمد بن بكير بن قزوين اياحي الكوفي نا محمد بن فضيل نا عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن
هو ابن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن ابن مسعود قال حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة اسرى به انه لم يزل على ملا من الملائكة الا امره ان قرأتك بالحجامة
هذا حديث حسن غريب من حديث ابن مسعود **قولنا** احمد بن محمد بن النضر بن شمير نا عبد بن منصور قال سمعت عكرمة قال كان ابن عباس غلما ثلاثة نحاس من
فكان اثنتان يغلان عليه وعلى اهله وواحد يحججه ويحج اهله قال وقال ابن عباس قال نبي الله نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخفف الصلابة ويجلو عن البصر وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين عرج به ما عرج ملا من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة وقال اخيرا ما تخججون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين قال
اخيرا ما تدرون يومه السعوط والرد والحجامة والمشي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذي فكاهم امسكوا نقلا
لا يبقى احد من في البيت الا لا غير عمه العباس قال النضر اللادود الوجود

النضر صلى الله عليه وسلم وهو صائم قال الحافظ مردق في الاوقات الالفة بالحجامة لحدائث ليس فيها شيء على شرطه فكانه اشار الى انها تصنع عند الاحتياج ولا تتقيد بوقت ون وقت لا تذكر
الاحتجام ليلا كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم وهو يقتضى كون ذلك وقع منه نهارا وعند الاطباء ان الفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة وان
لا يقع عقب استفراغ عن جماع او حمام او غيرها ولا عقب شبع ولا جوع وقد ورد في تعيين الايام للحجامة حديث ابن عمر عن ابن ماجه رفعه في اثنا حديث وفيه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس
احتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد اخرج من طريقين ضعيفين له طريقين ثلاثة ضعيفة ايضا عند الدارقطني في الافراد واخرجه بسند
جيد عن ابن عمر قروفا ونقل الحلال عن احمد انه ذكر الحجامة في الايام المذكورة وان كان الحديث لم يثبت وحكى ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص فاحتجموا بالحدث واخرج
ابن ابي عمير حديث ابن ابي عمير في الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقا فيها وورد في عدد من الشهر احاديث
منها ما اخرجها ابن ابي عمير في الحجامة يوم الاثنين وسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفا من كل داء وهو من رواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهل بن ابي
صالح وسعيد وثقة الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند احمد والترمذي رجاله ثقات لكنه معلول وله شاهد اخر من حديث ابن ابي عمير
وسند ضعيف هو عند الترمذي من وجه اخر عن النضر بن كرم من فعله صلى الله عليه وسلم وكون هذه الاحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن اسحاق كان احمد يحتج به في وقت حاج بالدم
واي ساعة كانت وقد اتفق الاطباء على ان الحجامة في النصف الثاني من الشهر ثم في الريع الثالث من اربعة الفع من الحجامة في اوله واخره قال الموفق البغدادي ذلك ان الاخلاط
في اول الشهر تجف وفي اخره تسكن فاول ما يكون الاستفراغ في اثنا **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس ومثقل بن يسار) اما حديث ابن عباس فخرجه الترمذي في هذا الباب وروى البخاري
عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به وله في هذا الباب غير هذين الحديثين واما حديث معقل بن يسار فخرجه ابن اسحاق في صحيحه لكن ما في صحيح
عنه من فروع الحجامة يوم الثلاثاء تسع عشرة من الشهر واعداء السنة وليس اسناده بذالك في المنتقى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجه ونقل الترمذي
عن ابن الترمذي في اخره وفي السيل قال النضر بن عبد الكلام على هذا الحديث رواه ابو داود باسناد صحيح على شرط البخاري وسنده صحيحه الحاكم ايضا ولكن ليس في حديث ابو داود المذكور
الزيادة وهي قوله وكان يحتجم لسبع عشرة الخ انتهى **قوله** (نا محمد بن فضيل) هو الضبي مولاهم الكوفي (نا عبد الرحمن بن اسحاق) هو ابو شيبه الواسطي عن القاسم بن عبد الرحمن
هو ابن عبد الله بن مسعود قال في التقريب القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود السعدي ابو عبد الرحمن الكوفي ثقة عابدين الرابطة (عن ابيه) اي عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود اهله الكوفي ثقة من صفار الثانية مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من ابيه قاله في التقريب **قوله** (حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة) بالجوزة
ويجوز فيها مضادة الى قوله (اسرى به) على بناء المفعول (انه لم يزل على ملا) اي جماعة عظيمة تملأ العين (ان) تفسيرية (مر) امر مخاطب من امر يامر قال القاري بيان للامر
الذي تقوله الملا الاعلى والامر للملذبة يدل على تأكيد امره جميعا وتقديره صلى الله عليه وسلم ونقله عنهم والظاهر انه باهر من الله لهم ايضا (امتك بالحجامة) قال الهل العرفه ان
المخاطب احاديث الحجامة غير الشيخ قلعة الحارث في ابدانهم قد خرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك لانه يصير من حينئذ
في اتقاص من عمره والخلل من قوة جسده فلا ينبغي ان يزيد وهذا باخراج الدم انتهى وهو محمول على من لم يتعين حلقه اليد على من لم يعتد وقد قال ابن سينا في اسرار جبرته
من يمكن تعوق الفصاحة فلا يمكن تقطع تلك العادة ثم اشار الى انه يقلل ذلك بالتدريج الى ان يتقطع جملة في عشر الثمانين وقال ابن سينا في بيات اخرى وهو في الجسم
الدماء فانها لصحة جسم من اجل الدعائم **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجه من حديث ابن ابي عمير (فكان اثنتان يغلان على اهله) بضم الخينية
وكسر المعجمة من الاعلال اي يطيلان الخلة وهي ما يحصل من اجرة العبد قال في القاموس الخلة الخلة من كراداد ورجة غلام وفائدة ارض انتهى ويخفف من الاخفاف
(الصلب) اي الظهر ويجلو عن البصر (القدح الرصص) فخذ ذلك (وقال) اي ابن عباس (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرج به) اي حين اسرى به الى السماء (ماهر) اي
هو عليك بالحجامة اي التمهال وما يؤكد ان اخيرا ما تخججون فيه اي من الايام (يوم سبع عشرة) لفظ يوم مضاف من فروع على ان خبر ان (وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
له العباس) هذا مخالف لما في حديث عائشة عند الشيخين لا يبقى احد في البيت الا لا وانا النظر الى العباس فانه لم يشهد كره في الصحيحين اصح وارجح (فكاهم امسكوا) اي
اسكتوا اخفى القاموس من مسك عن الكلام سكنت (غيره العباس) قيل لانه كان صائما او لتكريهه قلت علة عدم لاد العباس مصرحة في حديث عائشة تقوله فانه لم يشهد كره

فقد

وفي الباب عين عائشة هذا حديث حسن غريب لا يعرفه الا من حديث عبد بن منصور باب ماجاء في التداوي بالحناء **حل ثنا** احمد بن منيع نا احمد بن خالد الخياط نا
فائد مولى الابرار افع عن علي بن عبيد الله عن جدته وكانت تخدم النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا
امر في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اضع عليها الحناء هذا حديث غريب ما تعرفه من حديث فائد روى بعضهم عن فائد فقال عن عبيد الله بن علي عن جدته
سلمى وعبيد الله بن علي اصح **حل ثنا** محمد بن العلاء نا زيد بن حباب عن فائد مولى عبيد الله بن علي عن مولاة عبيد الله بن علي عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه بمعناه باب ماجاء في كراهية الرقية **حل ثنا** ابدا نا عبد الرحمن بن محمد نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن عمار بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت في التوى واسترقى فهو بري من التوكل وفي الباب عن ابن مسعود وابن عباس وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح
باب ماجاء في الرقية من الحمة والعين والتملة **حل ثنا** احمد بن محمد بن عمار نا معاوية بن هاشم نا سفيان عن عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحمة والتملة وهذا عندى اصح من حديث معاوية بن هاشم عن سفيان
وفي الباب عن يزيد بن عمر بن هارون نا ابن ابي عمير نا سفيان عن حصين عن الشعبي
فوالله اعلم بما قاله الفراء جعل الضم للرد والوجود واحدا وفرق بينهما لما ظنك ما عرفت وهو الصحيح **قوله** (وفي الباب عن عائشة) لينظر من اخرج **قوله**
(هذا حديث حسن غريب) واخرجه الحاكم تمامه مفردا في ثلاثة احاديث وقال في كل منها صحيح الاسناد كما في الترغيب للندري **باب** ماجاء في التداوي بالحناء **قوله**
(نا فائد مولى الابرار افع) قال في الترغيب فائد مولى عبد الله بن ابي رافع المدني يعرف بعبادل ويقال فيه علي بن عبيد الله بن
الحديث وقال في الخلاصة فائد مولى عبد الله بن علي بن ابي رافع روى عنه وعنه زيد بن الحباب ثقة ابن معين (عن علي بن عبيد الله) اعلم ان عبادل وعبيد الله
ابن علي بن علي بن عبيد الله ثلاثتهم واحد كما عرفت انما من عبارة الترغيب فهو عبيد الله بن علي بن ابي رافع وعبادل لقبه ويقال فيه علي بن عبيد الله والصواب عبيد الله
ابن علي روى عن جدته ام رافع وعنه مولاة فائد وثقة ابن حبان وقال ابو حاتم لا يحتج به وليس بمسند الحديث وقال ابن معين لا باس به (عن جدته) سلمه ام رافع زوج ابي رافع
لهما حبة **قوله** (ماكان) اي الشان (يكون) اي يوجد ويقع برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة قال الطبري يحتمل ان يكون الثاني زائدا وان يكون غير زائد بالتاويل اي
ماكان قرحة تكون برسول الله صلى الله عليه وسلم القرحة بفتح القاف ويضم جراحة من سيف سكين ونحوه ومنه قوله تعالى ان يمسه كقرحة وقد قرئ فيه بالوجهين لاكثر
على الفتح (ولا نكبة) بفتح النون جراحة من حجر او شوك ولا زائدة للتأكيد ان اضع عليه الحناء لانه يبرده ويخفف حرارة الجراحة والبرد **قوله** وهذا حديث
غريب له يحكم عليه الترمذي بشي من الصحة او الحسن او الضعف الظاهر انه حديث حسن والله تعالى اعلم والحديث اخرج ابن ماجه ايضا **قوله** وعبيد الله
ابن علي اصح من علي بن عبيد الله وقال الحافظ في الترغيب علي بن عبيد الله بن ابي رافع الصواب عبيد الله بن علي بن ابي رافع **باب** ماجاء في كراهية الرقية
بضم الراء وسكون القاف قال الجزري في التمهية الرقية العوثة التي يرقى بها صاحب الكوفة كالحج والصع وغير ذلك من الافات **قوله** (وعن عمار بن المغيرة بن شعبة)
قال في الترغيب عمار بفتح او له وتشديد القاف واخره راء بن المغيرة بن شعبة الثقفي الكوفي صدق من الثالثة **قوله** (من كثرت في التوى واسترقى فهو بري من التوكل)
لفعله ما اولى التزهر عنه وهذا فيمن فعل معتمدا عليها على الله قاله المناوي **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وابن عباس وعمران بن حصين) ام الحديث ابن مسعود
فاخرجه ابو اود بطله وفيه ان الرقي والتامة والتولة شرك الحديث واما حديث ابن عباس فلخرجه الترمذي في صفة القيمة بعد باصفة او في الجوز واما حديث
عمران بن حصين فاخرجه الطحاوي عنهم فو عايد دخل الجنة من امق سبعون الفا غير حساب قيل يا رسول الله من هم الذين لا يتطردون ولا يكتدون ولا
يسرقون وعلي ربهم يتوكلون **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک واحاديث الباب تدل على
كراهية الرقية وفي الباب احاديث اخرى سياق في الباب الاخر وجه الجمع بينهما وبين الاحاديث التي تدل على جواز الرقية **باب** ماجاء في الرقية من الحمة **قوله** (وهو
في الرقية من الحمة) قال الجزري الحمة بالتخفيف السم وقد يشدد وانكروه الاذهري ويطلق على ابرة العقرب للحجارة لان السم منها يخرج واصلا لحموا وحجى بوبن صرد
والهاء فيها كوض من الواد المحذوفة او الياء انتهى روالعين اي ومن اصابة عين الجن او الانس والتملة بفتح النون وسكون الميم قال الجزري التملة قرحة تخرج
في الجنبات قال التولبشتي الرقة انما تكون بعد النهي وكان صلى الله عليه وسلم قد نوى عن الرقي لما عسوان يكون فيهن من الالفاظ الجاهلية فانتهى الناس عن الرقي فوضع لهم
فيها اذ عريت عن الالفاظ الجاهلية انتهى حديثنا هذا اخرجه ايضا احمد ومسلم وابن ماجه **قوله** (عن يوسف بن عبد الله بن الحارث) الانصاري مولاة كنيته ابن
الوليد البصرى ثقة من الخامسة قاله الحافظ في الترغيب قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابيه والنسائي بن مالك وغيرها وعنه عاصم الاحول وغيره انتهى **قوله**
(وهذا) احمد بن يحيى بن ادم وابو يعين عن سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن النبي راصح من حديث معاوية بن هاشم عن سفيان (أ
عن عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث **قوله** (وفي الباب عن يزيد بن عمر بن هارون نا ابن ابي عمير نا سفيان عن حصين عن الشعبي) واما حديث

عن ابن بختين أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأرقية الأيمن عيناً وحة وروى شعبة هذا الحديث عن حصين عن الشعبي عن بريدة **باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين حدثنا هشام بن يوسف الكوفي نا القاسم بن مالك المزني عن الجري عن أبي نصر** عن أبي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتبع من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بهما وترك ما سواهما وفي الباب عن النبي قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب ما جاء في الرقية من العين حدثنا ابن أبي عمير** عن عمرو بن دينار عن عمرو وهو ابن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقاني أن سماء بنت عميس قالت يا رسول الله إن واد جعفر تسرع إليهم العين فاسترق لهم قال نعم فإنه لو كان شئ سابق القدر لسبقته العين وفي الباب عن عمران بن حصين وبريدة هذا الحديث حسن صحيح بريدة فالخروج مسلم وابن ماجه بلفظ الرقية الأيمن عين وحة وأما حديث عمران بن حصين فالخروج الترمذي بهذا إماماً حديث جابر فالخروج مسلم عنه قال نبي رسول الله صلى الله عليه وآله عن الرقي نجاة العرو من حزم فقالوا يا رسول الله إنه كانت عند نارية نرقى بجم من العقر أنت تعيدت عن الرقي فعرضها عليه فقال ما رأيت بها بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليتنعه وأما حديث عائشة فالخروج الشيخان عنها قالت خصل النبي صلى الله عليه وآله من كل ذرة وأما حديث طلحة بن علي فالخروج الطحاوي وعنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله فارتعنتني فحبل يسمونها ويرقيه وأما حديث عمرو بن حزم فالخروج ابن ماجه عنه قال عرضت وأعرضت النهشة من الحية على رسول الله صلى الله عليه وآله فأمر بها وأما حديث ابن خزيمة عن أبيه فالخروج الترمذي في باب ترد الرقي والدواء من قدر شيئاً **قوله** لأرقية الأيمن عين وحة ليس معناه أنه لا يجوز الرقية من غيرها لأنه قد ثبت الرقية من غيرها إنما معناه لأرقية أولى وانفع منهما والحديث أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود **قوله** (روى شعبة هذا الحديث عن حصين عن الشعبي عن بريدة) ووقع في بعض النسخ عن النبي صلى الله عليه وآله بمثلها بعد قوله عن بريدة قال البخاري في صحيحه في باب من أكتوى حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل قال حدثنا حصين عن عامر بن عمران بن حصين قال لأرقية الأيمن عين وحة فذكرته لسعيد بن جبيرة فقال حدثنا ابن عباس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عرضت على الإمام الحديث قال الحافظ **قوله** عن عمران بن حصين قال لأرقية الأيمن عين وحة كذا رواه محمد بن فضيل عن حصين موقوفاً ووافقه هشير وشعبة عن حصين علي وقفه ورواه هشيم عند أحمد وصلى ورواية شعبة عند الترمذي تعليقا وصلها ابن أبي شيبة ولكن قالوا عن بريدة بدل عمران بن حصين وخالف الجميع مالك بن مغول عن حصين فرواه مرفوعاً وقال عن عمران بن حصين أخرجه أحمد وأبو داود وكذا قال ابن عيينة عن حصين أخرجه الترمذي وكذا قال اسحاق بن سليمان عن حصين أخرجه ابن ماجه انتهى واحاديث الباب تدل على جواز الرقية في مخالفة الأحاديث التي تقدمت في الباب المتقدم قال الحافظ ابن الأثير الجزري في النهاية وجد الجمع بينهما أن النبي يكن منهما ما كان بغير اللسان العربي وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المتبركة وإن يعتقد أن الرقية نافعة لا محالة فيمكن عملها وأياها أراد بقوله ما توكل من استرق ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوي بالقرآن وأسماء الله تعالى والرقي المروية ولذلك قال للذي في القرآن وأخذ عليه لجام أخذ برقية باطل فقد أخذت برقية حتى ذكره في حديث جابر بن عبد الله الصلوة والسلام قال عرضها على عرضتها فقال لا بأس بها إنما هو موافق كانه خاف أن يقع فيها شئ مما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان بغير اللسان العربي مما يعرف له ترجمة ولا يمكن الوقوف عليه فلا يجوز استعماله وأما قوله لأرقية الأيمن عين وحة فعنه لأرقية أولى وانفع وهذا كما قيل لأرقية أعلى وقد أمر عليه الصلوة والسلام غير واحد من أصحابه بالرقية وسمع جماعة يرقون فلم ينكر عليهم وأما الحديث الآخر في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يكتون على ربهم يتوكلون فهذا من صفة الأولياء العارفين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شئ من علائقها وتلك درجة الخواص يبلغها غيرهم فاما العوام فمن خص لهم في التذوي والمعالجات ومن صابر على البلاد وأنظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء الأخرى الصديق لما تصدق بجميع ماله لم ينكر عليه علمانه بيقينه و صبره ولما اتاه الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب قال لا أسلك غير ضربه به بحيث لو أصابه لعقره وقال فيه ما قال انتهى ما قال الجزري في النهاية **باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين** **قوله** (ينعوذ من الجان وعين الإنسان) أي يقول أعوذ بالله من الجان وعين الإنسان (حتى نزلت المعوذتان) أي قرأه عز وجل بالقرآن وقيل أعوذ برب الناس (أخذ بهما وترك ما سواهما) مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن لما تضمنته من الاستعاذة من كل مكره **قوله** (وفي الباب عن النبي) لينظر من أخرجه **قوله** هذا حديث حسن غريب وأخرجه النسائي وابن ماجه والضياء **باب ما جاء في الرقية من العين** قال في النهاية يقال أصابت فلان عين إذا نظر إليه عدة أو حتى فارت فيه فرض سببها يقال أعانه يعينه عيناً فهو عائن إذا أصابه بالعين والمصاب معين انتهى **قوله** عن عمرو وهو ابن عامر قال في الترمذي عمرو بن عامر المكي مختلف في صحبته له حديث في الطيرة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (عن عبيد بن رفاعة الزرقاني) ويقال فيه عبيد الله ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وثقه العجلي **قوله** (إن أسماء بنت عميس) بالتصغير وإن ولد جعفر قال القاري بضم واو فكون لام وفي نسخة يعني من المشكاة بفتحهما أي ولاد جعفر منها أو من غيرها (بضم التاء وكسر الراء ويفتح أي تجل إليهم العين) أي توفيههم سريعاً كما أحسنهم الصوى والمعنوى والعين نظراً يستحسن مشقاً مجسد من خبيث الطبع يحصل للنظر منه ضرر قاله الحافظ (فاسترق لهم) أي طلب الرقية أو من يرقى لهم (فإنه) تعليل للجباب معناه نعم استرق عن العين فإنها أولى وأحرى أن تسترق (لو كان شئ سابق القدر) أي غالبه في السبق (لسبقته العين) أي غلبته العين قال الطيبي المعنوى فرض شئ له قوة وتأثير عظيم سبق القدر لو كان عيناً

ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين إذا استغسلتم فأغسلوا أوفى الباب عن عبد الله بن عمر وهذا أخذ صحيح وحدثني حبان بن جابر عن أبي بصير عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن علي بن المبارك وحرب بن شداد كذا يدل أن فيه عن أبي بصير باب ماجاء في أخذ الأجر على التعويد **حل ثنا هنادنا أبو معاوية عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فنزلنا بقوم فسالناهم القرا فلم يقرنا فدلغ سيدهم فأتونا فقالوا هل فيكم من يرقى من العنقرب**

لو أمكن أن يسبق شيء القدر في افتراضه وزواله قبله وإن القدر لم يسهل (لسبقته) أي القدر (العين) لكنها لا تسبق القدر فإنه تعالى قدر المقادير قبل الخلق قال الحافظ جوي الحديث جوي المبالغة في ثبات العين لأنه يمكن أن يرح القدر شيء إذا القدر عبارة عن سابق علم الله وهو كالأمر وحاصله لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين كنهها لا تسبق فكيف غيرها انتهى قال النووي فيه إثبات القدر وهو حق بالنصوص إجماع أهل السنة ومعناه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع إلا على حسب قدرها والله تعالى يسبق بها عمله فلا يقع ضرب العين إلا بعزم من الخير والنشر لا يقدر الله تعالى وفيه صحة أمر العين: أنها قريبة الضرر انتهى (وإذا استغسلتم) بصيغة المجهول أي إذا طلبتم للاغتسال (فأغسلوا) أطرافكم عند طلب المعيون ذلك من العائن وهذا كان أمراً معلوماً عندهم فلم يروا أن يمتنعوا منه إذا اراد منهم رادى ما في ذلك رفع الهم الحاصل في ذلك وظاهر الأمر الوجوب حتى المأزوري في خلافه فاجم الوجوب وقال متى خشى الهلاك وكان اعتسأل العائن فمخرج العادة بالشفاء به فإنه يتعين فقد تقر أنه يجاز على بذل الطعام للمضطرب وهذا أولى ولم يبين في هذا الحديث صفة الاغتسال وقد وقعت في حديث سهل بن حنيف عن أحمد والنسائي وصححه ابن حبان من طريق الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج وسار وأمره نحو ما حتى إذا كان في الشعب الحرام من الحجفة اغتسل سهل بن حنيف كان يبصر جسده والجسد فظفر إليه عامر بن ربيعة فقال ما رأيت كالذيوم ولا جلد نحياً فلبطاي صرع وزنا وعنه سهل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تهمون به من أحد قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامراً فغطي عليه فقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يجيبك بركت ثم قال اغتسل له فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه ودخلة أذنيه في قرح ثم بصب ذلك الماء عليه رجل من خلفه على رأسه وظهره ثم يكف القرح ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس لفظ أحمد من رواية أبي بصير عن الزهري ولفظ النسائي من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري بهذا السند أنه يصب صبة على وجهه بيده اليمنى كذلك سائر أعضائه صبة صبة في القرح وقال في أخوه ثم يكف القرح ورواه على الأرض وقع في رواية ابن ماجه من طريق ابن عبيدة عن الزهري عن الإمامة ابن عامر بن ربيعة عن سهل بن حنيف وهو يقتل فذكر الحديث وفيه فليدع بالبركة ثم دعاباً فامر عامر أن يتوضأ في غسل وجهه يديه إلى المرفقين وركبتيه ودخلة الأذنين وأمره أن يصب عليه قال سفيان قال معمر بن الزهري وأمره أن يكف الأذن من خلفه قال المازري المراد بدخلة الأذن الطرف المتدلى الذي يلي حقه الأيمن وقد ظن بعضهم أن دخلة الأذن كناية عن الفرج انتهى وزاد عياض أن المراد ما يلي جسده من الأذن وقيل أراد موضع الأذن من الجسد قيل أراد وركه لأنه معقد الأذن والحديث في الوطأ وفيه عن مالك حديث محمد بن أبي أمامة ابن سهل أنه سمع أباه يقول اغتسل سهل فذكر نحى وفيه فترج جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر فقال ما رأيت كالذيوم ولا جلد عذراء فوعك سهل مكانه واشتد عكده وفيه الأبركت أن العين حتى ترضأه فوضأه عامر فراح سهل ليس به بأس **تعليق** قال المازري هذا المعنى مما لا يمكن تعليقه ومعرفة وجهه من جهة العقل فلا يرد كونه لا يعقل معناه وقال ابن العربي أن توقف متشرع قلنا له الله ورسوله أعلم وقد عضدته التجربة وصدقته المعاينة أو متفلسف فالمراد عليه ظهر أن عنده أن لا دوية تفعل بقواها وقد تفعل بمعنى لا يدرك ويسمون ما هذا سبيله الخاص وقال ابن القيم هذه الكيفية لا ينتفع بها من تكرها ولا من سخر منها ولا من شك فيها أو فعلها بحسب ما غير معتقد إذا كان في بيعة خواص لا يعرف الأطباء علمها بل هي عندهم خارجة عن القياس إنما تفعل بلحاصية فما الذي تكرر جعلهم من الخواص الشرعية هذا مع أن في المعالجة بالاعتسال مناسبة لا تباها العقل الصحيح فهذا أثر ياق سم الحية يؤخذ من لحوها وهذا علاج النفس الغضبية يوضع اليد على يدين الغضبان فيسكن فكان أثر تلك العين كشعلة نار وقعت على جسد ففي الاغتسال لطفاً لتلك الشعلة ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد لئلا تنفذ فيها ولا شيء أرق من الخابن فكان في غسلها بطلان عملها ولا سيما أن الأمراض الشيطانية في تلك المواضع اختصاصاً وفيه أيضاً وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها فإذ قد تنظف تلك الناد التي تآثرتها العين بهذا الماء وهذا الغسل المأمور به يفتح بعد استحكام النظرة فامعند الإصابة قبل الاستحكام فقد ارشدهم الشاعر إلى ما يدفعه بقوله في قصة سهل بن حنيف المذكورة كما مضى الأبركت عليه وفي رواية ابن ماجه فليدع بالبركة ومثله عند ابن السني من حديث عامر بن ربيعة وأخرج البزار وابن السني من حديث ابن رضى من رأى شيئاً فاستعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله ليدفعه **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمر) لينظر من أخرجه **قوله** (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد ومسلم ورواه حبان بن جابر عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن علي بن المبارك في الأدب المفرد وروى شيبان بن هواري عن عبد الرحمن بن الحنفى **باب** ماجاء في أخذ الأجر على التعويد **قوله** (عن جعفر بن إياس) كنيته أبو بصير بن أبي وحشية بن قيس بن الوليد وسكن المهمله وكسر المعجمة وتشقيل الختانية ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد من الخامسة (عن أبي نضرة) هو العبدى **قوله** (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فأتونا بقوم) وفي رواية عند الدارقطني بعث سرية عليها أبو سعيد وفي رواية الأعمش عن غير الترمذي بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين رجلاً فأتونا بقوم ليلاً فأتونا عند السرية ووقت النزول كما أفادت رواية الدارقطني تعيين أمير السرية (فسالناهم القرا) بكسر القاف مقصود الضيافة (فلم يقرنا) أي فلم يضيفونا قال في القاموس قرى الضيف قرى بالكسر القصر والقصر والمدان فقهه كقتره (فدلغ سيدهم) يضم اللام على البناء للمفعول (والدغ بالذال المهمله والعين المعجمة وهو اللسغ) ونا

حل ثنا ابو موسى محمد بن المثنى عن عبد الصمد بن عبد الوارث اشعبة نا ابو بشر قال سمعت بالمتوكل يحدث عن ابى سعيد ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بحى من العرب فلم يقرهم ولم يكفهم فاشتكى سيدهم فاذا قالوا اهل عندكم واءقلنا نعم ولكنكم لم تقرونا ولم تضيفونا فلا نفعل حتى تجعل لنا جعلا فجعلوا على ذلك قطيعا منى لم يفعل رجل منا يقر عليه يفتحة الكتاب فبوء فلما اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له قال وما يدريك انهار قية ولم يدركونها منه وقال كلوا واضربوا الى معكم بسهم هذا حديث صحيح وهذا اصح من حديث الامش عن جعفر بن اياس وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابى بشر جعفر بن ابى وخبثية عن ابى المتوكل عن ابى سعيد وجعفر بن اياس وجعفر بن ابى وخبثية باب ماجاء فى الرقى والادوية **حل ثنا** ابن ابي عمير ناسفيا عن الزهري عن ابى خزامة عن ابية قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارأيت رفا نسترقها واءتتدوى به وثقاكة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هو من قدر الله هذا حديث حسن **حل ثنا** سعيد بن عبد الرحمن ناسفيا عن الزهري عن ابن ابى خزامة عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقد روى عن ابن عيينة كذا الرويتين فقال بعضهم عن خزامة عن ابية وقال بعضهم عن ابن ابى خزامة عن ابية وقد روى غير ابى خزامة هذا الحديث عن الزهري عن ابى خزامة عن ابى وهذا اصح ولا تعرف لابي خزامة غير هذا الحديث **باب** ماجاء فى الكفاة والجموع **حل ثنا** ابو عبيدة بن ابى السفرور ومحمد بن غيلان قال ثنا سعيد بن عامر عن محمد

ويحصل اخذها على التعليم بالاحاديث لتقديم ويجوز معناه وهذا الظاهر جوه الجرم فينبغي المصداق اليه انتهى قلت الروايات التي تدعى على من اخذ الاجرة على تعليم القرآن ضعاف لا تصح للاحتجاج ولو سلم انها مجزئة منها تنهض للاحتجاج فلا احاديث التردد على الجواز اصح منها واقرى ثمان هذه الروايات وقائع احوال محتملة للتاويل كما قال الحافظ فلاحاجة الى ما ذكره الشوك من وجوه الجمع هذا ما عندي والله تعالى اعلم **قوله** (مراد بحى من العرب) اعلم ان طبقات انساب العرب ست **الشعب** بفتح الشين وهو النسب كما بعد كعدنان مثلا وهو ابو القيسيل الذين ينسبون اليه ويجمع على شعوب **والقبيلة** وهي ما انقسم به الشعب كربيعة ومضر و**الحمارة** بكسر العين وهي ما انقسم فيه انساب القبيلة كقرية وكمانه ويجمع على حمارات و**عائر البطن** وهي ما انقسم فيه انساب الحمارة كبنى عبد مناف بنو مخزوم ويجمع على بطون و**ابن الفخذ** وهي ما انقسم فيه انساب البطن كبنى هاشم وبنو مينة ويجمع على فخذاء **الفصيل** بالصاد المهملة وهي ما انقسم فيه انساب الفخذ كبنى العباس واكثر ما يدور على الالسنة من الطبقات القبيلة ثم البطن وما عبر عن كل واحد من الطبقات الست بالجماع على العموم مثل ان يقال حمى من العرب اعلم على الخصوص مثل ان يقال حمى من بنى فلان وقال الهمداني في انساب الشعب الحمى بمعنى رضى تجلوا لاجلا بضم الجيم وسكون الهمزة ما يطوع على عمل وتجعلوا على ذلك قطيعا من غنم قال ابن التين القطيع الطائفة من الغنم وتعقب بان القطيع هو الشئ المقطع من غنم كان او غيرها وقال بعضهم ان الغالب استعماله فيما بين العشرة والاربعين ووقع في رواية الامش فانا نعطيك ثلثين شاة وهو مناسب لاجل السرية كما تقدم وكانهم اعتبروا عددهم فجعلوا الجمل بازائه (وما يدريك) هي كلمة تقال عند التعجب من الشئ وتستعمل في تعظيم الشئ ايضا وهو لا يوافقنا هنا قاله الحافظ وفي رواية بعد قوله وما يدريك انهار قية قلت لقي في روى والدارقطني فقلت يا رسول الله شئ القوي روى (ولم يدركها منتهى) من النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك **قوله** (وهذا) اي حديث اشعبة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد را صرح من حديث الامش عن جعفر بن اياس قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذى هذا وقال ابن ماجه انها ينفى طريق شعبة الصواب رجحها الدارقطني في العلل ولم يرحم في السنن شيئا وكذا النسائي والذي يترجم في نقدى ان الطريقين محفوظان لاشتمال الطريق الامش على زيادات في المتن ليست في رواية شعبة ومن تابعه فكانه كان عند ابى بشر عن شيخين فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا ولم يصيب ابن العربي في دعواه ان هذا الحديث مضطرب فقد رواه عن ابى سعيد ايضا مع عبد بن سيون كما سياتى في مسائل القرآن وسليمان بن قنفة كما خرج احمد والدارقطني انتهى **باب** ماجاء فى الرقى والادوية **قوله** (عن ابى خزامة عن ابية) اسمه يعمر قال الذهبي في تجويد سمار الصحابة يعمر السعدى سعد هذيم والى ابى خزامة انه قال رايت دوا تدوى به وارقتى سارقى بها هل يرد ذلك من قدر الله انتهى **قوله** (رايت رفا نسترقها) ياتى هذا الحديث فى باب لا تر الرقى والرداء من قدر الله شيئا من ابواب القدر وياتى هناك شجرة **قوله** (عن ابن ابى خزامة) مجهول كما فى التقريب غير (وقدر روى عن ابن عيينة كذا الروايتين) يعنى عن ابى خزامة عن ابية وابن ابى خزامة عن ابية **باب** ماجاء فى الكفاة والجموع الكفاة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة قلت اللطلى وفي العامة من لا يهجرة واحدة الكفاة بفتح ثم سكون ثم همزة مثل قمره وتمر وعكس ابن الاعراب فقال الكفاة بفتح والجم والكفاة الواحد على غير قياس قال ولم يقع فى كلامهم نظير هذا تسوخباته وخبء وقيل الكفاة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع وقد جمعها على كمن قال الشاعر ولقد جنيتك الكفاة وعسا قلاية والعسا قل يهملتين وقاف ولام الشرا وكانه اشار الى ان الاكثى محل وجلاتها الفلوات الكفاة نبات لا ورق لها ولا ساق توجد فى الارض من غير ان تزوع والعرب تسمى الكفاة ايضا نبات الرعد لانها تكثر بكثرته ثم تنظف عنها الارض وهي كثيرة بارض العرب توجد بالشام ومصر فاجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء ومنها صنف قتال يضرب لونه الى الحمرة وهي باردة رطبة فى الثانية رديئة للعدة بطيئة الهضم وادمان اكلها يورث القولنج والسكته والقالج وعسر البول والرطب منها اقل ضرر من اليابس واذا دقت فى الطين الرطب ثم سلقت بالماء والماء والسعدى واكث بالزيت والتوابل الحارة قل ضررها ومع ذلك ففيها جوهر ما الى الطيف بدليل خفتها فلذلك كان ما لها شفاء للعين كذا فى الفتح ويقال للكفاة بالفتحة سمار ووع وبالهندية كهمج والجموع بفتح العين وسكون الجيم نوع من التراب ياد بالمدينة المنورة **قوله** (ناسع بن عامر) هو الضمى بن محمد البصرى **قوله** (الجموع) هي نوع من تمر المدينة يضرب الى السواد من غير ان يوصل الى الله عليه السلام كذا فى النهاية (من الجنتر) قال المناوى يعنى هذا الجموع تشبه جموع الجنة فى الشكل والاسم كذا فى اللذة والطعم انتهى

حتى فيجلبهن في خروقة فينقعها فيستوطبه كل يوم في منخره الايمن قطرتين في الايسر قطرة والثاني في الايسر قطرتين في الايمن قطرة والثالث في الايمن قطرتين في الايسر قطرة
 باب ما جاني في اجراء الكاهن حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابن بكير بن عبد الرحمن عن ابي مسعود قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
 مضر البقي وحلوان الكاهن هذا حديث حسن صحيح باب ما جاني في كراهية التعليق حدثنا محمد بن مديونية نا عبد الله عن ابن ابي ليلى عن عيسى وهو ابن عبد الله
 ابن ابي ليلى قال دخلت على عبد الله بن عكيم ابي عبد الله في اعدوه وبه ثمرة فقلت الا تعلق شيئا قال الموت اقرب من ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا
 وكل اليه وحديث عبد الله بن عكيم انما نعرفه من حديث ابن ابي ليلى حدثنا محمد بن ابي نعيم بن سعيد عن ابن ابي ليلى نحوه بمعناه وفي الباب عن عقبة بن
 عامر باب ما جاني في تبريد الحى بالماء حدثنا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعته عن جده رافع بن خديج عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الحى فود من النار

المبيع: (باب ما جاني في كراهية التعليق) قوله نا عبد الله بهن ابي موسى العيسى مولاهم الكوفي عن ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الخويسي
 ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عيسى وهو ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي ثقة من السادة سنة روى عن ابيه وعبد الله بن عكيم وغيرهما وعنه اخوه محمد وغيره كذا في
 التقريب تهذيب التهذيب لعبد الله بن عكيم بالصغير ابي عبد الله الكوفي مخضرم من الثانية وقد سمع كتابا النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة مات في امرة الحجاج كذا في التقريب
 رويه ابي عبد الله والبالا لصلق رحمة ابي جليل الوجه والجد قاله القاري قال في القاموس من الخمر ودم من جنس الطواغيت (الاتعلق شيئا) مجازا في الحديث الثاني
 اي الاتعلق شيئا قال في القاموس علقته تعليقا جعله معلقا كعلقته انتهى وفي المشكوة الاتعلق تيممة (قال الموت اقرب من ذلك) وفي المشكوة فقال نعوذ بالله من ذلك قال
 القاري سببه انه نوع من الشرك وقال الطبري وعله انما عاذا بالله من تعليق العود لانه كان من المتوكلين وان جاز غيره انتهى (من تعلق شيئا) اي من علق على نفسه شيئا
 من التعاويذ والتمائم واشباهها معتقد انها تجلب ليدفعها او تدفع عنها ضار قاله في النهاية (وكل اليه) بضم واو وتخفيف كاف سكونية اي خالي الخ لئلا يترك الشئ وترابيه و
 بيته والحديث استدل به من قال بكراهية تعليق التمام وقد اختلف في ذلك اهل العلم قال السيد العلامة الشيخ ابو الطيب صديق بن حسن القنوجي في كتابه الدين الخالص
 اختلف العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في جواز تعليق التمام التي من القرن واسماء الله تعالى وصفاته فقالت طائفة يجوز ذلك وهو قول ابن عمر بن العاص وهو
 ظاهر ما روى عن عائشة ربه قال ابو جعفر الباقر والحمل في روية وحمل الحديث ريعون حديث ابن مسعود ربه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي و
 التمام والتولة شرك رواه احمد وابو داود ابن ماجه وابن جرير وقال صحيح واقرا الذهب على التمام التي فيها شرك وقالت طائفة لا يجوز ذلك ربه قال ابن مسعود
 وابن عباس هو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم ربه قال جماعة من التابعين منهم اصحاب ابن مسعود واحمد في رواية اختارها كثير من اصحابه وحرم به المتأخرون
 واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه قال بعض العلماء وهذا هو الصحيح لوجه ثلاثة تظهر للتأمل الاول عموم النهي ولا يخص للعموم الثاني سد الذريعة فانه يفضو الى
 تعليق من ليس كذلك الثالث انه اذا علق فلا بد ان يمهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك قال وتأمل هذه الاحاديث وما كان عليه
 السلف يتبين لك بذلك غربة الاسلام خصوصا ان عرفت عظيم ما وقع فيه الكثير بعد القرن المفضلة من تعظيم القبول واتخاذها المساجد الاقبال اليها بالقلب
 الوجه وحرفا لدعوات الرغبات والرهبات وانواع العبادات التي هي حق الله تعالى اليها من دونه كما قال تعالى ولا تدع من دون الله ما لا يقفك ولا يضرك فان فعلت
 فانك اذا من الظالمين وان يمسك الله بغير فلا كاشف له الا هو وان يترك بخير فلا مراد لفضله ونظاؤها في القرن اكثر من ان تحصر انتهى قلت غربة الاسلام شئ و
 حكم المسئلة شئ اخر والوجه الثالث المتقدم لمنع التعليق ضعيف جدا لانه لا مانع من نزع التمام عند قضاء الحاجة ونحوها الساعة ثم يعلقها والراجح في الباب ان
 ترك التعليق افضل في كل حال بالنسبة الى التعليق الذي جوزه بعض اهل العلم بناء على ان يكون بما ثبت لا بما لم يثبت لان التقوى له مراتب كذا الاخلاص وفوق كل
 رتبة في الدين رتبة اخرى والحصول لها اقل ولهذا ورد في الحديث في حق السبعين الفايد خلون الجنة بغير حمتا انهم هم الذين لا يقربون ولا يبتعدون مع ان الرقي
 جائزة ووردت بها الاخبار والاثار والله اعلم بالصواب انتهى من يترك ما ليس به باس خوفا مما فيه باس انتهى كلامه بلفظه قوله (وحديث عبد الله بن عكيم انما
 نعرفه من حديث ابن ابي ليلى) وخوجه احمد وابو داود والحاكم قوله (وفي الباب عن عقبة بن عامر) اخوجه احمد وابو يعلى والطبراني عنده قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول من تعلق تيممة فلا اثم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له قال في مجمع الزوائد رجالهم ثقات: (باب ما جاني في تبريد الحى بالماء) قوله

نا ابو الاحوص اسمه سلام بن سليم الخنفي مولاهم الكوفي عن سعيد بن مسروق هو والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعته والمروعة الخفيفة وبعد الالف تحتانية
 خفيفة (بن رفاعته) بكسر واو وخفة فاء واهمال عين ابن رافع بن خديج الانصاري الزرق كنيته ابو رفاعته المدني ثقة من الثالثة رجع جده رافع بن خديج بن
 معجم وكسر الهمزة ويحيم ابن رافع بن عدى الاوسى الانصاري صحابي جليل اول مشاهره احمد ثم الخندق روى عنه ابنه عبد الرحمن وابنه رفاعته على خلاف فيه
 وحفيد عباية بن رفاعته وغيرهم كذا في التقريب تهذيب التهذيب قوله (الحى فود من النار) بفتح الفاء وسكون الواو وبالراء وفي رواية الحى في وجهه
 بفتح الفاء وسكون تحتانية بعلها مهلة وفي اخرى من فوح بالواو بدل تحتانية قال في الحاشية كذا في المعنى والمراد سطوع حرها ووجهه واختلف في نسبة الحى

فابردوها بالماء

الوجه فليل حقيقة والله الماحصل في جسم المحم مقطعة من جنم وقد لسه ظهورها باسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهر
في هذه الدار عبرة ودلالة وقبحاء في حديث اخرجه الزامن حديث عائشة بسند حسن وفي الباب عن ابي امامة عند احمد وعن ابي يعقوب عند الطبراني وعن ابن مسعود
في مسند الشهاب المحي خط المؤمن من النار وهذا كما تقدم في حديث الامر بالابراد ان شدة الحر من فيرجهم وان الله اذن لها بنفسين وقيل بل الخبر ورد من رد التشبيه
والعني ان الحر المحي شبيه بجحهم تنبها للنفس على شدة حر النار وان هذه الحرارة الشديدة تشبهة بفيها وهو ما يصيب من قرب منها من حرها كما قيل بذلك في تحذ
الابراد والاول اول انتهى (فابردوها) قال الحافظ المشهور في ضبطها بجمرة وصل والرء مضمومة وحكي كرها يقال بردت المحي ابرد بها ابن اوزن قتلها اقلها قتل اوى
اسكنت حرارتها قال شاعر الحماسة اذ وجدت طيب المحي كبدى ثم اقبلت نحو سقاء القوم ابرد به هبني بردت ببرد الماء ظاهرة : فمن لنا على الاحشاء تنقذ
وحكي عياض رديه بجمرة قطع مفتوحة وكسر الرء من ابن الشئ اذا عالجها فصيرة بارداً مثل اسخنة اذا صيره سخنا وقد اشار اليها الخطابي قال الجوهري انها لغة رديتم
اشتمى ووقع في حديث ابن عمر في رديه فاطقوها بجمرة قطع ثم طء مهملة وفاء مكسوة ثم جمرة امر من الاطفال بالماء قال الخطابي ومن تبعه اعترض بعض سخفاء الاطباء
على هذا الحديث بان قال اغتسل المحم بالماء خطر يقربه من الهلاك لانه يجمع المسام ويحرق الجوارح ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون ذلك سبباً للتلف قال الخطابي
غلط بعض من ينسب العلم فانغمس في الماء لما اصابته المحي فاحتقدت الحرارة في باطن بدنه فاصابته علة صعبة كادت تهلكه فلما اخرج من علة قال قولاً سيئاً لا يحسن
ذكره وانما اوقعه في ذلك جهل بمعنى الحديث الجواب ان هذا الاشكال صمد عن صدر تراب في صدق الخبر فيقال له اوله من ابن حملت الامر على الاغتسال وليس في الحديث الصحيح
بيان الكيفية فضلاً عن اختصاصها بالغسل وانما في الحديث الارشاد الى تبريد المحي بالماء فان اظهر الجوى او اقتضت صناعة الطب انغمس كل محموم في الماء او صب عليه اياه على
جميع بدنه بيرة فليس هو المراد وانما قصد صلى الله عليه وسلم استعمال الماء على وجه يقع فيلجبت عن ذلك الوجه ليحصل الاستفاح به وهو كما وقع في امره العاشن بالاغتسال اطلق وقد
ظهر من الحديث الاخوانه ليريد مطلق الاغتسال وانما اراد الاغتسال على كيفية مخصوصة واول ما يحل عليه كيفية تبريد المحي ما صنعتها اسماء بنت الصديق فانها كانت
ترش على بدن المحم شيئاً من الماء بين يديه وثوبه فيكون ذلك من باب النشرة الماذون فيها والصحابي والاسماء مثل اسماء التي هي من كان يلزم بيت النبي صلى الله عليه وسلم اعلم
بالمراد من غيرها قلت ياتي لفظ حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها في هذا الباب وقال المازري لا شك ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجاً الى التفصيل
حتى ان المريض يكون الشئ دواءه في ساعة ثم يصير دواءه في الساعة التي تليها العارض بعرض له من غضب محي فراجحه مثلاً في تغيير علاجه ومثل ذلك كثير فاذا فرض
وجز الشفاء لشخص شئ في حالة ما لم يلزم منه جود الشفاء به له او غيره في سائر الاحوال الاطباء مجموعون على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن الزمان العادة
والغذاء المتقدم والتاثير المألوف وقوة المباع ثم ذكر محي ما تقدم قالوا وعلى تقدير ان يريد التصريح بالاغتسال في جميع الجدي فيجاب بانه محتمل ان يكون اراد انه يقع بعد
اقراع المحي وهو بعيد محتمل ان يكون في وقت مخصوص بعد مخصوص فيكون من الخواص التي اطلع صلى الله عليه وسلم عليها بالوحى ويضمحل عند ذلك جميع كلام اهل الطب قد اخرج
الترمذي من حديث ثوبان مرفوعاً اذا اصاب احدكم المحي فان المحي قطعته من النار فليطبقها عنه بالماء فليست تنفع في نهر جار فليتب قبل جريته الحديث وفيه وليس فيه ثلاث
غسالت ثلاثة ايام فان لم يبرأ في ثلاث فغسل فان لم يبرأ في خمس فغسل فان لم يبرأ في سبع فغسل فانها لا تكاد تنجا وترتسعا باذن الله قال ويحتمل ان يكون لبعض الحيات
دون بعض في بعض الاماكن دون بعض لبعض الأشخاص دون بعض هذا الوجه فان خطابه صلى الله عليه وسلم قد يكون عاماً وهو الاكثر وقد يكون خاصاً كما قالوا لا تقبلوا
القبيلة بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا فقولوا شرقوا او غربوا ليس عاماً لجميع اهل الارض بل هو خاص لمن كان بالمدينة النبوية وعلى ستمها فكذلك هذا محتمل ان
يكون مخصوصاً باهل الحجاز وما والاهاهم اذ كان اكثر الحيات التي تعرض لهم من العرضية للحادثة عن شدة الحرارة وهذا ينفعها الماء المارد شراباً واغتسالاً لان
الحج حرارة غريبة تشتعل في القلب تنتشر منه تبسط الروح والدم في العروق الى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حكة او اصابة حرارة الشمس
او القيط الشديد ونحو ذلك مرضية وهي ثلاثة انواع وتكون عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدأ تعلقها بالروح فوحى يوم لانها تقع غالباً
في يوم ونهايتها الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فوحى في وقت وهي اخطرها وان كان تعلقها بالاخلاق سميت عفنية وهي بعد الاخلاق الاربع
وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة لسبب الايراد والتركيب اذ تفر هذا فيجب ان يكون المراد النوع الاول فانها لتسكن بالانغماس في الماء البارد وشراب
الماء المبرد بالتبليغ وبغيره ولا يحتاج صاحبها الى علاج اخر وقد قال جالينوس في كتاب حيلة البر الوان شأيا حسن اللحم خصب البدن ليس في احتياته ورم استحم
بماء بارد او سحر فيه وقت القيط عند منتهى المحي لا تنفع بذلك وقال ابو بكر الرزني اذا كانت القوى قوية والحج حادة والنضج بين والادرم في الجوف ولا فرق فان الماء
البارد ينفع شربه فان كان العليل خصب البدن والرمان حاراً وكان معتاداً باستعمال الماء البارد اغتسالاً فليؤخذ له فيه وقد نزل ابن القيم حديث ثوبان على
هذا القوي فقال هذه الصفة تنفع في فصل الصيف في البلاد الحارة في الحج العرضية او الغيب الخالصة التي لا ورم معها ولا شئ من الاعراض الرديئة والمواد الفاسدة
يفطها بان الله فان الماء في ذلك الوقت ابرد ما يكون لبعده عن ملاقاته الشمس وفوق القوى في ذلك الوقت يكونه عقب النوم والسكون وبرد الهواء قاله الايام

وفي الباب عن اسماء بنت ابى بكر وابن عمر وابن عباس امرأة الزبير وعائشة حل ثنا هارون بن اسحاق الهمداني عن عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
 ان رسول الله صلى الله عليه قال ان الحمى من فيرجهم فابردوها بالماء حل ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء
 بنت ابى بكر عن النبي صلى الله عليه نحوه وفي حديث اسماء كرام اكثر من هذا او كلا الحديثين صحيح حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر العقدي ثنا ابراهيم بن اسمعيل
 ابن ابي حبيبة عن ابن ابي عمير عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه كان يعلمهم من الحمى ومن لا وجاع كما ان يقول لسم الله الكبير اعطى بالله
 العظيم من شر كل عرق نغار ومن شر حمارنا هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة وابراهيم يضعف الحديث
 ويروي عرق نغار باب ماجاء في الغيلة حل ثنا احمد بن منيع نا يحيى بن اسحاق نا يحيى بن ابيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة
 عن بنت هب هو جلالة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادت ان انى عن الغيال فاذا فارس

الفاشار اليها التي يقع فيها لجان الامراض الحادة غالباً ولا سيما في البلاد الحارة. تنبيهه قال ابن القيم قوله بالماء فيه قولان احدهما انه كل ما هو الصمغ والثاني انه ماء زفره
 احتج اصحاب هذا القول بما رواه البخاري في صحيحه عن ابى جهم بن عمرو بن الصبيعي قال كت لجالس بن عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابرد هك عنك بماء زفره فان رسول الله
 صلى الله عليه قال ان الحمى من فيرجهم فابردوها بالماء وقال بماء زفره داود هذا قد شك فيه ولو جزم به لكان امر الاهل مكة بماء زفره اذ هو متيسر عندهم ولغيرهم بما عندهم
 من الماء ثم اختلف من قال انه على عومه هل المراد به الصدفة بالماء واستعماله على قولين والصحيح انه استعماله واظن ان الذي حمل من قال المراد الصدفة به انه اشكل عليه
 استعمال الماء البارد في الحمى لم يفهم وجهه مع ان لقوله وجه احسن وهو ان الجزء من جنس العمل فكما اخبرنا صيب العطش عن الظمان بالماء البارد اخذ الله لهيب الحمى عن جزاء
 وفاقا ولكن يرخذ هذا من فقه الحديث و اشارته واما المراد به فاستعماله انتهى حديث مرفوع بن خديج هذا اخرجوا ايضا احمد والشيخان والنسائي وابن ماجه قوله وفي الباب عن
 اسماء بنت ابى بكر وابن عمر وابن عباس وامرأة الزبير وعائشة (ما حديث اسماء فخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابن عمر فخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجه
 واما حديث ابن عباس فخرجه البخاري قد تقدم لفظه واما حديث امرأة الزبير فليظن من اخرجوه واما حديث عائشة فخرجه الترمذي بهذا قوله (نا عبد
 ابن سليمان) هو الكلابي قوله (ان الحمى من فيرجهم) الغير سطوع الحروف وانه ويقال بالواد و فاحتا لهدر القيم وتفوح اذا غلت كذلك في النهاية قوله (عن فاطمة
 بنت المنذر) بن الزبير بن العوام الاسدي زوجة هشام بن عروة روت عن جدتها اسماء بنت ابى بكر وغيرها وعنها روى هشام بن عروة وغيره ثقة من الثالثة كذا في التقريب
 وتهذيب التهذيب عن اسماء بنت ابى بكر (الصدوق زوجه الزبير بن العوام وكانت تسمى ذات لطاقين قوله (وفي حديث اسماء كرام اكثر من هذا) روى الشيخان عن فاطمة عن
 اسماء هذا الحديث مطوياً ولفظه عند مسلم انها كانت ترقى بالمرأة المعوكة قد عوب الماء فتصبه في جيبها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وقال انها من فيرجهم فاشأ
 الترمذي بقوله وفي حديث اسماء كرام اكثر من هذا الى ما في هذا الحديث من الزيادة (وكلا الحديثين صحيح) اخرجها الشيخان قوله (ثنا ابراهيم بن اسمعيل المدني ضعيف من السابعة
 عن داود بن حصين) الاموي مولاهم ابو سليمان المدني ثقة الا في عكرمة وروى الخوازمي من السادسة كذا في التقريب قوله (كان يعلمهم من الحمى) اي من اجلها ان يقول
 اي المريض او عائشة (من شر كل عرق) بغير فسكوت من نغار (بفتح التوت وشدق العين المهلة اي فوار الدم يقال نعر العرق ينعر بالفخ فيهما اذا فار منه الدم استعاض منه لانه
 اذا غلب له يهل وقال الطيبي نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وجرح نغار ونعر اذا صوت دمه عند خروجه قوله (هذا حديث غريب) اخرجوا احمد وابن ابي شيبة وابن ماجه
 وابن ابي الدنيا وابن السني في عمل اليوم والليلة والحكم وصححه والبيهقي في الدعوات كذا في المرقاة (ويروي عرق نغار) رواه ابن ماجه ضبط يعار في النسخة الاحمدية بالقلم بفتح
 التحتية وتشديد العين المهلة ومعناه صوت قال الجزري في النهاية يقال بعرت العزيرت بركس يعار بالضم اي صاحت انتهى واما قول بعض الناس يعار بضم اليا التحتية وفتح
 العين وتشديد الراء من الحرارة وهي المشقة وسوى الخلق ومنه اذا استعركم شيء من الغنم اي ند واستعصى واما يعار فلم نجد له في كتب اللغة معنى يناسب هذا المقام انتهى فيما لا
 يلتفت اليه (باب ماجاء في الغيلة) قال الجزري في النهاية الغيلة بالكسر الاسم من الغيل بالفتح وهو ان يجامع الرجل زوجته وهي مشغوكا وذلك اذا حلت وهي حرض وقيل
 يقال فيه الغيلة والغيلة بمعنى وقيل الكسر للاسم والفتح للمرة وقيل لا يصح الفتح الا مع حذف الهاء وقد اغال الرجل وأغفل والولد مغال ومغفل واللبن الذي يشربه الولد
 يقال له الغيل اي هنا انتهى قوله (نا يحيى بن اسحاق) هو الجبلي ابن زكريا السجستاني (نا يحيى بن ابيوب) هو العافقي المصري (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) الاسدي المدني يقيم
 عروة ثقة من السادسة (عن عائشة) ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها عن بنت وهب هي جلالة (بضمومة ودال معجمة) قال في التقريب جلالة بنت وهب ويقال جندل
 الاسدي اخت عكاشة بن محسن لامة صحابية لها سابقة وهجرة قال الدارقطني من قالها بالذال المحجة صحف انتهى قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روت عن النبي صلى
 الله عليه وسلم في النهي عن الغيلة تردت عنها عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انتهى قوله (اردت ان انى عن الغيال) بكسر الغين المعجمة وفي الرائدة اللاتية الغيلة قال الترمذي
 في شرح مسلم قال اهل اللغة الغيلة ههنا بكسر الغين ويقال لها الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء والغيال بكسر الغين وقال جماعة من اهل اللغة الغيلة بالفتح المرة الواحدة
 واما بالكسر فهي الاسم من الغيل وقيل ان اريد بها وطى الموضع جادا الغيلة والغيلة بالكسر والفتح واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل فقال مالك في
 المطا والاصمعي وغيره من اهل اللغة هي ان يجامع امرأته وهي حرض يقال منه اغال الرجل واغفل اذ اغفل ذلك وقال ابن السكيت هو ان توضع المرأة وهي حامل يقال منه غالت

من ابن ابي حبيبة (ان اسماء بن ابراهيم المدني)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان شيئاً كان فيه شفاء من الموت كان في السنا هذا حديث غريب **باب ما جاء في العسل حل ثلثنا محمد بن**
جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي المتوكّل عن ابي سعيد قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقيه عسلاً فسقاه ثم جاء
فقال يا رسول الله قد سقيته عسلاً فلم يزد الا استطلاقاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقيه عسلاً قال فسقاه ثم جاء فقال يا رسول الله ان قد
سقيته فلم يزد الا استطلاقاً قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقيه عسلاً فسقاه فبواهد احد بني حسن صحيح **باب**
حل ثلثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد بن خالد قال سمعت المنهال بن عمرو يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
بالسنا) فيه لغتان المد القصر وهونبت حجازي افضله المكي وهو دواء شريف مأمون العائلة قريب من الاعتدال حار يابس في الدرجة الاولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوي جرم
القلب هذا فضيلة شريفة فيه وخاصيته النفع من الوسواس السواوي ومن الشقاق العارض في البدن وفتح العسل وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب البثور
والحكة والصرع وشرب مائه مطبوخاً اصلح من شربه مدقاً ومقدار الشربة منه الثلثة دراهم ومن مائه الخمسة دراهم وان طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزعفران
الجهم كان اصلح فقال النبي صلى الله عليه وسلم (اي بعد أسألني ثانياً او حين ذكرت له من غير سؤال استعلاماً واستكشافاً **قوله** هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابن ماجه
والحاكم قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة عتبة بن عبد الله الرازي عن اسماء ما لفظه عتبة بن عبد الله ويقال ابن عبيد الله حجازي روى عن اسماء بنت عميس حديثاً في
الاستسقاء بالسنا وعنه عبد الحميد بن جعفر روى له الترمذي هذا الحديث الواحد وقد رواه ابن ماجه من حديث عبد الحميد بن زرعته بن عبد الرحمن عن مولى لعبد التيمي
عن اسماء فيحتمل ان يكون هذا المبرم من عتبة هذا قال ليس هو المبرم فان كلام الحجازي في تاريخه في ترجمة زرعة تضيي ان زرعة هو عتبة المذكور اختلف في اسمه على عبد الحميد
على هذا في رواية الترمذي منقطعاً لسقوط المولى منها انتهى **باب ما جاء في العسل** **قوله** (عن ابي المتوكّل) اسمه علي بن داود النابج **قوله** (ان اخي استطلق بطنه
بضم المثناة وسكون الطاء المهمله وكسر اللام بعد هاقات اي كثر خروج ما فيه يريد الاسهال) ووقع في رواية لسلمة ان اخي عرب بطنه وهو بالعين المهمله والراء المكسوة ثم الموحدة
اي فسد هضمه لا اعتلال المعدة ومثله ذرب بالذال المعجمة يدل العين وزنا ومعنى (فقال اسقه) بكسر الهمزة وعلامة ظاهرة الامر بسقيه صفاً ويحتمل ان يكون ممر وجار صدق الله
اي فيما قال فيه شفاء للناس كذا قيل وقال ابن الملك اي كون شفاء ذلك البطن في شربة العسل قد اوحى الى والله تعالى صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قيل من ان المراد به قوله
تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تنزل على انه شفاء من كل داء قال القاري ظاهرة الاطلاق واشتات الوجي يحتاج الى دليل (وكذب بطن اخيك) قال الخطابي وغيره اهل الحجاز
يطلقون الكذب في موضع الخطأ يقال كذب سمعت ائول فلم يدرك حقيقة ما قيل له فعنى كذب بطنه اي لم يصلح لقبول الشفاء بل زرعته وقد **اعتوض** بعض المراهقة فقال العسل
سهل فكيف يوصف لمن وقع به الاسهال **والجواب** ان ذلك جهل من قائله بل هو كقولهم تعال كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فقد اتفق اطباء على ان المرض الواحد يختلف علاجاً باختلاف
السن والعادة والزمان والغذاء والمالوج التدبير ووفق الطبيعة وعلى ان الاسهال يحدث من انواع منها الهيمضة التي تنتش عن تخمة وانفقوا على علاجها بطرق الطبيعة وفعالها
فان احتاجت الى سهول معين اعينت مادام بالعليل قوة فكان هذا الرجل كان استطلاق بطنه عن تخمة اصابتها فوصف له النبي صلى الله عليه وسلم العسل لدفع الفضول المتجمعة في
نواحي المعدة والامعاء لما في العسل من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من اخلاط الزجة تمنع استقرار الغذاء فيها وللمعدة خل كحل للشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة
افسدتها وفسدت الغذاء الذي يصل اليها فكان دواءها باستعمال ما يجلو تلك الاخلاط ولا شئ في ذلك مثل العسل لاسيما ان خرج بالماء الحار وانما لم يقد في اول مرة لان الدواء
يجب ان يكون له مقدار وكسبة بحسب الداء ان قصه عن لم يدفعه بالكلية وان جاوزه وهي القوة واحداث ضرر الخوف كانه شرب منه او لا مقدار الا يفي بمقاومة الداء فامر بمعاودة
سقيه فلما تكررت الشربات بحسب مادة الداء برأ باذن الله تعالى وفي قول صلى الله عليه وسلم وكذب بطن اخيك إشارة الى ان هذا الدواء نافع وان بقاء الداء ليس بقصر الداء
في نفسه ولكن كثرة المادة الفاسدة فمن ثمر امره بمعاودة شرب العسل لاستفراغها فكان كذلك وبرأ باذن الله قال الخطابي في الطب عان طب اليونان وهو قياسي وطب العرب
والهند وهو تجاري وكان اكثر ما يصفه النبي صلى الله عليه وسلم لمن يكون عليه اعلى طريقة طب العرب ومنه ما يكون مما طلع عليه بالوجي وقد قال صاحب كتاب المائة في الطب العسل
تامة يجوي سريعاً الى المعرق وينفذ مع جعل الغذاء ويد الربول فيكون قابضاً ذائماً يبقى في المعدة فيهيها بلذعها حتى يدفع الطعام ويسهل البطن فيكون مسهلاً فانكار وصفه للسهل
مطلقاً قصور من المنكر قال غيره طبيب النبي صلى الله عليه وسلم متيقن البرأ الصدور عن الوجي وطب غير اكثره حدس وتجربة وقد يختلف الشفاء عن بعض ما يستعمل طب النبوة وذلك
لما نفع قام بالمستعمل من ضعف اعتقاد الشفاء به وتلقيه بالقبول والظهور المثلثة في ذلك القران الذي هو شفاء لما في الصدور ومع ذلك فقد لا يحصل لبعض الناس شفاء صدره بالقصور
في الاعتقاد والتلقي بالقبول بل لا يزيد المنافع الا رجساً الى رجسه ومضراً الى مرضه فطب النبوة لا يناسب الاكابدان الطيبة كما ان شفاء القران لا يناسب الا القلوب الطيبة كذا في الفتح
(فسقاه فبرأ) بفتح الراء والهمز يوتن قرأ وهي لغة اهل الحجاز وغيرهم يقولون بكسر الراء يوتن عله وقد وقع في رواية ابي الصديق النابج في اخرة فسقاه فبواهد الله ذكره الحافظ **قوله**
(هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **باب قول عن يزيد بن خالد قال سمعت المنهال بن عمرو يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه**
كثير اذا كان يدا من السابعة انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن المنهال بن عمرو وغيره وعنه شعبة وغيره ووقع في نسخة الاحمد بن يزيد بن خالد وهو علق
سمعت المنهال بن عمرو الاسدي من كلام الكوفي صدق برأهم من الخامسة **قوله (ما من عبد مسلم ما التفتي من ذائبة ريعن مردينا) وفي المشكوة ما من مسلم ريعن مسل الى**

قال ابن عبد مسلم يعرج مريضاً بجرحه فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك لا عوفي هذا حديث حسن غير يك نعرفه الا من حديث
 التمهال بن عمرو **باب** حدثنا احمد بن سعيد الاشقر المربطى ثنا روح بن عباد ثنا مزروق ابو عبد الله الشامي ثنا سعيد رجل من اهل الشام ثنا ابان عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب احدكم الحصى فان الحصى قطعته من النار فليطفها عنه بالماء فليست تنقع في نهج جرحه فليست تقبل جريته فيقول بسم الله اللهم اشف عبدك
 وصدق رسولك بعد صلوة الصبح وقبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرأ في ثلاث غمس فان لم يبرأ في خمس فليغمس في سبع
 فتسرع فانها لا تكاد تجاوز تسع ايام ان الله هذا حديث غريب **باب** التداوى بالرماد حدثنا ابن ابى عمير ثنا سفيان عن ابى حازم قال سئل سهل بن سعد وانا
 اسمع باى شئ وروى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال باقى احد اعلم به منى كان على ياقى بالماء في ترسو فاطمة تغسل عنده الدم واحرق له حصير فحشى به جرحه
قال ابو عيلين هذا حديث حسن صحيح **باب** حدثنا عبد الله بن سعيد الاشقر ثنا عقبه بن خالد السكوني عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه
 عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على المريض ففسقوا له في اجله فان لك لا يرد شيئاً ويطيب نفسه هذا حديث غريب

بسم الله الرحمن الرحيم

يزوره في مرضه (ويجصر اجله) صفة مريض فيقول (اي العائد) اسأل الله العظيم (اي في ذاته وصفاته) ان يشفيك (بفتح اوزه مفعول ثان (الاعوفى) وفي رواية ابو داود الهاماه الله من
 ذلك المرض كالحصا العلى او مبنو على شرط لا بد من تحقها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين **(باب)**
قوله (ثنا مزروق ابو عبد الله الشامي) قال في التقريب مزروق ابو عبد الله الحمصي نزل البصرة لابس به من السادسة رثنا سعيد رجل من اهل الشام قال الحافظ في التقريب سعيد
 ابن زرعطة الحمصي الجزار بالحميم ومهمل بن الخراف عجمه وراى مستوفى من الثالثة انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ثوبان من اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم و
 عنه مزروق ابو عبد الله الشامي والحسن بن همام قال ابوحاتم مجهول وذكره ابن حبان في التقات له في الترمذي حديث واحد في استقبال الجرحية للحى انتهى **قوله** (اذا اصاب
 احدكم الحصى) اي اخذته فان الحصى قطعته من النار اي شدة ما يلقى المريض فيها من الحرارة الظاهرة والباطنة وقال الطيبي جواب اذا فليعلم انها كذلك فليطفها كذا في النسخة
 بخذ الحزمة والظاهر ان يكون فليطفها بانبات الحزمة وكذلك في المشكة وكذا في مسداحد (عنه بالماء) اي البارز قال ويحتمل ان يكون الجواب فليطفها وقوله فان الحصى معارضة
 (فليست تنقع في نهج جرحه) بيان للاعطاء قال في القاموس استنقع في الغدير نزل واغتسل كانه ثبتت فيه ليتبرأ انتهى (فليست تقبل جريته) بكسر الجيم قال الطيبي يقال ما اشد جريته
 هذا الماء بالكسر (فيقول) اي حال الاستقبال (روى عن رسولك) اي جعل قوله هذا صاد قابان تشفيين ذكره الطيبي (بعبر صلوة الصبح) ظرف ليستنقع وكذا قوله قبل طلوع
 الشمس وليغمس (بفتح اليا وكسر اليم رفيه) اي في النهار وفي مائه ثلاث غمسات (بفتحين ثلاثة ايام) قال الطيبي قوله وليغمس بيان لقوله فليست تنقع حتى به لتعلق المرات (فان لم يبرأ
 الرأى في ثلاث) اي ثلاث غمسات او في ثلاثة ايام (خمس) بالرفع قال الطيبي اي قالا يام التي بين يمينان يغمس فيها خمس ايام فالثالث انتهى (بفتح) بالرفع كما تقدم انفا (فسمع) كذلك (فانها)
 اي الحصى (لا تكاد) اي تقرب (تجاوز تسع ايام) اي جده هذا العمل (بان ذلك الله) اي بآداته او بما عملها بالذهاب عدم العن وقد تقدم الكلام فيما يتعلق بجرح الحصى بالماء البارز في باب
 تبريد الحصى بالماء **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابن ابى الدنيا وابن السني وابو يعقوب كذا في المراجعة **(باب** التداوى بالرماد) سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (عن ابى حازم
 اسمه سلة بن دينار **قوله** (روى) بصيغة المجهول من المداواة (فحشى) بصيغة المجهول من باب نصر ربه جرحه) اي ادخل في جرحه والحديث رواه الترمذي هكذا المختصر وروى
 البخاري في كتاب الجهاد عن ابى حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اسأ الله ان يعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان
 يكي الماء وبما دوى قال كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلى يكي الماء بالحن فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة من حصير فاحرقتها
 فالتصقتها فاستمسك الدم وكثرت ربا عيته يومئذ وجرح وجهه كرت البيضة على راسه قال ابن بطال قد نزع اهل الطب ان الحصى يركبها اذا احوت تبطل زيادة الدم بل الرماد كذا
 لان الرماد من شانه القبض ولهذا ترجم الترمذي لهذا الحديث التداوى بالرماد وقال الهلب فيه ان قطع الدم بالرماد كان معلوماً عند هم اسما ان كان الحصى من ديس السعد في معلوم
 بالقبض وطيب الياحة فالقبض يبد افواه الجرح وطيب الحصى يذهب بدم الدم واما غسل الدم او لا فينبغي ان يكون اذا كان الجرح غير غائراً ما كان غائراً فلا يبرأ من معضه الماء اذا صب
 فيه وقال الوفي عبد اللطيف الرماد فيه نجف وقلة لزع والنجف اذا كان فيه قوة لزع ربا يهجم الدم وجلب لور هو روق عند ابن ماجه من وجع الجرح من سهل بن سعد احرقه لصحين
 لم يرقا قطعة حصير حتى فوضعت رماده عليه فرقى الكلام **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **(باب** سقط لفظ الباب من بعض النسخ **قوله** (عن موسى
 ابن محمد بن ابراهيم) بن العارث التيمي الذي منكر الحديث من السادسة **قوله** (اذا دخلت على المريض) اي لميادته (ففسقوا له في اجله) اي اذهبوا خزنه فيما يتعلق باجله بان تقولوا لا باس
 طهون او يطول الله عمره ويشفيك ويعافيك او وسعوا له في اجله فيغمس عن الكرب والتنفيس التفرج وقال الطيبي اي طهره والدم للتاكيد وقال في اللغات التنفيس التفرج
 اي فحواه واذ هب كربه فيما يتعلق باجله بان تدع له بطول العمر وذهب المرض وان تقولوا لا باس ولا تخف سيشفيك الله وليس مرضك صعباً وما اشبه ذلك فانه وان لم يبرأ شيئاً من
 المقدور لا يطول عمره لكن يهيب نفسه ويفرجه ويصير ذلك سبباً لاتعاش طبيعته وتقويتها ويضعف المرض انتهى (فان ذلك) اي تنفيسكم ليراد شيئاً اي من القضاء والقدر (رو
 يطيب) بالشد يد رفسه) بالنصب على المفعولية يعني لا باس عليكم بتنفيسكم له فان ذلك التنفيس لا اثره الا في تطيب نفسه فلا يضره ذلك ومن ثم عدا من اداب العيادة تطهير
 العليل بلطيف المقال وحن الحال **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه في سننه موسى بن محمد بن ابراهيم وهو منكر الحديث كما عرفت **(بسم الله الرحمن الرحيم**

ابن

ابواب الفرائض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جلدني من ترك ما لا فلو رثته** **حل ثنا سعيد بن عيسى بن سعيد الكوفي ثنا ابي ثناء عن ابن عمر ثنا**
ابو سلمة عن ابرهيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ما لا فلا هله **ومن ترك ضياعا فالى هذا حديث حسن صحيح** وقد رواه الزهري عن ابي سلمة عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ابواب الفرائض** **باب ما جلدني من ترك ما لا فلو رثته** **حل ثنا ابي عبد الله بن ابي بصير عن ابي سلمة عن ابي سلمة عن ابي**
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض القران **وعلموا الناس** فاني مقبوض هذا حديث فيه اضطراب وروى ابواسامة هذا الحديث عن عوف عن رجل عن
 سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم **حل ثنا ابي بكر بن محمد بن عيسى بن ابراهيم بن ابي اسامة بهذا نحوه بمعناه** **باب ما جلدني ميراث البنات** **حل**

ابواب الفرائض بالتحريم فريضة الميراث الشرعية في التوركات لما لاية في شرح السنة الفرض اصله القطع يقال فرضت فلان اذا قطعت له من المال شيئا وفي المغرب الفريضة
 اسم ما يفرض على المكلف وقد يسمى بها كل مقدار فقيل لانصبا للميراث فرائض لانها مقدرة لا يصحها ثم قيل للعلم بالبنات علم الفرائض والعالم بها فرضي ففرائض **باب ما جلدني**
 في من ترك ما لا فلو رثته **قوله** من ترك ما لا فلا هله **وفي بعض النسخ** فلو رثته **ومن ترك ضياعا** بفتح الضاد ويكسر اليماء قال الخطابي الضياع هنا وصف لورثة الميت بالمصدر
 اي ترك اولاد او عيال لا ذوى ضياع اي لا ذوى لهم والضياع في الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما لكل ما يرض للضياع **قوله** اي او مرجعه وما واه او فليات الى اي تا اولى من بهم بعد فاتهم
 والرضعهم فوق ما كان منهم لو عاشوا فاذا ب المستأكله من الظلمة ان يجوزوا حوله فيخلص لورثته **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان واحمد النسائي وابن ماجه (وقد رواه
 الزهري عن ابي سلمة عن ابرهيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ابواب الفرائض** **باب ما جلدني من ترك ما لا فلو رثته** **حل ثنا ابي سلمة عن ابرهيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم**
قال انا وابي بالمؤمنين من القسم فمن مات علي بن لم يترك واه فاعلمنا ان قصاره ومن ترك ما لا فلو رثته **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اما حديث جابر فاخرجه احمد وابو داود و
 النسائي وابن جابر والدارقطني الحاكم واما حديث اش فليظن من اخرجه **باب ما جلدني تعليم الفرائض** **قوله** (تعلموا الفرائض القران) قيل المراد بالفرائض هنا علم الميراث وقيل ما
 افتقر الله تعالى على عباده بقربية ذكر القران **وعلموا الناس** المذكور **قوله** فاني مقبوض **يقضي الله تعالى ويميتني** **قوله** (هذا حديث فيه اضطراب) وقد بينه الترمذي بقوله **روى**
ابواسامة الخ قال الحافظ الفتح قد ورد في الحديث على تعلم الفرائض حديث ليس على شرط المصنف اخرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رفعه تعلموا
 الفرائض وعلموا الناس فاني امر ومقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما ورواه انه موثوقون الا انه اختلف فيه على عوف الاعرابي
 اختلافا كثيرا فقال الترمذي انه مضطرب الاختلاف عليه نه جاعده من طريق ابن مسعود وجاهد من طريق ابرهيرة وفي سائدها عن ايضا اختلاف لفظ عند الترمذي من حديث
 ابرهيرة تعلموا الفرائض فانها نصف العلم وانه اول ما يترجم من امتي **قوله** في الباب عن ابوبكر بن ابراهيم الطبراني في الاوسط من طريق راشد الخان عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي رافع تعلموا القران و
 الفرائض وراشد مقبول لكن الراوي عنه مجهول وعن ابي سعيد الخدري بلفظ تعلموا الفرائض وعلموا الناس اخرجه الدارقطني من طريق عطية وهو ضعيف قال ابن الصلاح لفظ النصف في
 هذا الحديث بمعنى احد التسميين وان لم يتساويا وقال ابن عيينة اذ سئل عن ذلك انه يبني به كل الناس قال غيره لان لوم حالتين حالة حياة وحالة الموت الفرائض تتعلق بالحكم
 الموت انتهى **قوله** في الفتح لمخضا **قلت** قوله ولفظه عند الترمذي من حديث ابرهيرة تعلموا الفرائض الخ فيه ازهد اليس لفظ حديث ابرهيرة المذكور في الباب نعم رواه ابن ماجه والحاكم
 والدارقطني عندهم هذا اللفظ كما ذكره الحافظ في التلخيص **باب ما جلدني ميراث البنات** **قوله** رجاء امرأة سعد بن الربيع **بفتح** الراء وكسر الواو وكسر الواو وكسر الواو وكان اخي النبي
 صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الرحمن بن عوف **قوله** هو خا رجعة بن زيد في قبر واحد ذكره صاحب المشكوة **قوله** (قتل ابوها مطك) اي مصاحبك قال في اللغات معك ظرف مستقر
 كما سما معك لظرف لغو متعلق بقتل رشيد تمييز ويجوز ان يكون حلا مؤكدا لان السابق في معنى الشهادة وان عهدهما اخذ ما لهما اي على طريق الجاهلية في حرمان النساء من الميراث
قوله يدع لهما مالا اي ولم يترك عنهما لهما مالا يبق عليهما وتجهزان به للزواج **قوله** (ولا تنكحان) اي لا تزوجان عادة او غالبا ومع العزة **قوله** (قال يقضى الله في ذلك) اي يحكم بمقتضى القران
قوله (فانزلت آية الميراث) اي قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم **قوله** (واعطاهما الثمن) وذلك لقوله تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم **قوله** (وما بقي فهو لك) اي بالصورة
 وهذا اول ميراث في الاسلام قال البيضاوي رحمه الله واختلف في البنات فقال ابن عباس رضي الله عنهما حكما لواحده اي احكام الجماعة لانه تعالى جعل الثلثين لهما
 فوقهما وقال الباقر حكما حكما ما في قصصه لانه تعالى لما بين ان ظلالا كمثل حظ الانثيين اذا كان معه انثى وهو الثلثان اقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان ثم لما اوجهم ذلك
 ان يزداد النصيب بزيادة العدد من ذلك الهم بقوله فان كن نسك فوق اثنتين ويؤيد ذلك ان البنات الواحدة لما استخقت الثلث مع اخيهما فباخرى ان تستحقه مع اختها مثلها
 وان البنات من امر حرامين وقد فرض لهما الثلثين بقوله فلهما الثلثان انتهى والحديث يوافق الجمهور ولعله لم يبلغ ابن عباس وما هو عنده **قوله**
قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه **باب ما جلدني ميراث بنت الابن مع بنت الصلب** **قوله** (جاد رجل الى ابي موسى وسليمان بن ربيعة) في
 رواية النسائي جاد رجل الى ابي موسى لا شعري وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الماهلي قال الحافظ كانت هذه القصة في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه لانه هو الذي امر ابا موسى
 على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي موسى عليها مدة قال وقد ذكره ابن اسلم ان المذكور كان على قضاء الكوفة **قوله** (رفقا لابنة المصنف ولاخت من اواب
 والام ما بقي) يعني المصنف لما في لفظه تعالى ان امره هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وفيه ان الولد يشمل البنات كما انه غفل عن هذا او اراد ان الولد مختص بالذكر

عبد بن حميد ناكري بن علي بن عبد الله بن محمد بن عجيل عن جابر بن عبد الله قال جابت امرأة سعد بن الربيع بانيتهما من سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عصما اخذ ما لهما فلم يدر لهما مال ولا تشكر ان الاولهما مال قال يقضه الله في ذلك فترت اية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرها فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثلث وما بقي فهو لك هذا حديث صحيح لا يعرفه الا من حديث عبد الله بن محمد بن عجيل وقد رواه شريك ايضا عن عبد الله بن محمد بن عجيل باب ماجاء في ميراث بنت الابن مع بنت الصداق حل ثنا الحسن بن عرفة نايزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن ابي قيس الاودي عن هزيب بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى وسليمان بن ابي يعقوب وسالهما عن ابنة وابنة ابن اخت لابي وام فقالوا لابنة النصف وللخت من الاب والام ما بقي وقال له انطلق العبد الله فاسأله فانه سئتا يعني فاني عبد الله فذكر له ذلك واخبره بما قال قال عبد الله قد ضللت اذا وانا من المهتدين ولكن اقصي فيها كما قص رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنة النصف لابنة الابن السدس ثمالة الثلثين وللخت ما بقي هذا حديث صحيح واو قيس الاودي اسم عبد الرحمن بن ثروان كوفي وقد رواه ايضا شعبة عن ابي قيس باب ماجاء في ميراث الاخوة من الاب والام حل ثنا ابان بن يزيد بن هارون ناسفيا عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي انه قال انكم تقرن هذه الالية من بعد وصية توصون بها اودين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الوصية وان اعيان بني لام يثرون دون بني العلات الرجل يرث اخاه لايه وامه دون اخيه لايه حل ثنا ابان بن يزيد بن هارون ناكري بن ابي نازدة عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حل ثنا ابن ابي عمير ناسفيا نا ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني لام يتوارثون دون بني العلات هذا حديث لا يعرفه الا من حديث ابي اسحاق عن الحارث عن علي وقد تكلم بعض اهل العلم في الحارث العلوي هذا الحديث عند اهل العلم باب حل ثنا عبد بن حميد نا عبد الرحمن بن سعد نا عمرو بن ابي قيس عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال جابني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في ان امرئ في بني سلمة فقلت يا نبي الله كيف اقسمني مالي بين ولدي فلم يرده علي شيئا فقلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الالية هذا حديث صحيح وقد رواه ابن عيينة وغيره عن محمد بن المنكدر عن جابر

ابن ابي عمير

او قال للخت النصف على حجة التصيب كذا في المرقاة (الى عبد الله) اي ابن مسعود (فانه سئتا جانا) اي يوقفا (قال عبد الله قد ضللت اذا) اي ان واقفتها في هذا الجواب وما انما من المهتدين اي جئنا الى الصواب (ولكن اقصي فيها) اي في المسئلة (ثمالة الثلثين) بالاضافة ونصبه على المفعول له اي لتكميل الثلثين وقال الطيبي رحمه الله اما صحت كونك انك اذا اضفت السدس الى النصف فقد كملت الثلثين ويحتمل ان يكون تعاصبت مع البنات وبينه ان حق البنات الثلثان كما تقدم واخذت الصلبية الواحدة النصف لقوة القرابة فبقى سدس من حق البنات فتأخذ بنات الابن واحدة كانت او متعددة وما بقي من الذكوة فلا يوصيه فبنات الابن من ذوات الفروض مع الواحدة من الصليبات كذا ذكره السيد في نهج الفرائض قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري واخرجه الترمذي واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي والطحاوي واو قيس الاودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان بمثلثة مفتوحة ورواه عنه صدوق بها خلف من السادسة من سنة عشرين ومائة: باب ماجاء في ميراث الاخوة من الاب والام قوله (وان رسول الله صلى الله عليه وسلم بكران والاولاد للحال رواه اعيان بني لام) يعني ان الوالد والعطف اقصي بان اعيان بني لام والمراد من اعيان بني لام الاخوة والاخوات لابي احد ام واحد من عين النبي وهو المنكدر منه (يرثون) وفي بعض النسخ يثرون دون بني العلات هم الاخوة لابي وامهات شقي والعوان بنو اعيان اذا اجتمعوا مع بني العلات فاليراث لبي اعيان لقوة القرابة وانما وراج الوصلة قال الطيبي قوله انكم تقرن اخباريه معنى الاستفهام يعني انكم تقرن هذه الالية هل تدرين مضاهها فالوصية مقدم على الدين في القراءة متأخرة عن القضاء والاخوة فيها مطلق بهم التسوية يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم بتقديم الدين عليها ارضى في الاخوة بالفرق انتهى (الرجل يرث اخاه لايه وامه دون اخيه لايه) استيناف كالنفسير لبقوله وذكر الحافظ هذا الحديث في التلخيص وفيه يرث الرجل اخوه لايه واسدس اخيه لايه وعنه للترمذي ابن ماجه والحاكم فان قلت اذا كان الدين مقدما على الوصية فلم يقدمت عليه في التوزيع قلت اهتماما بانها الكفاية لما كانت الوصية مشبهة باليراث في كونها اخوة من غير عمن كان اخرجهما مما يشق على الورثة ويتعاضد ولا يطيب انفسهم بها كان اداها منظمة للتوزيع لجان الدين فان نفوسهم مطمئنة الى اداءه فلذلك قدمت على الدين بغا على غيره والمساواة الى اخرجهما مع الدين ولذلك جئ بكلمة او للتسوية بينهما في الوجوب قاله القاري قلت وسياق وجه تقديم الوصية على الدين في القراءة مفصلا في باب يبد بالدين قبل الوصية قوله (ان اعيان بني لام يتوارثون دون بني العلات) تقدم شرحه الفا قوله (وقد تكلم بعض اهل العلم في الحارث) وذكر الحافظ كلامهم فيه في تهذيب التهذيب قال في تقريب الحارث بن عبد الله الاحمد الصمداني الحثي الكوفي ابو زهير حقا على كذب الشعبي في رواه ودرج الرضا وفي حديثه ضعف ليس له عند الناس سوى حديثين انتهى وقال في التلخيص بعد كره هذا الحديث اخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث الحارث عن علي والحارث فبه ضعف قد قال الترمذي انه لا يعرف الا من حديثه لكن العمل عليه كان عالما بالقراءة قد قال النسائي لا بأس به انتهى والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم (وفي بعض النسخ عن جماعة اهل العلم: باب كذا في بعض النسخ باب بغير ترجمة) وقع في بعضها باب ميراث البنات قوله (نا عبد الرحمن بن سعد) هو عبد الرحمن بن عبد الله ابن سعد بن عثمان لدرشتي ابو محمد الرازي المقرئ ثقة من العاشرة نا عمرو بن ابي قيس الرازي الاذرق كوفي تولى امرى صدق له (وهما من الثامنة قوله) (وانا مريض في بني سلمة) يعني المملة وكسر اللام هم قوم جابروهم بطن (بين ولدي) كذا وقع في رواية الترمذي هذا بزيادة لفظين ولدي ولم يقع هذا اللفظ في الرواية الانية ولا في رواية واحد من نسخة الائمة الستة بل وقع في بعض طرق حديث جابر المذكور في الصحيحين فقلت يا رسول الله انما يرثني ولا يرثني في رواية البخاري انما يرثني اخواتك فبين رواية الترمذي هذه وهذه الروايات مخالفة ظاهرة

ابن ابي عمير

باب ميراث الاخوان حدثنا الفضل بن الصبح البغدادي ثنا سفيان بن عيينة ثنا محمد بن المنكر بن سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني فوجدني قد اغشى علي فأتاني ومعا بوبك وهما ماشيان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى علي من وضوءه فافقت فقلت يا رسول الله كيف قضى في مالي او كيف اصبحت
في مالي فلم يجبني شيئا وكان له تسع اخوات حتى نزلت ية الميراث يستفتونك قل الله يفتيك في الكلالة الآية قال جابر في نزلت هذا حديث حسن صحيح باب ميراث جاري
ميراث العصابة حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن مسعود بن ابراهيم ثنا ابي حنيفة بن ابي اسحق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها
فما بقى فهو لاولي رجل ذكر حدثنا عبد بن حميد نا عبد الرزاق عن معمر بن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن وقد روى
بعضهم عن ابن طاووس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ميراث الجد حدثنا الحسن بن عرفة ثنا يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين
في الصحيح هو مقدم (فقد روى علي شيئا فقلت ابو صبيح الله في اولادكم لذكركم مثل حظ الانثيين الآية) وفي رواية لا تية فلم يجبني شيئا وكان له تسع اخوات حتى نزلت ية الميراث يستفتونك قل
الله يفتيك في المال ابن العربي بعد ان ذكر الراتبين في احد ما نزلت يستفتونك وفي اخرى ية الميراث هذا تعارض لم يتفق بيانه الى الان ثم اشار الى ترجيح ية الميراث وتوهم
يستفتونك قال الحافظون يظهر ان يقال ان كلام من الايتين لما كان فيها ذكر الكلالة نزلت في ذلك لكن الآية الاولى لما كانت الكلالة فيها خاصة بميراث الاخوان من الام كما كان ابن مسعود
يقول له اخ اذ اخ من ام وكذا اقر سعد بن ابى قاصل خوجه اليه يفتي بصحيح استفتوا عن ميراث غيرهم من الاخوان فزلت الاخيرة فيعلم ان كلام من الايتين نزل في قصة جابر بن عبد الله
الاية الاولى ما يتعلق بالكلالة واما سبب نزول اولها فخر من حديث جابر ايضا قصة ابنتي سعد بن الربيع ومنع عمها ان تزعم ان اسمها فزلت ابو صبيح الله الاية انتهى (باب ميراث الاخوان)
سقط هذا الباب من بعض النسخ قوله (قد اغشى) بصيغة المجهول (على) بتشديد اليا قال في النهاية اغشى على المريض شئ عليه كان المرض مترعقله وغطى انتهى قال الكرماني في الاغشاء والغشى بمعنى
واحد قال العيني ليس كذلك فان الغشى هو من يحصل من طول التعب هو اخف من الاغشاء والفرق بينه وبين الجنون والنوم ان العقل يكون في الاغشاء مغلوبا وفي الجنون يكون مسلوبا وفي النوم
يكون مستويا انتهى (فصلى علي من وضوءه) بفتح الواو وقال الحافظ يحتمل ان يكون المراد حجب بعض الماء الذي توضأ به او ما بقى منه والاول المراد فلم يصفه في الاغشاء في الاحتصام ثم صب وضوءه
علي لانه اود فتوضأ وصبه علي انتهى (فاقتت) اي من اغشى (يستفتونك) اي يستفتونك في الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى (قل الله يفتيك في الكلالة) قال الجزري في النهاية قد
تكرر في الحديث ذكر الكلالة وهوان يموت الرجل ولا يدع والاول ولد ايرثانه واصله من كلاله الشياذ الحاطبه وقيل الكلالة الابرثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد فهو وقع على
الميت وعلى الابرث بهذا الشرط وقيل الكلاله لان طرفان للرجل فادامتا لم يخفها فقد ماتت عن ذهاب طرفيه فمضى ذهاب الطرفين كلاله وقيل كل ما احتجب بالشي من جوانبه فهو اكليل
وبسبب ان الابرث يحيطون به من جوانبه انتهى وقال القسطلاني الكلاله الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال بعضه ابن مسعود الذي لا ولد له فقط وهو قول
عمر والاولى والولد فقط وهو قول بعضهم ومن لا يرثه الامام وعلى هذه الاقوال فالكلاله اسم للميت قيل الكلاله اسم للورثة معاد الابوين والولد قاله طبري اختارها ابو بكر رضي الله تعالى عنه
سواء ذلك لان الميت بذهابه طريقه كلاله الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الطهارة وفي التفسير وفي الطب وفي الفرائض وفي الاعتصام و
مسند ابودان وابن ماجه وفي الفرائض والنسائي فيه وفي الطهارة وفي التفسير وفي الطب واخرجه الترمذي ايضا في التفسير (باب ما جاء في ميراث العصابة) قوله (الحقوا) بفتح هـ
وكره جاري (وصلى الفرائض) اي الحصر القدر في كتاب الله تعالى من تركه الميت وهي النصف والربع والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث
بكره القادسي فما فضل بينهم من المال (فهو لاولي رجل) اي لا قرب رجل من الميت (ذكر) تأكيدا واحتراما من الخلق وقيل اي صغيرا وكبيرا في شرح مسلم للتوفي قال العلماء المراد بالاولى الاقرب
ما خضع الولي باسكان الام على وزن الرمي وهو القرب الذي المراد بالاولى احق بخلاف قولهم الرجل اولي باله لانه لرجل هنا على احق بخلاف الفاعلة لانه لا يدرى من هو الاحق ووصف الرجل
بالذكر تنبيه على سبب استحقاقه وهو الذكورية التي هي سبب العصبية وسبب الترجيح في الادرث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال تحتهم من كثرة بالقيام بالعليا
والضيقات وارفا القاصدين وهو اسامة السائلين وتحمل العرامات غير ذلك وقد جمعوا على ان ما بقى بعد الفرض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث عاصب بعيد مع وجوه
فاد اختلف بنتا واخا وحما فلبنت النصف فرضا والباقي للاخ ولا شئ للعم وجملة عصبات النسب الابن والاب من يلد بهما ويقدم منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الابن ثم البنات
ثم الاخوان الابوين والاب وهم في درجة في شرح السنة فيمد ليل على ان بعض الورثة يجبا لبعض المحجب فوعان حجب نقصان وحج جرم ان قوله (هذا حديث حسن) بل هو صحيح فانه
اخرجه الشيخان وقد روى بعضهم عن ابن طاووس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ في الفتح قيل تفرده بهيب بوصله ورواه الثوري عن ابن طاووس لم يذكر ابن عباس
بل اسرله اخرجه النسائي والحاوي وانشاد النسائي الى ترجيح الارسال وروح عند صاحب الصحيح الموصول المتابعة روح بن القاسم وهيبا عندهما يحيى بن اربع عند مسلم وزياد
ابن سعد وصالح عند الدررطني واختلف على عمر فراه عبد المذوق عندهم من اخرج مسند ابان والترمذي وابن ماجه ورواه عبد الله بن المبارك عن معمر والثوري جميعا مرسلا
اخرجه الطحاوي ويحتمل ان يكون حمل اية معمر على رواية الثوري وانما صحى كمال الثوري وان كان يحفظ منهم لكن العدة بالكثيرة واداء تعارض الوصل والارسال وله يرجح احد الطرفين
قدام الوصل انتهى (باب ما جاء في ميراث الجد) قوله (فقال ان ابن ابني مات فاني من ميراثه) اي وله بنتان ولهما الثلثان وكان معلوما عندهم (قال انك السدس) اي لقر
(فقال لك سدس اخر) اي بالعصبية (قال ان السدس الاخر) قال القاري في شرح المشكوة بكره الحاد وفي نسخة يعني من المشكوة بالفتح والمراد به الاخوان بكره لك طعمة (يعني هررق تلك
بسبب عدم كثرة اصحاب الفروض وليس يقرب لك فانهم ان كثروا لم يبق هذا السدس الاخير لك قال الطبري في هذه الصورة هذه المسئلة ان الميت ترك بنتين وهذا السائل فلهم الثلثان

وغيرهم المال لورثته من المسلمين قال بعضهم لا يرثه ورثته من المسلمين واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وآله لا يرث المسلم الكافر وهو قول الشافعي وحل ثنا حنبل وسعد
 ناخصين بن نعيم عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يتوارث اهل ملتين هذا حديث شريك نعرفه من حديث جابر الامم حديث ابن ابي ليلى
 باب ماجاء في ابطال ميراث القاتل حل ثنا قتيبة نا الليث عن اسحاق بن عبد الله عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال القاتل
 لا يرث هذا حديث لا يصح لا يعرف هذا الامم هذا الوجه اسحاق بن عبد الله بن ابي فرقة قد تركه بعض اهل العلم منهم احمد بن حنبل والعمل على هذا عند اهل العلم ان القاتل
 لا يرث كان القاتل خطأ او عمد وقال بعضهم اذا كان القاتل خطأ فانه يرث وهو قول مالك باب ماجاء في ميراث المرأة من رجله زوجها حل ثنا قتيبة واحمد
 ابن ميمون وغير واحد قالوا ناسف بن زعيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال عمر الدية على العاقلة ولا يرث المرأة من رجله زوجها شيئا واخبره الضحاك بن سفيان
 الخلافي ان رسول الله صلى الله عليه وآله كتب اليه ان رثت امرأة اشيم الضنابي من رجله زوجها هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء ان ميراث اللورثة والعقل للعصبة
 حل ثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قضى في رجلين امرأة من بني نجيان سقطت بغير عبد او امته ثم ان
 ابن ابي ليلى وغيرهم بل يكون ماله فينا المسلمين وقال ابو حنيفة والكوفيون والاذرعي اسحاق بن زينة ورثته من المسلمين وروى ذلك عن علي بن ابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الترمذي ابو حنيفة
 ما كسبه في رثته فهو ميراث المال وما كسبه في الاسلام فهو للمسلمين وقال الاثرون للجمع لورثته من المسلمين انتهى قوله من ناخصين بن نعيم بالنون مصغرا الواسط ابو محسن الطبري في
 الاصل الايسر به روى النسب من النامية قوله لا يتوارث اهل ملتين قال ابن الملك يدل بظاهره على اختلاف الملل في الكفر ينفع التوارث كاليهود والنصارى والجوس عبدة الاوثان
 واليه يشرى لما في قلنا المراد هنا الاسلام والكفر فان الكفر كلهم ملة واحدة عند مقابلةتم بالمسلمين وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون انتهى وقال الامام محمد بن حنفية لا يرث المسلم الكافر
 ولا الكافر المسلم والكفر ملة واحدة يتوارثون به وان اختلفت مللهم فيرث اليهودي من النصارى والنصارى من اليهودي وهو قول ابو حنيفة رح والعامة من فقهاءنا انتهى وقال الترمذي
 في شرح مسلمة توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهودي من النصارى وعكسه والجحيمى منها وهما منه قال به الشافعي رح وابو حنيفة رح والآخرون ومنه مالك قال الشافعي كان لا يرث حربي من
 ولا ذي من حربي قال اصحابنا وكانا الروكا لغيريين في بلدين متحاررين لم يتوارثا انتهى وقال الشوكاني في النيل ظاهر قوله لا يتوارث اهل ملتين انه لا يرث ملة كفرة من اهل ملة كفرة اخرى
 ربه قال الاذرعي ومالك واحمد والهادوية وحمله الجمهور على ان المراد باحدى الملتين الاسلام وبلاخرى الكفر ولا يخفى بعد ذلك انتهى قوله وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث جابر
 الامم حديث ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال في الترمذي صدق سى الخذوا جدا واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر وقال في النيل سند ابو داود فيه
 العمري بن شعيب صحيح باب ماجاء في ابطال ميراث القاتل قوله عن اسحاق بن عبد الله قال في الترمذي اسحاق بن عبد الله بن ابي فرقة الاممى مولاهم المدي من رابع قوله
 القاتل لا يرث فيه دليل على ان القاتل لا يرث من المقتول سواء كان قتل خطأ او عمدا واليه ذهب اكثر اهل العلم قوله وهذا حديث لا يصح واخرجه ابن بلجة والسائي في السنن الكبرى وقال
 اسحاق بن زكريا قوله روى العمل على هذا عند اهل العلم ان القاتل لا يرث كان القاتل خطأ او عمد الخ قال الشوكاني في النيل تحت حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فرغوا ميراث القاتل
 شيئا بخروجه ابو داود والنسائي استدله به من قال بان القاتل لا يرث سواء كان القاتل عمدا او خطأ واليه ذهب الشافعي وابو حنيفة واصحابه واكثر اهل العلم قالوا لا يرث من الماله
 لا من الدية وقال مالك والنسائي والهادوية ان قاتل الخطأ يرث من الماله دون الدية ولا يخفى ان التخصيص لا يقبل الا بدليل وحديث عمرو بن شعيب بن ابي كثير الا شفعى عند الطبراني نص
 في محل النزاع فان النبي صلى الله عليه وآله قال له اعقلها ولا ترثها وقد كان قتل امرته خطأ وكذلك حديث عدى الجحني عن ابي حنيفة في سنته بلفظ ان عديا كانت له امرتان اقتدتا
 فرج احدهما فماتت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله لم اتاه فذكر له ذلك فقال له اعقلها ولا ترثها واخرج البيهقي ايضا ان رجلا من بني حنظلة فاصاب امه فماتت من ذلك فاراد نصيبه
 من ميراثها فقال له اخوته لا حق لك فارتفعوا الي علي فقال له حقتك من ميراثها الجوز وغيره الدية ولم يعطه من ميراثها شيئا واخرج ايضا جابر بن زيد انه قال اياما رجل قتل رجلا
 او امرأة عمدا او خطأ فلا ميراث له منها واما امرأة قتلت رجلا او امرأة عمدا او خطأ فلا ميراث لها منهما وقال قاضي حنبل في ذلك عمر بن الخطاب على شرح وغيرهم من قضاة المسلمين وقد ساق
 البيهقي في الباب ثار عن عمرو بن عباس وغيرهما تفيد كلها انه لا ميراث للقاتل مطلقا انتهى باب ماجاء في ميراث المرأة من دية زوجها قوله ركتب الميراث ورث امرأة اشيم الضنبا
 بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى منسوب الى ضباب بن كلاب قتل في حياة النبي صلى الله عليه وآله خطأ قال الشوكاني في النيل فيه دليل على ان الرجة توت من دية زوجها كما
 توت من ماله وكذلك يدل على ذلك حديث عمرو بن شعيب العموم قوله فيه بين ورثة القاتل والزوجة من جملةتم وكذلك قوله في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله
 فقالت حديث عمرو بن شعيب الذي اشار اليه الشوكاني لخرجه احمد وابو داود والنسائي وان ملج عن عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله قضى ان العقل ميراث
 بين ورثة القاتل على قرائنهم وحديث قرة بن دعوس اخوجه البخاري في تاريخه عن قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم انا وعمي فقلت يا رسول الله عند هذا دية ابي فمرا يعطينيها
 كان قتل في الجاهلية فقال اعطه دية ابيه فقلت هل احمي فيها حق قال نعم وكانت دية مائة من الابل وحديث سعيد بن المسيب المذكور في الباب اخوجه الترمذي ايضا في باب
 المرأة توت من دية زوجها من ابواب الديات وتقدم هنا الشرح باب ماجاء ان ميراث اللورثة والعقل للعصبة وهو الظاهر قوله (رضى) اوحكم (رضي) من بن نجيان
 امرأة من بن نجيان قال الترمذي المشهور بكسر اللام في نجيان وروى فتحيا وحنان بن هذيل (بقره) بضم العين المعجمة وشدة الراء من بن نجيان (عبد وامة) بدل من غرة واد للتزوج لا
 للشك قد تقدم تفسير الخرق في باب به لجان من ابواب الديات ثم ان المرأة التي قضى عليها بصيغة المجهول احمي عليها وهي المرأة التي (توفيت) اي ماتت قال في اللغات في شرح

صحيح

في نسخة نسخة الاحمدى

م في بعض النسخ على الصفة

ان رسول الله صلى الله عليه قال ايما رجل عاها حجة او امة فالولد ولد زنا لا يرت ولا يورث وقد روي غير ابن لهيعة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب
العمل على هذا عند اهل العلم ان ولد الزنا لا يرت من ابيه باب من يرت الولد حل ثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جابر ان رسول
الله صلى الله عليه قال يرت الولد من يرت المال هذا حديث ليس اسناده بالقوي حدثنا هارون ابو موسى المستملي البغدادي نا محمد بن حوثب نا عمر
ابن روبة التغلبي عن عبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري عن مائة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه المرأة تحوز ثلثة ما يرت عتيقها ولقيطها وولدها الذي
لا عنت عنه هذا حديث حسن غريب لا يعرف الا من حديث محمد بن حرب على هذا الوجه اخر الفرائض بسما الله الرحمن الرحيم ابواب الوصايا عن رسول الله
راهويه وغيره وقال بعضهم يجعل ميراثه في بيت المال هو قول الشافعي واخر جديث النبي صلى الله عليه ان الولد لمن اعنق (وقول الشافعي ومن تبعه هو الظاهر لان حديث يميم
الداري المذكور في الباب على تقدير صحته لا يقاوم حديث عائشة انما الولد لمن اعنق وعلى التنازل فتورد في الجمع هل يخص عمو والحديث المتفق على صحته هذا فيستثنى منه
من اسلم او قول الاولوية في قوله اولي الناس معنى النصره والمعاندة وما اشبه ذلك كالميراث ويقتضي الحديث المتفق على صحته على من مخرج الجرمي الى الثاني ورجحانه
ظاهر بجزم ابن القصار فيما حكاه ابن بطال فقال لو صح الحديث لكان تاريخه انه احق بولادته في الحره الاعانة والصلوة عليه اذ مات ونحو ذلك لوجاه الحديث بلطف الحق ميراثه لوجب تخصيص الاول
والله اعلم بقوله (ايما رجل عاها) بصيغة الماضي من باب الفاعلة اي في قول الجزري في النهاية العاها الزاني وقد عجم بعضهم دعوى اذ ان المرأة ليلد للفجر ربها غلب على الزنا مطلقا وانما
ولد زنا لا يرت اي من ابي (ولا يرت) بفتح الراء وقيل بفتحها قال ابن الملك اي يرت ذلك الولد من الواطى ولا من اقر به اذ لو اثة بالنسب لا نسب بينه وبين الزاني ولا يرت الواطى ولا اقر
من ذلك الولد الحديث في سنة ابن لهيعة وفيه مقال معروف فيمكن قال الترمذي رواه غيره عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جابر باب من يرت الولد بفتح الواو ويحيى ولا العتق وهو اذا
نات العتق ورثته معتقه او ورثته معتقه قوله يرت الولد اي مال العتق (من يرت المال) اي من العصابات الذكور والمراد العصابة بنفسه قال الظاهر هذا مخصوص اي يرت الولد كل
عصابة يرت مال الميت والمرأة وان كانت توت الا انها ليست بعصبة بل العصابة الذكور وان كانت لا ينتقل الولد الى بيت المال ولا تيرث النساء بالولاد الا اذا اعتنق واعنق عتيقهن احد
انتمى قال في اللغات اي اذا سأت عتيق ارب او عتيق عتيقه يرت الابن ذلك الولد وهذا مخصوص بالعصابة ولا تيرث النساء بالولاد الا من اعنقته او اعنق من اعنقته انتهى قوله (هذا اخذ
ليس اسناده بالقوي) لان فيه ابن لهيعة قوله حدثنا هارون ابو موسى المستملي البغدادي هو هارون بن عبد الله البزاز الحارفي البغدادي نا محمد بن حرب نا محمد بن حوثب نا عمر
ثقة من التاسعة (نا عمرو بن روبة) بضم الراء وسكون الواو بعدها مجهزة (التغلبي) بثناة الحموص من الرابعة (عن عبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري) قال في التقريظ عبد الواحد
ابن عبد الله بن كعب بن عمير النصري بالنون ابو بصر ضم الموحدة وسكن المهمله اليمشي ويقال للمصطفى ثقة من الخامسة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته ويعرف ابوه بابن بسر بن ابي
الموحدة وبالمهمله قوله (المرأة تحوز) اي تجمع وتحيط ثلاثه ما يرت جمع ميراث (عتيقها) اي ميراث عتيقها فانه اذا اعنقت عبدا ومات ولم يكن له وارث توت ماله بالولاد
(ولقيطها) اي لقيطها فان الملقط يرت من اللقيط على مذهب سحاق بن راهويه وعامة العلم على انه لا ولا للملقط لانه عليه الصلوة والسلام خصه بالمعتق بقوله لا ولا الا
ولا العتاقه قال الخطابي اما اللقيط فانه في قول عامة الفقهاء حرف اذا كان حرا فلا ولا عليه لاحد والميراث انما يستحق بنسب او ولا وليس بين اللقيط وملقطه واحد منهما واو كان
اسحاق بن راهويه يقول ولا للقيط للملقطه ويخرج حديث وثالثه وهذا الحديث غير ثابت عند اهل النقل فاذا لم يثبت الحديث لم يلزم القول به فكان مذهب الامة
العلم ما ولي انتهى ولها الذي لا عنت عنه اي عن قبله ومن اجله في شرح السنة هذا الحديث غير ثابت عند اهل النقل وانفق اهل العلم على انها تاخذ ميراث عتيقها واما الولد
الذي نفاه الرجل باللعان فلا خلاف ان حدها لا يرت الاخر لان التوارث بسبب النسب انتهى باللعان واما نسبه من جهة الام فثابت وتوارثان قال القاضي رحمه الله حيازة
الملقطه ميراث لقيطها محرمة على انها ولي بان يصرف اليها ما خلفه من غيرها صرف مال بيت المال الى الاحاد المسلمين فان تركته لهم لانها توتها وراثه المعتقه من معتقها
واما حكم ولد الزنا فحكم المنقذ لا فرق انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في الفتح بعد كونه الحديث حسنه الترمذي وصححه الحاكم وليس فيه سكو عن روي
مختلف فيه قال البخاري فيه نظره وثقه جماعة انتهى حديث وثالثه هذا خرج ايضا ابداه والنساق وابن ماحه باب الوصايا قال في الفتح الوصايا جمع وصية
كالهدايا وتطلق على فعل الموصى وعلى ما يوصى به من مال او غيره من عهد دخه فتكون بمعنى المصدر وهو الايصاء وتكون بمعنى المفعول وهو الاسم وفي الشرع عهد خاص مصان
الى ما بعد الموت قد يصعب التبرع قال الازهرى الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اصبه اذا وصلته سميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حياته بعد مماته ويقال وصية
بالتشديد ووصاية بالتخفيف وغيرهم وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به التبرع عن النهيات والحث على الامورات انتهى باب ما جاء في الوصية بالثلث قوله (مرجنت
عام الفتح صوابه عام حجة الوداع قال الحافظ في فتح الباري اتفق اصحاب الزهري على ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة لخرج الترمذي وغيره من طريقه و
اتفق لفظا على انه وهم فيه قال ويمكن الجمع بين الروايتين بان يكون ذلك وقع له مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد اصلا وفي الثانية
كانت له ابنة فقط انتهى (اشفيت منه) اي اشرفت يقال اشفى على كذا اي قاربه وصار على شفاه ولا يكاد يستعمل الا في الشرع (يعرف في) حال (وليس يرتني) اي من اصحاب الفريضة
الابنتي لانه من له عصابة كثيرة ذكره المظهر قال الطبري في هذا التاويل قوله ورثتك ولعل تخصيص البنات بالذكر لغيرها والمعنى ليس يرتني من اخاف عليه ابنتي بقاوم
بالتحسين والتقدير (بما لك) اي بتصدقك للفقير بالشرط بلجي اي بما لنصف قال ابن الملك يجوز نصبه عطفا على الجار والجورور رفعها في الشرط كاف مجرور عطفا على مجرور الجار

لا تعرفه الامم حديث مالك بن مغول باب ماجاء لا وصية لوارث حل ثنائها تاد وعين بن حجر قالنا السمعيل بن عتياش ناشر حجيل بن مسلم الخولا عن ابى امامة الباق
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله تبارك وتعالى قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث المولود للغراش وللعاشر والحجر وصية
على الله تعالى ومن لم يمتحى الوغير ابية او انتمى الوغير مواليه فعليه لعنة الله التابعة الى يوم القيمة لا تنفق امرأة من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الضم
قال ان افضل اموالنا وقال العارية مائة والنخلة مردودة والذين يمحضون والرعي غارم وفي الباب عن عمر بن الخطاب رجة والنس بن مالك هذا حديث حسن قد مر في ابى امامة
هل وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات ترك شيئا يوصيه فيه قيل فيكف امر الناس بالوصية ولم يرص قال وصى بكتاب قال القرطبي استبعاد طمحة واصح لانه اطلق فلوارث شيئا بعينه لخصه
فما عاقبه بان طه كتب على المسلمين الوصية وامر اباها فكيف لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فاجابه بما يدل على انه اطلق في موضع التقيد (وصى بكتاب الله تعالى) اي بالتك به والعمل
بمقتضاه ولعله اشار لقوله صلى الله عليه وسلم تركت لكم ما انتمسكم به لو تضلوا كتاب الله واما ما صح في مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم اوصى عند موته بثلاث لا يبقين مجزيرة العرب شيئا
وفي لفظ اخرجوا اليهود من جزيرة العرب وقوله اجيزوا الوفد نحو ما كنت اجيزهم به ولم يذكر الراوي الثالثة وكذا ما ثبت في النسخ ان صلى الله عليه وسلم كان يحرم ما تكلم به الصلوة وما سكت
ايمانكم وغير ذلك من الاحاديث التي يمكن حصرها بالتبع فالظاهر ان ابن ابي وافي لم يرد تقيبه ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم وكان فيه تبيان كل شئ اما بطريق الغر
واما بطريق الاستنباط فاذا اتبع الناس ما في الكتاب علموا بكل ما اهرم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه ولا تؤاخذوا بالذمات او لم
يستخضرها حال قوله والاولا انه انما اراد بالنفي الوصية بالخلافة او بالمال وساغ اطلاق النفي ما في الاول فقريفة الحال واما في الثاني فلانه التبادر عرفا وقد صح عن ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم لم يوص احد من ابى شيبة من طريق ارقم بن شرحبيل عن مع ابن عباس هو الذي روى حديث انه صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاث والحج بينهما على ما تقدم قوله وهذا
حديث حسن صحيح واخرجه البخاري في الوصايا وفي الغزالي في فضائل القرآن واخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه في الوصايا (باب ماجاء لا وصية لوارث) قوله ناشر حجيل بن مسلم
الخولا في (الشواهد في ثلثين من الثالثة قوله) (قد اعطى كل ذي حق حقه) اي بين له حظه ووضيعة الذي فرض له (فلا وصية لوارث) قال الامير الميمني في السبل الحديث دليل على منع الوصية
للوارث وهو قول الجمهور من العلماء وذهب الهادي جماعة الجوزها مستدلين بقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت الاية قالوا ونسخ الوجوب لا ينافي في الجواز قلنا نعم لول
ليريد هذا الحديث فانه ينافي في جوازها اذ جوبها قد علم نسخها من اية الوارث كما قال ابن عباس كان المال للولد والوصية للوالدين فنتسخ الله سبحانه من ذلك ما احب فجعل الذم
مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السك وجعل للمرأة الثلث الربع والزوج الربع انتهى قلت حديث ابن عباس هذا اخرج البخاري في صحيحه في الوصايا وغيره
قال الحافظ هو موقوف لفظا الا انه في تفسيره اخبارا بما كان من الحكم قبل نزول القرآن فيكون في حكم المرفوع بعد التقرير انتهى واعلم ان حديث ابى امامة اخرج الدررقي في حديث
ابن عباس زاد في اخره الا ان ليشاء الورثة قال الحافظ بلوغ المرام اسناده حسن وقال في القم رجالة ثقات لكنه معلول فقد قيل ان عطاء الذي رواه عن ابن عباس هو الخراساني وهو
ليس من ابن عباس واخرجه الدررقي ايضا من حديث عمر بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا وصية لوارث الا ان حيا الورثة قال الحافظ في التلخيص اسناده واه وفي هذه الزيادة
دليل على انها تصح وتنقد الوصية للوارث ان اجازها الورثة قال العيني في العدة قال النذري انما يبطل الوصية للوارث في قول اكثر اهل العلم من اجل حقوق ساثر الورثة فاذا اجازها
حازت كما اذا اجازوا الزيادة على الثلث ذهب بعضهم الى انها لا تجوز ان اجازوها لان النسخ حتى الشرع فلو جوزها كما قد استعملت الحكمة المنسوخ وذلك غير جائز وهو قول اهل الظاهر
انتمى (الولد للغراش) اي للام قال في النهاية وتسمى المرأة فراش لان الرجل يفرشها اي الولد منسوب الى صاحب الغراش سواء كان زوجا او سيدا او اطمى وشبهة وليس للزاني في نسيه حظ
انما الذي جعل له من غله استحقاق الحرة هو قوله (وللعاشر الحجر) قال الترمذي يشرى يريد ان له الخيبة وهو كقولك له التراب الذي ذهب الى الرحم فقد اخطا لان الرحم لا يشرع في ساثره
(وصاياهم على الله تعالى) قال الظهير يعني نحن نقيم الحد على المرأة وصاياهم على الله ان شاء عفا عنهم وان شاء عاقبهم هذا مفهوم الحديث وقد جاء من اقيم عليه الحد في الدنيا لا يعد ذلك
الذنب في القيامة فان الله تعالى اكرم من ان يثني العقوبة على من اقيم عليه الحد ويحتمل ان يراد به من نرى اذ اذنب بنا اخره ولم يقيم عليه الحد فحسبه على الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقب
قال القاري ويمكن ان يقال وهو مجرى احكام الشرع بالظاهر الله تعالى علم بالمرات فحسبهم على الله وجزاءهم عند الله او ببقية محاسبتهم ومجازاتهم من الاصرار على ذلك الذنب مباشرة
ساثر الذنوب تحت مشية (ومن ادعى الى غير ابية) بتشديد الال الى تنسب الى غير ابية وهو يعلم انه غير ابية (او انتمى الى غير مواليه) اي انتسب اليهم وصار معد فاهم من نمية الى ابية
نميا نمية اليه وانتمى هو فعليه لعنة الله التابعة الى يوم القيمة) وفي رواية ابى داود عن انس المتابعة الى يوم القيمة (لا تنفق) نفق وقيل نفى (امرأة من بيت زوجها الا باذن
زوجها) اي صريحها او لالة (قيل يا رسول الله ولا الطعام قالوا افضل اموالنا) يعني فاذا لم تجز الصدقة بما هو اقل قد اذن من الطعام بغير اذن الزوج فكيف تجوز بالطعام الذي هو
افضل العارية للتشديد ويخفف (مؤداة) بالهبة ويبدل قال الترمذي يشرى اي يودى الى صاحبها واختلقوا في تأويله على حسب اختلافهم في الضمان فالقائل بالضمان يقول يودى
عينا حال القيام وقيمة عند التلف وفائدتها تادية عند من يودى خلافا لزام المستعير ومثونه ردها الى مالكها (والنخلة) بكسر فكون ما يمنعه الرجل صاحبها يعطيه من ذات در
ليشرب ليتها او شجرة لياكل ثمرها وارضا ليزرعها وفي رواية النخلة (مردودة) اعلام بانها تتضمن تملك المتقنة لامتلاك القرية (والذين يمحضون) اي يمحضون (والرعي غارم)
اي الكفيل (غارم) اي يلزم نفسه فاقمنه والقرم اداء شئ يلزمه والمعنى انضمام من ضمنه ينالزمه اداءه (وفي الباب عن عمر بن الخطاب والنس بن مالك) اما قد مر بن حنيفة
فاخرجه الترمذي في هذا الباب اسناده صحيح ان بن مالك فاخرجه ابن ماجه قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وحسن الحافظ ايضا في التلخيص وقال

عن ابراهيم عن الاسود عن ائمة انها اذ ادعت ان تشتري بيرة فاشتروا الولاء فقال النبي صلى الله عليه واله ان اعطى الثمن اول من في النعمة وفي الباب عن ابن عمر و ابو هريرة
 في هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم باب النهي عن بيع الولاء وهبته **حاشا** ابن ابي عمير اسفيان بن عيينة ناعبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمران
 رسول الله صلى الله عليه واله عن بيع الولاء وهبته هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه واله وقد مر اه شعبة وسفيان
 الثوري مالك بن انس عن عبد الله بن دينار وروى عن شعبة قال لو دعت ان عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه واله وقد مر اه شعبة وسفيان
 سليم هذا الحديث عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه واله وهو وهم وهم فيه يحيى بن سليم والصحيح عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن
 النبي صلى الله عليه واله هكذا مر اه غير واحد عن عبد الله بن دينار عن النبي صلى الله عليه واله في هذا الحديث باب ما جاز في من تولى غير مواليه او ادعى الى غير ابيه **حاشا** ثناء
 ابو معاوية عن ابي اعين عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خطبنا على فقال من نعم ان عندنا شيئا لقرءه الا كتاب الله وهذه الصحيفة صحيفة فيها اسنان الابل واشياء
 من الجراحات فقد كذب قال فيها قال رسول الله صلى الله عليه واله حرم ما بين غيري الى ثور فمن احدث فيها حدثا او ادعى محذرا فلعنة الله والملائكة والناس
 اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عاكرا ومن ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرفا ولا عدلا وذمة

ابو هريرة فان خرج مسلم قوله (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري و ابراهيم بن ابي ابي داود والنسائي قوله (والعمل على هذا عند اهل العلم) قال النووي رحمه الله قد سمع المسلمون على ثبوت الولاء لمن آمن عبد الله او امته
 عن نفسه وانه يرض به واما العتيق فلا يرت سيد عند المجاهير وقال جماعة من التابعين بانه كعبه انتهى **باب النهي عن بيع الولاء وهبته** قوله (نحو عن بيع الولاء وهبته) تقدم هذا الحديث
 في باب كراهية بيع الولاء وهبته من ابواب البيوع وتقدم هنا شرحه قوله (ويروى عن شعبة قال لو دعت ان عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه واله وقد مر اه شعبة وسفيان
 الحديث قد شتهر عن عبد الله بن دينار حتى قال مسلم اخرجني صحيح الناس كلهم على عبد الله بن دينار في هذا الحديث انتهى قد اعتضوا بغيره في جميع طرق هذا الحديث عن عبد الله بن دينار
 فاوردوا عن خمسة وثلاثين نفسا من حديث به عن عبد الله بن دينار وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر واصله ابن ماجه ولم ينقل به يحيى بن سليم فقد تابعوا
 ابن عمر بن عياض ويحيى بن سعيد الامري كلاهما عن عبد الله بن دينار عن ابي داود في صحيحه من طريقهما لكن قرن كل منهما فانما عبد الله بن دينار كان في الفتح **باب ما جاز في من تولى غير مواليه او**

ادعى الى غير ابيه قوله (من نعم ان عندنا شيئا لقرءه الا كتاب الله وهذه الصحيفة) اي غيرها وفي رواية البخاري ما عندنا شيئا الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه واله قال النووي هذا تصريح
 من على ما باطل ما ترجمه المرافضة والشيعة ويخبرونه من قولهم ان عليا و اوصى اليه النبي صلى الله عليه واله عليه السلام با من كثرة من اسرار العلم وقواعد الدين وكثرة الشريعة وانه صلى الله عليه واله وسلم خص اهل البيت
 بما لم يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واخذاعات فاسدة لا اصل لها ويكفي في انبائها قول علي بن ابي طالب في هذه الصحيفة (بدل من هذه الصحيفة فيها اسنان الابل) اي بيان اسنانها واشياء من

الجراحات اي من احكامها فقد كذب بخبر قوله من زعم وقال اي على (فيها) اي في الصحيفة والمدنية حرم (فتحتين يوابين غير) بفتح العين المهملة واسكان المشاة تحت جبل معروف بالمدينة رالي
 ثور بفتح التاء المتلثة قال في القاموس ثور جبل بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرام ما بين عمري الى ثور واما قول ابو عبيد بن سلام وغيره من الاكابر الاعلام ان هذا التحيف والصراب الى احد لاد
 ثور انما هو بركة تغير جبل ما اخبرني الشجاع البجلي الشيخ الزاهد عن الحافظ ابي محمد عبد السلام البصري ان حذاء احد جالها الى امرائه جبل صغير يقال له ثور وتكرسوا على عنطوائف من امر
 العارفين بتلك الارض فكل اخبر ان اسمه ثور ولما كتب الى الشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال ان خلفا من شماليه جبالا صغيرا يدعى ثور اي يعرف اهل المدينة خلفا

عن سلف انتهى في القاموس قال الحافظ في الفتح قال الحب الطبري في الاحكام بعد حكاية كلام ابو عبيد ومن تبعه قد اخبرني الثقة العالم ابو محمد عبد السلام البصري ان حذاء احد عن يساره
 جالها الى امرائه جبل صغير فذكر مثل ما في القاموس وفيه دليل على ان المدينة حرام مكة وفيه الحديث عدي بن عدي في الصحيحين وغيرهما وذكرها صاحب التلخيص قال الشوكاني استدلل
 بما في هذه الاحاديث من تحوير المدينة وخطبه وعضلة وتحوير صيدها وتنقيتها الشافعي ومالك واحمد والهادي وجموع اهل العلويين ان المدينة حرام مكة يحرم صيدها وشجرها قال الشافعي
 وناك فان قتل صيده او قطع شجره افلاضان لانه ليس يعمل للسك فلهذا لم يرد في الحديث في الجواز حكم مكة وانه قال بعض المالكية وهو ظاهر قوله حرام مكة وذهب ابو حنيفة

وزيد بن علي والنصار الى ان حرم المدينة ليس محرم على الحقيقة ولا تثبت له الاحكام من تحوير قتل الصيد قطع الشجر والاحاديث تنزه عليهم واستدلوا بحديث يا ابا عبد الله ما فعل النخيل واوجب بان ذلك كان
 قبل تحوير المدينة او انه من صيد الحلال انتهى (فمن احدث) اي اظهر فيها اي في المدينة **حاشا** فتحتين وهو الامر الحادث للنكاح الذي ليس معتادا ولا معروف في السنة (واوى) بالمد ويقصر
 قال في النهاية اوى اوى بمعنى واحد المقصود منها اذن ومتعد يقال اويت الى المنزل اويت غري و اويته وانكر بعضهم المقصود المتعد وقال لا نرى في لغة ضيقة بكسر اللام فتحها على الفاعل والمفعول
 فغضا كسر من نصرانيا واواه واجاره من خصمه وطال بينه وبين ان يقص منه ومعنى الفتح هو الامر المتبع نفسه يكون معنى الابل وفيه الرخصة الصبر عليه فانه اذا رضيت به عدت او فاعل عليها وله

ينكرها فقد اده قاله العيني وقال القاري بكسر اللام على الرواية الصحيحة اي مبتدعا وقيل اي جانيا الى اخر ما قاله العيني رضي الله عنه اي فعل كل منهما (لعنة الله) اي طرده وابعاده قال عياض استدلل
 بهذا على ان الحديث في المدينة من الكبراء والمراد بلعنة الملائكة والناس الملعنة في الابد عن رحمة الله قال فلما داب اللعن هنا العذاب الذي يستحقه علي بن ابي طالب ولما لم يكن الكافر (والملائكة)
 اي عداهم عليه بالبعث من رحمة (والناس اجمعين) اي من عدا الحديث والموذى واهل الاخوان ايضا لانها ممن يقولون لعنة الله على الظالمين والظالم هو وضع التوفيق في غير موضعه لا يقبل الله منه يوم
 القيمة صرفا ولا عدلا بفتح او لهما واختلف في تفسيرها فتدل الجموع صرفا لفريضة والعدل المناقلة ورواه ابن خزيمة باسناد صحيح عن الثوري وعن الحسن البصري بالعكس عن الاصمعي الصرف
 التوبة والعدل الغديرة وقيل غير ذلك قال عياض معناه لا يقبل قبول رضا وان قبل قبول جزاء وقيل يكون القبول هنا بمعنى تكدير الذنب بها وقد يكون معنى الغديرة ان لا يرضى يوم القيمة ذلك يقدر في

١٩٢

العلم بهذا الحديث في قصة امر القافة باب ماجاء في حديثنا أن زهير بن مردان البصري ثنا محمد بن سوادنا أبو معشر عن سعيد بن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فإن الهدية تذهب حر الصدق ولا تحقرن جارة تجارتها ولو تشق فرنس شاة هذا حديث غريب من هذا الوجه وأبو معشر اسمه نجيب مولى بني هاشم وقد كرم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه باب ماجاء في كراهية الرجوع في الهدية حدثنا أحمد بن منيع نا إسحاق بن يوسف الأندلسي نا الحسين المكنى عن عمرو بن شعيب نا طائوس عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كالمكب كل حتى إذا شبع قادته عاد فرجع في قبته وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمر حدثنا محمد بن زيار نا ابن أبي عمير نا محمد بن شعيب نا طائوس عن ابن عمر نا ابن عباس يرفعان الحديث قال لا يعجل الرجل أن يعطي عطية ثم يرجع فيها إلا الولد فيما يعطى له ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب كل حتى إذا شبع قادته عاد في قبته هذا حديث حسن صحيح قال الشافعي لا يعجل من هب هبة أن يرجع فيها إلا الولد فله أن يرجع فيها

قال المحقق في هذه الزيادة دفع توهم من يقول لعله جابها بذلك لما عرف من كونهم كانوا يعطون في أسامة انتهى قوله وقد احتج بعض أهل العلم بهذا الحديث في قصة امر القافة قال العيني في العمدة في الحديث ثبات الحكم بالقافة ومن قال به ابن مالك وهو صحيح الراياتين عن عمرو بن عبد الله قال عطاء ومالك والأدعي الليثي الشافعي وأحمد أبو ثور وقال الكوفون والثوري وأبو حنيفة وأصحاب الحكم بها باطل لأنها حد من لا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في ثبات الحكم بها لأن أسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك ولم يحجر الشارع في إثبات ذلك لقول حده إنما تعجب من إمامة من ركبها كما يجب من ظن الرجل الذي يصيد ظن حقيقة الشيء الذي يظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الإحكام عليه لأنه لم يتعاط بذلك ثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم انتهى وقال الشوكاني في السبيل وما قيل من أن حديث مجز لا حجة فيه لأنه إنما يعرف للقائف بزعمه أن هذا الشخص من مادة ذلك لأنه طريق شرعي فلا يعرف إلا بالشرع فيجانبان في استنباطه صلى الله عليه وسلم من التقري بما لا يخالف فيه مخالف لو كان مثلك لا يجوز في الشرع لقال له أن ذلك لا يجوز لا يقال أن أسامة قد ثبت فراش به شرعا وإنما ما وقعت القافة بسبب اختلاف الدين وكان قول لم يجز المذكور إذا ضالها الاعتقادهم فيه لأصابتهم وصدق الحرفه استنبط صلى الله عليه وسلم بذلك فلا يصح التعليق بمثل هذا التقرير على ثبات أصل النسب كما ناقول لو كانت القافة لا يجوز العمل بها إلا في مثل هذه المنفعة مثل ذلك لأن قالوا مقالة السواد في قوله صلى الله عليه وسلم على قول هذا الأقدم بعضها من بعض وهو في قوة هذا ابن هذ فان ظاهرة أنه تقرير بالحق بالقافة مطلقا لا الزام للضم بما يعتقد ولا سيما النبي صلى الله عليه وسلم لم يتقبل عنه الكارونها طريقا يثبت بها النسب حتى يكون تقريره لذلك من باب التقرير على معنى كراهية كنية وهو ما عرف من صلى الله عليه وسلم قبل السكوت وقد طال المحققان القيم الكلام في ثبات الحكم بالقافة في زاد المعاد وقال في إسناده كرامة قال سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن سعيد بن سليمان بن يسار عن عروة بن امرأة زوجها في طهر فقال القائف قد اشتركا فيه جميعا فجعله بينهما قال الشعبي على قول هو ابنها وهما ابواه يرثانه ذكره سعيد أيضا في رواية الأثرم بإسناده عن سعيد بن المسيب في رجلين اشتركا في طهر امرأة فحلت فولدت غلاما يشبههما فزعم ذلك إلى عمر بن الخطاب فدعا القافة فظروا فقالوا انراه يشبههما فالحق بهما وجعله يرثهما ويرثانه ولا يعرف قط في الصحابة من خلف عمر وعليه رضي الله عنهم في ذلك

حكى عمر بهذا في المدينة وبجدة المهاجرين والأصناف لم ينكره منهم منكر باب ماجاء في حديثنا النبي صلى الله عليه وسلم على الهدية كنية ما تحف بقوله (ثنا محمد بن سواد) بفتح السين وتخفيف الواو والد المدسوس الضري أبو الخطاب البصري المكفوف صدق زعمى بالقدر من التاسع من سعيد هو ابن أبي سعيد المقبري قوله تهادوا بفتح الدال أمر من التهادى بمعنى المهاداة أي يعطى الهدية و يرسلها بعضهم لبعض زفان الهدية تذهب حر الصدق بفتح الواو والحاد المهمل أي غشه ووساوسة قيل للخصم العيظ وقيل العداوة وقيل شد الغضب كذا في النهاية ولا تحقرن جارة تجارتها قال الكرماني جارتها متعلق بجارة أي لا تحقرن جارة هدية مهمل على جارة تهاد ولو تشق فرنس شاة بكسر الهمزة والفتحة العجوة أي نصفها وبعضه كقول صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة والفرنس كسر الفاء والسين المهمل بينهما أروا سكتة وأخره نوت هو عظم قليل اللحم وهو البعير موضع الحاف للفرنس يطلق على الشاة عجازا ونونه نرائدة وقيل صلية واشترى ذلك إلى المبالغة في هذا الشق اليسير وقيل لا الحقيقة للفرنس لأنه لا يجوز العادة بأهدائه أي لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلاله بل يشترط أن يكون لها ما يبيسر وإن كان قليلا فهو خير من العدم وذكر الكرماني على سبيل المبالغة ويحتمل أن يكون النهي إنما وقع للهدى إليها وانها لا تحقر ما يهدى إليها ولو كان قليلا وحمله على عدم ذلك أولى وفي الحديث الخض على التهادى ولو بالنيسير لما فيمن استجلا المودة وانها بالشمارة ولما فيه من التعاون على المعيشة والهدية إذا كانت يسيرة فمجال على المودة واسقط اللزومة واسهل على الهدى لأطراح التكلف والكتنير في لا يبيسر كل وقت و

المواصلات باليسير تكون كالكثير قوله (هذا حديث غريب) وأخرج أحمد نا أبو معشر اسمه صحيح الخ قال في التقريب نجيب بن عبد الرحمن السدي المدني نا أبو معشر وهو مولى بني هاشم مشهور بكنيته ضعيف من السادسة أسن واختلطت سبعين ومائة ويقال كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن الهلال انتهى وأعلنا أن حديثنا البيا يخرج الجارية في صحيحه في أصل الهدية من طريق أبي ذؤيب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فرجوعا باللفظ بإسناد المسلمات لا تحقرن جارة تجارتها ولو تشق فرنس شاة قال المحقق في الفتح وأخرج الترمذي من طريق أبي معشر عن سعيد بن أبي هريرة لم يقل عن أبيه وزاد في أوله تهادوا فإن الهدية تذهب حر الصدق الحديث وقال غريب وأبو معشر يضعف وقال الطريقي أنه خطأ فيه حيث لم يقل في معنى أبيه كذا قال وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد وأخرج أبو عوانة ثم من زناد في عن أبيه احتفظوا ضبط فرأيتهم إلى انتهى باب ماجاء في كراهية الرجوع في الهدية قوله (مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها الحر) ذي لانه على تحوير الرجوع في الهدية وهو مذهبي هذا العلماء وبوب البخاري باب لا يعجل أحد أن يرجع في هبته وصدقته وقد استثنى الجهم بما يأتي عن الهدية للولد ونحو ذلك وذهبت الهدية وأبو حنيفة الرجل الرجوع في الهدية دون الصدقة إلا الهدية الذي حرم قالوا والحديث المراد به التخليط في الكراهية قال البخاري قوله كالأند في قبته وإن قضى التحريم لكن الزيادة في الرواية الأخرى وهي قوله لا يكتب يد على عدم التحريم لأن الكلب غير متعب فالقيل لرجوع ما عليه المراد التزه عن فعل يشبه فعل الكلب تعقب باستبعاد التأويل ومنافرة سياق الحديث له وعرف الشرع في مثل هذه العبارة أن الرجل السدي كما ورد النبي في الصلوة عن أعضاء الكلب نقر الغراب التقات التعلب نحوه ولا يفهم من المقام إلا التحريم والتأويل البعيد لا يلتفت إليه حديثنا بن عمر المذكور وأخرج

اعطى ولده واحترمه الحديث ثم الولاء والهبة: بسم الله الرحمن الرحيم ابواب القدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء من التشديد في الخوض في القدر حل ثنا
عبد الله بن معوية الجعفي ناصب للمري عن هشام بن يحيى عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فنضب حتى احمرته
وجهد حتى كنا نقفي في جنته الرمان فقال بهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكما انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر عرفت عليكم الاتنازع عوافية وفي الدنيا
عن عمر وعائشة وانس هذا الحديث غير لا يعرف الا من هذا الوجه حديث صالح المري وماله في غريب يتفرع في ابواب حل ثنا يحيى بن يحيى عن عروة بن العثم بن سليمان بن ابي
التيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس اشار اليه الترمذي قوله (وفي الباب عن ابن عباس) تقدم تخريجه انفا (وعبد الله بن عمر) اخبرنا النسائي وابن ماجه قوله لا يحل الرجل
الخ هذا ظاهر في تخريب الرجوع في الهبة والقول بانته مجاز عن الكراهة الشديدة صرف له عن ظاهره (ثم يرجع) بالنصب عطف على يطير فيها) اي في عطيتها (الاولى) بالنصب على الاستثناء وفيها
يطير ولده) استدلال به على ان الاب ان يرجع فيما وهبه لايته وكذلك الام وهو قول اكثر الفقهاء الا ان المالكية فرقوا بين الاب والام فقالوا للام ان ترجع ان كان الاب حيا وان ما اذا مات
وقبل الرجوع الاب بما اذا كان الابن الموهوب له لم يستحدث ديناً او ينكر وبذلك قال الحنفى وقال الشافعي للاب الرجوع مطلقاً وقال احمد لا يحل لو اهدى ان يرجع في هبته مطلقاً وقال الكوفيون
ان كان الموهوب صغيراً لم يكن للاب الرجوع وكان ان كان كبيراً وقصفاً فالواو ان كانت الهبة لرجل من زوجته او بالعكس اذ انى رجع له جزا الرجوع في شئ من ذلك ووافقهم سحاق في ذي الرحم
وقال للزوجتان ترجع بخلاف الرجوع ولا يحتاج لكل واحد من ذلك يطول ويؤيد ما ذهب اليه الجمهور ان الولد وما له لايه فليس في الحقيقة رجوعاً وعلى تقدير كونه رجوعاً فربما اقتضته مصلحة التنازع
وتخولك كذا في الفخر ومثل الذي يحل العطية) اي لعبد ولده (راكل) اي استرجع على كل شئ رجوعاً اذ اشيع بكسر الهمزة قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ابن ابي داود والنسائي وابن ماجه
ابن حبان والحاكم وصححه قوله (قال الشافعي لا يحل ان وهب هبة ان يرجع فيها الا الولد الخ) هذا هو الظاهر والله تعالى اعلم: (ابواب القدر الخ) القدر بفتح القاف واللام المهملة
عبارتها ما قضاه الله وحكم به من الامور وهو مصدر قدر يقدر قدره او قدسك داله: (باب ما جاء من التشديد في الخوض في القدر) قال في شرح السنة الايمان بالقدر فمن لا يؤمن
ان يعتقد ان الله تعالى خالق اعمال العباد خيرا وشرها وكتبها في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم والكل بقضائه وقدره وادانته ومشيتته غير انه يرضى الايمان والطاعة ووعده بما الثواب لا يرضى
الكفر والمعصية واعد عليهم العقاب القدر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبي مرسل ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل يجب ان يعتقد ان الله تعالى
خلق الخلق ليعلمهم فرقتين فرقة خلقهم للنعيم فضلا وفرقة للجهنم عذبا وسال رجل علي بن ابي طالب عن الله عنه فقال اخبرني عن القدر قال طريق مظهر تسكده واعد السؤل فقال اخبرني عن القدر
واعاد السؤل فقال سر الله قد خفي عليك فلا تفنته والله در من قال تبارك من اجري الامور بحكمة كما شاء لاطلا ولا هضم في الك شئ غير ما شاء: فان شئت طب نفسا وان شئت من كظا
قوله (و نحن نتنازع) اي حال كوننا نتباحث في القدر اي في ثبانه فيقول بعضهم اذ كان الكل بالقدر فله الثواب العقاب كما قالت المعتزلة والاخر يقول فما الحكمة في تقدير بعض الجنة
وبعض النار فيقول الاخولان لهم فيه نوع اختيار كسبي فيقول الاخر من اوجز ذلك الاختيار والكسب اقدرهم عليه ما شبه ذلك (ففضب حتى احمر وجهه) اي غابته الاحمرار حتى اى
حقصا من شدته حتى كانا فحرق بصيغة المجهول اي شق او عور (في وجنته) اي خديه (الريمان) اي حبه فهو كناية عن فريد حمرة وجهه المنبثة عن مريد غضبه وانما غضبان
القدر من اسرار الله تعالى وطلب سره ممنوع لان من يبحث فيه لا يامن من ان يصيب قدره او اجره او العباد ما مودون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يظلموا او لا يجوز طلب سره
(ابعدا) اي بالتنازع في القدر هزيمة الاستفهام للانكار وتقديم الجواب لزيادة الاهتمام رام بهذا ارسلت اليكم) ام منقطعة بمعنى بل: والهنرة وهي الانكار ايضا تقياس من الاهوت الى
الاعظ والكار اغرب انكار قال القاري (انما هلك من كان قبلكم) اي من الامم حلة متنافسة جوابا عما اتجه لهم ان يقولوا لا تنكر هذا الانكار والبلغ رحين تنازعوا في هذا الامر) هذا
(اعلم ان غضبا به واهلاكهم كان من غير مهال فيه زيادة وعيد (عزمت) اي اقيمت او اوجبت (عليكم) قيل صلته عزمت بالقاء اليمن والزامها عليكم (الاتنازع) اي تجادل
احدى المتنازعين (فيه) اي في القدر اي لا تتشاور فيه بعد هذا قال ابن مالك ان هذا يتمتع كونها مصدرية وزائدة لان جواب القسم لا يكون الاجلة وان كان ادع لا نفى اذ اسفرت كما قسمت ان
لا صوب وتنازعوا حزم بلا النهاية ويحتمل ان تكون مخففة من الثقيلة لانها مع اسمها وخبرها سدت صد الجملة كذا قاله من العرب قوله (وفي الباب عن عمر وعائشة والنسائي)
اما حديث عمر فاخرجه ابوداود بلفظ لا تجالسوا هل القدر ولا تفاقحوا وكذا احمد والحاكم واما حديث عائشة فاخرجه ابن ماجه واصل حديث النسائي فاخرجه الترمذي وابن ماجه قوله
(هذا حديث غريب) في سند صالح بن بشير بن واخ المري او شريك بن جهم وهو ضعيف وقال الذهبي ضعيف ولم يخرج له من اصحاب الكتب الستة فيها سوى الترمذي ويؤيد حديث
ابن مسعود مرفوعا عند الطبراني باسناد حسن بلفظ اذ ذكر القدر فاسكوا ويؤيد ايضا حديث ثوبان عند الطبراني في الكبير بلفظ اجتمع اربعون من الصحابة ينظرون في القدر الحديث
وفي الباب عن ابن عباس عند ابن جبريل بلفظ خرج النبي صلى الله عليه وسلم فعم ناسا من صحابه يذكرون القدر الحديث وعن ابو المرداء واثلة وابو امامة والنسائي عند الطبراني في الكبير
..... (رواه المري له غرائب يتفرع بها) قال في الترمذي صاحب بن بشير بن واخ المري بضم الميم وتشديد الراء ابو البشر البصر
التصاير الاهد ضعيف من السابعة: (باب قوله) حديث يحيى بن يحيى بن عيسى البصري ثقة من العاشرة (رنا) اي سليمان بن طرخان التيمي ابو العثم البصري نزل في
التيم فمناصب اليهم ثقة عابد قوله (اختر آدم وموسى) اي تم احبا ووجدت عم عند ابوداود قال قال موسى يا رب ان ادم الذي اخرجنا ونفسه من الجنة فاداه الله ادم فقال
انت ابونا الحديث قيل هذا ظاهره انه وقع في الدنيا قال الحافظ في نظر فليس قول البخاري عند الله صريحا وان ذلك يقع يوم القيمة فان العندية عندية اختصاصا وشرافا عندية
مكان فيجمل وقوعه لك في كل من الدارين وقد ردت العندية في القيامة بقوله تعالى في مقعد صدق عند مليك مقتدر وفي الدنيا بقوله صلى الله عليه وسلم ابيت عند ربى يطعني

صاوردى ابن ماجه نحوه بن شعبة بن ابي عمير

اهل النار وان عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبئذ هما تم قال فرغ ربك من العباد ففرق في الجنة وفرق في السعير **حدثنا** قتيبة بن بكر بن مضر عن ابي قبيس
نحوه وفي الباب عن ابن عمر **حدثنا** حسن بن صالح بن غريب **ابو قبيس** اسمه **حبي بن هاني** **أخبارنا** علي بن محمد بن اسمعيل بن جعفر بن محمد بن اسحق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
اذا اراد بعد خيرا استعماله فقيل كيف يستعمله يا رسول الله قال يوقفه لعمره قبل الموت **هذا حديث صحيح باب** ما جاء في لاهامة **ولا صفر** **حدثنا** ابي عبد الرحمن
ابن مهدي بن اسفيان عن عمارة بن القعقاع نا ابو زرعة بن عمرو بن جرير قال نا صاحب لنا عن ابن مسعود قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه فقال لا يعد شيئا فقال اعرابي يا رسول
الله البعير اجرب الحشفة ثم يندب فيجرب الابل كلها فقال رسول الله صلى الله عليه من اجرب الابل لا عدوى ولا هامة **ولا صفر** خلق الله كل نفس فلنفسها آوازها ومصابها وفي الباب
عن ابي هريرة و ابن عباس و انس سمعت محمد بن عمرو بن صفوان التقي البصر قال سمعت علي بن المديني يقول لو حلفت بين الكرمين للقيام لحلفت اني لم ارا احدا اعلم من عبد الرحمن بن مهدي
باب ما جاء في الايمان بالقدرة خيرة وشره **حدثنا** ابو الخطاب ياد بن يحيى البصر نا عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدرة خيرة وشره حتى يعلم ان اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطاه لم يكن ليصيبه وفي الباب عن عمارة و جابر وعبد الله بن عمرو **حدثنا** ابي عبد الرحمن بن
الكتاب في هذا الحديث على معناه الجارى ولا مانع من ارادة معناه الحقيقي فالظاهر ان الجارى على الحقيقة **قوله** (نا بكر بن مضر) بن محمد بن حكيم المصري ابو محمد ابو عبد الملك ثقة ثبت من الثامنة **قوله**
(روى في الباب عن ابن عمر) **أخبارنا** ابو زرعة نا ابي القعقاع **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) وخرجه احمد والحاكم **باب** لا عدوى ولا هامة **ولا صفر** قال الجوزي في النهاية الهامة الراس د اسم طائر وهو المراد في الحديث ذلك انهم كانوا يتشاورون
بها وهي من طين الليل وقيل هي البومة وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بشارة تصير هامة فقول اسقوت فاذا ادرك بشارة طارت وقيل كانوا يربون ان عظام الميت فيلحق
تصير هامة فظنوا يسمونه الصدى ففاته الاسلام ونهاهم عنده انتهى **قوله** (عن عمارة بن القعقاع) بن شيرة الضبي الكوفي ثقة ارسا عن ابن مسعود وهو من السادسة (نا ابو زرعة بن عمرو بن جرير)
ابن عبد الله الجعفي الكوفي ثقة من الثالثة و ذكرنا في اطلاق اسمه اقوالا قال نا صاحب لنا لما اذق على اسم صاحبه هذا ولم يذكره الحافظ في مبهمات التقریب وتهذيب التهذيب **قوله** (وقال لا
يقبل شئ شيئا) من الاعداء قال في القاموس المعدى ما يدى من جرب او غيره وهو حيا وزنه من صاحبه للغير وقال في النهاية المعدى اسم من الاعداء كالعوى والبقرى من الاعداء و
الابقاء يقال اعداه الاء يعده اعداء وهو ان يصيبه مثل ما اصحاب الاء وذلك ان يكون بغير جرب مثله فتبقى مخالفة ما بل اخرى حذوا ان يتعد ما به من الجرب اليها فيصيبها ما اصابه
فقد اطلت الاسلام لانهم كانوا يظنون ان المرض بنفسه يتعد فاعلمهم النبي صلى الله عليه انه ليس الامر كذلك انما الله هو الذي يمرض و ينزل الاء انتهى للبعير اجرب الحشفة وقال في
القاموس الحشفة محرمة ما فرق الحفان وقال في المحجم هو رأس الذكر (رندبته) قد ضبط هذا اللفظ في النسخة الاحمدية بضم نون وسكون دال هامة وكسر هاء بصيغة المضارع المتكلم من
الادبان ولم يظهر له معناه اللهم الا ان يقال انه ما نحو من الدين قال في القاموس الدين بالكسر خطيرة الغنم وقال في النهاية الدين خطيرة الغنم اذا كانت من القصب هي من الخشب زربية و
من الحجرة صيرة انتهى ثم يقال ان المراد بالدين هنا معاطن الابل والمعنى يدخل البعير اجرب الحشفة في المعاطن فيجرب الابل كلها في اجرب الاول اي ان كان جربه حاصل بالاعداء من اجرب
البعير الاول والمعنى وصل الجرب اليه لينى بناء الاعداء عليه بل الكل قصاته وقد روى في اول امره واخرة قال الطبري واما في ابن والظاهر ان يقال فما اعدى الاول الجرب بقوله الله تعالى اى الله
اعدى لغيره (ولا عدوى) قد تقدم شرحه مبسوطا في باب الطيرة من ابواب السير (ولا صفر) قال الامام الجارى هود اى اخذ البطن قال الحافظ كذا جزم بتفسير الصفر وهو بفتحين وقد نقل
ابو عبيدة معمر بن المثنى في غريب الحديث له عن يونس بن عبد الجرحى انه سأل روية بن العجاج فقال هو حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي اعدى من الجرب عند العرب فعلى هذا
فالمراد بنفى الصفر ما كانوا يعتقدونه فيه من العدى ورجع عند الجارى هذا القول لكونه قرن في الحديث بالعدوى وكذا رجع الطبري هذا القول واستشهد له بقول الاعشى لا يعض على
شرموفه الصفر والشرسوف الصلغ والصفرة يكون في الجوف فربما بعض الصلغ او الكبد فقطل صاحبه وقيل المراد بالصفرة الحية لكن المراد بالنفى نفى ما يعتقدون ان من اصابه قتله فرب
ذلك الشارح بان الموت لا يكون الا اذا فرغ الاجل وقد جاء هذا التفسير عن جابر وهو احد رواة الحديث لا صفر قال الطبري وقيل في الصفر قول اخر وهو ان المراد به شهر صفر وذلك ان العرب
كانت تحرم صفر وتسحق الحرم فجاء الاسلام برد ما كانوا يفعلونه من ذلك فلذلك قال صلى الله عليه ولا صفر قال ابن بطال وهذا القول مردود عن مالك انتهى **حدثنا** ابن مسعود المذكور في الباب
اخره ايضا ابن خزيمة كما في **قوله** (روى في الباب عن ابي هريرة و ابن عباس و انس) **أخبارنا** ابي هريرة و ابا عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو
انس فاخرجه الجارى وغيره **قوله** (سمعت محمد بن عمرو بن صفوان) قال في تهذيب التهذيب محمد بن عمرو بن بنهان بن صفوان التقي البصرى روى عن علي بن المديني وغيره وروى عنه الترمذي
هكذا النسبة الترمذي في عامة روايته عنده وقال مرة ثنا محمد بن عمرو بن ابي صفوان انتهى قال في التقريب مقبول من الحادية عشرة **باب** ما جاء في الايمان بالقدرة خيرة وشره **قوله**
حدثنا ابو الخطاب ياد بن يحيى البصرى التكرى بضم التوت ثقة من العاشرة و نا عبد الله بن ميمون بن داود القدامى الخرومي المكي منكر الحديث متروك من الثامنة روى عن ابي هريرة
خيرة وشره اي بان جميع الامور الكائنة خيرا وشرها وحلها وحرها بقضائه وقد مره و ارادته و امره و انه ليس فيها لهم الا مجرد الكسب مباشرة الفعل روى عن ابي هريرة ما اصابه
من النعمة والبلية والطاعة والمعصية مما قد بع الله عليه لم يكن ليخطئه اي جاوزه وروا ما اخطاه من الخير والشر لم يكن ليصيبه وهذا وضع موضع الحال كانه قيل محال ان يخطئه وفيه
ثلاث مسائل خويل ان ولحق الام المؤكدة للنفي وتسلط النفي على الكينونة و مراد في الخبر وهو مضمون قوله تعالى قل ان يصيبنا الا ما كتب الله لنا وفيه حديث على التوكيل والرضا ونفى الجمل
والفرق وملازمة القناعة والصابر على الصائب **قوله** (روى في الباب عن عمارة و جابر وعبد الله بن عمرو) **أخبارنا** ابي عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو و ابا عبد الله بن عمرو
والصحة ان البعير يجرب ولا احتشفت به نبيه ثم يجرب الابل كلها والله تعالى اعلم

روى في الباب عن ابن عمر
أخبارنا ابو زرعة نا ابي القعقاع
قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب)
وخرجه احمد والحاكم
باب لا عدوى ولا هامة
ولا صفر
قال الجوزي في النهاية الهامة
الراس د اسم طائر وهو المراد في الحديث
ذلك انهم كانوا يتشاورون
بها وهي من طين الليل
وقيل هي البومة
وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل
الذي لا يدرك بشارة تصير هامة
فقول اسقوت فاذا ادرك بشارة طارت
وقيل كانوا يربون ان عظام الميت
فيلحق تصير هامة فظنوا يسمونه الصدى
ففاته الاسلام ونهاهم عنده انتهى
قوله (عن عمارة بن القعقاع)
بن شيرة الضبي الكوفي ثقة ارسا
عن ابن مسعود وهو من السادسة
(نا ابو زرعة بن عمرو بن جرير)
ابن عبد الله الجعفي الكوفي ثقة
من الثالثة و ذكرنا في اطلاق
اسمه اقوالا قال نا صاحب لنا
لما اذق على اسم صاحبه هذا
ولم يذكره الحافظ في مبهمات
التقریب وتهذيب التهذيب
قوله (وقال لا يقبل شئ شيئا)
من الاعداء قال في القاموس
المعدى ما يدى من جرب او غيره
وهو حيا وزنه من صاحبه للغير
وقال في النهاية المعدى اسم من
الاعداء كالعوى والبقرى من
الاعداء و الابقاء يقال اعداه
الاء يعده اعداء وهو ان يصيبه
مثل ما اصحاب الاء وذلك ان
يكون بغير جرب مثله فتبقى
مخالفة ما بل اخرى حذوا ان
يتعد ما به من الجرب اليها في
يصيبها ما اصابه فقد اطلت
الاسلام لانهم كانوا يظنون
ان المرض بنفسه يتعد فاعلمهم
النبي صلى الله عليه انه ليس
الامر كذلك انما الله هو الذي
يمرض و ينزل الاء انتهى
للبعير اجرب الحشفة وقال في
القاموس الحشفة محرمة ما فرق
الحفان وقال في المحجم هو رأس
الذكر (رندبته) قد ضبط هذا
اللفظ في النسخة الاحمدية بضم
نون وسكون دال هامة وكسر
هاء بصيغة المضارع المتكلم
من الادبان ولم يظهر له
معناه اللهم الا ان يقال انه ما
نحو من الدين قال في القاموس
الدين بالكسر خطيرة الغنم
وقال في النهاية الدين خطيرة
الغنم اذا كانت من القصب هي
من الخشب زربية و من الحجرة
صيرة انتهى ثم يقال ان المراد
بالدين هنا معاطن الابل
والمعنى يدخل البعير اجرب
الحشفة في المعاطن فيجرب الابل
كلها في اجرب الاول اي ان كان
جربه حاصل بالاعداء من اجرب
البعير الاول والمعنى وصل الجرب
اليه لينى بناء الاعداء عليه
بل الكل قصاته وقد روى في
اول امره واخرة قال الطبري
واما في ابن والظاهر ان يقال
فما اعدى الاول الجرب بقوله
الله تعالى اى الله اعدى لغيره
(ولا عدوى) قد تقدم شرحه
مبسوطا في باب الطيرة من
ابواب السير (ولا صفر) قال
الامام الجارى هود اى اخذ البطن
قال الحافظ كذا جزم بتفسير
الصفر وهو بفتحين وقد نقل
ابو عبيدة معمر بن المثنى في
غريب الحديث له عن يونس بن
عبد الجرحى انه سأل روية بن
العجاج فقال هو حية تكون في
البطن تصيب الماشية والناس
وهي اعدى من الجرب عند العرب
فعلى هذا فالمراد بنفى الصفر
ما كانوا يعتقدونه فيه من
العدى ورجع عند الجارى هذا
القول لكونه قرن في الحديث
بالعدوى وكذا رجع الطبري
هذا القول واستشهد له بقول
الاعشى لا يعض على شرموفه
الصفر والشرسوف الصلغ
والصفرة يكون في الجوف
فربما بعض الصلغ او الكبد
فقطل صاحبه وقيل المراد
بالصفرة الحية لكن المراد
بالنفي نفى ما يعتقدون ان
من اصابه قتله فرب ذلك
الشارح بان الموت لا يكون
الا اذا فرغ الاجل وقد جاء
هذا التفسير عن جابر وهو
احد رواة الحديث لا صفر
قال الطبري وقيل في الصفر
قول اخر وهو ان المراد به
شهر صفر وذلك ان العرب
كانت تحرم صفر وتسحق
الحرم فجاء الاسلام برد
ما كانوا يفعلونه من ذلك
فلذلك قال صلى الله عليه
ولا صفر قال ابن بطال
وهذا القول مردود عن
مالك انتهى حدثنا ابن
مسعود المذكور في الباب
اخره ايضا ابن خزيمة
كما في قوله (روى في
الباب عن ابي هريرة و
ابن عباس و انس) اخبارنا
ابي هريرة و ابا عبد
الله بن عمرو و ابا عبد
الله بن عمرو و ابا عبد
الله بن عمرو و ابا عبد
الله بن عمرو انس
فاخرجه الجارى وغيره
قوله (سمعت محمد بن
عمرو بن صفوان) قال
في تهذيب التهذيب محمد
بن عمرو بن بنهان بن
صفوان التقي البصرى
روى عن علي بن المديني
وغيره وروى عنه
الترمذي هكذا النسبة
الترمذي في عامة
روايته عنده وقال
مرة ثنا محمد بن
عمرو بن ابي صفوان
انتهى قال في
التقريب مقبول
من الحادية عشرة
باب ما جاء في
الايمان بالقدرة
خيرة وشره
قوله حدثنا ابو
الخطاب ياد بن يحيى
البصرى التكرى بضم
التوت ثقة من
العاشرة و نا عبد
الله بن ميمون بن
داود القدامى
الخرومي المكي منكر
الحديث متروك من
الثامنة روى عن
ابي هريرة خيرة
وشره اي بان
جميع الامور
الكائنة خيرا و
شرها وحلها و
حرها بقضائه
وقد مره و ارادته
و امره و انه ليس
فيها لهم الا
مجرد الكسب
مباشرة الفعل
روى عن ابي
هريرة ما اصابه
من النعمة
والبلية
والطاعة
والمعصية
مما قد بع
الله عليه
لم يكن
ليخطئه
اي جاوزه
وروا ما
اخطاه من
الخير
والشر
لم يكن
ليصيبه
وهذا وضع
موضع
الحال كانه
قيل محال
ان يخطئه
وفي ثلث
مسائل
خويل ان
ولحق
الام
المؤكدة
للنفي
وتسلط
النفي
على
الكينونة
و مراد
في
الخبر
وهو
مضمون
قوله
تعالى
قل
ان
يصيبنا
الا
ما
كتب
الله
لنا
وفي
فيه
حديث
على
التوكيل
والرضا
ونفى
الجمل
والفرق
وملازمة
القناعة
والصابر
على
الصائب
قوله
(روى
في
الباب
عن
عمارة
و جابر
وعبد
الله
بن
عمرو)
اخبارنا
ابي
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
انس
فاخرجه
الجارى
وغيره
قوله
(سمعت
محمد
بن
عمرو
بن
صفوان)
قال
في
تهذيب
التهذيب
محمد
بن
عمرو
بن
بنهان
بن
صفوان
التقي
البصرى
روى
عن
علي
بن
المديني
وغيره
وروى
عنه
الترمذي
هكذا
النسبة
الترمذي
في
عامة
روايته
عنده
وقال
مرة
ثنا
محمد
بن
عمرو
بن
ابي
صفوان
انتهى
قال
في
التقريب
مقبول
من
الحادية
عشرة
باب
ما
جاء
في
الايمان
بالقدرة
خيرة
وشره
قوله
حدثنا
ابو
الخطاب
ياد
بن
يحيى
البصرى
التكرى
بضم
التوت
ثقة
من
العاشرة
و نا
عبد
الله
بن
ميمون
بن
داود
القدامى
الخرومي
المكي
منكر
الحديث
متروك
من
الثامنة
روى
عن
ابي
هريرة
خيرة
وشره
اي
بان
جميع
الامور
الكائنة
خيرا
وشرها
وحلها
وحرها
بقضائه
وقد
مره
و ارادته
و امره
و انه
ليس
فيها
لهم
الا
مجرد
الكسب
مباشرة
الفعل
روى
عن
ابي
هريرة
ما
اصابه
من
النعمة
والبلية
والطاعة
والمعصية
مما
قد
بع
الله
عليه
لم
يكن
ليخطئه
اي
جاوزه
وروا
ما
اخطاه
من
الخير
والشر
لم
يكن
ليصيبه
وهذا
وضع
موضع
الحال
كانه
قيل
محال
ان
يخطئه
وفي
ثلاث
مسائل
خويل
ان
ولحق
الام
المؤكدة
للنفي
وتسلط
النفي
على
الكينونة
و مراد
في
الخبر
وهو
مضمون
قوله
تعالى
قل
ان
يصيبنا
الا
ما
كتب
الله
لنا
وفي
فيه
حديث
على
التوكيل
والرضا
ونفى
الجمل
والفرق
وملازمة
القناعة
والصابر
على
الصائب
قوله
(روى
في
الباب
عن
عمارة
و جابر
وعبد
الله
بن
عمرو)
اخبارنا
ابي
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
انس
فاخرجه
الجارى
وغيره
قوله
(سمعت
محمد
بن
عمرو
بن
صفوان)
قال
في
تهذيب
التهذيب
محمد
بن
عمرو
بن
بنهان
بن
صفوان
التقي
البصرى
روى
عن
علي
بن
المديني
وغيره
وروى
عنه
الترمذي
هكذا
النسبة
الترمذي
في
عامة
روايته
عنده
وقال
مرة
ثنا
محمد
بن
عمرو
بن
ابي
صفوان
انتهى
قال
في
التقريب
مقبول
من
الحادية
عشرة
باب
ما
جاء
في
الايمان
بالقدرة
خيرة
وشره
قوله
حدثنا
ابو
الخطاب
ياد
بن
يحيى
البصرى
التكرى
بضم
التوت
ثقة
من
العاشرة
و نا
عبد
الله
بن
ميمون
بن
داود
القدامى
الخرومي
المكي
منكر
الحديث
متروك
من
الثامنة
روى
عن
ابي
هريرة
خيرة
وشره
اي
بان
جميع
الامور
الكائنة
خيرا
وشرها
وحلها
وحرها
بقضائه
وقد
مره
و ارادته
و امره
و انه
ليس
فيها
لهم
الا
مجرد
الكسب
مباشرة
الفعل
روى
عن
ابي
هريرة
ما
اصابه
من
النعمة
والبلية
والطاعة
والمعصية
مما
قد
بع
الله
عليه
لم
يكن
ليخطئه
اي
جاوزه
وروا
ما
اخطاه
من
الخير
والشر
لم
يكن
ليصيبه
وهذا
وضع
موضع
الحال
كانه
قيل
محال
ان
يخطئه
وفي
ثلاث
مسائل
خويل
ان
ولحق
الام
المؤكدة
للنفي
وتسلط
النفي
على
الكينونة
و مراد
في
الخبر
وهو
مضمون
قوله
تعالى
قل
ان
يصيبنا
الا
ما
كتب
الله
لنا
وفي
فيه
حديث
على
التوكيل
والرضا
ونفى
الجمل
والفرق
وملازمة
القناعة
والصابر
على
الصائب
قوله
(روى
في
الباب
عن
عمارة
و جابر
وعبد
الله
بن
عمرو)
اخبارنا
ابي
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
و ابا
عبد
الله
بن
عمرو
انس
فاخرجه
الجارى
وغيره
قوله
(سمعت
محمد
بن
عمرو
بن
صفوان)
قال
في
تهذيب
التهذيب
محمد
بن
عمرو
بن
بنهان
بن
صفوان
التقي
البصرى
روى
عن
علي
بن
المديني
وغيره
وروى
عنه
الترمذي
هكذا
النسبة
الترمذي
في
عامة
روايته
عنده
وقال
مرة
ثنا
محمد
بن
عمرو
بن
ابي
صفوان
انتهى
قال
في
التقريب
مقبول
من
الحادية
عشرة

وقد روي غير واحد من سفيا عن الزهري عن ابن خزيمة عن أبيه باب ما جاء في القدرية حدثنا وأصل بن عبد الله
 أحمد بن فضال عن القاسم بن جديع بن علي بن زرار بن زرار عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بها في الإسلام نصيب المرجة والقدرية وفي
 البايع بن عمر بن ورافع بن خديج هذا حديث حسن غريب حدثنا أحمد بن رافع بن محمد بن بشر بن ناسا قال محمد بن رافع
 نا محمد بن بشر نا علي بن زرار بن زرار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في باب حدثنا أبو هريرة محمد بن فراس البصري نا أبو قتية سلم بن قتيبة نا أبو العوام عن
 قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ابن آدم والجنب تسعة وتسعون منية ان خطأته المنايا وقع في الهرة حتى يموت هذا حديث حسن غريب
 لا نعرفه الا من هذا الوجه وأبو العوام هو عمران القطان باب ما جاء

روى بالقران ما أخذ علي الجرام من أخذ بقرية باطل فقد أخذت بقرية حق ما قوله عليه الصلوة والسلام لا رقية الا من عين راحة فعنا لا رقية اولى وانفع منها قوله وهذا حديث لا نعرفه الا من أخذ
 الزهري) وأخرجه احمد وابن ماجه (وهذا احمد) اي رواه غيره واحد عن سفيا عن الزهري عن ابن خزيمة عن جند بن لفظ ابن ابي عمير من رواية سعيد بن عبد الرحمن الخزازي نا سفيا عن الزهري عن ابن ابي
 خزيمة بن زيادة لفظ ابن (هكذا) اي جند بن لفظ ابن: (باب ما جاء في القدرية) بفتح القاف والذال قوله (حدثنا وأصل بن عبد الله) بن هلال الاسدي نا القاسم بن ابي جهم الكوفي ثقة من العاشرة
 عن القاسم بن جيب) القاسم الكوفي نا من السادسة (وعلى بن زرار) بكسر زاء وواو من حيان بفتح حاء مهمله وسنة تخنية وبنون الاسدي الكوفي ضعيف من السادسة عن زرار هو ابن حيان الكوفي
 مؤلف في هاشم ضعيف من السادسة قوله (صنفان) اي فرعان (من متى) اى امة الاجابة (ليس لها في الاسلام نصيب) قال التورثي ر بما يمتك به من يكفر القريتين والصواب ان لا يارة
 لا تكفر اهل البع لا هم بمنزلة الجاهل او الجهل المحض وهذا قول المحققين من علماء الامة اضحا فيجعل قول ليس لهما نصيب على سوء الخط وقالة النصيب كما يقال ليس للجحيل من ماله نصيب اما
 قوله عليه الصلوة والسلام يكون في امتي خصف قوله ستة لعنتهم وامثال ذلك فيجعل على المكذب به اى القدر اذا اتاه من البيان ما ينقطع به العذر او على من نقض به العصبية الى تكذيب ما روى
 فيمن النصف او التكفير من خلفه وامثال هذه الاحاديث الواردة قليلا ونحوها استوفى وقال القاري قال ابن حجر بن المكي فمن اطلق تكفيرا لفرقتين اخذ بظاهر هذا الخبر فقد استروح بل الصواب
 عندنا لا ذكرين من علماء السلف الخلفا لا تكفر اهل البع ولا هو الا ان اقول بكفره جلا استنزا محولان الاصح ان كلام المذهب ليس بلازم ومن ثم لم يزل العلماء يعاملونهم معاملة المسلمين
 في تكفيرهم واكلامهم والصلوة على من ماتهم ودفنهم في مقابرهم كما ان كانوا محضين غير معذرين حقت عليهم كلمة الفسق والضلال الا انهم لم يقصدوا بما قالوه اختيارا للكفر وانما بذلوا فيهم
 في اصابة الحق فلم يحصل لهم لكن التقصير في تكفير عقولهم واهولتهم واعراضهم عن صريح السنة والايات من تاويل سائغ وبعد افاقوا بجهنمى الفرع فان خطاهم انما هو لغوهم بقيام
 دليل اخر عندهم مقارن لدليل غيرهم من جنسه فلم يقصروا ومن ثم اثنوا على اجتهادهم اتى كلام القاري (الرجة) بفتح راء لا يميز من الاجراء مهموم او معتلا وهو التاخير يقولون
 الافعال كلها ابتداء بالله تعالى وليس للعباد فيها اختيار وانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا يضر مع الكفر طاعة كذا قاله ابن الملك وقال الطيبي قيل لهم الذين يقولون الايمان قول
 بلا عمل فيؤخرون العمل عن القول وهذا غلط بل الحق ان الرجة هم الجبرية القائلون بان اضافة الفعل الى العبد كاضافته الى الحوادث سمو بذلك لانهم يخرجون امر الله ونهييه عن
 الاختداد بهما ويرتكبون الكبائر فهم على الافراط والقدرية على التقريط والحق ما بينهما اتى (والقدرية) بفتح الدال وتسكن وهم المتكردون للقدر القائلون بان افعال العباد مخلوقة
 بقدر زهد ودواعيم لا بقدر الله وارادته انما نسبت هذه الطائفة الى القدر لانهم يبحثون في القدر كتحليل قوله روى الباب عن عمرو بن عمرو رافع بن خديج) اما حديث عمر بن فاخر
 ابره ان بلفظ لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاخروهم واخرجه ايضا احمد والحاكم واما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي بعدلين واما حديث رافع بن خديج فليظن من اخرجه قوله
 (هكذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجه والبخاري في التلخيص وفي نسخة علي بن زرار وابو هريرة ضعيفان كما عرفت وقلة من صاحب المشكوة هذا الحديث وقيل في اخره رواه
 الترمذي قال غريب لم يزل يلفظ حسن فظهر ان نسخة الترمذي مختلفة في ذكر لفظ حسن وقال القاري في المراقبة عدل في الخلاصة من الموضوعات لكن قال في جامع الاصول اخرجه الترمذي
 قال صاحب الاثرها حسن غريب وكتبه مولانا زادة وهو من اهل الحديث في زماننا انه رواه الطبراني في اسناده حسن فقل عن بعضهم ايضا ان رواه مجهولون كذا ذكره العيني وقال لغير زيادة
 لا يصح في ذم الرجة والقدرية حديثا في نفي مع الصغير بعد ذكر الحديث المذكور في البخاري في تاريخه والترمذي نا ابن ماجه عن ابن عباس نا ابن ماجه عن جابر بن الخطاب نا ابن عمر والطبراني في
 الاوسط عن ابي سعيد رواه ابو قيس في الحديث عن انس ولفظه صنفان من امتي لا تنالهم شفاعة يوم القيمة الرجة والقدرية اتى ما في المراقبة قوله (نا محمد بن بشر ابيك ابو عبد الله الكوفي ثقة
 حافظ من التاسعة رثنا اسلام بن ابي عمير) بتشديد اللام الخراساني ابو علي ضعيف من السادسة قال في تهذيب التهذيب في الترمذي حديث واحد في الرجة والقدرية وقال ابن حبان روى
 عن الثقات الملقبوا بالاجبيح الاحتجاج بخبره وقال لا تروى في الحديث: (باب) قوله (حدثنا أبو هريرة محمد بن فراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء الصديقي صدوق من الحادية عشرة
 نا ابو قتية سلم بن قتيبة الشعبي الخراساني نا في البصر صدوق من التاسعة قوله (بضم الميم وتشديد اللام) اي صنف وخلق (ابن آدم) بالرفع نا مثل لفا على وقيل مثل ابن آدم
 بفتحين وتخفيف اللام تشذبه ويريد به صفته وحاله العجيبة الشأن وهو مبتدأ خبر الجملة التي بعد اى الظرف تسعة وتسعون مرتفع به اى حال ابن آدم ان تسعة وتسعين منية
 متوجهة الى خبره منتهية الى جانبته وقيل غيره محذوف التقدير مثل ابن آدم مثل الذي يكون الرجية تسعة وتسعون منية واهل الخذف من بعض الرواة (والجنب) الراء والحال اي قبره
 (تسعة وتسعون) اراد به الكثرة دون الحصر منية) بفتح الميم اى بلية همكة وقال بعضهم اى سبب موت (ان خطأته المنايا) قال الطيبي المنايا جمع منية وهو الموت لاها مقدر بوقت
 مخصوص من المني وهو التقدير سبب بلية من البلاء منية لانها لا تتجاوز مقدراتها اتوا وان جاوزته فضا اسباب اللنية من الامراض والجوع والغرق والحوادث وغير ذلك مرة بعد اخرى ووقع في

في الرضا بالقضاء **حل ثنا محمد بن بشر** انا ابو عامر عن محمد بن ابي حميد عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي قاص عن ابيه عن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له هذا حديث غريب لا نعرفه الا من ثنا محمد بن ابي حميد ويقال له ايضا **حادي بن ابي حميد** هو ابو ابراهيم المديني ليس هو بالقرني عند اهل الحديث **باب حل ثنا محمد بن بشر** انا ابو عامر ناخوة بن شريح اخبرني ابو مخنف ثني نافع ان ابن عمر جاء رجلا فقال ان فلانا يقرأ عليك السلام فقال انه بلغني انه قد احدث فان كان قد احدث فلا تقر به مني السلام فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذه الآية او في امتي المشك منه خسف او مسح او قذف في اهل القدر هذا حديث حسن صحيح غريب ابو حمزة اسمه حميد بن ابياد **حل ثنا يحيى بن موسى** ابو ابي الهيثم نا عبد الرحمن بن سليمان قال قرئت مكة فلقيت عطاء بن ابي رباح فقلت له يا ابا محمد ان اهل البصرة يقولون في القدر قال يا ابي انا اقر بالقران قلت نعم قال فاقرا الزخرف قال فقرأت حم والكتاب المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلمك تعقلون وانه في ام الكتاب لدينا لعلي حكيم قال انا مديري ما ام الكتاب قلت لله ورسوله اعلى قال فانه كتاب كتبه الله قبل ان يخلق السماء وقبل ان يخلق الارض فيه ان فرعون من اهل النار وفيه ثبت يد ابي لهب تب قال عطاء فلقيت لوليد بن عباد بن الصامت صارا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته ما كانت صيتة ابيك عند الموت قال عاتق فقال يا ابي انا لله واعلم انك ان تتق الله تومن بالله وتومن بالقدر كله خيرة وشره فان مت على غير هذا دخلت النار في سمك الله صلى الله عليه وسلم يقول

الهم قال في القاسم من الهم محوكة اقصى الكبر رخصت موت قال بعضهم يريد ان اصل خلقه الانسان من شانه ان لا تفرقه المصائب والبلايا والامراض والادواء كما قيل البرايا اهداف للبلايا وكما قال صاحب الحكم ابن عطاء مات وهذه الامرا لا تستغرب فوج الاكابر فان اخطاته تلك التواب على سبيل الندوة ادره من الاداء الذي لا داء الا له وهو الهم وحاصله ان الدنيا من المؤمن وجنة الكافر فينبغي للمؤمن ان يكون صابرا على حكم الله راضيا بما قدره الله تعالى وقضاه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الضياء المقدسي كما في الجامع الصغير **قوله** (وابو العوام هو عمران القطان قال في التفسير عمران بن ابي بكر الازدي بعد ما راء ابو العوام القطان البصري صدق فيهم وروى عن ابي الخضر من السابعة) **باب ما جاء في الرضا بالقضاء** **قوله** عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي قاص (الزهرى الملقب ثقة حجة من الراية عن ابيه) هو محمد بن سعد بن ابي قاص الزهرى ابو القاسم المديني نزيل الكوفة كان يلقب بخل الشيطان لقصة ثقة من الثالثة قتله الحجاج (عن سعد) بن ابي قاص حل العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله رضاه الله عنه **قوله** (من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له) اي من سعادة ابن آدم استخارة الله ثم رضاه بما حكم به و قدره وقضاه كما يدل عليه مقابلته بقول رومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله اي طلب الخيرة منه فانه يختار له ما هو خيره (ومن شقاوة ابن آدم سخطه) اي غضبه وعدم رضاه (بما قضى الله له) قال الطبري رحمه الله اي المصطفى بقضاء الله وهو ترك السخط علامة سعادته وانما جعله علامة سعادة العبد لانه لا يتفرغ للعبادة لانه اذا المرض بالقضاء يكون هموما ابدامشغول القلب يحدث فيقول له كان كذا ولا يكون كذا والثاني لا يتعرض لغضب الله تعالى بسخطه وسخط العبد ان يذكر غير ما قضى الله له وقال انه اصل ما اولي فيما لا يستيقن فسادة وصلاحة فان قلت ما موقع قوله ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله بلين المتقابلين قلت موقعه بين القرينتين لدفع توهم من يترك الاستخارة ويفوض امره بالكلية **انتم قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد والحاكم لا نعرفه الا من ثنا محمد بن ابي حميد (الانصاري الزرقى الملقب لقبه حاضيف من السابعة **باب**) **قوله** (ناخوة) بنفح الحداد المملوك وسكون النخانية وفتح الواو (بن شريح) مصخر ابن صفوان الجعفي بن زهرة المصري ثقة ثبت فقهاء اهد من السابعة (اخبرني ابو حمزة) اسمه حميد بن زياد بن ابي الحارث الخواطر صاحب العبارة من سكن مصر ويقال هو حميد بن صخر ابو مؤثر الخواطر وقيل انها اثنا صدق فيهم من السادسة **قوله** (ان فلانا يقرأ عليك السلام) ضبط في نسخة الاحمد بن حزم الياء الخاء كسر الراء وقال في القاسم من قرأ عليك السلام ابلغه كراهه او يقال افتره الا اذا كان السلام مكتوبا (فقال) اي ابن عمر رآه اي المشان وتفسيره الخبير وهو قوله بلغني انه قد احدث اي اتباع في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر (فان كان قد احدث) اي ما ذكره فلا تقر به مني السلام) كناية عن عدم قبول سلامه كذا قاله الطبري قال القاري والظاهر ان مراده ان لا تبلغه مني السلام او رده فانه بيده لا يستحق جواب سلام ولو كان من اهل الاسلام في هذه الآية او في امتي يحتمل الدعوة والاجابة (الشك منه) الظاهر ان قائله الترمذي الضمير المحرور يرجع الى شيخه محمد بن بشر ويحتمل غيره ان الله تعالى علمه (خسف) قال في القاسم من خسف المكان يخسف خسوا فاذهب في الارض (او مسح) اي تغيير في الصورة (او قذف) اي رمى بالحجارة كقوم لوط قال ابي مريم شاه الظاهر انه شك من الراوي وقال الطبري يحتمل التنويح ايضا **قلت** الظاهر عندى ان اوهنا للتنويح والله تعالى علمه في اهل القدر) بدل بعض من قوله في امتي باعادة الجاز **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه ابو داود وابن ملجة **قوله** (نا عبد الرحمن بن سليمان) هو كنية عطاء بن ابي رباح (يقولون في القدر) اي ينفي القدر (فاقرا الزخرف) اي اول هذه السورة (قال فقرأت حم والكتاب) اي القران (المبين) اي المظهر طريق الهدى ما يحتاج اليه من الشريعة رانا جعلناه اي الكتاب (قرانا عربيا) بلغة العرب (لعلمكم) يا اهل مكة (تعقلون) تفهمون معانيه (وانه) مثبت في ام الكتاب (اصل الكتاب) والموجر المحفوظ (لكدنيا) بدل عندنا (العلي) اي الكتب قبله (حكيم) ذو حكمة بالقدر قال فانه) اي ام الكتاب (فيه) اي في الكتاب الذي كتبه الله (فان مت) بضم الميم من مات يموت وبكسرهما من مات يميت (على غير هذا) اي على اعتقاد غير هذا الذي ذكرت لك من الايمان بالقدر (دخلت النار) يحتمل العيد يحتمل التهديد قاله القاري قلت والظاهر هو الاول (ان اول ما خلق الله القلم) بالرغم خبر ان قال في الارها اول ما خلق الله القلم يعني بعد العرش والما والريح لقوله عليه الصلوة والسلام كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض من خمسين الف سنة قال وعرضه على المادرواه مسلم وعن ابن عباس سئل عن قوله تعالى وكان عرشه على الماء على اي شيء كان الماء قال على متن الريج رواه البيهقي ذكره الا بهي فالاولية اضافية (فقال) اي الله (قال اكتب) ما استفهامية مفعول مقدم على الفعل (قال اكتب القدر) اي المقدار المقضى (ما كان وما هو كائن) بدل من المقدار وعطف بيان

الكتاب
الذي
يتفق
الله
حتى
تؤمن
بالله

ان اول ما خلق الله القلم فقال اكتب قال اكتب قال كتب لقد ما كان ما هو كثر الى الابد هذا حديث غريب حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الصغاني قال سمعت ابا عبد الله بن يزيد القمي
 ناخبة بن شرحبني ابيها في الخولان انه سمع ابا عبد الرحمن الجبلي يقول سمعت ابا عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد رآه المقادير قبل ان يخلق السموات
 والارضين خمسين الف سنة هذا حديث حسن صحيح غريب حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن بشار قالانا وكيع عن سفيان الثوري عن زياد بن اسمعيل عن محمد بن عباد بن جعفر
 الخزومي عن ابي هريرة قال جاءه مشركوا قرئش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاضعون في القدر فانزلت هذه الآية يوم يسبحون في المنازل على وجوههم ذوقوا مس سقرانا كل شئ خلقناه بقدر
 هذا حديث حسن صحيح بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جحد لا يجحد امر مسلم الا باحد ثلاث حدثنا احمد بن عبد بن الصبني نا
 محمد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله انتم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجحد امر مسلم الا باحد
 ثلث زني بعد الحن او ارتد بعد السلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله ما زينت في جاهلية ولا في اسلام ولا ارتدت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التي
 حرم الله فمقتلوني وفي ابواب عن ابن مسعود وعائشة وابن عباس هذا حديث حسن

وفي المشكوة قال كتب القدر فكتبت ما كان في القلم والاقيل فكتبت ما يكون وانما هو خبا وباعتبار حاله
 عليه الصلوة والسلام اي قبل تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لا قبل القلم لان الغرض انه اول مخلوق فم اذا كانت اولية تسمية محمان يراد ما كان قبل القلم وقال لا يهري ما كان يعني العرش والماء والريح
 وذات الله وصغافته انتهى الى الابد قيل لا بد هو الزمان المستعبد المنقطع لكن المراد منه ههنا الزمان الطويل قلت يزيد على ذلك رواه ابن عباس فيها المان تقوم الساعة ثم اها البيهقي
 غيره والحاكم وصححه قوله (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود وسكت عليه في المنذري قوله (حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الصغاني) مستور من الحادية عشرة (تابعه الله بن يزيد القمي)
 المكي ابو عبد الرحمن اصله من البصرة او الهوازقة فاضل قرأ القرآن سبعين سنة من التاسعة حتى ابوها في الخولان اسمه حميد بن هاشم بن هاشم بن عبد الله بن عبد الرحمن الجبلي
 بضم المعجمة والموحدة هو عبد الله بن يزيد المعافري ثقة من الثالثة سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص بن ابي بن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سعد بن مسم السهمي احد السابقين المذكورين من الصحابة
 واحد العبادة الفقهاء قوله (قد رآه المقادير) جمع مقدر وهو الشئ الذي يعرف به قدر الشئ وكميته كالكميال والميزان وقد يستعمل بمعنى القدر وهو الكمية والكيفية (قبل ان يخلق
 السموات والارضين) وفي رواية مسلم كتب الله مقادير الخلائق قال بعض الشراح اي امر الله القلم ان يثبت في اللوح ما سيوجد من الخلائق ذواتا وصفة وفعالها وشرعا على ما تعلقت به ارادته وقال
 النووي قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ وغيره الا اصل التقدير فان ذلك اذ لم يزل اوله انتهى (خمسين الف سنة) زاد مسلم وكان مراد على الماء قال النووي اي قبل خلق السموات
 والارضين قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم قوله (عن زياد بن اسمعيل) الخزومي والسهمي الكري صدوق سي الحفظ من السادسة (عن محمد بن عباد بن جعفر الخزومي) المكي ثقة من الثالثة قوله
 (يخاضعون) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في رواية مسلم روي بسجود اي يجرون ذوقوا مس سقر) اي اصابة تهم كره والتقدير يقال لهم ذوقوا النار ان اناكل شئ) منصوب بفعل يسرع (خلقناه
 بقدر) بقدر رجال من كل اي مقدر قال النووي المراد بالقدر ههنا القدر المعروف هو ما قدر الله وقضاه وسبق به علمه واولاده وشاركه بالحي والخلاف هذا وليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة و
 الحديث تصريح بان ثبات القدر وانما عام في كل شئ فكل ذلك مقدر في الازل معلوم لله مراده انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد مسلم وابن ماجه (ابواب الفتن) الفتن
 فتنة قال الراغب صل الفتن ادخال الذهب في النار لتظهر حوته من رذاعته ويستعمل في ادخال الانسان النار ويطلق على العذاب لقوله ذوقوا فتنة وعلى ما يحصل عند العذاب كقوله تعا الا في الفتنة
 سقطوا على الاختبار كقوله وفتناك فترنا وفيما يدفع اليه الانسان مشقة ورخاء وفي الشدة الظهور معنى اكثر استعمله قال تعالى وتلوكم بالشر والخير فتنة وقال ايضا الفتنة تكون من الافعال الصادرة
 من الله ومن العباد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب العسية وغيرها من الكراهات فان كانت من الله فهو على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بخلافه فهو مذمومة فتدغم الله الانسان
 بايقاع الفتنة لقره والفتنة اشد من القتل قال غيره اصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخوته والخنة والاختيار الى الكره ثم اطلقت على كل مكره او اهل اليه كالكفر والاثم والخرق والفضيحة
 والخبز وغير ذلك (باب ما لا يجحد امر مسلم الا باحد ثلاث) قوله (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الانصاري قال في الفتنة ثبت من الخامسة (عن ابي امامة بن سهل بن حنيف) بالتصغير
 واسمه اسعد قال في التقريب اسعد بن سهل بن حنيف بضم المعجمة الانصاري ابو امامة معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى قوله (اشرف) اي الطلع
 على الناس من فوق يقال اشرف عليه اذا طلع عليه من فوق (يوم الدار) اي وقت الحصار اي في الالام التي تجلس فيها في داره لاجل اهل الفتنة (فقال انشدكم) بضم الشين اي اقسمكم (انتم تعلمون) الهبة للقره
 اي قد تعلمون الا يجحد امر مسلم هو صفة مقيدة لامر اي لا يجحد امره كله وهو كناية عن قتله ولو لم يرق منه (الا باحد ثلاث) اي من الخصال (زني) جلد صان (قال في النهاية اصل الاحصان
 المنع والمرأة تكون محصنة بالاسلام وبالعتاق والحربة وبالزوج يقال احصنت المرأة ففوق محصنة ومحصنة وكذلك الرجل انتهى رقتل به) تقرير ومزيد توضيح للحق منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اي بيعته بالاسلام (ولا قتلت النفس التي حرم الله) اي قتلها بغير حق (فم تقتلون) بتشديد التو في المشكوة تقتلون في القاري بنونين وفي نسخة بتخفيفها اوقبا
 سبب توريدهن قتل الخطاب للتغليب انتهى قال الحافظ قال شيخنا يعني الحافظ العراقي في شرح الترمذي استثنى بعضهم من الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع وشارب ذلك الى قوله النووي
 من عموم الثلاثة الصائل ونحوه فيباح قتله في الدفاع وقد يجاب بان هذا دخل في المفارق للجماعة او يكون المراد لا يجحد بعد قتله بمعنى انه لا يجحد قتله الا اذا فتمت ثلاثه قال الحافظ والمجيب
 هو العتد وحكي ابن التين عن الدوادى ان هذا الحديث منسوخ بآية الحاربة ممن قتل نفسا بغير نفس وقصد في الارض قال فاباح القتل مجرد الفشاق في الارض قال وقد ورد في القتل بغير
 الثلاثة شيئا منها فترت كما فقتلوا التي ينبغي حديث من وجدهم على عمل قوم لوط فاقتلوه وحديث من اتى بهيمة فاقتلوه وحديث من خرج وامر الناس حرم ويدي فقتلوه ونحو ما جحد من

وابن عمر هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه بأخرى الجماعة حدثنا احمد بن محمد بن ميسرة بن النضر بن اسمعيل بن المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال
خطبنا عمر بن الخطاب فقال يا ايها الناس اني اقيم فيكم كقيام رسول الله صلى الله عليه وآله فبينا فقال اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يقبض الكذب حتى يخلف الرجل ولا يستخلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ولا يخونون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد هو من الاثنين ابعد
من ابراد مجبحة الجنة فيلزم الجماعة من سزته حسنته وساتته سيئته فذلك المومن هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة وقد روى
هذا الحديث من غير وجه عن عمر بن النبي صلى الله عليه وآله حدثنا ابو بكر بن نافع البصرى ثنا العثم بن سليمان ثنا سليمان المديني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ الى النار هذا حديث غريب من هذا الوجه وسليمان المديني هو عند سليمان
صاحب الطعام ضعيف كان عابدا من الثامنة قوله (من صلى الصبر) جماعة فهو في ذمة الله بكر الجماعة عهدا وامانة او ضمانه فلا تتعرض له بلاذى هذا غير الامان الذي ثبت
بكلمة التوحيد فلا يتبعكم الله بشئ من ذمته بظاهرة التي عن مطالبته اياهم بشئ من عهدك لكن النبي اوما وقع على ما يوجب المطالبة في نقض العهد واخبار الذمة لا على نفس المطالبة و
في حديث جندب القسري عنده مسلم فلا يطلب بكم الله من ذمته بشئ قال القاري اى لا يؤخذكم من بابك اربيتك المراد تهميمهم عن الترضى ما يوجب مطالبة الله اياهم ومن بمعنى لاجل الصبر
في ذمته وامان والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بآنية والحار والمجد وحال من شئ وفي المصاير بشئ من ذمته قيل اى بنقض عهدك واخبار ذمته بالتعرض لمن له ذمة
او المراد بالذمة الصلاة الموجبة للايمان ولا تتركوا صلوة الصبح فينقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به انتهى قوله روى في الباب عن جندب بن عمر اما حديث جندب
مسلم وغيره واما حديث ابن عمر فخرجه احمد والبرق قال المنذرى ورواه الطبراني في الكبير والاصطخري وفي رواية قصة ثم ذكرها بطولها قوله وهذا حديث حسن غريب في سندنا مع
ابن سليمان وهو ضعيف كما عرفت لكن قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته صححه الترمذي وحديثه (باب في لزوم الجماعة) قوله (نا النضر بن اسمعيل بن المغيرة) قال في التقر
النضر بن اسمعيل بن حازم الجلي بن المغيرة الكوفي القاصر ليس بالقوى من صفات الثامنة وعن محمد بن سوقة يضم الجملة العنوي اى بكر الكوفي العابد ثقة مرضى عابدا من الخامسة قوله
رخطبنا عمر بن الخطاب خطبة عمر هذه مشهورة خطبها بالجمالية وهو قرية بل مشق (فقال) اى رسول الله صلى الله عليه وآله اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم (والتابعين ثم الذين
يلونهم) اى اتباع التابعين وقوله باصحابي وليس هناك احد غيرهم مراده به وكالة الامور ثم يقبضوا الكذب) اى يظهر وينتشر بين الناس بخلافكم حتى يخلف الرجل ولا يستخلف (اى
لا يطلب منه الخلف لجرأته على الله ويشهد الشاهد ولا يستشهد) قال الترمذي في احوال الشهداء ان المراد به شهادة الزور (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (لا يخونون رجل بامرأة) اى
اجنبية (الا كان ثالثهما الشيطان) برفع الاول ونصب الثاني ويجوز العكس والاستثناء مفرغ والعنى يكون الشيطان معهما يهجر شهرة كل منهما حتى يلقيه ما فى الزنا (عليكم بالجماعة)
او المنتظمة بنصب الامامة (واياكم والفرقة) اى حذر وامفارقتها ما امكن دروى سلمى صحيح عن ابي هريرة مرفوعا عن خور من الطاعة وفارق الجماعة فوات مات ميتة جاهلية الحديث روى الشيخان عن
خديفة في اثنا حديث تلزم جماعة المسلمين واما هم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجر حتى يبدى بكم الموت وانت على ذلك قال الحافظ قوله
تلزم جماعة المسلمين واما هم اى اميرهم زاد في رواية اى الاسود تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فداك اى رواية خالد بن سبيع عند الطبراني فان رأيت خليفة فالامه وان ضرب
ظهرك فان لم يكن خليفة فالهرب قال الطبراني واختلف في هذا الامر وفي الجماعة فقال قوم هو الوجوب والجماعة السوداء الاظم ثم ساق عن محمد بن سيرين عن ابي مسعود انه وصى من سأل لما قتل عثمان
عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد على ضلالة وقال قوم المراد بالجماعة الصحابة دون من بعدهم وقال قوم المراد بهم اهل العدا لان الله جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم فامر الدين
بالطهور والصلوات ان المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من جتمعوا على امير فم نكت بيعته خرج عن الجماعة قال وفي الحديث انه متى لم يكن للناس امام فافترق الناس احرابا فلا يتبع احدا
في الفرقة ويعتزل الجميع ان استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر وعلى ذلك يتنزل ما جاء في سائر الاحاديث به يجمع بين ما ظهره الاختلاف منها انتهى (فان الشيطان مع الواحد) اى الخارج عن
طاعة الامير المفارق للجماعة (وهو) اى الشيطان (من الاثنين اجد) اى بعيد قال الطبراني اقل هذا المجد الزيادة ولو كان مع الثلاثة لكان بمعنى التفضيل اذ بعد مشترك بين الثلاثة والاش
دون الاثنين والقد على الا لا يخفى (من ابراد مجبحة الجنة) يضم المحدثين اى من اراد ان يسكن وسطها وخيارها من سزته حسنته (اى اذا وقعت منه رسالت سيئته) اى احزنته اذا
صدرت عنه فذلك المومن (اى الكامل لان المناق حيث لا يؤمن يوم القيامة استوت عند الحسنة والسيئة وقد قال تعالى ولا يستوي الحسنة ولا السيئة قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب)
واخرجه احمد والحاكم وذكر صاحب الشكوة هذا الحديث في مناقب الصحابة ولم يفرقه الى احد من ائمة الحديث بل تركه باضنا قال القاري هنا مياض في اصل المصنف والحقبة الساقى واسناد صحیح
ورجاله رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثمي فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة ثبت ذكره الجزرى فلحديث بكما له اما صحيح حسن انتهى قوله (ثنا سليمان بن سفيان التميمي مرلاه ابن
سفيان المدنى ضعيف من الثامنة قوله (ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة) شك من الراوى قال القاري في المراجعة قال ابن الملك الرادامة الاجابة اى لا يجتمعون على ضلالة غير الكفر
ولذا ذهب بعضهم الى ان اجتماع الامم على الكفر يمكن بل واقع الا انها لا تبقى بعد الكفر اتمه والمنفى اجتماع امة محمد على الضلالة وانما حمل الامم على امة الاجابة لان من ان الساعة لا تقوم الا على الكفر
فالحديث يدل على ان اجتماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء ولا عبادة باجماع العوام لانه لا يكون عن علم ربي الله على الجماعة اى حفظه وكلامه يعلمه ايضا ان جماعة اهل الاسلام فكيف الله فاجابا
وكيف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقهم (ومن شذ) اى انفرد عن الجماعة عقادا وقول او فعل لم يكون عليه (شذ الى النار) اى انفرد فيها ومعناه انفرد عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقرى في النار
قال الشيخ عبد الحق في ترجمة المشكوة فالنظرة ومن شذ شذ في النار وكسوكه تنها افتد اجاعت ويد من ايد از سواد اعظم انذاخته ميشو در الترت ورتخ شد اول بر صيغره معلوم ست دروم مجهول ومعلوم

ان سالت في الامتنان لا يهلكها بسنة عادية وان لا يسلط عليهم عدو من سوا انفسهم فيستببر بيضتهم وان لم يزل يجلدوا في ارضهم وان اعطيتك لانتك
ان اهلكهم بسنة عادية ولا تسلط عليهم عدو من سوا انفسهم فيستببر بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باق اطرافها او قال من اطرافها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها ويكسب
بعضهم بعضا هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة حل ثنا عمران بن موسى القزاز البصري ناعبد الوارث بن سعيد نا محمد بن محمد عن رجل عن طائفة عن
ام مالك البهزية قالت كرسى الله صلى الله عليه وسلم فقتل فقربها قالت قلت يا رسول الله من خير الناس فيها قال رجل في ما شئت له يوتيها ويعبد ربه ورجل اخذ براس فرسه
يخيف العدو ويخيف فوهة وفي الباب عن ام ميثم ابو سعيد الخدري ابن عباس هذا حديث غريب من هذا الوجه ورواه ليث بن ابي سليم عن طائفة عن ام مالك البهزية عن النبي صلى الله
عليه وسلم حل ثنا عبد الله بن معاوية الجعفي نا حماد بن سلمة عن ابي عبيد عن طائفة عن ابي عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون الفتنة في
العرب قتلها في النار الشافيا هذا حديث غريب سمعت محمد بن اسمعيل يقول لا تعرف الزيادة بن سميان كوش غير هذا الحديث ورواه حماد بن سلمة عن ابي عبيد
منها فرائد مشارفها ومغاربها اجمعها ورواه في سبيلك منها ما ذكر في اولها قال الخطابي توهم بعض الناس ان من في منها التبعض ليس ذلك كما توهمه بل هي للتفصيل للجملة التقدم والتقصير
لا ينافي الجملة ومعناه ان لا يجرى زويت لجملة مرة واحدة فرائد مشارفها ومغاربها فهي فتحة لا تخرج من احوق يصل ملك امتي الى كل اجزائها قال القاري لعل وجه من قال بالتبعض هو ان
ملك هذه الامة ما ينجح الاض فالرد بالامر من ارض الاسلام وان ضمير منها راجع اليها على سبيل الاستخدام (واعطيت الكافرين الاحرام والابيض) بذكرها مما قبلها اي كذا الذهب الفضة قال
الترمذي يري بالاحرام والابيض خزان كسري وقصير وذلك ان الغالب على قومه الكسري الذي يثق على ثوب عمالك قصير الراحم (بسنة عامة) اي يقطب شائع لجميع بلاد المسلمين قال الطيبي
القطب والحديث هي من الاسماء الغالبة (وان لا يسلط عليهم عدو) وهم الكفار وقوله (من سوا انفسهم) صفة عدو اي كذا من سوا انفسهم (فيستببر) اي اعدوه وهو ما يستوي فيه الجمع والمفرد
اي يتاصل (بيضتهم) قال الجوزي في النهاية اي مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعطها الاعداء استاصلهم ويهلكهم جميعهم قيل اراد اهل كل اصل
البيضة كان هلاك كل ما فيها من لحم او فخر واذا اهلك اصل البيضة ربا سلم بعض فرانها وقيل اراد بالبيضة الخوذة وكانه شبه مكان اجتماعهم والقيامهم بيضة الحديد التي ما في النهاية
(اذا قضيت قضاء) اي حكمت حكما مبرها فانه لا يرد (اي تشي بخلاف الحكم المعلق بشروطه) اي عهدى ميثاقى (لا تمك) اي لاجل امة اجابتك (ان اهلكهم
بسنة عامة) اي حيث يعرهم القحط ويهلكهم بالكلية قال الطيبي اللام في الامتنان في قوله سابقا سالت في الامتنان واعطيت سواك لاركانك الامتنان الكاف هو المفعول الاول وقوله ان لا
اهلكهم المفعول الثاني كما هو في قوله سالت وان لا يهلكها هو المفعول الثاني (ولو اجتمع عليهم من) اي الذين هم (باقط اطرافها) اي اطرافها اجمع قطر هو الجانب الناحية والمغنى فلا يتببر عدو
من الكفار بيضتهم ولو اجتمع على اطراف بيضتهم وجواب لو ما يدل عليه قوله وان لا يسلط (اقطارها) اولئك من الراوي (وليس) كبري بالرفع عطف على يهلك
اي يباسر بعضهم) بوضع الظاهر مع المضمرة (بعض) اي بعضا الخ وقال الطيبي حتى بمعنى كى اي كى يكون بعض امتك يهلك بعضا فقوله ان اذا قضيت قضاء فلا يرد توطنه لهذا المعنى يدل عليه حديث
خباب بن الارت يعني حديثه المذكور في هذا الباب قال الظاهر علم ان الله تعالى في خلقه قضاء بين مبرما ومعلقا بفعل كما قال ان فعل الشيء الفلاني كان كذا وكذا وان لم يفعل له فلا يكون كذا
وكن من قبيل ما يتطرق اليه المحو الاثبات كما قال تعالى في محكم كتابه عجز الله ما يشار ويثبت واما القضاء المبرم فهو عبارة عما قدره سبحانه في الارض من غير ان يخالقه بفعل فهو في الواقع
نافذ غاية النفاذ بحيث لا يتغير مجاله لا يتوقف على القضي عليه ولا التضي له لانه من عمله بما كان في ما يكون بخلاف معلومه مستحيل قطعا وهذا من قبيل ما لا يتطرق اليه المحو والاثبات قال تعالى
معقب حكمه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لامر لقضائه ولا حكمه فقوله صلى الله عليه وسلم اذا قضيت قضاء فلا يرد من القبيل الثاني ولذلك لم يجب اليه وفيه ان الانبياء مستجابون لامر الله في مثل
هذا قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرج مسلم في باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة قوله (حدثنا عمران بن موسى بن حبان القزاز) الليثي ابو عمرو والبصري صدق من العاشرة رنا
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري نا اجم ابو عبيدة التميمي البصري ثقة ثبت روى بالقدر لم يتيت عنه من الثامنة (عن ام مالك البهزية) صحابية لها حديث الباب كما في تهذيب
التهذيب قوله (ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل فقربها) بتشديد الراء اي فعدا قربة الوقوع قال الاثرث معناه وصفها للصيبة وصفها بليغا فان من وصف عند احد وصفها
بليغا كانه تربى له الشيء اليه (قال رجل في ما شئت له) اي من الغنم وغيرها قال في الجمع الماشية تقع على ابل والبقرة والغنم والاخير اكثر (روي عنها) اي من الزكاة وغيرها ورجل اخذ بصيغته
اسم الفاعل اي ما سكت رخص العن من الاخافة بمعنى التعريف اي يرتبط بعض ثغور المسلمين بخوف الكفار ويخيفونه قال المظهر يعني رجل هرب من الفتن وقتال المسلمين قصد الكفا
بجارتهم ويجارونهم يعني فيبقى سالما من الفتنة وغاها للاجور والثوبة قوله (وفي الباب عن ام ميثم ابو سعيد الخدري و ابن عباس) ام اكد يشام مشهور وهو الاضارية فاخرج ابن ابي
الدينا والطبراني كذا في التعريب واما حماد بن ابي سعيد الخدري فاخرجه البخاري عن عمرو بن ابي شكان يكون بخير مال المسلمين يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطير يفر بدينه من الفتن
واما حماد بن ابي عبيد بن عمير فاخرجه الترمذي في باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة قوله (هذا حديث غريب) واخرجه احمد قوله (عن ابي عبيد بن سميان كوش
قال في التقريب) ياد بن سليم العبدى مولاهم ابو امامة المعروف بالاعجم الشاعر مقبول من الثالثة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته وهو زياد... سميان كوش مولى عبد القيس روى
عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره وعند طائفة من غيرهم روى له الثلاثة حديثا واحدا في الفتن وسمي كوش بكسرها الهجاء والميم بيته امتثاة من تحت بعد الميم لخرى ثم وزن ساكنة و
كاف مضمومة وواو ساكنة ثم محو ثم قيل هو اسم والده وقيل بل لقبه انتهى قوله (تكون الفتنة تستنظف العرب) اي تستنظفهم هلاكا يقال استنظفت الشيء اذا اخذته كله ومنه
قوله استنظفت الخراج ولا يقال نظفته كذا في النهاية قال القاري قيل او ظهرهم من الارذل اهل الفتن وقتلها اجمع قتيل معنى مقول مبتدأ خبر قوله وفي النام اي سيكونون في النار

بايعت فيه كان مسلم اليربنة على يده ولأن كان يهوديا أو نصرانيا اليربنة على ساعيه فلما اليوم فما كنت أبايع منكم إلا فلانا وفلانا هذا حديث صحيح باب التزكُّن سنن من كان
 قبلكم حل ثنا سعيد بن عبد الرحمن الخزاز عن ناسفين عن الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي أوفى الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الخيبر فخرج معه من المشركين يقال لهؤلاء
 أنواط يعلقون عليها السحرة قالوا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما هي ذات أنواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا الهة كما جعل الهة ولكن
 نفسي بيد الربك سنن من كان قبلكم هذا حديث حسن صحيح وأبو أوفى الليثي اسم له الحارث بن عوف في باب عن أبي سعيد بن أبي هريرة باب ماجاء في كلام السباع حل ثنا سفيان بن
 وكيع نا أبي عن القاسم بن الفضل نا أبو ثوبة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع إلا من يحكي الرجل
 عذبة سوطه وشراك نعله وتخرجه فخذها بما أحل الله بعدة وفي الباب عن أبي هريرة وهذا حديث حسن صحيح غير يكلفه الأمانة خذ القاسم بن الفضل والقاسم بن الفضل ثقة ما روى عن
 أهل الحديث ثقة يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن مهدي باب ماجاء في الشقاق القمري حل ثنا محمد بن عمار نا أبو داود عن شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال نقلت القمري
 علي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد أبو الباب عن ابن مسعود وأبو جبير بن مطعم هذا حديث

إن الأمانة موجهة في الناس ما أبالي أبايعت فيه أي بعثت وأشرقت غير مبال بحاله (لأن) بفتح اللام وكسر الهمزة اليربنة على (بشديد التحذير رديته) بالرفع على الفعلية أي فلا يخفى بل بحاله
 إسلامه على أداء الأمانة فأنواتق بآمانته اليربنة على ساعيه أي الذي أقيم عليه فهو يقوم بكايته ويستخرج منه حتى وقال في الجمع أي يسبهم الذي يصدر عن رايه وقيل أي الولي الذي عليه
 ينصفق منه وكل من ولي من قوم فهو سابع عليهم يعني المسلمين كانوا مهتمين بالإسلام فيحفظون بالصدق والأمانة والملوك ذوعمل فكانت أبالي معاملة إن كان مسلمة إلى الخبز من الخبز عن الخبز عمله
 بمقتضى الإسلام وإن كان غير مسلم أصفق منه عاملا على الصدقة انتهى (فأما اليوم) فقد ذهب الأمانة وظهور الحياطة فلست أتق بلجاء في بيع ولا شراء فما كنت أبايع منكم إلا فلانا وفلانا أي
 أفراد من الناس فلا تمل من أتق بهم فكان يتق بالسلامة لآفته وبالكا فر لوجوه ساعيه وهو الحكمة الذي يحكم عليه كما أنوا لا يستعملون في كل عمل قل أو جل إلا المسلم فكان وثقا بأضافه وتخليصه حق
 من الكاذب خانه بخلاف الوقت الأخير الذي أشار إليه فإنه صار لا يبايع إلا أفراد من الناس يتق بهم وفيه إشارة إلى حال الأمانة أخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت فاة حذيفة أول سنة
 ست وثلاثين بعد فتح عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التعيين قال ابن العربي قال حذيفة هذا القول لما تعينت الأحوال التي كان يعبرها على عهد النبوة والخليفة فإشارته إلى ذلك
 بالمبايعه وكفى عن الأيمان بالأمانة وعمليها الحكماء بالحياطة **قوله** وهذا حديث حسن صحيح (وأخبره الشيخان) **باب** الذين سنان من كان قبلكم **قوله** (عن سنان بن أبي سنان) الذي
 المذكور ثقة من الثالثة عن أبو أوفى الليثي صحابو قيل اسم له الحارث بن مالك قيل ابن عوف في عوف بن الحارث **قوله** (وأخرج) أو عن مكة كما في رواية أحمد بن محمد بن أبي حنيفة عن أبي حنيفة
 مكة (يقال لها ذات أنواط) قال الخزاز في النهاية هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين يتوطون بها سلاحهم أي يعلقونه بها ويعكفون حولها قالوا إن يجعل لهم مثلها فزهاهم عن ذلك وأنواط
 جمع فوط وهو مفضل يسمى به المنطق انتهى (سبحان الله) تنانها وتعبها (هذا) أي هذا القول منكم كما قال قوم موسى اجعل لنا الهة كما جعل لهم الهة (لكن لا يفتقروا بينهما من التفات والاستفاد من التشبيه
 حيث يكون المشبه به أقوى من المشبه) **قوله** (ما حديث أبو سعيد عند البخاري) **قوله** (ما حديث أبو سعيد عند البخاري) **قوله** (ما حديث أبو سعيد عند البخاري) **قوله** (ما حديث أبو سعيد عند البخاري)
 ضيق حتمهم قلنا يا رسول الله أيبس والنصارى قال فرجهم وأهل الكعبة عن ابن عباس في أخره حتى لو أن أحد كبريا جمع أمرته في الطريق لفعلتوه قال لنا أرى سناده صحيح والسنة لغة الطريقة
 حسنة كانت أوسيته والمراد بها طريقة أهل الهوى والبذخ التي أبدعوها من تلقاء أنفسهم جلاديبها منهم تغيير دينهم وتحويل كتابهم كما في عوفا من إسرائيل حذر النعل بالنعل وقال النووي
 المراد الموافقة في المعاصي والمخالفات في الكفر وفي هذا المعنى نظيره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وقع ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرج أحمد مسندا
قوله (روى الباب عن أبي سعيد بن أبي هريرة) (ما حديث أبو سعيد فأخبره الشيخان) وقد تقدم لفظه (ما حديث أبو هريرة فأخبره البخاري) عن فرغوا لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها أشبه
 بشجرة راعا بنواع قبيل يارسول الله كفارس الروم قال من الناس إلا أولئك **باب** ماجاء في كلام السباع جمع السبع وهو يضم الصاد وفتحها وسكونها الفاتس من الحيوان **قوله** (حقن كلام السباع)
 أو سباع الحوت كالأسد أو سباع الطير كالباري ولا يمنع من الجمرك (الأنس) أي جنس الإنسان من المؤمن والكافر (وحتى يكلم الرجل) بالنصيحة الفعلية (عذبة سوطه) بالرفع على الفعلية والعذبة
 بفتح العين المهلة والذال المعجمة وطرفه على ما في القاموس غير مذكور وقال في الجمع هو قد طرف السوط وشراك نعله (بكر الشين المعجمة) أي سبوا النعل تكون على وجهها **قوله** (روى الباب عن أبي هريرة)
 لينظر من أخرج **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) في سند سفيان بن وكيع وهو صدق إلا أنه ابتلى بن رافة فدخل عليه ما ليس من حديثه فصح فلا يقبل فسقط حديثه قاله الحافظ وأخرج الحاكم
 وصحة **قوله** (والقاسم بن الفضل ثقة الخزاز) قال في التقريب لقاسم بن الفضل بن معدان الخزازي يضم المهلة والتشديد أبو الغيرة البصري ثقة من السابعة مروي بالمرجاء **باب** ماجاء في الشقاق
 القمري أي في من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل المعجزة **قوله** (أفلق القمري) أي الشقاق في حديث ابن مسعود عند البخاري في التفسير أنشق القمري عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة
 فوق الجبل وفرقة دونه وفي حديث آخر عند البخاري في باب الشقاق القمري أن أهل مكة سأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرهم آية فأرهم القرشيتين حتى (أو أحوار بينهما) قال الحافظ قوله شققتين بكر
 المعجزة أي صفتين وقوله حتى (أو أحوار) أي جيل جوار بينهما أي بين القرشيتين رجل جوار عليا والسائر من مكة إلى بني وقيل وجد في بعض طرق شد ابن عباس بيان صوتة السؤال هو أن كان
 لم يردك القصة لكن في بعض طرقه ما يشربانه حل الحديث عن ابن مسعود فأخرج أبو يعين في المدالك من وجه ضعيف عن ابن عباس قال اجتمع المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم
 الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والحاص بن وائل الأسدي بن الطلب النضري الحارث ونظرهم فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن كنت صادقا فاشق لنا القمري فرقتين قال ربه فانشق
 (أشهد) أي على نبي أو معجزة من الشهادة وقيل معناه حضره وأوتظروا من الشهود **قوله** (روى الباب عن ابن مسعود) وأبو جبير بن مطعم أخرج الترمذي حديثه هو لاء الصبي أبو رضوانه

صحيح باب ما جاء في الخسف حل ثنا عبد الرحمن بن مهدي ناسفين عن فرات القزاز عن أبي الهيثم عن حذيفة بن أسيد قال أنشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غرة فخرجت الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها ويا جوج ويا جوج والدابة وتزلزلت خسف خسف بالشرق
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ما يخرج من قعر عدن تسوق الناس واقتسر الناس فتيبت معهم حيث باتوا وتقبل معهم حيث قالوا حل ثنا محمد بن يحيى بن عمار بن وكيع
عن سفيان غوة وزاد فيه والدخان حل ثنا هناد بن ابوالاحوص عن فرات القزاز نحو حديث وكيع عن سفيان حل ثنا محمد بن يحيى بن عمار بن وكيع عن سفيان غوة
المسعودي سمع فراتا القزاز نحو حديث عبد الرحمن بن سفيان عن فرات مزاد فيه الرجال والرخان حل ثنا ابو موسى محمد بن المشي نا ابو النعمان الحكيم بن عبد الله العجلي

تعالى عنهم في تفسير سورة القمر قال الحافظ قد ورد الشقاق القمر ايضا من حديث علي حذيفة بن جبير بن مطعم وابن عمر وغيرهم فاما ابن عباس فلم يحضر ذلك لانه كان بمكة قبل الهجرة
بمئذ خمس سنين وكان ابن عباس اذا ذكر لربولده اما ان كان اربع او خمس بالمدينة واما غيرها فيمكن ان يكون شاهداً ذلك ومن مره برؤيته ذلك ابن مسعود قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه
مسلم اعلم ان احاديث الباب صحيحة مرجحة في ثبوت معجزة الشقاق القمر قال ابن عبد البر قد ورد هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين
ثم نقله عنهم الحزم العقيلي الى ان انتهى اليه ويؤيد ذلك بلاية الكريمة فلم ينزل استبعاد من استبعد وقوعه على قوم قبل طلوعه على آخرين وايضا فان من الانشقاق لطلوع
وله تنويف المدعى على الاعتناء بالنظر اليه مع ذلك فقد بعث اهل مكة الى افاق مكة يسألون عن ذلك فجات السفار واخبروا بانهم عاينوا ذلك وذلك لان المسافرين في الليل غالباً يكونون
ساكنين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك قال ابو اسحاق الزجاج في معاني القرآن ذكر بعض المبتدعة الموافقين للحق الملة الشقاق القمر ولا انكار للعقل فيه لان القمر مخلوق لله يفعل فيه ما
يشاء كما يكون يوم البعث ويفنيه واما قول بعضهم لوقوع مجامع متواتر واشترك اهل الارض في معرفته وما انحصر بها اهل مكة فحجابه ان ذلك وقع ليلا واكثر الناس نيام والابواب مغلقة
وقل من يرصد السماء الا النادر وقد يقع بالمشاهدة في العادة ان يتكسف القمر وتبدد الكواكب النظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدونها الا الاحاد فذلك لان الشقاق كان اية وقعت في الليل
لقوم سألوا وقت حواظهم يتأهب غيرهم لانه يحتمل ان يكون القمر ليلتد كان في بعض المنازل التي تظهر بعض اهل الافاق دون بعض كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم وقال الخطابي انشقاق
القمر اية عظيمة لا يكاد يعد لها شيء من آيات الانبياء وذلك انه ظهر في ملكوت السما خارجا من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطباع فليس مما يطع في الوصول اليه بحيلة فلذلك
صار البرهان به اظهر وقد ذكر ذلك بعضهم فقال لوقوع ذلك لم يكن ان يخفى امره على عوام الناس لانه امر صدق من حسن مشاهدته فالتاس فيه شركاء والدواعي متوفرة على رؤيته كل غريب
ونقل ما لم يعهد فلما كان لذلك اصل الخلد في كتاب اهل التفسير والتجيم اذ لا يجوز اطلاقه على تركه فيقاله مع جلالة شأنه ووضع امره والحجاب عن ذلك ان هذه القصة خرجت عن يقينة
الأمور التي ذكرها لانه شئ غلبه خاص من الناس فوقع ليلا لان القمر لا سلطان له بالنهار ومن شأن الليل ان يكون اكثر الناس فيه نياما ومستكنين بالابنية والبارز بالصحراء منهم اذا
كان يقظان يحتمل انه كان في ذلك الوقت مشغولا بما يليه من سمر وغيره ومن المستبعد ان يقصدوا الى امر اصد مركز القمر ناظرين اليه لا يفتنون عنه فقد يجوز ان وقع ولم يشعر به اكثر الناس
والمأزاه من تصدى لرؤيته من اقترح وقوعه وبعدها انما كان في قدر اللحظة التي هو مركز البصر وقال الحافظ ذهب بعض اهل العلم من القدماء ان المراد بقوله وانشق القمر اي سينشق كما قال
تعالى في امر الله اي سياتي والملك في ذلك ارادة المبالغة في تحقيق وقوع ذلك فذلك منسلة الواقع والذي ذهب اليه الجمهور اصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما ويؤيد قوله تعالى
به ذلك وان يبع اية يعرضوا ويقولوا نحن مستم فان ذلك ظاهر فان المراد بقوله وانشق القمر وقوع الشقاق لان الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة واذا تبين ان قولهم ذلك انما هو في الدنيا
تبين وقوع الشقاق وانه المراد بالاية التي عمو انها محض انتهى قال الرزقي في تفسيره الكبير بعد ما اثبت هذه المعجزة بالمفظة واما المورخون تركوه لان التواريخ في اكثر الامم ليست عليها
التجيم وهو ما وقع الامر قالوا بانه مثل خسوف القمر وظهوره في البحر على شكل نصف القمر في موضع اخر فتركوا حكايته في تواريخهم والقران لا يدل اقوى مثبت له وامكانه لا يشك فيه وقد خبر عنه
الشاق فيجب اعتقاده ووقوعه حديث المتنازع الحق والالتزام حديث اللثام وقد ثبت جواز الحق والتعريب على السموت وذكرنا مرارا فلا فيد انتهى (باب ما جاء في الخسف) قوله عن فرات
القزاز هو فرات بن ابي عبد الرحمن القزاز الكوفي ثقة من الخامسة عن حذيفة بن اسيد (بفتح الهجزة وكسر السين الغفار) صحابي من اصحاب النبي وكنت اياه ابراهيم بن الفتح السنين المهلة وكسر الراء
بلخار المهلة قوله (انشرف علينا) وفي رواية مسلم اطلع علينا قال في القاموس انشرف علينا اطلع من فوق (من غرة) بالنعم الجلية وهي بالفارسية بالاخانه وحجره بالاس حجره
... (ومن تنذرك) اي فيما بيننا الساعة اي امر القيامة واحتمال قيامها في كل ساعة (عشر آيات) اي الامات (ويا جوج ويا جوج) بالف فيها من هجزي خروجهما وياتي الكلام عليهما في باب
خروج ياجوج وماجوج والدابة وهي المذكورة في قوله تعالى واذ وقع القول عليهم اخرجنا لهم ابله من الارض تكلم الالية قال القرطبي هو اية عظيمة تخرج من صدره في الصفا وعين عمر بن
الغاص انها الجساسة المذكورة في الحديث الرجال قاله النور في قال الجوزي في النهاية دابة الارض قيل طولها ستون ذراعا ذات قوائم وبروقيل هي مختلفة الخلقة تشبه عمة من الحيوانات
يقتصد جبل الصفا فتخرج تليلا جمع الناس ساكنون الامني فيمن من ارض الطائف ومعها عصا من سواها تسليمان عليها السلام لا يدركها طالع ولا ينجها هارب تصرب الامون باصفا
وتكتب في وجه مؤمن وتطبع الكافر بالجامة وتكتب في وجه كافرا انتهى اعلم ان الفصح قد ذكره والابن الاثرين اوصافا كثيرة من غير ذكر ما يدل على ثبوتها فكل ما ثبت بالكتاب والسنة الصحيح فهو المقعد
وما فلا اعتماد عليه ورويات حسنة قال ابن الملك قد وجد الخسف في مواضع لكن يحتمل ان يكون المراد بالحقس الثلاثة قد مر ان اهل ما وجد كان يكون عظم مكانا وقد مر (خسف) بالحقس
انه بلحاظ قبله وبالرفع على تقدير احدها ومنها (من قعر عدن) اي اقوام أرضها وهو غير مشهور وقيل منصرف باعتبار البقعة والوضع ففي المشرق على مدينة مشهورة باليمن وفي القاموس
عدن محرقة جزيرة باليمن وفي رواية تخرج من ارض الحجاز قال القاضي عياض اهلها نادرا تجمعان تحتان الناس ويكون ابدانهم حرا من اليمن وظهرها من الحجاز ذكره القرطبي رحمه الله تعالى

٢١٤

... صلى الله عليه وسلم من نوم محمدا وجهه وهو يقول لا اله الا الله يرددها ثلاث مرات فيل للعرب من شرقا اقرب فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وعقد كثر قالت زينب
 قلت يا رسول الله افنهلك فبينما الصلحون قال نعم اذ اذك الخبت هذا حديث حسن صحيح جود سفين هذا الحديث قال الحميدي عن سفيان بن عيينة عن الزهري في هذا الاسناد
 اربع نيشة زينب بنت اوسمة عن جيبية وهما ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ام جيبية عن زينب بنت جحش زوجي النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن هذا الحديث عن الزهري
 ولم يذكر فيه عن جيبية باب ما جاء في صفة المارفة محل لنا ابو بكر بن عتيق عن عاصم بن زريع عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في اخر الزمان
 احداث الاسنان سفها الاحلام يقرن القران لا يجاوز تراقيهم يقولون من قول خيرا البرية يقرن من الذين كما يقرن السهم من الرمية وفي الباب عن علي بن ابي سعيد و
 ابو ربه الحديث حسن صحيح وقد روى في غير هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وصف هؤلاء القوم الذين يقرن القران لا يجاوز تراقيهم يقرن من الذين كما يقرن السهم
 من الرمية انما هم الخوارج الخريفة وغيرهم من الخوارج

..... ابن رباب بن يعمر الاسدي ام المؤمنين امها امية بنت عبد المطلب يقال ماتت سنة عشرين وخلافة عمر قوله استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم محمدا وجهه وفي رواية البخاري
 دخل عليها يوم افرغ فيجمع على ان يدخل عليها بعد ان استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فمرا كانت حمرة وجهه من ذلك الغم وجمع بينه وبين راية سليمان بن كثير عن الزهري عند ابو عوانة
 فقال قرع محمدا وجهه (وبل العرب من شر) في القاموس من اويل حلول الشر وهو تقيح انتهى وخص بذلك العربي نعم كما لو حينئذ معظم من اسلم والمراد بالشر ما وقع بعد من قتل عثمان ثم توالى الفتن
 حتى صارت العرب بين الامم كالقنطرة بين الامم كما وقع في الحديث الاخر يوشك ان تداعى عليكم الامم كما تداعى الاكلة على قصعتها وان الخطاب بذلك العربي قال القرطبي في محتمل ان يكون
 المراد بالشر ما اشار اليه في حديث ام سلمة ما اذا انزل الليلة من الفتن وما اذا انزل من الخواص فاشارة بذلك الى الفتوح التي فتحت بعد فاكثرت الاموال في ايديهم فوقع التنافر المنهج
 الفتن وكذلك التنافر على الامر عثمان معظم ما انكره على عثمان تولية اقرار به من بنو امية وغيرهم حتى افضى ذلك الى قتله وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر وقد
 اقترب اى قريبا لك الشرف غاية القرب بيانه قوله (فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج) المراد بالرم السد الذي بناه ذو القرنين بزيو الحديد وهي القطعة منه (مشاهدة) بالرفع على
 انه نائب الفاعل لقوله فتحه والاشارة الى الحلقة المبيدة بقوله (وعقد عشر) وعقد العشرة ان يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طم عقدة الابهام العليا والمرداة له ان يكون في ذلك الروم ثقبية
 الى اليوم وقد انفتحت فيه اذ انفتحت من علامات قريبا لسعة فاذا اتسعت خرجوا وذلك بعد خروج الرجال كما تقدم (افنهلك) بضم الفتن وفتح اللام من الهلاك او بفتح النون كسر اللام
 من الهلاك وفتح الصلحون قال القاري اى انهدب فهلك نحو معشاة والحوال ان بعضنا ممنون وفيما الهيب الطاهر من يمكن ان يكون هذا من باب الكفاءة على تقدير الاستغناء
 اى وفيما الصلحون منا القاسطون انتهى وقال نعم اى يهلك الهيب ايضا (اذ اذك الخبت) بفتح الخجمة والوجهة ثم مثلك فرده بالزبان باوكاد الزناو بالفسق والفجور وهو اول لانه قابله
 بالصلاح والمقصود ان النار اذا وقعت في موضع واشتدت اكلت الرطب اليابس وغلبت على الطاهر والنفس ولا تفرد بين النون والمنافق والمخالف الموافق قوله (هذا حديث حسن صحيح) و
 اخرجه البخاري مسلم والنسائي وابن ماجة قوله (وجد سفيان هذا الحديث) اى بذلك النسوة الاربع المذكورة في الاسناد وقد طال الحافظ الكلام في هذا المقام في الفتوى باب قول النبي
 صلى الله عليه وسلم للعرب من فرقد اقراب من كتاب الفتن فعليك ان ترجمه: باب ما جاء في صفة المارفة اى الخوارج قوله (عن عاصم بن زريع عن الزهري عن جيبية
 عن عبد الله بن مسعود في اخر الزمان قوم قال الحافظ في الفخر وهذا حديث حديث ابو سعيد عينا الذي رواه البخاري في باب من ترك قتال الخوارج للاتف الا ينفر
 الناس عنه فان مقتضاها انهم خرجوا في خلافة علي ذلك اكثر الاحاديث الواردة في امرهم واجاب ابن التين بان المراد زمان الصحابة وفيه نظران اخر زمان الصحابة كان على رأس المائة
 بهم قد خرجوا قبل ذلك باكثر من ستين سنة ويمكن الجمع بان المراد بانها زمان زمان خلافة النبي فان في حديث سفيان الخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره من قوة الخلافة بعدى
 ثلاثون سنة ثم تصدروا وكان مقتضاها انهم خرجوا في خلافة علي سنة ثمان وعشرين بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الثلاثين نحو ستين انتهى (احداث الاسنان)
 قال الحافظ احداث بمهملة ثم مثلك جمع كذا بفتحين والحديث هو الصغار والاسنان جمع من المراد به العمر والمراد انهم شباب انتهى (سفها الاحلام) جمع حله بكسره والمراد به العقل
 والعقول عن قولهم رمية قال النووي يستفاد منه ان التثيت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن كثرة الخوارج قوة العقل قال الحافظ وله يظهر له وجلا لاخذ منه فان هذا معلوم
 بالعادة لامن خصوص كن هو كما نوا هذا الصفة لا يجاوز تراقيهم قال الجزري في النهاية التراقي جمع كثر قوة وهي العظم الذي بين ثغرة الفم والعائق وهما ترقوتان من الجانبين و
 وزنها فكلوه بالفتح والمعنى ان قرأتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها فكانها لم تتجاوز حلقوتهم وقيل المعنى انهم لا يعملون بالقران ولا يثابرون على قراءته فلا يحصل لهم غير القراءة انتهى قوله
 من قول خيرا البرية قال الحافظ اى من القران وكان اول كلمة خرجوا بها قولهم لا اله الا الله وان تدعوهم الى القران وحملها غير محمدا يقرن من الذين ان كان المراد به الاسلام فهو حجة
 لمن يكفر بالخوارج ويحتمل ان يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة واليه جزر الخطاب كما يقرن السهم من الرمية بوزن فصيحة بمعنى مقعولة وهو الصيد المرمي شبهه من قهقه من اللان
 بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرمي لا يعلق من هذا الصيد شئ قال الجزري في النهاية اى يجوزونه ويخرجونه ويتعدونكم كما يخرج
 السهم الشئ المرمي به ويخرج منه انتهى قوله (وفي الباب عن علي بن ابي سعيد واخذ) اساطير على فخره البخاري في باب علامات النبوة وغيره ومسلم في الزكاة وابو داود في السنة والنسائي
 في فضائل القران وابن ماجة في السنة واسناد ابو سعيد فخرج البخاري ايضا في علامات النبوة وغيره ومسلم في الزكاة وابو داود في السنة والنسائي في اخر ما خرج به
 احمد في مسند في الزكاة (وقد روى في غير هذا الحديث الحديث عن علي بن ابي سعيد وغيره) انما هم الخوارج) جميع خارجة وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم

صحيح

وشرهم سريع الغضب بطي الفؤاد لان منهم حسن القضاء حسن الطلب منهم سي القضاء سي الطلب فقلت بتلك الاوان منهم السي القضاء السي الطلب
 الاخيرهم الحسن القضاء الحسن الطلب وشهرهم سي القضاء سي الطلب لان الغضب خمر في قلبه امارا اتم الى الخمر عينيه وانتفاخ ارجله فمن احسن بشي من ذلك فليصق
 بالارض قال وجلنا نلتفت الى الشمس هل بقي منها شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها الا كما بقي من يومك هذا فيما مضى منه هذا حديث حسن
 في الباب عن الخيرة بن شعبة وابي زيد بن اخطب حذيفة وابو مريم ذكره ابن النجاشي صلى الله عليه وسلم حذرة مما هو كان ان تقوم الساعة يا ايها الناس اهل الشام حللتنا محمد بن عجلان
 ناربوع وناشعبة عن معوية بن قرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله افسد اهل الشام فلا خير فيكم الا اهل الطائفة من امتي منصورين يرضوهم خذلهم حتى تقوم الساعة
 قال محمد بن اسمعيل قال علي بن المديني هم اصحاب الحديث وفي الباب عن عبد الله بن حوالة وابي عمر زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر هذا حديث حسن صحيح حدثنا احمد بن حنبل بن زيد بن
 هارون ناربوع بن حكيم عن ابيه عن جدته قال قلت

ما ذكر بك الا للتنبية وكذا ما بعدة (وان منهم) اي من بني ادم (البي الغضب) قيل من البطامهني وقد يبدل ويدغم وهو ضد السريح (سريح الفؤاد) اي سريع الرجوع من الغضب (ومنهم سريع الغضب سريع
 الفؤاد فقلت بتلك) وفي الشكوة فاحداها بالاخري قال القاري احدى الخصمتين مقابلة بالاخري ولا يتحقق المدح والذم فاعلموا الاستواء الحائزين فيه بمقتضى العقل فلا يقال فحقه انه خير الناس
 ولا شرهم انتهى وهذا قد مر في كتابه الترمذي وذكره غيره ففي المشكوة ومنهم من يكون بطي الغضب بطي الفؤاد فاحداها بالاخري قال القاري التقييم بمقتضى العقل رابع خامس له وفيه اشارة الى ان
 الانسان خلق في جميع الاخلاق المرصية والدنية وان كماله ان تغلب الصفات الحميدة على الذميمة لانها تكون معدومة فيه بالكلية واليها اشارة بقوله تعالى والكاظمين الغيظ حيث لم يقل
 والعاديين اذ اصل الخلق لا يتغير ولا يتبدل ولذا ورد ولو سعت ان جلا زال عن مكانه فصدقوه وان سمعتم ان رجلا تعين عن خلقه اي لا صلى فلا تصدقوه وما يدل على جواز تبديل
 الاخلاق في الجملة دعاه صلى الله عليه وسلم لهدى اصالح الاخلاق لا يهدى اصالحها الا انت وامر عن سيئتها لا يفر عن سيئتها الا انت انتهى (الاوان منهم حسن القضاء) اي مستحسن الاداء
 اذا كان عليه الدين (حسن الطلب) اي اذا كان له دين على احد (ومنهم سي القضاء حسن الطلب) اي فاحداها بالاخري كما في رواية (ومنهم حسن القضاء سي الطلب فقلت بتلك) وفي المشكوة منكم
 من يكون حسن القضاء واذا كان له الغش في الطلب قال القاري بان ليراع الادب اذ في تقاضيه وعرضه لصحبه في الطلب (الاوان الغضب حجرة) اي حجارة غريبة وحجة جبلية مشعلة حجرة نار
 مكونة في كائون النفس (الوجه عينيه) كما يوجد مثل هذا عند حجارة الطبيعة في القلبي (وانتفاخ ارجله) قال في النهاية الادراج ما احاط بالعض من العروق التي يقطعها الازواج واحدها زوج
 بالخرتك وقيل الودجان هما عرقان غليظان عن جانبي ثغرة الفخ انتهى (ومن احسن بشي من ذلك) اي ادرك نظير ما شره من علم في بلطه شيئا منه (فليصق بالارض) من باب علم يعلم اي فليصق
 بها حتى يسكن غضبه وانما امر به لما فيه من الصلوة عن الاستعلاء واذ كان من كان اصله من التراب لا يتقن ان يتكبر (ليرين من الدنيا فيما مضى منها) اي في جملة ما مضى منها اذ كما بقي من يومك
 هذا فيما مضى منه يعقوبية ما بقي من ايام الدنيا الى جملة ما مضى كنسبة ما بقي من يومك هذا الى ما مضى منه وقوله الا كما بقى مستقنى من فاعل لم يبق اي لم يبق شي من الدنيا الامثل ما بقي من
 يومك هذا قوله (هذا حديث حسن) في سننه علي بن زيد بن جريران وهو صدق عند الترمذي ضعيف عند غيره والحديث اخرج ايضا احمد والحاكم والبيهقي قوله (وفي الباب عن الخيرة
 ابن شعبة وابي زيد بن اخطب حذيفة وابو مريم) امل حديث ابو زيد بن اخطب فاخرجه احمد ومسلم في الفائق وامل حديث حذيفة فاخرجه البخاري في القدر ومسلم في الفائق وامل حديث الخيرة
 وابو مريم فليظن من اخرجه (باب ما جاب في اهل الشام) قوله (عن ابيه) اي قرة بن ياس بن هلال المزني ابو معاوية صحابي زبدي البصري قوله (اذا فسد اهل الشام فلا خير فيكم) اي
 للفقير فيها والتوجه اليها الا نزال بالمشكاة الفوقية وله طائفة قال القزطبي الطائفة بالجماعة وقال في النهاية الطائفة بالجماعة من الناس تتحق على الواحد وكانه اراد نفسا طائفة
 (صمنين) اي غائبين على عدل المدين (لا يرضوهم من خذلهم) اي ترك نصرتهم ومعانهم (حتى تقوم الساعة) اي تقرب الساعة وهو خروج المسيح قاله النووي وقال القسطلاني في شرح البخاري استشكل
 حديث مسام عن عبد الله بن عمرو قال تقوم الساعة الاهل شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون موضع خصوم موضع اخر تكون طائفة يقاوتون
 على الخي وعند الطبراني من حديث ابو امامة قيل يا رسول الله ما بينهم قال بيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الرجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الرجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج
 الرجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هجرته بالبرج الذي تقب بعدة فلا يبقى احد في قلبه مثقال خرد من ايمان لا فضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق خلوا الارض عن مسلم
 فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما في الفخر الذي ما يمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين انتهى (قال محمد بن اسمعيل يعني الامام البخاري) (قال علي بن المديني هو علي بن عبد الله بن
 ابن نجير السعدي ملاحم الحسن البصري ثقة ثبت امام اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاري استصغرت نفسي الا عند وقال فيه فيجزيه ابن عيينة كنت تعلم منه اكثر مما يتعلمه مني
 وقال النسائي كان الله خلقه للحديث (هم اصحاب الحديث) وقال البخاري في صحيحه هم اهل العلم وقال الحافظ في الفخر واخرج الحاكم في علم الحديث بسند صحيح عن احمد ان له يكون اهل الحديث فلا ادري
 من ومن طريق بن زيد بن هارون مثله انتهى قال القاضي عياض انما اراد اهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهبها هل الحديث قال النووي ويحتمل ان هذه الطائفة متفرقة بين انواع المؤمنين منهم
 شيئا ما قالون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد واهرون بالمعروف والناهون عن المنكر ومنهم اهل انواع اخرى من الخير ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في اقطار الارض
 قوله (وفي الباب عن عبد الله بن حوالة وابي عمر زيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو) اما حديث عبد الله بن حوالة فاخرجه احمد وابو داود واما حديث ابن عمرو وحديث زيد بن ثابت فاخرجهما الترمذي
 في باب فضل الشام واليمن من ابواب المناقب وكان محمد بن اخطب خرايقي في باب تقوم الساعة حتى يخرج نار من قبل الحجاز واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابن ابي عمير (هذا حديث حسن صحيح) و
 اخرج احمد في سننه (ناربوع بن حكيم) بفتح من حدة وسكون هاء نواي قال في التقريب يعز بن حكيم بن معاوية القشيري ابو عبد الملك صدق من السادسة (عن ابيه) اي حكيم بن معاوية بن حيدة

يارسول الله ابي تارم قال هذا هو غايه نوح الشام هذا حديث حسن **باب لا ترجعوا بعد كفار يضرب بعضكم رقاب بعض** حدثنا ابو حفص عمر بن علي نا يحيى بن سعيد نا فضيل بن غزوان
 ثنا عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا ترجعوا بعد كفار يضرب بعضكم رقاب بعض وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وجرير بن عمرو وكر بن علقمة واثالة
 ابن اسحاق والصنابحي هذا حديث حسن **باب ماجاء انه تكون فتنه القاعد فيهم اخير من القاتم** حدثنا ثناء قتيبة نا الليث عن عياش بن عباس عن بكير بن عبد الله بن
 الاشجعي عن سفيان بن سعيد بن ربيعة عن سعد بن ابى وقاص قال سمعت فتنه عثمان بن عفان شهد ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لها استكون فتنه القاعد فيها اخير من القاتم والقائم اخير
 من الماشي والماشي اخير من الساعي قال افرأيت ان دخل علي يتيق وبسط يده الي يقتلني قال كن كما كان ادم وفي الباب عن ابهريرة وخباب بن الازهرت وابي بكره و ابن مسعود و ابو واقد بن
 خريشة هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن ليث بن سعد زاد في هذا الاسناد رجلا وقد روى هذا الحديث عن سعد بن النبوي صلى الله عليه وآله من غير هذا الوجه **باب**
ما جاء مستكون فتنه كقطع الليل المظلم حدثنا ثناء قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابهريرة نا رسول الله صلى الله عليه وآله قال باءروا بالاعمال فتننا كقطع
 ... القتيبي قال في فتنه بيا لتمدني ذكره ابن حبان في الفتن ذكره في الفضايل الصغرى فيمن اختلف في محبته وهو وهم منه فانه تابع قطعنا انتهى عن جده اي معوية بن جندب بغير المهملتين بينهما فتننا
 ساكنة ابن معوية بن كعب القتيبي صحابي نزل البصرة قوله (وخايد) اي اشارة بها (نوح الشام) اي الوجهة الشام قال في القاموس نخاعه يغيره ونخاعه قصده كان نخاعه والنخاطرين والوجهة نوح واحد
 هذا الحديث في مسند بلطف قلت يارسول الله ابن تارم في خولي فقال بيده نوح الشام وقال انكم محشون ورجلا وركبا نا جردون بن علي وجوهكم وراه الطبراني في الكبير بلطف عليكم بالشام
 قال المناوي اي النهي اسكنها لكونها ارض المحشر والمشرق والمراد اخر الزمان لان جيوش المسلمين تنزوي اليها عند غلبة الفساد قال اسناد ضعيف قوله (هذا حديث حسن صحيح) و
 اخبرنا احمد الطبراني كما عرفت **باب لا ترجعوا بعد كفار يضرب بعضكم رقاب بعض** قوله (لا ترجعوا بعد كفار) اي لا تصيروا بعد من كفار او كفارا قال الطبراني في المشبهين بهم في الكفار
 (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال الحافظ بن يونس يضرب على انه جواب انتم بغيره على الاستئذان ويجعل كالا انتهى وقال في الجمع اي لا تصيروا بعد من كفار اي بعد من مستكين للقتال ولا
 تشبهوا بكفار في القتال انتهى قوله (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وجرير بن عمرو وكر بن علقمة واثالة بن اسحاق والصنابحي) اما حديث جردون فاخرجه احمد والشيخان والنسائي و
 ابن ماجه واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد والبخاري ابوداود والنسائي ابن ماجه واما حديث كرز بن علقمة وحديث الصنابحي فاخرجهما احمد في مسندة وحديث الصنابحي اخرجه ايضا ابن
 ماجه واما حديث ابن مسعود وحديث واثالة فليظن من اخرجهما قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الفتن **باب ماجاء انه تكون فتنه القاعد فيهم اخير من القاتم** قوله (هذا الحديث)
 هو ابن مسعود عن عياش بن عباس القتيبي المصري ثقة من السادسة قوله (انه استكون فتنه) اي عظيمة (القاعد فيها) اي في تلك الفتنه (خير من القاتم) لانه يرى يسمع ما لا يراه
 ولا يسمعه القاعد فيكون اقرب من عذاب تلك الفتنه بمشاهدته ما لا يشاهد القاعد ويمكن ان يكون المراد بالقاعد هو الثابت في مكانه غير متحرك لما يقع من الفتنه في زمانه والمراد بالقاتم
 ما يكون فيه نوع باعث واعية كدعواته في اثاره الفتنه (والقائم) اي من بعيد متصرف عليها والقائم بما كانه في تلك الحالة اخير من الماشي اي من الذاهب على اجله اليها والماشي اخير
 من الساعي اي المرسع اليها ماشيا وان راكبا قال الحافظ قال بعض الشرح في قوله والقاعد فيها خير من القائم والقاعد في زمانها عاقبها قال والمراد بالقائد الذي لا يستشرفها وبالماشي من يمشي في سبابه
 لامر سواها فربما يقع بسبب مشيه في امر كرهه وحكي بن التين عن اللذان ودان الظاهر المراد من يكون مباشرها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك المشد من بعض فاعلامهم في ذلك الساعي فيها
 بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما بسببها وهو الماشي ثم من يكون مباشرها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبها كما يباشره ولا ينظر
 هو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع شئ من ذلك مع راض وهو الثابت والمراد بالافضلية في هذه الخبرية من يكون اقل شرا من فوقه على التفصيل المذكور انتهى (اي سعد) (افليت) اي
 فاخبرني ان دخل علي ببتين ليايد وبسط يده اي مدها ركن كما كان ادم المطلق يعرفه للكمال وفيه اشارة لطيفة للان هابيل المقتول المظلم هو ابن ادم لا قابيل القاتل الظالم كما قال
 تعالى في حق ولد نوح عليه الصلوة والسلام انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح كما قال في الرقعة قال النروي هذا الحديث وما في معناه مما يحجب به من يرى القتال في الفتنه بكل حال وقد اختلف
 العلماء في قتال الفتنه فقالت طائفة لا يقاتل في فتن المسلمين وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المداخلة عن نفسه لان الطالب متاول وهذا مذهب ابى بكر رضي الله عنه وغيره
 قال ابن عمر وعمر بن الخطاب بن الحسين رضي الله عنهم وغيرهم لا يدخل فيها لكن ان قصد الدفاع عن نفسه فهذه المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين و
 عامة علماء الاسلام يجب نصر الحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الماغيين كما قال تعالى فقاتلوا التي تبغوا الاية وهذا هو الصبر فتناولوا احاديث على من يظهر له الحق وعلوا اقتتلتين ظالمتين
 لا تاويل لواحدة منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطال اهل البغي والبطول انتهى قوله (وفي الباب عن ابهريرة وخباب بن الازهرت وابي بكره و ابن مسعود و ابو واقد بن مسعود وخريشة)
 احاديث ابهريرة فاخرجه احمد والشيخان اما حديث خباب بن الازهرت فاخرجه احمد واما حديث ابوبكره فاخرجه مسلم واما حديث ابن مسعود فاخرجه احمد و ابو داود واما حديث ابو واقد فليظن
 من اخرجه **باب ماجاء مستكون فتنه كقطع الليل المظلم** قوله (عن ابيه) اي عبد الرحمن بن يعقوب الجعفي المدني من الحوكة ثقة من الثالثة قوله (باءروا) اي ساقوا
 و ساروا بالاعمال اي بالاستعمال بالاعمال الصالحة (فتنا) اي وقوع فتنه كقطع الليل المظلم بكسر اللام وقدر الطاء جمع قطعته وهي طائفة والمعنى كقطع من الليل المظلم لظلمت سوادها وظلمتها
 وعدم تبيين الصلوة والفساد فيها وحاصل المعنى تعجل بالاعمال الصالحة قبل مجي الفتن المظلمة من القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين في العلم والدين فانكم لا تطيقون الاعمال على وجه
 الكمال فيها واللام من التشبيه بيان حال الفتن من حيث انه يشيع قطع ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها فالبادرة السارعة بباد راك النشئ قبل فواته اوبد فقبل وقوعه ربيع الرحيل

الليل المظلم يصير الرجل مؤمنا ويمسي قرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ويبصر احد هم بينه بصر من الدنيا هذا قول حسن بن محمد بن حاتم بن عبد الله بن المبارك نام عن ابي بصير
 عن هند بنت الحارث عن سلمة بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله ما اذن الازل الميلة من القنفة ما اذن الازل من الخزان من يوقظ صاحب الحجرات ياربك سيرة في الدنيا علمت
 في الاخرة هذا حديث صحيح حل ثنا ابي ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكون بين يدي الساعة فتن كقطع الليل
 المظلم يصير الرجل فيها مؤمنا ويمسي قرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ويبصر احد هم بينه بصر من الدنيا هذا قول حسن بن محمد بن حاتم بن عبد الله بن المبارك نام عن ابي بصير
 هذا الوجه حل ثنا صالح بن عبد الله بن جعفر بن سليمان عن هشام بن الحسن قال كان يقول في هذا الحديث يصير الرجل مؤمنا ويمسي قرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قال يصير محرما
 لهم اخيه وعرضه وماله ويمسي مستحلا له ويمسي محرما لدم اخيه وعرضه وماله ويصبح مستحلا له حل ثنا الحسن بن علي بن خالد بن يزيد بن هارون ناشبة عن سمار بن حرب عن
 علقمة بن وائل بن حجاج بن ابي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جل يساله فقال ارأيت ان كان علينا امر او عينون نأخذنا وليسوا لنا خرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما سمعوا وعليكم ما حرمتم

وانما عليهم ما حرمتم

مونا اي موصفا باصل الايمان وبكامله (ويسمى قرا) اي حقيقة واكثر اللغمة او مشابهة للكفرة واعمال الكافر وقيل المعنى يصير محرما ما حرمه الله ويمسي مستحلا اياه وبالعكس قلت هذا
 المعنى الاخير اختار الحسن البصري قد ذكره الترمذي في هذا الباب ربيع احد هم دينه اي بقره (بعض) فبفتحين اي باختراع ذنوب ومن روى قال الطبري رحمه الله قوله يصير مستحلا وبيان
 لحال المشبه وهو قوله فتن وقوله يصير الرجل مؤمنا ويمسي قرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ويبصر احد هم بينه بصر من الدنيا هذا قول حسن بن محمد بن حاتم بن عبد الله بن المبارك نام عن ابي بصير
 وكافة المسلمين ظلمة فيايقون دماء المسلمين ويلتذون من اموالهم بغير حق ويزنون ويشربون الخمر فيعتقد بعض الناس انهم على الحق ويفتنهم بعض علماء السوء على احوال ما يفعلون من الحومات من
 اراقة الدماء واخذ الاموال وغوها وتالها ما يجري بين الناس مما يخالف الشريعة في العلامات والبيانات وغيرها فيستحلونها قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد مسلم قوله روى
 سويد بن نصر بن سويد المرزبي لقيه الشامة ثقة من العاشرة (عن هند بنت الحارث) الفرسية ويقال القرشية ثقة من الثالثة قوله (ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة) زاد البخاري في
 رواية قرا (فقال سبحان الله) بالنصب بفتح الهمزة الخرف قاله تعجب واستعظاما (ما اذن الازل) ما استقصاه من متضمنة لعن التعجب العظيم (انزل) بصيغة المجهول وفي رواية البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
 الفاعل والمراد بالازل الملائكة بالامر المقدر وان النبي صلى الله عليه وسلم او محله في قوله في يومه ذلك بما سيقع بعده من الفتن فبصر عنه بالانزال قاله الحافظ الميلة من القنفة ما اذن الازل من الخزان
 عن ابن الرحمة بالخزان كقوله تعلق الخزان رحمة ربك وعن العذاب بالفتنة لانها اسبابه قاله الكرماني (من يوقظ) استفهام اي هل احد يوقظ قال الحافظ الراهب بقوله من يوقظ بعض خدمة كما قال
 يوم الحدق من ياتيني بخبر القوم واراد احماله لكن هناك عرف الذي نتدب كما تقدم وهنا لم يذكر (صاحب الحجرات) جمع حجرة قال في الصريح حجرة حظيرة شتر وخانة خورج والجمع حجرات مثل
 غرفة وعرف حجرات بجمع الجيم انتهى يعني صلى الله عليه وسلم بصاحب الحجرات زوجه وانما المصنوع بالايضا ظاهرا لانهن الحاضرات او من باب ابدانفسك ثم من تعول (يا رب كاسية) قيل المنادى فيه محمد
 والتقدير يا سامعين رب للكتيب عارية في الاخرة قال عياض الاكثر بالمخض على الريف للبحر ودررب قال غيره الاولى الرفع على اضاها مبتدأ او الجمل في موضع الفتحة اي هو عارية والفعل الذي يتعلق
 به رب محذوف وقال السهيلي الاحسن للمخض على الفتحة ان رب حرف جازم صدر الكلام وهذا راي سيبويه وعند الكسائي هو اسم مبتدأ او المرفوع خبره واليه كان يذهب بعض شيوخنا انتهى اشار
 صلى الله عليه وسلم بذلك الى وجوب استيقاظ زوجه اي ينبغي ان لا يتغافل عن العبادة ويعتد على كونهن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ واختلف في المراد بقوله كاسية وعارية على اوجه
 احدها كاسية في الدنيا بالتيا بالوجه الغوم عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا فانها كاسية بالتيا كنهها شفاقة لاستر عورتها فتعاقب في الاخرة بالمرى جزاء على ذلك ثابها
 كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب رابعها كاسية جسدها كنهها تشد خمارها من ورائها فيبصر صدرها قصير عارية فتعاقب في الاخرة خامسها كاسية
 من خلعة الزوج بالرجل الصالح عارية في الاخرة من العمل فلا ينفعها كماله زوجها كما قال تعالى فلا انساب بينهم ذكر هذا الاخير الطيبي رحمه لنا نسبة القام واللفظة وان وردت ازواج
 النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ قال ابن بطال في هذا الحديث ان الفتوح في الخزان تنشأ عنه فتنة المال بان يتناظر فيه فيقع القتال بسببه وان يجبل به فيمنع الحق او يبطئ صاحب
 فالمراد صلى الله عليه وسلم تحذير زوجه من ذلك كله وكذا غيرهم من بلغ ذلك في الحديث التذليل للرجال والتضرع عند نزول الفتنة ولا سيما في الليل لاجاد وقت الاجابة لتكشاف ويسلر الداعي من دعاه
 انتهى كلام الحافظ قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد البخاري قوله (عن سعد بن سنان) قال في التقريب سعد بن سنان ويقال سنان بن سعد الكندي المصنف صاحب الثاني البخاري ابن يونس
 صدق له افراد من الخامسة قوله (انك تبت يدي الساعة) اي قدامها من اشرافها (فان) اي فان عظام وعججها كقطع الليل المظلم بكسر القاف وفتح الطاء ويسكن اي كل فتنة كقطعته من
 الليل المظلم في شدة وظلمتها وهدم تين امرها قال الطيبي يريد بذلك التباها وفضاعتها وشينها واستمرارها (يصير الرجل فيها) اي في تلك الفتن والظواهر المراد بالاصباح والامساء
 تغلب الناس فيها وقتادون وقت لا يخصص الزمانين فكانه كناية عن تدهور احوالهم وتذبذب احوالهم متزوجوا الهمة من عهد نقص امانة وخيانة ومعرفة مسكر سنة وبهتة واما ان
 كثر (بعض الدنيا) اي بقليل من حطامها والعرض ما عرض لك من منافع الدنيا قوله (وفي الباب عن ابو هريرة) وجندب النعمان بن بشير وابي موسى) اما حديث ابو هريرة فعلى الترمذي اشار
 الحديث له اخبر الحديث المذكور في الحديث جندب فليظن من خرجة ولما حديث النعمان بن بشير فاخرج احمد واما حديث ابو موسى فتقدم تخريج في الباب للتقدم قوله (هذا حديث
 غريب) لحيثه الترمذي والظاهر انه حسن والله تعالى اعلم والحديث اخرج ايضا احمد قوله (عن هشام) هو ابن حسان (عن الحسن) هو الحسن البصري قوله (وهو رجل ياله) جملة حالية
 وفي رواية مسلم عن وائل بن حجر قال سال سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبينا الله ارأيت الخمر (يعرفنا) بتشديد النون صفة امرء (حققا) اي من العدل واعطاه الغيبة (و

فليد تقبل عند النبي محمد صلى الله عليه وسلم اذ اخسفا او مستخفا هذا حديث غريب يعرفه من حديث علي بن ابي طالب ولا يعلم احد روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الا نصارى غير الفرج بن فضالة
وقد كثر فيه بعض اهل الحديث ضعفه من قبل حفظه وقد روى عنه كيع وغير واحد من الائمة حل ثنا علي بن محمد بن يزيد عن الشُّتَير بن سعيد عن ربه الجدي عن ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اخسفا والامانة مغنا والزكوة مغنا وتعا غير الدين اطاع الرجل امرته وعن امته وادق صديقه واغوى اياه وظهرت الاصوات الشبل
وساد القبيلة فاسقم وكان عيم القوم ارد لهم واكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات العارفة شربت الخمر ولعن اخر هذه الامة اولها فليد تقبل عند ذلك رجا حمراء وزينة
وخسفا ومسخا وقد فاء ايات تتابع نظام بال قطع سبكه فتابع وفي الباب عن علي بن ابي طالب عن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن
عبد القدوس عن الامام عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الامة خسف مسخ وقد ف قال رجل من المسلمين يا رسول الله ونبي
ذلك قال اذ اظهرت القيان المعازفة شربت الخمر هذا حديث غريب روى هذا الحديث عن الامام عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل باب ما جاني قول
النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين حل ثنا محمد بن عمرو بن هيثم الاسدي الكوفي نا يحيى بن عبد الرحمن الاحمدي عن ابي عبد الله بن ابي جازم عن الشُّتَير
ابن شداد النهدي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا في نفس الساعة فسبقها كما سبقته هذه لاصبعيه السابعة والوسطى هذا حديث غريب من حديث الشُّتَير
ابن شداد لا يعرفه الا من هذا الوجه حل ثنا محمد بن عجلان نا ابي اذ ابنا اشعيا عن قتادة عن النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين اشار ابي اذ

الكاظم من ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم اخذوا الخلافة وهم حتى على فخرجوا في الحال هذا باطل بالاجماع سلفا خلفا ولا اعتبارا بنا كاد المتكبرين اذ قيل لهم من الكتاب السنة يكون فصاعدا
خلافة على النبي فليد تقبل جوابه اى فليتنظروا عند ذلك اى عند وجود مذكر رجا حمراء اى حدثت هبوب رجا حمراء (ان خسفا) اى هابا في الارض وغويهم فيها (او مسخا) اى قلب خلقه من صفة
الاحمدي قوله (وقد كثر فيه بعض اهل الحديث وضعفه من قبل حفظه) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته قال ابو اذ عن احد اذ حدثت عن شاميين ظليين به باس ولكنه حديث عن يحيى بن
سعيد من اكبره قال ايضا عن حديث عن ثقات احاديث منا كبرنا انتهى قلت وفي الحديث لقطع لان رواية محمد بن عمرو بن علي عن جده على مرسله كما عرفت قوله (نا محمد بن يزيد) الكلاعي مولى
خوكان الا سبطي ثقة ثبت عابدين كبار التاسعة عن الشُّتَير بن سعيد القفي الا سبطي صدق عابدين هما من التاسعة عن ربيع بن بضم الراء الهمة اخر حاد مهلة مصغر الجدي بضم الجيم نسبة
للمجمام قبيلة من اليمن كقولنا لباب في الخلاصة الخزامي بكسر الهمزة قال الحافظ في تهذيب التهذيب عن ابو هريرة حديث اذ اخسفا والامانة مغنا والزكوة مغنا وتعا غير الدين اطاع الرجل امرته
قال وقال ابن القطان رمي لا يعرف انتهى وقال في التقريب مجهول قوله (اذا اخسفا) بصيغة المجهول اى اذا اخسفا (الفتح) اى الغنمية ووقم بصيغة المجهول من باب الفعل (الفتح) اى
يتعلمون العلم لطلب المال والجاه لا للدين ونشر الاحكام بين المسلمين لاظهار دين الله (وادق صديقه) اى قربه النفس للرياسة والمجالية (واغوى اياه) اى ابعده ولم يستصحبه ولم يستأنبه
وظهرت الاصوات (وساد القبيلة) وفي معناه البدو والحمة اى صار سيدهم وظهرت القينات (بهم القاف) سكنوا التحية اى الاماء المغنيات (وزينة) اى حركة عظيمة للارض (رو
قد فاء) اى في حجارة من السماء (وايات) اى علامات اخرا لدرنا لقيامه وقرب الساعة تتابع (جذنا حادى) التابن اى يتبع بعضها بعضا (كنظام) بكسر النون اى عقد من فخره وخرز زبال) اى خلق
(قطع سبكه) بكسر السين اى انقطع خيطه (فتتابع) اى ما فيه من الخرز وهو فعل ما من مجاز في الماضي فانه حال واستقبال قوله (هذا حديث غريب) وفي نسخة روى في حديثه وهو مجهول كما عرفت و
روى احمد والحاكم بن عمر مرفوعا الايات خرزات منظومات في سلك فانقطع السلك فيتبع بعضها بعضا قوله (نا عبد الله بن عبد القدوس) القمي السعدي الكوفي صدق روى بالرفض وكان ايضا
يخطي من التاسعة قوله (في هذه الامة) اى يكون في هذه الامة قوله (هذا حديث غريب) ذكره المنذرى في الترغيب سكت عنه قوله (عن عبد الرحمن بن سابط) قال في التقريب يقال ابن عبد الله
ابن سابط وهو الصحيح ويقال ابن عبد الله بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي ثقة كذا في الهمال من الثالثة: (باب ما جاني قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين) قوله (حدثنا محمد بن
عمرو بن هيثم الاسدي الكوفي) صدق من الحادية عشرة (نا يحيى بن عبد الرحمن الاحمدي) الكوفي صدق رها الخط من التاسعة (نا عبدة بن الاسود) بن سعيد الهمداني الكوفي صدق رها لس من
الثامنة قوله (بعثت انا في نفس الساعة) بغير النون والفاء لا يغير راد به قريها اى حين تنفست وتنفسها ظهور اشراطها ومنه قوله تعالى الصبر اذا بنفس اى ظهر تا رطلو عد بعثة النبي صلى الله
عليه وسلم اول اشراطها هذا معنى كلام التوريشي كذا في المرة وكذا قال غيره (نسبها) اى الساعتي الوجي (كما سبقته) اى السابعة (هذه) اى الوسطى اى جوي او حسبا باعتبار الابدان من
جانبا لاهام وعدل عن الابهام لطلب الفصل بينه والمسحة (لاصبعيه السابعة والوسطى) وفي المشكوة وانشا ربا صبعيه السابعة بقى الوسطى قوله (هذا حديث غريب) واخرج الطبري قوله (روى
انا والساعة) قال بالبقلة العكبري في اعلم بالسنة بالساعة بالوصف الواو فيه يخفى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع الرفع لانها لو تجرد بعد
واجاز غيره الوجهين بل خرم عياض بان الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت قال ويجوز النصب ذكر نحو توجيه البريقان راد او على ضمير يدل عليه الحال نحو فانظروا كما قدر في نحو
البر والطيالسة فاستعد اقال الحافظ للحواش عن الذي اعتل به ابا البقاء ولا ان يخمن بعثت معني جمع ارسال الرسول ومحبي الساعة نحو جئت وعن الثاني بانها نزلت مرة المرحوم سبالغة
في تحقق حديثها انتهى (كهاتين) قال عياض اشار بهذا الحديث الى الفلة المدية بينه وبين الساعة والتفاوت اما في الجورة واما في قدر ما بينهما ويعضد قوله افضل احدا على الاخرى وقال بعضهم
هذا الذي يخبره ان يقال ولو كان المراد الاول لقامت الساعة لاتصال احد الاصبعين بالاحمدي قال ابن التين اختلف في معنى قوله كهاتين فقيل كما بين السابعة والوسطى في الطول وقيل
ليس بينه وبينها اى قال القرطبي في القوم حاصل الحديث تقرب امر الساعة وسرعة مجيئها قال وعلى رواية النصب يكون التشبيه في الارتفاع وعلى الرفع وقع بالتفاوت وقال البيهقي ومعناه
ان نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل احد الاصبعين على الاخرى وقيل المراد استمرار دعوتها لاقتراق احداهما عن الاخرى كما ان الاصبعين لاقتراق احداهما عن الاخرى

الأعشى عن علي بن مهران عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم ياتي من بعدهم قولي يتسمنون في يومئذ
 التسن يعطون الشهادة قبل ان يسأوا ههنا كذا روى محمد بن فضيل هذا الحديث عن الأعشى عن علي بن مهران عن هلال بن يساف روى غير واحد من الحفاظ عن الأعشى عن هلال
 ابن يساف ولم يذكر واقفه عليه بن مهران حل ثنا الحسين بن حريث نا وكيع عن الأعشى نا هلال بن يساف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وهذا الصحيح
 من حديث محمد بن فضيل وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا قتبية بن سعيد نا أبو عوانة عن قتادة عن زهارة بن أرفق
 عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال لا أعلم اذكر الثالث امر لا ثم ينشئوا قوم يشهدون ولا ينشهدون
 ويخونون ولا يؤمنون ينشئو فيهم التسن هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في الخلفاء حل ثنا أبو كريب نا عمر بن عبد العزيز نا جابر بن سمرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يكون من بعدك اثنا عشر اميراً قال ثم تكلم

بخدم وفي رواية يرد عند أحد خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم وقد ظهر ان الذي بين البعثة واخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة اوردونها او قوماً بقليل على الاختلاف
 في وفات ابو الطفيل وان اعتد به لك من بعد فاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة سنة او تسعين او سبعا وتسعين ولما قرنت التابعين فان عشرين سنة مائة كان نحو سبعين او ثمانين ولما الذين
 بعدهم فان عشرين منها كان نحو من خمسين ظهر بذلك ان مدة القرن تختلف باختلاف اعمار اهل كل زمان والفقهاء اخرجوا من اتباع التابعين من يقبل قوله من عاشر المحدث والعشرين و
 مائتين انتهى (ثم الذين يلونهم) اي القرن الذي بعدهم وهم التابعون (ثم الذين يلونهم) وهم اتباع التابعين وياتي شرح هذا الحديث وتوجيهه في ابواب الشهداء ان قوله (خير امتي القرن الذي
 بعثت فيهم ثم الذين يلونهم) قال اي عمران (ولا أعلم اذكر الثالث) ام لا وكذلك في رواية مسلم من طريق زهارة بن ارفق عن عمران بن حصين من طريق زهد عن عمران قال روى فلا روى الا بعد قرنه
 مرتين او ثلاثا قال الحافظ في الفتح وقم مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وابو هريرة عنده مسلمة وفي حديث بن ماجة عند احمد وجاه في اكثر الطرق بخبر يشك متناعن النعمان بن بشير عند احمد عن مالك
 عند مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله اي الناس خير قال القرن الذي نأباه ثم الثاني ثم الثالث ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسره هذا السؤال وهو ما خرجاه من طريق بلال بن
 سعد بن تميم عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس خير فقال انا وقرني فذكر مثله وللطحاوي من حديث عمر بن الخطاب في القرن الذي انما منهم ثم الثاني ثم الثالث ووقع في حديث جده بن
 هبيرة عند ابن ابي شيبة والطبراني اثبات القرن الرابع ولفظه خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم اوردوا رجاله ثقات الا ان جملة تختلف في محبة
 اسمي بخير من ولا يؤمنون) اي لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم امنا بان تكون حياتهم ظاهرة بحيث لا يبقى للناس اعتماد عليهم (ويشئوا) اي يظهر رقيم السنم بكسر الميم ونحو الميم بعد
 نوت اي شيون التوسع في الماكل والمشارب هي اسباب السنم قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرج الشيخان (باب ماجاء في الخلفاء) قوله (نا عمر بن عبيد) بن ابي مية الفنا فيمى الكوفي
 صدق من الثامنة قوله (يكون من بعد اثنا عشر اميراً) وفي رواية لسلمة ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة وفي رواية اخرى له لانزال امر الناس ما ضيما ما اولهم اثنا عشر رجلا و
 في اخرى له لا يزال هذا الدين عزيزاً منيباً الا اثني عشر خليفة وفي اخرى له لا يزال الدين قائماً... حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة ووقع في حديث ابن حنيفة عند البراء والطبراني نحو
 حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال امر امتي صلحا واخرجه ابو ارفق من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله اتته قريش فقالوا لئن لم يكون ما ذا قال اهدج واخرجه من
 طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن لفظ لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه لامة قال القاضى عياض توجه على هذا العدد سواء ان احدها انبها رضى ظهر
 قوله في حديث سفينة يعنى الذي اخرجها اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدك ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً ان الثلاثين سنة لم يكن فيها الخلفاء الا اربعة وايام الحسن بن علي والثالث
 انه ولي الخلافة اكثر من هذا العدد قال والجواب عن الاول انه المراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيد في حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يقبل لا يلى الا اثنا عشر انما قال يكون
 اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم قال وهذا ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولي والا فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من امة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الاربعة
 ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون في زمن واحد فيفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس حدها ستة انفس كلهم يتسمى بالخلافة ومنهم صاحب مصر
 والعباسية ببغداد الى من كان يدعى الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخورج قال ويعضد هذا التاويل قوله في حديث اخر في مسلمة ستكون خلفاء فيكثرون قال ويحتمل ان يكون المراد
 ان يكون اثنا عشر في مدة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة امور والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيد قوله في بعض الطرق كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد في من اجتمع عليه
 الناس الى ان اضربا در بنى امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فانصلت بينهم الى ان قامت دولة العباسية فاستاصلوا امرهم وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر قال قد
 يحتل وجوهاً اخر والله اعلم بما روى نبيه انتهى قال الحافظ والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو ان ياختار المهذب كما تقدم وقد ذكرت في جرد
 عليه لوله يرح الا قوله كلهم تجتمع عليه ليس فان في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح ان يكون المراد انتهى ثم نقل الحافظ كلام ابن الجوزي عن كتابه كشف المشكل ثم قال وينتظم
 من مجموع ما ذكرناه (يعنى القاضى عياض وابن الجوزي) اوجه ارجحها الثالث من اوجه القاضى لتبيينه بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة كلهم تجتمع عليه الناس وايضا ذلك ان المراد بالاجتماع تقييد
 لبعثته والذي وقع ان الناس اجتمعوا على ابي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي المراد ان وقع امر الحكمين في مصنفين فسمى معاوية بن ابي سفيان بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحنين ثم اجتمعوا على
 ولده يزيد ولم ينتظم الحسين امر بل قتل قبل ذلك ثم مات يزيد ووقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على اولاده الامير بعتة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم
 هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهو لا يسبعت بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك لاجتماع عليه الناس لمامات عمه هشام فولى غوارب سنين ثم قتلوه

ثم ملك بعد ذلك ثم قال في سفينة امسك خلافة ابي بكر ثم قال في خلافة عثمان ثم قال امسك خلافة علي فوجدناها ثلاثين سنة قال سعيد فقلت له ان بني امية يزعمون ان الخلافة فيهم قال كذبوا بنو الزرقي ابراهيم ملك من شر الملوك وفي الباب عن عمر وعلي قال لا يعهد للنبي صلى الله عليه وسلم في الخلافة شيئا هذا بخلاف حسن قد روي غير واحد عن سعيد بن جهمان لا يعرفه الا من حدثه حل ثنا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا صخر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قيل لعمر بن الخطاب لو استخلفت قلت ان استخلف فقد استخلف ابو بكر وان لم استخلف لم يستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث قصة طوييلة هذا حديث صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي عمير باب ما جاء ان الخلف من قريش الى ان تقوم الساعة حل ثنا احسين بن محمد البصري نا خالد بن الحارث نا شعبة عن حبيب بن الزبير قال سمعت عبد الله بن ابي الهيثم يقول كان ناس من ربيعة عند عمر بن العاص فقال رجل من بكرين وانزل التنتهين قريش او يجعلن الله هذا الامر في جهم من العرب غيرهم فقال عمر بن العاص كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش ولااة الناس في الخير والشر الى يوم القيمة

صلى الله عليه وسلم انت سفينة اتفق قوله والخلافة في امتي ثلاثون سنة وفي رواية ابد و خلافة النبوة ثلاثون سنة قال العلقمي قال شيخنا يعني الحافظ السيوطي لو يكن في الثلاثين بعد صلوات الله عليه وسلم الا الخلف لكان الاربعة و ايام الحسن قال العلقمي بل الثلاثون سنة هي مدة الخلفاء الاربعة كما حزنه فمد خلافة ابي بكر سنتان وثلاثة اشهر وعشرة ايام ومدة عمر عشرين سنة وستة اشهر وثمانية ايام ومدة عثمان احد عشر سنة واحده عشر شهرا وتسعة ايام ومدة خلافة علي اربع سنين وتسعة اشهر وسبعة ايام هذا هو الخبرين فلعلهم الغوا الايام وبعض السنون وقيل في تهذيب الاسماء مدة خلافة عمر عشرين سنة وخمسة اشهر واحدي عشرين يوما وثمانين سنة الا ست ليال وعلى خمس سنين وقيل خمس سنين الا اشهر والحسن نحو سبعة اشهر انتهى كلام الترمذي في الامر في ذلك سهل هذا اخر كلام العلقمي ثم ملك بعد ذلك قال المناوي او بعد انقضاء زمان خلافة النبوة يكون ملكا لان اسم الخلافة انما هو ابن صلواته هذا الاسم بعملة للسنة والخلفون ملوك لا خلفاء وانما تسمى بالخلفاء لخالفتهم الماضي واخرج البيهقي في المدخل عن سفينة ان اول الملك معاوية رضي الله عنه الخلافة النبوية هي الخلافة الكاملة وهي منحصرة في خمسة ولا يعارض الحديث لا يزال هذا الذي قائما حتى يموتك اثنا عشر خليفة لان المراد به مطلق الخلافة والله اعلم انتهى كلامه محصلا راسمك عليك خلافة ابي بكر اي ضبط الحافظ اصابك في رواية ابد و امسك عليك ابا بكر سنتين وعمر عشرين سنة وعثمان اثني عشر سنة وعلي عشرة سنين (قلت له) اي لسفينة (قال) اي سفينة كذبوا بنو الزرقي ابراهيم من باب الكون البراغيث والزرقاء امرأة من امهات بنو امية قاله في فتح الورد و در بلهم ملك من شر الملوك وفي رواية ابد و قلت لسفينة ان هؤلاء يسمون ان عليا لم يكن خليفة قال كذبت استاهك بنو الزرقاء يعني عمرو ان قوله (وفي الباب عن عمر وعلي قال لا يعهد) اي امير يوصى ما حديث عمر فاخرجه الترمذي بعد هذا و ما حديث علي فاخرجه احمد والبيهقي في دلائل النبوة بسند حسن عن عمرو بن سفينان قال انا ظهر علي يوم الجمل قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد لنا في هذه الامارة شيئا حتى رأينا من الرأي ان استخلف ابا بكر فاقام واستقام حتى مضى سبيله ثم ان ابا بكر رأى من الرأي ان يستخلف عمر فاقام واستقام حتى ضرب الدين بجوانته ثم ان اقواما طلبوا الدنيا فكانت من يقضى الله فيها واخرج الحاكم في المستدرک وصححه البيهقي في دلائل النبوة عن ابي ذر قال قيل لعلي الا استخلف علينا قال ما استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخلف ولكن ان يرد الله بالناس خيرا فيصحبهم بعدى علي خيرا ثم بعد نبيهم علي خيرا ثم قوله (هذا بخلاف حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائي قال الحافظ في الفتح بعد ذلك الحديث اخرجها اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره قوله (لو استخلفت) لو للمتمنى وجوابه محذوف اي كان خيرا (ان استخلف فقد استخلف ابو بكر وان لم استخلف لم يستخف رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الترمذي وفي شرح مسلم حله ان المسلمين اجمعوا على ان الخليفة اذا حضره مقدمات الموت فبذل لك يعني بطل الاستخلاف في يومه لانه تركه فان تركه فقد اتى بالنبي صلى الله عليه وسلم وهذا لا يقتضي بطلان الاستخلاف بل بطلان الخلافة بالاعتقاد على العقد اذا عقد اهل الحل والعقد لانسان اذا استخلف الخليفة واجمعوا على ان جعل الخليفة الامر شري بين جماعة كما فعل عمر بالسنن واجمعوا على انه يجب على المسلمين نصب خليفة وجوبه بالشرع لا بالعقل واما ما حكى عن الاصم انه قال لا يجزى عن غيره انه يجب بالعقل لا بالشرع فباطل انما الاصم فخرجوا من قبله ولا حجة له في بقاء الصحابة بالخليفة في مدة التشاور يوم الحقيقة و ايام الشورى بعد فوات عمر رضي الله عنه لانهم لم يكونوا اركان لنصب الخليفة بل كانوا ساعين في النظر في امر من يعقد له واما القائل الاخر فساد قوله ظاهر لان العقل لا يوجب شيئا ولا يصنع لا يوجبها انما يقع ذلك بحسب العادة لا بداته وفي الحديث دليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على خليفة وهو اجمع اهل السنة وغيرهم قال القاضي وخالف في ذلك بكر بن اخنوخ بن عبد الواحد فزعم انه نص على ابي بكر وقال ابن رندي نص على العباس قالت الشيعة والرافضة على علي وهذه دعوى باطلة وجارية على الافتراء وقلحة في مكاربة الحسن وذلك لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعوا على اختيار ابي بكر على تنفيذ عهد المعروضة على تنفيذ عهد عمر بالشورى ولم يخالف في شيء من هذا الحد ولم يدع على العباس الا ابي بكر وصية في وقت من الاوقات وقد اتفق على العباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة من كونه وصية لو كانت فمن زعم انه كان لاحد منهم وصية فقد نسب الامم الى اجتماعها على الخط واسترها عليه وكيف جعل لاحد من اهل القبلة ان ينسب الصحابة الى المواطاة على الباطل في كل هذه الاحوال ولو كان شيء من ذلك لكانت الامم المهمة انتهى قوله (وفي الحديث قصة طوييلة) اخرجها مسلم في صحيحه في اول كتابه الايام في قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان في باب ما جاء ان الخلفاء من قريش الى ان تقوم الساعة قوله (حدثنا احسين بن محمد بن ابي الهيثم السعدي ابو علي البصري صدق من العاشرة عن حبيب بن الزبير) بن مشكان الهلالي والحضفي لا يصلحون اصله من البصرة ثقة من السادسة سمعت عبد الله بن ابي الهيثم الكوفي كنيته ابو الهيثم ثقة من الثانية قوله (ولتنتهين قريش) اي من الفسق العصيان او يجعلن الله هذا الامر اي الرياسة والخلافة وغيرهم اي غير قريش (قريش ولااة الناس في الخير والشر الى يوم القيمة)

هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في الرجال حل ثنا عبد الله بن معاوية السجستاني نا محمد بن سلمة عن خالد بن الحارث عن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن سراقه عن أبي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أنذر قومه الرجال وإن أنذركموه فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له سئل بعض من أنى أو سمع كلامي أو رايا رسول الله فليقل قلبنا يومئذ فقال مثلها يعني اليوم أو خير وفي الباب عن عبد الله بن بسر وعبد الله بن مفضل وأبو هريرة هذا حديث غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح لأنه في الأصل حديث خالد بن الحارث وأبو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح حل ثنا عبد بن محمد بن عبد الرزاق نا معمر بن الزهري عن سالم بن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فاشق على الله بما هو أهله ثم ذكر الرجال فقال إنى أنذركموه وما من نبي إلا قد أنذر قومه ولقد أنذره نوح قومه ولكن ساقول فيه قولا لا يقله نبي لقومه تعلمون أنه نوح وإن الله ليس بأعور قال الزهري

من يمكن من ذوات الجارية له فتترك الجارية استغناء عنها وقالوا ما ضحكتم إلا يكون المراد بوضع الجزية تقريها على الكفار من غير محاباة ويكون كثرة المال بسبب ذلك فتعقبه النوى وقال الصواب لا يقبل إلا الإسلام قال الحافظون في رواية ابن عبد الجراح عن أبي هريرة فتكررت النوى بمعنى وضع عيسى الجزية مع انهما مشرعة في هذه الشريعة من مشرعتهم مقيدة بزول عيسى لئلا يدل عليه هذا الخبر وليس عيسى بالمشرك الجزية بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبعوث بالبين للنسخ فإن عيسى عليه السلام يحكم فيهما فدعا على أن لا تمنع من قبول الجزية في ذلك الوقت هو شرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ويقتض المال بغيره وله وكس القمار والبناد المحجة أي يكره ويترك البركات وتكررت الجزية بسبب العدل وعدم الظلم وتوقف الأرض فلا ذكورها كما جعل الحديث الآخر وتقل أيضا التواضع لغير المال وعلمهم بقرب القيامة فإن عيسى عليه السلام علم من اعلام الساعة وقال العدل الحكمة في ترك عيسى وغيره من الانبياء الر على اليقين في رحمتهم انهم قتلوه فيمن الله تعالى عليهم وانه الذي يقتله من انزوله لن يواجله ليدفن في الأرض اذ ليس مخلوق من التراب يموت في غيرها وقيل انه دعا الله لما رأى صفة محمد وامته ان يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وابقاه حتى ينزل في آخر الزمان محمد الامم الاسلام فيوافق خروج الرجال فيقتله والاول اوجه قولي (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان (باب ما جاء في الرجال) قال الحافظون القوم هو حال بغيره وله والتقدير من الرجل وهو التغطية وسمى الكذاب جالا لانه يغطي الحق بباطله ويقال جل العبير بالقطرت اذ غطاه والاناء بالذهب اذ طلاه وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بالكذب قبل اضربه نوح الارض يقال رجل مخضرم مشد اذا مضى ذلك تشبیهه اشتها السوال عن الحكمة في عدم التصريح بذلك الرجال في القرآن مع ما ذكره من الشر وعظم الفتنة به وتغلغل الانبياء منه والامر بالاستعاذة منه حتى في الصلوة واجيب بلجوبة احد لها انه ذكر في قوله يوم ياتي بعض ايات بك لا يفتع نفسا ايمانها فقد خرج الترمذي صحيحا عن أبي هريرة رفته ثلاثة اذ خرج لم يفتع نفسا ايمانها التي امنت من قبل الرجال والاباء وطلوع الشمس من مغربها الثاني قد وقعت الاشارة في القرآن الى نوح وعيسى بن مريم في قوله تعالى ان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته وفي قوله تعالى وانه لعلم الساعة وحرمانه الذي يقتل الرجال فاكتفى بذكر احد الصديقين عن الآخر وكرهه يلقب بالسيرة كعيسى لكر الرجال سيما الضلالة وعيسى مبعوث الهدى الثالث انه ترك ذكره لاحتمار تعقبه بذكر باجوج وما جوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالرجال الذي قبله وتعقب بلن السوال بان هو بالحكمة في تركه التخصيص عليه لاجاب شيخنا الامام البلقيني بانه اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسدين فوجد كل من فكر انما هم من مضى انقص امره وامانهم لم يجز بعد فخره بذكر منهم احدا انتهى وهذا ينتقض بياجوج وما جوج وقد وقع في تفسير البغوي ان الرجال المذكور في القرآن في قوله تعالى الخلق السميت الارض اكبر من خلق الناس ان المراد بالناس هنا الدجال من اطلاق الكل على البعض وهذا ان ثبت احسن الاجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه كذا في القوم قوله عن عبد الله بن سراقه الانزوى البحر وثقه العجلي وقال البخاري لا يعرف له سماع من أبي عبيدة من الثالثة قوله (رأته) اي الثاني لم يكن نبي بعد نوح الا قد أنذر قومه الرجال) اي خفيهم به وياتي في حديث ابن عمر بعد هذا ان نوحا قد أنذر قومه فقوله بعد نوح في هذا الحديث ليس للاحتراز ولذا قال صاحب فتح الرود لعن انذار من بعد نوح اشده اكثر (واني انذركموه) اي الرجال ببيان وصفه خوفا على كبر من تلبسه ومكره (لعنه سيدركه بعض من رآه) اي على تقدير خروجه سريرا وقيل دل على بقائه حتى قلت وستاتي مشلة حياة النضر وموته بعد عدة ابراهيم او سمع كلامي) ليس والشك من الراوي بل للتوخيح لانه لا يلائمهم الرؤية السماع وهو لمن الخلو كما كان الجمع وقيل العنى وسمع حديثي بان حصل اليه ولو بعد حين قاله القاري (فقال مثلها) اي مثل قولكم لان وهو معنى قول الراوي (يعني) اي يريد بالاطلاق تقييد الكلام بقوله (اليوم او خاين) شك من الراوي ويحتمل التوخيح بحسب الشخص قاله القاري قلت ليس والشك من الراوي بل من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه رواية ابوداود فغيرها قالوا يا رسول الله كيف قلبنا يومئذ فقال مثلها اليوم قال او خير قوله (وفي الباب عن عبد الله بن بسر وعبد الله بن مفضل وابو هريرة) اسما حديث عبد الله بن بسر فخرجه ابوداود وابن ماجه واما حديث عبد الله بن مفضل فليست من اخراجه كما حديث ابو هريرة فخرجه الشيخان قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابوداود وسكت عنه قال الترمذي بعد نقل عن الترمذي كرا البخاري عن عبد الله بن سراقه لا يعرف له سماع من أبي عبيدة قوله (ولقد أنذره نوح قومه) قد استشكل انذار نوح قومه بالرجال مع ان الاحاديث قد ثبتت انه يخرجهم من ذكرك وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشرعية المحمدية والجباب انه كان وقت خروجه اخفى على نوح ومن بعده فكانهم انذروا به ولم يذكرهم وقت خروجه فخرجه من قومه من فتنته وبنو يده قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرقه ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فانه محمول على ان ذلك كان قبل ان يتبين له وقت خروجه وعلاماته فكان يخرج من حياته صلى الله عليه وسلم ثم بين انه بعد ذلك حاله ووقت خروجه فاخرجه فبذلك تتجمع الاخبار ولكن ساقول فيه قولا لا يقله نبي لقومه) قيل ان السرفي اخصا صلى الله عليه وسلم بالتنبية المذكور مع انه اوضح الامة فكذلك يبا للرجال انزل الرجال انما يخرج في امته دون غيرها من تقدم من الامم ودل الخبر على ان علم كونه مختصا بخرجه بهذه الامة كان طوي عن غير هذه الامة كما هو عن الجميع علم وقت قيام الساعة وتعلمون انه اعور وان الله ليس بأعور) انما اقتصر على ذلك مع ان احاديث الحديث في الرجال ظاهرة بكون العور ثم محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدى الى الاحدلة العقلية

٢٣٣

والجرق فعلت يميناً وشمالاً يا عباد الله البتة قلنا يا رسول الله وما لبثت في الارض قال اربعين يوماً يوم كسنة ويوم كسنة ويوم كسنة وسائر اياته كما يأمركم قال قلنا يا رسول الله ارايت اليوم الذي كاسنة انكفينا فيه صلوة يوم قال لا ولكن اقدر داله قلنا يا رسول الله فما عرفت في الارض قال كالغيث استدرته الريح فياقي القوم فيدعونهم فيكذبونه ويردون عليه قوله فينصرف عنهم فتتبعه امواتهم فيصيحون ليس بايديهم ثم ياتي القوم فيدعونهم فيستجيبون له ويصدقونه فياقر السماء ان تمطر فتطر ويامرهم بالارض ان تثبت فادروح عليهم سارحتهم كاطول ما كانت ترى وامدحوا صبره وادركه ضرره ثم ياتي الخزيه فيقول لها الخزيه كنوزك فينصرف منها فتتبعه كيعاسيب النخل ثم ياتي رجل شاباً محتلاً شاباً با فيضربه بالسيف فيقطع حنجرتين ثم يدعوه فيقبل يتهلل وجهه يضحك فيبدا هو كذلك اذهب طبعي بن مريم بشرني دمشق عند المنارة البيضاء مهزودتين واضعاً يده على الخفة ملكين اذا طأ رأسه قطر واذا راضه تحدر منه حمان كاللؤلؤ قال ولا يجدر يحرقه يعني احد الامات ويريق نفسه منتهى

سمعان الذي رواه مسلم وفيه اربعين يوماً ما لفظه الحديث الذي نقله البغوي في شرح السنة لا يعلم ان يكون معارضاً لرواية مسلم هذه وعلى تقدير صحته لعل المراد باحد الملكين مكث خاص على وصف معين مبين عند العالم به انتهى قلت المعتبر هو ان رواية البغوي لا يصح ان يكون معارضاً لحديث مسلم والله تعالى اعلم قال النووي رحمه الله تعالى هذا الحديث على ظاهره وهذه الايام الثلاثة طويلة على هذا التقدير المذكور في الحديث يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم وسائر اياته كما يأمركم (ولكن اقدر داله) قال النووي قال القاضى وغيره هذا حكمه مخصوص بذلك اليوم شرعه لنا صاحب الشرح قالوا ان هذا الحديث وذكرنا الى اجتهادنا لا تقتصر نافية على الصلوات المحض عند الاوقات المعروفة في غيره من الايام ومعنى اقدر داله انه اذا مضى بعد طلوع الفجر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم فصلوا الظهر ثم اذا مضى بعده قن بها يكون بينها وبين العصر فاصلوا العصر فاصلوا المغرب فاصلوا المغرب كذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب هكذا حتى ينقضى ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلها موحاة في وقتها وما الثاني الذي كسنة في جمعها فقياس اليوم الاول ان يقدر لها اليوم الاول على ما ذكرناه انتهى فاسرعت في الارض قال الطيبي لعلم علماء ان له اسراف في الارض فما الواعن كيفيته كما كنا نعالين بلبثه فسالوا عن كميته بقولهم ما لبثت اى امة لبثه وقال كالغيث المراد به هنا الغيم اطلاقاً للسبب على السبب اى يجرع في الارض سراع الغيم واستدبرته الريح قال ابن الملك الحجة حال اوصفة للغيث وال فيه للعهد الذهبى والخض ان هذا مثال لا يدرك كيفيته ولا يمكن تقدير كميته (فياتي) اى الدجال (فيدعونهم) اى الى دعوى الوهيتة ويردون عليه قوله (اى لا يقبلونه) اى لا يقبلونه بالحجة (ثم ياتي القوم) اى قوما آخرين فيستجيبون له (اى يقبلون الوهيتة فيما امرهم) اى السحاب (فقطر) من المطر حتى تجرى الانهار (فثبتت) من الانبات (فادروح عليهم سارحتهم) اى فترجع بعد زوال الشمس اليهم ما شئتهم التي تذهب بالذرة الى ارجاعها كاطول ما كانت (اى السارحة من الابل رذى) بضم اللام الحجة وحكى كسها وفتح المراء من اجمع ذررة مثنتة وهى على السنام وذرة كل شئ اعلاه وهو كناية عن كثرة السم (وامدة) اى امد ما كانت هو اسم تفضيل من المد وخواص جمع خاصرة وهى ما تحت الجنب مدها كناية عن الامتلاء وكثرة الاكل (وادرة) اخل لتفضيل من الدر وهو اللين (ضروما) بضم واو جمع ضرع وهو اللين وكناية عن كثرة اللبن (ثم ياتي الخزيه) بكسر اللام اى الارض الخزيه والمقاع الخزيه (الخزيه كوزى) بضم الكاف جمع كوزى من فونك او معادنك (فيصحت) اى الدجال (منها) اى من الخزيه (فتتبعه) القاصضية اى فتخرج الكنوز فتقبل الدجال (كيعاسيب النخل) اى كما يتبع النخل اليعسوب اليعسوب امثال النخل وذكرها و الرئيس الكيين كذا في القاموس المراد هنا امثال النخل قال القارى في الكلام نوع قلبه حتى الكلام كمثل اليعاسيب انتهى (ثم يدعوه) اى يطلب (محتلاً شاباً) قال الطيبي هو الذى يكون في غاية الشباب (فيضربه بالسيف) اى غضبا عليه لا بائه قبول دعوته الالهية واظهاراً للقدرة وتوطئة لخرق العادة (فيقطع حنجرتين) بفتح الجيم وتكسرى قطعتين وفي رواية مسلم حنجرتين ميتين الغرض قال القارى قد حذفت الهدافى منسوبة بمقدرة فائدة التقييد به ان يظهر عند الناس انه هلك بلا شبهة كما يفعله السحرة والشعبذة وقال النووي معنى رميته الغرض انه يجعل بين الجحشين مقدار رميته هذا هو الظاهر المشهور وحكى القاضى هذا انه قال وعندى ان فيه تقدماً و تاخيراً وتقديره فيصيبه اصابة رمية الغرض فيقطع حنجرتين والصحيح الاول انتهى (فيقبل) اى الرجل الشاب على الرجال (يتهلل) اى يتلأأ ويصيح (يضحك) حال من فاعل يقبل اى يقبل ضاحكاً بشاشاً فيقول هذا كيف يصلح لها (فيينا هو) اى الرجل (كذلك) اى على تلك الحال (اذهبط) اى نزل (بشرى) بالاضافة دمشق (بكر اللال) وفتح الميم وهذا هو المشهور وحكى صاحب المطالع كالميم وهذا الحديث من فضائل دمشق (عند المنارة) بفتح الميم قال النووي هذه المنارة من جهة شرق دمشق وقال القارى كراسيوطى في تعليقه على ابن ماجه انه قال الحافظ ابن كثير في رواية ان عيسى عليه الصلوة والسلام ينزل بيت المقدس في رواية بالاردن وفي رواية بمسكن المسلمين قلت حديث نزوله بيت المقدس عند ابن ماجه وهو عندى ارجح ولا ينافى سائر الروايات لان بيت المقدس شرق دمشق وهو مسكن المسلمين اذ ذلك والاردن اسم الكورة كما في الصحيح وبيت المقدس اخل فيه وان لم يكن في بيت المقدس لان منارة فلا بد ان تحذف قبل نزوله انتهى (بين مهزودتين) قال النووي المهزودتان رمى باللال المهزلة واللال المهجة والمهزلة اكثر والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من اهل اللغة والشريعة وغيرهم واكثر ما يقع في الشعر بالهزلة كما هو المشهور ومعناه لا بس مهزودتين اى ثوبين مصبوغين بونين ثم زعفران وقيل هما شقتان والشقة نصف اللادة وقال الجزرى في النهاية قال ابن ابي القول عند نافي الحديث بين مهزودتين يرمى باللال واللال اى بين مصرتين على ما جاز في الحديث علم سمعه الا فيه وكذلك اشياء كثيرة لم تسمع الا في الحديث والمصورة من الشباب القيا فيها صفة خفيفة وقيل المهزود التويلدى يصبح بالمرق والعرق يقال لها الهز انتهى (واضعاً يده) وفي رواية مسلم واضعاً كفيه (اذ اطأ) بهزتين اى يرضخ (وتحدر) ماض معلوم من التحدر اى نزل وقطر رجحان كاللؤلؤ (بضم الجيم وتخفيف الميم) هو جبات من القصة تنضغ على هيئة اللؤلؤ الكبار والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته فسمى بالاجمان لشبهه به في الصفاء (بفتح النون والقار) يعنى واحد هذا بيان لفاعل يجرد من بعض الروايات اى لا يجرد احد من الكفار (الامات) قال القارى من الغريب ان نفس عيسى عليه

اللايد

بصره قال فيطلبه حتى يدركه بباب لذي قنقوله قال فيلذت كذلك ما شاء الله قال ثم يوحى له اليه ان حو عبادي الى الطور فاذ قد انزلت عبادي الى الايدان لاحلقتا لهم
قال تبعث الله يا جوج وما جوج وهم كما قال الله وهم من كل جاد ينسلون قال فيمير او لهم بجيرة الطبرية فيشرب فيها ثم يربها اخرهم فيقولون لقد كان هذا
مرة ماء ثم ليسيروا حتى يبتعدوا الى جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض فوكله فلقنقتل من في السماء فيرمون بنسأهم الى السماء فيرد الله عليهم نسأهم ثم
دما ويحاضر عيسى بن مريم واصحابه حتى يكون رأس الثور يومئذ خيرا لهم من مائة دينار احدكم اليوم قال فيرغب عيسى بن مريم الى الله واصحابه قال فيرسل الله
عليهم النعف في راقاهم فيصيحون فرسى موق كومت نفس احدة قال يهبط عيسى واصحابه فلا يجد موضع شرب الا وقد ملأته زهتهم وندتهم ودما وهم قال فيرغب
عيسى الى الله واصحابه قال فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فطرهم بالمهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونسأهم وجاههم سبع سنين ويرسل الله
عليهم مطرا لا يكن منه بيت بر ولا مد قال فيغسل الارض فيتركها كالزفة قال ثم يقال للارض اخرجي ثمرتك ووردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة الزمانة وليستظنون
بحقها وبيادك في الرسل حق ان القمام من الناس ليكتفون باللقحة من الابل وان القبيلة ليكتفون باللقحة من البقر وان الخبز ليكتفون باللقحة من الغنم فيبهاهم كذلك اذ
بعث الله رجلا فقبضت روح كل مؤمن ويبقى ساثر الناس يتهاجون كما يتهاجون الحمر فعليه تقوم الساعة هذا الخبز غريب صحيح لا تعرفه الا من جليلت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
الصلاة والسلام تعلق بالاحياء لبعض الامامة لبعض روي نفسه منتهى بصره وفي رواية مسلمة ونفسه يتنفس حيث طرفه فيطلبه اي يطلب عيسى عليه الصلاة والسلام الدجال رحتى يدركه بباب
لد قال النودي هو بضم اللام وتشديد اللام مصر وف هو بوزن قريية من بيت المقدس وقال في النهاية للموضع بالتام وقيل بفلسطين لان حو عبادي الى الطور بقوم الحاء المهله وكسر
الواو المشددة وبالواو من الحو بنى فيهم وانهم عن طريقهم الى الطور قد انزلت عبادي وفي رواية مسلمة قد خرجت عبادي الى الطور جماعة وهم يا جوج وما جوج (لايدان) بكسر اللام
تنبيه يد قال العلماء معناه القدرة والاطاقة يقال مالى بهذا الامر يد ومالى به يدان لان الباشرة والدفع انما يكون باليد وكان يديه معدومتان لجزء عن دفعه وهم من كل جاد بفتح الجاد
اي مكان مرتفع من الارض رينسلون اي يمشون سريعان بجيرة الطبرية بالاضافة وبجيرة تصغير حجرة وهي ماء مجتمع بالشام طول عشرة اميال والطبرية بفتح التاء اسم موضع وهم
اي تعال والخطاب كبيرهم وكبيرهم اصحاب غير محضى باحدهم وفي النهاية فيه لغتان فاهل الجبال يطلقونه على الواحد والاثنين والجمع والثلاث بلفظ واحد مبنى على الفتح ونون تميم تشني
وتجمع وثوبت تقول اهلهم وهلمى وهلموا (فيرون بنسأهم) بضم فسند يدمرة نشابة والمباداة اي سهامهم (ويحاصر) بصيغة المجهول اي يحبس في جبل الطور رحتى يكون
رأس الثور يومئذ خيرا لهم من مائة دينار احدكم اليوم قال الترمذي في روي اي تبلغ بهم الفاقة لهذا الحد ولما ذكر ابن التمر ليقاس المبقية عليه في القيمة (فيرغب عيسى بن مريم
الى الله واصحابه) قال القاضي اي يرغبون الى الله تعالى في اهلهاهم وانما هم عن مكابرة بلائهم ويتضرعون اليه فيستجيب اليه فيهلكهم بالنعف كما قال (فيرسل الله عليهم) اي على
يا جوج وما جوج (النعف) بنون وعين محجمة مفتوحين ثم فاء وهو ود يكون في الوقايل والنعف (الواحدة) نعف (فيصيحون فرسى) اهلها فرسا ومعنى وهو جوج فرس كقتيل وقيل
من فرس الذئب لثابة اذا كسرها وقتلها ومنه فرسية الاسد كسوت نفس احدة) كما قال القدرية وتعلق المشيئة قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كفنا احدة (ويهبط) اي ينزل
من الطور وقد ملأته زهتهم وفي رواية مسلمة زههم بغير التاء قال النودي هو بفتح الهاء اي سهامهم وراحتهم الكريهة (فييرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت) بضم موحدة
وسكون محجمة نوع من الابل يطير اعناقها في الطول والكبر كاعناق البخت الطير جمع طائر قد يقع على الواحد (فطرهم بالمهبل) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الواو قال
في النهاية هو الهوى الزاهية في الارض (يستوقد المسلمون من قسيهم ونسأهم) بكسرتين فتشديد تحتية جمع قوم من الضمير ليا جوج وما جوج (ويحاصرهم) بكسر
لهم جمع جعبة بالفتح وهو ظرف للشباب (لايدان) بفتح اللام وضم الكاف تشديد لنون من كندت لشيء اي شترته وصنفته عن الشمس وهو من كندت الشيء بهذا المعنى والمغول محنة
والجملة صفة مطرا اي لا يستر ولا يصب شيئا منه (اي من ذلك المطر بيت وب) او صوف او شعر ولا مدم (بفتح الميم والذال) وهو الميم الصلب المراد تعميم بيوت اهل البرد والمخضر
(فيغسل) اي المطر فيتركها كالزفة (بفتح الزاي) اللام ويسكن وبالفاء وقيل بالقاف هو المرأة بكسر الميم وقيل ما يتجدد جمع الماء من المصنع والمراد ان الماء يجمع جميع الارض بحيث يروى الوادي
وهو فيه (تاكل العصابة) بكسر العين اي المجاعة وليستظنون بفتحها (بكسر القاف) اي بفتحها قال النودي هو مقعر تشبهها بشبهها بفتحها وهي فوق الدماغ وقيل ما انفلق
من جمته وانفصل انتهى (ويبارك في الرسل) بكسر اللام وسكون السين اي اللين (حق ان القمام) بكسر الفاء وبعد هاء ممدودة وهي الجماعة الكثيرة (ليكتفون باللقحة) بكسر اللام وفتحها
لغتان مشهورتان والكسر يشبه وهو القريبة العهد بالولادة وجمعها لقم بكسر اللام وفتح القاف كبركة وبرك واللقوق ذات اللبن وجمعها لقاح (وان الخبز) قال النودي قال اهل
الخبز الجماعة من الاقارب هم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي قال ابن فارس الخبز هنا باسكان الحاء لا غير فلا يقال الا باسكانها بخلاف الخبز الذي هو العضو فانها تكسر
وتسكن انتهى (ويبقى ساثر الناس) وفي رواية مسلمة ويبقى ساثر الناس (يتهاجون كما يتهاجون الحمر) اي يجمع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمر ولا يكونون لذلك والهرج
باسكان الواو الجمع يقال اهرج زجته اي جامعها يهرجها بفتح الواو وضمها وكسرها (فعليه تقوم الساعة) اي لا على غيرهم وفي حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة الا على شرا الناس و
في حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يقال في الارض الله الله رواها مسلم قوله (هذا حديث غريب حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم (باب ما جاء في صفة الدجال) قوله
(كانها عنبية) اي شبيهة بها (طافية) بكسر الفاء وبالفتح قال الحافظ في الفتح قوله كان عينه عنبية طافية بياخاير مضمومة اي بارزة ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوءها قال
القاضي عياض روياه عن الاكثر غيرهم وهو الذي صححه الجمهور وحزم به الاخفش ومعناه انها نائمة تنوح العنب من بين اخواتها قال وضبطه بعض النسخ بالهمز وانكروا بضم

بفتح التاء

والكفر من قبل الشرق السكينة لاهل الغنم والفخر والرياء في القلاديين اهل الخيل واهل الوبر ياتي السبيح اذا جازوا بحد صرقت الملائكة وجهه قبل التمام وهناك هذا الخلد
صحيح باب ماجاء في قول عيسى بن مريم الرجل حل ثنا فتدبيرة نا اللبث عن ابن شهاب انه سمع عبد الله بن عبد الله بن ثعلبة الانصاري يحدث عن عبد الرحمن بن يزيد
الانصاري عن بني عمر بن عوف قال سمعت عيسى بن مريم يقول يقول يفتل ابن مريم الرجل بالليل وفي الباب عن عمران بن حصين
ونافع بن عتبة وابو نزة وحذيفة بن اسيد وابو هريرة وكيسان وعثمان بن ابوالعاص وجابر وابو امامة وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وسمرق بن جندب النواص بن ميمعان وعمرو
ابن عوف وحذيفة بن اليمان هذا حديث صحيح باب حل ثنا محمد بن بشير بن جعفر بن اشجبة عن قتادة قال سمعت انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا
وقد اندر امنه اهل الكلاب الا انه لم يرد ان يركب ليس ياعو مكتوب بين عينيها كما قره هذا حديث صحيح باب ماجاء في كتاب ابن صياد حل ثنا سفيان بن وكيع ناعبد الاعلى
وفي عقب من كان من اهل القرى طلي مسلم الخوان وشبههما من سلم قلبه وقوى يمانه فكانت نسبة الايمان اليهم لذلك اشعارا بكمال ايمانهم من غير ان يكون في ذلك نفي عن غيرهم فلان ما فاة بينه
وبين قوله صلى الله عليه وسلم الايمان في اهل الحجاز ثم الماد بذلك المخرجون منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه هذا المعنى في ذلك (والكفر من قبل الشرق) وفي رواية
للشيعين اس الكفر قبل الشرق وهو بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة وفي ذلك اشارة الى اشارة الكفر المحي من ان حكمة الفري من الهاعم من العرب كانت من جهة الشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا
في غاية الفوق والتجرب حتى عرف ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم واستقرت الفتن من قبل للشرق والسكينة لاهل الغنم السكينة تطلق على الطمانينة والسكون والوقار والتواضع وانما خص
اهل الغنم بذلك لانهم غالباً دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والتعالي وقيل لانه اهل الغنم اهل اليمن كان غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومصر فانهم
ابل وروى بن ماجه من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذ الغنم فان فيها بركة والفخر هو الافتخار وعد المأثر القديمة تظاير القلادين قال النووي الصواب
في القلادين بتشديد الراء جمع فلاح بدل الين اولها مشددة وهذا قول اهل الحديث والاصحى وجموع اهل اللغة وهو من الغنم هو الضيق الشديد فم الذين يعولوا تم في اياهم
خيلهم وحرفهم نحو ذلك انتهى (اهل الخيل واهل الوبر) بالجربيل اويان الذين يبقوا الواو الموحدة شعر الابل واليسوا من اهل الدر كان العرب تابعين لاهل الحضرة باهل الدر وعن اهل البادية با
الوبر كان يتوهم غالب الخيام من الشعر ياتي السبيح اهل الدجال وانما سمى به لان عينه الموحدة محسنة (وبواحد) يضم ذلك الموحدة اي خلف لحد هو ضممتين جبل معروف بينه وبين المدينة
اقل من فرسخ قبل الشام اي نحو قوله واخرجه الشيخان **باب** ماجاء في قول عيسى بن مريم الرجل حل قوله (انه سمع عبد الله بن عبد الله بن ثعلبة الانصاري) اللدني وقيل عبد الله
ابن عبد الله بن شيبان الزهري لا يعرفه يختلف في اسناد حديثه من الثالثة عن عبد الرحمن بن يزيد الانصاري اللدني هو خا حرم بن عمارة يقال ولد لزيد النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابن حبان في
ثقات التابعين (جمع) يضم الهم وفتح الجيم وتشديد الهم المكسوة بدل من عيسى بن جارية) بلجيم ابن عامر الانصاري لا وسوا اللدني صحابيات في خلافة معاوية **قوله** (رباب الد) تقدم ضبطه
ومعناه في باب فتنة الدجال **قوله** (وفي الباب عن عمران بن حصين) نافع بن عتبة الخ) اما احاديث عمران بن حصين نافع بن عتبة وابو نزة وعثمان بن ابوالعاص وجابر وسمرق بن جندب حذيفة
ابن اليمان فاخرجها احمد في مسنده واما حديث حذيفة بن اسيد فلخرجه الحاكم واما حديث ابهريرة فلخرجه ابو داود واما حديث ابوامامة فاخرجه ابو داود وابن ماجه واما حديث ابن مسعود
فاخرجه احمد وابن ماجه والحاكم وصححه كذا في الفقه واما حديث عبد الله بن عمرو فلخرجه مسلم واما حديث النواص بن ميمعان فلخرجه الترمذي في باب فتنة الدجال واما حديث كيسان
وحديث عمرو بن عوف فلينظر ما خرجها **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد في مسنده والطبراني في الكبير **باب** قوله (الا انه اعلم وان بكلمة ليس بالقول) قال النووي
هو بيان علامة تدل على كذب الدجال دالة قطعية بين يديه يدركها كل احد ولا يقتصر على كونها جملة او غير ذلك من الدلائل القطعية تكون بعض العوام لا يهتدى اليها **قوله** وهذا
حديث صحيح واخرجه الشيخان **باب** ماجاء في كتاب ابن صياد قال الترمذي في شرح مسلمه يقال له ابن صياد وابن صائد وسمى بما في الاحاديث واسمه صاف قال العلماء وقصته
مشكلة وامر مشتبها في انه هل هو السبيح الدجال المشهور ام غيره وكاشك في انه دجال من الدجاجة **قال** العلماء ونظروا لحدوث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرح اليه بانه
المسيح الدجال ولا غيره وانما احتج عليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرآن محتملة فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال عمر بن الخطاب
قالوا عنه ان يكن هو فلن تستطيع قتله واما احتجاجه بانه مسلمه والدجال كافر وبانه لا يولد للدجال وقد ولد له بنون وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل
المدينة وهو متوجه الى مكة فلا دلالة له فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بصفاته وقت فتنته وخروجه في الارض ومن اشتباه قصته وكونه احد الدجالين الكذابين
قوله للنبي صلى الله عليه وسلم تشهد اني رسول الله وعواك انه ياتيه صادق وكاذب انه يرى عرشا فوق الماء وانه لا يكره ان يكون هو الدجال وانه يعرف موضعه وقوله اني اعرفه
واعرف مولاه وامن هو لان وانتفاخه حتى ملا السكة واما انظاره الاسلام وحججه وجماده واقلاعه عما كان عليه فلينصبر في ان غيابة الدجال **قال** الخطابي واختلف السلف
في امره بعد كبره فمروى عنه انه مات من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم ارادوا الصلوة عليه كصفوا من وجهه حتى راه الناس قيل لهم اشهدوا قال وكان ابن عمر جابريما
روى عنهما محلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشك في ذلك فليلجأ به انه مسلم فقال وان سلم فقيل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال وان دخل مروى ابو داود في مسنده باسناد
صحيح عن جابر قال فقد ناب صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى له مات بالمدينة صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان جابر بن عبد الله حلف بالله تعان ان ابن صيا
هو الدجال وانه سمع عمر بن الخطاب عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني اعرفه وانما احتجاجه بانه مسلمه والدجال كافر وبانه لا يولد للدجال وقد ولد له بنون وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل
المدينة وهو متوجه الى مكة فلا دلالة له فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بصفاته وقت فتنته وخروجه في الارض ومن اشتباه قصته وكونه احد الدجالين الكذابين
قوله للنبي صلى الله عليه وسلم تشهد اني رسول الله وعواك انه ياتيه صادق وكاذب انه يرى عرشا فوق الماء وانه لا يكره ان يكون هو الدجال وانه يعرف موضعه وقوله اني اعرفه
واعرف مولاه وامن هو لان وانتفاخه حتى ملا السكة واما انظاره الاسلام وحججه وجماده واقلاعه عما كان عليه فلينصبر في ان غيابة الدجال **قال** الخطابي واختلف السلف
في امره بعد كبره فمروى عنه انه مات من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم ارادوا الصلوة عليه كصفوا من وجهه حتى راه الناس قيل لهم اشهدوا قال وكان ابن عمر جابريما
روى عنهما محلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشك في ذلك فليلجأ به انه مسلم فقال وان سلم فقيل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال وان دخل مروى ابو داود في مسنده باسناد
صحيح عن جابر قال فقد ناب صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى له مات بالمدينة صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان جابر بن عبد الله حلف بالله تعان ان ابن صيا
هو الدجال وانه سمع عمر بن الخطاب عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني اعرفه وانما احتجاجه بانه مسلمه والدجال كافر وبانه لا يولد للدجال وقد ولد له بنون وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل

باب

صائمه

٢٢٠

عن الجري عن ابى نصره عن ابى سعيد قال صحبنا ابى صياد اما حجا واما معتمرين فانطلق الناس وتركنا انا وهو فلما اخلصت به اقتشرت منه واستوحشت منه
يقول الناس فيه فلما نزلت قلت له صاع متاعك حيث تلك الشجرة قال فاجرتنا فلما اخذ القدح فانطلق فاستحب ثم اتاني بلدين فقال لي يا باسعيد اشرب فكرهت ان
اشرب عن يده شيئا لما يقول الناس فيه فقلت له هذا اليوم يوم صائف ابى اكره فيه اللبث فقال يا باسعيد لقد هممت ان اخذ جنبا فارتقت الى الشجرة ثم اخذت
يقول الناس وفي ارايت من حقي عليه حديثي فلن يخفي عليك انتم اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشره انصارا الذين يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
كافرا وانا مسلم الذي يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عقيم لا يولد له وقد خلفت ولد عن المدينة ام يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخل له مكة المست من اهل المدينة وهذا
الطلق معك الى مكة قال فوالله ما زال نحى بهذا حتى قلت فعله مكد وعليه ثم قال يا باسعيد الله لا يخبرك خيرا حقا والله اني اعرفه واعرفه الله وان هو العلة
من الارض فقلت تبأ لك ساثر اليوم هذا حديث حسن حدثنا عبد بن محمد ناعبد الرزاق نا معمر بن الهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى حيا
في نفر من اصحابه منهم عمر بن الخطاب هو يلعب مع الغلمان عند اطم بنى مغالة وهو غلام فلم يشع حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اشهد ان رسول الله
نظر اليه ابى حيا قال اشهد انك رسول الامميين قال ثم قال ابى حيا للنبي صلى الله عليه وسلم اشهد اني رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله ثم قال النبي
الله عليه وسلم ما ياتيك قال ابى حيا يا تيني صادق كاذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذ عليك الاثر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد خبات لك خبيثا وخبا له يوم تاتي السماء

ذكره مسلم بعد هذا اقال ويجوز ان توافق صفة ابى صياد صفة الرجال كما ثبت في الصحيح ان شبهه الناس بالرجال عبد العزيز بن قطن وليس هو هو قال كان ابن صياد فتنة ابتلى الله تعالى بها
عبادة فصم الله تعالى عنها المسلمين وقام شها قال في حديث جابر الكثر من سكنت النبي صلى الله عليه وسلم وقول عمر فحتمت انه صلى الله عليه وسلم كان ملتوق في امره ثم جاءه البيان انه
غيره كما صرح به في حديث تميم هذا الكلام البيهقي واختار انه غيره وقد مرنا انه صحيح عن عمرو بن ابن عمر جابر بن خدي بن رضى الله عنهم انه الرجل والله اعلم فان قيل كيف لم يقتله النبي صلى الله
مع انه ادعى محضتها النبوة فالجواب من وجهين في كونهما البيهقي وغيره احدهما انه كان غير بالغ واختار القاضى عياض هذا الجواب الثاني انه كان في ايام مهادة النبوة وحلفاءهم وحجهم الخطابى
في عام السن بهذا الجواب الثاني قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاب صلح على ان لا يهاجروا ويتركوا على امرهم وكان ابن حيا منهم او دخلا تميم
قوله (حدثنا اسفيان بن وكيع) هو ابو محمد الرازي (نا عبد الاعلى) هو ابو عبد الاعلى البصري الشامي (عن الجري) هو سعيد بن اياس (عن ابى نصره) هو العبدك قوله (اما حجا واما
معتمرين) حال من فاعل صحب مفعوله (وتركت) بصيغة المجهول (فلما اخلصت به) اي انفرت به (اقتشرت منه) قال في القاموس اقتشعرت له اخذته فتشعيرة اي عدة (حيث
تلك الشجرة) اي عند ها (هذا اليوم يوم صائف) اي حار (ثم اخذت) اي اخذت (القدح) اي عاصر حلقى بذلك الحبل واموت وهو ضمير المشان (ذا) او ابى صياد وفيه التفات من الكلام الى الغيبة
وقوله مكد وعليه اي ظننت ان ما يقوله الناس في حقه من انه دجال هو كذب عليه والله اعرفه واعرفه الله وان هو الساعة من الارض زاد مسلم قال فلبسني قال النوى بالتخفيف
اي جعلني للتيس في امره واشك فيه قال القارى حفي حيث قال ولا اناسم فمدعى الغيب بقوله اني لاعلم ومن ادعى علم الغيب فقد كفر بالتيس على سلامه وكفره (فقلت تبأ لك) بتشديد الهمزة
اي هلاكا وخلا (ساثر اليوم) اي جميع اليوم او باقيه اي ما تقدم من اليوم قد خربت فيه فكذا في باقيه قوله (هذا حديث حسن) بالخروج مسلم قوله (عند اطم بنى مغالة) بصفتين القصر وكل حسن
سبني بحجارة وكل بيت مرج مسطح الجع اطام واطوم (بنى مغالة) قال النوى في شرح مسلم هكذا هو في بعض النسخ بنى مغالة وفي بعضها ابن مغالة والاول هو المشهور والمغالة بفتح الميم تخفيف
العين المعجمة ذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذا انه اطم بنى مغالية وبالعين المهملة قال العلماء المشهور المعروف هو الاول قال القاضى بنى مغالة كل ما كان
على يمينك اذا وقفت اخر الابلاه مستقبلا مسجدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام وفي رواية مسلم وقد قارب ابن صياد يومئذ الحمد (فلا يشع) بضم العين (ظهره) اي ظهر
ابن صياد (ثم قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (قال اشهد انك رسول الامميين) قال القاضى يريد بهم العرب لان اكثرهم كانوا لا يكتبون ولا يقرؤن وما ذكره وان كان حقا من قبل النوى
لكنه يشعرباطل من حيث المفهوم وهوانه مخصوص بالعرب غير مبعوث الى العم كما زعمه بعض اليهودي وهوان قصد به ذلك فهو من جملة ما يلقي اليه الكاذب الذي ياتيه وهو شيطان
انتهى في حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم فقال لا بل اشهد اني رسول الله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله) قال الطيبي الكلام خارج على اخذ العنان اي امنت
ورسله فتفكر هل انت منهم ام انتى قال القارى فيه ايهاهم تجوزوا التردد في كونه من الرسل ام لا لا يخفى فسادة فالصواب انه عمل بالمفهوم كما فعله الرجال فالعنى اني امنت برسله وانت
لست منهم فلو كنت منهم لامنت بك هذا ايضا على الفرض والتقدير اقبل ان يعلم انه خاتم النبيين ولا نجد لعلم بلخامة فلا يجوز ايضا الفرض والتقدير به انتهى (يا تيني صادق)
اي خبر صادق وتارة (وكاذب) اي اخرى قيل حاصل السؤال ان الذي ياتيك ما يقوله لك ومجمل الجواب انه يحدثني بشئ قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلط
بصيغة المجهول من الخليل قال النوى وما ياتيك به شيطانك مخطا قال الخطابي معناه انه كان له تارات يصيب في بعضها ويخطئ في بعضها فلذلك التبس عليه كهر لاني قد خبا
او اضرمت في نفسى (خبيثا) اي اسما مضمرا للخبر في به وهو الخ (قال النوى هو يضم الهمزة وتشديد اللام وهي فتحة الريحان وحكى صاحب نهاية الغريب فيه فقول الدال وضما هو المشهور
في كتب اللغة والحديث ضمها فقط والمجهول على ان المراد بالرخ هنا الريحان وانها لغة في خالفهم الخطابي فقال المعنى للريحان هنا لانه ليس مما يخبا في كف او كره كما قال بل الخ بيت
موجع بين الغليل والبساتين قال الا ان يكنى معن خبات اضرمت لك اسم الريحان فيجوز والصحيح المشهور انه صلى الله عليه وسلم ضم الهمزة الريحان وهي قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء
بريحان مبين قال القاضى قال الد ادى قيل كانت سورة الريحان مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كتبا لآية في يد القاضى واصل القول انه لم يهتد من الآية التي اضرمتها

عن ابن عمر وابن سعيد وبريدة هذا حديث حسن حدثنا عبد بن محمد بن عبد الرزاق نا معمر بن الزهري عن سالم بن عبد الله و أبو بكر بن سليمان عن هرون بن أبي خزيمة أن عبد الله بن عمر قال
 صلى بنا رسول الله صلى الله عليه ذات ليلة صلوة العشاء في أخرجنا ته فلما سلم قام فقال رأيتكم ليلة تكبرون هذه على رأس مائة سنة منها لا يبقى من هو على ظهر الأرض أحد
 قال ابن عمر وهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدونه بهذه الأحاديث نحو مائة سنة وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى من هو اليوم على ظهر
 الأرض أحد يريد بذلك أن يختم ذلك القرن هذا حديث صحيح باب ما جازى النبي عن سب الرياح حدثنا اسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيد نا محمد بن فضيل نا الأعمش
 عن حبيب بن أبي ثابت عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أنس عن أبيه عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الرياح فاذا رأيتهم ما تكفون فقولوا اللهم اننا نأخذ
 من غير هذه الرياح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعوذ بك من شهدة الرياح وشرا فيها وشرا أمرت به وفي الباب عن عائشة ورواه غيره وعثمان بن أبي العاص السدي بن عباس نا هذا حديثا

النبي صلى الله عليه وسلم قال في أخرجنا ته لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة من هو عليها اليوم أحد قال ابن عمر لا بد لك الحرام قرنه **ومن حج من تكذرك توشكوا وما جعلنا للبشر من**
قبلك الخلد وحديث ابن عباس نا بعتنا الله نبي الأندلس عليليثاق لثربعت محمد بن هرون ليؤمن به وينصره أخوه البخاري لم يأت في خبر صحيح انه جامل النبي صلى الله عليه وسلم قال
 معه **وقد قال** صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم انك هذه العصابة لا تعبد في الأرض فلما كان الخضر موجودا بعد هذا النبي **وقال** صلى الله عليه وسلم رحم الله من لم يولدنا وكان صحيح
 يقصر علينا من خبرها فلما كان الخضر موجودا الحسن هذا النبي لا يضر بين يديه وامره العجايب كان دعوى لايمان الكفرة لا سيما اهل الكتاب **وجاء** في اجتماع مع النبي صلى الله عليه وسلم حديث
 ضعيف اخبره ابن عدي من طريقين عن ابن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع وهو في المسجد كلاما فقال يا انس ان هذا القائل فقل له يستغفر لي فذهب
 اليه فقال قل له ان الله فضلك على الانبياء بما فضل به رمضان على الشهور قال فذهبوا ينظرون فاذا هو الخضر اسناده ضعيف ثم ذكر الحافظ احاديث اثار مع الكلام على كل واحد منها ثم
قال بروي يعقوب بن سفيان في تاريخه وابو عروة من طريقين بريح بالقتانية ابن عدي قال رأيت رجلا يمشي عن عبد العزيز معقدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل قال
 رايته قلت نعم قال احببك رجلا صلحا اذا كسى الخضر يشرف في سائر اعدا لا باس برجاله ولم يقع في الاكابر خبره الا ان سبند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الاول في مائة سنة فاما

ذلك كان قبل المائة انتهى كلام الحافظ قلت القول الرابع عند وهو ما حرم به البخاري وغيره ولما روي حديثا في صحيحه يدل على ان الخضر موجود الان والله تعالى اعلم **قوله** (روى في الباب عن
 ابن عمر وابو سعيد وبريدة) اما حديث ابن عمر فخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث ابن سعيد فخرجه مسلم عنه قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك سألوه عن الساعة فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تاقي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوشة اليوم واما حديث بريرة فليظن من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم **قوله** (روى ابن عمر بن سليمان) قال
 في التقریب، وروى ابن سليمان بن الجحفة عبد الله بن حذيفة العدوي المدني ثقة عارف بالنسب من الرابعة **قوله** (في اخرجنا ته) هذا مقيد في رواية ابن عمر عند مسلم ان ذلك كان
 قبل من صلى الله عليه وسلم فقل ارايتكم قال الى اظهروا نعمة المنة لانهما ضمير الخطاب الكاف ضميرتان لانهما من لاعراب الهرة الاولى الاستفهام والردية بمعنى العار والجر العنة
 اعلمت او ابصرتم ليلتكم وهي منصوبة على المفعولية والحواس محذوف تقديره قالوا نعم قال فاضبطها انتهى على رأس مائة سنة) او عند انتهاء مائة سنة كما يبقى من هو على ظهر الأرض (من احد)
 اي لا يبقى احد من هو من حج اليوم على ظهر الأرض (قوله الناس) بفتح الهاء اي غلطوا يقال وهن بفتح الهاء يهل بكسها وهلا اي غلط وذهب همه للخلاف الصواب اما وهلت بكسها واهل
 بفتحها وهلا وكذا حدثنا واحد من ارفعنا فرغت والهل بالفتح الفرج في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدونه بهذه الأحاديث نحو مائة سنة وفي رواية البخاري قول
 الناس في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدون في هذه الأحاديث عن مائة سنة قال الحافظ لان بعضهم كان يقول ان الساعة تقوم عند تقضى مائة سنة كما روي ذلك الطبراني و
 غيره من حديث ابو مسعود البدي روي ذلك عليه بن ابي طالب انتهى روي ذلك ان يختم ذلك القرن) قال الحافظ قد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم وان مراده ان عند
 القضا مائة سنة من مقالة تلك يختم ذلك القرن فلا يبقى احد من كان موجودا لكان تلك المقالة وكذلك وقع الاستقراء فكان اخر من ضبط امره ممن كان موجودا حينئذ ابو الطفيل
 عامر بن واثة وقد اجمع اهل الحديث على انه كان اخر الصحابة من وافاية ما قيل فيه انه بقوا الى سنة مائة وروى اس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** (هذا حديث

صحيح) واخرجه الشيخان: **باب** ما جازى النبي عن سب الرياح **قوله** عن ابن كعب بن قيس الاضري الخزرجي كنيته ابو المنذر سيد القراء ويكنى ابا الطفيل ايضا من ضلله العجايب
 اختلف في سنة موته اختلفا فاكثرا قبل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك **قوله** (لا تسبوا الرياح) فان الامم معدود في حديث ابن عباس المزني شارح اليل الترمذي لا تلغوا الرياح فانها
 ما مرتة وانهم من اهل بيتنا ليرله باهل رجعت للجنة عليه (فاذا رأيتهم ما تكفون) اي يحيا تكفونها لشر حرارتها او يردوها واذا ذمتم لشدتها هوبها (فقولوا) اي اجابن الخالقها
 واهمها اللهم اننا نأخذ من خير هذه الرياح) اخير ذاتها وخير ما فيها) اي من منافعها كلها (وخير ما أمرت به) اي خصصها في وقتها وهي بصيغة المفعول وقال الطبراني يحتمل
 الفتح على الخطاب شرما أمرت به على بناء المفعول ليكون من قبيل الغمت عليهم غير الغضوب عليهم وقوله صلى الله عليه وسلم الخيل كل بيده والشرايين الميت **قوله** (روى في الباب عن عائشة
 وابو هريرة) اما حديث ابو هريرة فخرجه الشافعي وابو داود وابن ماجه والبيهقي في الدعوات الكبرى في المشكوة واما حديث ابن عباس فخرجه الترمذي في باب اللعنة من ابو اليب
 والصلة واما احاديث بقية الصحابة فلينظر من اخرجها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الترمذي في اليوم والليلة **باب** **قوله** (صعد المنبر) وفي رواية مسلم وابو داود
 فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة جلوس على المنبر وفيه لالة على حاز وعظا الوعظ الناس على السعالى التبروا ما الخطبة يوم الجمعة فلا بد للخطيب ان يخطبها قائما (فصحك) وفي رواية
 مسلم وهو يخطبك اي يتسمضك على عادته التحريفه فقال ان قمي اللاري هو منسوب الجدل اسمه الذي روي حديث فقوت فاجبت ان احدكم وفي رواية مسلم

اسنة
 في سنة
 قبل

من العرب الاخر من العلم فقال سمعوا لعل سمعتم انه سيكون بعدكم امر اوف من دخل عليهم فصدقتم بكنهم واعانهم على ظلمهم فليس منى لست منه وليس يوارى على الخوض ومن
لم يدخل عليهم ولم يعينهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكنهم فهو منى وانما منه وهو وارد على الخوض هذا حديث صحيح غريب لا يعرفه من حديث مسعر الا من هذا الوجه قال الهروي
وثق محمد بن عبد الهادي عن سفيان بن ابي بصير عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهارون ثني محمد عن سفيان بن ابي بصير عن
ابراهيم وليث النخعي عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهارون ثني محمد عن سفيان بن ابي بصير عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهارون ثني محمد عن
ناعمر بن شاذان عن ابن بك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان الصابرون عليهم على دينه كالقايض على الخمر هذا حديث غريب وهذا الوجه عن ابن شاذان
عن غير واحد من اهل العلم وهو شيخ بصري **باب حدثنا قتيبة** نا عبد العزيز بن محمد بن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف
على ناس جلوس فقال لا اخبركم بغيركم من شركه قال فسكتوا فقال ذلك ثلاث مرات فقال جل بل يا رسول الله اخبرنا بخيرنا من شرنا قال خيركم من يرجو خيره ويؤمن شره و
شركه من لا يرجو خيره ولا يؤمن شره هذا حديث صحيح **باب حدثنا موسى بن عبد الرحمن** الكندي نا زيد بن حباب نا ابي موسى بن عبيدة ثني عبد الله بن يناد عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشيت معي اطيطيا وخدمها ابنا الملوك ابنا فارس الروم سلططرها على خيارها هذا الحديث غريب قد رواه ابو معاوية عن يحيى بن
سعيد نا انصاري **حدثنا** ذلك محمد بن اسمعيل الواسطي نا ابو معاوية عن يحيى بن سعيد نا انصاري عن عبد الله بن حينا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف في الحديث
عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن يناد عن ابن عمر اصل انا المعروف حديث موسى بن عبيدة وقد روى ذلك بن الحسن هذا الحديث غريب بن سعيد مرسل ولا يذكر فيه عن عبد الله بن يناد
قولان بين القنته وبين عمريان انكيف يفرض باب جده لك ان عذر الجواب في الاول نحونا والمراد بين القنته وبين حياة عمر واوين نفس عرويين القنته بدنه لان البدل غير النفس قوله (هذا حديث صحيح)
واخرجه الشيخان **(باب) قوله** نا محمد بن عبد الهادي القناد بالقاف النون ابو يحيى الكوفي يقال له السكري ايضا نقله عبد من التاسعة عن العدوي هو عاصم قال في التقريب عام العد
الكوفي عن كعب بن عجرة وثقه الساقون من الثالثة **قوله** واخره تسعة خمسة واربعه تفسير التسعة واحد العدوي من العرب الاخر من العلم اى خمسة من العرب اربعة من العلم وعكس ذلك فمن دخل
عليهم اى من العلم اربعة من العلم واعانهم على ظلمهم اى بالافتاء ونحوه (فليس منى لست منه) يميني وبينهم برائة وتفرض مة وليس يوارى على (بتشديد الياء الخوض) اى الخوض الكون يوم
القيامة **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخره الساقون واخره اربعة من العرب اربعة من العلم اى بالافتاء ونحوه (فليس منى لست منه) يميني وبينهم برائة وتفرض مة وليس يوارى على (بتشديد الياء الخوض) اى الخوض الكون يوم
بعده لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكنهم لم يجدوا في الحديث واخره البزار ورواهما محجبهم في الصحيح كما قال المنذرى (قال هرون) هو ابن اسحق الهادي المذكور عن زبير بن
ابن الحارث الميموني عن ابراهيم وليس النخعي قال في التقريب ابراهيم عن كعب بن عجرة مجهول من الثالثة وليس هو النخعي **قوله** (روى الباقين عن حذيفة وابن عمر) اما حديث حذيفة فانما هو
في نسخة اما حديث ابن عمر فليظن من اخبره **قوله** نا عمر بن شاذان البصر ضعيف من الخامسة قاله الحافظ في التقريب قال في تهذيب التهذيب ترجته قال ابو جهم تضعيف يروى عن ابن
الساكبر وقال الترمذي شيخ بصري وعنه غيره احد من اهل العلم قال ابن عدى يحدث عن النسخة قريب من عشرين حديثا غير محفوظة ذكره ابن حبان في الثقات روى له الترمذي عن
واحد ياق على الناس زمان الحديث وقال غريب من هذا الوجه وليس في جامع الترمذي حديث ثلاثي سواه قال الحافظ وقال الترمذي قال البخاري مقاربا للحديث انتهى **قوله** نا علي الناصري
الصابرينهم اى في هذا ذلك النهمان وعلى دينه اى على حفظ دينه بتلك دنياه كالقايض اى كصاير القايض في الشدة ونهاية المحنة على الجحيم جمع الجحمة وهو شعلة من نار قال
الطبري المعنى كما لا يقدر للقايض على الجحيم يصور الاحراق يد كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على شانه على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان انتهى قال القادر
الظاهران معنى الحديث كما لا يمكن القبض على الجحمة الا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان لا يتصور حفظ دينه ونور ايمانه الا بصبر عظيم انتهى **قوله** (هذا حديث
غريب) في سند عمر بن شاذان وهو ضعيف كما تقدم انفا **(باب) قوله** (وقف على ناس جلوس) اى جالسين او ذوى جلوس (فقال لا اخبركم بخيركم من شركه) اى غير اسن حال
من المتكلم قال ابي ابراهيم بن ابي بصير (قال خيركم من يرجو خيره) فخير الاول بمعنى الاخير الثاني مفرد الخيرون اى من يرجو الناس منه احسانه اليهم (ويؤمن شره) اى من يامنون عند من اسلمته
عليهم وشره الخ قال القاري ترك ذكر من ياتي من الخيرون والشره نقيضه فانما ساقط الاعتبار حيث تعاضتا ساقط انتهى قال الطبري ما توهموا معنى التمين في حق فوا من الضميمة سكتوا
حتى كثر ثلثا ثم ابراهيم في معرض العموم لئلا يفتضح افتقار خبره والتقسيم العقل يقتضي اربعة اقسام ذكر منها اثنين ترغيبا وترهيبا وترك قسمين لانه ليس فيها ترغيب ترهيبا **قوله** (هذا حديث صحيح)
واخره احمد البيهقي في شعبه ايمان ابن حبان **(باب) قوله** نا ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهارون ثني محمد عن سفيان بن ابي بصير عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
المحقة ثم محبة ابو عبد الله بن زيد الذي ضعيف لا سيما في عبد الله بن يناد وكان عبد الله بن يناد من ولد عبد الله بن يناد من ولد عبد الله بن يناد من ولد عبد الله بن يناد من
وكره الاء المهله الثانية بعد ما تحببها والفهم ردة وفي بعض النسخ تغير الاء الاخرى قال في الجمع هو البلد القصر مشية فيها تجوز ومدالدين يقال مطون ومططت بمعنى مدت ولم
تستعمل الا مصغرا (وخبرها) اى قام بخبرتها وانقاد في حضرته ارباب فارس الروم بديلها قبله وبيان له سلططرها على خيارها) وهو من المعجزات فانها لم تقم بلاد فارس الروم لهذا
امر الروم وسبوا اولادهم سلط الله قتلة عثمان علي حتى قتلوه ثم سلطوا مائة علي فيها شتم ففعلوا ما فعلوا **قوله** (هذا حديث غريب) وفي سند موسى بن عبيدة وهو ضعيف كما عرفت
قوله (عن الحسن) هو الصري **قوله** (صمتي الله) اى من الحق باصحاب الجحيم (بنحو) اى حديث (سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل كسرى) اى سمعته حين هلكه (قال ابنه)
هو يناد بن خزيمة بن كعب بن بريد وذلك ان شير يميل قتل ابا كان ابو المعروف ابنه قد قتل على قتل ابا حنيفة على قتل ابنه بعد موته فعل في بعض نسخ نسخة بمصفا مسموما

قال

حديث نعيم بن حماد عن سفين بن عيينة وفي الباب ابو ذر ابو سعيد حل ثنا عبد بن محمد بن عبد الرزاق انا محمد بن الزهرى عن سالم بن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال
 ههنا ارض الفتن اشار الى المشرق حيث يطلع قرن الشيطان وقال قرن الشمس هذا تشبه حشر حذرتنا فتيبة نار رشدين بن سعد عن يونس عن ابن شهاب الزهرى عن قبيصة بن
 ذؤيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خراسان ايات سق فلا يركها شئ حتى يتصّب بايلياء هذا حديث غريب حسن **ابواب الرويا** عن رسول الله صلى الله
 وسلم باب ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة حل ثنا نصر بن علي بن عبد الوهاب الثقفي نا ايرب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا
 اقرب الزمان لم تكن رؤيا المؤمن تكذب اصدقه ثم روى اصدقه ثم حديثا ورويا المسلم جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والرويا ثلاث قال رؤيا الصالح تضي من الله والرويا من تخرب
 الشيطان الرويا مما يحدث بها الرجل نفسه فاذا رأى احدكم ما يكره فليقم وليتقل ولا يحدث به الناس قال واحبا لقيد في النوم واكره الخلل لقيد ثبات في الدين هذا حديث صحيح
 محض بزغلان نا ايرب او عن شعبان بن قتادة سمع ابا سعيد عن عباد بن الصامت نا ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من ترك منكم اوفيه ههنا لاطحة الشرب بمصونها وهن ما ن رعها امر به من الامر المعروف النهى عن المنكر ههنا اى وقع في الهلاك لان الدين عزيز وفي اضراره كثرة فاللذات تصير فلاحه (تم يلقي زمان)

يضعف فيه الاسلام ويكره الظلم ويعم القس ويقبل انضال الدين وحينئذ من عمل منهم اى من اهل ذلك الزمن (بجسرا امر به نجما) لانه المقدور ولا يكلف الله نفسا الا وسعها **قوله** وهذا حديث غريب لا
 يعرفه الا من حديث نعيم ونعيم بن حماد هذا حديث صحيح كذا يرا كما في التقريب **قوله** وفي الباب عن ابو ذر وابي سعيد اما حديث ابو ذر فاخرجه احمد واما حديث ابى سعيد فليست من اخرجه

قوله وقال ههنا ارض الفتن اى البليات والحجج الموجبة لضغف الدين (حيث يطلع قرن الشيطان) قال في القاموس
 قرن الشيطان وقرباه امته والمتبعون لربه اوقوته وانتشاره وتسلطه انتهى (او قال) اشك من الراوى (قرن الشمس) في القاموس قرن من الشمس ناحيتها او اعلاها او اول شعاعها وياق
 بقية الكلام على الحديث في اواخر الكتاب **قوله** وهذا حديث صحيح واخرجه الشيخان **قوله** (عن يونس) هو ابن يزيد عن قبيصة بن ذؤيب (بالجمجمة مصغر **قوله** يخرج من خراسان
 رايات) جمرداية وهو علم الجيش (سقى) جمع اسقوصفة رايات فلا يركها شئ فان فيها خليفة الله المهدي روى احمد في مسنده عن ثوبان مرفوعا اذا رايت المراتب السقى قد جاءت من قبل خراسان
 فاترها فان فيها خليفة الله المهدي (حتى تصب) بصيغة المجهول اى المراتب (باليلياء) بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وبالمد والقصر مدينة بيت المقدس **قوله** (هذا حديث غريب) في
 سند رشدين بن سعد وهو ضعيف في سند ثوبان المذكور شريك بن عبد الله القاضي تغير خطه منذ ولّى القضاء بانكوفت وفيه ايضا على زيد والظاهر انه هو ابن جده وهو مشكوك فيه

ابواب الرويا اجتمعت الرويا وسكون الهمزة وبالضم ما يراه الناظر في منامه **باب** ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **قوله** (اذا اقترب الزمان) قال صاحب الخلق في ثلاثه
 اقاويل احدها انه اراد اخر الزمان واقترب الساعات التي اذا قل تقام تقاربت اطرافه ومنه قيل المقصد متقارب يقولون تقاربت ابل فلان اذا قلت في بعضه قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الزمان
 لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب تاينها انه اراد به استقرب الليل والنهار ونعم العارفين ان اصدق الزمان لوقع العبارة وقتا شتاتى لان الزمان ادراكه انما وحينئذ يستحيل الليل والنهار وتاها ان من قول صلى
 الله عليه وسلم تقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر كالجمة والجمعة كالايوم والايوم كالساعة قال الراي بيده من خروج المهلك بسط العدل في ذلك زمان ليتصمرا استلزامه في تقارب اطرافه **قلت**
 قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب اخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة في باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الزمان والدلو (لم تكذب) اى لم يقرب (روا صدقتم رؤيا اصدقه حديثا
 اى الذي هو اصدقه حديثا هو اصدقه رؤيا رؤيا المسلم جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة) كذا وقع في اكثر الاحاديث وفي حديث ابي هريرة عند مسلم جزء من خمسة واربعين ووقع عند مسلم ايضا
 من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزءا عند الطبراني عن ابن مسعود جزء من ستة وسبعين واخرج ابن عبد البر عن النضر بن شريك عن ابي هريرة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 جزء من اربعين وفي رواية اخرى جزء من اربعة واربعين وفي رواية اخرى جزء من تسعة واربعين كهذا الروايات الخاطئة في الفتح ثم قال اصحها مطلقا الاول وقال وقد استشكل كون الرويا جزءا من النبوة
 مع ان النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم فيقول في الجواب ان وقت الرديا من النبي صلى الله عليه وسلم في جزء من أجزاء النبوة حقيقة وان وقعت من غير النبي في جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز
 وقال الخطابي قيل معناه ان الرويا تنجي على من اخطت النبوة لانها جزئها من النبوة وقيل العنى انها جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وتعب بقوله مالك في حكاية ابن عبد
 انه سئل ايعبر الرويا كل احد فقال ابا النبوة يلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة ولجواب انه لم يرد ان النبوة باقية وانما اراد انها لا تشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض
 الغيب لا يشعني ان يتكلم فيها بغير علم انتهى وقال صاحب مجمع البحار والاحرف في الاخذ بظلمة فان اجزاء النبوة لا يكون نبوة فلا يينا في حديث ذهب النبوة انتهى قال رؤيا الصالحه ليشي من الله اى
 اى اشارة الى اشارة من الله تعالى للراى او المرئى له (والرؤيا من تخرب الشيطان) اى بان يكره عليه وقتها في ربه في النوم انه قطع رأسه مثلا (والرويا ما يحدث بها الرجل نفسه) كمن يكون في امر
 او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وليتقل) قال في القاموس تقل يتفعل وتثقل بصق (قال واحبا لقيد في النوم واكره الخلل) قال المهلب الخلل يعبر بالكدوة لان الله اخبر في كتابه انه من صفات
 اهل النار يقول تعالى اذا الاخلال في عناقهم الآية وقال النووي قال العلماء انما احب لقيد لان محله الرجل وهو كلف عن المعاصى والشرد الباطل والبعض الخلل لان محله العنق وهو صفة اهل النار

(القيد ثبات في الدين) انما جعل القيد ثباتا في الدين لان القيد لا يستطيع المتوفض بمثلا الايمان الذي يمنع عن الشئ الى الباطل **قوله** وهذا حديث صحيح واخرجه الشيخان **قوله** رؤيا المؤمن
 جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال الجزري في النهاية انما خص هذا العدد لان عمر النبي صلى الله عليه وسلم في اكثر الروايات الصحيحة كان ثلاثا وستين سنة وكانت مدة نبوته منها ثلاثا وعشرين
 سنة لانه بعث عند استيفاء الاربعين وكان في اول الامر يرى الوحى في المنام ودام كذلك نصف سنة ثم رأى الملك في اليقظة فاذا نسبت مدة الوحى في النوم وهو نصف سنة للمدة بتوته وهي ثلاثا
 وعشرين سنة كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءا وذلك جزء واحد من ستة واربعين جزءا وقد تعاضدت الروايات في احاديث الرويا بهذا العدد وجامنى بعضها جزء من خمسة واربعين

وغيره من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزءا عند الطبراني عن ابن مسعود جزء من ستة وسبعين واخرج ابن عبد البر عن النضر بن شريك عن ابي هريرة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 جزء من اربعين وفي رواية اخرى جزء من اربعة واربعين وفي رواية اخرى جزء من تسعة واربعين كهذا الروايات الخاطئة في الفتح ثم قال اصحها مطلقا الاول وقال وقد استشكل كون الرويا جزءا من النبوة
 مع ان النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم فيقول في الجواب ان وقت الرديا من النبي صلى الله عليه وسلم في جزء من أجزاء النبوة حقيقة وان وقعت من غير النبي في جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز
 وقال الخطابي قيل معناه ان الرويا تنجي على من اخطت النبوة لانها جزئها من النبوة وقيل العنى انها جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وتعب بقوله مالك في حكاية ابن عبد
 انه سئل ايعبر الرويا كل احد فقال ابا النبوة يلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة ولجواب انه لم يرد ان النبوة باقية وانما اراد انها لا تشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض
 الغيب لا يشعني ان يتكلم فيها بغير علم انتهى وقال صاحب مجمع البحار والاحرف في الاخذ بظلمة فان اجزاء النبوة لا يكون نبوة فلا يينا في حديث ذهب النبوة انتهى قال رؤيا الصالحه ليشي من الله اى
 اى اشارة الى اشارة من الله تعالى للراى او المرئى له (والرؤيا من تخرب الشيطان) اى بان يكره عليه وقتها في ربه في النوم انه قطع رأسه مثلا (والرويا ما يحدث بها الرجل نفسه) كمن يكون في امر
 او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وليتقل) قال في القاموس تقل يتفعل وتثقل بصق (قال واحبا لقيد في النوم واكره الخلل) قال المهلب الخلل يعبر بالكدوة لان الله اخبر في كتابه انه من صفات
 اهل النار يقول تعالى اذا الاخلال في عناقهم الآية وقال النووي قال العلماء انما احب لقيد لان محله الرجل وهو كلف عن المعاصى والشرد الباطل والبعض الخلل لان محله العنق وهو صفة اهل النار

وابن سعيد جابرو والنس ابى مالك الاشجعي عن ابيه وابى بكرة وابى حنيفة هذا حديث حسن باب ما جاء اذا ارى في المنام ما يكره ما يصنع **حدثنا** قتيبة بن الليث عن يحيى بن سعيد عن
ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الرديان من الله والحلم من الشيطان فاذا ارى احدكم شيئا يكرهه فليفت عن يساره ثلاث مرات وليستعذ بالله
من شرها فانها لا تضره وفي ابى عبد الله بن عمرو وابى سعيد جابرو والنس هذا حديث حسن باب ما جاء في تعب الربيان **حدثنا** احمد بن محمد بن عمار بن ابي ابياننا شعبة الخزين
يعلى بن عطاء قال سمعت وكيع بن عدس عن ابى زرين العقيلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم روي من امره من جزء من النبوة وهو على رجل طائر ما لم يحلث بها فاما **حدثنا**
هباسقطن قال احسبه قال ولا تحلث بها الا لبيبا او حبيبا **حدثنا** الحسن بن علي الخزاز نا يزيد بن هارون نا شعبة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه ابى زرين
يروى عن اخوان صفته او في مكانين معا فلذلك غلط في صفاته وتحليلها على خلاف ما هي عليه وقد يظن الظان بعض الخيالات مرتيا يكون ما يتخيل مرتبطا بما يرى في العادة فيكون ذاته صلى الله عليه
مرثية وصفاته متخيلة غير مرثية والادراك لا يفرط فيه تحديد الابصار والاقرب المسافة واكون المرثي مدفون في الارض ولا يظهر عليها وانما يشترط كونه موجبا وله يقم دليل على فناء جسمه صلى
الله عليه وسلم بل جامع في الاحاديث ما يقتضيه بقاؤه قال ولو ساء ما يقتل من محرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرثية هذا كلام المازري قال القاضي ويعلى ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم
فقد رآني وقد رآني الحق فان الشيطان لا يمثل في صورته بل في الالهة اذا رآه على صفته المعرفة في حيوته فان رآه على خلافها كانت رؤيا تارة ويلا روي حقيقة وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح انه
يراه حقيقة سواء كان على صفة المعرفة او غيرها كما ذكره المازري قال القاضي قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بان روية الناس بانه حجة وكلها صمد ومنع الشيطان ان يتصور
في خلقته لئلا يكون على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى العادة للانبياء عليهم السلام بالاحجية وكما استحال ان يتصور الشيطان في صورة تنفي اليقظة ولو وقع لا يشبه الحق بالباطل ولم يثبت
بما جاز به مخالفة من هذا التصو فحاشا الله تعالى من الشيطان وتغمره وسوسته فكيف قال كذا سمى رويهم بانفسهم كذا في شرح مسلم للنووي (فان الشيطان لا يمثل في) وفي رواية لا يمثل في صورة في الحزن
لا يشبه بصوت في وفي رواية لا يستطيع ان يمثل في الحافظية فاشارة الى ان الله تعالى وان امكنه من التصو في اصورته اراد فانه لم يمكنه من التصو في صورة النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذهب الى هذا جماعة
فقالي في الحديث ان محله ذلك الادارة المرثية على صورته التي كان عليها ومنهم من ضيق الغرض في ذلك حتى قال لا بد ان يراه على صورته التي هي عليه كخبره عن عدد الشجرات السبع التي لم تبلغ عشرين
شجرة قال الحافظ والاصل بالتحميم في جميع حالاته بشرط ان تكون صورة الحقيقة في وقت سوا مكان في شيا به او حروية او كهولية او خمرية وقد يكون لما الف ذلك تغييرا يتعلق بالرائي كذا في الفتح
روى الياح عن ابى هريرة وابى قتادة وابى عباس ابى سعيد جابرو والنس ابى مالك الاشجعي عن ابيه وابى بكرة وابى حنيفة اما حديث ابى هريرة فاخرجه الشيخان ابن ماجه واما حديث ابى قتادة فاتخرجه
الشيخان وابو داود واما حديث ابن عباس فاخرجه ابن ماجه واما حديث جابر فاخرجه مسلم وابن ماجه واما حديث انس فاخرجه البخاري واما حديث ابى مالك
عن ابيه فليظن من اخرجه واما حديث ابى حنيفة فاخرجه ابن ماجه **قوله** هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابن ماجه: **باب** ما جاء اذا ارى في المنام ما يكره ما يصنع **قوله** (الرديان من الله والحلم من
الشيطان) الحمد بضم الحاء وسكون اللام ويضم ما يرى في المنام من الخيالات الفاسدة قال في النهاية الحمد عبارة عما يراه النائم في نومه من الاشياء لكن غلبت المرثية على ما يراه من الخير والشيء الحسن و
غلبت الحمد على ما يراه من الشر والامر القبيح ومنه قوله تعالى الضغات احلام ويستعمل كل منهما موضع الاخر وتضم لام الحمد وتسكن انتهى... قال النووي في شرح مسلم اضافة المرثية المحبوبة الى الله تعالى ايضا
لتشريف بخلاف الكرهية وان كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدابيره وبارادته ولا فعل للشيطان فيما يمكنه من فعل الكرهية وتفضيلها لغيرها فليفت عن يساره قال النووي يفت بضم الفاء
وكسها قال صاحب الرواية فليفت وفي رواية فليفتن واكثر الروايات فليفتن وفي سبق في كتاب الطب بيان الفرق بين هذه الالفاظ ومن قال انها بمعنى لعل المراد بالجميع الفت وهو نفي
لطيف بلارني ويكون النفل واليصل محمولين عليه مجازا انتهى قال الجوزي النفل شبيه بالبرق وهو اقل منه فالوله البرق ثم النفل ثم الفت ثم النفل وفي رواية فليفتن
على سبابة ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتوكل عن جنبه الذي كان عليه في رواية وليتوكل بالله من شر الشيطان وشرها وفي حديث ابى هريرة عن عبد الله بن مسعود قال راي احدكم ما يكره فليفت
فليصل ولا يحدث بها الناس قال النووي فينبغي ان يجمع بين هذه الروايات ويعمل بها كلها فاذا ارى ما يكرهه نفت عن يساره ثلاثا قائلا عن بالله من الشيطان... ومن شرها وليتوكل الى
جنبه الاخر وليصل كعتين فيكون قد عمل جميع الروايات وان اقتصر على بعضها اجزاء في دفع ضررها باذن الله تعالى كما صرحت بالاحاديث قال القاضي واما بالنفل ثلاثا فطرد الشيطان
الذي حذر رؤياه المكره تخفيرا له واستغفارا وخصت به اليسا لانها محل الاقمار والمكرهات ونحوها واليمين ضدها رافها لا تضره) معناها ان الله تعالى جعل هذا سببا للسلا
من مكرهه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاد انتهى **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابى سعيد جابرو والنس) اما حديث جابر فاخرجه مسلم واما احاديث بقية الصحابة
فليظن من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان: **باب** ما جاء في تعب الربيان **قوله** (سمعت وكيع بن عدس) بمهلات وضم الراء وتانيه وقد يفتح ثانياه ويقال بلحاء
بدل العين كنيته (او مصعب لعقيلي بفتح العين الطائفي مقبول من الرازي عن عمه ابى زرين العقيلي وعنه يعلى بن عطاء العامري ذكره ابن حبان في الثقات قاله الحافظ **قوله** (وهي) اي
روي المؤمن وعلى رجل طائر هذا مثل في عدم تقدر الشيء لا تستقر الرأيا قرارا كالثق المعلق على رجل طائر ذكره ابن الملك فالمعنى انها كالثق المعلق برجل الطائر لا تستقر لها قال في النهاية
اي لا يستقر تايها حتى تعبر يريد انها سريعة السقوط اذا عبرت كما ان الطائر لا يستقر في اكثر احواله فكيف يكون ما على جلده (ما لم يحلث) اي ما لم ينكح المؤمن او الرائي ربه) اي بتلك الرؤيا
او تعبها فاذا **حدثنا** هباسقطن (اي تلك الرؤيا على المرثي يعني ليحتمل حكمها وفي رواية ابو داود) قال الرائي يعلى رجل طائر ما لم يحلث بها فاذا عبرت وقعت قلت هذه الرواية تدل على ان المراد
بقوله ما لم يحلث ما لم ينكح بتعبها (قال) اي ابو زرين العقيلي وقائله وكيع بن عدس (رواه) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولا تحلث بها الا لبيبا) اي عاقلا فانه ما يعبر به بالمحسوب او
يسكت عن المكره (رواه حبيبا) او للتوحيح اي محبا لا يعبر بك الا بما يكره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ابي داود وابن ماجه وابو زرين العقيلي اسمه لقيط بن عامر قال الحافظ في

روى في نسخة الأخرى

فلم أره قط يا يقرى فريته حظه وبالناس باللعن في الباب عن ابهريرة هذا الخد صبح غريب من حديث ابن عمر حدثنا محمد بن بشارة ابو عاصم نا ابن جريح اخبرني موسى بن عتبة قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن روي النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء تاتر الراس خرجت من المدينة حتى قامت بمحبة وهي تحفها فاقامتها بالمدينة ينقل الى الحفة هذا حديث صحيح غريب اخبرنا الحسن بن علي بن ابي عمير عن ابي عبد الرزاق نا عمر بن ابي عمير عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخر الزمان لا تكاد روي المؤمن تكذب واصدقهم روي اصدقه محدثا والروايات الحسة بشري مناه والروايات الحسد والرجل بما لنفسه والروايات الحزين من الشيطان فاذا راى احدكم رويها فليكن بها فلا يحد بها احد وليقم فليصل قال ابهريرة يعجني القيد اكره الغل القيد ثبات في الدين قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم رويها من النبوة وقد روي عبد الوهاب في التقضي هذا الحديث عن ابوب هريرة عن روي حماد بن زيد عن ابوب وقفة حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري البغدادي نا ابو الهيثم عن شعيب هو ابان بن جابر عن ابي بصير عن ابن عباس عن ابهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام كان في يدي سوارين من ذهب فنهتني شانهما فاوحى الي ان افنهما فنفختهما فاطارا فاولتهما كانا نيين يخرجنا من بعدنا ليقال لاهلها مسنة صا اليمامة والعنسي صاحب صنعاء هذا حديث صحيح غريب حدثنا الحسين بن محمد نا عبد الرزاق نا معمر بن الزهري عن عبيد بن عبد الله عن ابن عباس قال كان

الذليل الخوت ذنوب البحر ابحر الى اعطية والغرب بفتح العين المعجزة وسكون الراء الملهة فلم يعقبنا بفتح الهمة وسكون الواو وسكون الواو وسكون الفاء وسكون الفاء وسكون التختانية فريته بفتح الراء وكسر الراء وتشديد التختانية المفتحة وروي لسكون الراء وخطاه الخليل معناه يعمل عمله البالغ رحتضربا بالناس باللعن بفتح الهمسكين اخره نون هو مناخ الابل اذا شرب ثم صلت سياق في مناقب عمر بلفظ حتى روي الناس ضربوا بعطن ووقع فحدثنا في الضليل باسناد حسن عند الزباد والطبراني في سنن الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا انازع الليلة اذ وجدت على غم سقى وعقبه جاد ابوب بكر فزع ذكره وقال في قوله فاولت السق العرب والعظم العم قوله روي الباب عن ابهريرة اخبرنا مسلم هذا حديث صحيح غريب من حديث ابن عمر واخرجه الشيخان قوله (قال رأيت) اي في شان المدينة (ثاثة الراس) اي منتشرة شطر اللرس (حتى قامت بمحبة) بفتح الميم وسكون الراء وفتح التختانية والعين الاصل للسبط الواسعة وهي المحفة قال الحافظ في الفتح واظن قوله وهي المحفة مدحها من قول موسى بن عتبة فان اكثر الروايات خلاص هذا الزيادة وثبتت في رواية سليمان بن ابي جريح رفا ولها من التاويل هو نفس الشئ مما يول اليه (رواها المدينة) وهو بالمدينة ويقصر مرض عام او موت ذريع وقد يطلق على الارض الوجهة التي تكثر فيها الامراض لاسيما للضرب بالروحها وامراضها قوله (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه البخاري قوله (قال في آخر الزمان لا تكاد روي المؤمن تكذب) تقدم شرح هذا الحديث في بابان رويها المؤمن جز من ستة واربعين جز من النبوة قوله (نا ابو الهيثم) اسمه الحكيم نافع البهراني بفتح الواو المحمدي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال ان اكثر حديثه عن شعيب مناولة من العائنة عن ابن ابي حنيفة (اسم عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حنيفة بن الحارث بن نوفل الموالي لثقة عالم بالمناك من الخاتمة قول السوارين) بكسر السين اي قباين قال الحافظ السوار بكسر الهمزة ويجوز ضمها وفيه لغة ثالثة اسوأ بضم الهمزة اوله (رفعتني شانها) اي خزنني في حديث البخاري فكبر اعلى قال الحافظ هو معنى العظم قال القرطبي اما عظم علي خاك لكون الذهب محرم على الرجال فاقى الى قال الحافظ كذا للاكثر على البناء للجهول وفي رواية الكشميهني في حديث اسحاق بن نصر فوا وحى الله الهدى الروح يحتمل ان يكون من وحى الهام او على لسان الملك قاله القرطبي (ان انفسهما) بضم الفاء وسكون الخاء المعجزة وان هي مفسرة لما في الروح من معنى القبول وعليه كلام القاضي وغيره وجوز الطبراني ان تكون ناصبة والجار محذوف والنفر بالخاء المعجزة على ما صحح في النوى يقال الفختة ولفخت فيه رختها فطار قال الحافظ وكذا في رواية المقبري فزاد وقوع واحد باليمامة والاخر باليمن في ذلك اشارة الى الخاتمة امرها لان شان الذي ينفر فيذهب بالنفر ان يكون في غاية الحفاوة ورواه ابن العربي بان امرها كان في غاية الشدة ولو ينزل بالسلمين قبله مثله قال الحافظ وهو كذلك لكن الاشارة الى الخاتمة المعنوية بالحسية وفي طبراني اشارة الى احتمال امها رفا ولها ما كاذبين قال المهلب هذه الرواية ليست على وجهها وانما هي من ضرب المثل وانما اول النبي صلى الله عليه وسلم السوارين بانكذبين لان الكذب وضع الشئ في غير موضعه فلما راى في ذراعيه سوارين من ذهب ليس له لبيسة لانها من حلية النساء عرف انه سيظهر من يدعي باليس له وايضا فقي كونها من ذهب الذهب من لبيسة دليل على الكذب ايضا فالذهب مشتق من الزهاب فعل انه شئ يبذ عن وتاكله كاذب لان له في نفخهما فطار اعرف انه لا يثبت لها امر وان كلامه بالوحى الذي جاء به يزيد لها عن موضعها والنفر يدل على الكلام انتهى ملخصا يخرجنا من بعدك وفي رواية البخاري فاولتهما انكذبين الذين انابنهما قال الحافظ هذا ظاهر في انها كانا حين قص الرقيم جوبين وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجنا بعدك والحجم بينهما ان المراد عزوجهما بعدة طهون شوكهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حجة النبي صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وخطبت لشق وحارب المسلمين وقتك فيهم وغل على البلدان وال امر الى ان قتل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما قدمت ذلك واخفا في اوائل الغزاي واما مسيامة فكان ادعى النبوة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم لكن اعظم شوكته وتوقع حاربه في حجة ربه في حجة ابوبكر فاما ان يخرجنا الى الخليل امان ان يكون المراد بقوله بعدى اي بعد نبوتى يقال لاحدهما مسلة بفتح الميم واللام وبينهما ساين ساكنة هو المشهور بمسلة مصغرا قتله الوحشي قاتل حرة في خلافة الصديق رضي الله عنه وقيل لما قتله وحشي قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشرا الناس في الاسلام وصاحب اليمامة قال في القاموس اليمامة القصد كاليامام و جارية زر قانكا نتبصر الركبة من مسيرة ثلاثة ايام وبلاد الجي منسوبة اليها سميت باسمها وهي اكثر تخيلا من سائر الخيول وبها تنبأ مسيلة الكذاب هو من المدينة في وسط الشرق عن مكة على ستة عشر مرحلة من البحر وعن الكوفة نحوها انتهى روى العنسي صاحب صنعاء هو بلدة باليمن وصاحبها الاسوق العنسي تنبأ بها في آخر عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فقتله فيروز الديلمي في مرض وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه فاذ فريه قوله (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه الشيخان قوله (نا الحسين بن محمد) هو الجعفي السجستاني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي الذي في قوله (رايت الليلة ظلة) بضم الظاء المعجزة اي بحبابة لها ظلة وكل ما اظلم من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قاله الخطابي وفي رواية ابن ماجه ظلة بين السماء والارض (يتطف) اي يطهر من نطف الماء

ولا يدعى غير لاصحة ولا محجب شهادة ولا القانع اهل البيت لهم ولا ظنين في ولاء ولا قرابة قال القناري القانع التابع هذا حديث غير يكفره الامن بخد يزيد بن زياد الرمشي
 يزيد بن يعقوب في الحديث لا يعرف هذا الحديث من حديث الهري الامن حديثه وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ولا تعرف معنى هذا الحديث ولا يصح عندنا من قبل سنده والعمل عندنا
 اهل العلم وهذا ان شهادة القريب جائزة لقربته واختلف اهل العلم في شهادة الولد للوالد والوالد للولد فيمن كان اهل العلم شهادة الولد للوالد والوالد للولد قال العجز
 اهل العلم اذا كان عدلا فشهادة الولد للوالد جائزة وكذلك شهادة الولد للوالد لم يثبتوا في شهادة الاخ لاختيه انها جائزة وكذلك شهادة كل قريب لقربته وقال الشافعي
 لا يجوز شهادة الرجل على الاخر ان كان عدلا اذا كان بينهما عدوة وهذا حديث عبد الرحمن بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز شهادة حنة يعني صاحبها او وكذلك
 مع هذا الحديث حيث قال لا يجوز شهادة صاحب غيري صاحب عدو وحديث محمد بن عبد الرحمن بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز شهادة حنة يعني صاحبها او وكذلك
 صلى الله عليه وسلم قال لا تخبروا بآياتي الا ما يرضى الله قالوا يا رسول الله قال لا تخبروا بآياتي الا ما يرضى الله قالوا يا رسول الله قال لا تخبروا بآياتي الا ما يرضى الله قالوا يا رسول الله
 ليتها سكنت هذا حديث صحيح حدثنا احمد بن منيع بن مريم بن موهب بن عيسى بن سفيان بن زياد الاسدي عن فاطمة بنت فضال عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ايها الناس عدلت شهادة الرضا اشراكا بالله ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور هذا الحديث انما هو من حديث سفيان بن زياد وقد اختلفوا في ثبوت
 والبيهقي وفيه ولا يدعى غير لاصحة في سنة يزيد بن زياد الرمشي وهو من ذلك كما عرفت قال ابو زرعة في العلل هو حديث مسند ضعيف عبد الحميد بن ابي حنيفة ورواه ابن الجوزي قوله (روى الباب عن عبد الله بن
 عمر) اخرجوه ان بلفظ لا تجوز شهادة خائن ولا فاسق ولا ذان ولا زانية ولا يدعى غير لاصحة في سنة يزيد بن زياد الرمشي وهو من ذلك كما عرفت قال ابو زرعة في العلل هو حديث مسند ضعيف عبد الحميد بن ابي حنيفة ورواه ابن الجوزي قوله (روى الباب عن عبد الله بن
 ذي الظنعة ولا يدعى لجة رواه الحاكم والبيهقي في الباب ايضا من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب نحو حديث عائشة اخرجوه الدارقطني والبيهقي وفي سنده عبد الاعلى وهو ضعيف وشيخ يحيى بن
 الفارسي وهو ايضا ضعيف قال البيهقي لا يصح من هذا اثنى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب ايضا من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب نحو حديث عائشة اخرجوه الدارقطني والبيهقي وفي سنده عبد الاعلى وهو ضعيف وشيخ يحيى بن
 تعرف معنى هذا الحديث اي معنى قوله ولا ظنين في ولاء ولا قرابة فانه بطاهر يروى انه لا يجوز شهادة قريب لقريب له ولم يقل بالهلافة احد ولكن اذا فرغنا مما ذكرنا فلا اشكال والله تعالى
 اعلم واهل من اهل العلم بهذا ان شهادة القريب جائزة لقربته (وهذا هو قولهم ولا ظنين في ولاء ولا قرابة يدل على خلافه وذلك قال الترمذي لا تعرف معنى هذا الحديث واختلف اهل
 العلم في شهادة الولد للوالد والوالد للولد قال الشوكاني في النيل اختلف في شهادة الولد للوالد والعكس فمن ذلك الحسن البصري والشعبي وزيد بن علي والمريد بالله والامام يحيى التوردي
 مالك والشافعية والحنفية وعلو بالتهمة وكان كالقانع وقال عمر بن الخطاب شريفة وعمر بن عبد العزيز والعارفة وابو ثور وابن المنذر والشافعي في قوله انه لا تقبل العموم قوله تعالى ذوقوا
 استيقنت والظاهر عندي هو قول المانعين والله تعالى اعلم (روى الشافعي لا يجوز شهادة الرجل على الاخر وان كان عدلا اذا كان بينهما عدوة والحكم قيل اعتمد الشافعي في صحيحه وهو
 صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل شهادة خصم على خصم قال الحافظ ليل اسناد صحيح له طرق يتقوى بعضها ببعض فروي ابو زرعة في المراسيل من تحت طحة بن عبد الله بن عوف بن رسول الله صلى الله
 بعث مناديا انها لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين ورواه ايضا البيهقي من طريق الاخر من سنان بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجوز شهادة ذي الظنعة والحنفة يعني الذي يبيتك وبينه
 عدوة ورواه الحاكم من تحت العلا عن ابيه عن ابي هريرة يرفعه مثله وفي اسناده نظر قوله (عن الجوزي) بضم الجيم هو سعيد بن لياس بن مسعود البصري ثقة من الخاصة اختلط قبل مو
 بثلاث سنين (عن عبد الرحمن بن ابي بكر) بن الحارث الثقفي ثقة من الثانية (عن ابيه) ابي بكر واسمه نفيح بن الحارث بن كلة بفتح تين ابن عمرو الثقفي صحابي مشهور بكنيته قيل
 اسمه مسروق بجملة اسلم بالطائف ثم تزل البصرة قوله (قال الاشراك بالله) هو جعل احد شركيا للاخر المراهمة اتخاذ الخليله واراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لانه كان لبا
 في العرب (وعقود الوالدين) اي قطع صلتهما ما خذ من العق وهو الشق والقطع والمراد عقوق احدهما قيل هو ايد لا يتجمل مثله من الولد عادة وقيل عقوقها مخالفة امرها فيما لا يمكن
 معصية وفي معناها الاجلاد والجرات ثم اقرانه بالاشراك لما بينهما من المتاسبة اذ في كل قطع حقوق السبب الاجداد والاولاد وان كان لك الله حقيقة وللوالدين صفة وظهير قوله تعالى و
 اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقوله عز وجل ان اشركي والوالديك (وشهادة الزور) اي الكذب مسمى وراد لانه عن جهة الحق وقول الزور) شك من الراوي (حتى قلنا ليتها
 سكنت) اي شفقة وكرهية لما يرضه وفيه ما كانا اعلمين كثره الادب مع صلته عليه السلام والمحبة له والشفقة عليه تقدم هذا الحديث في باب عقوق الوالدين من ابواب البر والصلة قوله
 (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري النسائي قوله (عن سفيان بن زياد الاسدي) ويقال ابن دينار العصفري يكنى ابا الربيع الاحمد او الاسدي كوفي ثقة من السادسة (عن فاطمة بن
 فضالة) بن شريك الاسدي كوفي مجهول الحال من السادسة (عن ابي بصير) بن خريم) بالجملة ثم الرصد صغير ابن الاحزم الاسدي هو ابو عطية الشافعي شاعر مختلف في صحبته وقال الجليلي تابعي
 وقال في تهذيب التهذيب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في شهادة الزور وعنه فاطمة بن فضالة قوله (عدلت شهادة الزور اشراكا بالله) اي جعلت الشهادة الكاذبة مماثلة للاشراك
 بالله في الامن لان الشرك كذب على الله بما لا يجوز وشهادة الزور كذب على العبد بما لا يجوز وكلاهما غير واقع في الواقع قال الطبري الزور من الزور والادور وهو الاخفاف انما سوي قول الزور
 كان الشرك من باب الزور وان الشرك زعمان الوثن يحق العبادة (ثم قرأ) اي استنشادا واعترفا (فاجتنبوا الرجس من الاوثان) من بيانية (اي الجنس الذي هو الاصنام) واجتنبوا قول الزور
 اي قول الكذب لاشمال الشهادة الزور قال الطبري في التنزيل عطف قول الزور على عبادة الاوثان فكيف الفعل استقلاله فيما هو محتجب عنه كونها من وادي الرجس الذي يجب ان يحتجب عنه
 كانه قال فاجتنبوا عبادة الاوثان التي هي رجس واجتنبوا قول الزور وكلاهما في القوم والسماجة وما ظنك بشي من قبيل عبادة الاوثان وسمى الاوثان رجسا
 على طريق التشبيه يعني الكركم تنفرون بطباعكم عن الرجس وتجتنبونه فعليكم ان تنفروا من تشبيه الرجس مثل تلك القرعة قوله (وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث عن سفيان بن زياد)

هذا الحديث عن سفيان بن زياد ولا تعرف كإيمان بن حريم سمعنا من النبي صلى الله عليه وسلم **حلت ثيابنا** واصل بن عبد الاعلى نا محم بن فضيل عن الاعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ثلاثا ثم يحيي قوم من بعدهم فيسمى منى ويحيي من السموات يعطون الشهادة قبل ان يسألوا هذا حديث غريب من حديث الاعمش عن علي بن مدرك واصحاب الاعمش امار ورواه الاعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين **حلت ثيابنا** ابو الحسن الحسين بن حريث نا وكيع عن الاعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم غوه وهذا صحيح من حديث محمد بن فضيل ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم يعطون الشهادة قبل ان يسألوا انما يعنى شهادة الزور يقول شهادة احدهم من غير ان يستشهد ببيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد الرجل ولا يستخلف معنى هذا الحديث صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها هو اذا جاء الرجل على الشيء ان يذم بشهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجد الحديث عند بعض اهل العلم بسلم الله الرحمن الرحيم ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حلت ثيابنا** اصله بن عبد الله وسويد بن نصر قال اصله ثنا وقال سويد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغفون فيهما ما كثر من الناس الصحة والفراغ **حلت ثيابنا** ابو يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غوه وفي الباب عن انس بن مالك هذا الحديث حسن صحيح ورواه غيره واحد عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ورواه غيره ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند **حلت ثيابنا** بن هلال الطائي نا جعفر بن سليمان

قال الخطابي في هذا الحديث انما يعنى شهادة الزور يقول شهادة احدهم من غير ان يستشهد ببيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستخلف معنى هذا الحديث صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها هو اذا جاء الرجل على الشيء ان يذم بشهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجد الحديث عند بعض اهل العلم بسلم الله الرحمن الرحيم ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حلت ثيابنا** اصله بن عبد الله وسويد بن نصر قال اصله ثنا وقال سويد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغفون فيهما ما كثر من الناس الصحة والفراغ **حلت ثيابنا** ابو يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غوه وفي الباب عن انس بن مالك هذا الحديث حسن صحيح ورواه غيره واحد عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ورواه غيره ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند **حلت ثيابنا** بن هلال الطائي نا جعفر بن سليمان قال الخطابي في هذا الحديث انما يعنى شهادة الزور يقول شهادة احدهم من غير ان يستشهد ببيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستخلف معنى هذا الحديث صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها هو اذا جاء الرجل على الشيء ان يذم بشهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجد الحديث عند بعض اهل العلم بسلم الله الرحمن الرحيم ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حلت ثيابنا** اصله بن عبد الله وسويد بن نصر قال اصله ثنا وقال سويد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغفون فيهما ما كثر من الناس الصحة والفراغ **حلت ثيابنا** ابو يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غوه وفي الباب عن انس بن مالك هذا الحديث حسن صحيح ورواه غيره واحد عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ورواه غيره ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند **حلت ثيابنا** بن هلال الطائي نا جعفر بن سليمان

قال الخطابي في هذا الحديث انما يعنى شهادة الزور يقول شهادة احدهم من غير ان يستشهد ببيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستخلف معنى هذا الحديث صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها هو اذا جاء الرجل على الشيء ان يذم بشهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجد الحديث عند بعض اهل العلم بسلم الله الرحمن الرحيم ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حلت ثيابنا** اصله بن عبد الله وسويد بن نصر قال اصله ثنا وقال سويد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغفون فيهما ما كثر من الناس الصحة والفراغ **حلت ثيابنا** ابو يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غوه وفي الباب عن انس بن مالك هذا الحديث حسن صحيح ورواه غيره واحد عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ورواه غيره ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند **حلت ثيابنا** بن هلال الطائي نا جعفر بن سليمان

قوله (حلت ثيابنا) مبتدأ ومغفون مفعول

كثير من الناس صفة له

قالوا

عن ابوطارق عن الحسن بن ابهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ عن هؤلاء الكلمات فيعمل بها ويعلم من يعمل بها فقال ابهريرة قلت انما ايا رسول الله فاخذ بيدي فقال خمساً وقفا
ان الحارم تكن عبد الناس ارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن الجار تكن مؤمناً واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب هذا
حديث غريب لا تعرفه الا من سئل جعفر بن سليمان عن الحسن بن ابي يعقوب عن ابهريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
عن الحسن بن ابي يعقوب عن ابهريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال باءوا بالمال ما سبغوا به تنظرون الا الى فقر منس او غنى مطيح او مرض فسد او هم مقذروا وموت مجيها والرجال فتر غائب ينتظر او الساعة فالتا
ادهي وامر هذا حديث غريب لا تعرفه من قبل الا عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
كذا في الفتح قوله روى الباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
من العاشرة عن ابوطارق السعد البصر مجهول من السابقة كذا في التقريب قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن الحسن بن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
الضعيف انتهى وقال في الميزان لا يغير عن الحسن بن ابي يعقوب قوله من ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
او يعنى الواو كما في قوله تعالى عذرا او نذرا وذكره الطبري في القاري تبعه غيره والظاهر ان الواو في الاية للتوابع كما اشار اليه البصير بقوله عذرا للحقيرين ونذرا للبطلين يمكن ان تكون
او في الحديث بمعنى بلاشاة الواو التي من مرتبة الكمال الى المنصبة التكميل على ان كونها للتوابع له وجه وجيه وتنبيه نبه على ان العار عن فعله قد يكون باعثا لغيره على مثله كقوله
فارجع من فقه الامن هو واقعه منه انتهى رقتا اى اخذت هذه مباحية خاصة ونظيره ما عاهد بعض اصحابه بانه لا يبيع الا مخرقا وكان اذا وقع سطحه من يده وهو ياكله واخذ
من غير ان يتعين باحد من اصحابه فاخذ بيدي اى اخذ الكلمات الخمس ولا يصح ان يكون يخذ عن تعليم يريه من يعلمه قد حتمت اى من الحاصل ومن الاصحح على انه المتعارف واحدة
بعد احده روى ابوطارق اى اخذ الوجود فيما حرم الله عليك (تكن عبد الناس) اى من عبد الله لا يدين من ترسل الحارم فعل الفرائض (وارض بما قسم الله لك) اى اعطاك تكن اغنى الناس
فان من فتح بما قسم له ولا يطمع فيما في ايدي الناس استغنى عنهم ليس اغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس قال القاري في المرقاة سأل شخص السيد ابى الحسن الشافعي عن الكيمياء فقال هي كيمياء
الطرح الخلق عن نظرها قطع طمعك عن الله ان يعطيك غيرها قسم لك واحسن الجار اى جاورك بالقول والفعل تكن مؤمناً اى من الايمان واحب الناس ما تحب لنفسك من الخير تكن
مسلماً اى من الاسلام ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب اى تصير غمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا يقع نفسه بنا فتر ولا يدفع عنها مكرها ومن جوامع الكلم هذا
حديث غريب واخرجه احمد وقال الترمذي بعد ذكره هذا الحديث رواه الترمذي وغيره من رواة الحسن بن ابهريرة وقال الترمذي الحسن بن ابي يعقوب عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
كتاب ارض عن محول عن دالة عنده قد سمع محول من وثله قاله الترمذي وغيره لكن بقية استأخه فيه ضعف **باب ما جاء في المبادرة بالعمل** قوله **عن حمزة بن ابي اسحق** عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
الحاء الهللة وكسر الراء وبالزاي بن هارون بن عبد الله التيمي قال في الخلاصة حمزة بن هارون كذا ضبطه عبد الغني ابن ابي حاتم وذكره البخاري بمسند بن ابي حاتم قال في تهذيب التهذيب
حمزة بن هارون بن عبد الله بن محمد بن الهدي بن التيمي ذكره البخاري في من اسمه حمزة بن ابي حاتم وغيره في من اسمه حمزة بن ابي حاتم وغيره عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
الجاري والساقى منكر الحديث وقال ابن حبان يروي عن الاعرج بن صالح بن ابي حاتم عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة عن ابهريرة
من السابقة قوله **قال باءوا بالمال ما سبغوا به تنظرون الا الى فقر منس او غنى مطيح او مرض فسد او هم مقذروا وموت مجيها والرجال فتر غائب ينتظر او الساعة فالتا**
احكاما لا غنى مطحيا او فقرا منسيا الخ قال القاري خرج مخرج التبريز على تفصيل المكلفين في امر بينهم اى متى تعبدت ركبتك فانك ان لم تعبدت مع قلة الشواغل وقوة البدن فكيف تعبدت
مع كثرة الشواغل وضعف القوى لعل احكامها ينتظر الا غنى مطحيا انتهى قوله منس من باب الاضمار ويجوز ان يكون من باب لتفعيل ولكن الاول والمشكلة الاولى اى جاعل صاحبه
مدهورا ينسبه الطامع من الجوع والعري التردد في طلب القوت **او غنى مطيح** اى موقع في الطغيان او مرض فسد اى اللبد لشدة او اللدين لاجل الكسل الحاصل به **او هم**
مقذروا اى موقع في الكلام المحرف عن سائر الصحة من الحرف الهذيان وقال في القاموس المقذروا بالتحريك الحرف وانكار العقل لهم او مرض في الخطأ والقول والراء والاذن كالفناء و
وفناء التفتيل كذبه وعجزه وخطا رايه كاذبا ولا نقل عجز مقذروا لانها لم تكن ذات راي باءوا بالمال ما سبغوا به تنظرون الا الى فقر منس او غنى مطيح او مرض فسد او هم مقذروا وموت مجيها والرجال فتر غائب ينتظر او الساعة فالتا
وفي النهاية الجهر هو السريح يقال لجهنم على الجرح اذا اسرع قتله **او الرجال** اى حوز وجه فتر غائب ينتظر بصيغة المجهول **او الساعة** اى القيمة **او الساعة** اى اشد الدهر اهي
واظفها واصعبها رواه اى اكثر مرارة من جميع ما يكابد الانسان في الدنيا من الشدائد من غفل عن امرها ولم يعد لها قبل حلولها والقصد الحث على البلاء والعمل الصالح قبل حلول
من ذلك واخذ منه تدب **تجيب الجرح قوله** وهذا حديث غريب حسن واخرجه النسائي والحاكم وصححه قال المناوي اقره انتهى قلت في سند الترمذي حمزة بن هارون وقد عرفت حاله
..... **باب ما جاء في ذكر الموت** قوله **راكثر واكثرهما ذم للذات** بالذال المعجمة اى قطعها قال ميله صحيح الطبري بالذال المهملة حيث قال شبه
الذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زودها بابتاء مرتفع بينهم بصدحها مائة ثم امر المنهمك فيها بذكر الحاد منها ليستمر على الركبت اليها واشتغل عما يجلب عليه من الفرار الى دار
الفران انتهى كلامه لكن قال الاستاذ في المصنف هو القاطع كما قاله الجوهري وهو المراد هنا وقد مرح السهيلي في الرضخ لانه بان الرواية بالذال المعجمة ذكر ذلك
في غزوة احد في الكلام على قتل وحشي حجرة وقال البشير الجوزي هامم يروى بالذال المهملة اى افعها او هجرها وبالجملة اى قاطعها واختاره بعض من مشائخنا وهو الذي لم يصح الخطابي غيره

باب ما جاء في كرامات حلت ثيابا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذكر هاتم اللذات يعني الموت هذا حديث
 غريب حسن في الباب عن ابن حبان **باب حلت ثيابا** نا يحيى بن معين نا هشام بن يوسف نا عبد الله بن يحيى نا سمع هاتما مولى عثمان قال كان عثمان اذا وقف على قبر بكى بكى بيل الحية
 فقيل له لا تكلم الجنة والنار فابتكى وبتكى من هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان القبر اول منازل الاخرة فان تجامنه فاجده ايسر منه وان لم تجر منه فاجده اشده منه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما رأيت منظر افظ الا القبر ففزع منه هذا حديث حسن غريب نا بقره الامير محمد هشام بن يوسف **باب** من احب لقاء الله احب الله لقاءه **باب** من احب لقاء الله احب الله لقاءه وفي الباب عن ابن
 نا ابراهيم نا شعيب عن قتادة قال سمعت انس يحدث عن عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله قال من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب عن ابن
 وعائشة وابو موسى النخعي حديث عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله قال من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب عن ابن
 عن ابيه عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية وان من عبادنا الا الذين قال ربنا صل الله عليه يا صفيته بنت عبد المطلب يا فاطمة بنت محمد يا بن عبد المطلب يا ابي بكر من الله شيئا
 وجعل الاول من غلظ الرواة كذا في الرواة (يعني الموت) تفسير من الرواة قوله وهذا حديث غريب حسن واخرج النسائي وابن ماجه واخرج ايضا الطبراني في الاوسط باسناد حسن وابن حبان في صحيحه ورواه
 فانه ما ذكره احد في صحيحه الا وسعه ولا ذكره في سبعة الاضيقها عندها في الترمذي قوله (وفي الباب عن ابو سعيد) اخرج الترمذي في ابواب صفة القيامة وفي الباب ايضا عن ابن عمر عن
 اكثر اذكر هاتم اللذات يعني الموت فانه ما كان في كثير الاقله ولا قليل الاجزله رواه الطبراني باسناد حسن وفي الباب ايضا عن ابن حبان في صحيحه ورواه (باب) قوله (باب) نا
 يحيى بن معين بن عوف الطبراني مكره ابو بكر البغدادي ثقة حافظ مشهور امام الجرح والتعديل من العاشرة نا هشام بن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي ثقة من التاسعة نا عبد الله بن
 يحيى بقدر المرحلة وكسرها الماهرة ابن ريسان بقدر الرواسكون القنانية بعدها هملة ابن ابي القاسم لصنعاني وثقة ابن معين نا اضطرب في كلام ابن حبان (انه سمع هاتما مولى عثمان) كذا في
 ابو سعيد البربري له مشق روى عن مولاة وغيره وعنه ابن ابي عمير نا عبد الله بن يحيى وغيره قال النسائي ليس به باس وذكره ابن حبان في الثقات قوله (بكى بكى بيل) بضم المرحلة اي بكاهه يعني معه
 بالحية) اي جعلها مبلولة من الدموع فلا تبكي) اي من خوف النار واشتياق الجنة (وبكى من هذا) اي من القبر يعني من اجل خوفه قيل لما كان بكى عثمان به وان كان من جملة الشهداء لم يلج الجنة الا لثقتها
 ان لا يلزم من التبشير بالجنة عذاب القبر بل ولا عدم عذاب النار مطلقا مع احتمال ان يكون التبشير مقيدا بقيود معلوم او مبهم ويمكن ان ينسب التبشير حينئذ لشدة الفطاحة ويمكن ان يكون نورا
 من فضلة القبر كما يدل حديث سعد بن عبيدة نا علي نا لم يخلص منه كل سعيد الا الانبياء المذكورة القاري لان القبر اول منزل من منازل الاخرة ومنها عظمة القيامة عند العرض ومنها الوقوف
 للنياز ومنها المراد على الصراط ومنها الجنة او النار وفي بعض الروايات وايضا منزل من منازل الدنيا ولذا يسمى البرزخ فان نجا اي اخلص المقبر برحمته) اي من عذاب القبر فاجده) اي من المنار
 (اي يسهل) اي سهل لانه لو كان عليه نيب لكفر بعد اذ القبر روي ان لم ينج منه) اي لم يخلص من عذاب القبر ولم يكفر ذنوبه به وتوقع عليه شيء مما يستحق العذاب به فاجده اشده منه لان النار اشده
 العذاب القبر حقيقة من حفر النيران (قال) اي عثمان ما رأيت منظر) بفتح الميم والظاء اي وضعنا ينظر ويجمع من الوضع بالمعنى بالفتنة لانه اذا انقضى الشيء مع انزاعه يفتن في الطريق البرهاني (قط) بفتح القاف
 وتشديد الضميمة اي بدأ وهو لا يستعمل الا في الماضي الا القبر اقطع منه من قطع الا حركته استندت فاستندت فجا ونال قدر في ذلك يعني شد واضطرب وانكر من ذلك المنظر قيل المستشفي حجة حالية
 من منظر وهو موصوف حدث صفته اي ما رأيت منظر فظيما على حاله من احوال الفظظة الا في حاله كون القبر اقيم منه فالاستنداء مفرغ قوله (هذا حديث حسن غريب) قال الترمذي ورواه
 فيه ما لم يرد في شيء من نسخ الترمذي قال هاتم نا سمعت عثمان بنشد على قبر فان تخم في عظمة يد والا فاني لا اخلالك نالجيا: انتهى والحديث اخرج ايضا ابن ماجه والحاكم وصححه واخر
 قاله المناوي: (باب) من احب لقاء الله احب الله لقاءه قوله (يحدث عن عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وآله من احب لقاء الله احب لقاءه) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب من احب
 لقاء الله احب الله لقاءه من ابواب الجنة: (باب) ما جاء في انذار النبي صلى الله عليه وآله قومه قوله (حدثنا ابو الاشعث احمد بن القدام) العجلي اجري صدق صاحب حديث طعن ابوبان
 في مرثية من العاشرة روى عنه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم وقال ابو داود وكان يعلم الجان الجون فانما لا يحدث عنه قال ابن عدي هذا الاثر قوي لانه من اهل الصدق كذا في التقدير
 وتهذيب التهذيب وقال في ميزان الاعتدال كان بالبصرة مجان يلقن صرة الداهم ويرقبها فاذا اجاب من خطها فرغها ما حواه به وخجولة ضلهم ابوا اشعثان يتخذ اصوة فيها ارجح فاذا
 اخذه اصرة الداهم فصاح صاحبها ووضعا ابلها في الحال صرة الرجح انتهى قال في القاموس مجن مجونا صاحب غلظ ومنه الما جن من الايبالي قوله فضلا لانه صلب الوجود من مجونا ومجانة
 ومجانا بالضم انتهى قال في الصراح مجن مجون بيباكي مجن مجانة كذلك فهو مجن وهم مجان بالضم والتشديد انتهى نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي) ابو المنذر لم يجرى صدق بهم في الثامنة
 قوله (يا صفيته) بالرفع (بنت عبد المطلب) بالنصب كذا قوله يا فاطمة بنت محمد وصفية هذه هي عمه رسول الله صلى الله عليه وآله لا املاك بكر من الله) اي من عذابه (شيئا) اي من الملائك
 القدرة والرفع والمنفعة والمعنى في الاقدار ان ادفع عنكم من عذاب الله شيئا ان اراد الله ان يعذبكم وهو مقتبس من قوله سبحانه قل من يملك بكر من الله شيئا ان اراد بكر ضار او اراد بكر نفعا
 بل قال الله تعالى قل لا املاك لنفسي نفعا ولا ضرر الا ما شاء الله (سورتي من مائة واثنان) قال التورثي حتى رح اولى ان يلبس من المال المعروف في شيء وانما عبر به عما يملكه من الامر فيقدر تصرفه في
 له ريب عندنا انه كان خا مالا لاسيما بكة ويحتمل ان الكنتين اعني من ما وقع الفصل فيهما من بعض من لم يحققه من الرواة فكتبتهما منقصلتين انتهى قال القاري في انه يرد قوله تعالى
 وجدك عائلا فاغنى اي مال خديجة رضيت الله عنها على ما قاله القاري وايضا لم يلزم من عدم وجود المال الحاضر للجواد ان لا يدخل في يدك شيء من المال في الاستقبال فيحل الوعد المذكور على
 تلك الحال ومما امكن الجمع التصحيح الدارمية تعين عدم الخطئة في الرواية انتهى قال الحافظ واستدل بعض المالكية بقوله يا فاطمة بنت محمد سلبت من مالي ما شئت لا اغنى عنك من الله ان
 النية لا تدخل في اعمال البراذل لو اذ لك ان يحل عنها على نية بما يخصها فاذا كان عملا لا يقع نية عن ابنته فغيره اولى بالمنع وتعقب بان هذا كان قبل ان يعلم الله تعالى بالاشيخ

سئل من بابي اشتمت وفي الباب ابو هريرة و ابن عباس و ابو موسى حديث عائشة بنت عبدالمطلب حقا حتى قد روى بعضهم عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب ماجاء في فضل**
البكاء من خشية الله تعالى حدثنا احمد بن محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن طلحة عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبطل النار رجل اكل من خشية الله حتى يعرج اللابن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله في خان جهم وفي الباب عن ابى جحانة و ابن عباس هذا حديث صحيح ومحمد بن عبد الرحمن هو من اهل الطلحة
مدني يفتي بحدود و عن شعبة وسفيان الثوري باب ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الضمك قليلا **حدثنا** احمد بن منيع اخبرنا ابو احمد البرقي نا اسرائيل عن ابراهيم بن محمد
عن مجاهد عن مروق عن ابو ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اراي بالآتروك اسمع ما لا اسمعون اطت السماء وحق لها ان تاقط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته
به ساجدا والله لو تعلمون ما اعلم الضمك قليلا و بكيتم كثيرا و ما تذكتم بالنساء على العرش و كبرتم الى الصعدت تجارون الى الله لو حدثت اني كنت شجرة تعضد في الباب عن عائشة و ابى
و ابن عباس في هذا حديث حسن غريب يروي من غير هذا الوجه ان اذ قال لو حدثت اني كنت شجرة تعضد يروى عن ابو ذر موقفا **حدثنا** ابن خص عمر بن علي نا عبد بن
فيم اراد و تقبل شفاعة حتى يدخل قوم الجنة بغير حساب يرفع درجات قوم آخرين يخرج من النار من دخلها بذنوبه او كان المقام مقام التحريف و التحزين و ان اراد المبالغة في الحسن على العمل ويكون
قوله لا اغنى شيئا انما اراد ان الله لا يغفرا عنه انتهى **قوله** وفي الباب عن ابو هريرة و ابن عباس و ابو موسى اسما حديث ابو هريرة فخرجه الترمذي في التفسير و اما حديث ابن عباس فخرجه الترمذي
و اما حديث ابو موسى فخرجه الترمذي في التفسير و اعلم ان هذه القصة ان كانت وقعت في صدر الاسلام بكهة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين و ابا هريرة لانه لما اسلم
بالمدينة في ندافطة يومئذ الصامق يقضي تاخرة القصة لانها كانت حينئذ صغيرة او مرهقة و الذي يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام و رواه ابن عباس و ابو هريرة لها من مرسل الصحابة
و يروى في ذلك ما وقع في حديث ابن عباس من ان اباه كان حاضرا لذلك هو مات في ايام بدر مرة بعد ذلك حيث يمكن ان تدعى فيها فاطمة عليها السلام او غيره ذلك ابو هريرة و ابن عباس كما قال في
في باب من انتسب الى ابا في الاسلام و الجاهلية و قال في باب قول ابو هريرة و ابن عباس في كتاب التفسير تحت حديث ابن عباس باللفظ و وقع عند الطبراني من حديث ابى امامة قال لما نزلت اذ
عشيتك الاقربين جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهاشم و نسائه و اهله فقال يا بنو هاشم اشترى الفسك من النار و اسعوا في كفاك رقابكم يا عائشة بنت ابى بكر يا خضنة بنت عمر يا ام سلمة فذكر
طريق هذا ان ثبت على تعدد القصة لان القصة الاولى وقعت بمكة بتصريحية في حديث الباب يعني حديث ابن عباس انه صعد الصفا و لم تكن عائشة و خضنة و ام سلمة عنده و من ازاوجها
بالمدينة فيجوز ان تكون متأخرة عن الاولى فيمكن ان يحضرها ابو هريرة و ابن عباس ايضا و يحتمل قوله لما نزلت جمع اي بعد ذلك لان الجمع وقع على الفور و لعله كان نزل الاكاد اذ عثرتك الاقربين فجمع
قريبان ثم خص ثم نزل ثانيا و ردهم منهم المحاصرين فخص بذلك بنوهاشم و نسائه و الله اعلم **قوله** حديث عائشة حديث حسن و اخرجه الترمذي في التفسير و صححه **باب** ماجاء في
فضل البكاء من خشية الله تعالى **قوله** عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي السعدي و حدثني اختلط قبل موته و ما يظهر ان من سمع منه بعد اذ اختلط من السابقين
في القريب وقال في تهذيب التهذيب قال ابو نصرهاشم بن القاسم بن ابي يعرف اليوم الذي اختلط فيه السعدي كنعنة و هو يفرح في ابن له اذ جده انسان فقال له ان غلامك اخذ من مال عشتة
الاف و هرب ففزع و قام فدخل في منزله فخرج المينا و قد اختلط انتهى **قوله** عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد القاسم بن ابي جهم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي جهم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي جهم
من خشية الله فان العالمين من خشية الله تعالى الطاعة و اجتناب العصية (حق يعرج اللابن في الضرع) هذا من باب التعليل بالمحال لقوله تعالى الحق يبل الجبل في سم الحياض (و لا يجتمع غبار في سبيل الله)
اي في الجهاد و خان جهنم فكان اما ضلن لا يجتمعان و قد تقدم هذا الحديث في باب فضل العباد في سبيل الله من ابواب فضائل الجهاد **قوله** وفي الباب عن ابو هريرة و ابن عباس (ما اخذ ابو جحانة
فخرجه احمد عن مروق عن احرمت النار على عين دمعت او بكت من خشية الله و حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله و ذكر عيننا ثالثة و اخرجه ايضا المشايخ و الحاكم و قال صحيح الاسناد كذا في
الترغيب و اما حديث ابن عباس فخرجه الترمذي في باب فضل الجهاد في سبيل الله من ابواب فضائل الجهاد **باب** ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الضمك قليلا
و تشد يد الرب المكسوة ابن مشير قال في التفسير بضم اوله و فتح الهجاء و سكوت اليم و كسر الراء بعد ما جهم بن عبد الله العجلي البحرى ثقة عابد من كبار الثالثة و قال في الخلاصة مشير بفتح الراء
كسوح **قوله** اني اراي بالآتروك و اصرها لا تبصرون بقرينة قوله و اسمع ما لا اسمعون اطت السماء و بتد يد الهام من الاطيط و هو من الاقبات اطيط الابل اصواتها و حينها على ما
في النهاية اي صوت (و حق) بصيغة المجهول اي يستحي و ينحني رها ان تاطم اي تموت (ما فيها) اي ليس في السماء جنسها موضع اربع اصابع) بالرفع على انه فاعل للظرف المعتمد على
الاولى اي فيه ملك و اوضح جهته لله ساجدا قال القاري اي منقاد الشمل ما قيل ان بعضهم قيام و بعضهم ركوع و بعضهم سجود كما قال تعالى حكايته عنهم و ما منا الاله مقام معلوم
ارخصه باعتبار العالمين و هذا المختص احدى السماء و ان قال ثم اعلم ان ربعة بغيرها في جامع الترمذي و ابن ماجه و مع الهام في شرح السنة و بعض نسخ الصاير و سببه ان الاصل
يذكر ويؤتى قال الطبري رح اي ان كثرة ما فيها من اللذات قد انقلها حتى لمت و هذا مثل وايدان بكثرة الملاكلة و ان لم تكن الاطيط و انما هو كلام تقريبات اريد به تقريبات عظيمة الله تعالى انتهى
قال القاري ما لم يخرج عن عدل كلامه صلى الله عليه وسلم من الحقيقة الى المجاز مع امكانه و نقلنا و نقلنا حيث صرح بقوله و اسمع ما لا اسمعون مع انه يحتمل ان يكون اطيط السماء صوتا بالتسديد
التجديد و التمسك لقوله سبحانه و ان من شئ الا يسبح بحمده (على العرش) بضمين جمع فراش (و جهم) اي من منازكهم الى الصعدت) بضمين اي الطرق و هو جمع معد معد جمع صعيد
كطريق و طرق و طرقات قيل هو جمع صعدت كظلمة و هو فناء باب الراء و مما ناس بين يديه كن في النهاية و قيل المراد بالصعدت هنا البراري و الصحارى (تجارون الى الله) اي تضرعون اليه
بالدعاء لم يدفع عنكم الاله لو حدثت اني كنت شجرة تعضد بصيغة المجهول اي قطع و تستاصل و هذا قول ابو ذر كما استعرف **قوله** وفي الباب عن عائشة و ابو هريرة و ابن عباس
و انس) اما حديث عائشة فليظن ما خرجها و اما حديث ابو هريرة فخرجه الترمذي في هذا الباب و اما حديث انس فخرجه البخاري في تفسير سورة المائدة و في الرقاق و في الاعتصام

و قوله

رواه احمد في مسنده وفيه تجاروت الى الله قال فقال ابو ذر والله لو دنت ابي شجرة تعصد قول

انفق عن محمد بن عمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا اخذ صحيبه باب ماجاء من تكلم بالكلمة ليضحك الناس حل
 حويز بشرا رانا ابن ابي عبد عن محمد بن اسحاق بن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل يتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهي بها سبعين
 خريفيا في النار هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه حل ثنا ابدا رنا يحيى بن سعيد ثنا جهم بن حكيم ثني ابي عن جده قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرجل يضحك
 بالحدث ليضحك به القوم فيكذب ياله وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن باب حل ثنا اسلم بن بن عبد الجبار البغدادي نا عمر بن حفص بن غياث ثني ابي عن الاعشى عن
 انس بن مالك قال توفي رجل من اصحابه فقال يعني سجلا البشرا الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولادى فعله تكلم فيما لا يعنيه او دخل فيما لا ينقصه هذا حديث غريب حل ثنا
 احمد بن نصر النيسابوري وغير واحد قالوا ابو مسهر عن اسمعيل بن عبد الله بن سماعة عن الاذاعي عن ثمره عن النهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه هذا حديث غريب لا يعرفه من حد ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الام من هذا الوجه ما حدثنا

ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي في الرقائق وابن ماجه في الزهد قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرج احمد وابن ماجه قوله (ويروى من غير هذا الوجه ان ابا ذر
 قال لو دنت ابي شجرة تعصد قوله (ولو تعلمون ما اعلم) او من عقاب الله للصلاة وشدة المناقشة يوم الحساب (الضحك) جواب لو (ولبكيتم كثيرا) اي بكاء كثيرا او زمانا كثيرا اي من خشية الله الخوف على الرجا وخوف من سؤالي الله قال الحافظ والمراد بالعلم هنا ما يتعلق بعظمة الله وانتقامه من يعصيه والاهوا
 التي تقع عند الذبح والموت وفي القبر يوم القيامة ومناسبة كثرة البكاء وقلة الضحك في هذا المقام واضحة والمراد به التحريف وقد جاء لهذا الحديث سببا خورا سنيد في تفسيره بسند اوه
 والطبراني عن ابن عمر خور رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فاذا يقوم يتحدثون ويضحكون فقال والذي نفسي بيده ذكر هذا الحديث وعن الحسن البصري من علم ان الموت مرده والقيامه مؤده
 والوقوف بين يدي الله مشهدة فحقه ان يطول في الدنيا خزنة انتهى قوله (هذا حديث صحيح) واخرج البخاري والنسائي باب ماجاء من تكلم بالكلمة ليضحك الناس قوله (ان الرجل)
 يعني الانسان (بالكلمة) اي الواحد (لا يرى بها بأسا) اي سؤالي يظهر ان هذا تكلم بالكلمة يقال هوى بهوى كومي يرمي هويها بالفتح سقط الى اسفل كذا في
 مختار الصحاح (سبعين خريفيا في النار) لما فيها من الاذى والتحقير لعلها المراد انه يكون دائما في صفة وهوى فالسبعين للتكثير لا للتعدد قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرج ابن ماجه
 والحاكم قوله (ويل) انه هلاك عظيم او اذ عمت (ليضحك) بضم اوله وكسر الحاء من الاضداد (به) اي بسبب تحديته او الكذب (القوم) بالنصب على انه مفعول ثان في مجيء فتح اليا والياء
 ورفع القوم ثم المفهوم منه انه اذا حدث بحدث ضحك القوم فلا بأس به كما صدر مثل ذلك من عمر رضوانه تعالى عن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين غضب على بعض امهات المؤمنين قال
 الغزالي حينئذ ينبغي ان يكون من قبيل فراح رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون الاحتيا ولا يذوق قلبا ولا يفيط فيه فان كنت ايها السامع تقصر عليه حيا نا وعلى الذر فلا حرج عليك ولكن من
 الغلظ العظيم ان يتجن الانسان المرح حرفة ويواطع عليه فيظويه ثم يتسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون يده ومع الزوج ابا لينظر الى رصم ويتسك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن
 لعائشة بفرق النظر اليهم وهم يلعبون (ويل له ويل له) كرهه ايذا تابتة هلكته وذلك لان الكذب حدة راس كل مذموم وجامع كل شرف قوله (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرج البخاري ومسلم و
 النسائي وعندهما سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار اربعين مائتا الف سنة او يزل بها في الجنة اربعين مائتا الف سنة
 قوله (هذا حديث حسن) واخرج احمد وابو داود والنسائي والحاكم والدارمي: (باب) قوله (رحل ثنا اسلم بن بن عبد الجبار البغدادي) الخياط (ابو ايوب صدق من الحادية عشرة
 نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر العجمة واخوه مثلثة ابن طلق الكوفي ثقة ربا وهم من العاشرة قوله (توفي رجل من اصحابه) اي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفي المشكوة من الصحابة رفق قال
 بعض رجلا وفي بعض النسخ حل اي قال رجل للمجلى المتوفى بالبصرة الجنة من باب الاعمال اي فرح بها قال الله تعالى بالبصرة التي كنتم توعدون ويحوز ان يكون من باب علم واضرب قال في القاموس
 البشرا فرح ومنه البشرا يروى بفتح الباء كحل وضرب شربت (اولادته) بفتح الواو اعلى انها عاطفة على حذو اي بشرا لا تدري او تقول هذا ولا تدري ما تقول اعلى انها الحال اي الحال انك
 لا تدري فعله تكلم فيما لا يعنيه اي لا يحتاج اليه في دينه ودنياه (او دخل فيما لا ينقصه) الضمير المنصوب للرجل والرفوع قوله (هذا حديث غريب) قال في الرقاة ورجاله رجال
 الصحيحين اسلم بن بن عبد الجبار البغدادي شيخ الترمذي وقد ذكره ابن حبان في الثقات كذا في التصحيح انتهى وقال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ونقل كلام الهمام هذا ما لفظه رواه
 ثقات وروى ابن ابي الدنيا وروى عن انس ايضا قال استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه عذرة مربي طمر من الجوع فسخت امه التراب عن وجهه وقالت هتيتك يا بني الجنة فقال النبي صلى الله
 عليه وآله ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او يضحك فيما لا ينقصه انتهى قلت جال حديث ثقات كما قال المنذري لكن الاعشى ليس له سماع من انس قال الحافظ في تهذيب
 التهذيب في ترجمة الاعشى روى عن انس ولم يثبت له منه سماع انتهى قوله (احمد بن نصر النيسابوري) الزاهد المقرئ ابو عبد الله بن ابي جعفر ثقة فقيه حافظ من الحاد (عشر رنا ابو مسهر) اسمه
 عبد الاعلى بن مسهر النسائي الدمشقي ثقة فاضل من كبار العاشرة عن اسمعيل بن عبد الله بن سماعة العدي مولى ابي عمير المديني قد يشكك جلة ثقة قديم الموت من الثامنة عن قرعة مهرا بن عبد
 ابن حيوئيل وزن جبرئيل المعاذي البصري يقال اسمه يحيى صدوق له من اكبر من السابعة قوله (من حسن اسلام المرء) اي من جملة محاسن اسلام الانسان وكمال ايمانه (تركه ما لا يعنيه) قال
 ابن رجب المحتسب في كتاب جامع العلوم والحكمة في شرح هذا الحديث ما لفظه معنى هذا الحديث ان من حسن اسلامه تركه ما لا يعنيه من قول وفعل واقصاره عن غيره من الاقوال والاعمال ومضنه
 يعنيه انه يتعلم عنانته به ويكون مقصدا ومطلوبا والعناية بشدة الاهتمام بالشيء يقال اعناك يعنيه اذا اهتم به وطالبه واذا حسن الاسلام اقتضى ترك ما لا يعنيه كله من الحوائج المشتبهات

من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه هذا حديث غريب لا يعرفه من حد ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الام من هذا الوجه ما حدثنا
 ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي في الرقائق وابن ماجه في الزهد قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرج احمد وابن ماجه قوله (ويروى من غير هذا الوجه ان ابا ذر
 قال لو دنت ابي شجرة تعصد قوله (ولو تعلمون ما اعلم) او من عقاب الله للصلاة وشدة المناقشة يوم الحساب (الضحك) جواب لو (ولبكيتم كثيرا) اي بكاء كثيرا او زمانا كثيرا اي من خشية الله الخوف على الرجا وخوف من سؤالي الله قال الحافظ والمراد بالعلم هنا ما يتعلق بعظمة الله وانتقامه من يعصيه والاهوا
 التي تقع عند الذبح والموت وفي القبر يوم القيامة ومناسبة كثرة البكاء وقلة الضحك في هذا المقام واضحة والمراد به التحريف وقد جاء لهذا الحديث سببا خورا سنيد في تفسيره بسند اوه
 والطبراني عن ابن عمر خور رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فاذا يقوم يتحدثون ويضحكون فقال والذي نفسي بيده ذكر هذا الحديث وعن الحسن البصري من علم ان الموت مرده والقيامه مؤده
 والوقوف بين يدي الله مشهدة فحقه ان يطول في الدنيا خزنة انتهى قوله (هذا حديث صحيح) واخرج البخاري والنسائي باب ماجاء من تكلم بالكلمة ليضحك الناس قوله (ان الرجل)
 يعني الانسان (بالكلمة) اي الواحد (لا يرى بها بأسا) اي سؤالي يظهر ان هذا تكلم بالكلمة يقال هوى بهوى كومي يرمي هويها بالفتح سقط الى اسفل كذا في
 مختار الصحاح (سبعين خريفيا في النار) لما فيها من الاذى والتحقير لعلها المراد انه يكون دائما في صفة وهوى فالسبعين للتكثير لا للتعدد قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرج ابن ماجه
 والحاكم قوله (ويل) انه هلاك عظيم او اذ عمت (ليضحك) بضم اوله وكسر الحاء من الاضداد (به) اي بسبب تحديته او الكذب (القوم) بالنصب على انه مفعول ثان في مجيء فتح اليا والياء
 ورفع القوم ثم المفهوم منه انه اذا حدث بحدث ضحك القوم فلا بأس به كما صدر مثل ذلك من عمر رضوانه تعالى عن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين غضب على بعض امهات المؤمنين قال
 الغزالي حينئذ ينبغي ان يكون من قبيل فراح رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون الاحتيا ولا يذوق قلبا ولا يفيط فيه فان كنت ايها السامع تقصر عليه حيا نا وعلى الذر فلا حرج عليك ولكن من
 الغلظ العظيم ان يتجن الانسان المرح حرفة ويواطع عليه فيظويه ثم يتسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون يده ومع الزوج ابا لينظر الى رصم ويتسك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن
 لعائشة بفرق النظر اليهم وهم يلعبون (ويل له ويل له) كرهه ايذا تابتة هلكته وذلك لان الكذب حدة راس كل مذموم وجامع كل شرف قوله (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرج البخاري ومسلم و
 النسائي وعندهما سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار اربعين مائتا الف سنة او يزل بها في الجنة اربعين مائتا الف سنة
 قوله (هذا حديث حسن) واخرج احمد وابو داود والنسائي والحاكم والدارمي: (باب) قوله (رحل ثنا اسلم بن بن عبد الجبار البغدادي) الخياط (ابو ايوب صدق من الحادية عشرة
 نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر العجمة واخوه مثلثة ابن طلق الكوفي ثقة ربا وهم من العاشرة قوله (توفي رجل من اصحابه) اي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفي المشكوة من الصحابة رفق قال
 بعض رجلا وفي بعض النسخ حل اي قال رجل للمجلى المتوفى بالبصرة الجنة من باب الاعمال اي فرح بها قال الله تعالى بالبصرة التي كنتم توعدون ويحوز ان يكون من باب علم واضرب قال في القاموس
 البشرا فرح ومنه البشرا يروى بفتح الباء كحل وضرب شربت (اولادته) بفتح الواو اعلى انها عاطفة على حذو اي بشرا لا تدري او تقول هذا ولا تدري ما تقول اعلى انها الحال اي الحال انك
 لا تدري فعله تكلم فيما لا يعنيه اي لا يحتاج اليه في دينه ودنياه (او دخل فيما لا ينقصه) الضمير المنصوب للرجل والرفوع قوله (هذا حديث غريب) قال في الرقاة ورجاله رجال
 الصحيحين اسلم بن بن عبد الجبار البغدادي شيخ الترمذي وقد ذكره ابن حبان في الثقات كذا في التصحيح انتهى وقال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ونقل كلام الهمام هذا ما لفظه رواه
 ثقات وروى ابن ابي الدنيا وروى عن انس ايضا قال استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه عذرة مربي طمر من الجوع فسخت امه التراب عن وجهه وقالت هتيتك يا بني الجنة فقال النبي صلى الله
 عليه وآله ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او يضحك فيما لا ينقصه انتهى قلت جال حديث ثقات كما قال المنذري لكن الاعشى ليس له سماع من انس قال الحافظ في تهذيب
 التهذيب في ترجمة الاعشى روى عن انس ولم يثبت له منه سماع انتهى قوله (احمد بن نصر النيسابوري) الزاهد المقرئ ابو عبد الله بن ابي جعفر ثقة فقيه حافظ من الحاد (عشر رنا ابو مسهر) اسمه
 عبد الاعلى بن مسهر النسائي الدمشقي ثقة فاضل من كبار العاشرة عن اسمعيل بن عبد الله بن سماعة العدي مولى ابي عمير المديني قد يشكك جلة ثقة قديم الموت من الثامنة عن قرعة مهرا بن عبد
 ابن حيوئيل وزن جبرئيل المعاذي البصري يقال اسمه يحيى صدوق له من اكبر من السابعة قوله (من حسن اسلام المرء) اي من جملة محاسن اسلام الانسان وكمال ايمانه (تركه ما لا يعنيه) قال
 ابن رجب المحتسب في كتاب جامع العلوم والحكمة في شرح هذا الحديث ما لفظه معنى هذا الحديث ان من حسن اسلامه تركه ما لا يعنيه من قول وفعل واقصاره عن غيره من الاقوال والاعمال ومضنه
 يعنيه انه يتعلم عنانته به ويكون مقصدا ومطلوبا والعناية بشدة الاهتمام بالشيء يقال اعناك يعنيه اذا اهتم به وطالبه واذا حسن الاسلام اقتضى ترك ما لا يعنيه كله من الحوائج المشتبهات

فخر الله عليه باب فقر وكلمة نحوها واحدكم حد يشا فحفظوه فقال انما الدنيا لا يفرق عبد من ربه الله ما وعلمنا فهو يتقى ربه فيه ويصل برحمته ويعلم الله فيه حقا فهذا باب فضل
 المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يزره ما لا فهو صادق للنية يقول لوان لي ما لا عملت بعلم فلان فهو بنيتة فاجرهما سواء عبد رزقه الله ما لا ولا له رزقه حلهما يخطرف
 ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه ولا يصل فيه رحمته ولا يعلم به فيه حقا فهو ياخبت المنازل وعبد لم يزره الله ما لا ولا علما فهو يقول لوان لي ما لا عملت فيه بعلم فلان فهو
 بنيتة فزرهما سواء هذا حديث حسن صحيح باب ما جاز فيهم الدنيا وجهها حل ثنا محمد بن بشر بن عبد الرحمن بن مهدى ناسفیان عن كشيروا بن اسمعيل عن سيار عن طارق
 بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزلت به فاقته فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن نزلت به فاقته فانزلها بالله فين شك الله
 له برزق عاجل ارجل هذا حديث حسن صحيح غريب حل ثنا محمد بن عجلان بن عبد الوزق ناسفیان عن منصور بن ابي عمير عن ابي ذر قال اجاز معا وتبوا الى ابيها ثم بن
 عتبة وهو مريض يعودة فقال يا خال ابيك اوجع يشاك او جوع على الدنيا قال كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى العهد الاخذ به قال انما يكفيك من جمع
 الما لخدم ومركب في سبيل الله واجد في اليوم قد جمعت

لعل الله تعالى ان يتفكر به انما الدنيا لا يفرق (اي انما حال اهلها حال الربعة الاول عبد) بالرفق على النجم مبتدأ محذوف وبلجوا على ان يبدل مما قبله رزقه الله ما لا من جهة
 (وعلم) اي شرعيا نافعاً فهو يتقى ربه فيه (اي في الاتفاق من المال والعلم وديعة) اي بكونها رزقه (اي بالصلة من المال وبالسعاف فيجاه العلم ويوصله فيه حقا) من وقف
 واقرا وافتاء وتدريس (فهذا) اي العبد الموصوف بما ذكره بافضل المنازل (اي بافضل الدرجات عند الله تعالى) وعبد رزقه الله علما (اي شرعيا نافعاً) ولم يزره ما لا ينفق من نفق وجو
 القرب (يقول) فيما بينه وبين الله (يعلم فلان) اي الذي له مال ينفق منه في البر (هو بنيتة) اي يوجع على حسبها (فاجرهما سواء) اي فاجر من عقد غيره على انه لو كان له مال انفق منه
 في الخير وارجو له مال ينفق منه سواء ويكون اجرا لغيره زيادة له (يجطفق ماله) بكره الباجلة الحالية او استئناف بيان اي يصرقه في شهوات نفسه (يعلم) بل بمقتضى نفسه قال القاري
 اي غير استعجال علم بان يمسيك نارة حوصا ومحباً للدنيا وينفق اخرى للسمعة والرياء والفخر والخير (لا يتقى فيه ربه) اي لعدم علمه في اخذ وصرفه (ولا يصل فيه رحمته) اي لقلته رحمة عند
 حلهما وكثرة حرصه ونجده ولا يعلم الله فيه حقا وفي الشكوة ولا يعلم فيه محق قال القاري ح اي بنوع من الحقوق المتعلقة بالله وعبادة (فهو ياخبت المنازل) عند الله تعالى اي اخسها
 واحقرها عملت فيه بعلم فلان (اي من اهل الشر فهو بنيتة) اي فهو محزى بنيتة قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخره الجحد وابن ماجه (باب ما جاز فيهم الدنيا وجهها)
 قوله (عن بشير بن اسمعيل) هو ابن سلمان الكندي الكوفي والد الحكيم ثقة يعزب من السادسة عن سيار قال في التقريب سيار ابو حمزة الكوفي مقبول من الخامسة ووقع في اوسان عن سيار
 ابو الحكم عن طارق والصابغين سيار ابو حمزة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمة سيار ابو الحكم ماله في قوله وروى ابو اوج والترمذي حديث بشير بن اسمعيل ثنا سيار ابو الحكم عن طارق بن شهاب
 عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اصابته فاقته فانزلها بالناس لم تسد فاقته وانزلها بالله تسد فاقته وكان يقول سيار ابو الحكم وهو
 خطأ قال احمد هو سيار ابو حمزة وليس قوله سيار ابو الحكم يشي رقا للدارقطني قول البخاري سيار ابو الحكم سمع طارق بن شهاب عنه وعن تابعه والذي يروي عن طارق هو سيار ابو حمزة قال
 ذلك احمد ويحكي غيرها اتفق قلت في قوله وروى ابو اوج والترمذي حديث بشير بن اسمعيل وهم والصابغين بشير بن اسمعيل لان راوي هذا الحديث عن سيار هو بشير بن سلمان بن اسمعيل
 لا بشير بن اسمعيل بل وليس في التقريب تهذيب الخراصة راوي سيار بشير بن اسمعيل قوله (من نزلت به فاقته) اي حجة شديدة واكثر استعجالها في الفقر وضيق
 للعيشة فانزلها بالناس اي عرضها عليهم واظهرها بطريق الشكابة لم وطلب ازالة فاقته منهم قال الهيثمي يقال نزل بالكان نزل من علو ومن الجاز نزل به مكره وانزلت حتى
 على كرم وخالجته بن من عمد في سبيلها على سواهم (لم تسد فاقته) اي لم تنقض حاجته ولم تنزل فاقته وكلما تسد حلجتها صابتة اخرى تسد منها (فانزلها بالله) بان اعتمد على مولا
 (فيو شك الله له) اي يبره له ويجعل رزق عاجل بالعين المهلة (اذا جمل) بجزء من ردة وفي رواية اوج او شك الله له بالغنى اما بعت عاجل او غنى عاجل قال القاري في شرح قوله اما
 بمح عاجل قيل بعت قريب له غنى في ربه وقال في شرح قوله او غنى عاجل بكسر واو يسار قال الطيبي هو هكذا اليه العاين في اكثر نسخ المصاحف جامع الاصول وفي سنن اوج والترمذي
 او غنى اجل بجزء من ردة وهو اصح رواية لقوله تعالى ان يكونوا فقرا انهم الله من فضله اتفق قلت في نسخ اوج اوج الحاضرة عندنا عاجل بالعين قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب)
 واخره اوج قوله (عن ابو اثل) اسمه شقيق بن سلمة الكوفي ثقة محضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز له مائة سنة رجا معاوية هو ابن ابي سفيان (الواو ابيها ثم بن غنبة)
 ابن ربيعة بن عبد شمس محبوا لسيرة يوم الفتح وسكن الشام وكان خال معاوية بن ابي سفيان روى من حديثه ابو اثل شقيق بن سلمة وهو مريض) جملة حالية والصمير يرجع الى ابيها ثم
 (يعوجه) جملة حالية ايضا والضمير المرفوع يرجع الى معاوية والمنصوب الى ابيها ثم فقال (اي معاوية وما يبكيك) من الابكاي اي شئ يبكيك (او جع يشاك) بنين محبة ثم حمزة
 مكتوبة وراي يقلقك وزنه ومعناه قاله المنذرى قال في الصلح اشار في ارام كذا انبدين (قال) اي ابيها ثم (كل) من هذين الامرين (لا) اي لا يبكيك يعني لا يبكيك واحدا من
 هذين الامرين بل يبكيك امر الخرفينته بقوله (ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى العهد الاخذ به) اي وصاني بوصية لم اعلم بها (قال) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او تفسيره وبين للعهد واختار الطيبي الاول حيث قال يدل منه بدل الفعل من الفعل كما في قوله متى تاتنا لهم بنا في ديارنا يتخذ حطبا حولا ونا رانا حجا + (يدل تلمهم
 بنام قوله تاتنا رانا يكفيك من جمع المال) اي لو سئل بمسئ المال (خادم) الحاجة اليه (ومركب) اي مركب لسيا عليه (في سبيل الله) اي في الجحاد والحج وطلب العلم المقصود
 منه القناعة والاعتقاد بقدر الكفاية مما يصح ان يكون تواد الاخرة كساروا الطيران واليه حتى عن خيالنا يكفي احكامه ما كان في الدنيا مثل اذ لمركب (واحد في اليوم قد جمعت)

هذا حديث حسن صحيح

وقدر راحة طائفة وعبيدة بن حميد عن منصور عن أبي وائل عن سمرة بن سهم قال دخل معوية على إبيهاشم بن عتبة فذكر نحوه وفي الباب عن بريدة الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا محمد بن زهير بن ناويكج ناسفيا بن الأعمش عن قيس بن عبيدة عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحذروا الضيعة
 فاتوا بوقوف الدنيا هذا حديث حسن باب ما جاز في طول العمر للمؤمن حدثنا أبو بكر بن ناويد بن حجاب عن معوية بن صالح عن عمرو بن قيس عن عبد الله بن قيس أن عمر بن
 قال يا رسول الله من خير الناس قال من طال عمره وحسن عمله وفي الباب عن أبي هريرة وجابر هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه حدثنا أبو خص عمر بن علي نا
 خالد بن الحارث ناشبة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه أن رجلا قال يا رسول الله أي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فأي الناس شر
 قال من طال عمره وساء عمله هذا حديث حسن صحيح باب ما جاز في أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى سبعين حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري نا محمد بن ربيعة عن
 كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علم عمر متى من ستين إلى سبعين هذا حديث حسن غريب من حديث أبي صالح عن أبي هريرة
 وقدر روى من غير وجه عن أبي هريرة

وفي رواية زين فلما مات حصل ما خلف فبلغ ثلثين درهما وحسب فيه القصة التي كان يعين فيها رويها يأكل قوله (عن سمرة بن سهم) القصة لا تسك مجمل من الثانية فذكر
 نحوه قال المنذرى في التزيين بعد ذكر الحديث المذكور رواه الترمذي النسائي ورواه ابن ماجه عن أبو وائل عن سمرة بن سهم عن رجل من قومه لوسيمة قال نزلت على إبيهاشم بن عتبة فجاءه مقام
 فذكر الحديث بنحو ورواه ابن حبان في صحيحه عن سمرة بن سهم قال نزلت على إبيهاشم بن عتبة وهو مطعون فأتاه مغوية فذكر الحديث ذكره زين فزاد فيه فلما مات إلى الأخر ما نقلت
 قبل هذا قوله (وفي الباب عن بريدة الأسلمي) أخرجه أحمد والنسائي والضيعة المقدس مع غيره فوكل كيف حكمه من الدنيا خادهم ومركب قوله (عن سمرة بن عبيدة) بكسر الشين
 وسكون الميم الاستدراك اهلي الكوفي صدق من السادسة عن المغيرة بن سعد بن الأخرم الطائفة مقبل من الخامسة عن أبيه أي سعد بن الأخرم الطائفة الكوفي مختلف في صحته
 روى عن ابن مسعود حديث لا تحذروا الضيعة وعنه ابنه المغيرة وذكره مسلم في الطبقة الأولى من أهل الكوفة ذكره ابن حبان في الصحابة ثم أعاد ذكره في التابعين من الثقات كذا
 في تهذيب التهذيب عن عبد الله بن مسعود لا تحذروا الضيعة هي البستان القريبة والزرعة وفي النهاية الضيعة في الأصل الرقة من الضياع وضيفة الرجل ما يكون منه معا
 كالصناعة والتجارة والزراعة وغير ذلك انتهى قال في القاموس من الضيعة العقار والأرض الغلة (فتعربوا في الدنيا) أي فتميلوا إليها عن الأخرى والمراد النهي عن الاشتغال بها
 وبما شاها كما يكون مانعا عن القيام بعبادة المولى وعن الترجمة كما ينبغي إلى امر العقبى وقال الطيبي العقبى لا تتوخى في اتخاذ الضيعة فلهو بها عن ذكر الله قال تعارجال
 لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قوله (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد والبيهقي في شعب الأيمان باب ما جاز في طول العمر للمؤمن قوله (عن عمرو بن

قيس بن ثابت بن مازن الكندي المحقق ثقة من الثالثة عن عبد الله بن قيس) كذا في نسخة الحاضرة بالقاف والفتحة والسين المهملة وهو غلط والصواب عبد الله بن بسر بالواو والسين
 المهملة والراء فانه ذكره هذا الحديث الحافظ السيوطي في الجامع الصغير وقال بعد ذكره رواه أحمد والترمذي عن عبد الله بن بسر ذكره الحافظ المنذرى هذا الحديث في التزيين قال عن عبد الله
 بن بسر روى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس من طال عمره الخ قوله (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد والبيهقي في شعب الأيمان فقال الأحاديث من خير الرجال يا محمد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثني أبي ثنا علي بن عياش ثنا الحسن بن نوح عن عمرو بن قيس عن عبد الله بن بسر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما من خير الرجال يا محمد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 طال عمره وحسن عمله الحديث فظهر من هذا كله أن ما وقع في نسخة الحاضرة غلط والصواب عن عبد الله بن بسر فاحفظ هذا (من حال عمره) بصفتين على ما هو الأصح المراد في كلامه
 سبحانه وفي القاموس من العمر بالفتح وبالضم وبصفتين الحياة (وحسن عمله) قال الطيبي حران الأوقات والساعات كراس المال للتاجر فيتبخى أن يتجر فيها يجر فيه وكلما كان رأس المال
 كثيرا كان الربح أكثر فمن استغنى من عمره بان حسن عمله فقد فازوا فلهذا من اصناع راس ماله لم يرجح وخسر خسرنا مبينا انتهى قوله (وفي الباب عن أبي هريرة وجابر) أما حديث
 أبي هريرة فأنخرجه التبرازي ابن حبان في صحيحه وكلاهما من روايتين إسحاق ولم يصرح فيه بالتحديث لفظه لا يخبركم بخبركم قال أبو بكر بن ناويد بن حجاب عن أبيه عن عبد الله بن قيس
 وأما حديث جابر فأنخرجه الحاكم عندهم فوكل خيرا ركه أبو بكر بن ناويد بن حجاب عن أبيه عن عبد الله بن قيس قوله (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد قوله (عن عمرو بن

زيد) هو ابن جده عن قوله (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد قوله (عن عمرو بن زيد) هو ابن جده عن قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه
 روى من طال عمره وساء عمله) قال القاري وبقى منفقان مستويان ليس فيها زيادة من الخير والشر وهما من قصر عمره وحسن عمله وساء عمله قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه
 أحمد والدارمي كذا رواه الطبراني بإسناد صحيح والحاكم والبيهقي: رباب ما جاز في أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى سبعين) قوله (عن كامل أبو العلاء) قال في هذا
 التهذيب كامل بن العلاء التميمي السجستاني أبو العلاء ويقال أبو عبد الله الكوفي روى عن أبو صالح مينا وغيره وعنه محمد بن ربيعة وغيره وقال في التقريب صدق يخطئ من
 السابعة قوله (عمر متى من ستين سنة إلى سبعين) قيل معناه أخر عمر متى ابتداءه إذا بلغ ستين سنة وانتهى أوه سبعون سنة وقل من يجوز سبعين هذا محمول على الغالب
 بدليل شهادة الحال فان منهم من لم يبلغ ستين سنة ومنهم من يجوز سبعين ذكره الطيبي حر قال القاري بعد نقل كلام الطيبي هذا وفيه ان اعتبار الغلبة في جانب الزيادة
 على سبعين وأصحها ولما كون الغالب في أخر عمره أمانة بلوغ ستين في غاية من الغرابة الخالفة لما هو ظاهر في الشهادة فالظاهر أن المراد به ان عمل الأمانة من سن الحد
 المعتدل الذي مات فيه غلبت الأمانة ما بين العدين منهم سيد الأنبياء وأكابر الخلفاء كالصديق والفاروق والمرضى وغيرهم من العلماء يؤادوا لياها يصعب في الاستقصاء
 انتهى وقال الحافظ في الفتح بعد ذكره الحديث قال بعض الحكماء إن ألسنة أربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي آخر الألسنة وغالب ما بين الستين و

قال في تهذيب التهذيب

ووصلح مولى ضباغة قال مسلم أسسه مينا روى عن أبي هريرة حديث أعمار متى ما بين الستين إلى سبعين وعنه كامل أبو العلاء ذكره ابن حبان في الثقات حر

حل ثنا نادنا ابو مغوية عن الاعشى عن ابي اسحق عن عبد الله بن عمر قال مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خضنا لنا فقال ما هذا فقلنا قد وهى فخصي
 فقال ما ارى الامر الا العجل من ذلك هذا حديث حسن صحيح و**ابو اسحق سعيد بن يحيى** ويقال ابن احمد التميمي **باب ما جاء ان فتنة هذه الامة والمال حل ثنا**
احمد بن منيع نال الحسن بن سوارنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه عن ابيه عن كعب بن عياض قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ما جاء ان فتنة هذه الامة والمال حل ثنا** قال قال رسول الله صلى الله
 لا تبغى ثلثا حل ثنا عبد الله بن رباح نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لو كان لابن آدم واديا من ذهب خب ان يكون له ثانيا ولا يملأ فاه الا التراب يتوب الله على من تاب وفي الباب عن ابي بن كعب ابو سعيد عائشة وابن الزبير
 وابو اقد وجابر وابو عباس وابو هريرة هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب ما جاء في الخبر شاذ على جابر ثنتين حل ثنا** قتبية نا الليث بن سعد عن ابن جابر عن
 الالهة **قال** كذا شرح القاري هذا الحديث وقال هذا ما حل في هذا المقام من صحيح المرام وقال الصيبري قوله ووضع يده الواطئ وفي قوله وهذا اجله لجمع مطلقا الماشا الى
 ايضا مركب فوضع اليد على فقهه معناه ان هذا الانسان الذي يتبعه اجله هو المشا الى اليد ويسب اليد عبارة عن مدها الى قدام انتهى وقال الشيخ عبد الحق في ترجمة المشا (هذا الهم
 وهذا اجله) ابن ادمي ست واين اجل اوست يعني تزدك است بقر ووضع يده عند فقهه) وهذا الخضر اذ برى تصوير وتمثيل قريب موت را با مدح ست خود را بن دفعاي خود يعني
 مرك در قفاي ادمي ست؟ قريب بوي رتم لسط) پس تو بکشاد و دراز کن از خضرت دست را و در داشت از قفاي زباني نمودن درازي لعل (فقال و تم اماله) وانما است يعني
 بجای دراصل اميد او يعني اجل تزدك امد وامل دور رفته است انتهى بلفظه **قلت** كل من المعينين اللذين ذكرهما القاري والشيخ **عقل قوله** رد في الباب عن ابي سعيد
 اخرج احمد بن داود بن علي بن علي بن ابي المتوكل عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابي عبد الله عليه السلام
 قال لما فظي لقمه والحاديث متوافقة على ان الاجل قريب من الامل **قول** وهذا حديث حسن صحيح قال المنذري في الترغيب بعد كنه الحديث رواه الترمذي ابن جابر
 في صحيحه ورواه النسائي ايضا وابن ماجه بنحوه انتهى **قوله** (عن ابي اسحق) بفتح السين المهمله والفاء هو سعيد بن يحيى بن كعب بن عياض كسر الهمزة الترمذي الكوفي
 ثقة من الثالثة **قوله** (روى نافع خصالنا) قال في القاموس من الخضم بالضم البيت من القصبك البيت يسقف خشبة كالازج جمع خصاص مخصوص انتهى وقال فيكون
 محرقة ضرب من الابنية والمعنى نضج بيتنا لنا وفي رواية انا اطير جانت اظلي انا واهي رذوهي) وضعف قال في الصلح وهو ضعيف شديد وتزدك شديد يارب انا تارة قال في القاموس
 الهم الشق في الشيء جمعه وهي واوهية وهو كوعى ولي تحرق وانشق وانسخي رباطه (فقال ما ارى) بضم الهمزة اي ما اظن (الامر) اي الاجل (الاجل من ذلك) وفي رواية قال
 الامر اسرع من ذلك قيل الاجل اقرب من تخرب هذا البيت اي تصلح بيتك خشية ان ينهدم قبل ان تموت وربما تموت قبل ان ينهدم فاصلاح عملك اول من اصلاح بيتك قال
 الطيبي رح او كونا في الدنيا كعاب سبيل اورا كستظل تحت شجرة اسرع مما انت فيه من اشتغالك بالبناء انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) فاخرجه احمد وابو داود وابن
 وابن حبان في صحيحه **باب ما جاء ان فتنة هذه الامة في المال** **قوله** نا الحسن بن سوار بفتح المهمله وتثقيب الواو المعنى ابو العلاء المروزي صدوق من التاسعة
 عن عبد الرحمن بن جبير بن عجم ومحمد بن مصخر ابن نفير بنون ونا مصخر الحمصي ثقة من الرابعة عن ابيه اي جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحمصي ثقة جليل من الثانية
 مخضرم عن كعب بن عياض) الا شعري له صحبته في اهل الشام روى عنه جبير بن نفير **قوله** ان لكل امة فتنة اي ضلالا ومعصية (و فتنة امتي مال) اي المصن بلانه
يشغل الباطن عن القيام بالطاعة ويسبوا الاخرة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الحاكم وقال صحيح واقره **باب ما جاء ان فتنة هذه الامة والمال حل ثنا**
ابن ابي عمير نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو يوسف المدني نزيل بعد ثقة فاضل من صفات التاسعة (نا ابي) اي ابراهيم بن
 سعد بن ابراهيم ابو اسحاق ثقة حجة تكلم فيه بلا فادح من الثامنة **قوله** (رواها) كذا وقع في اصل الكوفي والصواب اذ وثان كذا في هامش النسخة الاحمدية من ذهب
 وفي رواية من فضة ونهب (ولا يملأ فاه) اي فمه وفي رواية ولا يملأ فاه في ابن ادم وفي رواية لا يملأ جوف ابن ادم (الا التراب) معناه كذا في الحديث ان الدنيا حتى يموت يمتلي
 جوفه من تراب قبره وهذا الحديث صحيح على حكم غالب بن ادم في الحوص على الدنيا ويتوب الله على من تاب ايات الله يقبل التوبة عن المحرمين كما يقبلها من غيره قيل وفيها
 اشارة الى انهم الاستكثار من جمع المال وتمنى ذلك والحوص عليه للاشارة الى ان الذي يتربح ذلك يطلق عليه اذ تاب ويحتمل ان يكون تاب بالمعنى الغفوي وهو مطلق الوجه
 اي يسع عن ذلك الفعل والتمنى وقال الطيبي يمكن ان يكون معناه ان بني ادم محبوبون على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لا الهة هذه الجملة
 عن نفسه وقيل ما هم فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجملة المروية مذمومة تجارية محمودة لذنب وان اذ التهاكمت بتوفيق الله وتسديد به ولى
 ذلك الاشارة بقوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون **قوله** (وفي الباب عن ابي بن كعب) اما حديث ابي بن كعب فاخرجه الترمذي في فضله من ابواب
 المناقب واما حديث ابي سعيد حديث عائشة فليظن من لخرجهما واما حديث ابن الزبير فاخرجه البخاري واما حديث ابو اقد فاخرجه احمد وابو عبيد في فضائل القران ذكره
 الحافظ في الفتح واما حديث جابر فاخرجه ابو عبيد في فضائل القران كما في الفتح واما حديث ابن عباس فاخرجه البخاري مسلم واما حديث ابو هريرة فاخرجه ابن ماجه **قوله**
 (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان **باب ما جاء في الخبر شاذ على جابر ثنتين** **قوله** (عن القعقاع بن حكيم) الكناى المدني ثقة من الرابعة **قوله**

المال

الفتح بن حكيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب على ما نلتين طول الحياة وكثرة المال وفي الباب عن النبي هذا حديث حسن صحيح
حاشا ثمانية اربعون عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهرم ابن ادم وليثب منه اثنتان الحرص على العمر والحرص على المال هذا
حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الزهادة في الدنيا **حاشا** ثمانية اربعون عن ابي عبد الرحمن انا محمد بن المبارك نا عمرو بن واقد نا يونس بن حليس عن ابي ادريس الخولاني
عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست تجرم الحلال الا اضاعت ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك او ثقت بما في يديك وان تكون في
ثواب المصيبة اذا انت اصبحت بها اربغ فيها لو انها ابقيت لك هذا حديث غريب يعرفه الامم هذا الرجل ابو ادريس الخولاني اسمه عند الله بن عبد الله وعمره
ابن واقد منكر الحديث **حاشا** ثمانية اربعون عن ابي عبد الرحمن بن عبد الوارث نا حريث بن السائب قال سمعت الحسن يقول ثي حمران بن ابان عن عثمان بن عفان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس كان ادم حتى في سوي هذه الخصال بيت يسكنه وتوب يوارى عورته وجلف الخبز والماء هذا حديث صحيح وهو حديث حريث بن السائب سمعت
ابا ادريس سليمان بن سلم البلخي يقول قال النضر بن شميل جلف الخبز يعني ليس معه ادم **حاشا** ثمانية اربعون عن ابي عبد الرحمن بن عجلان نا وهب بن جرير نا شعبة عن قتادة عن مطرف عن
ابيه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الهاكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي مالي وهل لك من مالك الا ما تصدقت فامضيت او اكلت فانيت اوليست فليت
(قلب الشيخ شاب) اي قوي نشاطه طول الحياة وكثرة المال بالجر فيما يبدل من اثنتين ويجوز الرفع والنصب قال النووي هذا مجاز واستعارة معناه ان قلب الشيخ كما مل الحبال وكثرة المال
وطول الحياة محتمة كحكم كحكم قوة الشاب في شبابه هذا صوابه وقيل في تفسيره غير هذا مما لا يرتضى انتهى قوله (وفي الباب عن انس) اخبره الترمذي في هذا الباب قوله (هذا
حديث حسن صحيح) واخرجه احمد بن محمد بن ابي حنيفة في باب من بلغ ستين سنة فقد عذر الله اليه في العمر من كتاب الرقاق ومسلم في باب كراهة الخمر عن علي بن ابي حمزة في كتاب الزكاة والنسائي في
الرقاق قوله (يهرم) بفتح الراء من باب علم اي شيب لظلم كبر السن (ويثب) بكسر الهمزة والياء المعجمة وتثنيها الواحدة من باب ضرب اي يعمد يقوى (منه) اي من اخلاقه (اثنتان) اي
خصلتان (الحرص على العمر) اي طوله (والحرص على المال) اي على جملة منعه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (باب ما جاء في الزهادة في الدنيا) قوله
(حاشا ثمانية اربعون عن ابي عبد الرحمن) هو الدارمي (انا محمد بن المبارك) الصوري يزيد دمشق القلاسي القرشي ثقة من كبار العاشرة (نا عمرو بن واقد) الدمشقي ابو حفص مولى قريش ترك
من السادسة نا يونس بن حليس) هو ابن ميرة قال في التقريب نا يونس بن ميرة بن حليس ففتح المهمل والموحدة بينهما لام ساكنة واخرة مملدة زهرت جعفر قد ينسب لجد ثقة
عابد مع من الثالثة انتهى قوله (الزهادة في الدنيا) بفتح الراء اي ترك الشهوة فيها ليست تجرم الحلال كما يفعلها بعض الجهلة زعماء منهم ان هذا من الكمال فيمنع من اكل
اللحم والحلواني والفواكه ولبس الثوب الجدي من التزوج ونحو ذلك وقد قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحموا الطيبات ما احل الله لكم ولا حرموا ما احل الله لغيركم ان الله لا يحب المعتدين وقد
ثبت انه صلى الله عليه وسلم فعل هذه الافعال ولا اكل من حاله الكمال (ولا اضاعة للمال) اي بتضييعه صرفه في غير محله بان يرميه في البحر او يطيه للناس من غير تمييز بين غنى
وفقر (ولكن الزهادة) اي المعتدلة الكاملة (في الدنيا) اي في شأنها ان لا تكون بما في يديك من الاموال او من الصنائع والاعمال (او ثقت) اي ارجى منك رعا في يد
الله وفي رواية ابن ماجه اوثق منك بما في يديك اي خزانته الظاهرة والباطنة وفيه نوع من المشاكلة والمعنى ليكن اعتمادك بوعد الله لك من ايصال الرزق اليك ومن
انعامه عليك من حيث لا تختسب من وجه لا تكتسب قويا اشد مما في يديك من الجاه والكمال والعقار وانواع الصنائع فان ما في يديك يمكن تلفه وفنائه بخلاف ما
في خزانته فانه محقق بقائه كما قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق (وان تكون) عطف على ان لا تكون (اذا انت اصبحت بها) بصيغة المجهول (ارغب فيها) اي
حصل المصيبة (لانها) اي لو فرض ان تلك المصيبة ابقيت لك اي منعت لاجلك واخرت عنك فوضع ابقيت موضع لم تصب جواب لو ماد عليه ما قبلها وحلا
ان تكون رغبتك في وجع المصيبة لاجل ثوابها اكثر من رغبتك في عدمها فهذا الامر ان شاهدان علك على زهدك في الدنيا وميلك في العقبي قاله القاري
قال الطيبي لو انها ابقيت لك حال من فاعل ارغب جواب لو محذوف اذا ظرف والمعنى ان تكون في حال المصيبة وقت اصابتها ارغب من نفسك في المصيبة
حال كونك غير مصاب بها لانك تثاب لو صولها اليك ويفوتك الثواب اذا اتصل اليك قوله (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه قوله (نا حريث بن السائب)
القمي وقيل الهادي البصري المؤذن صدق يخطب من الساعة سمعت الحسن هو البصري نا حريث بن ابان بمجموعة وسكون يميم وبراء مملدة بن ابان مطع عثمان بن عفان اشهر
في زمن ابي بكر الصديق ثقة من الثانية قوله (ليس ابن ادم حتى) اي حلجة في سوي هذه الخصال قال الطيبي موضع سوي محذوف في اي في شئ سوي هذه الخمر والمراد بها ضرر الدنيا
بدنه العين على دينه (بيت) بالجور ويجوز انما ابعده من الخصال البينة (يسكنه) اي جعل يوارى عورته وتوب يوارى عورته اي يستترها عن اعين
الناس (وجلف الخبز) بكسر الجيم وسكون لام ويفتح ففي النهاية الجلف الخبز وحده ادم معه وقيل الخبز الغليظ اليابس ويروي بفتح اللام جمع جلفه وهي الكسرة من
الخبز وقال الهروي الجلف ههنا الطرف مثل الخبز والجوالق يريد ما يترك فيه الخبز انتهى في الغريبين قال شمر بن ابي ابراهيم الجلف الطرف مثل الخبز والجوالق قال
القاضي ذكر الطرف وادديه المظروف اي كسرت خبز وشربة ماء انتهى المقصود غاية الفتحة ونهاية الكفاية والمأم قال القاري ح بالجر عطف على الجلف والخبز وهو
الظاهر لفه من كلام التراح وفي بعض النسخ يغير من المشكوة بالرفع بناء على انه حدى الخصال قيل اراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعث في الاخرة وسوال عنه اذا
اكتفى بذلك من الحلال لولم يبال عنه لانه من الحقوق التي لا بد للنفس منها واما ما سواها من الخلو طيبا ل عنه ويطلب بشكره وقال القاضي ح اراد بالحق ما يستحقه

هذا حديث صحيح حدثنا ابن عمر بن يوسف نا عكرمة بن عمار نا شداد بن عبد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبتذل الفضل
خير لك ان تسلكه شرك ولا تلام على كفاف ابد امن تقول واليد العليا خير من اليد السفلى هذا حديث صحيح وشداد بن عبد الله يكنى ابا عمار حدثنا علي بن سعيد
الكندي نا ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن بكر بن عمر عن عبد الله بن هبيرة عن ابي تميم الجيثاني عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انكم كنتم تؤكلون
على الله حتى توكله لرزقتم كما تزرق الطير تغدو وغصا وتروح بطانا هذا حديث صحيح لا تعرفه الا من هذا الوجه ابو تميم الجيثاني اسمه عبد الله بن مالك حدثنا
محمد بن بشر نا ابو داود نا حماد بن سلمة عن ثابت عن النبي بن مالك قال كان اخوان علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانا ياتي النبي صلى الله عليه وسلم والاخر يجترأ فشقا
الحرف واخاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلك ترزق به حدثنا عمرو بن مالك ومحمد بن خالد البغدادي قالنا نا ابراهيم بن معاوية نا عبد الرحمن بن ابي شيملة
الا انسان لا فقارة له وتوقف تعيشه عليه ما هو المقصود الحقيقي من المال قيل اراد به ما لم يكن له تبعه حساب اذا كان مكتسبا من وجه حلال انتهى قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه
الحاكم في مستدركه قال المناوي سنده صحيح قوله (عن مطرف) بن عبد الله بن التميمي العامري الجرجسي ثقة عابد فاضل من الثانية (عن ابيه) عبد الله بن التميمي بن عوف
العامري صحابي من مسئلة الفتح قوله (ان النبي صلى الله عليه وسلم) اي وصل اليه (وهو) اي النبي صلى الله عليه وسلم (الهاكم التكاثر) اي اشغلك طلب كثرة المال (قال) اي النبي صلى الله
عليه وسلم (مالي مالي) اي يغير ينسب المال الى نفسه تارة ويفتحه بخرى (وهل لك من مالك) اي هل يحصل لك من المال وينفعك في المال (الا ما تصدقت فامضيت) فامضيت به و
البقية لتفك يوم الجزاء قال تعامدك بنفد وما عند الله باق وقال عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له (واذا كنت) اي استعملت من جنس الماكولات المشروبات
ففيه تخليبا واكتفارا (فاقنت) اي فاعدتها (ارولبت من الثياب) فابليت اي فاحلقتها قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه مسلم في الزهد قوله (نا عمر بن يونس) بن القاسم
الحنفي ابو حفص لما يماي الجرجسي ثقة من التاسعة (نا عكرمة بن عمار) العجلي ابو عمار اليماي اصله من البصرة تصدق بطل وفي روايته عن يحيى بن كتيبة اضطراب له يكن له كتاب من الخامسة
رنا شداد بن عبد الله) القرشي ابو عمار الدمشقي ثقة يرسل من الرابعة قوله (انك ان تبتذل الفضل) اي انفاق الزيادة على قدر الحاجة والكفاف فان مصدره مع مدحها مبتدأ
خبره (وخيلك) اي في الدنيا والاخرى (وان تسلكه) اي ذلك الفضل فتمنه قال النودي قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تبتذل الفضل خير لك وان تسلكه شرك هو بفتح هاء ان
معناه ان بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقائه ثوابه وان امسكته فهو شرك لانه ان امسك عن الرجا استحق العقاب عليه وان امسك عن المنع فقد
نقص ثوابه وفوت مصلحة نفسه واخرته وهذا كله شرانتي (ولا تلام على كفاف) بافتح وهو من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اغنى عنهم والمعنى لا تلام على حفظه وامساكه او على
تحصيله وكسبه ومفهومه انك ان حفظت اكثر من ذلك ولم تصدق بما فضل عنك فانت مذموم وخيل وملوم قاله القاري قال النودي معنى لا تلام على كفاف ان قل الحاجة لا اوم على
ما حبه وهذا اذا لم يتوجه في الكفاف حشرى كمن كان له فضايل كوى وجبت الزكوة لثروها وهو محتج الى ذلك النصاب كفافه وجعليه اخراج الزكوة ويحصل كفايته من جهة تباحة انتهى
(وايد) اي بتدنى في عطائه المراد على قدر الكفاف (من تقول) اي من ثوبه ويلزمك نفقته قال النودي في تقديم نفقته نفسه وعياله لانها منحصرة فيه بخلاف نفقة غيرهم وفيه الايتل
بهم قالاهم في الامور الشرعية (اليد العليا) اي النفقة (اخير من اليد السفلى) اي السائلة قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه مسلم في الزكوة قوله (حدثنا علي بن سعيد) بن
مسروق الكندي الكوفي صدق من العاشرة (عن بكر بن عمرو) المعافري لمي امام جامعها صدق عابد من السادسة (عن عبد الله بن هبيرة) بن حم الهاشمي الموحدة مصغرا ابن اسعد
السبائي في فضائله والموحدة ثمرة مقصورة الخضرى كنيته ابو هبيرة المي ثقة من الثالثة (عن ابي تميم الجيثاني) قال في التقرير عبد الله بن مالك بن ابي الاسم بمهلتين
ابو تميم الجيثاني مجيم وبني اسكدة بعد هامة مشهور بكنيته المي ثقة حمزة من الثالثة قوله (لو انكم كنتم تؤكلون) بخلاف احد التائين للتخفيف اي تعتمد من (حق قوله)
بان تقولون يقينا ان لا فاعل الا الله وان لا محط ولا مانع الا هو ثم تسعون في الطلب بوجه جميل وتوكل (لرزقتم كما تزرق الطير) بثناة فوقية مضمومة اوله (تغذوه) اي تغذ
اول النهار (وخصا) بكسر الخاء العجة جمع خميص اي جياعا (وتروح) اي ترجع اخر النهار بطانا بكسر الواو جمع بطين وهو عظيم البطن والمراد شبعا قال المناوي اي تغذ بركة
وهو جياع وتروح عشاء وهي مثلثة الاجواف فانكسب ليس بازق بل الازق هو الله تعالى فاشا ربك الوان التوكل ليس للتبطل والتعطيل بل لا بد فيه من التوصل بنوع السبب
لان الطير تزرق بالسعي والطالب هذا قال احمد ليس في الحديث ما يدل على ترك الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق وانما اراد لو توكلوا على الله فذها بهم ومجيبهم ونصرهم وعلى
ان الخير بيده لم ينصروا الاغنياء من سالمين كالطير يكتفون على قوتهم وكسبهم وذلك لا ينافي التوكل انتهى قال الشيخ ابو حامد وقد ظن ان معنى التوكل ترك الكسب بالبدن وترك
التدبير بالقلب والسقوط على الارض كالحرة الملقاة او كحلم على وضوء وهذا ظن الجاهل فان ذلك حرام في الشرع والشرع قد اشق على المتوكلين فكيف ينال مقام من مقامات الدين محظور
من محظورات الدين بل تكشف عن الحق فيه فقولنا انما يظهر تاثير التوكل في حركة العبد وسعيه بعمله الى مقاصد وقال الامام ابو القاسم القشيري علي بن التوكل محله القلب
واما الحركة بالظاهر فلا تنافي التوكل بالقلب بعد ما يحقق العبد ان الرزق من قبل الله تعالى فان تعسر شئ فبتقديره وان تيسر شئ فبتيسيره قوله (هذا حديث صحيح)
واخرجه احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم قوله (كان اخوان) اي اثنان من الاخوان (علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي في زمنه (فكان احدهما ياتي النبي صلى الله
عليه وسلم) اي يطلب العلم والعرفه (والاخر يجترأ) اي يكتسب اسباب المعيشة كما انها كانا ياكلان معارفهما فشقا الحرف اي في علم مساعدة اخيه اياه في خوفه وفي كسب اخو
لمعيشته فقال لعلك ترزق به بصيغة المجهول اي ارجوا اخاف انك حرزوق بكونه لانه مرزوق بحرفتك فلا تمن عليه بصنعك قال الطيبي ومعنى اصل في قوله لعلك ترزق

الانصاري عن سلمة بن عبد الله بن محسن الخطمي عن ابيه وكانت له حجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم امنافا في شربة معافى في جسده عندة قوت يومه
فكانما حيزت له الدنيا هذا حديث حسن غريب يعرفه الامم حديث مردان بن معاوية قوله حيزت يعني جمعت حدثنا محمد بن اسمعيل بن الحسين بن احمد بن محمد بن مغيرة
نحوه باب ماجاء في الكفاف الصبر عليه حدثنا اسود بن نصر بن عبد الله بن المبارك عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد
الرحمن عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه قال ان اعطيت اوريا عندي ثوب من خفيف الحاذق وحظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في
الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان ذوقه كذا فانصبر على ذلك ثم يقرب يداه فقال ائتمنت منيته قلت بواكيه قل تراثه وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه
ان يرجع الى رسول الله صلى الله عليه فيفيد القطع والتوسيع كما ورد في قوله تعالى انما يفتنكم الله بالشك والظن وان يرضى من نفسه انتهى حديثنا
هذا ذكره صاحب المشكوة وقال رواه الترمذي قال هذا حديث صحيح غريب انتهى وليس قول الترمذي هذا في النسب الى اضره عندنا واخرجه ايضا الحاكم قوله (حدثنا عمر بن مالك)
الراسبي ابو عثمان المصري ضعيف من العاشرة ومحمد بن خالد البغدادي قال في التقريب محمد بن خالد اشكر المعجزة ثم معجزة خفيفة واخره معجزة الطائفي نزيل بغداد صدق
من العاشرة رابعه بن ابي شيملة بمعجزة مصغر الانصاري المدني القبا في بضم القاف تخفيف الوحيدة من مقبول من السابعة روى سلمة بن عبد الله بن محسن بكر
اليم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملين قال الحافظ في التقريب سلمة بن عبد الله ويقال ابن عبد الله بن محسن الانصاري الخطمي المدني مجهول من الرابعة وقال في تقريب
التحذير في ترجمته روى عن ابيه ويقال له حجة وروى عنه عبد الرحمن بن ابي شيملة الانصاري كما ابن حبان في الثقات له في السنن مثل واحد من اصحاب منكم امنافا
سربه الحديث قال وقال احمد لا يعرفه وقال العمري لا يتابع على حديثه انتهى (عن ابيه) اي عبد الله بن محسن قال في التقريب عبد الله بن محسن الانصاري ويقال عبد الله
بالتضغير ورجح مختلف في صحبته له حديث انتهى وكانت له حجة قال في تقريب التحذير في ترجمته قال ابن عبد البر انهم يصح صحبته وقال ابو نعيم ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم وراة وذكره البخاري وغيره واحد فيمن اسما عبد الله يعني مصغرا انتهى قوله (من اصبح منكم) اي ايها المؤمنون (اسما) اي غير خائف من عدو (في سربه) المشهورة
السين اي في نفسه وقيل السرب الجماعة فالعنى في اهله وعياله وقيل بفتح السين اي في مسلكه وطريقه وقيل بفتح السين اي في بيته كما ذكره القاري عن بعض المشرك وقال
التنوير في ج ابى بعضهم الا السرب بفتح السين والمراء اي في بيته ولم يذكر فيه رواية ولو سلمه قوله ان يطلق السرب على كل بيت كان قوله هذا حريا بان يكون انتهى الاقوال الا
ان السرب يقال للبيت الذي هو في الارض في القاموس السرب الطريق وبانكسار الطريق والمبالاة القلب النفس والجماعة وبالتحريك حجرة الوحش والحقير تحت الارض انتهى فيكون
للادمن الحديث للبا لفة في حصول الامن لو في بيت تحت الارض ضيق كحى الوحش والتشبيه به في خفائه وعدم ضياعه (معافى) اسم مفعول من باب المفاعلة اي صحيحا
سأله من العلة الاستقام في جسده اي بدنه ظاهرا وباطنا عندة قوت يومه اي كفاية قوته من وجه الحلال (فكانما حيزت) بصيغة المجهول من الحيازة وهي الحزم والضم رآه الضمير
عائلا بل بالجملة ايجت له الدنيا ونراد في المشكوة حذا فيرها قال القاري اي تمامها والحذا في الجوانب قيل الاعلى واحدا حذ فاراد حذ فود المعنى فكانما اعطى الدنيا باسرها
انتهى قوله وهذا حديث حسن غريب واخرجه البخاري في الادب المفرد وابن ماجه قوله (حدثنا محمد بن اسمعيل بن الحسين بن احمد بن محمد بن مغيرة بن احمد بن محمد بن
ابن عيسى القرشي المكي ابو بكر ثقة حافظ فقيه اجل اصحاب ابن عيينة من العاشرة قال الحاكم بن البخاري اذ وجد الحديث عند الحميري لا يجدوه الا في نسخة كذا في التقريب (باب
مجاة في الكفاف والصبر عليه) قال في النهاية الكفاف هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة اليه قوله (عن يحيى بن ايوب) هو الخافق روى عبد الله بن زحر بفتح
الزاي وسكون الهاء الضمى مولاهم الا في نسخة بخطي من السادسة قوله (ان اعطيت اوريا) فعل تفضيل بنى للفعل لان الغرط به حاله اي احسنهم حاله وفضلهم حاله
(وعندي) اي في اعتقادي (لومن) اللام زائدة في خبر المبتدأ للتأكيد او هي للابتداء او المبتدأ محذوف اي لومن من رخصيف الحاذق تخفيف الذال المعجزة اي خفيف الحال
الذي يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال قال الجوزي في النهاية الحاذق والحاذق احد واصل الحاذق بنية المتن وهو ما يقع عليه اللبس ظهر الظرفين يخييف الظهر من العيال
انتهى ومحل المعنى احب احبني وانصاري عندي بان يعطى ويمنه حاله من بهذا الصفة (وحظ من الصلوة) اي مع هذا هو صاحبها وراحة من المشاجرة مع الله والمراقة
واستغراق في المشاهدة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم قرء عيني في الصلاة وارحنا بها يا بلال قاله القاري احسن عبادة ربه (تجيم) بول تخصيص المراد اجاد تعافى الاخلاق
(واطاع في السر) اي كما اطاع في العلانية فهو من باب الكفاءة والتخصيص لما فيه من الاعتناء قاله القاري جعله الطيبي عطف تفسير على الحسن وكذا المناوي روى كان غامضا
اي غامضا في غير مشهور سرق الناس اي فيما بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان وتقريب ليعنى الغرض وكان رزقه كفايا ويقدر الكفاية لا ازيد ولا انقص (صبر على ذلك) اي على
الرزق الكفاف واعى الحول والغرض واعى ذكره لالة عن ملاك الامر الصوابه يتقوى على الطاعة قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وقال اولئك يجزون الغرفة بما صبروا
(ثم اقر بيديه) بفتح النون والقاف وبالراء ووقع في المشكوة نقد بالذال المهملة بدل الزا في المقال في الحزم ثم نقد بينه بالذال من نقده باصبع واحد بعد واحد وهو كالتنقير
بالزاوي روى به ايضا والمضطرب الائمة على الائمة واعى الارض كالتنقل للشيء اي قيل حمرة وعدة بواكيه وبلغ تراثه وقيل هو فعل المتعجب من الشيء وقيل للتشبيه على
ان ما بعد ما يهتم به رجحت بصيغة المجهول من التجميل (منيته) اي منته قال في الحجر اي يسلمه وحدهم لقللة ثقلة بالذبا وغلبة شوقه الى الاخرة او اراد انه قليل من
السات كما كان قليل من الحيوة او كان قبض رحمة به اذ قلت بواكيه جمع باكية اي امرأة تنكح على الميت قبل تراثه اي ميراثه وما له المؤخر عنه ما يورث وتراث الرجل ما جعله بعد

قال عرض علي روي لي جعل لي بطحا مكة ذهباً قلت يا رب ولكن اشبع يوماً واجوع يوماً او قال ثلاثا او نحو هذا فاذا اجعت تصرعت اليك وذكرتك فاذا اشبعت شكرتك
وحدثك وفي الباب عن فضالة بن عبيد هذا حديث حسن القاسم هو ابن عبد الرحمن ويكنى ابي عبد الرحمن وهو مولد عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية وهو شامي ثقة
وعلى بن يزيد يضعف في الحديث ويكنى ابي عبد الملك حل ثنا العباس بن محمد الدوري عن عبد الله بن يزيد المقرئ ناسع بن ابي يوسف عن شرحبيل بن شريك عن ابي عبد
الرحمن الجلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افقر من اسلم ورزق كفا فاقعه الله هذا حديث حسن صحيح حل ثنا العباس بن محمد الدوري عن عبد
ابن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح اخبرني ابرهاني الخولاني ان ابا علي عمر بن مالك الجني اخبره عن فضالة بن يحيى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طوبى
لمن هدى للاسلام وكان عيشه كهنا فاقعه هذا حديث صحيح و ابرهاني الخولاني اسمه حميد بن هاني باب ماجاء في فضل الفجر حل ثنا محمد بن عمرو بن نيهان بن
صفوان الثقفي البصري رآه روح بن اسلم ناشدا ابو طلحة الراسبي عن ابي الوائز عن عبد الله بن مغفل قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله والله اني لا احبك فقال
انظر ما تقول قال والله اني احبك ثلاث مرات قال اذ كنت تحبني فاعد للفقر تحفا فان الفقد اسرع الهم من يفتني من السيل الى منتهاه حل ثنا نصر بن علي نا ابي عن
شاذ ابو طلحة نحوه بمعناه هذا حديث حسن غريب ابو الوائز الراسبي اسمه جابر بن عمرو وهو بصري باب ماجاء ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم حل ثنا
محمد بن موسى البصري نازياد بن عبد الله عن الامام عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بخمسة امة عام
موتة من متاع الدنيا فانه يدرك من الواو وحديث ابوامامة هذا أخرجه ايضا احمد وابن ااجة قوله (وهذا الاستدلال) اي بالاستدلال المذكور المتقدم قوله (عرض علي) اي اعرض ضاحكيا ومعنويا
وهو الاظهر المعنى فاورد في غيره بين الواسع في الدنيا واختيار البلغة لراد العقبي من غير حساب لا عتاب قاله القاري (بجلمة) اي ارضها ورمالها (ذهب) اي بدل حونها ومدنها
واصل البطحا مسيل الماء واراد هنا عصاة مكة وصحاريها فاضافته ببيانته قال الطيبي قوله بطحا مكة تنازع في معروضه ليحل اي عرض علي بطحا مكة ليجعلها لى ذهباً وقال في اللغات
وجعلها ذهباً اما يجعل حصاه ذهباً او ملائمه بالذهب الاول اظهر وجا في بعض الروايات جعل جبالها ذهباً انتهى (قلت لا) اي لا اريد ولا اختار (ولكن اشبع يوماً) اي
اختار او اريد ان اشبع وقتاً اي فاشكر رواجع يوماً اي فاصدق او قال ثلاثا او نحو هذا شك من الراوي (تصرت اليك) بعرض الاقتدار عليك (وذكرتك) اي في نفسي بلسان
فاذا اشبعت شكرتك على اشباعك وسائر نعمائك (وحلثك) اي بما الهمتي من ثنائك قوله (وفي الباب عن فضالة بن عبيد) أخرجه الترمذي في هذا الباب قوله
(هذا حديث حسن) واخرجه احمد قوله (وعلى بن يزيد يضعف في الحديث الخ) قال في التقريب على بن يزيد بن ابي زياد الالهاني ابن عبد الملك المديني مشقيا صاحب القاسم بن عبد الرحمن
ضعيف من السادسة قوله (عن شرحبيل بن شريك) العا فرعي ابي محمد المصفي ويقال شرحبيل بن عمرو بن شريك صدوق من السادسة قوله (وذا قاله) اي فاز وظهر بالفصح (من اسلم)
اي انقاد لربه (ورزق) اي من الحلال (كفا) اي ما يكف من الحاجات ويدفع الضرورات ووقعه الله اعجبه فانها ما اتاه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد
ومسلو ابن ماجة قوله (ان ابا علي عمر بن مالك الجني) بفتح الجيم وسكون النون بعد هاء حمزة الحمد لله في ثقة من الثالثة قوله (طوبى لمن هدى للاسلام) ببيانته لهدى للفعول
(وكان عيشه كهنا) اي لا ينقص عن حاجته ولا يزيد على كفايته فيطير ويطنى (وقفع) كمنع اي مضى بالتميم ولم تظهر نفسه لزيادة عليه قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه ابن حبان في
الحاكم قال النواوي في شهر الجامع الصغير قال الحاكم على شرط مسله واقروه : باب ماجاء في فضل الفجر قوله (نادر) بفتح الدال وسكون واو وهما حال جابر بن سلم الباهلي ابي
المصري ضعيف من التاسعة (ناشدا) بن سعيد ابو طلحة الراسبي البصري صدوق يخطي من الثامنة (عن ابو الوائز) اسمه جابر بن عمرو والراسبي صدوق يهمن من التاسعة قوله (والله)
اي لا احبك) اي حبا بليغا ولا اكل من محبه (فقال انظر ما تقول) اي رمت امر اعظيما وخطبا خطيرا فتفكر فيه فانك توقع نفسك في خطر اي خطر اعظم من ان يستهدفها غير الضالها
البلايا والمصائب هذا تمهيد لقوله فاعد للفقر تحفا قال والله اني احبك ثلاث مرات (طوبى لمن هدى للاسلام) اي حبا بليغا كما تزعم (فاعل) امر مخاطب في الاعداد
فهو (للفقر) اي بالصابر عليه بل بالشكر والبذل اليه (تجفا) بكسر الفوقية وسكون الجيم اي دعاء وجن تقوى العرب هو شئ يبلى على الخيل عند الحرب ندرع تفعل من جف لما فيه
من الصلابة والبيرسة انتهى فتاده زائد على ما صرح به في النهاية وفي القاموس التجفاف بالكسرة للتحب بلبسه الفرس من الانسان لبقية في الحوب فعنى الحديث ان كنت صافيا
في الدعوى ومخفا في الحق فهبي الة تنفك حال البلى فان البلاد والاولاد متلازمان في الخلا والملا ومجمله انه تهيأ للصدب خصوصا على الفقراء فندفع به عن دينك بقوة يقينك
بنا فيه من الخزع والفرع وقلة القناعة وعدم الرضا بالقسمة وكفى بالتجفاف عن الصدق ان يسيء التجفاف البدن عن الضرقا له القاري (من السيل) اي اذا اخذ
من حلو الى منتهاه) اي مستقرة في سرعته وصوله والمعنى انه لا يد من وصول الفقير عبرة اليه ومن نزول البلاء والرزاق يكثر تعليقه فان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل
خصوصا سيد الانبياء فيكون بلاءه اشد من بلاءهم ويكون لاتباعه نصيب على قدر ولا لهم قوله (حدثنا نصر بن علي) بن نصر بن علي الجعفي ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع من العاشرة
(نا ابي) اي علي بن نصر بن علي الجعفي لمصر ثقة من كبار التاسعة قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد : باب ماجاء ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل
اغنيائهم قوله (نازياد بن عبد الله) بن الفضيل العامر البجلي ابو محمد الكوفي صدوق ثبت في المغازي ووجد شيه عن غير ابن اسحاق وابن من الثامنة ولم يثبت ان وكيعا كونه
وله في البخاري موضع واحد متابعه قوله (فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بخمسة امة عام) فالفقراء في تلك المدة هم حسن العيش في العقبي مجازاة لما فاتهم
من التمتع في الدنيا كما قال تعالى واشربوا هنيئا بما اسلفتم في الايام الخالية اي الماضية (والخالية عن الماكل والمشرب صياما) ووقت الجماعة قوله (وفي الباب عن ابي هريرة و

وفي الحديث ابو هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر هذا حديث حسن عريب من هذا الوجه **حل ثنا عبد الرحمن بن ابي نعيم** اصل الكوفي نا ثابت بن محمد العابد الكوفي نا الحارث بن المغيرة
 الليثي عن النيران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اخيني مسكينا وامثني مسكينا واخشي في زمرة المساكين يوم القيمة فقالت عائشة لو يا رسول الله قال انهم يدخلون
 الجنة قبل اغنياهم باربعين خريفا يا عائشة لا تردى المسكين ولو لبشيت تموت يا عائشة اخي المساكين وقمرهم فان الله يقربك يوم القيمة هذا حديث حسن
 محمدين بن غيلان نا قتيبة نا سفيان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنيا خمس مائة عام نصف يوم
 هذا حديث حسن صحيح **حل ثنا العباس بن محمد الدوري نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا سعيد بن ابي ايوب عن عمرو بن جابر الخضر عن جابر بن عبد الله ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل اغنياهم باربعين خريفا هذا حديث حسن

وعبد الله بن عمرو وجابر نا حديث ابو هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب اما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه مسلم في الزهد وفيه ان فقرا المهاجرين يسبقون الاغنيا يوم القيمة
 الى الجنة باربعين خريفا واما حديث جابر فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** نا ثابت بن محمد العابد الكوفي ابو محمد ويقال ابو اسمعيل صدق زاهد خطي في احاديث من
 التاسعة نا الحارث بن النعمان بن سالم الليثي الكوفي نا اخت سعيد بن جبر ضعيف من الخامسة **قوله** اللهم اخيني مسكينا قيل هو من المسكنة وهي الذلة والافتقار فاراد الله
 عليه السلام بذلك اظهار تواضعه واققراره اليه ارشاد الامته الى استشعار التواضع والاحتراز عن الكبر والتخوة و اراد بذلك التنبيه على علو درجات المساكين وقربهم من الله تعالى
 قاله الطيبي رحوا اخشي في زمرة المساكين اي اجتمع في مجتمعهم بمعنى اجلني منهم مكن لريال مسكنة ترجح للقله بل للاخبات والتواضع والخشوع قال السهروردي لو سأل
 الله ان يعيش المساكين في زمرة له كان لهم الفخ العظيم والفضل العظيم فكيف قد سأل ان يعيش في زمرة هم لم يارسال مسكنة ترجح للقله بل للاخبات والتواضع والخشوع قال السهروردي لو سأل
 والبعثة مع المساكين والفقراء دون اكار الاغنيا قال انهم استثناف في معنى التقليل اي لانهم مع قطع النظر عن بقية فضائلهم وحسن اخلاقهم وشماكلهم باربعين خريفا
 اي باربعين سنة قال الجوزي في النهاية الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشاد ويريد به اربعين سنة لان الخريف لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا
 انقضت اربعون خريفا فقد مضت اربعون سنة انتهى **فان قلت** كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الحديث السابق فانها بظاهرهما متخالفان **قلت** وجه التوفيق بينهما
 ان يقال المراد بكل من العاديين انما هو التكتير لا التحديد فتارة عبر به واخرى بغيره فتدنا ماها واحدا واخر اولا باربعين كما اوجبه الله ثم اخبرنا بما نحن مائة عام زيادة من فضله
 على الفقراء بغير ركنه صلى الله عليه وسلم والتقدير باربعين خريفا اشارة الى اقل المراتب وخمس مائة عام الى اكثرها ويدل عليه ما رواه الطبراني عن مسلمة بن مخلد ولفظه سبق المهجرون
 الناس باربعين خريفا الى الجنة ثم يكون الزمرة الثانية مائة خريف فالعنان يكون الزمرة الثالثة مائتين وهما جوارا وكانهم محصورون في خمس زمرا والاختلاف باختلاف مراتبنا
 الفقراء في حال صبرهم ورضاهم وشكرهم وهي الاظهار السابق لما في جامع الاحوال حيث قال وجعلهم بينهم ان الاربعين اراد بها تقدم الفقير المحض على الغني و اراد بالخمس مائة تقدم الفقير
 الاهد على الغني الراغب فكان الفقير المحض على رجبين من خمس وعشرين درجة من الفقير الاهد وهذه نسبة الاربعين الى الخمس مائة ولا تظن ان التقدير مماثل لمجي على لسان

النبي صلى الله عليه وسلم جلا فاو لا اتفاق بل لسرد ركه ونسبة احاط بها علمه فانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى راحي المساكين اي بقلبك وقربهم
 اي الى مجلسك حال تحديقك (فان اسبقك يوم القيمة) اي بتقربهم تقربا الى الله سبحانه وتعالى قال القاري في المرقاة ان لم يكن دليل اخر غير هذا الحديث الشريف ككفي حجة واضحة
 على ان الفقير الصابر خير من الغني الشاكر واما حديث الفقير فخرى و بيا فخر فباطل الاصل له على ما مر به الحفاظ من العسقلان وغيره واما حديث كاد الفقيران يكون كثرهما فهو ضعيف جدا
 وعلى تقدير صحته فهو محمول على الفقير القلوب التي الى الجوع والفرع بحيث يفرض عدم الرضا بالقضاء والاعتراض على تقسيم رب كاد من السمار ولذا قال صلى الله عليه وسلم ليس الغني عن كثرة
 العرض انما الغني عن النفس انتهى **قلت** قال الحافظ في التلخيص قوله يستدل على ان الفقير احسن حالا من المسكين بانقل الفقير فخرى وبه افضح وهذا الحديث سئل عنه الحافظ ابن تيمية
 فقال انه كذب يعرف في شيء من كتب المسلمين المروية وجزم الصغان بانه موضوع انتهى **فان قلت** ما وجه الجمع بين حديثنا هذا وبين حديث عائشة الذي فيه استعادته على
 الله عليه وسلم من الفقر **قلت** قال الحافظ في التلخيص ان الذي استعاد منه وكرهه فقر القلب الذي اختاره وارضاه طرح الماذا قال ابن عبد البر الذي استعاد منه هو الذي لا
 يدرك معه القوت الكفاف ولا يستقر معه في النفس غنى لان الغني عنده صلى الله عليه وسلم غنى النفس وقد قال تعالى ورجلك عابلا فاغنى ولم يكن غناه اكثر من ادخاره قوت سنة
 لنفسه و عياله وكان الغني محله في قلبه ثقة بربه وكان يستعبد من فقر منس وغنى مطح وفيه دليل على ان الغني والفقير فدين مذمومين وبهذا تجتمع الاخبار في هذا المعنى انتهى
قوله هذا حديث غريب واخرجه البيهقي في شعب اليمان وقال الحافظ في التلخيص بذكر هذا الحديث رواه الترمذي واستغربه واسناده ضعيف وقال في الباب عن ابي
 رواه ابن ماجه وفي اسناده ضعف ايضا وله طريق اخرى في السنن كمن حديث عطاء عنده وطوله البيهقي ورواه البيهقي من حديث عباد بن الصامت ثعلبية اسرف
 ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات كانه اقدم عليها اراه مابين الحال التي مات عليها النبي صلى الله عليه وسلم انه كان مكفيا قال البيهقي وجهه عند كانه لريال
 المسكنة التي يرجع معناها الى القلة وانما سال المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع انتهى **قوله** (خمس مائة عام نصف يوم) بل الجوع على انه بدل اعطف بيا
 عن خمس مائة عام فان اليوم الاخرى مقدار طول الف سنة من سنى الدنيا لقوله تعالى وان يوم عند ربك كالف سنة مما تعدون نصفه خمس مائة واما قوله تعالى في يوم
 كان مقداره خمسين الف سنة فمخصوص من عموم ما سبق ومحمول على تطويل ذلك اليوم على كفا كما يطوي حتى يصير كساعة بالنسبة الى الارباب كما يدل عليه قوله تعالى فاذا نقر

حدثنا ابو كريب نا الحارثي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الاغنيا ينصفتم وهو صائم عام هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله** **حدثنا احمد بن منيع** نا عبد بن عبد المطلب عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت على عائشة فوجدت على طعام وقالت ما اشبع من طعام فاشاد ان ابي لا يكيت قال قلت لير قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما اشبع من خبز ولحم مرتين في يوم هذا حديث حسن **حدثنا محمود بن غيلان** نا ابو داود نا انا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة قالت ما اشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا ابو كريب** محمد بن العلاء نا الحارثي عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما اشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلاثا متتابعة من خبز البر حتى فارق الدنيا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا العباس بن محمد الدوري** نا يحيى بن ابي بكير نا حريز بن عثمان عن سليمان بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول ما كان يقف عن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير هذا حديث حسن صحيح **غريب** من هذا الوجه **حدثنا عبد الله بن معاوية** نا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليل المتتابعة طابوا واهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير هذا حديث حسن صحيح **حدثنا ابو داود** نا وكيع عن الامتن بن عمار بن التثاقع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل زرق ال محمد فوتا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا قتيبة** نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قد روي هذا غير جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا ابو عمر** عبد الله بن عمر نا عبد الرزاق عن سعيد بن ابي عميرة عن قتادة عن انس قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز واكل في ذلك يومئذ يوم عيسى بن مريم في غير هذا قوله (هذا حديث حسن صحيح) قال الترمذي يروي هذا الحديث رواه الترمذي في حبان في صحيحه وقال الترمذي حديث حسن صحيح قال ورواهه محمد بن يحيى الصميري انتهى قوله (عن محمد بن جابر الحضرمي) ابي زرعة المصنف ضعيف شيعي من الرابعة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والتحسين للشواهد

قوله (وهو جسماء عام) فان يومئذ يركب كالف سنة فاعتد من قوله (هذا حديث حسن صحيح) تقدم هذا الحديث انما من وجه اخر: **باب ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله** قوله (ما اشبع من طعام) بصيغة التثنية المتكلم للعلم (فاشاد ان ابي) اي اريد اليك والفاء للتعقيب فان الباء لا لام للشعير الذي يعقبه المشية والبيت المشية لازمة للشعير ولذا قالت فاشاد ولم يقتصر على ما اشبع من طعام الا بكيت وقيل انها للسببية واهله ما اشبع من خبز مرتين في يوم) وفي رواية سلمة ما اشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز مرتين في يوم واحد مرتين قوله (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم قوله (ما اشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية الشيخين ما اشبع ال محمد (من خبز شعير) فمن البر بالاولى (حتى) او استقر علم الشعير على الوجه المذكور حتى قبض) صلى الله عليه وسلم قال القاري فيه وعلى من قال ما صلى الله عليه وسلم في اخره غنيا نعم وقع مال كثير في يده لكنه ما مسكه بل صرفه في مرضاة ربه وكان ائما غنى القلب بغنى الرب انتهى قوله (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه الترمذي في هذا الباب قوله (هذا حديث حسن صحيح)

واخرجه الشيخان قوله (ثلاثا) اي ثلثة ايام بليا ليمارتباعا بكسر فوقية وخفة موحدة اي متواليه قال الحافظ والذبي الذي يشبههم غالبا كان لسبب قلة الشيء عندهم على انهم كانوا قد يجدون لكن يثرون على انفسهم انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (نا يحيى بن ابي بكير) اسمه كثر الكرماني كوفي الاصل نزل بغداد ثقة من التاسعة (نا حريز) بنجر اوله بكر المراد واخره زكري بن عثمان) الرحبي الحمصي ثقة ثبت روى بالنصب من الخامسة (عن سليمان بن عامر) هو الحارثي الخبازي الحمصي قوله (يا كان يفضل) قال في القاموس الفضل ضد النقص قد فضل كضم وعلة واما فضل كعلو يفضل كينصر فركبة منهما انتهى والمعنى لم يتيسر لهم من دقيق الشعير ما اذا خبزوه يفضل عنهم قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه ايضا في الثمالي قوله (نا ثابت بن يزيد) الاحول ابو زيد البصري ثقة ابن معين وابو حاتم

عن هلال بن خباب) بحجة ومن حديثين العبد مولاهم ابو العلاء البصري تروى المد ان صدق تعبير باخره من الخامسة قوله (يبيت الليالي المتتابعة طابوا) اي جاتا قال في النهاية طوى من الجوع يطوى طوى فهو طابوا وادخل البطن جاع لم ياكل انتهى لا يجدون عشاء بالفتح الطعام الذي يوكل عند العشاء بالكسر وهو اول الظلام او من الغر الى العتمة ومن زوال الشمس الى طلوع الفجر وكان اكثر خبرهم) اي خبر النبي صلى الله عليه وسلم واهله (خبز الشعير) فكانوا ياكلونه من غير نخل قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد بن ماجه قوله (اللهم رزق ال محمد) اي اهل بيته رقتا) اي بقدر ما يمساك الرزق من الطعام كذا في النهاية وقال القرطبي اي كفهم من القوت بملازمهم

الخل المسئلة ولا يكون فيه فضل يبعث على الترفه والتبسط في الدنيا قال ومعنى الحديث انه طلب الكفاف فان القوت ما يقوت البدن وكيف عن الحاجة وفي هذا الحالة سلامة من حالات الغنى الفقريجيا انتهى وقال ابن بطال فيه دليل على فضل الكفاف اخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعيم الاخرة وايضا لما يبق على ما يفيق فينبغي ان تقتدى به امته في ذلك انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجه قوله (كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبرئ شيئا) سماحة نفسه ويزيد ثقته بربه لعد) اي ملكا بل يملك فلا ينفق في انه ادخر قوت سنة لعلها فانه كان خازنا قاسما لما وقع المال بين قسمة لهم كما قسم لغيرهم فانهم خلقوا في ذلك ابن دقيق العيد يجل حديثه لا يدخر شيئا لعد على الادخار لنفسه وحديث ويجس لاهل قوت سنة على الادخار لغيره ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى انهم المقصد بالادخار وانه حتى لو لم يوجد له المديخر انتهى قوله (هذا حديث غريب) قال المناوي في شرح الجامع الصغير اسناده جيد قوله (وقد روي هذا غير جعفر

بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابى الهيثم بن التيهان الانصارى كان رجلا كثير الخبز والشاء ولم يكن له خادم فلم يجده فقالوا لامرأته ابن صاحبك فقالت انطلق يستنجد
لنا الماء ولم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم بقربة يزعبها فوضعتها تحاء بياضهم النبي صلى الله عليه وسلم ويفديه بابيه وامة ثم انطلق بهم الى احد بيقته فسطم لهم بساطا ثم
انطلق الى الخلة فجاء يقبض فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا تنقبت لنا من رطبه فقال يا رسول الله انى اردت ان تخشأوا او قال تخشأوا وامن رطبه فبسه
فاكلوا وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والذى نفسى بيده من النعيم الذى تشألون عنه يوم القيمة ظل بارد ووطب طيب ماء بارد
فانطلق ابو الهيثم ليصنع لهم طعاما فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدجن ذات دبر فذبح لهم غنما قاصدا وجد ياقا تام بها فاكلوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك
خدم قال لا قال فاذا اتانا نسبي فاتنا فاق النبي صلى الله عليه وسلم براسين ليس معهما ثالث فاتاها ابو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتم ما فقال يا نبي الله
اخبرنى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار ممن خل هذا فاني رأيتك يصلى واستوصى به معروفا فانطلق ابو الهيثم الى امرأته فاخبرها بقول رسول الله
الله عليه فقالت امرأته ما انت سبالح ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تعتقه قال هو عتيق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الا
عمر فقال لعبارك يا عمر قال الجوع يا رسول الله وفي رواية مسلم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اوليلة فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قال الجوع يا
رسول الله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم رانا قد وجدت بعض ذلك اي الجوع وفي رواية مسلم وانا والذى نفسى بيده اخرجنى الذى اخرجكما قال النورى فيه ما كان عليه
النبي صلى الله عليه وسلم وكبار اصحابه من الغفل من الدنيا وما ابتلوا به من الجوع وضيق العيش في اوقات قبال وفيه جواز ذكر الانسان ما يناله من الهم ونحوه لا على سبيل التشكى وعدم
الرضا بل للتسلية والتصبير كفعله صلى الله عليه وسلم ههنا ولا تاسع عاد وماعدا على التسبب في ازالة ذلك العارض فهذا كله ليس بمذموم انما يذم ما كان تشكيا وتخطا
تجزعا فانطلقوا الى منزل ابى الهيثم اسمه مالك (رب التيهان) بفتح المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع كها وفي رواية مسلم قوموا فقاموا معه فاق رجلا من الانصار قال النورى
فيه جواز ذلك على صاحب الذى يرتقى به واستتباع جماعة الى بيته وفيه منقبة له اذ جعله النبي صلى الله عليه وسلم اهلا لذلك وكفى له شرفا بذلك وكان رجلا كثير الخبز والشاء
اي الغنم وهي حرم شاة واصلها شاة والنسب شامى وشاوى وتصغيرها شويبة وشوية فقالوا لامرأته ابن صاحبك وفي رواية مسلم فلما راته المرأة قالت مرحبا واهلا فقام
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن فلان قال النورى وفيه جواز سماع كلام الاجنبية وراجعتها للكلام للحاجة وجواز ان المرأة في دخول منزل زوجها من علقت علما محققا انه
لا يكرهه بحيث لا يخلو بها الخلو المحرم ويستعذب لنا الماء اي ياتينا باعد عذب هو الطيب الذى يملوحة فيه ريزعبها قال في القاموس زعب القربة كسبح احتلها امتلئة
وقال في النهاية اي يتدفع بها ويحملها لتقلها وقيل زعب مجله اذ الاستقام انتهى ريلتم النبي صلى الله عليه وسلم اي يضمه الى نفسه ويعانقه ثم انطلق بهم الى احد بيقته في القاموس
الحديقة الروضة ذات الشجر البستان من الخجل والشجر وكل ما احاط به البناء والقطعة من الخجل (رجا بقنوا) باكره قال في النهاية القنر العذق بما فيه من الرطب وفي رواية مسلم
فجاءهم عذق فيه بسرفه رطب قال النورى والعذق هنا كبر العين وهي كياسة وهي الغض من الخجل قال وفيه دليل على استحباب تقديم الفاكهة على الخبز والحل وغيرها وفيه استحباب البقاء
الى الضيف بما تيسر والكرامة بعد بطعام يصنع له وقد ذكر جماعة من السلف تكلف للضيف هجول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك ينبع من الاخلاص كما قال النورى
بالضيف اما فعل الانصارى ذجها الشاة فليس مما يشق عليه بل لخرج اغناما كان مسرورا بذلك مغبطا به انتهى (افلا تنقبت لنا من رطبه) قال في القاموس انقاه وتنقاه
وانقاه اختاره وقال في الصراح انتقاه بر كزيد وتنقاه كذلك رانى اردت ان تختاروا او قال تخيروا) شك من الراوى من رطبه ولبرة) بضم الموحدة وهو التمر قبل ارضاه قال
في المعجم المرتبة لتمر الخجل ولها طلع ثم خلال ثم لجم ثم رطب انتهى وهذا الذى نفسى بيده من النعيم الذى تشألون عنه يوم القيمة) وفي رواية مسلم فلما اشبعوا دروا وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر الذى نفسى بيده استن من هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لجم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال الطيبي قوله اخرجكم اخرجكم
مستأنفة بيان موجب السؤال عن النعيم يعنى حيث كنتم محتاجين الى الطعام مضطرين اليه فلتم غاية مطلوبكم من التسبع والى يجب ان تسالوا ويقال بكونه اديتم شكرها
ام لا وقال النورى فيه دليل على جواز التسبع وما جازى كراهته محمول على الدوامه عليه لانه يقضى القلب ينسى المحتاجين واما السؤال عن هذا النعيم فقال القاضى عياض المراد
السؤال عن القيام بحق شكره والذى تعتقد ان السؤال ههنا سؤال تعداد النعم واعلام بالامتنان بها واظهار الكرامة باسماؤها لا سؤال توجير وتقريع محاسبة انتهى لان مقتضى
ذات حدراى ابن وفي رواية مسلم اياك والحلوب (فدجج لهم غنما قاصدا) شك من الراوى قال في القاموس العناق كسحاب الاتنى من اولاد الغر والجدي من اولاد المعز ذكرها
فاذا اتانا نسبي) اي سارى (فاني) اي جج (براسين) اي من العبيد (اخبرتم ما) اي احد منهما او بعضهما (اخبرنى) اي انت اولى بالاختيار فقال النبي صلى الله عليه وسلم توطئة
وتمهيد ان الاستشارة من استشارة طلب رايه فيما فيه المصلحة (مؤمن) اسم مفعول من الامن او الامانة ومعناه ان المستشأرا مامن فيما يسأل من الامور فلا يبين عن مخوت
الاستشارة بكم ان مصلحته رخذ هذا) اي مشارا الى احد همار فاني رايته يصلى) فيه انه ليستدل على خيرية الرجل بما يظهر عليه من اتار الصلاح لاسيما الصلاة فانها تنهى عن الفحشاء والمنكر
رد استوصى به معروفا) قال القارى اي استوصى به معروفا قيل معناه لا تارة الا بالمعروف والنهي عن المنكر وقيل حص في حقه يعرف كذا ذكره زين الحرب قال الطيبي اي قبل وصيتي في
حقه واحسن ملكته بالمعروف لان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة) وفي حديث ابى سعيد عند البخارى ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة قال الحافظ في الفخر في رواية صفوان
ابن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعد من خليفة والرواية التي في الباب نفس المراد بهذا وان المراد بعث الخليفة استخلافه ووقع في رواية الا وراعى معاوية بن سلام ما من ل

وله بطانان بطانة تامة بالمعروف تنهاه عن المنكر بطانة لا تالو خبالا ومن يوق بطانة السوء فقد وقي هذا حديث حسن صحيح غريب **حل ثنا** صالح بن عبد الله نا ابو حنيفة عن عبد الملك بن محمد عن اوسمة بن عبد الرحمن بن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما وابوكروم وعمر فذكر نحو الحديث بمعناه وله يذكرو فيه عن ابرهيرة وشاذ شيبان انه من حديث ابو عوانة واطول وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب **حل ثنا** عبد الله بن ابي زياد ناسيا عن سهل بن اسلم عن يزيد بن ابي منصور عن النبي قال عن ابرهيرة قال شكوتنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجر بن هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه **حل ثنا** قتيبة نا ابراهيم بن سواد بن حور قال سمعت النعمان بن بشير يقول الستم في طعام وشراب شدة لقد رأيت نبيك وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه هذا حديث حسن صحيح **حل ثنا** ابو عوانة وغيره واحد عن سواد بن حور عن ابراهيم بن بشير عن النعمان بن بشير عن عمر **باب ما جاء من الغناغنا النفس** **حل ثنا** احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن ابراهيم بن ابرهيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغناغنا

وهو علم انتهى راد له بطانان البطانة بكسر الصاد الهجاء وهو الذي يعرفه الرجل السريرة ثقة به شبهه بطانة التوب (بطانة تامة بالمعروف) اي ما عرفه الشرع وحكمه حسنة رده تنهاه عن المنكر) اي ما اكله الشرع ونوعه فعله ووطانة لا تالو خبالا اي لا تقصر في فساد امره وهو قتاب من قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ووطانة تامة بالشرع قال الحافظ وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للبطانة لان جاز عقلا ان يكون فيمن يداخله من اهل الشركه لا يتصور منه ان يصحوا ليه ولا يعجل بقوله لوجي العصمة واجيبان في بقية الحديث الاشارة الى سلامة النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله فاصم من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم بالشرع بل منه وقيل المراد بالبطانين في حق النبي الملك والسيطان واليد الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعانني عليه فاسلمه قال وفي معنى حديث الباجديت عائشة قمرى من على منكره علا فاراد الله به خير اجعل له ذيرا صالحا ان شوخ كره وان ذكر اعانه قال ابن القين يجتدل ان يكون المراد بالبطانين الزهريين ويجتدل ان يكون الملك والسيطان قال الكرماني يجتدل ان يكون المراد بالبطانين النفس الامارة بالسوء والنفس اللوامة المحضة على الخير اذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى قال الحافظ والحمل على الجمع اولي لانها جاز ان لا يكون لبعضهم الا البعض وقال المحب الطبري لبطانة الاولياء والاصفياء وهو مصدر وضع الاسم يصدق على الواحد الاثني والجمع مذكور ومؤنث انتهى ومن يوق

بطانة السوء بان يعصمه الله منها فقد وقي (الشركة) وفي حديث ابراهيم بن اسيد العصوم من عصم الله قال الحافظ والمراد به اتيات الامم كلها الله تعالى فهو الذي يعصم من شاء منهم فالعصم من عصمه الله لان عصمته نفسه اذ لا يوجد من تعصمه نفسه حقيقة الا ان كان الله عصمه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرج مسلم في قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا اخذ واما قوله صلى الله عليه وسلم المستشار ممن فقد اخرج لاربعه عن ابرهيرة والترمذي عن ابرهيرة وابن اسلمة وابن ماجه عن ابراهيم بن اسيد واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يعط نبيا ولا خليفة الا ما اخرج احمد وابن حبان والحاكم والنسائي واخرجه البخاري في صحيحه عن ابراهيم بن اسيد الخزازي **قوله** (ناسيا) بتجانسية منتقلة ابن حاتم القشيري ابن اسلمة البصري صدق له او هام من كتاب التاسعة وعن سهل بن اسلم العدي مولى اهل البصر صدق من الثامنة وعن يزيد بن ابي منصور (الاخوي ابو روح البصري لا باس به من الخامسة) وهم من ذكره في الصحابة **قوله** (ورفعنا عن بطوننا) وكشفنا ثانيا بغيرها كشفنا صادرا (عن حجر) اي كل ما حجر واحد ورفع عنه فالتكرير باعتبار تعدد الخبر عنهم بذلك قال الطبري عن الاولى متعلقة برفعنا على تضمين الكشف الثانية صفة مصدر محذوف اي كشفنا عن بطوننا كشفنا صادرا عن حجر ويجوز ان يحل التكرير في حجر على نوع اي عن حجر مشد على بطوننا فيكون بدلا وعادة من اشتد جوعه وخص بطنه ان يشد على بطنه حجر اليتقوم به صلبه انتهى (فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجر بن حورين

قال الحافظ في الفتح وفائدة ربط الحجر على البطن انها تقصم من الجوع فيشتق على اخناب الصلب بواسطة ذلك فاذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر قال الكوفي لعنه لسكين حرارة الجوع ببرد الحجر لانها حجارة رقاق قدر البطن لشدة المعاء فلا يتخلل شيء مما في البطن فلا يحصل ضعف (تد بسبب التخلل **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الترمذي في شمائله ايضا وقال معنى قوله (ورفعنا عن بطوننا عن حجر) كان احدهم يشد في بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع **قوله** (يقول الستم) الخطاب للصحابة بعدة صلى الله عليه وسلم اول للتابعين في طعام وشراب ما شتم قال الطبري صفة مصدر محذوف اي الستم منغسين في طعام وشراب مقدرا ما شتم من التوسعة و الاخرافيه فاموصولة ويجوز ان تكون مصدرية والكلام فيه تعبير وتوبيخ ولان ذلك اتبعه بقوله (لقد رأيت نبيك) واضافة اليهم للازم حين لم يقتدوا به عليه السلام في الاعراض عن الدنيا ومستلذاتها وفي التخلل اشتهايتها من ما كوا لها ومشرهايتها ثم رأيت ان كان يجتهد في النظر فقوله (وما يجد من الدقل) حال وان كان يجتهد في العلم فهو

مفعول ثان وادخل الواو تشبيها له بخبر كان واخرها على مزهبا لا حشش والكوفيين كذا حققه الطبري قال القاري الاول هو المعول والدقل بفتح التاء الذي وبابسة ما ليس له اسم خاص فقرأه ليبسه ورد اذته لا يجتمع ويكون منثورا على ما في النهاية ثم قوله (وما يملأ به بطنه) مفعول مجيد وما موصولة او موصوفة ومن الدقل بيان لما قد ادا عليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم في الزهد **قوله** (ورد في شعبة هذا الحديث عن سواد بن حور عن النعمان بن بشير عن عمر) وصده مسلم فقال حدثنا محمد بن شاذان وابن بشار واللفظ لابن مشني قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سواد بن حور قال سمعت النعمان يخطف قال ذكر عمر ما اصاب للناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظلم اليوم يظلم ما يجد فلا يملأ به بطنه (باب ما جاء من الغناغنا النفس) **قوله** (حدثنا احمد بن بديل بن قريش اليامي) بالتحثانية ابراهيم بن جعفر قاضي الكوفة صدق له او هام من العاشرة عن ابراهيم بن جعفر قاضي الكوفة (الكوفي عن ابراهيم بن جعفر قاضي الكوفة) هو السمان **قوله** (ليس الغنى) بكسر الهمزة مقصورا اي الحقيقي العتبر النافع عن كثرته

عن كثرة العرض ولكن الغنا غنا النفس هذا حديث حسن **باب ما جاء في اخذ المال بحقه حدثنا قتيبة** نا الليث عن سعيد المقبري عن ابي الوليد قال سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله يوم القيمة الا ان هذا حديث حسن صحيح واول الوليد اسمه عبيد بن سفيان **باب حدثنا بشر بن هلال الصواف نا** ...
 الوارث بن سعيد عن يونس عن الحسن عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد درهم هذا حديث حسن غريب من هذه الوجه وقد روي من غير هذا الوجه عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذا او طول **باب حدثنا سويد بن نصر** نا عبد الله بن المبارك عن زكريا بن ابي ناذر عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن ابن كعب بن مالك الانصاري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذبا ن جانح ان ارسل في عثم بافسد لها من حوصل المرعى على الله والشرف لزينه هذا حديث حسن صحيح ويروي في هذا الباب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح اسناده

سنوفا

العرض) بفتح الملهة والمراد تضاد محبة قال الحافظ اما عن في سببية واما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشارة على ما يقابل الجهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه وقال ابو عبد الرحمن العرض لا متعة وهو ما سوس الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عرض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظ في الدنيا قال ثعلب يزيد وعرض الدنيا وقال لان ما تم عرض مثله ياخذ به ولكن الغنى غنى النفس قال ابن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقع بما اوتي فهو يجتهد في الاذنياد ولا يبالي من اين ياتيه فكانه فقيرا لثقل حرصه واما حقيقة الغنى غنى النفس فهو من استغنى بما اوتي وقنع به ورضى له يحص على الاثر ياد والحق في الطلب فكانه غنى وقال القرطبي معنى الحديث ان الغنى النافع والعظيم والمدح هو غنى النفس ديانته اذ استغنت نفسه كفت عن المطامع فغرت وعظمت وحصل لها من الخطة والذخاثة والشرف المدح اكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقيرا للنفس لحرصه في بره في خا اهل الامور وحاسر الافعال المرارة همته ونحوه ويكمن يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير واخذ من كل ذليل والحاصل ان النصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه لا يحوص على الاذنياد لغاير حاجة ولا يلحق الطلب لا يلحق في السؤل بل يرضى بما قسم الله له فكانه واجدا بما اوتى والنصف بفقير النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما اعطى بل هو باذل في طلب الاذنياد من اي وجه امكنه ثم لا اذاته المطول حزن واسف فكانه فقير من المال لانه لم يستغن بما اعطى وكانه ليس غنى غنى النفس انما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لامر الله الذي عند الله خاير وابق فهو عرض عن الحرص والطلب واما حسن قول القائل غنى النفس بايكفيك من سد حاجة فان زاد شيئا عاد ذلك الغنى فقرا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واتخذ احدوا الشيخان وابن ماجه **باب ما جاء في اخذ المال بحقه** **قوله** (سمعت خولة بنت قيس بن فهر بن قيس بن ثعلبة الانصاري صحبا بية لها حديث كذا في التقريب وقال في تقييد التهذيب في ترجمته روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الدنيا خضرة حلوة الحديث وعنه ابو الوليد سنوفا وغيره قال عبيد بن خلت على ام محمد وكانت عند حمزة وتزوجها بعد رجل من الانصار انتهى **قوله** (خضرة) بفتح فكسر حلوة بضم الحاء وسكون اللام قال الحافظ في الفتح معناه ان صوتة الدنيا حسنة موزونة والعرب تسمي كل شئ مشرقا ناضرا خضرو قال ابن الانباري قوله المال خضرة حلوة ليس هو صفة المال فانها لثوب للتشبيه كانه قال المال البقلة الخضراء الحلوة والتا في قوله خضرة وحلوة باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او على معنى فائدة المال اي ان الحياة به او العيشة او ان المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها قال الله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقد وقع في حديث ابي سعيد ايضا الخبز في السنن الدنيا خضرة حلوة فيتوافق الحديثان ويحتمل ان تكون التا فيهما للبا لغنة من اصابه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال (ورب متخوض) اي متسارع ومتصرف قال في الجمع اصل الخوض المشي في الماء وتخويك ثم استعمل في التليس بالامر والتصرف فيه اي بمتصرف في مال الله بما لا يرضاه الله اي يتصرفون في بيت المال ويستبدون بمال المسلمين بخير قسمة وقيل هو الخليل في تحصيله من غير وجه كيف امكن انتهى فمما اشادت نفسه اي فيما احبته والتذت به (ليس له) اي جزاء يوم القيمة الا النار) اي خول جهنم وهو حاكم مرتب على الوصف المناسب هو الخوض في مال الله تعالى فيكون مشعرا بالعلية وهذا حديث حسن صحيح الاستغناء عن الناس وهم السؤل بلا ضرورة قال القرظي رحمه الله مثل المال مثل الحياة التي فيها تريا نافع وسم ناقع فان اصابها العارف الذي يجتهد عن شرها ويعرف استخراجه ترياها كان نعمة وان اصابها الغبي فقد لقي البلاء المهلك انتهى وتوضيحه ما قاله عارفان الدنيا كالحيات فكل من يعرف رقيتها يجوز له اخذها والا فلا فقيل وما رقيتها فقال ان يعرف من اين يخذها وفي اين يصرفها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد **قوله** (ابو الوليد اسمه عبيد سنوفا) وفي بعض النسخ سنوفا قال في القاموس سنوفا كهيولى لقب عبيد المحدث او اسم والده انتهى قال في التقريب عبيد سنوفا بفتح الملهة وضم النون ويقال ابن سنوفا ابو الوليد المدني وثقه العجلي من الثالثة انتهى **باب** **قوله** (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينا العبد مولا ام ابو عبيد البصري ثقة فاضل ورع من الخامسة **قوله** (لعن عبد الدينار) اي طرد وابعد طالبه الحرص على حقه القائم على حفظه فكانه لذلك خادمه وعبد وقال الطيبي خص العبد بالذكر لثبوته بانعامه في حجة الدنيا وشهرتها كلامه الذي لا يجد خلاصا ولا يقبل مالك الدينار ولا جامع الدنيا لان الذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة وقال غيره جعله عبد لهما لشغفه وحرصه فمن كان عبد لله ليرصد في حقه اياك تعبد فلا يكون من النصف بذلك صدقيا لعن عبد الدرهم خصا بالذم لانها اصل اموال الدنيا وحطامها **قوله** (وقد روي من غير هذا الوجه عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرج البخاري في الجهاد والفرار والقتل في الجهاد لعن عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط الحديث) **باب** **قوله** (عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة) الانصاري المدني وهو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ويقال ابن محمد بدل عبد الله ومنهم من ينسبه

هذا الحديث

اذ ادعاني هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في البر والالتزام **حل ثنا** موسى بن عبد الرحمن الكندي الكوفي في نازيد بن الخطاب بن معاوية بن صالح ثني عبد الرحمن بن يحيى بن تقي بن
 الحضرمي عن ابيه عن الثوراس بن سمعان ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والالتزام فقال النبي صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق والالتزام ما حازك في نفسك ركعت ان يطعم
 الناس عليه **حل ثنا** ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن مهدي بن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن نوح انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن البر والالتزام فقال النبي صلى الله عليه وسلم
حل ثنا احمد بن محمد بن عيسى بن هاشم بن جعفر بن برقان بن ابي بصير بن ابي عبد الله بن ابي عمير بن ابي رباح عن ابي مسلم الخولاني ثني معاوية بن جبير قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول قال الله عز وجل الخائفون في جلالهم من نور عظيم النبيون والشهداء وفي الباب عن ابي الدرداء بن مسعود وعبد الله بن الصامت وابو مالك الاشعري

طرق حديث صفوان بن عسال عن ابي بصير بن ابي عمير بن ابي رباح عن ابي مسلم الخولاني ثني معاوية بن جبير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل الخائفون في جلالهم من نور عظيم النبيون والشهداء وفي الباب عن ابي الدرداء بن مسعود وعبد الله بن الصامت وابو مالك الاشعري
 طريق حديث صفوان بن عسال عن ابي بصير بن ابي عمير بن ابي رباح عن ابي مسلم الخولاني ثني معاوية بن جبير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل الخائفون في جلالهم من نور عظيم النبيون والشهداء وفي الباب عن ابي الدرداء بن مسعود وعبد الله بن الصامت وابو مالك الاشعري
 بين قولهم ودرجاته في تلك الحجة الى من افقتهم وفي حديث علي حجة الصالحين والاختيار رجاء الحاق بهم والخالص من النار قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه النسائي وصححه ابن
 خزيمة **باب** في حسن الظن بالله تعالى قوله (عن جعفر بن برقان) بضم الجيم وسكون الراء بعدها قاف الكلابي كنيته ابو عبد الله الرقي صدق فيهم في حديث الرهري من
 السابعة عن يزيد بن ابي عمير في التقريب يزيد بن الاحم واسمه عمر بن عبد بن معاوية الكلابي ابو عوف كوفي نزل الرقة وهو ابن اخت ميمونة ام المؤمنين يقال له روية ولا شئت
 وهو ثقة قوله (ان اعتمدت علي في) اي انا اعتمدت علي حسب ظنه في واقعه ما يتوقفه من خير او شر المراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف عن الظن بالله بقوله عليه الصلوة
 والسلام لا يموت احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز ان يراد بالظن اليقين والمعنى ان عند يقينته في عمله بان مصيره الى حسابته على وان ما قضيت به له او عليه من خير او شر
 مرد له الا معظما منعت الامانة لما اعطيت قاله الطبري في القري في المفهم قيل معنى ظن عبد في ظن الاجابة عند الدعاء ووطن القبول عند التوبة ووطن الخفة عند الاستغفار
 ووطن الجحامة عند فعل العبادات لشرطها تسكنا بصدق وعدة قال ويؤيد قوله في الحديث الاخر ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال ولذلك ينبغي للزمان يجتهد في القيام بما عليه
 موقن بان الله يقبله ويغفر له لانه وعد بذلك وهو لا يخلف البيعة فان تقعد او ظن ان الله لا يقبلها وانها لا تنفعه فهذا هو اليأس من رحمة الله وهو من الكبار ومن مات
 على ذلك وكل الى ما ظن كما في بعض طرق الحديث المذكور فليظن في عيبك ما شاء قال اما ظن الغفرة مع الاصرار وذلك محض الجهل والغررة وهو يجر الى مذهب المرجئة وانا معاذ الله اذ ادعاني اي
 بعلي وهو قوله اني محكم اسمع واري قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه **باب** ماجاء في البر والالتزام قوله (عن الثوراس) بتثنية الواو
 ثم همله بن سمعان بفتح السين وكسرها ابن خالد الكلابي والانساري صحابي مشهور سكن الشام قوله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق) اي اعظم خصاله او البر كله مجمل (حسن الخلق)

اي مع الخلق قال الترمذي في شرح مسلمة قال العلماء البر يكون بمحض الصلة ومعنى اللطف في البرقة وحسن الصحبة والعشرة ومعنى الطاعة وهذا الامر هو جامع حسن الخلق وقال الطبري قيل
 فسأل في الحديث يعان شق ففسره في موضع ما اطانت اليه النفس والحان اليه القدر ففسره في موضع بالامان وفي موضع بما يقربك الى الله وهذا حسن الخلق ومنه حسن الخلق بل احتمال
 الاذي وقلة الغضب بسط الوجه وهدايا الكلام وكلها متقاربة في المعنى والالتزام ما حازك في نفسك اي تجرد فيها وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك و
 خوف كونه تديا وقيل يعني التزم ما اشر فحبه في قلبك او ترد في قلبك ولم ترد ان تظهره كونه قبيحا وهو المعنى بقوله (وكرهت ان يطعم الناس عليه) اي اعياهم واما ثلهم اذ الجسد
 ينصرف الى الكامل وذلك لان النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها فاذا كرهت الاطلاع على بعض فعالها فهو غير ما تقرب به الى الله وغير ما اذن الشرع فيه وعلمانه لا خافية و
 لا يبرهوا اذا اثم وشر قوله (هذا حديث صحيح حسن) واخرجه البخاري في الادب المفرد ومسلم في البر والصلة **باب** ماجاء في البر والالتزام اي في ذات الله وجهته لا يشوبه الربية
 والهوى وفيها كما في قوله تعالى والذين جاهاه اذنا قوله (ان الذين هاشم) الكلابي ابو سهل الرقي نزيل بغداد ثقة من السابعة راجع بن ابو مرزوق الرقي ثقة فاضل من
 السابعة قوله (التي اوتوا في جلال) اي لجل اجلاله وتعظيمه يعظم النبيون والشهداء قال القاري بكسر الهمزة من الغبطة بالكسر هي تفرقة على ان يتحول عن صاحبها
 بخلاف الحسد فانه تفرقها عن صاحبها فالغبطة في الحقيقة تعابرة عن حسن الحال كذا قيل وفي القاموس الغبطة حسن الحال والسرة فغبتها الحقيقي مطابق للمعنى اللغوي بمعنى
 الحديث يستحسن احوالهم الانبياء والشهداء قال ويؤيد انزل الاشكال الذي تحريفه العلماء وقال القاضى كل ما يتحلى به الانسان او يتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله منزلة
 لا يتشارك فيه صاحبه ممن لم يتصف بذلك وان كان له من نوع اخر ما هو ارفع قد اذ اعز خزا في غبطه بان تيمنى ويحسان يكون له مثل ذلك مضمونا الى ما له من المراتب الرفيعة
 والمنار الشريفة وذلك معنى قوله يعظم النبيون والشهداء فان الانبياء قد استغفروا فيما هو اعلى من ذلك من عزة الخلق واطهار الخلق واعلاء الدين وارشاد العامة والخاصة
 الى غير ذلك من كليات اشغلتهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بتجوتها والشهادة وان نالوا رتبة الشهادة وفاضوا بالقدرة الكبر فلعلم لم يعاملوا مع الله
 معاملة هؤلاء فاذا رويهم يوم القيمة في منازلهم وشاهدوا اقربهم وكلامهم عند الله ودوا وكانوا انما من خصالهم فيكونون نجما معينين بين الحسنين وفاضرين بالمرتبين وقيل انه
 لم يقصد ذلك الى ثبات الغبطة لهم على حال هؤلاء بل بيان فضلهم وعلو شأنهم وارتفاع مكانهم وتقربها على كد وجهه وابلغه والمعنى ان حالهم عند الله يوم القيمة بمثابة
 لغبط النبيون والشهداء اي منذ مع جلاله قد هم ونبهتهم امرهم حال غيرهم لغبطهم قوله (وفي الباب عن ابي الدرداء بن مسعود وعبد الله بن الصامت وابو مالك الاشعري
 وابو هريرة) اما حديث ابي الدرداء فاخرجه الطبراني باسناد حسن واما حديث ابن مسعود فاخرجه الطبراني في الاوسط واما حديث عبد الله بن الصامت فاخرجه احمد بن
 حنبل واما حديث ابي مالك الاشعري فاخرجه احمد وابو يعلى باسناد حسن والحاكم وقال صحيح الاسناد ذكر المنذر في احاديثه هو لا الصحابة في ترغيبه واما حديث ابو هريرة فاخرجه

اي مع الخلق قال الترمذي في شرح مسلمة قال العلماء البر يكون بمحض الصلة ومعنى اللطف في البرقة وحسن الصحبة والعشرة ومعنى الطاعة وهذا الامر هو جامع حسن الخلق وقال الطبري قيل
 فسأل في الحديث يعان شق ففسره في موضع ما اطانت اليه النفس والحان اليه القدر ففسره في موضع بالامان وفي موضع بما يقربك الى الله وهذا حسن الخلق ومنه حسن الخلق بل احتمال
 الاذي وقلة الغضب بسط الوجه وهدايا الكلام وكلها متقاربة في المعنى والالتزام ما حازك في نفسك اي تجرد فيها وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك و
 خوف كونه تديا وقيل يعني التزم ما اشر فحبه في قلبك او ترد في قلبك ولم ترد ان تظهره كونه قبيحا وهو المعنى بقوله (وكرهت ان يطعم الناس عليه) اي اعياهم واما ثلهم اذ الجسد
 ينصرف الى الكامل وذلك لان النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها فاذا كرهت الاطلاع على بعض فعالها فهو غير ما تقرب به الى الله وغير ما اذن الشرع فيه وعلمانه لا خافية و
 لا يبرهوا اذا اثم وشر قوله (هذا حديث صحيح حسن) واخرجه البخاري في الادب المفرد ومسلم في البر والصلة **باب** ماجاء في البر والالتزام اي في ذات الله وجهته لا يشوبه الربية
 والهوى وفيها كما في قوله تعالى والذين جاهاه اذنا قوله (ان الذين هاشم) الكلابي ابو سهل الرقي نزيل بغداد ثقة من السابعة راجع بن ابو مرزوق الرقي ثقة فاضل من
 السابعة قوله (التي اوتوا في جلال) اي لجل اجلاله وتعظيمه يعظم النبيون والشهداء قال القاري بكسر الهمزة من الغبطة بالكسر هي تفرقة على ان يتحول عن صاحبها
 بخلاف الحسد فانه تفرقها عن صاحبها فالغبطة في الحقيقة تعابرة عن حسن الحال كذا قيل وفي القاموس الغبطة حسن الحال والسرة فغبتها الحقيقي مطابق للمعنى اللغوي بمعنى
 الحديث يستحسن احوالهم الانبياء والشهداء قال ويؤيد انزل الاشكال الذي تحريفه العلماء وقال القاضى كل ما يتحلى به الانسان او يتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله منزلة
 لا يتشارك فيه صاحبه ممن لم يتصف بذلك وان كان له من نوع اخر ما هو ارفع قد اذ اعز خزا في غبطه بان تيمنى ويحسان يكون له مثل ذلك مضمونا الى ما له من المراتب الرفيعة
 والمنار الشريفة وذلك معنى قوله يعظم النبيون والشهداء فان الانبياء قد استغفروا فيما هو اعلى من ذلك من عزة الخلق واطهار الخلق واعلاء الدين وارشاد العامة والخاصة
 الى غير ذلك من كليات اشغلتهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بتجوتها والشهادة وان نالوا رتبة الشهادة وفاضوا بالقدرة الكبر فلعلم لم يعاملوا مع الله
 معاملة هؤلاء فاذا رويهم يوم القيمة في منازلهم وشاهدوا اقربهم وكلامهم عند الله ودوا وكانوا انما من خصالهم فيكونون نجما معينين بين الحسنين وفاضرين بالمرتبين وقيل انه
 لم يقصد ذلك الى ثبات الغبطة لهم على حال هؤلاء بل بيان فضلهم وعلو شأنهم وارتفاع مكانهم وتقربها على كد وجهه وابلغه والمعنى ان حالهم عند الله يوم القيمة بمثابة
 لغبط النبيون والشهداء اي منذ مع جلاله قد هم ونبهتهم امرهم حال غيرهم لغبطهم قوله (وفي الباب عن ابي الدرداء بن مسعود وعبد الله بن الصامت وابو مالك الاشعري
 وابو هريرة) اما حديث ابي الدرداء فاخرجه الطبراني باسناد حسن واما حديث ابن مسعود فاخرجه الطبراني في الاوسط واما حديث عبد الله بن الصامت فاخرجه احمد بن
 حنبل واما حديث ابي مالك الاشعري فاخرجه احمد وابو يعلى باسناد حسن والحاكم وقال صحيح الاسناد ذكر المنذر في احاديثه هو لا الصحابة في ترغيبه واما حديث ابو هريرة فاخرجه

وابهريرة هذا حديث صحيح واوبوسد الحولان له عبد الله بن ثوب **حلتنا الاضارى** ما عن مالك عن جيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابهريرة
او عن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الاظله امام عادل وشاب نشأ بعبادة الله رجل كان قلبه معلقا بالمسجد اذا خرج
منه حتى يعثر اليه رجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وتفرقا ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل اعطته ذات حسب مجال فقال انى اخاف الله عز وجل ورجل
تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه هذا حديث صحيح وهكذا روى هذا الحديث عن مالك بن انس من غير وجه مثل هذا وشك فيه قال عن
ابهريرة او عن ابى سعيد عبد الله بن عمرو واوه عن جيب بن عبد الرحمن ولم يشك فيه فقال عن ابهريرة **حلتنا اسوار بن عبد الله العنبرى** وعمر بن المتنى قال
سليد بن مرفوع ان الله تعالى يقول يوم القيمة ابن المتحابين بجلالي اليوم اظلم ظلماتي يوم لا ظل الاظلى وله احاديث اخرى في هذا الباب قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه مالك و
احمد والطبراني والحاكم والبيهقي بلفظ قال الله تعالى وجبت محبة المتحابين في المتحابين في المتحابين في المتحابين في قوله (وابوسد الحولان) الراهد الشامى راسمه
عبد الله بن ثوب بن ميمون المثناة رفح الراود بها من حديثه قال في التقريب وقيل باشباع الواو وقيل ابن اوتوب وزن احمد ويقال ابن عوف واوبن مشكم ويقال اسمه يعقوب بن عوف ثقة
عابد من الثانية رجل الى النخوصى الله عليه فلم يدركه وعانوا الى نهر يزيد بن معاوية قوله (حلتنا الاضارى) هل اسحاق بن موسى الخطمي ابو موسى المدنى وعمر حفص بن عاصم بن عمر
ابن الخطاب العمري ثقة من الثالثة قوله (سبعة) اى سبعة اشخاص (يظلهم الله) اى يظلهم في ظله قال عياض اضافة الالف الى الله اضافة الى كل ظل فهو ملكه قال الخطمي
في الفتح وكان حقه ان يقول اضافة لتعريف يحصل امتيا هذا على غيره كما قيل للكعبة بيت الله مع ان المسجد كلها ملكه وقيل المراد بظله كرامته وحمايته كما يقال فلان في ظل
الملك وهو قول عيسى بن دينار وهو عياض وقيل المراد ظل عرشه ويرى عليه جند يسلمان عند سعيد بن منصور باسناد حسن سبعة يظلهم الله في ظل عرشه من كرامته قال
واذا كان المراد ظل العرش استلزم ما ذكر من كونهم في كف الله وكرامته من غير عكس فهو راجح وبه جزم القرطبي ويؤيده ايضا تقييد ذلك بيوم القيمة كما صرح به ابن المبارك في روايته
عن عبيد الله بن عمرو وهو عند المصنف في كتاب الحدود قال وبهذا يندفع قول من قال المراد ظل طوبى وظل الجنة لان ظلهما انما يحصل لهما بعد الاستقرار في الجنة ثم ان ذلك مشترك
لجميع من يدخلها والسياق يدل على امتياز اصحاب الخصال المذكورة فيرجح ان المراد ظل العرش وروى الترمذي في حقه من حديث ابى سعيد مرفوعا احب الناس الى الله يوم القيامة و
اقربهم منه مجلسا امام عادل انتهى (امام عادل) قال الحافظ المراد به صاحب لولاية العظمى ويطبق به كل من ولي شيئا من امور المسلمين فعلى فيه ويؤيد كرواية مسلم من حديث عبد الله
ابن عمرو رغبة ان المقسطين عند الله على مناب من نوعين الرهان الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما اولوا قال واحسن ما فسر به العادل انه الذى يتبع امر الله بوضع كل شئ في موضعه
من غير افرط ولا تقريط وقدمه في الذكر العمى والنفع به وروى شاب مخلص الشاب كونه مظنة غلبة الشهوة لما فيه من قوة الباعث على متابعة الحق فان ملازمة العبادة مع ذلك اشد
وادل على غلبة التقوى (نشأ) اى نما وترى بعبادة الله) اى لا في معصيته فجوزى بظل العرش لدفع حراسة نفسه عن مخالفة ربه ورجل كان قلبه معلقا بالمسجد) وقى
رواية الشيخين ورجل قلبه معلق بالمسجد قال الحافظ ظهروا انه من التعليق كانه شبهه بالشئ المعلق في المسجد كالتقديس مثلا اشارة الى طول الملازمة بقلبه وان كان
جسدا خارجا عنه ويدل عليه رواية الجوزقي كما نقله معلق في المسجد ويحتمل ان يكون من العلاقة وهو شدة الحب يدل عليه رواية احمد معلق بالمسجد وكذا رواية سليمان
من جهار اذا خرج منه اى من المسجد حتى يعثر اليه لان المؤمن في المسجد كالمسك والماء والمنافق في المسجد كالحديد في القفص (ورجلان) مثلا رجايا يتشديد
الباء واصله تحابيا او اشتركا في جنس المحبة واحب كل منهما الاخر حقيقة لا اظها را فقط (رقى الله) اى الله اوفى مرضاته (فاجتمعا على ذلك) اى على الخفي الله ان اجتمعا و
تفرقا اى ان تفرقا يعنى يحفظان الحب في الحضور والغيبة وقال الحافظ والمراد انهما اذا على المحبة الدينية ولم يقطعها بعارض دنيوى سواء اجتمعا حقيقة ام لا حتى فرق
بينهما الميت تشبيه عدت هذه الخصلة واحدة مع ان متعلقيها اثنان بل المحبة لا تتعدد الا باتنين او ما كان المتحابان بمعنى احد كان علاجهما مغنيا عن عدل الخولان الذين
عن الخصال لا عد جميع من تصف بها ورجل ذكر الله) اى يقيه من التذكار ولبسا نه من الذكر خاليا) اى من الناس او من الرياء او مما سوا الله (ففاضت عيناه) اى فاضت الدموع
من عينيه واسند الفيض الى العين مبالغة كانهما التي فاضت روجل دعتة) امرأة الى الزنا بها (ذات حسب) قال ابن الملك الحسب ما يعال الانسان من مفاخر ابيه و
قبل الخصال المحمودة له وكرامته (فقال انى اخاف الله عز وجل) الظاهر انه يقول ذلك بلسانه اما ليزجرها عن الفاحشة وليعتدل اليها ويحتمل ان يقوله بقلبه قاله عياض قال القرطبي
انما يصد ذلك عن شدة خوف من الله تعالى ومتين تقوى حيا ورجل تصدق بصدقة نكرها ليشتمل كل ما تصدق به من قليل وكثير وظاهرة ايضا تشمل المندوبة والمفروضة لكن
نقل النووي عن العلم ان اظهار المفروضة اولى من اخفاها واخفاها قال ابن الملك هذا عمول على التطوع وكان اعلان الزكاة افضل (حقوا تعلم) بقوله الميم وقيل بضمها شماله ما تنفق
يمينه) قيل فيه حذف اى لا يعلم من بشماله وقيل يراى بالباغة في اخفاها وان شماله لوتعليلها علمتها قال الحافظ في الفتح وقد نظم السبعة العلامة ابوشامة عبد الرحمن بن اسمعيل فقال
سعد وقال النبي المصطفى ان سبعة يظلهم الله الكرم بظله بحسب عفيف ناشئ متصدق به وباك مصلا والامام بعد الله ووقع في صحبه مسلم من حديث ابى اليسر مرفوعا من نظر
محسرا او وضع له اظله الله في ظله يوم لا ظل الاظله وهاتان الخصلتان غير السبعة الماضية وقد علم ان العدد المذكور لا مفهوم له وقد تتبع الحافظ فوجد خصلا اخرى غير الخصال المذكورة
واوردتها في جزء سماه معرفة الخصال الموصلة الى الظلال **قول** هذا حديث صحيح واخرجه مالك في موطأه ومسلم في صحيحه **قوله** وهكذا روى هذا الحديث عن مالك بن انس
من غير وجه مثل هذا وشك فيه وقال عن ابهريرة او عن ابى سعيد وكذلك اخرجه مالك في موطأه بالمشك وكذلك اخرجه مسلم من طريق مالك (وعبيد الله بن عمرو واوه عن جيب

محمد بن عثمان الكوفي نا عبد الله بن موسى عن سالم الخياط عن الحسن بن ابرهيرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نختوف في افواه المداحين المتراب هذا خلد غريب من خلد ابرهيرة باب ما جاء في صحبة المؤمن حدثنا اسويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح نا سالم بن عجلان ان الوليد بن قيس الجعفي اخبره انه سمع ابا سعيد الخدري قال قال سالم عن ابي الهيثم عن ابي سعيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحبوا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا اتقوا هذا خلد انما تعرفه من هذا الوجه يا رب في الصبر على البلاد **حل ثنا** قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب سعد بن سنان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبدة الخيرة عجز له العقوبة في الدنيا واذا اراد بعبدة الشرا منكم عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة وبهذا الاستناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عظم الجزاء مع عظم العباد وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **حل ثنا** اعمش بن عجلان نا ابو داود نا شعبة عن اعمش قال سمعت فيكون مجازا وقد يفرح المرح به وربما كان ظالما فيصعب باذخ السر عليه ولما المرح فيحدث فيه كبرا وعجايبا وقد يفرح فيفسد العمل **قوله** وفي الباب عن ابرهيرة اخبره الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم والبخاري في الادب المفرد وابو داود ابن ماجه كذا في المراجعة **قوله** (رواه مجاهد عن ابي عمير) اصح لان حبيبة ابي ثابت الذي رواه عن مجاهد ثقة فقيه جليل واما يزيد بن ابي زياد الذي رواه عن مجاهد عن ابن عباس فهو ضعيف كبره تغير وصار يتلقن **قوله** (حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة الكوفي ثقة من الحادية عشرة عن سالم بن عبد الله الخياط المصري نزول مكة وهو سالم موطا عكاشة وقيل هما اثنان صدق سمي المحظ من السادة **قوله** امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نختوف) ائتمري **قوله** (هذا حديث غريب من حديث ابرهيرة) وهو منقطع لان الحسن لم يسمع من ابرهيرة شيئا **باب** ما جاء في صحبة المؤمن **قوله** (نا سالم بن عجلان) بفتح حجة وسكن تحتية الجعفي المصري ليس به باس من السابعة (ان الوليد بن قيس) بن الاخرم الجعفي) بضم المثناة الفوقية ويجوز فتحها وكسرها وسكن مثناة تحت فمحاولة وشدية ياء في الاخر من نسو التجيد بن ثوبان بن سليم مقبول من الخامسة وقال في تهذيب التهذيب ترجمته روى عن ابي سعيد اذ عن ابي الهيثم عن ابي سعيد اتمري **قوله** (قال سالم عن ابي الهيثم عن ابي سعيد) وسياق سند ابرهيرة هكذا حدثنا عمر بن عون نا ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن سالم بن عجلان عن الوليد بن قيس عن ابي سعيد اذ عن ابي الهيثم عن ابي سعيد **والحاصل** انه وقع الشك لسالم بن عجلان في ان الوليد بن قيس حدثه عن ابي سعيد بلا واسطة او حدثه عن ابي الهيثم عن ابي سعيد **قوله** (لا تصاحبوا مؤمنا) اي كملابلا مكلما او المراد منه النهي عن مصاحبة الكفار والمنافقين لان مصاحبتهم مضرة في الدين فالمراد بالمؤمن جنس المؤمنين (ولا ياكل طعامك الا اتقى) اي متورع يصرف قرة الطعام الى عبادة الله والنهي عن سلب التقى في الحقيقة منذ الى صاحب الطعام فهو من قبيل لا اربيتك ههنا فالمنع لا تطعم طعامك الا اتقيا قال الخطابي هذا انما جاء في طعام الدعوة ودون طعام الحاجة في ذلك انه تعا قال ويظهر من الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراهم كانوا كفارا غير مؤمنين واما احذ عن صحبة من ليس يتقى فخرج عن مخالفة ومواكلته لان الطاعم ترفع الالفة والمخوة في القلوب قال الطيبي ولا ياكل نول غير التقى ان ياكل طعامه والمراد بهيه عن ان يتعرض لما لا ياكل التقى طعامه من كسب الجلام وتعالج ما يفر عنه التقى فالمنع لا تصاحب الا مطيعا ولا تخال الا تقيا انتهى قال القاري هو في غاية من البها غير انه لا يستقيم وجهه لغير الصواب فاقد مناه **قلت** الامر كما قال القاري **قوله** (هذا حديثنا ما تعرفه من هذا الوجه) واخرجه احمد وابو داود والدارمي ابن جابر والحاكم وسكت عنه ابو داود والترمذي وقال المناوي سائده صحيحة **باب** في الصبر على البلاد **قوله** (عن سعد بن سنان) قال في التقريب سعد بن سنان يقال سنان بن سعد الكندي المصري وصوب لثاني البخاري ابن يونس صدق له افراد من الخامسة **قوله** (اذا اراد الله بعبدة الخيرة عجز) بالشددين اي اسرع ربه العقوبة) اي لا يتلا بالاكراه في الدنيا) يخرج منها وليس عليه ذنب من فعل ذلك معه فقد عظم اللطف به والمنة عليه (امسك) اي اخر عنه) ما يستخذه من العقوبة (بذنبه) اي بسببه (حق يوافي به يوم القيمة) اي حتى ياتي العبد بذنبه يوم القيمة قال الطيبي يعني لا يجازيه بذنبه حتى يوافي في الاخرة متورفا للذوب وايقها فيستوفي حقه من العقاب **قوله** (ان عظم الجزاء) اي كثرته (مع عظم البلاد) بكسر الهاء وفتح الظاء فيها ويجوز ضمها مع سكن الظاء من ابتلاءه اعظم جزاءه اعظم (ابتلاهم) اي اختبهم بالحن والرياء (فمن رضي) اي بما ابتلاه به (فله الرضى) منه ثوابا وجزيل الثواب (ومن سخط) بكسر الخاء وكراهه بل الله وفتح ولم يرض بقضائه (فله السخط) منه تعالى واليم العذاب من يعمل سوءا يجزيه و المقصود الخت على الصبر على البلاد بعد وقوعه الترغيب وطلبه للنوع **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) الظاهر ان الترمذي حسن الحديث الثاني ولم يحكم على الحديث الاول بشئ مع انه ايضا حسن عندنا لان سندهما واحد وذكر السيوطي الحديث الاول في الجامع الصغير وعراه الى الترمذي الحاكم ذكر الحديث الثاني فيه ايضا وعراه الى الترمذي ابن ماجه في كتابه في الترغيب قال رواه ابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن غريب **قوله** (سمعت ابا داود يحدث يقول) كذا في بعض النسخ ولم يقع في بعضها لفظ يحدث وهو الظاهر **قوله** (ما رايت الوجع) قال الحافظ في الفتح المراد بالوجع المرض والعرب تسمى كل وجع مرضا انتهى (منه) اي من الوجع (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي ما رايت احدنا من رجاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه **قوله** (اي الناس اشهد) اي اكثر واصعب (بلاد) اي محنة ومصيبة (قال الانبياء) اي هم اشهدوا لابلانهم يتلذذون بالبلاد كما يتلذذون غيرهم بالنساء ولا تفهم لولم يبتلوا التوهم فيهم الا لوهية وليتوا على الامة الصابر على البلية ولا من كان شديدا كان اشد تضرعا والتجاء الى الله تعالى رقم الامثل فالامثل قال الحافظ الامثل افضل من المثالة والجمع امثال وهم الفضلاء وقال ابن الملك اي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعني من هو اقرب الاله بلادا (اشد ليكن ثوابه اكثر قال الطيبي ثم في اللذات في الرتبة والفاء للتعاقب على

رضي له

الذي روى عن ابوه برة اسمه سلمان الاشجعي مؤخره الاشجعي وهو الكوفي حدثنا اسويد بن نصرنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن الرهري عن عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا هذا حديث صحيح وقد روى من غير وجه عن سفيان بن عبد الله الثقفي حدثنا ابو عبد الله محمد بن ابي ثعلب البغدادي صاحب احمد بن حنبل ثنا علي بن حفص نا ابراهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن دينا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب ان بعد الناس من الله القلب لقا سوج حدثنا ابو بكر بن ابي النصر ثني ابراهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن دينا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله بهذا الحديث هذا حديث صحيح لا يرفعه الا محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن حاطب حدثنا احمد بن زبير بن ابي رواد وغيره واحد قالوا نا محمد بن يزيد بن خنيس الكوفي قال سمعت سعيد بن حسان المخزومي قال حدثني ام صالح عن صفية بنت شيبة عن ام جيبية زوج النبي صلى الله عليه وآله عن النبي صلى الله عليه وآله قال كلام ابن ادم عليه كاله الا امر بمعرفه ونوع عن المنكر وذكر الله هذا حديث حسن غير كراهه الامم حديث محمد بن يزيد بن خنيس باب حدثنا محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن حاطب عن عبد الله بن دينا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال كلام ابن ادم عليه كاله الا امر بمعرفه ونوع عن المنكر وذكر الله فخرجوا الترمذي في هذا الباب اما حديث ابن عباس فليظن من اخرج قوله (وهذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري في كتاب الرقاق وفي كتاب الجهادين قوله (ومن قاله الله شرا ما بين الحية وشرا بين رجلية) اراد شرا لانه وفرجه ورجل الجنة اي بغير عذاب اومع السابقين قوله (وهذا حديث حسن صحيح) قال المندري في الترغيب بعد كره هذا الحديث رواه الترمذي حسنه وابن حبان في صحيحه ورواه ابن ابي الدنيا الا ان قال من حفظ ما بين الحية انتهى قوله (رواه ابن حاتم الذي روى عن سهل بن سعد هو ابو حازم الراهد مديني واسمه سلمة بن بيار قال في الترمذي سلمة بن دينا ابو حازم الاخرج القادر المدني القاص مولد لاسق بن سفيان ثقفا عبد من الخامسة رواه حازم الذي روى عن ابى هريرة اسمه سلمان الاشجعي الخ تقدم ترجمته قوله (عن عبد الرحمن بن ماعز) قال في الترمذي عبد الرحمن بن ماعز ويقال ماعز بن ماعز عن عبد الرحمن بن ماعز في الثالثة روى عن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفي صحابي وكان عاملا عمر على الطائف قوله (حدثني ابا عبد الله محمد بن ابي ثعلب البغدادي) هو لفظ جامع لجميع الامم والرواه فان لم يترك امر او فعل منها فقد عدل عن الطريق المستقيمة حتى يتوب منه ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فان من رضوا به ربنا يودى مقتنيات الربانية ويحقق مرضاهه ويشكر نعماته (ما اخوف ما تخاف علي) ما الاولى استفهامية مبتدأ خبره اخوف هو اسم تفضيل بنى له فعول نحو اشهد والوم واشغل والثانية مضاف اليه اخوف هي موصولة والعايد محمد وفاي اي شي اخوف اشياء تخاف منها علي وقال الطبري ما في متخاف يجوز ان تكون موصولة او موصوفة وان تكون مصدرة على طريقة جده وحين جنونه وخشيت خشيت فرأى اي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلسان نفسه الباء انذارة لزيد التعديرة ثم قال هذا هو مبتدأ او خبر والمعنى هذا اكثر خوفي عليك منه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ماجه و ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد كما في الترغيب قوله (حدثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن اسمعيل بن ابي شجاع) يمثله وجميم بالبغدادي اصله من الري صدوق من الحديث عشر (شاعلي بن حفص) اللذان في زيل بعد اصدق من التاسعة نا ابراهيم بن عبد الله بن الحارث بن حاطب الجمعي صدوق روى مراسيل من السابعة قوله لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فيه اشارة الى ان بعض الكلام مساح وهو ما يعنيه فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة اي سبب قسوة القلب وهو النبي عن سماع الحق والميل الى مخالطة اللغو وقلة الخشية وعدم التخشع والبكاء وكثرة الغفلة عن دار البقاء ورواه ابن عبد المناس من الله القلب لقا سواي اي صاحبه والقلوب يرا بعد قلوب الناس القلب لقا سواي وابد المناس من له قلب القاسي قال الطبري رحمه الله ويمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه كما قيل المرء باصغريه اي بقلبه ولما انه فلا يحتاج ان يدخل الموصول مع بعض الصلة قال تعالى ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة او أشد قسوة الآية و قال عز وجل الذين امنوا من قبلهم لذكرا له وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فحال عليهم الامل قد نكست قلوبهم قوله (ثني ابراهيم بن ماعز) اسمه هاشم بن القاسم ابن مسلم اللبني مولاهم بالبغدادي مشهور بكنيته ولقبه قصير ثقة ثبت من التاسعة قوله (هذا حديث غريب الخ) قال المندري في الترغيب بعد كره هذا الحديث رواه الترمذي والبيهقي وقال الترمذي حديث حسن غريب قوله سمعت سعيد بن حسان المخزومي الكوفي قاص اهل مكة صدق له اوهام من السادسة (حدثني ام صالح) بنت صالح لا يعرف حالها من السابعة عن صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدريه قاصه وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري المصريح بما عها من النبي صلى الله عليه وآله وانك لا تار قطن ادا كها كانا في الترمذي قوله (كلام ابن ادم عليه) اي ضربه ووباله عليه قبل يكتبه عليه كاله اي ليل يلفه نفع فيه ولا يكتب له ذكره تأكيد (الا امر بمعرفه) مما فيه نفع الغير مع الاداء الشرعية وادنى عن المنكر مما فيه موعظة الخلق من الامم النهائية وذكرا له اي ما فيه رضا الله من الادكار الالهية قال القاري ظاهر الحديث انه لا يظهر في الكلام نوع يباح للامام اللهم الا ان يحل على المبالغة والتأكيد في الزجر عن القول الذي ليس بسديد وقد يقال ان قوله كاله تفسير لقوله عليه لا شك ان المباح ليس له نفع في العقاب ويقال التقدير بكل كلام ابن ادم عليه كاله مستفحة له فيه الامم المذكورات واما لها فيوافق بقية الاحاديث المذكورة وهو مقتبس من قوله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدق او معروف او اصلاح بين الناس ويزيد نفع اضطرار المترشح في امر الساج انتهى كلام القاري قوله (هذا حديث غريب) وفي بعض النسخ حسن غريب واخرجه ابن ماجه والحاكم والبيهقي في شعب الايمان قال المندري في الترغيب رواه ثقافت في محمد بن يزيد كرام قريب لا يقرب وهو شيخ صالح انتهى (باب قوله) بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي صدق من التاسعة نا ابو العيس بن مغلته بن مصغرا اسمه عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي السعدي كوفي ثقة من السابعة (عن ابيه هو ابو جحيفة واسمه وهب بن عبد الله السعدي ويقال اسم ابيه وهب ايضا مشهور بكنيته ويقال له وهب الخيري صحابي معروف وصحبا عليا قوله (اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله بين سلمان واولادهم) اي جعل بينهما اخوة

ادق قال محمد بن عبد الرحمن بن ماعز

حسانته فان قديت حسناته قبل ان يقصن ما عليه من الخطايا اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار هذا حديث حسن صحيح حدثنا انا هناد ونصر بن عبد الرحمن الكوفي قالنا لما جازى عن ابي خالد يزيد بن عبد الرحمن عن زيد بن ابي نيسة عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اخيه عنده مظلة في عرض ومار فجاءه فاستخاه قبل ان يؤخذ وليس له دينار ولا درهم فان كانت له حسنة اخذ من حسناته وان لم تكن له حسنة حملوا عليه من سيئاتهم هذا حديث حسن صحيح وقد روى ابن النضر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثنا قتيبة ناعبد الغزيرين محمد بن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤذن الحقوقي الى اهلها حتى تقاد الشاة الجملاء من الشاة القرناء وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن ابي شيبة ابي هريرة حديث حسن صحيح باب حدثنا اسويد بن نصرنا ابن المبارك ناعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثني سليم بن عامرنا المقداد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة اذ نبتت الشمس من العباد حتى يكون قيد ميل او اثنين قال سليم بن عامر لا ادري اي اليلين عنى امسافة الارض ام اليل الذي يمشى به العين قال فصهرهم الشمس فيكون في العرق يقدرا اعمالهم فمنهم من ياخذ الى عقبه ومنهم من ياخذ الى بكتيه ومنهم من ياخذ الحقوقي ومنهم من يلجئه الجاما فابيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي يلجئه الجاما وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابو ذر بن يحيى بن سنان

فيقعد اي الفليس فيقص هذا من حسناته اي ياخذ هذا من حسناته قصاصا قال النووي يعني حقيقة الفليس هذا الذي كرت اسما من ليل مال ومن قل ماله فالتاسيس مونة مفلسا وليس هذا حقيقة الفليس لان هذا امر يزول وينقطع بموته وربما انقطع ببياس يحصل له بعد ذلك في حياته بخلاف ذلك المفلس فانه يهلك الهلاك التام قال المازري زعم بعض المبتدع ان هذا الحديث معارض بقوله تعالى لا تزدر اخرى وهو باطل وجهالة بيعة لانه انما عوقب بفعله ووزره فوجهت عليه حقوق اخر مائة فذعت اليهم من حسناته فلما فرغت حسناته اخذ من سيئات خصومه فوضعت عليه حقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه انتهى قوله وهذا حديث صحيح واخرجه مسلم قوله عن زيد بن ابي نيسة بضم الهزة وفتح النون مصغرا العنوي في اسامة الجوزي ثقة من السادسة قوله ركانت اخيه اي في الدين عند مظنة بكلامه وفيه اسم ما اخذ الظالم واعرض له في عرض بكر العين هو موضع المدح والذم لان الانسان سواء كان في نفسه او سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانب الذي يصونه من نفسه ونسبه وحبه ويحامي عنه ان يتقص وتلب وقيل نفسه وبدنه لا غير (جامة) اي جاء الظالم المظلوم فاستخاه قال في النهاية يقال تخلتك واستطلتك اذا اساتته ان يجعلك في حل (قبل ان يؤخذ) قال المناوي اي تقبض روحه وليس ثم وهناك يعني في القيمة (دينار ولا درهم) يقضى به فان كانت له حسنة اخذ من حسناته اي في غيرها صاحب الحق وان لم تكن له حسنة) اذ لم تقم بما عليه حملوا عليه من سيئاتهم اي التي اصحاب الحق من ذنوبهم بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه البخاري قوله (التؤذن) بفتح الدال المشددة قال التورثي هو على بناء المجهول والحقوق مرفوع عهد هي الرواية المعتد بها ويزعم بعضهم ضم الدال ونصب الحقوق والفعل مسند الى الجماعة الذين خطبوا به والصحيح ما قد سناه انتهى رختي تقاد الشاة الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها ومن الشاة القرناء اي التي لها قرن قال التورثي الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها والقرناء ضدها وهذا تصريح بجملها ثم يوم القيامة واعادتها كما اهل التكليف من الامميين والاطفال والمجانين ومن تبغى دعوة وعلى هذا تظلمت كمثل القرن والسنة قال تعالى جل جلاله ولا الاغيرة ولا الاوج فخرت واذا ولفظ الشرع ولم يمنع من اجوائه على الهرة شرع وكاعقل وجب حمله على ظاهرة قالوا وليس شرط الحشر والاعادة في القيامة المجازاة والعقاب التواب اما القصاص من القرناء الجملاء فليس من قصاص التكليف بل هو قصاص مقابلة استحق قوله (وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن ابي نيسة) اخرج حديثهما احمد في مسنده

قوله (حدثنا اسويد بن نصرنا ابن المبارك ناعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثني سليم بن عامرنا المقداد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة اذ نبتت الشمس من العباد حتى يكون قيد ميل او اثنين قال سليم بن عامر لا ادري اي اليلين عنى امسافة الارض ام اليل الذي يمشى به العين قال فصهرهم الشمس فيكون في العرق يقدرا اعمالهم فمنهم من ياخذ الى عقبه ومنهم من ياخذ الى بكتيه ومنهم من ياخذ الحقوقي ومنهم من يلجئه الجاما فابيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي يلجئه الجاما وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابو ذر بن يحيى بن سنان فيقعد اي الفليس فيقص هذا من حسناته اي ياخذ هذا من حسناته قصاصا قال النووي يعني حقيقة الفليس هذا الذي كرت اسما من ليل مال ومن قل ماله فالتاسيس مونة مفلسا وليس هذا حقيقة الفليس لان هذا امر يزول وينقطع بموته وربما انقطع ببياس يحصل له بعد ذلك في حياته بخلاف ذلك المفلس فانه يهلك الهلاك التام قال المازري زعم بعض المبتدع ان هذا الحديث معارض بقوله تعالى لا تزدر اخرى وهو باطل وجهالة بيعة لانه انما عوقب بفعله ووزره فوجهت عليه حقوق اخر مائة فذعت اليهم من حسناته فلما فرغت حسناته اخذ من سيئات خصومه فوضعت عليه حقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه انتهى قوله وهذا حديث صحيح واخرجه مسلم قوله عن زيد بن ابي نيسة بضم الهزة وفتح النون مصغرا العنوي في اسامة الجوزي ثقة من السادسة قوله ركانت اخيه اي في الدين عند مظنة بكلامه وفيه اسم ما اخذ الظالم واعرض له في عرض بكر العين هو موضع المدح والذم لان الانسان سواء كان في نفسه او سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانب الذي يصونه من نفسه ونسبه وحبه ويحامي عنه ان يتقص وتلب وقيل نفسه وبدنه لا غير (جامة) اي جاء الظالم المظلوم فاستخاه قال في النهاية يقال تخلتك واستطلتك اذا اساتته ان يجعلك في حل (قبل ان يؤخذ) قال المناوي اي تقبض روحه وليس ثم وهناك يعني في القيمة (دينار ولا درهم) يقضى به فان كانت له حسنة اخذ من حسناته اي في غيرها صاحب الحق وان لم تكن له حسنة) اذ لم تقم بما عليه حملوا عليه من سيئاتهم اي التي اصحاب الحق من ذنوبهم بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه البخاري قوله (التؤذن) بفتح الدال المشددة قال التورثي هو على بناء المجهول والحقوق مرفوع عهد هي الرواية المعتد بها ويزعم بعضهم ضم الدال ونصب الحقوق والفعل مسند الى الجماعة الذين خطبوا به والصحيح ما قد سناه انتهى رختي تقاد الشاة الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها ومن الشاة القرناء اي التي لها قرن قال التورثي الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها والقرناء ضدها وهذا تصريح بجملها ثم يوم القيامة واعادتها كما اهل التكليف من الامميين والاطفال والمجانين ومن تبغى دعوة وعلى هذا تظلمت كمثل القرن والسنة قال تعالى جل جلاله ولا الاغيرة ولا الاوج فخرت واذا ولفظ الشرع ولم يمنع من اجوائه على الهرة شرع وكاعقل وجب حمله على ظاهرة قالوا وليس شرط الحشر والاعادة في القيامة المجازاة والعقاب التواب اما القصاص من القرناء الجملاء فليس من قصاص التكليف بل هو قصاص مقابلة استحق قوله (وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن ابي نيسة) اخرج حديثهما احمد في مسنده

قوله (حدثنا اسويد بن نصرنا ابن المبارك ناعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثني سليم بن عامرنا المقداد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة اذ نبتت الشمس من العباد حتى يكون قيد ميل او اثنين قال سليم بن عامر لا ادري اي اليلين عنى امسافة الارض ام اليل الذي يمشى به العين قال فصهرهم الشمس فيكون في العرق يقدرا اعمالهم فمنهم من ياخذ الى عقبه ومنهم من ياخذ الى بكتيه ومنهم من ياخذ الحقوقي ومنهم من يلجئه الجاما فابيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي يلجئه الجاما وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح واخرجه مسلم قوله (حدثنا ابو ذر بن يحيى بن سنان فيقعد اي الفليس فيقص هذا من حسناته اي ياخذ هذا من حسناته قصاصا قال النووي يعني حقيقة الفليس هذا الذي كرت اسما من ليل مال ومن قل ماله فالتاسيس مونة مفلسا وليس هذا حقيقة الفليس لان هذا امر يزول وينقطع بموته وربما انقطع ببياس يحصل له بعد ذلك في حياته بخلاف ذلك المفلس فانه يهلك الهلاك التام قال المازري زعم بعض المبتدع ان هذا الحديث معارض بقوله تعالى لا تزدر اخرى وهو باطل وجهالة بيعة لانه انما عوقب بفعله ووزره فوجهت عليه حقوق اخر مائة فذعت اليهم من حسناته فلما فرغت حسناته اخذ من سيئات خصومه فوضعت عليه حقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه انتهى قوله وهذا حديث صحيح واخرجه مسلم قوله عن زيد بن ابي نيسة بضم الهزة وفتح النون مصغرا العنوي في اسامة الجوزي ثقة من السادسة قوله ركانت اخيه اي في الدين عند مظنة بكلامه وفيه اسم ما اخذ الظالم واعرض له في عرض بكر العين هو موضع المدح والذم لان الانسان سواء كان في نفسه او سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانب الذي يصونه من نفسه ونسبه وحبه ويحامي عنه ان يتقص وتلب وقيل نفسه وبدنه لا غير (جامة) اي جاء الظالم المظلوم فاستخاه قال في النهاية يقال تخلتك واستطلتك اذا اساتته ان يجعلك في حل (قبل ان يؤخذ) قال المناوي اي تقبض روحه وليس ثم وهناك يعني في القيمة (دينار ولا درهم) يقضى به فان كانت له حسنة اخذ من حسناته اي في غيرها صاحب الحق وان لم تكن له حسنة) اذ لم تقم بما عليه حملوا عليه من سيئاتهم اي التي اصحاب الحق من ذنوبهم بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه البخاري قوله (التؤذن) بفتح الدال المشددة قال التورثي هو على بناء المجهول والحقوق مرفوع عهد هي الرواية المعتد بها ويزعم بعضهم ضم الدال ونصب الحقوق والفعل مسند الى الجماعة الذين خطبوا به والصحيح ما قد سناه انتهى رختي تقاد الشاة الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها ومن الشاة القرناء اي التي لها قرن قال التورثي الجملاء بالدهى الجملاء التي لاقرت لها والقرناء ضدها وهذا تصريح بجملها ثم يوم القيامة واعادتها كما اهل التكليف من الامميين والاطفال والمجانين ومن تبغى دعوة وعلى هذا تظلمت كمثل القرن والسنة قال تعالى جل جلاله ولا الاغيرة ولا الاوج فخرت واذا ولفظ الشرع ولم يمنع من اجوائه على الهرة شرع وكاعقل وجب حمله على ظاهرة قالوا وليس شرط الحشر والاعادة في القيامة المجازاة والعقاب التواب اما القصاص من القرناء الجملاء فليس من قصاص التكليف بل هو قصاص مقابلة استحق قوله (وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن ابي نيسة) اخرج حديثهما احمد في مسنده

البحر والحدادين يدعون يوب عن نافع عن ابن عمر قال حماد وهو عندنا من نوح يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقومون في المشرق الى انصاف اذ انهم هذا حديث حسن صحيح
 هذا نافع بن يونس عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله **باب ما جاء في شأن الخضر حل ثنا** محمد بن زياد عن ابي احماد الزبيري ناسفين
 عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم القيمة حفاة عراة غرلاب كما خلقوا ثم قرأ كما بدأنا اول
 خلق نعيدهم وعد علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى من الخلائق ابراهيم وثيخذ من اصحابي برجال ذات اليمين وذات الشمال فاقول يا رب احبني فيقال انك
 لا تدري ما احب اربابك انهم لم يزلوا يرتدون على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت الغرير الحكيم
 العاشر قوله (قال حماد وهو عندنا من نوح) يعني هذا الحديث ليس بمرفوع صحيحا لكنه مرفوع حكما يوم يقوم الناس اي من قلوبهم (رب العالمين) اي كل اجل امره وحسابه وجزائه
 (قال يقومون في المشرق) وفي رواية مسلمة يقوم احدهم في رشفة قال في النهاية الرشق العرق لا يخرج من البدن شيئا فشيئا كما يرشق الاناء للتخليل الاجزاء الى انصاف لانهم
 وفي رواية مسلمة حتى يغيب احدهم في رشفة الى انصاف اذنيه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **باب ما جاء في شأن الخضر الخضر جمع** والمراد به خضر الاموات من قلوبهم
 وغيرها بعد البعث جميعا الى الموقف قال الله تعالى وحقناهم فلم نغادر منهم احدا **قوله** (عن المغيرة بن النعمان) النسخة الكوفي ثقة من السادسة **قوله** (يخبر الناس) اي يستن
 (حفاة) بضم الحاء جمع حاف وهو الذي لا نعل له ولا خف وعراة بضم العين المهملة جمع عار وهو من لامرته قال البيهقي وقع في حديث ابي سعيد يعني الذي خرج له ابو احماد وصححه ابن حبان
 انه لما حضر الموت دعا ثيابا جرد فلبسها وقال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول ان الميت يعث في ثيابه التي يموت فيها **وجمع** بينهما بان بعضهم يخترعها ربا وبعضهم كاسيا
 او خيثر ونكاه عراة ثم يكسى الانبياء واول من يكسى ابراهيم عليه الصلوة والسلام او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتنازعهم عند ابدن الخضر فيخترع عراة ثم
 يكون اول من يكسى ابراهيم وحمل بعضهم حديث ابي سعيد على الشهد لانهم الذين امران يرملون في ثيابهم ويدفنوا فيها فيجعل ان يكون ابي سعيد سمعه في الشهد فحمله على
 العموم ومن حمله على عمومه معاذ بن جبل فخرج ابن ابي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الاسود قال قاله فاما معاذ بن جبل فامر بها فكفنت في ثياب جرد وقال احسنوا الكفن ثم اك
 فانهم يخشون فيها قال وحمله بعض اهل العلم على العمل والاطلاق للثياب على العمل وقعه في مثل قوله تعالى ولباسا المتقوي الك خير وقوله تعالى وثيابك فطهر على احد الاقوال
 وهو قول قتادة قال معناه ومالك فخلصه ويؤكد ذلك محمد بن جابر فعه يعث كل عبد على ما مات عليه فخرج مسلم ورجح القرطبي العمل على ظاهر الخبر ويتأيد بقوله تعالى لقد
 جئتمنا افندي كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بدأنا اول خلق نعيدهم عقب قوله حفاة عراة قال فيحمله ما دل عليه
 حديث ابي سعيد على الشهد لانهم يدقون ثيابهم فيبعثون فيها تميزا لهم عن غيرهم وقد نقله ابن عبد البر عن الثعالبي كذا في الفخر (عراة) بضم المعجمة وسكون الراء جمع
 الغرل وهو لا قلف وزنه ومناه وهو من بقيت غرلته وهو الجلدة التي يقطعها الخاتم من الذكر (ثم قرأ) اي استشهدا واعتصمادا (كما بدأنا اول خلق نعيدهم) الكاف متعلق بجد
 دل عليه نعيدهم اي يغيب الخلق اعادة مثل الاول والمعنى بدأناهم في بطون امها تم حفاة عراة عراة كذا النيد هم يوم القيمة بعد اعلينا) اي لا زما لا يجوز للخلاف فيه (انا كنا فاعلين
 اي ما وعدناه واخبرنا به لا محالة واول من يكسى من الخلائق ابراهيم قال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق من عدنا نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم
 خطاب نفسه وتعقبه تليدة القرطبي ايضا في التذكرة فقال هذا حسن لو اما جاء من حديث علي بن ابي طالب الذي اخبره ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي قال
 اول من يكسى يوم القيمة خليل الله عليه السلام قطيبتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلقة حبرة عن يمين العرش قال الحافظ كذا اوردته مختصرا موثوقا واخرجه ابو يعلى موطا
 مرفوعا وخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث الباري زادوا اول من يكسى من الجنة ابراهيم بكسى حلة من الجنة وورق بكرسى فيطرح عن يمين العرش ثم يوقى بي فاكسى حلة
 من الجنة لا يقوم لها البشيرة ووقى بكرسى فيطرح على ساق العرش وهو عن يمين العرش وفي مرسل عبيد بن عمير عن جعفر الفريابي يخبرنا ان حفاة عراة فيقول الله تعالى ارى
 خليلي اريانا فيكسى ابراهيم ثوبا بيضا فهو اول من يكسى قيل الحكمة في كون ابراهيم اول من يكسى انه جرد حين التقى النار وقبل لانه اول من استن التستر بالسر ويل وقد
 اخبر ابن مناة من حديث حذيفة رفته قال اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسو خليلي ليعلم الناس ليوم فضلهم عليهم قال الحافظ لا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام
 بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا عليه الصلوة والسلام مطلقا انتهى (ويؤخذ من اصحابي برجال ذات اليمين وذات الشمال) اي الجانب اليميني والجانب الشمالي
 قال الحافظ يبين في حديث آخر الموضع ولفظه ليردون على ناس من اصحابي المحض حتى اذا عرفتهم اختجروا وفي الحديث وفي حديث ابي هريرة عن عبد الله بن مسعود ان رجلا من اصحابي
 البعير الضال نادى بهم الا هم (اقول يا رب احبني) اي هو ادا احبني ولا حرد الطبراني من حديث ابي بكر رفته ليردون على الحوض سجال من صحيفي وراقي وسند حسن و
 للطبراني من حديث ابي الدرداء نحوه قاله الحافظ (انهم لم يزلوا يرتدون على اعقابهم منذ فارقتهم) هذا بيان لقوله ما احردوا بعدك قال الترمذي هذا مما اختلف العلماء
 في المراد على اقوال **احدها** ان المراد به المنافقون والمتردون فيجوز ان يخترعوا بالغررة والتجمل فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم للسيا التي عليهم فيقال ليس هو لاد عن عدل
 بهم ان هؤلاء بدلوا بعدك اي لم يمتوا على اظهر من اسلامهم **والثاني** ان المراد من كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله ثم ارتد بعدة فيناديهم النبي صلى الله عليه وآله وان
 لم يكن عليهم سيما الرضوخ لما كان يعرفه صلى الله عليه وآله في حياته من اسلامهم فيقال ارتدوا بعدك **والثالث** ان المراد اصحاب الجاهل الكبار الذين ماتوا على التور
 واصحاب البرع الذين لم يخرجوا ابدعهم عن الاسلام وعلى هذا القول لا يقطع هؤلاء الذين يزدون بالنار بل يجوز ان يزدادوا عقوبة لهم ثم يرحمهم الله سبحانه وتعالى

حل ثنا محمد بن بشر ومحمد بن المثني قالنا محمد بن جعفر عن شعبة عن المغيرة بن النعمان قد ذكره قوله **حل ثنا** احمد بن مديح نا يزيد بن هارون نا بهز بن حكيم عن ابيه
عزيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون جلا وركبانا وتجرون على وجوهكم وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن **باب** ما جاء في العرض
حل ثنا ابو كريب نا وكيع عن علي بن علي عن الحسن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيمة ثلاث عرضات فاما عرضتان فجدلا
ومعادير واما العرضة الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الايدي فاخذ بيمينه واخذ بشماله ولا يصح هذا الحديث من قبل ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة من
قد مره اذ بعضهم عن علي بن علي وهو الرفاعي عن الحسن بن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب منه** حل ثنا اسويد بن نصر نا ابن المبارك عن عثمان بن الاسود
عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نوقش الحساب هلك قلت يا رسول الله ان الله يقول فاما من اوفى كتابه بيمينه
فسيحاسبنا يا يسيرا قال ذلك العرض هذا حديث حسن صحيح ورواه ايووب ايضا عن ابن ابي مليكة **باب منه** حل ثنا اسويد نا ابن المبارك نا

الجنة بقدر عذاب قال اصحاب هذا القول ولا يمنع ان يكون لهم غرة وتجبل ويحتل ان يكون كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وبعده لكن عرفهم بالسيما وقال الحافظ ابن عبد البر كل
من احتد في الدين فهو من المطرودين عن الحوز كالحواجر والرد ارض وسائر اصحاب الهوى قال وكذلك الظلمة المترفون في الجور وطس الحق والعلوت بانكبا تر قال وكل هؤلاء يخاف
عليهم ان يكونوا ممن عوا بهذا الخبر انتهى كلام النوري حرر فاقول كما قال العبد الصالح اي عيسو علي صلواته والسلام (ان تعذبهم لهم) وفي المشكوة وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم
الى قوله العزيز الحكيم وهذه الآية في الخرسنة المائدة وحديث ابن عباس هذا خرجة الشيخان ايضا قوله رانك تحشرون رجلا بكسر الراء جمع راجل اي مشاة (وركبانا) اي على
المزق وهو نضم الراء جمع ركب وهم السابقون الكاملون الايمان قال الترمذي في حقه فان قيل لم يد ابا الرجال بالذكر قبل اول السابقة قلنا لانهم هم الاكثر من اهل الايمان (و
تجرون) بصيغة المجهول من الجرح قوله (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجة الترمذي في القدر في تفسير سورة القمر وخرجة ايضا ابو داود وابن جرير وابن مردويه والبيهقي في
البعث قوله (هذا حديث حسن) قال الحافظ في الفتح وحديث معاوية بن حيدة بن حكيم رفعه انك تحشرون رجلا وخاوية فحاشام رجلا وركبانا وتجرون على وجوهكم اخرج
الترمذي في السنن وسنة قوي انتهى (باب ما جاء في العرض) قوله (يعرض الناس) اي على الله (ثلاث عرضات) بفتحين قيل اي ثلاث هلات فاما المرة الاولى فيدفعون

عن انفسهم ويقولون لم يبلغنا الا نبيا روي جوت الله تعالى وفي لثانية يعترفون ويعتذرون بان يقول كل فعلته سهوا وخطا او جهلا ونحو ذلك وهذا معنى قوله (فاما
عرضتان فجدلا ومعادير جمع معذرة ولا يتم قضيتهم في المراتب بالكلية فعند ذلك تطير الصحف) بصيغتين جمع الصحيفة وهو المكتوب اي يسرع وقوعها (في الايدي) اي ايدي
المكلفين (فاخذ بيمينه واخذ بشماله) الفاء تفصيلية اي فمنهم اخذ بيمينه وهو من اهل السعادة ومنهم اخذ بشماله وهو من اهل المشقة وهذا كله من المرافعة
شرح المشكوة وقال في الفتح بعد ذكر حديث الباب قال الترمذي الحكيم الجلال للكفاي اجدلون لانهم لا يعرفون بهم فيظنون انهم اذا جادلوا نجوا والمعاذير يعتذر الله لادم وانبيائه
باقامته المحجة على اعدائه والثالثة للمؤمنين هو العرض الاكبر قوله (من قبل ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة) بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة عدم سماع الحسن من ابي هريرة
فالحديث منقطع وقد مرح الحافظ في تهذيب التهذيب بعدم سماعه منه وقد نقل عن غير واحد من ائمة الحديث انه لم يسمع منه وقد مره اذ بعضهم عن علي بن علي وهو

الرفاعي عن الحسن بن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا وهو عند ابن باجة واحسن من هذا الوجه مرفوعا وخرجة البيهقي
في البعث بسند حسن عن عبد الله بن مسعود من قوفا **باب منه** قوله (عن عثمان بن الاسود) بن موسى المكي مولى بنى حنيفة ثقة ثبت من كبار السابعة قوله
من نوقش الحساب قال صاحب الفائق يقال نوقش الحساب اذا عاسر فيه واستقصى فلم يترك قليلا ولا كثيرا وقال الحافظ الحساب بالنصب على نزع الحافض والتقدير
نوقش في الحساب (هالك) اي عذب في النار جزا على السيئات التي اطعمها حسابها رقت يا رسول الله ان الله يقول فاما من اوفى كتابه بيمينه فسويحاسبنا يا يسيرا
وتماه وينقلب الى اهل مسرور (وقال في العرض) بكسر الكاف مجوزا لفتح على خطاب لعام والمعنى اما ذلك الحساب ليس يفي قوله تعا عرض عمله لا الحساب على وجلنا
قال القرطبي معنى قوله انما ذلك العرضان الحساب المذكور في الآية انما هو ان تعرض اعمال المؤمن على حتى يحرف منه (سبع عليه في سنها عليه في الدنيا وفي عفوة عنها في الآخرة
كما في حديث ابن عمر في النجوى انتهى اعلم انه وقع عند الشيخين في طريق ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد يحاسبكم القيمة
الا هلك فقلت يا رسول الله ليس قد قال الله فاما من اوفى كتابه بيمينه فسويحاسبنا يا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك العرض الحديث فلهذا

الرواية تظهر المعارضة بينها وبين قوله تعا المذكور قال الحافظ وجه المعارضة ان لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب لفظ الآية على ان بعضهم لا يوزن بطريق
الجمع ان المراد بل الحساب في الآية العرض وهو برز الخصال وانها رها في عرف صاحبها بد توبة ثم نجيا وزعنه انتهى قلت ولا يظهر وجه المعارضة بين رواية الباب بلفظ من نوقش
الحساب هلك وبين قوله تعالى المذكور فتفكر قوله (هذا حديث حسن صحيح) وخرجة الشيخان **باب منه** قوله (نا اسمعيل بن مسلم) المكي باسحاق كان من البصرة
ثم سكن مكة وكان فقيها ضعيف الحديث من الخامسة قوله (يحيى) اي يوثق (كانه بدج) بفتح موحدة وذل معجبة نجيم ولول الضمان محرب به اذ ابدل ذلك هيا له وعجزه و
في بعض الطرق كانه بدج من اللز وفي شرح السنة تشبهه ابن ادم بالبدج اصغاره وصغره اي يكون خيرا اذ ليلا (رفيق) اي ابن ادم (اعطيتك) اي الحياة والحواسن الصحة و
العافية ونحوها (وخواتك) اي جعلتك داخل من الخدم والمشم والمال والحياة ومثلها (واضعت عليك) اي بانزال الكتاب بارسال الرب وهو غير ذلك (فما اصنعت)

هل تنون لهذا كسبح الله الناس الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسبهم الذم وينقلهم البصر وقد نوال الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكره ما لا يطيقون ولا
تجملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترى ما قد بلغكم الا تظنون من يشفع لكم الي ربكم فيقول الناس بعضهم لبعض عليكم بادم فياتون ادم فيقولون انت ابوالشجر خلقك
الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملكة فيجد ذلك اشفع لنا الي ربك اما ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ادم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب
قبلك مثله ولن يغضب بعد مثله وانه قد نهاني عن الشجرة فصعبت نفسي نفسي اذهبوا الي غيري اذهبوا الي نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل
الي اهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الي ربك الا ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم نوح ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبلك مثله و
لن يغضب بعد مثله وانه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي نفسي نفسي اذهبوا الي غيري اذهبوا الي ابراهيم فياتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت نوابي الله وخليفه
من اهل الارض فاشفع لنا الي ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبلك مثله ولن يغضب بعد مثله واني قد كذبت ثلاثا كذبت
فذكرهن ابوحيان في الحديث نفسي نفسي اذهبوا الي غيري اذهبوا الي موسى فياتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته وكلامه على الناس
اشفع لنا الي ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبلك مثله ولن يغضب بعد مثله واني قد قتلت نفسا لم ادر بقتلها نفسي نفسي
نفسى اذهبوا الي غيري اذهبوا الي عيسى فياتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاها الي مريم وروح منه وكلمت الناس في المهدي اشفع لنا الي ربك
الا ترى ما نحن فيه فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبلك مثله ولن يغضب بعد مثله ولم يدرك ذنبا نفسي نفسي اذهبوا الي غيري

فيها وتسليم جميعهم له ولكون ادم وجميع اولاده تحت لواءه صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى لعلنا نعلم الملك اليوم لله الواحد القهار اي تقطعت دعاوى الملك في ذلك اليوم هل تنون
لما اى كاي وجه ذلك اي كون سيد الناس يوم القيمة (في صعيد واحد) الصعيد هو الارض الواسعة المستوية وقسمهم من الاسماع اي اتم بحيث اذا دعاهم داع سمعوه
(ويقتلهم البصر) بفتح الباء وحذف الفاء من الثلاثي اي يحرقهم ويضم اوله وكسر الفاء من الرباعي اي يحيط بهم والذال محجمة في الرواية وقال الباقون السجدة في اصحاب الحديث
يقولونه بالهجمة وانما هو بالمهجمة ومعناه يسلب او لهم واخرهم واجيب بان العن يحيط بهم الراي لا يخفى عليهم شئ كما استواء الارض فلا يكون فيها ما يستتره احد من الرافق
وهذا القول قول ابوعبيد قيات عليهم بصر الرحمن اذ روية الله تعالى محيطه بجميعهم في كل حال سواء الصعيد المستوي وغيره ويقال نفذة البصر اذا بلغه وجاوزة والنفذ الجواز
ولخصوص من الشئ ومنه نفذ السهم نفوذ الذخرق الرمية وخرج منها كذا في الفتح وقال المزوي بعد كونه الاختلافات باللفظ فحصل خلاف في فتح الياء وفتحها وفي الذاو
الذال وفي الضمير في يتقدم والاصح فتح الياء وبالذال الهجمة وانه بصر الخلق انتهى فليبلغ الناس بالضب فيلحقهم (من الغم) اي من اجله وسببه (والكره) وهو الهم
الشديد (ما لا يطيقون) اي ما لا يقدر على الصبر عليه (ولا تجملون) فيجوزون (الا ترى ما قد بلغكم) اي لحقكم من الغم والكره (الا تظنون) اي لا تاملون ولا تستكبرون
(الا تبصرون) من يشفع لكم الي ربكم) اي لا يحكم من هذا الهم الغم ونفسى نفسي نفسي) اي نفسي هو التي تستحق ان يشفع لها فيقولون يا نوح انت اول الرسل الي اهل الارض
استشكلك هذه الاولية بان ادم عليه السلام يوم رسل وكذا شيت وادريس وغيرهم واجيب بان الاولية مقيدة بقوله الي اهل الارض ويشكلك ذلك حديث جابر في البخاري في التيم
وكان النبوي بحث خاصة الي قوم خاصة ويجاب بان العموم لم يكن في اصل بقعة نوح وانما اتفق باعتبار حصر الخلق في المرجدين بعد هلاك اسائر الناس انتهى وفيه نظر ظاهر
يخفى في قول الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا ويريد عليه حديث ابوعبد بن جبان فانه كما صرح بانزال الصحف على شيت وهو علامة الارسال انتهى فيه بحث الا لا يلزم من انزال الصحف
ان يكون المراد عليه رسولا لاحتمال ان يكون في الصحف ما يجعل به بخاصة نفسه ويحتمل ان لا يكون فيه امر ونهي بل مواظب ونصائح تخص به فالظاهر ان يقال الثلاثة كانوا رسلا الي
المؤمنين والكافرين واما نوح عليه السلام فانما ارسل الي اهل الارض وكلهم كانوا كفارا هذا وقد قيل هو نبي مبعوث اي مرسل ومن قبله كانوا انبياء غير رسلاين كادم وادريس
عليهما السلام فانه جعل نوح على ما ذكره المخرجون قال القاضى عياض قيل ان ادريس هو الياس هو نبي من بنى اسرائيل فيكون متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبي مبعوث مع
كوت ادريس نبيا مرسل او ادم وشيت فمادون كانوا رسولين الا ان ادم ارسل اليه ولهم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة الله وشيتا كان خلفا له فيهم بعده
بخلاف نوح فانه مرسل الي كفار اهل الارض وهذا اقرب من القول بان ادم وادريس لم يكونا رسولين كذا في الرقاة (وقد سماه الله عبدا شكورا) اي في قوله تعالى ذرية من حملنا مع نوح
انه كان عبدا شكورا (رواية قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي) وفي حديث الش عند البخاري فيقول لست هناكم ويدا كخطيئته قال الحافظ في رواية هشام ويذكر سوا الرب ما
ليس به علم وفي حديث ابوهيرية في دعوت بن عوف اشرف اهل الارض ويجمع بينه وبين الاول بانه اعتذر بانه من احد بني نوح الله تعالى له ان يبالي ما ليس له به علم فحقوا ان تكون شفا
اهل الموقف من ذلك ثابتهما ان له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاهما بعائته على اهل الارض فحقى ان يطلب فلا يجاب وقال بعض الشراح كان الله وعد نوحا ان ينجيه
واهل بيته فلما عرق ابنه ذكوله ما وعدة فقيل له المرد من اهلك من امن وعمل صالحا فخرج ابنك منهم فلا تسال ما ليس لك به علم (رواية قد كذبت ثلاثا كذبات) وهي قوله اني سقيم
وقوله فعلة كبيرهم هذا وقوله لا امرته اخبريه اني اخوك قال البيضاوي لحن ان الكلمات الثلاث انما كانت من معارض الكلام لكن لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها
استغفار النفس عن الشفاعة مع وقوعها من كان اعرف بالله واقرب منزلة كان اعظم خوفا ولم يذكروا (قال الحافظ ولكن وقع في رواية الترمذي من حديث ابونضر عن
ابو سعيد اني عيبت من دون الله وفي رواية احمد والسائق من حديث ابن عباس اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور عن زاذان عن ابوعبيد

ابو جابر

خير

أذهبوا إلى محمد صلى الله عليه قال فياتون محمد صلى الله عليه فيقولون يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وغفرلك ما تقدم من ذنبك وما تأخر واشفع لنا إلى ربك لا تكلمنا نحن فيه فأطلق فأتى تحت العرش فأخبر ساجد الرب ثم يقبل الله عليه من حمادة وحسن الثناء عليه نسياله يفتحه على أحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه واشفعك لتشفع فأرفع رأسه فاقول يا رب متى يارب متى يارب متى يقول يا محمد أدخل من امتك من لحساب علي من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوا ذلك من الأبواب ثم قال والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين من مصارج الجنة كما بين مكة وهجر وكما بين مكة وبصرى وفي الباب عن أبي بكر بن عبد الله بن عتبة بن جعفر وأبو سعيد هذا حديث حسن صحيح **باب منه حدثنا** العباس بن العتبر بن عبد الرزاق عن معمر بن ثابت عن النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه شفاعتي لأهل الكبا تومن امتي قولي ابن جابر هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **حدثنا** محمد بن بشر بن أبي بردة عن أبيه عن جعفر بن محمد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه شفاعتي لأهل الكبا تومن امتي قال محمد بن علي فقال لجابر يا محمد من لم يكن من أهل الكبا ثم قاله وللشفاعة هذا حديث غريب من هذا الوجه **حدثنا** الحسن بن عرفة نا اسمعيل بن عياش عن محمد بن زياد الأحماني قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه ولم يقول وعدني ربنا أن يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لحساب عليهم ولا عدل مع كل الف سبعون الفا وثلاث خشتات من خشتات ربي هذا حديث حسن غريب حسبي يارب امتي يارب امتي (أي أرحمهم وأغفر لهم والتكثير للتأكيد وهم) أي من لحساب عليهم (شركاء الناس فيما سوا ذلك من الأبواب) أي ليسوا ممنوعين من سائر الأبواب بل هم مخصوصون للعناية بذلك الباب قال في القاموس المصراعان من الأبواب الشعر ما كانت قافيتان في بيت وبابان منصوبان بينهما جميعا مدخلمان في الوسط منهما كما بين مكة وهجر) يفتحين مصر فاذن لا يصرف ففي الصحيح هجر اسم بلد من كرمصوت وقيل هو قرية من قرى البحرين وقيل من قرى المدينة قال القاري الأول هو الحول وكذا صح القول الأول الشيخ عبد الحفي في اللغات **قلت** وهو الظاهر في بعض النسخ بين مكة وحمير وهو بكسر اللام المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة أخرى رادى صنعا كالأهليلج حمير ووقع في رواية البخاري في تفسير سورة بني إسرائيل كما بين مكة وحمير وكما بين مكة وبصرى) يضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل **اعلم** أنه وقع في النسخ الحاضرة وكما بين مكة وبصرى بالواد والظاهران الواو هنا بمعنى أو وقد وقع في رواية البخاري المذكورة كما بين مكة وحمير وكما بين مكة وبصرى بلفظ أو **قوله** (وفي الباب عن أبي بكر) أخرجه أحمد والبخاري وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه (رواه النسائي) أخرجه الشيخان (روعية بن عمار) ليظهر من أخرجه (رواية سعيد) أخرجه الترمذي في تفسير **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان **قوله** (شفاعتي) قال المناوي في التيسير الأضافة بمعنى الالعهدية أي الشفاععة وعدني الله بها أخرتها (أهل الكبا تومن امتي) أي اوضع السيئات والعفو عن الكبا توما الشفاععة لرفع الدرجات فكل من الأتقياء والأولياء وذلك منفق عليهم بين أهل اللذة وقال الطبري هجر أي شفاعتي التي تخي لها كين مخصصة بأهل الكبا ت قال النووي في شرح مسلم قال القاضى عياض مذهب أهل السنة جواز الشفاععة عقلا ووجوبها سعا بصريح قوله تعالى يرشد لاتشفع الشفاععة إلا من اذن له الرحمن ورضى له قولا وقوله تعالى لا يشقون الألمن ارتضى (امثالها) وخبر الصادق صلى الله عليه وسلم وقد جادت الأتار التي بلغت بحجر عها التواتر بصحة الشفاععة في الآخرة لذتني المؤمنين وجميع السلف الصالحين وبعدهم من أهل السنة عليها ومنعت الخواارج وبعض المعتزلة منها وتعلقوا بمذاهبهم في تخليل المذنبين في النار واحتجوا بقوله تعالى فما شفعم شفاعة الشافعين وقوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع وهذه الآيات في الكفار واما تأويلهم أحاديث الشفاععة بكونها في زيادة الدرجات فباطل والفاظ الأحاديث صريحة في بطلان مذاهبهم وأخرجه من استوجب النار ولكن الشفاععة خمسة أقسام **أولها** مخصصة بنبينا صلى الله عليه وهي الأراحة من هول الموقف وتجميل الحساب **الثانية** في إدخال قوم الجنة بغير حجتنا وهذه أيضا وردت لنبينا صلى الله عليه وقد ذكرها مسلم **الثالثة** الشفاععة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء الله تعالى **الرابعة** في من دخل النار من المذنبين فقد جارت الأحاديث بأخراجهم من النار بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم والملائكة وأخوانهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله كما جاء في الحديث لا يبقى فيها الا الكاذبون **الخامسة** الشفاععة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها انتهى **قوله** (وفي الباب عن جابر) أخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم **قوله** عن محمد بن ثابت (البصري ضعيف من السابعة **قوله** (قال محمد بن علي) هو والد جعفر الصادق المعروف بابا قري (يا محمد) هو محمد بن علي صاحب جابر (قوله وللشفاعة) يعني الحاجة له إلى الشفاععة لوضع الكبا ت والعفو عنها لعدمها واما ما دون الكبا تومن الذنوب فيكفرها الطاعة فهم له حاجة إلى الشفاععة لرفع الدرجات **قوله** (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجة وابن حبان والحاكم والحديث ضعيف لضعف محمد بن ثابت ولكنه يعتضد بحديث النبي المذكورين وراه الطبراني عن ابن عباس الخليل عن ابن عمرو عن كعب بن عجرة رضوا الله تعالى عنهم وفي رواية الخليل عن أبي البراء الشافعي لأهل الذنوب من امتي وإن نذرت أن سرق على غم انف أبي البراء في الجامع الصغير **قوله** (عن محمد بن زياد الأحماني) بفتح الأهمزة وسكون اللام أبو سفيان الحمصي ثقة من الرابعة **قوله** (إن يدخل الجنة) من الإدخال (سبعين الفا) قال القاري المراد به أمة أو الكثرة انتهى **قلت** الظاهر هنا هو الأول (وثلاث خشتات) بفتح الخاء والمثلثة جمع خشتية والخشية والخشوة يستعمل فيما يطويه الإنسان بكفيه دفعة واحدة من غير وزن وتقدير قال الزركشي بالنصب عطف على سبعين وهو مفعول يدخل فيكون حينئذ ثلاث خشتيات مرة فقط وبالرفع عطف على سبعين الذين مع كل الف فيكون ثلاث خشتيات سبعين مرة انتهى **قيل** والرفع يبلغ **قلت** روى أحمد عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله وعدني أن يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب فقال يزيد بن الأختس والله ما أولئك في امتك الا كالذباب الأصهب في الزبابة فقال

وسمى في السراويل

حدثنا ابو كريب ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد الجذاعي عن عبد الله بن شقيق قال كنت مع رهط بايليا فقال رجل منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة لشفاقة رجل من امتي اكثر من نبي تم قيل يا رسول الله سواك قال سواي فلما قام قلت من هذا قالوا هذا ابن ابي الجذاعة هذا ابن بنت حسن صحب غريب وابن ابي الجذاعة هو عبد الله وانما يعرف له هذا الحديث الواحد حدثنا الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن زكريا بن ابي زائدة عن عطية عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من يشفع للفئام من الناس منهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة هذا الحديث حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي قال حدثنا يحيى بن اليان عن حسين بن جعفر عن الحسن البصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع عثمان بن عفان رضوان الله عن يوم القيمة بمثل ربيعة ومضر حدثنا هناد بن عابد عن سعيد بن قتادة عن ابي المليح عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ابن من عند ربي في ثيبي بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاقة فاخترت الشفاقة وهو ابن مالك لا يشرك بالله شيئا وقد روي عن ابي المليح عن رجل اخر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يذكر عن عوف بن مالك باب ملجاء في صفة الخوض حدثنا محمد بن يحيى نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابي عن الرضا اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في حوضي من الاباريق بعد نجوم السماء هذا حديث حسن صحب غريب من هذا الوجه حدثنا احمد بن محمد ابن نزيك البغدادي نا محمد بن بكار الرازي نا سعيدي بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرقون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نوح حوضا وانهم يتباهاون ابراهيم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وعدني سبعين الف الف سبعين الفا وراحتي ثلاث حبات الحديث قال الترمذي في الترغيب ورواه محمد بن يحيى في الصحيح فهذه الرواية تؤيد النصب قوله (وهذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجه قوله (قال كنت مع رهط) قال في القاموس المهبط ويحرك قوم الرجل وقبيلته ومن ثلاثة اوسبعة العشرة او ما دون العشرة وما فيه امرأة ولا واحد من لفظه جمعه رهط وارهط وارهط وارهط اتهى (بايليا) ككبريا على الاشهر بالقمر مدينة بيت المقدس (فقال رجل هو عبد الله بن ابي الجذاعة) (شفاقة رجل من امتي اكثر من نبي تم) وهي قبيلة كبيرة قال القاري فقيل الرجل هو عثمان بن عفان وقيل اوسيل القرظ وقيل غيره انتهى قلت ان دل دليل على تعيين هذا الرجل فهو المتعين والا فانه تعالى اعلم به واما حديث شفاقة عثمان في الاثر فهو مرسل قوله (هذا حديث حسن صحب غريب) واخرجه الدارمي وابن ماجه قوله (هو عبد الله) قال في الترمذي عبد الله بن ابي الجذاعة بفتح الجيم وسكون المعجمة الكنا في صحابي له حديثان تفرد بالرواية عن عبد الله بن شقيق وانما يعرف له هذا الحديث الواحد) قال في تهذيب التهذيب بعد نقل كلام الترمذي هذا وقد روي عنه حديث اخر من رواية عبد الله بن شقيق عنه قال قلت يا بنو الله متى كنت نبيا قال لا ادم بين الروح والجسد لكن اختلف فيه على عبد الله بن شقيق فقيل عنه عن ميسرة الفجر انتهى قوله (عن عطية) هو ابن سعد لعوف قوله (ان من امتي) اي بعض اقربهم من العلماء والشهداء والصلحاء (من يشفع للفئام) بكسر الفاء بعد هاء وقد يبدل قال الجوهري هو الجماعة من الناس لا واحد من لفظه والعامية تقول فيام بلا همزة قال القاري الاظهر ان يقال ههنا معناه القبائل كما قيل هو في الغنم فئمة لقوله (ومنهم من يشفع للقبيلة) وهي قوم كثير جدا واحد (ومنهم من يشفع للعصبة) بضم فسكون وهو ما بين العشرة الى الاربعين من الرجال لا واحد لها من لفظها ولا يظهر المراد بها جمع ولو اثنان لقوله (ومنهم من يشفع للرجل) ويمكن ان يقال طوى ما بين العصبة والرجل ما يدل عليه الرجل بالبرهان الجلي كما يدل على المرأة بالقياس الخفي (حتى يدخلوا الجنة) قال في اللغات اى الشفوعون وقال الطبري يحتمل ان يكون غاية يشفع والضمير لجميع الامة اى انتهى شفاقتهم الى ان يدخلوا جميعهم الجنة ويجوز ان يكون بمعنى كى فالحسن ان الشفاقة لدخول الجنة قوله (حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي الخ) هذا الحديث انما وقع في بعض نسخ الترمذي ولذا وضعه في نسخة الاحمدية على الهامش (عن حسين بن جعفر) له اجد ترجمته في الترمذي ولا في تهذيب التهذيب ولا في الخلاصة ولا في الميران فليظن من هو وكيف حاله قوله (بمثل ربيعة ومضر) قبيلتان مشهورتان والحديث مرسل قوله (نا عابد) هو ابن سليمان (عن سعيد) هو ابن ابي عمرو (عن ابي المليح) هو ابن اسامة (عن عوف بن مالك الاشجعي) صحابي مشهور من سيرة الفجر وسكن دمشق ومات سنة ثلث وسبعين قوله (اتاني) اي ملك وفيه اشعار بانها غير جبريل (من عند ربي) اي برسالة تامة وان يدخل بضم ادله اى الله (رضف امتي) امة الاجابة (وبين الشفاقة) فيهم (فاخترت الشفاقة) لعمومها اذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مؤمنا كما قال (وهي) اي والحال انها كانت اوحاصلة لمن مات بهذه الامة (لا يشرك بالله شيئا) اي ويشهد اني رسول له ولم يذكره الكتاب باحد الجزاين (باب ملجاء في صفة الخوض) قوله (حدثنا محمد بن يحيى هو الذهلي نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة) بن دينار القريشي مولاهم ابو القاسم الحمصي ثقتين كما بالاعتراف (عن ابي هو شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم ابو بشر ثقة عابد قال ابن معين من انبث للناس في الزهري من السابعة قوله (ان في حوضي من الاباريق جمع الابريق قال في القاموس ابريق معرب اب ريزر بعد نجوم السماء) اي من كثرة قوله (هذا حديث حسن صحب غريب) واخرجه مسلم قوله (حدثنا احمد بن محمد بن نزيك) بكسر الهمزة بعد هاء تحتانية ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم كاف ابو جعفر الطوسي في حقه شه من الحادية عشرة كذا في الترمذي قال في تهذيب التهذيب قال ابن عقدة في امره نظر وذكره ابن حبان في الثقات نا محمد بن بكار الرازي نا سعيدي (العاصم ابو عبد الله القاضي ثقة من العاشرة نا سعيد بن بشير) الا زدي مولاهم ابو عبد الرحمن واوسيلة الشامي اصله من البصرة ارواسط ضعيف من الثامنة قوله (ان لكل نوح حوضا) اي يشرب امتين حوضه قال المناوي في التيسير على قدر رتبته وامته وراهم) اي انبيا برتباهون) اي ينفخون (ايهم اكثر واردة) اي ناظرين ايهم اكثر امة واردة ذكره الطبري في حقه وقيل ايهم موصولة صدر صلتها محمد وفا او مبتدأ وخبر كما تقول يتباهاون العلماء ايهم اكثر علما اي قائلين ودان في احوال كون اكثرهم واردة) قال القاري لهذا الرجل قبل ان يعلم

صحيح

الذو اربعة واني ارجوان اكون اكثرهم واردة هذا حديث حسن غريب قد روي لا شعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 فيد عن سمرق وهو اصح باب ماجاء في وصفه او اذني الخوض حل ثنا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن صالح نا محمد بن مهاجر عن العباس عن ابي سلام الحبشي قال بعثت الى
 عمر بن عبد العزيز فخطبت على البريد فلما دخل علي قال يا امير المؤمنين لقد شق علي امر كي البريد فقال يا ابا سلام ما اردت ان اشق عليك ولكن بلغني عنك شدة
 عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه في الخوض فاحببت ان تشافهوا قال ابو سلام ثني ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جئوا من عدن الى عمان البلقاء ما واه اشد
 بياضا من اللبن احلى من العسل واكوابه عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يطعم بعدها ابدا وال الناس ورود اعليه فقرأ المهاجرين الشعث رؤساء الدنس
 ثيابا الذين لا يتكلمون بالتنعمات ولا يفترق لهم الشدة قال عمر بن كتي نكت المتنعمات وفتحت لي الشدة نكت فاطمة بنت عبد الملك لا حرم اني اغسل رأسي حتى شعثت
 ولا اغسل ثوبي الذي يلي جسدي حتى يسير هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الحبشي اسمه مظهر حل ثنا محمد بن بشر نا ابو عبد الصمد العمري نا ابو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قلت يا رسول
 الله انية الخوض قال والذي نفسي بيده لا نسيته اكثر من عدد نجوم السماء واكوابها في ليلة مظلمة مضمضية من انية الجنة من شرب منها ليطمأخروا عليه عرضة

ان امته ثمانون صفا وابق الام اربعون في الجنة على اسبق ثمة الخوض على حقيقته المتبادر منه على ما في العمدة في المعتقد قوله (هذا حديث غريب) وفي بعض النسخ هذا حديث حسن غريب
 وفي سادة سعيد بن بشير وهو ضعيف كما عرفت : (باب ماجاء في وصفه او اذني الخوض) قوله (حدثنا محمد بن اسمعيل) هو الامام البخاري نا يحيى بن صالح (الرجاء في ضم الراء
 وتخفيف المهلة ثم محجة المصحف صدق من اهل الرأي من صغار التاسعة نا محمد بن مهاجر) الاضاري الشامي اخبر ثقة من السابعة عن العباس) هو ابن سائر اللخمي المدمشي ثقة
 بر عن ابي سلام) بتشديد اللام (الحبشي) بضم الحاء المهلة وسكون الواو الحاء الموحدة منسوبا الى حبش من اليمن كذا في المغني لصاحب جميع الجواهر اسمه مطور الاسدي ثقة يرسل من الثالثة قوله
 (الخط) بصيغة المجهول وعلى البريد) قال في النهاية البريد كلمة فارسية يراد بها في الاصل البغل واصلا بريد دم اي محذوف الذي لان يقال البريد كانت محذوفة الراء نابتا لعل
 لها فاعربت وخفقت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريد انتهى قلت والمراد هنا معناه الاصلى فاحببت ان تشافهوا به) اي تحدثني به مشاهة واسمعه منك من غير واسطة (قال محمد
 من معدن) بفتحين بل مشهور على سحر الجعري واخر سواحل اليمن وائل سواحل الهند وهي تسامت صنعاء وصنعاء في جهة الجبال (الى عمان) البلقاء بضم العين مخفة لليم
 قرية باليمن لا يفتحقها بشد اليم فانها قرية بالشام وقيل بل هي المرادة كذا في التيسير وقال الحافظ وعان هذه بفتح المهلة وتشديد اليم للاذن وحكي تحقيقها وتنسب الى البلقاء
 لقربها منها والبلقاء بفتح الواو وسكون اللام بعدها قاف وبالمدلدة معرفة من فلسطين (واحد من العسل) اي الزمعة واكوابه جمع كواب وهو الكون الذي لا عروة له على
 ما في الشرح او لا خوطوم له على ما في القاموس (عدد نجوم السماء) بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف في عدد واكوابه عدد نجوم السماء (اول الناس ورود اعليه) اي على الخوض (فقرأ
 المهاجرين) المراد من المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة وهو صلى الله عليه وآله وسلم سيدهم (الشعث) بضم الشين المعجمة وسكون العين المهلة جمع اشعث بالثنية اي
 المتفرق الشعر (رؤساء) تمييز الدنس بضم المهلة والنون وقد يسكن جمع الدنس وهو الوسخ الذي لا ينكح) بفتح الياء وكسر الكاف اي الذين لا يتزوجون (المتنعمات) بكسر العين
 من التنعم وقيل هو بضم التحتية وفتح الكاف بصيغة المجهول اي لو طسب المتنعمات من النساء لم يجابوا (ولا يفترق لهم السدة) بضم السين وفتح الدال (اول المهلة) جمع سدة و
 هي باب الراء سمي بذلك لان المدخل يمد به والمعول قد قوا الابواب واستاد نوال الدخول لم يفترق لهم ولم يزوج (قال عمر) اي ابن عبد العزيز (لكني نكت المتنعمات) وفي رواية ابن ماجه قال
 فبكي عمر حتى اخضلت عينه ثم قال لكني قد نكت الخ وقد كان نكح فاطمة بنت عبد الملك وهي بنت الخليفة وجدها خليفة وهو مردان واخوتها الاربعة سليمان ويزيد وهشام وايد
 خلفاء وزوجها خليفة فهذا من الغرائب وفيها قال الشاعر بنت الخليفة جدها خليفة : زوج الخليفة اخت الخلافة : قوله (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابن
 ابي الحكم وصححه قوله (نا ابو عبد الصمد العمري نا ابو عمران الجوني) اسمه عبد الملك بن جيب الاحوذى او الكندي مشهور
 بكنته ثقة من كبار الرابعة قوله (ما انية الخوض) اي كعدنها (في ليلة مظلمة مضمضية) اي لا تخيم فيها ولا سحاب من اصحت السماء اي انكشف عنها الغيم (لوطيما اخروا عليه)
 اي من الظلم وقوله اخروا النصب والرفع وهذا كما في حديث الاسرا هذا البيت المعوي يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا ليعودوا اخروا عليهم قال العيني قوله اخروا عليهم بالرفع
 والنصب فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك اخروا عليهم من حمله قال صاحب المطالع الرفع اجرد انتهى (عرضه مثل حوله) وفي حديث عبد الله بن عمر وزواياها سوا مو فيرود على
 من جمع بين مختلف الاحاديث في تقدير مسافة الخوض على اختلاف المراد والظن (ما بين عمان) قال الحافظ في الفتح بعد لرهذا اللفظ وعان بضم المهلة وتخفيف اليم بل على حال
 الجح من جهة البحرين انتهى (الى ايلة) قال الحافظ ايلة مدينة كانت عامرة وهي طرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون شمال اليم ويمر بها الحاج
 من غزة وغيرها فتكون امامهم انتهى اعلم انه قد اختلف في تقدير مسافة الخوض لاختلاف اوقع في حديث ثوبان من معدن الى عمان البلقاء وفي حديث ابي ذر هذا ما بين عمان
 الى ايلة وفي حديث انس كما بين ايلة وصنعاء من اليمن قال الحافظ بعد كرعة روايات مختلفة مقلقة وهذا الروايات متقاربة لانهما كلها نحو شهر او تزيد او تنقص ووقع في
 روايات اخرى التحديد بما هو من ذلك فوقع في حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عد
 وعان البلقاء ولكن روايات اخرى ثم قال وهذه المسافات متقاربة وكلها ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص اقل ما ورد في ذلك ما وقع عند مسلم في حديث

أحمد بن محمد بن أبي بكر

١٠ ومعهم القوم والنبي والنبين ومعهم الرهط والنبي والنبين ٩

مثل قوله ما بين عمان إلى أيلة ماؤه أشد بياضاً من اللبن أحلى من العسل هذا حديث حسن صحيح غريب وفي الباب عن حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عمرو وأبي بزة الأسلمي
 ابن عمر حارثة بن وهب المستور بن شداد وروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خوضوا كما بين الكوفة إلى البحر الأسوق **باب حدثنا أبو حصين عبد الله بن أحمد**
 ابن يونس نا عترة بن القاسم عن خصيص بن وهاب بن عبد الرحمن بن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أنشئ بالنبى صلى الله عليه جعل نبي النبي والنبين وليس معهم أحد
 حتى لم يسوا عظيم فقلت من هذا قيل من هو وقوه ولكن ارفع رأسك فانظر قال فاذا هو سواد عظيم قد سد الأفق من الجانب فقيل هؤلاء امتك سواك من امتك
 سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب فدخل ولم يسألوه ولم يقم لهم فقالوا انهم وقال قائلون هم بنو الذين ولدوا على الفطرة والاسلام فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال هم الذين لا يتقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال انما منهم يا رسول الله قال نعم ثم جاءه آخر فقال انما منهم فقال
 سبقك بها عكاشة وفي الباب عن ابن مسعود وابهريرة في هذا الحديث حسن صحيح **حدثنا**

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان امامكم حوضاً كما بين جرباء واذح وزاد في روايته قال عبد الله فسأله قال قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة ايام ثم قال وقد جمع العلماء بين هذا
 الاختلاف فقال عياض هذا من اختلاف التقدير ان ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطراباً من الرواية وانما جاز في احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في كل منها مثلاً بعد اقطار الحوض وسعته بما ينسج له من العبارة وبقربك العلم بعد ما بين البلاد انما ثبوت بعضها من بعض على ايراد المسافة المحققة
 قال فهذا يجمع بين اللفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى لمخصاً وفيه نظر من جهة ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب انما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة على ثلاثين
 يوماً وينقص الى ثلاثة ايام فلا قال القريتين بعض القاصرين ان الاختلاف في قدر الحوض اضطراب ليس كذلك ثم نقل كلام عياض وزاد وليس اختلافاً بل كلها تفيد انه كسب
 متباعد الجوانب ثم قال ولعل ذكر للجہات المختلفة بحسب من حضره من يعرف تلك الجهة فيحاط بكل قوم بالجهة التي يعرفونها واجاب النووي ما حاصله انه اخبرنا بالاسافة
 اليسيرة ثم اعلم بالاسافة الطويلة فاخبر بها كان الله تفضل عليه بالساعة شيئاً بعد شيء فيكون الاعتقاد على ما يدل على طولها مسافة وجمع غيره بين الاختلافين الاولين باختلاف السير
 البطح وهو سير السراة والسير السريع وهو سير المراكب الخفيف ومجل رواية اقلها وهو الثلاث على سير البريد فقد عهد منهم من قطع مسافة الشهر في ثلاثة ايام ولو كان نادراً جاز في
 هذا الجواب عن المسافة الاخيرة نظر وهو فيما قبله مسلم وهو اول ما يجمع به وقد تكلم الحافظ على رواية الثلاث وان شئت الوقوف عليه فارجع الى الفتح **قوله** وهذا حديث حسن صحيح غريب

واخرج مسلم **قوله** (وفي الباب عن حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عمرو وأبي بزة الأسلمي) ابن عمر وحارثة بن وهب والمستور بن شداد) املا حديث حذيفة فاخرج ابن ماجه واماخذ
 عبد الله بن عمر فاخرجه الشيخان واما حديث أبي بزة الأسلمي فاخرجه الطبراني وابن حبان في صحيحه كذا في الترغيب واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد والشيخان واما حديث حارثة
 ابن وهب وحديث المستور بن شداد فليست من اخرجها: **باب قوله** (حدثنا أبو حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملين (عبد الله بن الحسن بن يونس) البربري الكوفي ثقة
 من الحادي عشر **قوله** (معهم الرهط) اي الجماعة (حقهم لسواد عظيم) اي اشخاص كثيرين قال في القاموس السواد الشخص والمال الكثير ومن البلد قراها والعدد الكثير ومن الناس
 عامتهم (قد سد الأفق) اي استطرف السواد بكثرة (من الجانب ومن الجانب) اي من اليمين والشمال (رسوا هؤلاء من امتك سبعون الفا) وفي رواية الشيخين ومع هؤلاء سبعون
 الفا قدامهم قال النووي يخرج من هذا ان يكون معناه وسبعون الفا من امتك غير هؤلاء وان يكون معناه في جملة سبعون الفا وتويد هذا رواية البخاري هذه امتك ويدخل الجنة
 من هؤلاء وسبعون الفا انتهى قلت الاحتمال الاول هو الظاهر لان رواية الترمذي هذه صريحة في ذلك (فدخل) اي النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حجرات (واجره) ولم يسألوه اي
 عن هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب (ولم يسألوه) اي النبي صلى الله عليه وسلم (لهم) اي من هم (فقالوا نحن هم) وفي رواية البخاري وقالوا نحن الذين انما بالله واتبعنا رسوله
 فخرجهم وروايت قائلون هم بنو الذين ولدوا على الفطرة والاسلام) وفي رواية البخاري او اولادنا الذين ولدوا في الجاهلية (فخرج النبي صلى الله عليه وسلم) و
 في رواية البخاري فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج (فقام عكاشة) بضم العين وتشديد الكاف وتخفيف على ما في القاموس (بضم العين) بضم العين وقدمه فقال انما منهم يا رسول
 الله قال نعم) وفي رواية البخاري انهم انما يارسوا الله قال نعم) وفي رواية اخرى له فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم قال الحافظ ويحجر بانه سال الدعاء اولا فقا
 له ثم استغفم قيل اجبت انتهى (ثم جاءه آخر) وفي حديث ابهريرة عند البخاري ثم قام رجل من الانصار فقال سبقك بها اي بهذه المسئلة قال ابن بطال معنى قوله سبقك اي الى
 احراز هذه الصفات وهي التوكل وعدم الظن وما ذكر معه وعدل عن قوله لست منهم اولست على اخلاقهم تلطفاً باصحابه وحسن لادبه معهم وقال ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سأل
 عن صدق قلب فلجيب واما الثاني فيحتمل ان يكون اريد به جسم المادة فلوقال للثاني نعم لا وشك ان يقيم ثالث ورابع الى ما لا نهاية له وليس كل الناس يصلح لذلك قال الحافظ في الفتح
 وهذا اول من قول من قال كان منافقاً لوجهين احدهما ان الاصل في الصحابة عدم التفاق فلا يثبت ما يخالف ذلك الا ينقل صحيح والثاني انه قل ان يصدر مثل هذا السؤال الا عن قسم
 صحيح ويدين بتبدين الرسول وكيف يصدر ذلك من منافق والى هذا جزم ابن تيمية ومحمد النووي ان النبي صلى الله عليه وسلم علم بالوحي انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الاخرى قال
 السهيلي الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة عليها صلى الله عليه وسلم وانفق ان الرجل قال لعبيد بن ربيعة ما وقع في حديث ابى سعيد ثم جلسوا ساعة يتحدثون وفي رواية
 ابن اسحاق بعد قوله سبقك بها عكاشة وبعث الدعوة اي انقضت وقتها انتهى ما في الفتح **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وابهريرة) املا حديث ابن مسعود فاخرجه احمد واما
 حديث ابهريرة فاخرجه البخاري **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (نازياد بن الربيع) اي يهودي بضم التختانية وسكن الهاء وكسر الميم (بوخداش بكسر

محمد بن عبد الله بن بزيع البصري نزيل ابي الربيع نا ابو عمران الجوني عن انس بن مالك قال ما عرف شيئا مما كنا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ابن الصلوة قال
 اوله تصنعوا في صلواتكم ما قد علمتم هذا عند حسن غريب من هذا الوجه وقد روي من غير وجه عن انس بن مالك عن ابي بصير بن عبد الصمد بن عبد الوارث
 ناهاشم بن سعيد الكوفي ثنى في الشعمي عن اسماء بنت عميس الخثعمية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد عبد يخيل واختال في الكبر المتعال
 وبئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بئس العبد سهيدهي ونسي القابري والبلي بئس العبد عتيا وطغى ونسي المبتدأ او المنتهى بئس العبد عبد
 يخيل الدنيا بالدين بئس العبد عبد يخيل الدين بالشبهات بئس العبد عبد طمع يقو به بئس العبد هوي يضل به بئس العبد عبد رغب يذل له هذا حديث لا
 نعرفه الا من هذا الوجه وليس اسناده بالقوي **حل ثنا محمد بن حاتم المؤدب نا عمار بن محمد بن اخت سفيان الثوري نا ابو الجارود الاعرج اسمه زياد بن المنذر الهذلي**
 العجة واخوه معجبة البعثة ثقة من الثامنة قوله (رفقت ابن الصلوة) وفي رواية البخاري قيل الصلوة قال الحافظي قيل له الصلوة هي ثنى مما كان على عهد صلواته عليه وسلم وهو باقية
 فكيف يصح هذا السلب لعمام فلجاب بانهم غيروها ايضا بان لغزوها عن الوقت (قال اوله تصنعوا في صلواتكم ما قد علمتم) اي التفسير في محافظتها وراقاها قال الحافظ وروي ابن سعد في
 الطبقات سبب قول انس هذا القول فاخرج في ترجمة انس من طريق عبد الرحمن بن العربي الحارثي سمعت ثابتا البناني قال كنا مع انس بن مالك فاخرج الحاج الصلوة فقام انس يريد ان
 يكلمه فيها اخوانه شفقة عليه منه فخرج فركب دابته فقال في مسير ذلك والله ما عرف شيئا مما كنا عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا شهادة ان لا اله الا الله فقال رجل فالصلوة
 يا اخمزة قال قد جعلتم الظهر عند المغرب اقتلك كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابن ابي عمير في مسنده من طريق حماد بن ثابت مختصرا انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب)
 واخرجه البخاري قوله (ناهاشم بن سعيد الكوفي) ثم البصري ابو اسحاق ضعيف من الثامنة (رفقيد الخثعمي) والسلي هو ابن عطية مجهول من الثالثة وقال في تهذيب التهذيب
 في ترجمته روى له الترمذي حديثا واحدا منتهى بئس العبد عبد تجبر واعتدى الحديث قال غريب عن اسماء بنت عميس الخثعمية هي صحابية تزوجها جعفر بن ابوطالب ثم ابوبكر ثم
 علي بن ابوطالب ولدت لهما بنت ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين لامها فانت بعد على قوله (بئس العبد) لم يقل بئس الرجل والمرتب عليها على ان الاوصاف الالهية ليست
 من مقتضيات العبدية ولا من نعوت العبودية (عبد يخيل) بخاء معجمة اي تخيل في نفسه فضلا عن غيره (قال المناوي واختال) اي تكبر (ونسي الكبير المتعال) جذف الياء مرعا
 للفاصلة وهو لغة في المنقوص المعرفة عليه قراءة الجمهور في قوله تعالى عالم الغيب الشهادة الكبرى المتعال اي نسي ان الكبرياء والتعالى ليس الاله (وبئس العبد عبد تجبر) بلجيم
 اي جبر الخلق على هواه قال المناوي وقال القاري اي قهر على الظالمين وفي القاموس تجبر تكبر وجبره على الامر كما جبره انتهى فالجبر بمعنى التكبر مع تضمن معنى القهر والغلبة و
 الاكراه (واعتدى) اي في تجبره فمن خالفه قهره بقتل (وغيره ونسي الجبار الاعلى) اي القهار الذي فوق عبادة العالم على امره (عبد سهي) اي غفل عن الحق والطاعة واستغرقه
 في الاماني وجمع الخطام (وهي) اي اشتغل باللهو واللعب (ونسي القابري) المراد انه نسي الموت وعدم الاستعداد له (والبلي) بكسر الموحدة وهو تفتت الاعضاء ونشئت الاجزاء الى ان تصير رميما
 ورفاتا (بئس العبد عبد عتيا من العتو اي فسد ووطغى) من الطغيان اي تجاوز عن الحد وقيل معناها واحد وانى بها تأكيد او الثاني تفسيره اواقى به للفاصلة (ونسي المبتدأ
 والمنتهى) بصيغة المفعول قال الاشراف اي نسي ابتداء خلقه وهو كونه نطفة وانتهاء حاله الذي يؤول اليه وهو صيرورته ترابا اي من كان ذلك ابتداءه ويكون انتهاه هذا جدا
 بان يطبع الله تكافيا بينهما وقيل اي نسي المبتدأ والمعاد وما هو صائر اليه بعد حشره لاجساد (عبد يخيل) بكسر التاء اي يظلم (الدنيا بالدين) اي جعل الآخرة من ختله اذا اخذعه
 كذا في النهاية والمعنى يخدع اهل الدنيا بعمل الصلوة ليعتقدوا فيه وينالونهم سالا اوجاهها من ختل الذئب لاصيد خدعه وحقوله قال القاضى ختل الصائد اذا مشى للصيد قليلا قليلا
 ثلاثا يحسن به شبه فعل من يرى ورعا بينا ليرسل به الى المطالب لنسبته بختل الذئب الصائد (عبد يخيل الدين) اي يفسد (بالشبهات) بضم تين وبفتح الثانية اي يتشبه بالشبهات
 وياول المحرمات (بئس العبد عبد طمع) اي له طمع او ذم طمع او وصف بالمصد مبالغة ولو قرئ باصنافه العبد لا يستقام من غير تكلف (يقو به) اي يسجبه الطمع الى معصية الله تعالى
 (بئس العبد عبد هوي يضل به) اي يضل به هوى النفس (بئس العبد عبد رغب) قال في المعاني الرغب بضم الراء وفتحها مصدر رغب على حد طمع في القاموس رغب فيه رغبيا ويضم ودر
 ارادة والرغب بالضم وضممتين كثرة الاكل وكثرة النهم فعله ككرم انتهى المراد الرغبية في الدنيا والاكتفاء منها انتهى وقال الجزري في النهاية الرغب شرم (اي الشرة) والحوص على الدنيا
 وقيل سعة الامل وطلب الكثير ريبا له بضم اوله وكسر اللال اي يدل له حوص على الدنيا وقها فت عليها واضافة العبد اليه لانه انة **قوله** (هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه) واخرج ابن
 والحاكم باسناد مظلم والطبراني في الكبير البيهقي في شعب الايمان عن نعيم بن حمار بكسر الهمزة وخفة الميم قال المناوي هو ضعيف لضعف حلقة الرقي (وليس اسناده بالقوي) في سند
 هاشم بن سعيد الكوفي وهو ضعيف فيه ايضا زيد الخثعمي هو ابن عطية مجهول **قوله** (نا عمار بن محمد بن اخت سفيان الثوري) ابو اليقطن الكوفي الثوري سكن بغداد صدوق يخطئ و
 كان عابدا من الثامنة (نا ابو الجارود الاعرج) الكوفي رافضى كان بهيجي بن معين من السابعة قال الحافظ في تهذيب التهذيب روى له الترمذي حديثا واحدا في الطعام **الجانب قوله**
 (اياي موين) ما زاد في واي مرفوع على الابتداء اطعم مؤمنا على جرح) اي مؤمنا جاعا تعار اطعمه الله يوم القيمة من ثمار الجنة (في لشارة الى ان ثمارها افضل لهمتها) سقم مؤمنا على
 ظم (فتحتين مقصود او قديد اي عطش) سقم الله يوم القيمة من الرحيق المحتوم) اي يسقيه من خمر الجنة التي تختم عليه بمسك جزاء وفاقا اذا الجزاء من جنس العسل قال القاري والرحيق
 صفة الخمر والشرب الخالص الذي لا عيش فيه والمحتوم هو المصون الذي لم يبدل لاجل ختمه ولم يصل اليه غير اصحابه وهو عبارة عن نفاسته انتهى (وايما موين كسا) اي البس (على
 عري) بضم فسكون اي على حاله عري ولا جمل عري ولد فع عري وهو شمل عري العورة وساثر الاعضاء (كسا) الله من حضر الجنة بضم الحاء وسكون الضاد المجهتين جمع اخضواي من

شئى

عن عطية العوفى عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياما من ايامهم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيمة من ثمار الجنة واياما من ايامهم مؤمنا على ظمأ سقاها الله يوم القيمة من الرحيق المختوم واياما من ايامهم مؤمنا على عري كساها الله من خضر الجنة هذا حديث غريب قد روى هذا عن عطية عن ابي سعيد الخدرى موقوفا وهو صحيح عندنا واشبهه **حل ثنا ابوبكر بن ابى النضر نا ابو النضر نا ابو عجيل الثقفى نا ابو فرقة يزيد بن سنان التميمى ثنى بيكر بن فيروز قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خاف اذ لم ينج من اذ لم ينج بلغ المنزل الا ان سلعة الله غالية الا ان سلعة الله الجنة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابى النضر**

حل ثنا ابوبكر بن ابى النضر نا ابو النضر ثنى ابو عجيل عبد الله بن عجيل ناعبد الله بن يزيد ثنى ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس عن عطية السعدى كان من اصحاب النبى صلى الله عليه وآله قال النبى ... صلى الله عليه وآله لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يبدع بالاس به حذر الما به باس هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

حل ثنا عباس العنبرى نا ابو اذينة نا عمران القطان عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن خطبة الاسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو انكم تكونون كما تكونون عندي لاطلتم الملائكة باجنتها هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ايضا عن خطبة الاسيد وفى الباب عن ابى هريرة **حل ثنا يوسف بن سلمان ابو عمرو البصرى نا حاتم بن سميع عن محمد بن عجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله ان لكل شئ شجرة ولكل شئ فطرة فان صاحبها سدد وقارب فارجو وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله**

التياب للخرقة فان باب اقامة المصفاة مقام الموتى وحصلها كذا الحسن الاولان قال المناوى والمراد انه يخص نوع من ذلك اعلى فالأفكل من دخل الجنة كساها الله من ثيابها واطعمه وسقاها من ثمارها ونحوها **قوله** (هذا حديث غريب) فى سنة ابو الجارود الاعمى قد عرفت حاله واخرجه ابو داود بسند اخر وسكت عنه وقال الترمذى فى اسناده ابو خالد محمد بن عبد الرحمن المعروف بالداق وقد اتى عليه غير واحد وتكلم فيه غير واحد انتهى **قول** (نا ابو النضر) اسمه هاشم بن القاسم بن مسلمة الليثى مولى البغدادي مشهور بكنيته و لقبه قيس ثقة ثبت من التاسعة (نا ابو عجيل الثقفى) اسمه عبد الله بن عجيل الكوفى نزيل بغداد صدق من الثامنة (نا ابو فرقة يزيد بن سنان التميمى) الهاوى ضعيف من كبار السابعة رثنى بيكر بن فيروز (الهاوى مقبول من الثالثة قال فى تهذيب التهذيب روى له الترمذى حديثا واحدا حديث من خاف اذ لم ينج (من خاف) اى البيات والاغارة من العدو وقت المحر راجع بالتحقيق سار من اول الليل وبالتشديد من اخره ومن اذ لم ينج (اي وصل الى المطلب قال الطيبى رحمه هذا مثل ضرب النبى صلى الله عليه وآله لسالك الاخرة فان الشيطان على طريقه والنفس امانه الكاذبة اعوانه فان تيقظ في مسير واخلص النية في عمله امن من الشيطان وكيد ومن قطع الطريق باعوانه ثم ارشد الى ان سلوك طريق الاخرة صعب تحصيل الاخرة متعسرا يحصل باذنى سعى فقال (الا) بالتحقيق للتبنييه ان سلعة الله) اى متاعه من قيم الجنة (غالية) بالغين المعجمة اى قيمة القدر الا ان سلعة الله الجنة يعنى ثمنها الاعمال الباقية المشارة اليها بقوله سبحانه والباقيات الصالحات خير عندك ثوابا وخيرا ملاما ويقول ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان الم الجنة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) فى سنة ابو فرقة وهو ضعيف اخرج الحاكم قال المناوى قال صحيح كذا نوزع **قوله** (نا عبد الله بن يزيد) الدمشقى ضعيف من السادسة ومنهم من قال هو ابن ربيعة بن يزيد لما مضى كذا فى التقريب وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمة عبد الله بن يزيد قال ابو القاسم بن عساكر فارق البخارى بينه وبين عبد الله بن ربيعة بن يزيد وهما عند ابو داود واحد قال الترمذى الصواب ما صنع البخارى ان شاء الله تعالى (ثنى ربيعة بن يزيد) هو الدمشقى (وعطية بن قيس) الكلابى وقيل بالعين المهمله بدل المجدرة ابو حنيفة الثامى ثقة مقرب من الثالثة (وخ عطية السعدى) هو ابن عمدة وا بن سعد وا بن عمر صحابى نزل الشام وعطية بن محمد وربيعة بن يزيد كذا فى الخلاصة **قوله** (لا يبلغ العبد ان يكون) اى لا يصل كونه من المتقين المتقى فى اللغة اسم فاعل من قولهم وقاه فانقى الرقاية فط الصيانة وفى الشريعة الذى يقى نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل وترك وقيل التقوى على ثلاث مران الاولى التقوى عن العذاب المحلل بالتبى من الشكر لثقلها والاهم كلمة التقوى والثانية التجنب عن كل ما يؤثم من فعل او ترك حتى الصغار عند قوم وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع والمعنى بقوله ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا والثالثة ان يتذره عما يشغل سره عن الحق ويقبل بنشره الى الله وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله تعالى اتقوا الله حتى تنذاته والحديث وان استشهد به للرتبة الثانية فانه يجوز ان ينزل على الرتبة الثالثة وحتى يدع) اى يترك وحذر الما به باس) مفعول له اى خوفه ان يقع فيما فيه باس قال الطيبى رحمه قوله ان يكون ظرف يبلغ على تقدير مضاف والخرجة المتقين قال المناوى اى يترك فضل الحلال حذر من الوقوع فى الحرام **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجه الحاكم **قوله** (نا ابو اذينة هو الهلباسى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة الكسوة العامرى كنيته ابو العلاء البصرى ثقة من الثانية (عن خطبة الاسيدى) بضم الهزة وفتح السين مصغر هو ابن الربيع بن صيفى بفتح المهمله بعدها تحتانية ساكنة التميمى يعرف بخطبة الكاتب صحابى نزل الكوفة ومات بعد على **قوله** (لو انكم تكونون) اى فى حال غيبتكم عنى كما تكونون عندي) اى من صفاء القلب الخوف من الله لا طلتم الملائكة باجنتها) جمع جناح ورواية مسلم لما فحتمكم الملائكة على فرسكم وفى طريقكم **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه مسلم مطوية من غير هذا الوجه **قوله** (فى الباب عن ابى هريرة) اخرجه احمد والترمذى فى باب صفة الجنة ونعيمها **قول** (رحلتنا يوسف بن سليمان ابو عمرو البصرى) الباهلى او الماذنى صدق من العاشرة (عن القعقاع) هو ابن حكيم (عن ابى صالح) هو السمان **قوله** (ان لكل شئ شجرة) بكسر الشين المعجمة وتشديد الميم اى حوصا على الشئ ونشاطا ورغبة فى الخير والشئ لكل شئ فطرة) بفتح الفاء وسكون التاء اى وهما وضعفا وسكونا فان اشطية واصلها سدد وقارب) اى جعل صاحب الشئ عمله متوسطا ونجس طرف فى ارباط الشئ وتقريبها لفطرة (فارجو) اى رجوا الفلاح منه فانه يمكنه الدوام على الوسط ولحم الاعمال الى الله اذومها وان اشير اليه بالاصابع) اى جهدا وبالغ فى العمل

انه قال بحسب امر من اشار اليه بالاصابع في دين اذ نيا الامر عهده الله **حل ثنا محمد بن زبير بن سعيده** ناسف بن سعيده عن ابيه عن ابي يعلى عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا مرتبا وخط في وسط الخط خطأ وخط خارجا من الخط خطأ وحول الذي في الوسط خطوطا فقا هذا ابن ادم وهذا اجله محيط به وهذا الذي في الوسط الاسنان وهذا الخط طعنه ان نجامة يهشقه هذا الخط الخارج الامل هذا حديث صحيح **حل ثنا** قتيبة بن ابراهيم عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم واثبت منه اثنتان الحوص على المال والحوص على العمد هذا حديث صحيح **حل ثنا ابو هريرة** محمد بن فراس البصري نا ابو قتيبة سلم بن قتيبة نا ابو العوام وهو عمران القطان عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ابراهيم والجنبة تسعة وتسعون منية ان خطا لله المنايا وقع في الرجم هذا حديث حسن صحيح **حل ثنا** هناد نا قتيبة عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بكعب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ثلث الليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله الذكروا الله جات الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه جاء الموت بما فيه قال ابي قتلته يا رسول الله اني اكثر الصلوة عليك فكم اجعل لك من صلواتي قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت فاصفها قال ما شئت ان زدت فهو خير قلت قلته قال ما شئت فان زدت فهو خير قلت اجعل لك صلواتي كلها قال اذ اتيتك همك فيغفر لك ذنوبك ليصير مشهورا بالعبادة والنهد وصار مشهورا اشار اليه فلا تقدره او لا تقدر لابه ولا تحبوه من الصالحين يكونه مرثيا ولم يقبل فلا ترجوه اشارة الى انه قد سقط ولم يمكنه تدارك ما فرط **قوله** وهذا حديث حسن صحيح غريب واخرجه البيهقي عن ابن عمر بن عمار لفظه ان كل شئ شره وكل شره فقرة فمن كانت فترته الى سنق فقد هتكت ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك **قوله** وانما قال بحسب امر من اشار اليه بالاصابع اي يثيروا الناس بعضهم لبعض اليه باصابعهم في دين او دنيا فيقولون هذا فلان العابد او العالم ويظنون في مراحه فان ذلك بلاد رحمة له (الامر عهده الله) اي حفظه بحيث صار له ملكة يقدر بها على تهر نفسه بحيث لا يلتفت الى ذلك ولا يستغفر الشيطان بسببه وقيل المراد انه انما اشار اليه في دين يكونه احدث بدعة فيشار اليه بها وفي دنيا يكونه احدث منكرا غير متعارف بينهم قاله المناوي في تحذير الناس هذا اخرج البيهقي في شعب اليمان قال المناوي باسناد فيه منتم **قوله** (ناجي بن سعيده) هو القطان (ناسف بن سعيده) هو المثنوي (عن ابيه) اسمه سعيده بن مسروق (عن ابي يعلى) اسمه المنذر بن يعلى الثوري بالثلثة الكوفي ثقة من السادسة عن الربيع بن خثيم بضم الحجة وقهر المثلثة ابن عاتق بن عبد الله الثوري كنيته ابو يزيد الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية قال له ابن مسعود لو اناك رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجبك **قوله** (خط لنا) اي للصيغة (خطا مرتبا) الظاهر انه كان بيده المباركة على الارض قال الطبري حر المراد بالخط الرسم والشكل (وسط الخط) اي وسط المربع (خطا) او اخر (خطا خارجا من الخط) اي المربع (خطا) او اخر (حوله الذي في الوسط) اي حوله الذي في وسط المربع (خطوطا) اي صغارا كما في رواية (وقال هذا ابن ادم) اي هذا الخط المصنوع مجزوعه مثال ابن ادم وهذا (الخط المربع راجله) اي مدة اجله محيط به اي من كل جوانبه بحيث لا يمكنه الخروج والفرار منه (وهذه الخطوط) اي الصغار (عروضه) اي الافات والعاهات من المرض والجوع والعطش وغيرها ان نجامة يهشقه هذا (ان تجا وزعنة العرض يلدن هذا امر الاخر وعرضه لادة بالفش وهو لدغ ذات السم مبالغة في الاصابة وتاليه الاسنان بها (والخط الخارج) اي عن المربع (الامل) اي ماملوه وهو الذي يظن انه يدركه قبل حلول اجله هذا خطا منه لان امله طويل لا يفرغ منه واجله اقرب اليه منه وفي الحديث اشارة الى الحزن على قصور الامل والاستعداد للبعثة الاجل **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري في السنن وابن ماجه **قوله** (ريهم) بفتح الراء اي يشيب كساق في رواية والمعنى يضعف (وكشب) بكسر الشين المعجزة وتشديد الموحدة اي يتمم يقوى (منه) اي من اخلاقه فتوالتح للبيهقي وكن في القاموس ان لهم كبر السن من باب علم وشب شبا يامن باب ضرب (الحوص على المال) اي جمع منعه (والحوص على العمد) اي على طوله قال النوى رح قوله تشب استعارة ومعناه ان قد يشب كامل الحب للمال محتكم في ذلك مثل احكام قوة الشاب في شبابه قال النوى في هذا الحديث كاهته الحوص على طول العمر كثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان احب شيئا الى ابن ادم نفسه هو يرغب في بقائها فاحب ذلك طول العمر لمبالاة من عظم الاسباب في دوام الصحة التي ينشأ عنها طاب الهوى العرف كما احسن بقرب نقاد ذلك اشتد جبه له ورغبته في دوامه **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان وغيرها **قوله** (مثل ابن ادم) تقدم هذا الحديث باسناده ومثله في ابواب القدر وتقدم شرحه هناك **قوله** (عن الطفيل بن ابي بكعب) الانصاري الخرجي كان يقال له ابي بطن لعظم بطنه ثقة يقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الثانية (عن ابيه) هو ابي بكعب بن تيسر الانصاري الخرجي ابو المنذر سيد القراء ويكنى ابا الطفيل ايضا من فضلاء الصحابة **قوله** (يا ايها الناس) اراد به المؤمنين من اصحابه العاقلين عن ذكر الله يذنبهم عن النوم ليشغلوا بذكر الله تعالى والتوجه جات الراجفة تتبعها الرادفة) قال في النهاية الراجفة الودى التي يموت لها الخلائق والمرادفة النخبة الثانية التي يموت لها يوم القيمة واصل الرجف الحركة والاضطراب تنق في اشارة الى قوله تعالى يوم ترجف الراجفة وغير بصيغة المضى تحقق وقوعها فكانها جات المراد انه قارب وقوعها فاستعد التمهيد لها رجاها الموت بما فيه اي مع ما فيه من الشدة والكآسة في حالة التزع والقبور وما بعدة رجاها الموت بما فيه التكرار للتأكيد لئلا يسلو عليك اي اريد اكارها قاله القاري لا تخاف الهول والتاويل كما لا يخفى (فكم اجعل لك من صلواتي) اي بدل دعائي الذي دعوت به لنفسى قاله القاري قال المنذري في التعريب معناه اكثر الدعاء فكم اجعل لك من دعائي صلواتي عليك (قال ما شئت) اي اجلي مقدرا مشيتك (رحت الربيع) بضم الراء وتشكر اي اجلي ربيع اوقات دعائي لنفسى مصورا فالصلوة عليك فقلت تلتى اهكذا في بعض النسخ بجذ في التون وفي بعضها فالثلثين وهو الظاهر رقت اجعل لك صلواتي كلها اي صرف بصلواتي عليك جميع الزمان الذي كنت ادعوه فيه لنفسى (قال اذا) بالثنون (تكفى) عن الخطاب بمعنى للفعول

التاريخ

له
في صفة الخط

هذا حديث حسن **حل ثنا يحيى بن موسى نا محمد بن عبيد عن ابان بن اسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهذلي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
من الله حق الحياء قلنا يا نبي الله انا نستحي من الله قل ليس ذاك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى وتحفظ البطن وما حوى وتتذكر الموت والبلى ومن
اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى يعني من الله حق الحياء هذا حديث غريب انما عرفه من هذا الوجه من حديث ابان بن اسحاق عن الصباح بن محمد
حل ثنا سفيان بن وكيع نا عيسى بن يونس عن ابى بكر بن ابراهيم بن عبد الرحمن نا عمر بن عون نا ابن المبارك عن ابى بكر بن ابراهيم عن ضمرة بن حبيب عن
شاذان بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هولهنا وثمى على الله هذا حديث حسن ومعنى قوله من دان
نفسه يقول يحاسب نفسه في الدنيا قبل ان يحاسب يوم القيمة ويروى عن عمر بن الخطاب قال حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وتزينوا للعرض الاكبر وانما يحفظ الحياء يوم
القيمة على من حاسب نفسه في الدنيا ويروى عن ميمون بن مهران قال لا يكون العبد تقيا حتى يحاسب نفسه كما يحاسب شريكه من ابن مطعمه ومالك بن حل ثنا محمد
ابن احمد هروان مدينية القاسم بن الحكم العرفي نا عبد الله بن الوليد الوصافي عن عطيية عن ابي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلا فواى ناسا كانهم يكسرون قال
اما انكم لو اذنتم فكلها ذم اللذات لتشتغلنكم عما ارى فالذم واذا من ذكرا ذم اللذات الموت فانه ليريات على القبر يوم الاكبر فيقول انا بيت الوحدة وانا بيت التراب انا
هناك مصدر بمعنى المفعول وهو منصوب على انه مفعول ثانى يتكفى فانه يتعدى الى مفعولين والمفعول الاول المخرج بما ليس فاعله وهوانت والهيم ما يقصد الاذن من امر الدنيا والآخرة
اذ صرقت جميع اركان عاتك في الصلوة على اعطيت هرام الدنيا والآخرة قوله هذا حديث حسن واخرجه احمد والحاكم وصححه وفي رواية لعمركم عندنا قال رجل يا رسول الله ارايت ارجعت
صلواتي كلها عليك قال لا ايكفيك الله تبارك وتعالى ما هلك من دنياك واخرتك قال السنذرى اسناد هذه جيد انتهى قال القارى الحديث روايات كثيرة في رواية قال انى اصلى من الليل
بدل كل الصلوة عليك فعلى هذا قوله فكله اجعل لك من صلاتي اى بدل صلاتي من الليل انتهى قوله نا محمد بن عبيد بن ابي امية الطنافسى الكوفي الاحدب ثقة من الحادية عشرة
عن ابان بن اسحاق الاسدى العمري كوفي ثقة تكلم فيه الاذى بلا حجة من السادسة وعن الصباح بن محمد بن ابراهيم بن ابي الاحمسي الكوفي ضعيف اذ ظفاه ابن حبان قوله را استحيوا
من الله حق الحياء اى حياء ثابتا لا يزاد ما صادقا قاله المناوى وقيل اى اتقوا الله حق تقاته قلنا يا نبي الله انا نستحيى لم يتبولوا حق الحياء اى اتقوا الله حق تقاته روى عنه والحل لله اى علقوا به
به قال السنذرى اى ليس حق الحياء ما تحسبونه بل ان يحفظ جميع جوارحه عما لا يرضى ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الرأس اى عن استماع اللغو غير طاعة بان لا تنسى النبي
ولا تقضى للربا ولا تخضع به لغير الله ولا ترفع تكبرا وما وعى اى جمع الرأس من اللسان والعين والاذن مما يحل استعماله وتحفظ البطن اى عن اكل الحرام وما حوى اى ما اقبل
اجتماعه به من الفرج والرجلين واليدين والقلب فان هذه الاعضاء متصلة بالحرف فحفظها بان لا تستعملها في المعاصي بل في مرضاة الله تعالى وتتذكر الموت والبلى بكر الباء
من بلى الشئ اذا صار خلقا متفتتا يعنى تذكر صيرورتك في القبر عظما ما بالية ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فانما لا يجتمعان على وجه الكمال حتى لا يقرب الله قاله القارى قال
المناوى لا تملكه ثمان فتق رضى احد ما اغضبت الاخرى فمن فعل ذلك اى جميع ما ذكر قوله هذا حديث غريب واخرجه احمد والحاكم وانبى حتى قال المناوى قال للحاكم صح
واقرة الذهوى انتهى وفي اسناد الترمذي الصباح بن محمد وهو ضعيف كما عرفت قال العقيلي في حديثه وهم ويرفع الموقف وقال لذهبي في الميزان رفع حديثين هما من قول عبد
ابن مسعود قوله وثنا عبد الله بن عبد الرحمن هو الدارم نا عمر بن عون بن اوس الراسي ابو عثمان البزاز البصرى ثقة ثبت من العاشرة عن ضمرة بن حبيب بن صهيب الزهري
بضم الراء الحمصى ثقة من الرابعة عن شاذان بن اوس بن ثابت الانصارى صحابي مات بالشام قبل الستين وابوها وهروان اخو حسان بن ثابت قوله الكيس اى العاقل المتبحر
في الامور الناظر في العواقب ومن دان نفسه اى حاسبها واذ لها واستعبدها وقهرها حتى صارت مطيعة منقادة وعمل لما بعد الموت قبل ان يصدى على نزع من ربه فالموت
عاقبه امر الدنيا فانكيس من اصر العاقبة والعاجز المقصر في الامور من اتبع نفسه هولهنا من الاتباع اى جعلها ابعة هولهنا فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقابلة
المحرمات وتمنى على الله وفي الجامع الصغير وتمنى على الله الامالى اى فطمح تقريبا فطاعته به واتباع شهواته لا يعتد بل يتمنى على الله ان يعف عنه قال الطيبري هو والعاجز الذي
غلبت عليه نفسه وعلم امرته به نفسه فصار عاجز النفسه فاتبع نفسه هولهنا واعطاهما ما اشتتهه قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفه الراء للعاجز القادر ليزيد
بان الكيس هو القادر والعاجز هو السفه وتمنى على الله اى يذنب بيمينه من غير الاستغفار والتوبة قوله هذا حديث حسن واخرجه احمد وابن ماجه والحاكم وقال صحبه وردة
الذهبي قاله المناوى وحاسبوا بكر السن اى من الحاسبة قبل ان تحاسبوا بصيغة المجهول وتزينوا الظاهر ان المراد به استعددا وتهيؤا للعرض الاكبر اى يوم تعرضت
على بكر الحساب واما الحيف بكسر الحاء المعجمة من باب ضرب يضرب اى يصير خفيفا ويبرار ويروى عن ميمون بن مهران قال في التقريب ميمون بن مهران الجزري ابو ابي اسلمه كوفي نزل
الرفقة ثقة فقيه والجزيرة لعرب عبد العزيز وكان يرسل من الرابعة قوله حدثنا محمد بن احمد وهروان مدينية قال في التقريب محمد بن احمد بن الحسين بن مدينية ميمون وثقليل القرشي
ابو عبد الرحمن الترمذي صدوق من الحادية عشرة نا القاسم بن الحكم بن كثير العرفي بضم الهاء وقم المراد بعد هانوت ابو احمد الكوفي قاضى همدان صدوق فيه لابين من التاسعة
نا عبد الله بن الوليد الوصافي افتح الواو وتشديد الهاء ابو اسمعيل الكوفي العجلي ضعيف من السادسة عن عطيية هو العوفي قوله دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلا
وفي المشكوة خرج النبي صلى الله عليه وسلم قال القارى والظاهر المتبادر من مقتضى المقام انها صلاة جنازة لما ثبت انه عليه الصلاة والسلام اذا رأى جنازة رويت عليه كرامة
اى حزن شديد واقل الكلام فرى ناسا كانهم يكسرون اى يضحكون من اكثر من ظهور الاسنان للضحك ففي القاموس اكثر عن اسنانه ابرى يكون في الضحك وغيرها انتهى وقال اسنانه

بيت الدرد فاذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا واهلا اما ان كنت لاحب من يمشي على ظهري الى فاذا ولتلك اليوم وصرت الى فتري صنيعي بك
 فيسمع له مدح بخره ويقتره باب الجنة واذا دفن العبد الفاجر والكافر قال له القبر لا مرحبا ولا اهلا اما ان كنت لا تحب من يمشي على ظهري الى فاذا ولتلك اليوم
 وصرت الى فتري صنيعي بك قال فيلتئم عليه حتى يلتقي عليه وتختلف صلاحه قال قال رسول الله صلى الله عليه باصابعه فادخل بعضها في جوف بعض
 قال ويقبض له سبعين تيننا لوان دخل منها نقر في الارض ما ابتدت شيئا ما بقيت الدنيا فينهتسها حتى يقبض به الى الحساب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه حل ثنا عبد بن محمد نا عبد المزيق عن معمر بن الزهر
 عن مجيد بن عبد الله بن ابي ثور قال سمعت ابن عباس يقول اخبرني عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه فاذا هو متكى على رمل حصير فرايت
 اثره في جنبه وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث صحيح حل ثنا سويد بن نصر نا عبد الله عن معمر بن يونس عن الزهري ان عمرة بن الزبير اخبره ان المسجون في حربة
 اخبره ان عمرو بن عوف هو حليف بني عامر بن لوحي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه بعث ابا عبد الله بن الجراح
 بالخصيف لينبه على نوم الغفلة البعث على الصحيح والمكاملة (اكثر لو اكثر تهم كها تهم اللذات) قال في القاموس هدم بالمعجمة قطع واكثر بصره وبالمهمل ناقض البناء انتهى والمعنى
 لو اكثر تهم من ذكر فالصالح اللذات (لشغلكم عما ارى) اي من الضحك وكلام اهل الغفلة (فاكثر) اي من كها تهم اللذات الموت) بل هو تفسير لها تهم اللذات او بدل منه وبالوصف باصا
 وبالمعنى بتقدير يهمل الموت ثم انه صلى الله عليه بين الصحابة وجه حكمة الامر بها كذا ذكر الموت واسبابه بقوله رافانه اي الشان (لم يات على القبر يوم) اي قت وزمان رفيق
 انما بيت الغربة فالذي يسكن في غريب (وانما بيت الوجع) فمن حل في حيد (وانما بيت التراب وانما بيت الدرد) فمن ضمنته اكله التراب الدرد الا من استثنى من نص على انه
 لا يبلى ولا يد في قبره فالمراد بيت من ثابته ذلك رفاذ دفن العبد المؤمن) اي المصيح كما يدل عليه ذكر الفاجر والكافر في مقابله (قال له القبر) او ما يقوم مقامه (مرحبا
 واهلا) اي وجدت مكانا رحبا ووجدت اهلا من العسل الصالح فلا يينا في ما مر اما) بتحقيق الميم للتنبية (ان كنت) اي انه كنت فان مخفة من الثقلة واللام فارتق بينهما
 وبين ان التافية في قوله (لا احب) وهما فعل تفضيل بنى المفعول (اي لا فضل) من يمشي على ظهري (الى) متعلق بلجب (فاذا) بسكون الدال اي فحين (ولتلك) من التولية مجزولا او
 من الولاية معلوما اي صرت قادرا حاكما عليك (اليوم) اي هذا الوقت وهو ما بعد الموت (والذي) (وصرت الى) اي صرت الى ولتلك والواو لا ترتب كذا يقال فيما ياتي (رستري)
 اي ينتصر او تعلم (صنيعي بك) من الاحسان اليك بالتوسيع عليك (فيقتسح) اي فيصير القبر وسيعا رله) اي المني من (سد بخره) بقدر ما يتدليه بصره ولا ينافي في راية سبعين
 ذراعا لان الراد بها التكاثر لا التعديد (ويقتره باب الجنة) اي لما تيه من روحها ونسيمها ولتيم من طيبها وتقر عينه بما يرى فيها من حرمها وقصوها وانهارها واشجارها
 وانما هار واذا دفن العبد الفاجر اي الفاسق والمراد به الفاجر الكامل وهو الفاسق بقبره مقبلته لقوله العبد المؤمن سابقا وما سياتي من قول القبر له يكونه بعض من يمشي على ظهره
 منه قول بعضا فمن كان مؤمنا كان فاسقا الاية (راو الكافر) شك من الراوي (الالتويج) وقدرت عادة (الكتاب السنة على بيان حكمه الفريقيين في الدارين السكونت عن حال
 المؤمن الفاسق سترا عليه وليكون بين الجاهل والخوف للاشبات المنزلة بين المنزلات كما تهمت المعتزلة كذا قال القاري وجعل لنا في حكمة اول التتويج للشك حيث قال واذا
 دفن العبد الفاجر او المؤمن الفاسق او الكافر اي ما يكره ان انتهى قال فيلتئم) اي قال للنبي صلى الله عليه فيضم القبر ويختلف صلاحه) اي يدخل بعضها في بعض (قال)
 اي الراوي (قال رسول الله صلى الله عليه) اي اشار باصابعه) اي من اليدين الكريمتين (فاخرا بعضها) وهو اصابع اليد اليمنى (في جوف بعض) وفيه اشارة الى ان تضيق القبر
 واختلاف الاضلاع حقيق لا انه عجا عن ضيق الحال وان الاختلاف مبالغه في انه على وجه الكمال كما تهمه بعض ارباب النقصان حتى جعلوا هذا القبر وحانيا لاجسامنا و
 الصولبان عذاب الاخرة ونعيمها متعلقان بها كذا في المرقاة (قال) اي النبي صلى الله عليه (ويقبض) بفتح اللام المكسرة اي يسلط الله ويوكل رله) اي يخصمه والاخرى
 عليه وسبعين) وفي بعض النسخ سبعون وعلى هذا يكون قوله يقبض بفتح اللام المكسرة (تدنيا) بكسر التاء وتخلد النون الاولى مكسرة اوجية عظيمة (الوان) واحدا منها فتح
 بفتح المعجمة اي تنفس (ما ابتنت) اي الارض (شيئا) اي من الانبات والنباتات وما بقيت الدنيا) اي مدة بقائها (فينهتسها) بفتح الهاء وسكون الشين المعجمة اي يلبثه
 وفي القاموس نهته كمنعه نهسه وسعه وعنه واخذة باضراسه وبالسين اخذه باطراف الاسنان (ويخدش) بكسر اللام اي يحجته (حتى يقبض) بضم فسكون (فارفق) ضاد
 معجمة اي يوصل ربه) اي بالكافور الى الحساب) اي وثم الى العقاب فيه دليل على ان الكافر ياسب (قال) اي الراوي (انما القبر روضة) او بستان (من رياض الجنة) جمع روضة
 (اروحرة) في القاموس الحفرة بالضم والحفرة المحفرة والحفرة الموسعة قوله (هذا حديث غريب) قال المنذري في اوه الترمذي والبيهقي كلاهما من طريق عبد الله
 ابن الوليد الجاني وهو راه قوله (نا عبد المزيق) بن همام بن نافع الجدي مولاهم ابو بكر الصنعاني ثقة حافظه مصنف شهير عمي في اخر عمره فتغير وكان يتشيع من الناس
 عن عبد الله بن عبد الله بن ابي ثور (الذي) مؤلفه بنو نوفل ثقة من الثالثة قوله (فاذا هو متكى على رمل حصير) بفتح او وسكون ميم وفي الصحيحين على رمل حصير قال البيهقي
 في النهاية انما رمل اي شبيه القال رمل الحصير وامله فهو رمل وامل واملت شدة التكاثر قال الزهري ونظيره الحطام والركام لما حطم وركم وقال غيره الرمال جمع رمل
 بمعجم رمل كتحل الله بعض خلقه وللراد انه كان المراد منه وجهه بالسعف لم يكن على السرير وطاسو الحصير ذكره الهبي قال القاري لكن كون المراد رمال الحصير بشرط
 السرير بعيد الظاهر انه مضطرب على منسوج من حصير (فرايت اثره في جنبه) اي من بدنه لاسيما عند كشفه من ثوبه وفي الحديث قصة طويلة (اخرج الترمذي هذا الحديث

١ وما قال
 ٢ ويخجل منه
 ٣ اعني

سبعون
 في الحديث حسن

حدثنا

فقدم بما من الجريح سمعت الاضار بقدم ابي عبيدة فوافوا اصوله الفجر صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرفا فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه حين اثم ثم قال انظروا سمعتم ان باعبيدة قدم بشي قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا او اقولوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلكوا كما هلكتم بهذا حديث صحيح **اخيرا** اسويد ناعدا لله عن يونس عن الزهري عن عمدة بن الربير وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خبز حلو فمن اخذه بسخاوة ونفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى فقال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ارضنا احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعوك حكيما او العطاء فيا بي ان يقبله ثم ان عمر دعاه ليخطبه فاني ان يقبل منه شيئا فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه خفة من هذا القوم فيا بي ان ياخذها فلم يرد احكام احد من الناس شيئا بعد رسول الله صلى الله عليه حتى توفي هذا حديث صحيح **حدا** ثانيا قتيبة نا ابو صفوان عن يونس عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال ابتلينا مع رسول الله صلى الله عليه بالضماء فضربنا ثم ابتلينا بعدة بالسراء فلم يصبر هذا حديث حسن **حدا** ثانيا هذا نا وكيع عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان وهو القاشق عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت الاخرة لله جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله واتته الدنيا وهي

بالقصة العولية في تفسير سورة التهميم قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** راعبدا لله هو ابن المبارك (عن معمر هو ابن راشد (ويونس هو ابن يزيد الايل) ان عمر ابن عوف هو حليف بنى عامر بن لوى الاضارى محلى بدوى ويقال له عمرات في خلافة عمر **قوله** (بعث ابا عبيدة بن الجراح) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال القرشي الفهري احد القرية اسلم قدما وشهد بداهة مشهور مات شهيدا بطاعون عواس سنة ثمان عشرة **قوله** (فقدم بما من الجريح) قال في القاموس الجرحان والجرحين بلدانتي وقال في الجمع الجرحان بلد بين البصرة وعمان (فوافق) من الموافاة اي اتوا يقال واوفيت القوم اتيتهم كما وفيتهم (فابشر) بضم الفاء القطع (واملوا) من التاميل من الامل وهو الجرحان باليسر (في محل النصب) انه مفعول امل (ما الفقر اخشى عليكم) بنصب الفقرا ما اخشى عليكم الفقر ويجوز الرفع بتقدير يخافون ما الفقر اخشا عليكم والاول هو الراجح وخص بعضهم جواز ذلك بالشر وقال الطيبي فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر فتنافسوا) **حدا** في احد التائين عطف على تبسط من نافست في الشيء اي غبت فيه وتحقيقه ان المنافسة والتنافس ميل النفس الى الشيء النفيس ولذلك فليتسا من المتنافسين والمعنى فتنافسوا فيها انتم وترغبوا فيها غاية الرغبة (كما تنافسوها) بصيغة الماضي كما رغب فيها من قبلكم فتهلكوا (او الدنيا) **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (عن عمدة بن الربير وابن المسيب) هو سعيد بن المسيب (ان حكيم بن حزام) بن خويلد بن اسد بن عبد العزى المكي ابن اخي خديجة ام المؤمنين اسلام يوم الفتح وحبسه له اربع وسبعون سنة ثم عاش الى سنة اربع وخمسين او بعدها وكان عالما بالنسب **قوله** (ان هذا المال خبز حلو) انت الخبز لان المراد الدنيا شبهه بالرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفأخرة الخبز المستلذ فان الاخضر مرغوب على انفراده بالنسبة الى المياس والحلو مرغوب فيه على القرادة بالنسبة للحامض فالاعجاب بهما اذ اجتماعا اشد (بسخاوة نفس) اي بغيرة شر وكالجاح اي من اخذها بغير سوال وهذا بالنسبة الى الاخذ ويحتمل ان يكون بالنسبة الى العطاء بسخاوة نفس المعنى الشراجه بما يعطيه والظاهر هو الاول (ومن اخذها باشراف نفس) اي بطمع او حرص او قطع وهذا بالنسبة الى الاخذ ويحتمل ان يكون بالنسبة الى العطاء اي بكرهيته من غير طيب نفس بالا عطا وكذا قيل والظاهر هو الاول (وكان) اي السائل الاخذ الصدقة في هذه الصورة لما يسلط عليه من عدم البركة وكثرة الشر والنهمة كالذي ياكل ولا يشبع) اي الذي يسيح جوعه كذا بالان من علة به وسقم فكما اكل اذ اداسقا ولم يجش شيئا (واليد العليا خير من اليد السفلى) المراد من اليد العليا هي المنفقة ومن اليد السفلى هي السائلة وهو القول الرابح المعول عليه في تفسير اليد العليا والسفلى فعند الطبراني با **حدا** صحيح عن حكيم بن حزام عن ابي عبد الله فوق يد المعطى بيد المعطى فرق يد المعطى اسفل الايدي والظهران من حديث عدى الجذامي مرفوعا مثله ولا يد اد و ابن خزيمة من تحدا في الاخوي عوف بن مالك عن ابيه مرفوعا الايدي ثلاثة فيدانه العليا ويد المعطى التي تبليها ويد السائل السفلى ولا حد والبراز من حديث عطية السعدي ليد المعطية هو العليا والسائلة هي السفلى هذه الاحاديث متضادة على ان اليد العليا هي المنفقة المعطية وان السفلى هي السائلة وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور قاله الحافظ في الفتح (لا ارضا) بفتح الهمزة واسكان المراد وفتح الزاي بعدها همزة او لا انقض ما له بالطلب منه رتم ان عمر دعاه ليعطيه فاني ان يقبل منه شيئا) قال الحافظ انما امتنع حكيم من اخذ العطاء مع انه حقه لان خشي ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخرة فيجاءه بغيره نفسه الى ما يريد فقطها عن ذلك وترك ما يريه الى ما يريه وانما اشهد عليه عمر لانه اراد ان لا ينسبه احد له يعرف باطن الامر الى منحه حليم من خفة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ابو صفوان) اسمه عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي الدمشقي نزيل مكة ثقة من التاسعة (عن يونس) بن يزيد الايلي عن عبد الرحمن بن عوف (القرشي الزهري احد القرية اسلم قدما وشهد بداهة مشهور ومات سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك) **حدا** ثانيا مع رسول الله صلى الله عليه بالسراء (انما يتال في الجمع الضار محالة نفض السراء ضدها وهما بناءان الموثق لا المذكور لهما اي خشيتمنا بالفقر والشد والعداب فضربنا عليه فلما جارتنا الدنيا والسعة والراحة بطرا **قوله** (هذا حديث حسن) رواه هذا الحديث كثر ثقات يونس بن يزيد الايلي فانه ايضا ثقة لكن في روايته عن الزهري وهما قتيلا **قوله** (عن الربيع بن صبيح) بفتح الهمزة السعد البصر صدق في سبي الحفظ وكان عابدا لجاهد قال الرازي مرفوعا هو اول من صنف الكتب بالبصرة من الساجدة وهو القاشق بتحقيق القاف ثم حجة ابو عمرو البصري القاص بتشد

حدثنا

راغبة ومن كانت الدنيا همها جعل الله فقره بين عينيه وورق عليه شملة ولم يات من الدنيا الا ما قدر له **حل ثنا علي بن خشرم** ناعيسى بن يونس عن غمران بن زائدة
ابن نسيطة عن ابيه عن ابو خالد الوالي عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ان الله يقول يا ابراهيم انفق عبادتي املأ صدرك غنى واسد فقرك وان تفعل ملائكة يدك شغلا
ولما سد فقرك هذا حديث حسن غريب **ابو خالد الوالي** اسمه هُرَيْرُ **باب حل ثنا هناد بن ابراهيم** عن معاوية بن ادم عن ابي هناد عن عروة عن حميد بن عبد الرحمن
البحاري عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا خرام ستر فيه ثمانين على ابي فراه رسول الله صلى الله عليه فقال انزعيه فانه يذكر في الدنيا قالت وكان لنا سمل فطيقة
عليها خربكة نلبسها **قال ابو عيسى** هذا حديث حسن **حل ثنا هناد بن ابراهيم** عن معاوية بن ادم عن ابي هناد عن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت سادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
التي يضح عليها من ادم حشوها ليف هذا حديث حسن صحيح **حل ثنا محمد بن بشر** نا يحيى بن سعيد عن سفيان بن ابي اسحاق عن ابي بصير عن عائشة انهم ذبحوا ثوبا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قال بقي منها الا كفها قال بقي كلها غير كفها هذا حديث صحيح **ابو بصير** هو الهادي في اسمه عمرو بن شرحبيل **حل ثنا هارون**
ابن اسحاق الهادي في نعيه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان لنا الحمد لمكث شهر امانا ثم قد نارا ان هو الا الماء والتمر هذا حديث صحيح **حل ثنا هناد بن**
ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وعندها شطرن شعيرين فاكلنا منه ما شاء الله ثم قلت للجارية كليلية فكالت فلم
الملة زاهد ضعيف من الخامسة **قوله** (من كانت الاخرة بالرفع على انه اسم كانت ربه) بالنصب على انه خبر كانت اي فصدك وبنته وفي المشكوة من كانت بنته طلب الاخرة (جعل الله غناه
في قلبه) اي جعله قاضيا بكناف والكفاية كيلا يتعب في طلب الزيادة (وجمع له شملة) او اموره المتفرقة بان جعله مجموع الخاطر بتهيئته اسبابه من حيث لا يشعر به (وانت الدنيا)
او ما قدر قسم له منها وهي راحة) اي ليلة حقيرة تابعة له لا يحتاج في طلبها الى سعي كثير بل تاتي به لينة على رغبم انها وانف اربابها (ومن كانت الدنيا همها) وفي المشكوة
ومن كانت بنته طلب الدنيا (جعل الله فقره بين عينيه) او جنس الاحتياج اللطيف كالمحسوس منحوسا بين عينيه (ورق عليه شملة) اي امره المجتمع قال الطبري رحمه الله
الله شملة اي ما تشنت من امره وقرق الله شملة اي اجتمع من امره فهو من الاضداد (ولم يات من الدنيا الا ما قدر له) اي وهو رغبم فلا ياتي ما يطلب من الزيادة على رغبم انه
وانف اصحابه والحديث لم يحكم عليه الترمذي بشئ من الصحة والضعف وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف على ما قاله الحافظ وقال المنذرى في الترغيب بعد ذكره هذا الحديث
ويزيد قد وثق ولا بأس به في المتابعات وقال درواه البزار ولفظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت بنته الدنيا جعل الله شملة وجمع له شملة و
نوع الفقر من بين عينيه وانه الدنيا وهي راحة فلا يصير الا غنيا ولا يصير الا فقيرا ولا يصير الا فقيرا ولا يصير الا غنيا ومن كانت بنته الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه فلا يصير الا فقيرا ولا يصير الا غنيا
الطبراني انتهى كلام المنذرى وذكر لفظ الطبراني في باب الاقتصار **قوله** (عن عمران بن تراثة بن شبيب) بفتح النون وكسر الجمجمة بعدها تحتانية ثم مملدة كوفي ثقة من السابعة
عن ابيه هو ذا ثرة بن شبيب (كوفي مقبول من السادسة عن ابو خالد الوالي) بموحدة قبلها كسرة كوفي اسمه هُرَيْرُ ويقال هُرَيْرُ مقبول من الثانية وفيه عروة قيل حديثه عنده من
يكون من الثالثة **قوله** (ان الله يقول يا ابراهيم انفق عبادتي) اي تفرد عن معصيتك لها عتق املأ صدرك اي قلبك رغبم) والغنى بما هو غنى القلب (واسد فقرك) اي تفرد
عن معصيتك لعبادتي افض من معصيتك واغنى عن خلقي وان لا تفعل ملائكة يدك شغلا بفتح الشين وبضم العين وتسكن للتخفيف (ولم اسد فقرك) اي وان تفرد عن ذلك استغنى
بغيري لما سد فقرك لان الخلق فقرا على الاطلاق فتزيد فقرا على فقرك **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي في كتاب الهدى وقال
الحاكم صحيح الاستاد قال المناوي باقره **باب حل ثنا ابو معاوية** اسمه محمد بن خازم بن يحيى بن الضمير الكوفي عمي وهو ضعيف ثقة احفظ الناس الحديث الا عشم وقد يرم
في حديث غيره من كبار التاسعة وقد يرمي بالارجاء عن عروة بن ابراهيم بن عبد الرحمن **قوله** (كان لنا خرام ستر) بكسر القاف وتخفيف المراد والنون وروي بحذف النون و
الاختاف وهو التراب الرقيق من ضو ذوالوان رقيه مما تامل جمع مما تامل وهو الثوب المصون قيل المراد صورة الحيوان (انزعيه) اي القرام وكان لنا سمل فطيقة) قال في النهاية
اسمل الخلق من الثياب وقد سمل الثوب اسمل والقطيفة هي كسالة دخل انتهى اي كان لنا كسادة خلق **قوله** (هذا حديث حسن) وفي بعض النسخ هذا حديث حسن صحيح غريب من
هذا الوجه **قوله** (كانت وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم) بكسر الواو قال في القاموس المراد المشكاة والخمر كالوسادة انتهى (التي يضح عليها) هذا بظاهرة يدل على المراد
بالوسادة الفراش دون المشكاة والمخدة ويدل عليه ايضا رواية البخاري بلفظ كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم وحشوا ليف ورواية ابن ماجه كان خيما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ادم حشوا ليف (من ادم) بفتحين اسم لجمع الادم وهو الجبل الذي اخرج عليه في المغرب (حشوا ليف) قال في الصراح ليف بالكسر پوست درخت خرماليفة يكي
قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (انهم ذبحوا) اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم او اهل البيت حوا لله عنهم وهو الظاهر مما بقي منها على الاستفهام
اي اي شئ بقي من المشاة (الا كفها) اي التي لم يتصدق بها (قال بقي كلها غير كفها) بالنصب الرفع اي ما تصدقت به فهو باق وما بقي عندك فهو غير باق اشارة الى قول الله
ما عندكم ينفذ واعند الله باق **قوله** (ان كتابا) ان محففة من المثقلة (الرحم) بالنصب على الاختصاص لمكث شهرا ما نستوقد نارا) اي لا تخبز ولا تخبز فيه شيئا (انهم)
اعلموا كلهم بالمتناول **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وعندها شطرن شعيرين) قال الحافظ المراد بالشطرن هذا البيض والشطرن يطلق على النصف وعلى قاربه
وعلى الجهة وليست مرادة هنا ويقال ارادت نصف وستى انتهى (ثم قلت للجارية كليلية فكالت) وفي رواية البخاري فكالت والمراد امرت بكليله ولا تخالف بين روايتين **فان**
قلت قوله عائشة توفي رسول الله صلى الله عليه وعندها شطرن شعيرين قال في الحديث المصطلق ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موتيه اذ ولا

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه

كان

... صلى الله عليه وسلم ونحو ثلاثمائة نخل زرادنا على رقابتنا ففنى زرادنا حتى كانت تيكوت للرجل منا كل يوم تمرقة فقبل له يا ابا عبد الله واين كانت تقع التمرة من الرجل
 قال لقد وجدنا فقلها حين فقدناها فاتيها البحر فاذا نحن بجوت قد قد في البحر فاكلنا منه ثمانية عشر يوما ما احببنا هذا لحدث حسن صحيح حدثنا
 هناك نايونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثنى يزيد بن زبير عن محمد بن كعب القرظي قال ثنى من سمع علي بن ابي طالب يقول انا لجلوس مع رسول الله صلى الله عليه
 في المسجد اطلع علينا مضعب بن عمار عليه الابرقة له فرقعة بفر و فلما راه رسول الله صلى الله عليه بكى للذي كان فيه من النعمة والذي هو فيه اليوم ثم
 قال رسول الله صلى الله عليه بكم اذا غدا احدكم في حلة وراح فحلة ووضعت بين يديه صحفة ورفعت اخرى

والظاهر انهم اصحاب المصفة قلت له اجدر واية صريحة تدل على انهم اصحاب المصفة قوله (هذا حديث صحيح) واخره ابن ماجه بلفظ انه اصحابهم جمع وهم سبعة قال واعطاه
 النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمره واسناده صحيح كما في الترغيب قوله (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة) وفي رواية البخاري في المغازي بعثنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكبا من ابي عبد الله بن الجراح نصد غير قريش فاقتنا بالسحر ا نصف شهر قد ذكر ابن سعد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثهم الى حرم حمينة
 بالقبيلة ففقر القاف والحداء على ساحل البحر بينهم وبين المدينة خمس ايام انهم اصرقوا ولم يلقوا كيدا قال الحافظ هذا لا يعاير ظاهره ما في الصحيح لانه يمكن الجمع بين كونهم يتقون
 عبد القريش ويقصدون حيامن حمينة ويقوى هذا الجمع ما عند مسلم من طريق عبد الله بن مقسم عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا الى ارض حمينة فذكر
 القصة (فقبل له) اي جابر رضي ابا عبد الله (هذا حديث جابر رواه ابن كانت تقع التمرة من الرجل) وفي رواية البخاري فقلت ما تغنى عنكم تمره قال الحافظ هو صريح في ان السائل عن ذلك
 وهب بن كيسان قال لقد وجدنا فقلها اي موثرا قال الترمذي في هذا بيان ما كان الصحابة رضوا به تعالى عنهم عليهم الزهد في الدنيا والنقل منها والصد على الجوع وخشونة
 العيش واقدامهم على الغرور مع هذا الحال فاذا نحن بجوت وهو اسم جنس لجميع السمك وقيل هو مخصوص بالاعظم منها (قد قد في البحر) اي رواه وفي رواية البخاري فالق البحر حوتا
 ميتا لم ير مثله يقال له العنبر وفي رواية اخرى له فاذا حوت مثل الطرب هو فتح الطاء المحجة وكسر الراء بعد هاء محدة الجبل الصغير (فاكلنا منه ثمانية عشر يوما ما احببنا)
 ما موجوده وفي رواية مسلم فاقتنا عليه شهرا ونحو ثلاثمائة حتى سمنا وفي رواية اخرى له فاكلنا منها نصف شهر وفي رواية اخرى له فاكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة قال
 الترمذي في الجمع بين هذه الروايات المختلفة فالنظر في الجمع بين الروايات ان من روى شهر هو الاصل ومعه زيادة علم ومن روى ثمانية لم ينف الزيادة ولولها قدام المثبت
 وقد علمنا ان المشهور الصحيح عند الاصوليين ان مفهوم العدد لا يحكم له فلا يلزم منه نفي الزيادة لولم يعارضه اثبات الزيادة كيف وقد عارضه فوجب قبول الزيادة وجمع
 القاضيين بها بان من قال نصف شهر اراد اكلوا منه تلك المدة طريا ومن قال شهرا اراد انهم قد دوه فاكلوا منه بقية الشهر قد يدانتمو قال الحافظ وجمع بين هذا الاختلاف بان
 الذي قال ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره وان من قال نصف شهر النحر الكسر الزائد وهو ثلاثة ايام ومن قال شهرا اجابوا الكسر وضم بقية المدة التي كانت قبل وحدانهم الحن
 ايضا قال ووقع في رواية الحاكم اثني عشر يوما وهي شاذة انتهى والحديث هكذا اخرج الترمذي ومخضرا واخرجه الشيخان مطولا وفي اخر الحديث قلنا قد منا المدينة ذكرنا ذلك
 للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا فخرجه الله اطعموا ان كان معكم فاتاه بعضهم فاكله وقد استدل بهذا الحديث على جواز اكل السمك الطافي قال الترمذي واما السمك
 الطافي وهو الذي يموت في البحر بلا سبب فزهبنا ابا خنثه وبه قال جماهير العلماء من الصحابة فمن بعدهم منهم ابو بكر الصديق واليحيى بن عمار والحسن بن علي بن احمد
 وابوثور ورواه غيره وقال جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وطائفة من البخينة لا يحل ادليلنا قوله تعالى احل لكمصيد البحر وطعامه قال ابن عباس رضي الله عنهما ما حصد تموة
 وطعامه ما قد فنه ويحب ان يجاب بهذا ويحدث هو الطعم سواء في الحل ميتته وهو حديث صحيح وباشياء مشهورة غيرها ذكرنا واما الحديث المراد عن جابر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم القاه البحر وجزعته فكلوه وما مات فيه فطقا فلا تكلوه فحديث ضعيف باتفاق ائمة الحديث لا يحل الاحتجاج به لولم يعارضه شئ كيف هو معارض بما
 ذكرناه وقد وضحت ضعفه وحاله في شرح المذهب في باب الاطعمة فان قيل لا حجة في حديث العذرة انهم كانوا مضطرين قلنا الاحتجاج باكل النبي صلى الله عليه وسلم منه في
 المدينة من غير ضرورة قلت القول الرابع هو جواز اكل السمك الطافي وحديث جابر هذا اضعف من غيره قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (انا لجلوس
 اي الجلوس في المسجد) اي مسجد المدينة او مسجد قباء (اذطلع) اي ظهر مصعب بن عمير انهم اقيم وفتح العين وعبر بضم العين مضجرا (ما عليه) اي ليس على يده رالا
 ردة له) اي كسار مخلوط بالسواد والبياض (مرقعة) اي مرقة (بقر) اي جلد قال مالك هو قريشها حرا الى النبي صلى الله عليه وسلم وترك النعمة والاموال بركة وهو من كبار اصحاب
 الصفة الساكنين في مسجد قباء وقال صاحب المشكوة في الكمال عبد بن كان من اجلة الصحابة وفضلاتهم هاجر الى ارض الحبشة في اول من هاجر اليها ثم شهد بدرا وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث مصعبا بعد لعقبة الثانية الى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين وهو اول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان في الجاهلية
 من اعم الناس عيشا والذين يلبسوا فلما اسلم زهد في الدنيا فلما راه اي اصر مصعبا تلك الحال الصعاب (ربى للذي) اي للاهل الذي ركان فيه) اي قبل ذلك اليوم (رو
 الذي هو فيه) اي للاهل الذي هو فيه من المحنة والمشقة (اليوم) اي في الوقت الحاضر كيف) اي الحال (بكم اذا غدا احدكم) اي ذهب اول النهار (في حلة) بضم قشدين
 اي في ثوب وفي ازاره (اد وراح) اي ذهب اخرا النهار في حلة) اي اخرى من الاول قال ابن الملك اي كيف يكون حاله اذا كثرت امواله بحيث يلبس كل منكم اول النهار
 حلة واخره اخر من غاية التعم ووضعت بين يديه صحفة) اي قصعة من مطعم (ورفعت اخرى) اي من نبع اخر كملهوشان للترفين وهو كما يتبع كثرة اصناف

صلى الله عليه وسلم اباه برة قلت ليك قال الحق الى اهل الصفة فادعهم وهم اضيا في اهل الاسلام لا يرون على اهل ولا مال اذا اتته الصدقة بعث بها اليهم ولم يتناولوا منها شيئا واذا اتته عدية ارسل اليهم فاصاب منها واشربهم فيها فساكن ذلك وقت ما هذا القدر بين اهل الصفة وانا رسوله اليهم فسيأمرني ان ادبره عليهم فاعسى ان يصيبني منه وقد كنت ارجو ان اصيب ما يغنيني لريك بل نطاعة الله وطاعة رسوله فانتبهم فدعوتهم فلما دخلوا عليه فاحذروا مجالسهم قال اباه برة خذ القدر فاعطهم فلخذت القدر فجعلت انا وله الرجل فيشرب حتى يروي ثم يرد فانا وله الاخر حتى انتهيت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلامه فاحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم القدر فوضعه على يده ثم رفع راسه قيسم وقال اباه برة اشرب فشربت ثم قال الشريف لم ازل اشرب يقول اشرب ثم قلت الذي بعثك بالحق باحد له مسلكا فاخذ القدر فحمله وسمى وشرب هذا حديث صحيح **حد ثنا محمد بن حميد الرازي** نا عبد العزيز بن عبد الله القرشي ثوبى بن ابي عن ابن عمر قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كفنا خشاك فان اكثرهم تشبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وفي الباب عن ابي حنيفة **حد ثنا قتيبة** نا ابو عوانة عن قتادة عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال يا اباي لو رايتنا ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اصابتنا السماء لحسبت ان ريح الضان هذا حديث صحيح ومعنى هذا الحديث انه كان ثيابهم الصوف فكان اذا اصاهم المطر يحيى من ثيابهم ريح الضان **حد ثنا عباس بن داود** نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا سعيد بن ابي الربيع عن ابي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاوية بن النضر الحنفي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ...

هذا حديث صحيح

بالفتح فان القدر لا يسر فساكن ذلك، اشارة الى ما تقدم من قوله فادعهم وقد بين ذلك بقوله (وقلت) اي في نفسي (وقسم) اي النبي صلى الله عليه وسلم (ان ادبره عليهم) وكانه عرف بالعادة ذلك لانه كان يلازم النبي صلى الله عليه واله وسلم ويخدمه وقد خرج البخاري في تاريخه عن طلحة بن عبيد الله كان ابوه برة مسكينا لاهل له ولا مال وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما دار ما يغنيني اي عن جوع ذلك اليوم (فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم القدر فوضعه على يده ثم رفع راسه قيسم) وفي البخاري فلخذ القدر فوضعه على يده فظلمت قيسم قال البخاري فكانه صلى الله عليه واله وسلم تفرس في ابوه برة ما كان وقع في توبه ان لا يفضل له من اللبن شئ فلذلك تيسم اليه اشارت اليه انه لم يفته شئ (فحمله وسمى) اي حمل الله على ما من به من البركة التي وقعت في اللبن المذكور مع قلته حتى روي القوم كلامه وافضلوا وسمى في ابتداء الشرب (وشرب) اي (الفضل) كما في رواية البخاري اي البقية **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وغيره **قوله** (نا عبد العزيز بن عبد الله القرشي) ابو يحيى الزومقي في تاريخه و سكن الرء و فخر الميم بعدها قاف الرازي منكر الحديث من الثامنة (ثوبى بن ابي الربيع) بتشديد الكاف ابن مسعود وابن سليم مصغر وهو ابن خليل البصرى المعروف بجي المكارم الخاضع بضم المهلة وتشديد اللام مرآهم ضعيف من الرابعة **قوله** (تجشأ رجل) بتشديد الشين المعجمة بعدها هاء او يخرج الجشاء من صدره وهو صوت مع ريح يخرج منه عند الشبع وقيل عند امتلاء المعدة قال التوربشتي الجاهل وهو ابو حنيفة السوائي روى عنه انه قال اكلت ثريدة بر لحم واتي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانا تجشأ قلت قد اشار الترمذي الى حديث ابو حنيفة هذا بقوله وفي الباب عن ابو حنيفة وستقف على اللفظة ومخرجها (فقال كف عنا) امر الخليل من الكف بمعنى الهرف والرفع وفي رواية شرح السنة اقصر من جشأك (جشأك) بضم الجيم حمد دا والى عن الجشاء هو الهوى عن الشبع لانه السبب للجالب فان اكثرهم شبعاء قال في القاموس من الشبع بالفتح وكعب من اللوح شبع كسمن خبز الحما ومنها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في سنن عبد العزيز بن عبد الله ويحيى الكفاء وما ضعيفان كما عرفت اخبره ايضا ابن ماجه والبيهقي من طريقهما **قوله** (وفي الباب عن ابو حنيفة) قال اكلت ثريدة من خبز لحم ثم اتي النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تجشأ فقال يا هذا كفت من جشأك فان اكثر الناس شبعوا في الدنيا اكثرهم جوعا يوم القيمة رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد قال الحافظ المنذرى في الترغيب بل رواه جده فيه فهد بن عوف وعمر بن موسى بن رواه الزوارى اساندين رواه احدهما ثقات و رواه ابن ابى الدنيا والطبراني في الكبير والاسنود والبيهقي وزادوا في اكل ابو حنيفة مما لا يظنه حتى فارق الدنيا كان اذا اعتدل لا يتعشى واذا تعشى لا يتعدى وفيه رواية ابن ابى الدنيا قال ابو حنيفة فاملأت بطني منذ ثلاثين سنة انتهى **قوله** (يا بنى) بضم الواو وقح الزون وشدة اليماء ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم واصابتنا السماء (الجملتان) وقعتا حين متراذفين او متداخلين اي لو رايتنا حال كذا مع النبي صلى الله عليه وسلم وحال كوننا قد اصابتنا السماء والحديث يدل على جواز لبس الصوف قال ابن ابي عمير كره لبس الصوفين يجدي غيرهما في من الشهرة بالزهد كان اخفاء العمل الى قال ولم يتخصر التواضع في لبسه بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابو داود وابن ماجه قال المنذرى في الترغيب رواه الطبراني باسناد صحيح ايضا نحن وزاد في اخره انما لباسنا الصوفى طعامنا الاسن ان التمر والماء **قوله** (من ترك اللباس) اي لبس الثياب الحسنة المرتفعة القيمة (تواضعه) اي لا يلقا ان يتواضع او راهد ونحوه والنا قد يصير دعاه (الله يوم القيمة على رؤس الخلائق) اي يشهره و يناديه (من اهل الايمان) اي من اهل الايمان وفي حديث رجل من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك لبس ثوب جلال وهو يقدر عليه قال بشر احسبه قال تواضعا كساه الله حلة الكرامة رواه ابو داود وفي حديث ولده بن الصبيح ورواه البيهقي من طريق زياد بن فائد عن سهل بن معاذ عن ابيه بن زياد في الترغيب حديث معاذ بن انس هذا ذكره المنذرى في الترغيب قال رواه الترمذي وقال حديث حسن والحاكم في موضعين من المستدرک قال في احدهما صحيح الاسناد انتهى قلت ليس في الترمذي الموجهة عندنا في الترمذي حديث حسن **قوله** (نا زاذان بن سليمان) بالفتح الايدي ابو سليمان القهستاني بضم القاف والهاء وسكن المهلة سكن الري ثم بعد ادوولى قضاء محبتان صدقا كثيرا لاهلها هم من التاسعة (عن اسرائيل) هو ابن يونس الكوفي **قوله** (التفقة كلها في سبيل الله)

من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على مردس الخلاق حتى يجزيه من كل الايمان شاء ويلبسها **حدثنا محمد بن حميد الرازي** ناظر
ابن سليمان عن اسير ابل عن شيبان بن بشير عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **كلها في سبيل الله الا البناء** فلا خير فيه هذا حديث غريب
قال محمد بن حميد شيبان بن بشير وانما هو شيبان بن بشير **حدثنا علي بن حجر** ناشره عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب قال اتينا خبأبا نعوذ به وقد اكنى سبع كيات
فقال لقد تطاول مرضي ولو لا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تموتوا الموت لتمنيته وقال يوجر الرجل في نفقته الا التراب اذ قال في التراب هذا
حديث صحيح **حدثنا الجارود** ناظرنا الفضل بن موسى عن سفيا بن عمار عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال كل بناء وبال عليك قلت ارايت ما لا يد منه قال لا اجر ولا وزر
حدثنا محمد بن غيلان ناظرنا ابا احمد الزبيري ناظرنا ابا خالد بن كوثنا ابا العلاء ثني حنين قال جلد سائل فسال ابن عباس فقال ابن عباس لسائل التمهيد ان لا اله الا الله قال
نعم قال التمهيد ان محمد رسول الله قال نعم قال وتصوم رمضان قال نعم قال سالت وللسائل حق انه الحق علينا ان نصلك فاعطاه ثوبا ثم قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما ثوبا الا كان في حفظ الله مادام منه عليه خرقه هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **حدثنا محمد بن بشير** ناظرنا
الثقفي ومحمد بن جعفر بن ابي عبد الله بن يحيى بن سعيد بن عوف بن ابي حميدة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال انتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني المراد
ان جعل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجت في الناس لا نظير له فلما استبنت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفتم ان وجهه ليس بوجه كذاب كان اول
شئ تكلم به ان قال يا ايها الناس اتقوا الله واتقوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس واصلوا الناس
اي فيرجع المتفق عليها **الا التفقة في البناء** (فلا خير فيه) اي في الاتفاق فيه فلا اجر فيه وهذا في بناء لم يقصد به قبة او كان فوق الحاجة قوله (هكذا قال
محمد بن حميد شيبان بن بشير وانما هو شيبان بن بشير) قال في التقریب شيبان بن طویل ابن بشر و ابن بشير الجلی الکوفي صدق خطی من الخامسة قوله (ناشره) هو
ابن عبد الله النخعي الكوفي (عن ابي اسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي عن حارثة بن مضرب) بتشديد اللام المكسوة قبلها معجمة العبد الكوفي ثقة من الثانية غلط من نقل
عن ابن الدبيني انه تركه قوله (اتينا خبأبا) بمحدثين الاول مشقة ابن الارث بتشديد الفوقية التيمى من السابقين الى الاسلام وكان يعذب في الله وشهد بدماء ثم نزل
الكوفة ومات بها سنة سبع وثلاثين (وقد اكنى سبع كيات) قال الطيب الكي علاج معروف في كثير من الامراض وقد ورد النهي عن الكي فقيل النهي لاجل انهم كانوا يرون
ان الشفا منه وما اذا اعتقد انه سبب ان الشافي هو الله فلا بأس به ويجوز ان يكون النهي من قبل التوكل وهو وجه اخرى غير الجواز انتهى ويؤيد خيرا لا يستقرقون ولا يكتفون
وعلى ربهم يتوكلون (لا تموتوا الموت) مجد فا حدى التامين اي لضرب يه وانما نهي عن تمنى الموت لما فيه من طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولزيادة العمل
(تمنيته) اي لا ستخرج من شدة اللرض الذي من شان الجيلة البشرية بن سفر منه ولا تصير عليه وقال اي سألني صلى الله عليه وسلم عن رجل في نفقته اي كلها (الا التراب) اي الا
النفقة في التراب (او قال في التراب) شك من الراوي في نفقته في البيان الذي لم يقصد به وجه اذ قد زاد على الحاجة قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد
قوله (حدثنا الجارود) هو ابن معاذ السلي الترمذي عن ابي حنيفة الظاهر ان ابن خزيمة هذا هو ميمون الاعور القصاب مشهور بكنيته ضعيف من السادسة روى عن
ابراهيم وغيره وعنه سفيا بن الثوري وغيره عن ابراهيم هو ابن يزيد النخعي قوله (كل بناء وبال عليك) اي اذا كان فوق الحاجة ولم يكن مما يتقرب به كالسجود (قلت ارايت الخ) اي ارايت
بن كلاب منه (قال لا اجر ولا وزر) اي لا اجر لصلحبه ولا اثر عليه هذا قول ابراهيم النخعي روى اليه يحيى في شعبان يمان عن انس بن مالك قال صلى الله عليه وسلم يوم القيمة لا يسجد
كذا في الجامع الصغير قال المناوي وشرح هذا الحديث قوله لا يسجد اي او نحوه مما بقى يقصد قرابة الى الله كمد رسة ورباط واستثنى في اخر ما لا يد منه الحاجة الا ان اتى
قوله (ناظرنا الفضل بن موسى عن سفيا بن عمار عن ابي حنيفة) الكوفي الحنفان مشهور بكنيته صدق روى بالتحقيق ثم اخاطب من الخامسة (ثني حنين) بن مالك الجلي الكوفي صدق من الثالثة قال في
تهذيب التهذيب له عند الترمذي حديث واحد في اجر من كسا مسلما ثوبا قوله (انه) اي الثمان (لحق) الام للتاكيد (ان له ملك) اي تعطيك (الا كان في حفظ الله) فيحفظه الله
من مكاره الدنيا والاخرة (مادام منه) اي من الثوب رعية) اي على من كساه (خرقه) اي قطعة قال المناوي يعني حتى يسلي وقال ومفهوم هذا الحديث انه لو كسا مسلما لا يكون له هذا
الجد قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وقال الترمذي الحاكم كلاهما من طريق خالد بن طه بن طه الحاكم من كسا مسلما ثوبا لم يزل في ستره مادام عليه
منه خيط او سلك وقال الحاكم صحيح لا سناد انتهى قلت خالد بن طه بن طه اختلط في اخر عمره كما عرفت قوله (روى يحيى بن سعيد) هو القطان (عن زرارة بن اوفى) بضم الزاي العامر
المعنى بهلة وراة مفتوحين ثم معجمة البصري فاضيا ثقة عابد من الثالثة مات بخائة في الصلوة (عن عبد الله بن سلام) بالتحقيق الاسرائيلي هو ابراهيم بن سفيان حليف بني الحارث بن ابي
اسم الحنين سماه النبي صلى الله عليه وسلم مشهور مات بالمدينة سنة ثلاث واربعين (يعني المدينة) هذا قول بعض رواة هذا الحديث (ان جعل الناس اليه) اي ذهبوا اليه
اليه يقال جعل وان جعل فلما استبنت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المصاح استبان الشئ اي لم يهرج تبين مثله واستبنته انا عرفت وتبينته انا كذلك انتهى
(ليس بوجه كذاب) بالاضافة وينبغي اي بوجه ذي كذب فان الظاهر عنوان الباطن (يا ايها الناس) خطايا لعالم بكلمات جامعة للعاملة مع الخلق والحق (افترى السلام)
اي اظهره ولا كثره على من تعرفونه وعلى من لا تعرفونه (واجمعوا الطعام) اي لخواصا كين والاياهم (وصلوا) اي بالليل والناس نيام (لان وقت الغفلة فلا رباب الحصن من يد
الثوبه اوبعدا عن الرياء والسمعة) (تدخل الجنة بسلام) اي من اسما ومن ملائكته من مكروه وتعتب مشقة قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه ابن ماجه والدارمي قوله

ناحميد عن انس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اتاه المهاجرون فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأينا قوماً ابذل من كثير ولا احسن مواساة من قليل من قوم نزلنا بين اظهريهم لقد كفونا البرقة واشركونا في الهدى حتى لقد خفنا ان يذهبوا بنا لاجركه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما دعوتكم الله لهم وانتم عليهم هذا حديث حسن صحيح غريب **حل ثنا اسحاق بن موسى بن نصر بن محمد بن معمر بن الربيع الغفاري** عن ابي عبد الله القبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعم الشكر بمنزلة الصائم الصابر هذا حديث حسن غريب **حل ثنا اسحاق بن موسى بن نصر بن محمد بن معمر بن الربيع الغفاري** عن ابي عبد الله بن عمر الاودي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بن حرم على كل قريب هين سهل هذا حديث غريب **حل ثنا اسحاق بن موسى بن نصر بن محمد بن معمر بن الربيع الغفاري** عن ابي عبد الله بن عمر الاودي عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا عائشة اى شئ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا دخل بيته قال كان يكون في مهمته اهله فاذا حضر الصلوة قام فصلى هذا حديث صحيح **حل ثنا** سويد بن عبد الله بن المبارك عن عمران بن يزيد النخعي عن زيد العمي عن ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استقبله الرجل فصاح لا يزعجك ولا يهينك **حل ثنا** (ناحميد) هو الطويل قول لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة (اي حين جادها اول قدمه) اتاه المهاجرون (اي بعد ما قام الاضار بخدمةهم واعطاهم انصاف ودهم و بسائيتهم الى ان بعثهم طلق حرس نيسابان ليتوجهوا بعض المهاجرين كما اخبر الله تعالى عنهم بقوله والذين تبوء الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) فقالوا (اي المهاجرون) ما رأينا قوماً ابذل من كثير (اي من مال كثير) ولا احسن مواساة من قليل (اي من مال قليل) من قوم نزلنا بين اظهريهم (اي عندهم وفيما بينهم والمعنى انهم احسنوا اليها سوا كانوا كثيرى المال او فقيرى الحال قال الطيبري رح الجاران اعنى من قليل ومن كثير متعلقان بالذل والمواساة وقوله من قوم صلة لا يذل واحسن على سبيل التنازع وقوم هو الفضل والمد بالقوم الاضار والمعدل عنه اليه ليدل التكرير على التخييم فيمكن من اجراء هذا الصافي التالفة عليه بعد الاتهام ليكون اوقع لان التبيين بعد الاتهام اوقع في النفس ابلغ لقد كفونا من الكفاية (المينة) اي تحملوا عنا ثمنه الخدمة في عمارة الدور والتخيل وغيرها واشركونا اي مثل الاخوان في الهناء بفتح الميم والنون وهز في اخره ما يقوم بالكفاية واصلاح العيشة وقيل ما ياتيك بلا تعب قال ابن الملك والمعنى اشركونا في ثمار خيلهم وكفونا ثمنه سقيها واصلاحها واعطونا نصف ثمارهم وقال القاضى يزيد بن به ما اشركهم فيه من زروعهم وثمارهم وحتى لقد خفنا ان يذهبوا (اي الاضار بالاجركه) اي بان يعطيهم الله اجرهم من مكة الى المدينة واجمعوا تناولها من كثرة احسانهم لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يذهبون بكل الاجرفان فضل الله واسع فلكم ثواب لعبادة وطهم اجر المساعدة (ما دعوتكم الله لهم وانتم عليهم) اي مادتم تدعون لهم بخير فان دعاءكم يقوم بحسناتهم اليكم وثواب حسناتهم راجع عليكم قال الطيبري رح يعنى اذ حملوا المشقة والتعب على انفسهم واشركونا في الرحمة والهنا فقد لحز والترويات كيف نجازيم فاجاب لا يلى الامر كما زعمتم فانكم اذا اذنتم عليهم بشكر الصديعهم ودمتم عليهم فقد جازيتهم قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه ابوداود والنسائي قوله (ناحميد بن معمر بن محمد بن معمر بن الربيع الغفاري) ابويونس المديني ثقة من الثامنة (ثنى لى) هو معن ابن محمد بن معمر بن فضالة الغفاري مقبل من السادسة قوله (الطاعم الشكر) اي لله تعالى بمنزلة الصائم الصابر لان الطعم فعل والصوم كف الطاعم بطبعه ياتي ربه بالشكر والصائم بكفه عن الطعم ياتي به بالصبر قال القارى اقل شكر ان يسمى اذا اكل ويحذف اذا فرغ واقل صابرة ان يجلس نفسه عن مفسدات الصوم قال المظهر هذا التشبيه في اصل استحقاق كل واحد منهما الاجر في المقدار وهذا كما يقال زيد كعمرو ومعناه زيد يشبه عمرا في بعض الخصال ولا يلزم المماثلة في جميعها فلا يلزم المماثلة في الاجر ايضا انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجه والحاكم قال المناوى وصححه واقروه ودوى احمد وابن ماجه عن سنان بن سنة ورفوع الطاعم الشكر له مثل اجر الصائم الصابر قوله (عن عبد الله بن عمر الاودي) الكوفي مقبول من الثالثة قال في تهذيب التهذيب روى له الترمذي هذا الحديث الواحد وذكره ابن حبان في الثقات واخرج له في صحيحه هذا الحديث قوله (عن محمد بن حزم الراء على النار) اي يمنع عنها ومن تحرم عليه النار قال القارى زيادة تأكيد والا فالعسب متلازمان ولما كان مألهما واحدا اكتفى بالجواب عن الاول لانه العول والثاني مؤكدا على كل قريب (اي الى الناس) لم يقع في بعض المنزلة لفظ على (هين) وفي المشقة على كل هين لى قال القارى تشديد التحية فيهما اي تحرم على كل سهل طلق حليم لى الجانب قبلها يطلقان على الانسان بالتفصيل والتخفيف على غيره بالتشديد وعن ابن الاعراب بالتحفيف للدمج والتشديد للذم ثم قوله هين فيعمل من الهون وهو السكون والوقار والسهولة فعينه واو فابدات وادغمت انتهى (سهل) هو ضد الصعب اي سهل الخلق كويل الشماثل **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد والطبراني قوله (قالت كان) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (ركبت في مجنة اهله) ورواه البخاري من طريق ادم عن شعبة في باب من كان في حاجة اهله فاقببت الصلوة فخرج وزاد تعنى خدمة اهله قال الحافظ بفتح الميم وكسرها وسكون الهاء فيها وقد فرها في الحديث بالخدمة وهو من تفسير ادم بن ابي ياس شيخ المصنف وقال في الصحاح المهنة بالفتح الخدمة وهذا موافق لما قاله لكن فرها صاحب المحكم باخبر من ذلك فقال المهنة الحدق بالخدمة والعمل قد وقع مفسرا في الشماثل للترمذي من طريق عمرة عن عائشة بلفظ ما كان الا بشر من البشر فيل توبه ويجد شأته ويجدم نفسه ولا حمره ابن حبان من روايته عن عائشة يمينيا ثوبه ويخفف فعله وزاد ابن حبان ويرقع دله وزاد الحاكم في الاكليل ولا رأيت صوب بيده امرأة ولا خادما والحديث فيه التوعيب في التواضع وترك التكبر وخذ من الرجل اهله قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري قوله (لا يزعجك ولا يهينك) بكسر الهمزة وسكون اللام (بصيفة الجهول) اي لم يجور (مقدما) بكسر اللام المشددة (ركبته بين يدي حليله) اي مجالسه قيل اي ما كان يجلس في مجلس تكون ركبته متقد متين على ركبتي صاحبه كما يفعل الجياورة في مجالسهم وقيل ما كان يرفع ركبته

عائشة

على النار ومن تحرم على النار

وجمعت فيهما حق يكون الرجل هو بصره ولو يرمقك ركبته بين يديك جليل لهذا حد ينحرب حل ثمانها نادنا ابو الاحوص عن عطارد بن السائب عن ابيه عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال خرج رجل ممن قبلكم في حلة له يجتال فيها فاه الله الارض فاخذته فيقول تجلج او قال يتلجج فيها الى يوم القيمة قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح حل ثمانا سويد بن نصر ناعبد الله عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجتسر المتكبرون يوم
القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى السجن في جهم ثم يرمى بؤس تعلمهم نار الانبار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال هذا
حديث حسن حل ثمانا عبد بن حميد بن عباس بن محمد الدردي قال ناعبد الله بن يزيد ناعبد بن ابي ايوب ثني ابو هريرة عن عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن
معاذ بن انس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه قال من كظم غيظا وهو يقدر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق حتى يخثره في ابي الحوشاء هذا حديث حسن غريب
عند من يحالسه بل كما يخفضها تعظيما لجليسه وقالوا ارباب الكتابين الرجلين وتقديهما مدهما ويطههما كما يقال قدم رجلا واخر اخرى ومعناه كان صلى الله عليه لا يمد رجلاه
عند جليسه تعظيما له قال الطيبي فيه وفي قوله كان لا يزعزعه قبل نزاع صلحيه تعليم لامته في اكرام صلحيه وتعظيمه فلا يبدد بالمفارقة عنه ولا يهينه بمد الرجلين اليه
قوله (عن ابيه) هو السائب بن مالك او ابن زيد الكوفي ثقة من الثانية قوله (خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة) بضم الحاء المهملة وتشديد اللام اذا وردا براد او غيره
ولا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة كذا في القاموس (يجتال فيها) من الاختيال هو التكبر في المشي (فاخذته اى ابتلغته) فهو يتلجج او قال يتلجج فيها الى يوم
القيمة (اي يذوق في الارض ويضطرب في نزوله فيها قوله) (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري عن ابن عمر بلفظ بينا رجل يجوز ارضه فخفف به فهو يتلجج في الارض الى يوم القيمة
قوله (يجتسر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر) اى في الصغر والحقارة (في صور الرجال) اى من جهة وجوههم او من حيثية هيئتهم من انتصاي القامة (يغشاهم الذل) اى ياتيهم رعن
كل مكان (اى من كل جانب المعنى الام يكونون في غاية من المذلة والنفيسة يطوهم اهل الحشر بارجلهم من هو انهم على الله وفي النهاية الذر النمل الاحمر الصغير احد اذرة
(يساقون) بضم القاف اى يسحبون ويجرون الى السجن (اى مكان حبس مظلم مضيق منقطع فيه عن غيره (يسمى) اى ذلك السجن (رباس) قال في المجمع هو يفتح باء وسكون واو
وفتح لام وقال في القاموس رباس بضم الباء وفتح اللام سجن جهم وقال المحافظ المنذرى هو بضم الواو وسكون الواو وفتح اللام انتهى (تعلمهم) اى يحيط بهم ويغشاهم كذا
يعلى الغريقي نار الانبار (قال في النهاية لم اجده مشروحا ولكن هكذا ايرى فان صحت الرواية فيحتمل ان يكون معناه نار الانبار فجمع النار على انبار واصلا انوار لانها من الواو
كما جاء في مروج وعيد ارباب واعباد وهما من الواو انتهى قيل (انما سمع نار على انبار وهو اوى لثلاث اشبه بجمع التود قال القاضى واذنارة النار اليها المبالغة كان هذه النار
لفظ احراقها وشدة حرها تفعل لسائر النيران ما تفعل النار بخيرها انتهى قال القارى ولاها اصل نيران العالم لقوله تعالى الذي يبلى النار الكبرى ولقوله صلى الله عليه نار كرهنا
جزء من سبعين جزءا نار جهنم على ما ذكره البيضاوى انتهى (ويسقون) بصيغة المجهول من عصارة اهل النار بضم العين المهملة وهو ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم
(طينة الخبال) بالجربل من عصارة اهل النار والخبال بفتح الخاء المعجمة وهو في الاصل الفساد ويكون في الافعال والابدان والعقول قوله (هذا حديث حسن) واخرجه الترمذى
كما في الترغيب اخرج عبد الله بن احمد في زوائد الزهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجاء بالجبارين والتكبرين رجال في صور الذين يطأهم الناس من هو انهم على الله
حق يقضى بين الناس ثم يذهب بهم الى النار الانبار قيل يارسول الله وما نار الانبار قال عصارة اهل النار ذكره السيوطى في البدء والسافرة في احوال الآخرة فتبليغ حل بعضهم
قوله صلى الله عليه واله وسيجتسر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال على الجواز قال الترمذى يحل ذلك على المجاز دون الحقيقة اى اذ لا مهانين يطأهم الناس بارجلهم
واما منعنا عن القول بظاهرة ما اخبرنا به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم ان الاجساد تعاد على ما كانت عليه من الاجزاء حتى انهم يجتسرون غمرا يعاد منهم ما انفصل عنهم من القلفة
والى هذا المعنى اشار بقوله يغشاهم الذل من كل مكان قال الاشراف انما قال في صور الرجال بعد قوله امثال الذر قطعنا منه حل قوله امثال الذر على الحقيقة وفعالوهم من يتوهم
ان التكبر لا يجتسر في صورة الانسان وتحقق الاعادة الاجساد المعدومة على ما كانت عليه من الاجزاء وقال الظهيرى معنى صورهم صور الانسان وجنتهم كجثة الذر في الصغر قال الطيبي
لفظ الحديث يساعد هذا المعنى لان قوله امثال الذر تشبيه لهم بالذر ولا بد من بيان وجه الشبه لانه محتمل ان يكون وجه الشبه الصغر في الجثة وان يكون الحقارة والضعف
فقوله في صور الرجال بيان للوجه وقع وهم من يتوهم خلافه واما قوله ان الاجساد تعاد على ما كانت عليه من الاجزاء فليس فيه ان لا تعاد تلك الاجزاء الاصلية في مثل الذر
لانه تعالى قادر عليه فيه الخلاف المشهور بين الاصوليين وعلى هذا الحقارة ملازم هذا التركيب فلا ينافى ارادة الجثة مع الحقارة قلت الظاهر هو الحل على الحقيقة ولا
مخالفة بين هذا الحديث والاحاديث القليلة على ان الاجساد تعاد على ما كانت عليه من الاجزاء حتى انهم يجتسرون غمرا قال القارى التحقيق ان الله يعيدهم عند اخر اجسامهم
قبوهم على اكل صورهم وجمع اجزائهم المعدومة تحقيقا لوصف الاعادة على وجه الكمال ثم يجعلهم في موقف الجزاء على الصورة المذكورة بهانة وتذليل لهم جزاء وفاقا اى
يتصاغرون من الهيبة الالهية عند مجيئهم الى موضع الحساب ظهور اثر العقوبة السلطانية التي لو وضعت على الجبال لصارت هباء منثورا انتهى قوله (ناعبد الله بن يزيد)
هو ابو عبد الرحمن المقرئ قوله (من كظم غيظا) اى كف عن امضائه وهو يقدر ان ينفذه من التنفيذ اى يقدر على امضائه وانفاذه والجملة الحالية ردعاه الله على رؤس
الخلائق اى شهرة بين الناس واثق عليه وتباهى به ويقال في حقه هذا الذي صدرت منه هذا الخصلة العظيمة قال الطيبي وانما كظم لانه قهر للنفس الامارة بالسوء
لذلك مدحهم الله بما يقوله والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجه قوله

باب حل ثمنها إذا وبيع عن سفيان عن علي بن الأقرع عن أبي حذيفة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما أحب لي حكيمة أحدا وإن كذا وكذا
هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشرنا يحيى بن سعيد بن محمد بن سفيان قالنا سفيان عن علي بن الأقرع عن أبي حذيفة وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود
عن عائشة قالت حكيمة للنبي صلى الله عليه وآله فقال لا يسئرنى حكيمة رجل وإن كذا وكذا قالت فقلت يا رسول الله أوصية امرأة وقالت بيدها هكذا هكذا
تغوى قصيدة فقال لقد فرجت بكلمة لو فرج بها ما لجرح **باب حل ثمنها** أبو موسى محمد بن المنذر بن ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان الأعمش عن يحيى بن وثاب عن
شريح بن عبيد بن أبي حذيفة قال أن السلف إذا كان يحالط الناس ويصبر على إهم خير من المسلم الذي يحالط الناس ولا يصبر على إهم
قال ابن أبي عمير كان شعبة يرى أنه ابن عمر حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البغدادي نا معلى بن منصور نا عبد الله بن جعفر الخرمي هو من ولد المسور بن مخزوم عن شيبان
ابن محمد الأختني عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله قال إياكم وسؤذات البين فإنها الحالقة **قال** أبو عيسى هذا حديث صحيح غريب من هذا
الوجه وسؤذات البين إنما يعنى به العداوة والبغضاء وقوله الحالقة أنها تحلق الدين حل ثمنها هذا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد
عن أم اللوح أم عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وآله الأخرى أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بل قال صلح ذات البين فإن فساد ذات
روى عن مكحول وفضالة بن دينار وعمر بن هانئ وغيرهم عنه اسمعيل بن عياش وغيره روى له الترمذي أن مروان بن معاوية قال قلت لابي حذيفة قال قلت لابي حذيفة قال قلت لابي حذيفة
بصيغة المجهول أي يسأله الناس عن مسائل فيقول تذاوم أي لا تدري هذه الكلمة فارسية وكان مكحول أعجميا ويقال كان اسم أبيه سهرا ب قال ابن سعد قال بعض أهل العلم كان
مكحول من أهل كابل كذا في تعذيب التهذيب **باب** قوله عن علي بن الأقرع بن عمرو الصمدي الوادعي بكسر اللام المهلة وبالعين المهمله كنيته أبو الوناع كوفي ثقة من
الرابعة عن أبي حذيفة اسمه سلمة بن صهيب يقال ابن صهيبه ويقال غير ذلك الأرحب مجاهد ثقة من الثالثة قوله ما أحب لي حكيمة أحدا أي فعلت مثل
فعله يقال حكاة وحكاة وأكثرها يستعمل في القبح المحاكاة كذا في النهاية وكان في كذا وكذا قال الطبري حمله حالية واردة على التميم والمبالغة أي ما أحب لي أحدا
ولأعطيت كذا وكذا من الدنيا قال القاري وفيه أن الأصول المعتمدة على فخران والظاهر أنه معطوف على ما سبق من قوله لاني والمعنى في ما أحب الحجج بين المحاكاة وحصول كذا
وكذا من الدنيا وما فيها سبب المحاكاة فانها أمر مذموم قال الزودي ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بان يمشى متعارجا أو مطأطأ راسه أو غير ذلك من الهيات قوله وهذا
حديث حسن صحيح واخرج أبو داود ونقل الترمذي تصحيح الترمذي واتفق قوله نا يحيى بن سعيد هو القنطان (عبد الرحمن) هو ابن مهدي قوله (وقالت بيدها) أي أشارت
بها رفق قصيدة أي تريد عائشة كونها قصيدة وفي المشكوة قلت للنبي صلى الله عليه وآله حسبك من صافية كذا كذا تغوى قصيدة لقد فرجت بكلمة أي عا لك (لو فرج) أي
المجهول أي دخل طرفها أي على تقديس تجسيدها وكونها مائة (لمنج) بصيغة المجهول أيضا والمعنى تغويرا ومغلوبا وفي المشكوة لقد قلت كلمة لو فرج بها الجرح لرجته
قال القاري أي غلبته وغيره قال القاضي المنج الحظوظ والتعابير بضم غير إليه والمعنى أن هذه الغيبة لو كانت مما ينج بالجرح لغيرته عن حاله مع كثرة غزواته فكيف
بأعمال نيرة خلطت بها **باب** قوله لقيم الهرة أي أظنه وهو قول يحيى بن وثاب عن النبي صلى الله عليه وآله سلم أي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (يحالط الناس)
أي يسألانهم ويقوم فيهم ويصبر على إهم أي على ما يصل إليه منهم من الأذى والحديث دليل على أن الخلطة أفضل من العزلة كان شعبة يرى أي يعتقد رآه
ابن عمر الصمدي يرجع إلى شريح من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأمر كما رأى شعبة فروى ابن ماجه باسناد حسن عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الذي يحالط الناس ويصبر على إهم خير من الذي لا يحالط الناس ولا يصبر على إهم كذا في بلوغ المرام قال الحافظ بعد ذكر هذا الحديث وهو عند الترمذي إلا أن لم يسم
الصحابي قال في السبل في الحديث فضيلة من يحالط الناس بحالطة يأمرهم فيها المعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر
على الحالطة والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأمان ولكل حال مقال ومن رجع العزلة فله على فضلها أدلة وقد استوفاهم الغزلي في الأحياء وغيره قوله
حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البغدادي (النازل المعروف بصاعقة ثقة حاقظ من الحادي عشرة نا عبد الله بن جعفر الخرمي) يسكن الحجمة وفخر الراس للثقيفة أبو محمد
المدني ليس به بأس من الثامنة (هو من ولد المسور بن مخزوم) بضم الواو وسكون اللام أي من أولاده والمسور بكسر الميم وسكون السين وفخر الواو له ولا يبيحجة عن
عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأختني الثقفى (الأختني) حجازي صدوق له وإهام من السادسة قوله (إياكم وسؤذات البين) أي تقوامه والمراد بسؤذات البين
العداوة والبغضاء كما فسره الترمذي وقال المناوي إياكم وسؤذات البين أي التسبب في الحامدة والمشاجرة بين اثنين أو قبيلتين بحيث يحصل بينهما فرقة (وفساد فائها)
أي الفعلة أو الخصلة المذكورة (الحالقة) أي تحلق الدين قوله (الأخرى أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة) قال الأشراف المراد بهذه المذكورات النوافل
درت القرائن قال القاري والله أعلم بالمراد إذ قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد يتفرع عليه سفك الدماء ونهب الأموال وهتك الحرم أفضل من فرائض هذه
العبادات القاصرة مع إمكان قضائها على فرض تركها فأي من حقوق الله التي هي هون عند سبحانه من حقوق العباد فاذا كان كذلك فيصح أن يقال هذا الجرح من
العمل أفضل من هذا الجرح يكون بعض فزاده أفضل كالشريحين من الملك والرجل خير من المرأة (قال صلاح ذات البين) وفيه إتيان (وه إصلاح ذات البين) قال
الطبري أي أحوال بينكم يعنى ما بينكم من الأحوال الفسة ومجبة واتفق كقولنا تعالوا لله عليه بذات الصدور وهي ضميراتها ولما كانت الأحوال ملازمة للبين قيل لها ذات

اجتمعت على ان ينفكوا بشي لم ينفكوا الا بشي قد كتبه الله لك وان اجتمعوا على ان يضروك بشي لم يضروك الا بشي قد كتبه الله عليك فعت الا قلام وجعت
 الفصح هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابو جعفر محمد بن علي بن يحيى بن سعيد القطان نا المغيرة بن ابي قرة السدي قال سمعت انس بن مالك يقول قال رجل يا رسول
 الله اعقلها واتركها او اطلقها واتركها قال اعقلها واتركها قال عمر بن علي قال يحيى هذا عندى حديث منكر قال ابو عيسى وهذا حديث غريب من عند السرا
 نخره الامم هذا الوجه وقد روى عن عمرو بن امية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا حدثنا ابو موسى الانصاري ناعبد الله بن ادريس نا شعبة عن يزيد
 ابن ابي عمير عن ابو الحوراء السعد قال قلت للحسن بن علي ما حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يربيك الى لا يربيك فان الصدق امانة وان الكذب ريبية
 وفي الحديث قصة هذا حديث صحيح و ابو الحوراء السعد اسمه ربيعة بن شيبان حدثنا محمد بن بشر نا محمد بن جعفر نا شعبة عن يزيد بن اخزم
 الطائي البصري نا ابراهيم بن ابي الويزيد ناعبد الله بن جعفر الخزازي عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه عن محمد بن المتكدر عن جابر قال ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم بعبادة
 واجتهاد وذكر اخر برعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل بالبرعة هذا حديث غريب نخره الامم هذا الوجه حدثنا هناد والوزرعة وغير واحد قالوا نا قبيصة
 عن اسرائيل عن هلال بن مقلاص الصيرفي عن ابي بصير عن ابي داود عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا وعمل في سنة وامن الناس بواقفه
 دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم في الناس ككثير قال فيكون في قرون بعدك هذا حديث غريب نخره الامم هذا الوجه من عند اسرائيل حدثنا عباس
 ابن محمد نا يحيى بن ابي بكير عن اسرائيل عن هلال بن مقلاص نحو حديث قبيصة عن اسرائيل حدثنا عباس بن ابي داود ناعبد الله بن يزيد نا سعيد بن ابي ايوب عن ابي هريرة
 عبد الحميد بن ميمون عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى الله وامن به وحب الله واطع الله وانكر لله فقد استكمل ايمانه هذا حديث منكر
 الاستعانة في الطاعة وغيرهما من امر الدنيا والاخرة (فاستعن بالله) فانه المستعان وعليه الكلاص (رفعت الاقلام وجفت الصحف) اي كتبت في اللوح المحفوظ ما كتب من التقدير
 فلا يكتب بعد الفراغ منه شي اخر فعد عن سبق القضاء والقدر برفع القلم وضاف الصيغة تشبيها بفراغ الكاتب في الشاهد من كتابته قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه
 احد قوله (نا المغيرة بن ابي قرة السدي) قال في التقريب مستوفى من الخمسة وقال في تهذيب التهذيب ثقة بن حبان قوله (اعقلها) بصيغة المتكلم وحرف الاستفهام
 محذوف قال في القاموس عقل البعير شد وظيفه الذراعه كعقله واعتقل انتهى (واتركها) اي على الله بعد العقل (واطلقها) اي ارسها (واتركها) اي على الله بعد الارسال (قال
 اعقلها) قال المناوي اي شد ركبته تاقتك مع ذراعيها جميل (وتركها) اي اعتمد على الله وذلك لان عقلها لا يينا في التوكل قوله (قال يحيى) هو ابن سعيد القطان (وهذا عند
 حديث منكر) لعل كونه منكر عند اجل المغيرة بن ابي قرة قال ابن القطان لا يعرف حاله وقال غيره كان كاتب يزيد بن المهدي فتح معه جرجان في ايام سليمان بن عبد الملك كذا في
 تهذيب التهذيب وقد روى عن عمرو بن امية الضمري صحابي مشهور قوله (حدثنا ابو موسى الانصاري) الظاهر انه هو اسحاق بن موسى الانصاري قوله (دع) اي اترك
 يا يربيك بفتح الميم وضمها والفتح اشهر والرياء لشك وقيل هو الشك مع التهمة (الما لا يربيك) قال الترمذي شق اي اترك ما اعترض لك الشك فيه منقلبا عنه الى
 ما لا شك فيه يقال دع ذلك في ذلك استبدله به انتهى والمعنى اترك ما تشك فيه من الاقوال والاعمال انه منى عنه او لا سنة او يدعته واعدل الى ما لا تشك فيه منها من
 المقصود ان يبني المكلف امره على اليقين البحت والتحقيق الصرف ويكون على بصيرة في دينه فان الصدق امانة (بكرهه) وسكون طاء وبعاد الف نون مكسوة فتحتية
 نون مفتوحة وفي المشكوة طمانية اي ان الصدق يطمن اليه القلب يسكن (وان الكذب ييبه) بكرة الراء وحقيقته قلن النفس واضطربها فان كون الامر مشكوكا فيه مما
 يقلق له النفس وكونه صحيحا صادقا مما تطمن له (وفي الحديث قصة) روى احمد هذا الحديث في مسنده مع القصة عن ابو الحوراء قال قلت للحسن بن علي ما تذكر من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال اذكر اني اخذت تمر من تمر الصدقة فالتقيتها في فمي فانزعجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعها بها فالتقيتها في التمر فقال له رجل ما عليك لو اكل هذا
 التمر قال انما ناكل الصدقة قال وكان يقول دع ما يربيك الى ما لا يربيك فان الصدق امانة والكذب ريبية قال وكان يجعلنا هذا الدعاء اللهم اهدني فيمن هديت
 الحديث قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم (وابو الحوراء) بفتح الحاء المهمله وسكون الواو وفتح الراء ممددة واسمه ربيعة بن
 شيبان (البصري) ثقة من الثالثة قوله (عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه) بنون وموحدة مصغرا مجهول من السابعة قوله (بعبادة واجتهاد) اي في العبادة (برعة)
 بكرة الراء اي بوعى لا يعدل بصيغة المجهول (بالرعة) في الصباح ورجع عن المحارم بوع بكرة الراء ورجع عن المحارم بوع بكرة الراء ورجع عن المحارم بوع بكرة الراء
 الذين بل الوع عظم فضلا قوله (هذا حديث غريب) في سنن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه وهو مجهول كما عرفت قوله (وابو ربيعة) اسمه عبيد الله بن عبد الكريم الرازي
 امام حافظ ثقة مشهور من الحاذية عشرة (نا قبيصة) هو ابن عقبة عن هلال بن مقلاص الصيرفي (ويقال هلال بن ابي حميد او ابن حميد او ابن عبد الله الجهني ولا هم لوزان
 الكوفي ثقة من السادسة (عن ابو بصير) قال الحافظ ابو بصير صاحب ابي وائل مجهول من السادسة قوله (من اكل طيبا) بفتح فتشديد اى جلال (وعمل في سنة) اي في موافقة
 سنة نكرها من كل عمل يتقرب الى معرفة سنة وهدت فيه رومان الناس بواقفه اي دواهيته والمراد التمر كالظلم والغش والايذاء (دخل الجنة) اي من انصف بذلك
 استحق دخولها بغير عذاب او مع السابقين والافس لم يعمل بالسنة ومات مسلما يدخلها وان عذب (ان هذا) اي الرجل المؤمن المذكور اليوم (ظرف مقدم الخبران) بكرة الراء
 اي اذا حال الاستقبال (قال) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (فيكون) اي هم كثيرون اليوم وسبق من يكون بهذه الصفة (في قرون بعدك) جمع قرون والمراد القرون هنا

قال جفقت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسخ

ابواب صفة الجنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله باب ما في صفة الجنة **حدثنا** عباس بن محمد الدوري نا عبد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ذلك الظل المدود **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام وفي الباقين السور ابي سعيد هذا حديث صحيح **حدثنا** ابو سعيد الكاشغري نا زياد بن الحسن بن الفرات القزاز عن ابيه عن جده عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في الجنة شجرة الاوسا قهام من ذهب هذا حديث غريب حسن **باب** ما في صفة الجنة ونعيمها **حدثنا** ابو كريب محمد بن فضيل عن حمزة الزيات عن زياد الطائي عن ابي هريرة قال قلنا يا رسول الله مالنا اذا كنا عندك رقت قلوبنا ونهدنا وكان من اهل الآخرة فاذا اخرجنا من عندك فاكفنا اهلنا واهلنا والاولاد انكرنا انفسنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انكم تكونون اذا اخرجتم من عندكم كنتم على ذلك لولا انكم الملائكة في بيوتكم ولولا انكم تلو الجاد الله خلق جديدا كي يذنبوا فيغفر لهم قال قلت يا رسول الله مم

اهل العصر قوله (هذا حديث غريب) واخرجه الحاكم قوله (حدثنا عباس بن محمد هو الذي) قوله (حدثنا عباس بن محمد) هو ابن محمد واهل الله بن يزيد) الكوفي ابو عبد الرحمن المقرئ (عن اعطى الله الاغراض سواه) ومنع الله واحب الله الخ) وكذلك سائر الاعمال فكله لله وسكت لله واكل لله وشرب لله كقوله تعاد اكيا ان صلاحك ونسكي وحياي وعما في به وبالعلمين (فقد استكمل ايمانه) اي اكمل ايمانه قوله (هذا حديث منك) وفي بعض النسخ هذا حديث حسن قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه احمد والترمذي قال قد شككته منكر الحاكم وقال صحيح الاستاد والبيهقي وغيرهم انتهى قلت لم يظهر لي وجه كون هذا الحديث منك رواه ابو عن ابى مائة وفي سننه القاسم بن عبد الرحمن الشامي قال المنذري قد تكلم فيه غير واحد **ابواب صفة الجنة** وقع في بعض النسخ قبل هذا (باب ما في صفة شجرة الجنة) قوله (عن فراس) كبر اوله وبهمله ابن يحيى الهذلي نا الحارثي ابو يحيى الكوفي المكتب صدقنا بهما منهم من السلسلة قوله (في الجنة شجرة) قال ابن الجوزي يقال تهاطري قال المحافظ هذا ذلك في شد عتبة بن عبد الله عند احمد الطبراني وابن حبان فهذا هو الغمير خلاف المن قال انما تكررت للتنبية على اختلاف جنسها كجسب شجرها وان هذا الجنة يسير الراكب) اي حتى راكب فرض ومنهم من حمه على الوسط المعتدل (في ظلها) اي في نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل وقيل معني ظلها نلحيتها وشارب ذلك الى امتدادها ومنه قولهم انا في ظلال اي في نلحيتها قال القزويني المخرج الى هذا التاويل ان الظل في عرف اهل الدنيا ما يبقى من حر الشمس واذاها وايسر في الجنة شمس لا اذى مائة عام لا يقطعها) اي لا يئس الى اخرها يميل من اغصانها قال ذلك الظل المدود) وفي حديث ابي هريرة عند البخاري واقرؤ ان شاتم وظل محمد وخذ ابو سعيد هذا اخرجها الشيطان بلفظان في الجنة شجرة ثم الراكب الجواد المضمحل السريع مائة عام لا يقطعها قوله (عن سعيد بن ابي سعيد) المقبري قوله (يسير الراكب في ظلها) قال النوردي في شرح مسلم قال العباد المراد بظلالها كنفها وخرها وهو ما يستلغصانها انتهى قوله (وفي الباب عن انس وابو سعيد) ما حديث انس فاخرجه الترمذي في تفسير سورة الواقعة واما حديث ابو سعيد فاخرجه ابن حبان في صحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال له رجل يا رسول الله ما طوبى قال شجرة مسيرة مائة سنة تياب اهل الجنة تخرج كل مهاكدا في الترغيب قوله (هذا حديث صحيح واخرجه الشيخان وابن ماجه قوله (نا زياد بن الحسن بن الفرات القزاز) التميمي الكوفي صدق يخفى من التاسعة عن ابيه) اي الحسن بن الفرات بن ابو عبد الرحمن التميمي القزاز الكوفي صدق يوم من السابعة قوله (ما في الجنة شجرة الاوسا قهام من ذهب) وروى ابو نعيم عن ابي هريرة رضوا الله تعالى عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان في الجنة شجرة جذ وعها من ذهب وذرعوها من زبرجد ولؤلؤ فتهب الرياح فتصطفيق فاسمع السامعوا بصوت شئ فظل ذلك منه وروى ابو الدرداء عن ابن عباس بن عمرو قوبا باسناد جيد قال نخل الجنة جذ وعها من زهر اخضر وكربها ذهب حم وسعها كسرة اهل الجنة منها مقطعاتهم وحلالم وثمرها امثال القلال والالاد اشديا من اللبن وحلى من العسل واللين من الزبد ليس فيها عجم ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ذكر المحقق المنذري هاتين الروايتين في الترغيب قال الكوفي ففتح الكاف والمراد بهما باهموجت هما صول السعف المخلط العراض انتهى وروى ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال الظل المدود وشجرة في الجنة على ساق قد ما يسير الراكب المح في ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج اهل الجنة فيجدون في ظلها اقبستهم بعضهم الصوف فيسجدوا لله فيحرق تلك الشجرة بكل هو كان في الدنيا ذكره الحافظ في الفتح قوله (هذا حديث غريب حسن) واخرجه ابن ابي الدنيا وابن حبان في صحيحه **باب** ما في صفة الجنة ونعيمها قوله (عن زياد الطائي) مجهول ارسل عن ابي هريرة من السادسة كان في القريب قوله (لهم وزهدنا) قال في القاموس هذا فيه كنع وسمع ولم زهدا وزهدا (وهي في الدنيا والزهدي في الدين ضد رغب انتهى) فانسنا اهلنا) قال في القاموس من الكسب بالضم وبالتحريك والانسنة محرمة ضد الحشنة وقد اثنى به مثلثة النون انتهى والعرضها لظنهم وعلجنا امورهم وانشغلنا بصلحهم انكرنا انفسنا) اي لم نجد لها على ما كانت عندك لوانكم تكونون اذا اخرجتم من عندكم كنتم على حالكم ذلك لوانتم الملائكة في بيوتكم كذا في نسخة الترمذي زيادة لفظ كنتم بين من عندك وعلى حالكم ولا يستقيم معناه فتفكر وروى مسلم في صحيحه عن خطبة بن الربيع الاسدي نحو هذا الحديث وفيه لو تد ومن على ما تكونون عندك وفي الذكر لما نكحتم الملائكة على في شركه وفي طر فكم ورواه تذا نبو الجاد الله خلق جديدا من جنسكم او من غيركم وفي رواية مسلم لا ذهب الله بكم ولجا يقوم بزيوت كي يذنبوا) اي فيستغفروا (فيغفر لهم) لا تقتضوا صفة العفاد والعفو وذلك قال النبي ليس الجاديت تسلية للناس في الذنوب كما يتوهمه اهل الغربة بالله فان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لما بعثوا الى الناس عن غشيان الذنوب بل بيان اعصافه على وتجاوزة عن المذنبين ليرغبوا في التوبة والمعنى المراد من الحديث هو ان الله كما احب

م اسم الله الرحمن الرحيم

خلق الخلق قال من الماء فلت الجنة ما بناؤها قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب ملاحظها المسك الأذفر وخصبارها اللؤلؤ والياقوت وترتها الزعفران من يدخلها ينعم لا يبأس ويخجل لا يموت ولا يتلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم ثم قال ثلث لا يرد دعوتهم إلا ما عاد العادل والصابئ حين يظفرون دعوة المظلوم يرفعها فوق الغمام ويفتحها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى عزى لا نصر لك ولو بعد حين هذا حديث ليس أسنده بذلك القوي ليس هو عندك متصل قد روى هذا الحديث بأسنا أخرجه ابن ماجه باب ما جاء في صفة غرف الجنة حل ثنا علي بن حجر نا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن سحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقام اليه اعلى فقال ان هو يا نبى الله قال هو من اطاب الكلام واطعم الطعام وادام الصيام وصله بالليل والناس ينام هذا حديث غريب وقد تكلم بعض اهل الحديث في عبد الرحمن بن سحاق هذا من قبل حفظه هو لو في عبد الرحمن بن اسحاق القرشي مدني وهو اثبت من هذا الحديث محمد بن بشارة عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمري عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الجنة جنتين من فضة اثنتي عشرة ما وفيهما وجنتين من ذهب اثنتي عشرة ما وفيهما

يعطى الحسين احب اليه وعن المسيئين قد دل على ذلك غير واحد اسماءه الغفار الحليم التواب العفو لم يكن يجعل للعباد شانا واحدا كالملائكة مجبولين على التوبة من الذنوب بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميلا الى الهوى متلبسا بما يقتضيه ثم يكلفه التوق عنه ويجذبه عن مآثاته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفي فاجرة على الله وان اخطأ الطريق فالتوبة بين يديه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم به انكم لو كنتم مجبولين على ما جعلت عليه الملائكة لجا ما الله بقوم يتناق منهم الذنوب فيفتحي عليهم بوابك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعى مقفولا كما ان الرزاق يستدعى مرد وفاكذ في الرقاة وهو خلق الخلق قال من الماء ثقيل اى من النخلة والظاهر ان يكون اقربا سا من قوله تعالى وجعلنا من الماء كل حيوان لقوله سبحانه والله خلق كل حابة من ماء ذلك لان الماء اعظم مادة اولها احتياجه اليه وارتفاعه بعينه (قلت الجنة ما بناؤها) اى هل من حجرا ومدا او خشب او شعر قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب اى بناها مرصع منها (وملاحظها) بكرا ليم اى ما بين اللبنتين موضع النخلة في النهاية الملاط الطين الذي يجعل بين ساقو اللبنة يطا به الحائط ويخلط السك الأذفر اى اشديد الریح (وحصباها) اى حصباها الصغار التي في الانهار قاله القاري قال صاحب شعبة المعاني اى حصباها التي في الكهف وغيرها قلت الظاهر هو العموم (اللؤلؤ والياقوت) اى مثلها في اللون والصفاء وترتها اى مكان ترابها (الزعفران) اى النعم الاصفر الطيب المرصع جمع بين اللون الزهري وهو البياض والحمر والصفرة ويتكلم بالاشجار اللونة بالخرقة وما كان السواد يغمر الفواخذ باهل النار من يدخلها ينعم لا يبأس) بفتح وسطهما في القاموس الباس العذاب والشدة والحبس بؤس ككوم باسا وبس كسمع اشتدت حاجته ويخجل اى يردم فلا يتحول عنها (الايوت) اى لا يفنى بل دائما يبقى (ولا يتلى ثيابهم) بفتح اوله من باب سمع لسمع اى لا تخلق ولا تتقطع ثيابهم ولكن الاثار تم (ولا يفنى شبابهم) اى لا يهرمون ولا يخرفون ولا يغيرهم مضى الزمان قال القاضى معناه ان الجنة دار الثبات والقرار وان التغيير لا يطرف اليها فلا يشوب فيها بؤس ولا يعتبر به فساد ولا تغيير فانها ليست ارضاء ومحل الكون والفساد (ثلث) اى ثلث نفوس في المشكوة والجامع الصغير ثلثة تباد الثانية اى ثلثة اشخاص وثلثة رجال (الامام العادل) اى منهم واحد هم الامام العادل والصابئ حين يظفرون دعوة المظلوم كان مقتضى الظاهر ان يقول والمظلوم ولعله لما كانت المظلومية ليست بذاتها مطلوبة بعدل عنه قاله القاري قال الطيبي اى دعوة الامام دعوة الصائم ثم يدل قوله ودعوة المظلوم ويكون بدلا من دعوتهم وقوله يرفعها حال كذا قيل والاولى ان يكون اى يرفعها خيرا لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء بشأن دعوة المظلوم ولو فاجرا او كافرا وينص هذا الوجه عطف قوله ويقول الرب على قوله ويفتح فانه لا يلائم الوجه لان ضمير يرفعها للدعوة حيث دل دعوة المظلوم كما في الوجه الاول قال القاري الظاهر ان الضمير على الوجهين لدعوة المظلوم وانما بولع في حقها لانه للحقته نار الظلم واطرقت لاحتارة خرج منه الدعاء بالتضرع والاكساة وحصل له حالة الاضطرار فيقبل عاره كما قال تعالى من يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء ويرفعها اى الله فوق الغمام اى تجاوز الغمام اى السحاب (ويفتح) اى الله (لها) اى لدعوتك (لا نصر لك) بفتح الكاف اى ايها المظلوم وكبرها اى ايتها الدعوى ولو بعد حين (الحين يستعمل المطلق الوقت لسته اشهر لاربعة اشهر سنة والمعو لا يصح حثك ولا ارجد عادك ولو مضى زمان طويل لا يظلم لا يجعل عقوبت العباد لعلمهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة وفيه ايمان الى انه تعالى يمهل الظالم ولا يمهله قوله (هذا حديث ليس اسنده بذلك القوي ليس هو عندك متصل) لان في سنده زيادا الطارى وهو مجهول ومع هذا رواه عن ابو هريرة مرسل اعلم ان حديث ابو هريرة هذا مشتمل على اربعة احاديث فالاول من قوله ما لنا اذا كنا عندك الى قوله ان ارتكبت الملائكة في بيوتكم وهذا الخرج احمد والثاني من قوله ولو لم تؤمنوا بنا الى قوله فيغفر لهم هذا الخرج مسلم والثالث من قوله قلت يا رسول الله من خلق الخلق الى قوله ولا يفنى شبابهم وهذا الخرج احمد والدارمي والبرادري والطبراني في الاوسط وابن حبان في صحيحه والرابع من قوله ثلث لا يرد دعوتهم الخ وهذا الخرج احمد باب ما جرة واخرجه الترمذي ايضا في الدعوات والمفهوم من كلام المنذرى في صفة الجنة من كتاب الترغيب ان هذا الحديث بطوله عند احمد والبرادري والطبراني وابن حبان باب ما جرة في صفة الجنة قوله ان في الجنة لغرفا بضم الغين المحجمة وفتح الراء كصريح غرقها بضم وهي العلية وهي بالارسية بالاختار قوله وهذا حديث غريب تقدم هذا الحديث بسنده ومنتنه في باب قول المعروف من ابواب اربع الصلاة وتقدم هناك شرحه قوله (من قبل حفظه) بكرا القاني فخر الموفق اى من جهة حفظه (وهو كوفي) واسمى وقد تقدم ترجمته في باب قول المعروف (عبد الرحمن بن اسحاق القرشي مدني هو اثبت من هذا) وقال ابو جابر وهو اصغر من

يعطى الحسين احب اليه وعن المسيئين قد دل على ذلك غير واحد اسماءه الغفار الحليم التواب العفو لم يكن يجعل للعباد شانا واحدا كالملائكة مجبولين على التوبة من الذنوب بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميلا الى الهوى متلبسا بما يقتضيه ثم يكلفه التوق عنه ويجذبه عن مآثاته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفي فاجرة على الله وان اخطأ الطريق فالتوبة بين يديه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم به انكم لو كنتم مجبولين على ما جعلت عليه الملائكة لجا ما الله بقوم يتناق منهم الذنوب فيفتحي عليهم بوابك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعى مقفولا كما ان الرزاق يستدعى مرد وفاكذ في الرقاة وهو خلق الخلق قال من الماء ثقيل اى من النخلة والظاهر ان يكون اقربا سا من قوله تعالى وجعلنا من الماء كل حيوان لقوله سبحانه والله خلق كل حابة من ماء ذلك لان الماء اعظم مادة اولها احتياجه اليه وارتفاعه بعينه (قلت الجنة ما بناؤها) اى هل من حجرا ومدا او خشب او شعر قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب اى بناها مرصع منها (وملاحظها) بكرا ليم اى ما بين اللبنتين موضع النخلة في النهاية الملاط الطين الذي يجعل بين ساقو اللبنة يطا به الحائط ويخلط السك الأذفر اى اشديد الریح (وحصباها) اى حصباها الصغار التي في الانهار قاله القاري قال صاحب شعبة المعاني اى حصباها التي في الكهف وغيرها قلت الظاهر هو العموم (اللؤلؤ والياقوت) اى مثلها في اللون والصفاء وترتها اى مكان ترابها (الزعفران) اى النعم الاصفر الطيب المرصع جمع بين اللون الزهري وهو البياض والحمر والصفرة ويتكلم بالاشجار اللونة بالخرقة وما كان السواد يغمر الفواخذ باهل النار من يدخلها ينعم لا يبأس) بفتح وسطهما في القاموس الباس العذاب والشدة والحبس بؤس ككوم باسا وبس كسمع اشتدت حاجته ويخجل اى يردم فلا يتحول عنها (الايوت) اى لا يفنى بل دائما يبقى (ولا يتلى ثيابهم) بفتح اوله من باب سمع لسمع اى لا تخلق ولا تتقطع ثيابهم ولكن الاثار تم (ولا يفنى شبابهم) اى لا يهرمون ولا يخرفون ولا يغيرهم مضى الزمان قال القاضى معناه ان الجنة دار الثبات والقرار وان التغيير لا يطرف اليها فلا يشوب فيها بؤس ولا يعتبر به فساد ولا تغيير فانها ليست ارضاء ومحل الكون والفساد (ثلث) اى ثلث نفوس في المشكوة والجامع الصغير ثلثة تباد الثانية اى ثلثة اشخاص وثلثة رجال (الامام العادل) اى منهم واحد هم الامام العادل والصابئ حين يظفرون دعوة المظلوم كان مقتضى الظاهر ان يقول والمظلوم ولعله لما كانت المظلومية ليست بذاتها مطلوبة بعدل عنه قاله القاري قال الطيبي اى دعوة الامام دعوة الصائم ثم يدل قوله ودعوة المظلوم ويكون بدلا من دعوتهم وقوله يرفعها حال كذا قيل والاولى ان يكون اى يرفعها خيرا لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء بشأن دعوة المظلوم ولو فاجرا او كافرا وينص هذا الوجه عطف قوله ويقول الرب على قوله ويفتح فانه لا يلائم الوجه لان ضمير يرفعها للدعوة حيث دل دعوة المظلوم كما في الوجه الاول قال القاري الظاهر ان الضمير على الوجهين لدعوة المظلوم وانما بولع في حقها لانه للحقته نار الظلم واطرقت لاحتارة خرج منه الدعاء بالتضرع والاكساة وحصل له حالة الاضطرار فيقبل عاره كما قال تعالى من يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء ويرفعها اى الله فوق الغمام اى تجاوز الغمام اى السحاب (ويفتح) اى الله (لها) اى لدعوتك (لا نصر لك) بفتح الكاف اى ايها المظلوم وكبرها اى ايتها الدعوى ولو بعد حين (الحين يستعمل المطلق الوقت لسته اشهر لاربعة اشهر سنة والمعو لا يصح حثك ولا ارجد عادك ولو مضى زمان طويل لا يظلم لا يجعل عقوبت العباد لعلمهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة وفيه ايمان الى انه تعالى يمهل الظالم ولا يمهله قوله (هذا حديث ليس اسنده بذلك القوي ليس هو عندك متصل) لان في سنده زيادا الطارى وهو مجهول ومع هذا رواه عن ابو هريرة مرسل اعلم ان حديث ابو هريرة هذا مشتمل على اربعة احاديث فالاول من قوله ما لنا اذا كنا عندك الى قوله ان ارتكبت الملائكة في بيوتكم وهذا الخرج احمد والثاني من قوله ولو لم تؤمنوا بنا الى قوله فيغفر لهم هذا الخرج مسلم والثالث من قوله قلت يا رسول الله من خلق الخلق الى قوله ولا يفنى شبابهم وهذا الخرج احمد والدارمي والبرادري والطبراني في الاوسط وابن حبان في صحيحه والرابع من قوله ثلث لا يرد دعوتهم الخ وهذا الخرج احمد باب ما جرة واخرجه الترمذي ايضا في الدعوات والمفهوم من كلام المنذرى في صفة الجنة من كتاب الترغيب ان هذا الحديث بطوله عند احمد والبرادري والطبراني وابن حبان باب ما جرة في صفة الجنة قوله ان في الجنة لغرفا بضم الغين المحجمة وفتح الراء كصريح غرقها بضم وهي العلية وهي بالارسية بالاختار قوله وهذا حديث غريب تقدم هذا الحديث بسنده ومنتنه في باب قول المعروف من ابواب اربع الصلاة وتقدم هناك شرحه قوله (من قبل حفظه) بكرا القاني فخر الموفق اى من جهة حفظه (وهو كوفي) واسمى وقد تقدم ترجمته في باب قول المعروف (عبد الرحمن بن اسحاق القرشي مدني هو اثبت من هذا) وقال ابو جابر وهو اصغر من

وما بين القوم وبين ان ينظروا اليهم الا رداء الكبرياء على وجه في الجنة عند وهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة نخيمة من رة تجوزت عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل لا يرون الاخرين يطوف عليهم المؤمن من هذا حديث صحيح وابو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب ابو بكر بن ابي موسى قال احمد بن حنبل لا يعرف اسمه وابو موسى الاشعري اسمه عبد الله بن قيس باب ماجاء في صفة درجات الجنة حدثنا عباس بن عبد المطلب بن يزيد بن هارون ناشر بن عبد الله بن محمد بن جادة عن عطاء بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة مائة درجة ما بين كل درجة ما بين كل درجتين مائة عام هذا حديث حسن غريب حدثنا ثناء ثقفية واحمد بن عبد الله بن ابي حنيفة قالنا عبد العزيز بن محمد بن يزيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان وصلى الصلوة وحج البيت ادرى ذكر التركة ام لا الا ان كان حق على الله ان يغفر له ان هاجر في سبيل الله او مكنت بارضه التي ولد بها قال معاذ الا اخبر بها الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدرى الناس بعلون فان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفرس على الجنة واسطها وفوق ذلك عرش الرحمن ومنها تفجرت انهار الجنة فاذا اسالتم الله فاسالوه

الواسطي وقال ابن سعد هو ثبت من الواسطي وحكى الترمذي في العلل عن الجارودي انه وثقه كذا في تهذيب التهذيب وقد تقدم ترجمته في باب السير على الجوريين والعمامة قوله عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس بن عبد الله بن قيس هذا هو ابو موسى الاشعري وابنه ابو بكر اسمه عمرو واعرفه من الثالثة (عن ابيه) اي عبد الله بن قيس بن سليم بن حسانا كنيته ابو موسى الاشعري صحابي مشهور اقره عمر بن عثمان وهو احد الحكمين بصفين قوله ران في الجنة جنات من فضة اثنتان وما فيهما اي من الفضة والاثاث كالسمر وكقضايا الاشجار وامثال ذلك قيل قوله من فضة خير اثنتان والحجاة صفة جنات من فضة صفة قول الجنات خبر اثنتان وما فيهما كذلك كذلك من جهة البني والمعنى قوله (وجنات من ذهب اثنتان وما فيهما) ثم ظاهرا ان جنات من فضة لا من ذهب وجنات من ذهب بالعكس فالجمع بينه وبين حديث صفة بناء الجنة من ان لينة من ذهب ولينة من فضة ان الاول صفة ما في الجنة من انية وغيرها والثاني صفة حوائط الجنة ويؤيد انه وقع عند البيهقي في البعث فحدث ابو سعيد ان الله احاط حائط الجنة لينة من ذهب لينة من فضة رومان بين القوم وبين ان ينظروا اليهم الا رداء الكبرياء قال عياض كانت العرب تستعمل الاستعارة كثيرا وهو ارفع ادوات بديع فصاحتها وايجازها ومنه قوله تعاجل الذل فحاجية التيسر على الله عليه السلام في رد الكبرياء على وجهه ونحو ذلك من هذا المعنى ومن لم يفهم ذلك تاء من اجزى الكلام على ظاهره افضى الامر الى التجسيم والتمثيل على وجهه وعلم ان الله منزه عن الذي يقتضيه ظاهرها اما ان يكون نقلتها واما ان يكون يقال استعار لعظيم سلطان فكبريائه وعظمته وهيبته وجلاله لما في ادراك ايضا البشر من ضعفها ذلك رداء الكبرياء فاذا نشأت تقوية اصدارهم في قلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته (تمت ملخصا وقال الكواشي ما حاصله ان رداء الكبرياء مانع عن الرؤية فكان في الكلام حد فاقتدي به بعد قوله الرداء الكبرياء فانه بمن علم برفعه فيحصل لهم الفوت بالظن اليه فكان المراد ان المؤمن اذا استبوا مقاما عدل من الجنة ولو ما عندهم من هيبته ذى الجلال الى حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا ارادوا ان يرفع عنهم حجابهم برافعة وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه قال الحافظ ثم وجدت في حديث صحيح في تفسير قوله تعالى الذي احسن الحسنى وزيادة مطول على ان المراد اء الكبرياء في حديثنا من الحجاب الذي يكون في حديث صحيح انه سبحانه يكشف لاهل الجنة اكلامهم والحديث عند مسلم والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن حبان ولفظ مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله عز وجل تريدون شيئا ازيدكم فقولون المر تبص وجوهنا وتدخلنا الجنة قال فيكشف لهم الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم منه ثم تلا هذه الآية الذي احسن الحسنى وزيادة اخرجها مسلم في حديث ابو موسى لعله اشار الى ما يليه به وقال القرطبي في المفهم المراد استعارة كقولها عن العظمة كما في الحديث الكبرياء رداى والعظمة ازارى ليس المراد الشيا المحسوسة لكن المناسبة ان المراد والازار كما ناملان من الخياطين العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما ومعنى حديث الباب ان مقتضى قوة الله واستغناؤه ان لا يراه احد لكن رحمته للمؤمنين اقتضت ان يريهم وجهه كما لا للنعمة فاذا زال المانع فعل منهم خلاف مقتضى الكبرياء فكانه رفع عنهم حجابهم كان ينعمهم انتهى على وجهه بحال من رداء الكبرياء في الجنة عدل راجع الى القوم وقال عياض معناه راجع الى الناظرين اي هم في الجنة عدل الى الله فانه لا تحويه الامكنة شيئا وتعالى وقال القرطبي متعلق بحزن وفي من وضع الحالى من القوم مثل كائنين في الجنة عند قوله ران في الجنة نخيمة اي عظيمة (مخوفة) اي واسعة للجوف (عرضها) وفي رواية طولها وتيسر بالروايتين ان طولها وعرضها كل واحد منهما ستون ميلا في كل زاوية اي من الزوايا الاربع (منها) اي من تلك النخيمة (اهل) في رواية مسلم اهل المؤمنين لا يرون) اي ذلك الاهل جمع باعتبار معناه (الاخرين) اي الجمع الاخرين من الاهل الكائنين في زاوية اخرى (يطوف عليهم) اي يدور عليهم جميع المؤمنين) قيل ان المعنى يجمع المؤمن الاهل وان الطراف هنا كناية عن الجامعة قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما باب ماجاء في صفة درجات الجنة قوله في الجنة مائة درجة قال ابن الملك المراد بالمائة ههنا الكثرة وبالدرجة الرقعة قال القاري لا يطول المراد بالدرجات المراتب العالية قال تعاهم درجات عند الله اي في درجات محسب اعمالهم من الطاعات كما ان اهل النار اصحاب درجات متسافلة بقدر مراتبهم في شدة الكفر كما يشير اليه قوله سبحانه ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار مائة عام اي مسيرة مائة عام قال المناوي في رواية خمسمائة وفي اخرى اكثر واقلا لا تعارض واختلاف السير في السعة والبطء والبير فيكون تقريبا لا فهام قوله (هذا حديث غريب) قال اللندري في الترغيب هذا كذا الحديث رواه الترمذي قال حديث حسن غريب والطبراني في الاوسط الا انه قال ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام انتهى قوله (لا ادرى اذ ذكركم الام لا) الظاهر ان قل لا ادرى هو عطاء بن يسار وقاع ذكره معاذ بن جبل (الا كان) كذا في النسخ الموصولة بزيادة الا قبل كان ولا يستقيم معناها ههنا فهي بائنة وقد تكون هي اذ كذا في قول الثناء صحاحيما تنفك الامانة على الخسف وتروى بهابدا فقرا بكذا في القاموس وقد روى احمد هذا الحديث في مسنده ولم يقع في روايته لفظ لا حق على الله اي وجد

الواسطي
ابو موسى الاشعري

فلسوة

الفردوس هكذا روى هذا الحديث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل وهذا عند اصح من يحد هام عن زيد بن اسلم
 عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت عطاء لم يكد معاذ بن جبل ومعاذ قديم الموت مات في خلافة عمر حل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا يزيد بن هارون
 انا هام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه قال في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض
 الفردوس اعلاها درجة ومنها نهر اربعة الاربعة ومن فوقها يكون العرش فاذا سالت الله فاسأله الفردوس حل ثنا احمد بن مبلع نا يزيد بن هارون
 نا هام عن زيد بن اسلم نحوه حل ثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه قال ان في الجنة مائة درجة لوان العالمين اجتمعوا
 في احدهن لو سعتهم هذا حديث غريب باب ماجاء في وصفه نساء اهل الجنة حل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا فروة بن ابي الغرنا ناعبادة بن حميد عن عطاء بن
 السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه قال ان المرأة من نساء اهل الجنة ليرى بياض ساقيها من وراء سبعين حلة حتى يرى فخها
 ذلك بان الله تعالى يقول كانهن الياقوت والمرجان فاما الياقوت فانه حجر لو ادخلت فيه سلكا ثمر استصفيتة لا يرى منه من ورائه حل ثنا هناد نا عبيدة بن
 حميد عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه نحوه حل ثنا هناد نا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون
 عن عبد الله بن مسعود نحوه بمعناه ولم يرفعه وهذا احسن من يحد عبيدة بن حميد هكذا روى جزي وغير واحد عن عطاء بن السائب لم يرفعه حل ثنا سفيان بن
 وكيع نا ابراهيم بن مزيق عن عبيدة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه قال ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة على من مضى القليلة البدن والزمرة الثانية
 على مثل احسن كوكب دنتى في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة ترى فخ ساقيها من وراءها هذا حديث حسن صحيح حل ثنا العباس
 الصدوق را اخبر بها الناس حتى يفرحوا بهذه البشارة ذوالناس اى تركهم بلا بشارة يعلون اى يجتهدون في زيادة العبادة ولا يتكلمون على هذا الاجمال فان في الجنة مائة
 درجة قال القارى يمكن ان يرايه الكثرة لما ورد من رواية البيهقي عن عائشة رضوانه عنها فوجدت في الجنة عدد اى القيان فمن حبل الجنة من اهل القيان فليس فوقه درجة
 ويمكن ان يقال في الجنة مائة درجة لكل واحد من اهلها فيكون بيان اقل ما يكون فيها من انواع السعة واصناف النعمة والفردوس قال الحافظ الفردوس هو البستان الذى يجمع كل شئ
 وقيل هو الذى فيه العنب قيل هو بالمدينة وقيل بالقبطية وقيل بالبريانية وبه جزم ابو اسحاق الزجاج انتهى قال فى القاموس الفردوس الوردية التى تبتضربا من النبت
 والبستان يجمع كل ما يكون فى البساتين يكون فيه الكروم وقد يؤتى شجرية اورومية نقلت اوربانية انتهى راعى الجنة واوسطها اى اعد لها وافتدها واسمها وخيرها
 ذكره السيوطى قال الطيبى المكتبة فى الجمع بين الاعلى والاوسط انه اراد بحدتها الحسى وبالاخر العنق فان وسط الشئ افضله وخياره وانما كان كذلك لان الاطراف يتسارع اليها
 الخلل والاواسط اعجمية محفوظة وقال ابن جبان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية ومنها اى من الفردوس (تجس) بصيغة المجهول اى تشق وتجرى (انها الجنة) اى
 اصل الانهار الاربعة من الماء واللبن والحرم والعسل فاذا سالت الله اى الجنة (فاسالوه) وفى بعض النسخ فسلكوه بالتخفيف والنقل اى فاطلبوا منه الفردوس لانه افضلها
 واعلاها قوله هكذا روى هذا الحديث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل (وهذا عند اصح) واخرجه البخارى من طريق هلال بن على عن
 عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال الحافظ فى الفتح واه زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه فقال هشام بن سعد خصص بن ميسرة والدرودى عنه عن عطاء بن معاذ
 ابن جبل نحوه الترمذى ابن ماجه وقال هام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت نحوه الترمذى والحاكم وروح رواية الدرودى من تابعه على روايته هام ولم يتعرض
 لرواية هلال مع ابن عطاء بن يسار ومعاذ نطقا انتهى قوله (والفردوس) اى الجنة السمائة بالفردوس المذكور فى القيان فى قوله تعالى قد اطلع المؤمنون الى قول اولئك هم
 المرادون الذين يرتوت الفردوس (اعلاها) اى اعلاها ثوبان ومنها اى من جنة الفردوس (نهرها الجنة الاربعة) بالرفع حصة لانها وهى انهار الماء واللبن والحرم والعسل
 المذكورة فى القيان فيها انهار من ما يغمر اسن انهار من لبن لا يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى (ومن فوقها يكون العرش) يدل هذا على ان الفردوس
 فوق جميع الجنان لذا قال صلى الله عليه وسلم تعليم الامة وتعليم الامة وتعليم الامة (فاذا سالت الله فاسالوه الفردوس) وفى بعض النسخ فسلكوه بالتخفيف حديث عبادة هذا نحوه
 احمد وابن ابي شيبة والحاكم قوله (لوان العالمين) بفتح اللام اى جميع الخلق واجتمعوا جميعا لو سعتهم اى كتبتهم استغفها المفردة لئلا يعجزها الا الله تعالى قوله (هذا حديث غريب) واخرجه
 ابن عبان من وجه اخر صححه قاله القارى رباب ماجاء في وصفه نساء اهل الجنة قوله (نافرة بن ابي الغرنا) بفتح الميم والمد اسم ابىه معد كريب الكنى يكتفى بكنى القاسم كوفى صدق من
 العاشرة نا عبيدة بن ميمون (بفتح واه وكسر الهمزة) قوله (يرى) بصيغة المجهول (نحفا) بالضم نعى العظم والدماغ كما هو الياقوت (اصفاد والمرجان) اى اللؤلؤ بيضا قال فى القاموس المرجان
 صغار اللؤلؤ (ثم استصفيتة) المراد باستصفاها الياقوت هنا صفا ونقا من الكدورة ونحوها مما يكدده وحديث ابن مسعود هذا نحوه ايضا ابن ابي الدنيا وابن حبان فى صحيحه قوله
 (ان اول زمرة) اى جماعة وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام روى مثل ضم القليلة البدن اى جوههم على ضم القليلة البدن والزمرة الثانية وهم الاولياء والصلحاء على اختلاف همتهم
 الضياء على كل زوجة سبعون حلة (بضم حاء وتشديد لام) ولا تطلق غالبا الا على ثوبين روى اى يصير فخ ساقيها اى فخ عظام ساق كل زوجة (من ورائها) اى من فوق حبلها السبعين
 كما لا لطفة اعضاها ورثا بها قال القارى الترفيق بينه وبين خبر ادى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة ثمانون الف خادمه يقال يكون لكل منهم زوجتان مصروفان بان يرى فخ
 ساقيها من ورائها وهذا لا ينافى بان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير الباقية لهذه الغلبة كذا قيل والظاهر انه يمكن لكل زوجتان من نساء الدنيا وان ادى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون

ابن محمد نا عبد الله بن موسى نا شيبان بن فراس عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان زهرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والثانية على لون احسن كوكب دري في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعين حلة بيد وريح ساقتها من ورائها هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في صفة جماع اهل الجنة حدثنا محمد بن عجلان وعبد بن شاذان قالنا ابنا ابو داود الطيالسي عن عمراز القطان عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله او يطبق ذلك قال يعطى قوة مائة وفي الباب عن زيد بن ارقم هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث قتادة عن انس الا من حديث عمراز القطان باب ما جاء في صفة اهل الجنة حدثنا ابو اسود بن نصر بن ابي البركات انا معاوية بن وهب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زهرة تلج الجنة صورة القمر ليلة البدر لا يصفقون ولا يخطون ولا يتغولون انيتهم فيها من الذهب واما طم من الذهب والفضة وجماعهم من الالوة ورسوخهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى محسوس قيصا من ورائه اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباين اعرض قلوبهم قلب جل واحم زوجة في الجنة يعني ثنتين من نساء الدنيا وسبعين من الخمر العين اتفقوا على انهم قالوا في الفخر قوله ولكل واحد منهم زوجتان اي من نساء الدنيا فقد روى احمد بن حنبل في مسنده في صفة اهل الجنة منزلة وان من الخمر العين ثنتين وسبعين زوجة ستم ازلوا من الدنيا وفي سنة شهرين حوشب فيه مقال ولا يعلو في حديث الصالح الطويل من وجه اخر عن ابي هريرة في حديث مرفوع فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما يشاء الله وزوجتين من الدارم قال والذي يظهر ان كل واحد منهم زوجتان قد اجاب ضم بلحتم ان تكون الثنتين تطاير اللقمة جنتان وعينان ونحو ذلك او المراد ثنية التكثير والتعظيم نحو سبيك وسعديك ولا يخفى ما فيه انتهى ملخصا قلت روى البخاري في صحيحه في صفة الجنة عن ابي هريرة مرفوعا اول زهرة تلج الجنة صورة القمر ليلة البدر الحديث وفيه ولكل واحد منهم زوجتان ورواه من طريق اخر وفيه ولكل امرئ زوجتان من الخمر العين فقوله كذا وغيره في تفسير قوله ولكل واحد منهم زوجتان اي من نساء الدنيا ليس صحيح فان الروايات يفسر بعضها بعضا فالظاهر ان كل واحد منهم زوجتان كما قال الحافظ والله اعلم قوله بهذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد قوله (على ابن احسن كوكب دري) قال في النهاية الكوكب الذي له شدة الازهار كانه نسيب الارزاق تشبها ببلصفاك وقال الفرابي هو عند العرب العظيم المقدار وقيل هو احد الكوكب الخمسة السيارة انتهى (رسيدو) اي يظهر قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد: باب ما جاء في صفة جماع اهل الجنة قوله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قال في اللغات (اي قوة جماع كذا وكذا من النساء) وكذا كناية عن عدد النساء كعشرين وثلاثين مثلا فاقم انتهى و قيل كناية عن مرات الجماع كعشرين مرة او ثنتين او اربعين او مائة ونحوها (اي يطبق ذلك) بفتح الواو اي يعطى تلك القوة ويستطيع ذلك المقدار والاشارة الى معنى قوله كذا وكذا من الجماع روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة قوة مائة اي مائة رجل والعض فاذا كان كذلك فهو يطبق ذلك قوله (وفي الباب عن زيد بن ارقم) قال جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم تزعم ان اهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم والذي نفس محمد بيده ان احدهم يعطى قوة مائة رجل في الاكل والشرب الجماع قال فان الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة وليس في الجنة اذى قال تكون حاجة احدهم رشحاً يفيض من جلدهم كرشح المسك فيضربه اخوه احمد والنسائي قال المنذري رواه محتج بهم في الصحيح قال ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم ثم ذكر لفظهما قوله (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه ابن حبان في صحيحه: باب ما جاء في صفة اهل الجنة قوله (تلج الجنة) من الرواج اي تدخل صورتهم على قوة القمر ليلة البدر اي في الاضائة (لا يصفقون) قال في القاموس لبسنا كغراب الساق والبراق ماء الفم اذا خرج منه وما دام فيه فهو ريق ولبس بزق انتهى (ولا يخطون) وفي بعض النسخ ولا يتخطون اي ليس في انهم من المياة الرزدة والمواد الفاسدة ليجتاحوا الى الخواجا لان الجنة مسكن طيبة للطيبين فلا يلامها المذناس والافاس قال ابن الجوزي لما كانت اغذية اهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لو يكن فيها اذى ولا فضلة تستقدر بل يتولد عن تلك الاغذية (الطيب) و احسنه انيتهم فيها من الذهب امتثالهم من الذهب الفضة) وفي رواية البخاري انيتهم من الذهب الفضة واما طم من الذهب قال الحافظ وكانه كقوى في الموضوعين بذلك احدهما عن الاخر فانه يحتمل ان يكون الصنفان لكل منهم ويحتمل ان يكون احد الصنفين لبعضهم والاخر لبعض الاخر ويؤيد حديث ابو موسى مرفوعا جنتان من ذهب انيتهم واما فيها وجنتان من فضة انيتهم واما فيها الحديث متفق عليه ويؤيد الاول ما اخرج الطبراني باسناد قوي عن انس مرفوعا ان اهل الجنة درجة ليرقوم على رأس عشرة الاف خادم بيد كل واحد صفتان احد من ذهب الاخر من فضة الحديث انتهى واما شاطب جمع مشط بنتايت الميم والافصح ضمها الة ميتشطها رومحاهم من الالوة قال في النهاية الجحرج جرجومر قال الجحرج بكسر الميم هو الذي يوضع فيه النار للجحرج والمجرب بالضم الذي يتجرم به واعداله الجحرج هو المراد في هذا الحديث اي ان يجوههم بالالوة وهو العود انتهى وفي رواية البخاري وروى مجامعهم الالوة فعلى هذه الرواية الجحرج جمع مجرب بكسر الميم اي ما يوقد به سبخهم الالوة وهي بفتح الهزرة ويجوز ضمها وضم اللام وتشديد الواو وحكى ابن التبركي الهزرة وتخفيف الواو والهزرة اصلية وقيل زائدة قال النووي هو العود الهند وقد يقال ان لائحة العود انما تفوح بوضعها في النار والجنة لانار فيها ويجاب احتمال ان يشعل بخير نار بل بقوله كن وانما سميت حجرة باعتبار ما كان في الاصل ويحتمل ان يشعل بنا را ضدها ولا احراق او يوقع بغير اشتعال قال القرطبي قد يقال اي حجة لهم الى المشط وهم من شعيرهم ولا تشح واي حاجة لهم الى الجحرج وريحهم الطيب من المسك قال في جواب بان نعيم اهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب ليس عن المرحوم او نظما او عرى او تان وانما هي ذات متالية ونعم متولية والحكمة في ذلك انهم ينعون بنوع ما كانوا يتنعون به في الدنيا وقال النووي مذهب اهل السنة ان نعيم اهل الجنة على هيئة نعيم اهل الدنيا الا ما يتبعها من التفاضل في اللذة والكنة السنة على ان نعيمهم لا ينقطع له كذا في الفخر وروى شيخهم (اي عرفهم) المسك اي ائحة المسك والمعنى بائحة عرفهم رائحة المسك فهو تشبيه

ابن حبان في صحيحه
الطبراني باسناد صحيح
مرفوعا

هل الجنة من اهل الجنة فقال ان يدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتئت نفسك ولذت عينك حل لنا سويد بن عبد الله بن المبارك عن
سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا اصح من حديث المسعودي وحديث محمد بن اسمعيل بن عمارة الاحمسي فاما
ابو معاوية بن ابي ابي بن السائب عن ابي ايوب قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اعربني فقال يا رسول الله اني احب الخيل والجنة كحل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ادخلت الجنة ابنت بفرس من ياقوتة له جناحان فحمت عليه ثم طار بك حيث تشئت هذا حديث ليس اسناده بالقوي ولا يعرف من حديث ابي ايوب الا من
هذا الوجه ابو سورة هو ابن اخي ابي ايوب يضعف في الحديث ضعف يحيى بن معين جدا وسمعت محمد بن اسمعيل يقول ابو سورة هذا منكر الحديث يروي مناكر عن ابي
ايوب يتابع عليها باب ما جاء في سنن اهل الجنة حل لنا ابهريرة محمد بن فراس البصري نا اورد ابو عمران ابو العوام عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الله
ابن عثم عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مرة امكحليين ابناء ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة هذا حديث حسن غريب بعض
اصحاب قتادة رووه هذا عن قتادة فرس لا وليسند له باب ما جاء في كرم صف اهل الجنة حل لنا حنين بن يزيد الطحان الكوفي نا محمد بن فضيل عن ضرار بن
مرثد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صنف ثمانون منها من هذه الامة واربعون من سائر
الاقوم هذا حديث حسن وقدم في هذا الحديث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه وحديث ابي سنان عن محارب بن دثار حسن وابوسنان اسمه ظاهر
بن مرة وابوسنان الشيباني اسمه سعيد بن سنان وهو بصري وابوسنان الشامي اسمه عيسى بن سنان هو القسطلي حل لنا محمد بن غيلان نا اورد في ابنا ناشئة
عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله بن مسعود قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبة نخوة اربعين فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل فرس الجنة في جبهة بامهر عنان اثبت الجوهر وادومها ووجه او اضعها لونا واصفاها جوهر او في شدتها حركته وسعة انتقاله بالطير كذلك في الرواية الاخرى بقوله جلنا
قال الطيبي الوجه الاول ذهب اليه الشيخ الترمذي وقد يرقوله الاحتمل يقتضيان بروي قوله الا فعلت على بناء المفعول فانه استثناء مفرغ ولا تكون بطولك الا
واترك على بناء الفاعل كان التقدير فلا تكون بطولك الا فان والوجه الثاني من الوجهين السابقين قريب من اسلوب الحكم فان الرجل سأل عن الفرس المتعارف في الدنيا
فلجابه صلى الله عليه وسلم في الجنة اي اترك ما ملكت يده فانك مستغن عنه بهذا المركب الموضو انتهى وقال اي بريدة روى قوله صلى الله عليه وسلم اي مثل مقوله
كما سبق لجابه مختص لا فقال ان يدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتئت نفسك ولذت عينك اي وجدت عينك لذية قال في القاموس لذة وبلاذ اذ
لذذة وجد لذيل انتهى فيد اشارة الى قوله تعالى وفيها ما تشتهي النفس ونلذ الاعين قوله وهذا اصح من حديث المسعودي او حديث سفيان وهو الترمذي عن علقمة
ابن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم فرس اصح من حديث المسعودي عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه متصلا وهذا ابن سفيان وثق واقرب من مسعودي
قوله وحديث محمد بن اسمعيل بن عمارة الاحمسي بمثلين ابو جعفر السراج ثقة من العاشرة رعن واصل ابن السائب الرقاشي يروي بحواله بصري ضعيف من السادسة رعن ابي
بفتح اوله وسكون الواو بعد هاء الانصاري بن اخي ابي ايوب ضعيف من الثالثة قوله راتي احبال الخيل اي في الدنيا راتك ادخلت بالبناء للمفعول فخر التار الجنة اي
ان دخلك الله تعالى اياها راتيت اي جئت بفرس من ياقوتة قال القاري قيل اراد الجنس المعهود مخلوقا من انفس الجواهر قيل ان هناك مركبا من جنس اخر يغنيك
من المعهود كما هو الاخير اظهر لقوله له جناحان يطير بهما كالطائر فحمت عليه بصيغة المجهول اي اركبته والمركب المذكرة ثم طار اي لك الفرس ربك حيث
شئت ومقصود الحديث ان ما من شئ تشتهي النفس في الجنة الا تجده فيها حتى لو اشتجى ان يركب فرسا وجد به هذه الصفة قوله وهذا حديث ليس اسناده بالقوي
لان في سنده واصل بن السائب واباسودة وهما ضعيفان كما عرفت باب ما جاء في سنن اهل الجنة قوله نا اورد ابو عمران ابو العوام القطار
البصري قوله يدخل اهل الجنة الجنة جردا مرة امكحليين اي حلقة ارباء ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة او للشك من الرواية قد روي حديث ابهريرة عند احمد
وابن ابي الدنيا والطيبراني والبيهقي ابناء ثلاث وثلاثين بلجهم وكذا في حديث الاقدام عند البيهقي باسناد حسن على ما في الترغيب قوله وهذا حديث حسن غريب
وخرج احمد في مسنده واخرجه ايضا الرواية المرسله التي اشار اليها الترمذي بعد هذا باب ما جاء في كرم صف اهل الجنة قوله وحديثنا حسين بن يزيد بن يحيى الطحان
الانصاري كوفي في حديث من العاشرة رعن ضرار بن مرثد الكوفي كنيته ابوسنان الشيباني الاكثر ثقة ثبت من السادسة قوله اهل الجنة عشرون ومائة صنف اي قدرها
او صنف او صنفوا ثمانون او صنفوا منها اي جملة العدد من هذه الامة اي كانوا من هذه الامة واربعون او صنفوا من سائر الامم والمقصود بيان تكثير هذه الامة
وانهم ثلثان في القسمة قال الطيبي فان قلت كيف التوفيق بين هذا وبين ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم والذئ نفسوبه ارجوان تكونوا ربع اهل الجنة فكيف اتفقنا قال صلى الله
عليه وسلم ارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة فكيف اتفقنا قال صلى الله عليه وسلم ارجوان تكونوا نصف اهل الجنة قلت يحتمل ان يكون الثمانون صفا مساويا في العدد للاربعين صفا وان
يكونوا كما نادى على الربع والثلث يزيد على النصف كرامة لصله الله تعالى عليه السلام وقال الشيخ عبد الحق في المعاني لابن ابي عمير في هذا قوله صلى الله عليه وسلم ارجوان يكونون نصف
اهل الجنة لانه يحتمل ان يكون رجاءه صلى الله عليه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صنف من هذه الامة بالزيادة بعد ذلك ولما قول الطيبي يحتمل ان يكون الثمانون صفا مساويا لاربعين صفا فبعد
لان الظاهر من قوله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صنف ان يكون الصنفون متساوية والله اعلم انتهى قوله وهذا حديث حسن واخرجه احمد وابن ماجه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشركون قال سليمان بن بريدة

لن الجواد

ان تكون اربع اهل الجنة قالوا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا نعم قال اترضون ان تكونوا اربعة اهل الجنة لا تريدونها الا انفس مسلمة ما انتم في الشرك
 الاكاشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كاشعرة الشوا في جلد الثور الاحمر هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمران بن حصين وابو سعيد الخدري باب الجاني
 صفة ابواب الجنة حل ثنا الفضل بن الصبح البغدادي نا مع بن عيسى القزاز عن خالد بن ابي بكر عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 باب متى الذي يدخلون منه الجنة عرضة مسيرة الراكب الحجري ثلاثا ثم انهم ليضططون عليه حتى تكاد مناجهم تزول هذا حديث غريب سالت محمد بن ابي عبد الله عن هذا الحديث فلم
 يعرفه وقال الخالد بن ابي بكر منا كبر عن سالم بن عبد الله باب ما جاز في سوق الجنة حل ثنا محمد بن اسمعيل نا هشام بن عمار نا عبد الحميد بن حديد ابو العشر بن
 نا الاوزاعي نا احسان بن عطاء عن سعيد بن المسيب نا لقي ابا هريرة فقال ابا هريرة اسأل الله ان يجمع بيني وبينك في سوق الجنة فقال سعيد ايها السوق قال
 نعم اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة اذا دخلوها تزولوا فيها بفضل اعمالهم ثم يؤذن في مقدر اربعمائة الف من ايام الدنيا فيزودون ربهم ويبرون لهم
 والداري وابن حيان والحاكم والبيهقي في كتاب البعث والشوق قال الحافظ وله شاهد من حديث ابن مسعود بنحوه واقومته اخوجه الطبراني قلت وله شاهدان اخران من حديث
 ابن عباس من حديث ابي موسى وخبرهما الطبراني والحاكم كسافي الجامع الصغير قوله (رسول) اي هذا مرسل (ومنه) اي ومن احباب علقمة بن مرثد (وابوسان) اسمه ضرار بن قرة
 تقدم ترجمته انفار وابوسان الشيباني اسمه سعيد بن سنان قال في التقريب سعيد بن سنان البرقي ابوسان الشيباني الاصح الكوفي نزيل الري صدق له او هام من
 السادسة وهو يحيى كذا قال الترمذي وفي التقريب تهذيب التهذيب الخلاصة انه كوفي قامل (وابوسان الشاذلي) قال في التقريب عيسى بن سنان الحنفي ابوسان القسبي
 الفلسطيني نزيل البصرة من الحديث من السادسة قوله (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبعة) وفي رواية اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بمتي الى قبعة من ادم (اترضون ان تكونوا
 ربع اهل الجنة) قال ابن التين ذكره بلفظ الاستفهام لا ارادة تقرير البشارة بذلك ذكره بالتدريج ليكون اعظم لمرورهم (قالوا نعم) وفي رواية لسلمة فكاثرنا في الموضوعين وفي حديث
 ابي سعيد عند البخاري محمدنا الله وكبرنا (اترضون ان تكونوا اربعة اهل الجنة) وفي رواية البخاري قال والذي نفس محمد بيده ان لا رجوان تكونوا نصف اهل الجنة قال الحافظ وزاد الكلب
 عن اوصالح بن ابن عباس في نحو حديث ابي سعيد وفي رواية البخاري قال والذي نفس محمد بيده ان لا رجوان تكونوا نصف اهل الجنة ولا تقهر هذه الزيادة لان الكلبى واه ثم ذكر عدة روايات
 تناقض رواية الكلبى ثم قال فكانه صلى الله عليه وسلم لما رجوا ربه ان تكون امته نصف اهل الجنة اعطاه ما ارادناه وراة وهو نحو قوله تعالى وسوف يعطيك ربك فاقضوا نتق (ان
 الجنة لا يدخلها الا انفس مسلمة) وفي رواية وساحتكم بقلة المسلمين في الكفار يوم القيمة وفي رواية ما انتم فيما سواكم من الامم (ما انتم في الشرك) وفي رواية البخاري في اهل الشرك
 (الاكاشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كاشعرة الشوا في جلد الثور الاحمر) قال القاري الظاهر ان التغيير والتعديل وتحمل الشك انتهى قال ابن التين اطلق الشعر وليس الخ
 حقيقة الوحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلد غير شعر واحدة من غير لونه انتهى قوله (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (وفي الباب عن عمران بن حصين وابو سعيد
 الخدري) اما حديث عمران بن حصين واخرجه الترمذي في تفسير سورة الحج واما حديث ابي سعيد الخدري فاخرجه الشيخان والشانق: **باب ما جاز في سوق الجنة** قوله (ابو سعيد
 خالد بن ابي بكر) بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني فيه اربع من السابعة قوله (عرضة مسيرة الراكب الحجري) اسم فاعل من التجويد وهو التحمين قيل او الراكب الذي
 يحوي ركض الفرس من جودته ايجلته جيدا وفي اساس البلاغة نحو موضعته يفوق فيها واحاد الشيء وجوده احسن فيما فعل وجوده في عدة احوال اجاد او فرس جواد من
 خيل جيد قال الطيبي والحجوي محتمل ان يكون صفة الراكب الذي يحوي ركض الفرس ان يكون متافا اليه والاضافة لفظية اي الفرس الذي يحوي عدة (ثلاثا)
 ظرف مسيرة والمعنى ثلاث ليل او سنين وهو الاظهر لانه يفيد المبالغة اكثر ثم المراد به الكثرة لئلا يخالف ما روي من ان ثابن مصارعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة
 على انه يمكن انه اوحى اليل ولا بالليل ثم اعلم بانكتبا ومحتمل على اختلاف الابواب باختلاف اصحابها (ثم انهم) اي اهل الجنة من امتي عند خلوهم من ابوابها فالمراد بالثاب
 جنته (ليضططون) بصيغة المجهول اي يعضون ويحسون (وعلى) اي على الباب رحتي كما في اي تقرب منا كبرهم تزول) اي يتقطع من شدة الزحام قوله (وهذا
 حديث غريب) ذكرنا في هذا الحديث في الميزان في ترجمة خالد بن ابي بكر وقال هذا من مناجير **باب ما جاز في سوق الجنة** قوله (رحمنا محمد بن اسمعيل) هو الامام
 البخاري نا هشام بن عمار بن نصير السلمي الدمشقي الخليلي صدق مقري كبر خصاله في حديثه القديم اصح من كبار العاشرة قاله في التقريب قال في تصديقاتهم
 في ترجمته روى عن عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشر بن غيره وروى عنه البخاري وابو داود والنسائي وابو ماجه وروى الترمذي عن البخاري عنه نا عبد الحميد بن حبيب
 ابن ابي العشر بن (الدمشقي) ابو سعيد كاتبا الاوزاعي ولم يرو عن غيره صدق ربا خطأ قال ابو حاتم كان كاتبه يوان وله يكنى حتما حديث من التاسعة قوله (فقال سعيد
 ايها) اي في الجنة (سوق) يعني هو موضع التجارة الى التجارة (اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال القاري بالفتح في اصل السيد غيره وفي نسخة يعنون الشا
 بالكر على الحكاية اي الخب وهو قوله ان ارا تقديرا قالوا ان (اهل الجنة اذا دخلوها) اي الجنة (تزلوا فيها) اي في منازلها ودرجاتها (يفضل اعمالهم) اي بقدر زيادة طاعتها
 كمية وكيفية (ثم يؤذن) او كهل الجنة في مقدر يوم الجمعة اي في مقدر الاسبوع والظاهر ان المصنف في فضائل يوم الجمعة انه يكون في الجنة يوم الجمعة
 كما كان في الدنيا ويحضورون ربهم الى اخر الحديث كذا في اللغات قال القاري او قد رتبنا به والمراد في مقدر الاسبوع انتهى (فيروزون ربهم) اوفيه روي بوز من الاراذل و
 يظهر ربهم روي بتدلي لهم) بتشديد اللال اي يطوره ويتجلى ربهم لهم (فتوضع لهم مناب) اي كراسي مرتفعة (ومنا من زبيد) بفتح زاي ووحدة واو ساكنة فجم مقترن نحو

في
في
في

عنه فينبغي ان يام في روضة من رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب منابر من فضة ويجلس
ادناهم رما فيهم من دني على كتيبان المسك والكافور ما يرون ان اصحاب الكراسي بافضل منهم مجلسا قال ابهريرة قلت يا رسول الله هل نرى بنا قال نعم هل
تتأرون من رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلت لا قال كذلك لا تتأرون في رؤية ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل الا حاضرة الله محاضرة حتى يقول للرجل منهم
يا فلان بن فلان اتذكر يوم قلت كذا وكذا فيذكره ببعض غدا راته في الدنيا فيقول يا رب اقم تغفلي فيقول بلى فبسة مغلقة بلغت منزلتك هذه فبها هم على
ذلك عشية من سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجردوا مثل ريح شيا قط ونقول ربنا قوموا الي ما اعدت لكم من لكرامة فخذوا ما اشتيتم فناني
سوقا قد حقت به الملائكة ما لم ينظر العين الى خلقه ولم يسمع الاذان ولم يخطر على القلب فمحل الينا ما اشتيتم ليس يساع فيها ولا ينظره وفي ذلك السوق يلقى
اهل الجنة بعضهم بعضا قال فيقول الرجل والنزلة المرتفعة فيلقى من هود ونه وما فيهم في فير وعه ما يروى عليهم من اللباس فما يقضى اخو حديثه حتى تجل
عليه ناهو احسن منه ذلك انه لا ينبغي لحدان يحزن فيها ثم نصرى الى منازلتنا قتلقتنا ازاوجنا... فيقول مرحبا واهلا لقد جئت ان لك من المجال
افضل مما فارقت عليه فتقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار ويجتئنا ان نلقب بمثل ما انقلبتنا هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه حدثنا احمد
معرفة ومنابر من ذهب منابر من فضة اي بحسب مقدار اعمالهم ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب منابر من فضة ويجلس
خسيس قال الطيبي هو تميم صون لما يتبرهم من قوله ادناهم الرتبة والمراد به الاذان في الرتبة (على كتيبان المسك) بضم الكاف ومكون الثلاثة جمع كتيب او قلم او قلم
المستطيل من كتيب الشيء اذا جمعه رد الكاف وبالجموع على المسك (ما يرون) بصيغة المجهول من الادارة والضمير الى الجاسين على الكتيبان اي كتيبان ولا يهون
(ان اصحاب الكراسي) اي اصحاب المنابر بافضل منهم مجلسا حتى يخرجوا بذلك لقولهم على ما في التنزيل الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن بل انهم واقفون في مقام الرضا ومتمددون
بجال التسليم باجرو القضاء (هل تتأرون) تفاعل من الرؤية بمعنى المشك اي هل تشكون (من رؤية الشمس) وفي معنى الشيخ في رؤية الشمس اي في رؤيتكم الشمس والقمر
اي في رؤية القمر ليلة البدر واحذروا عن الهلال وعن القمر في غير ليالي البدر فانه لم يكن حينئذ في نهاية النور قلت لا اي لا تشك في رؤية الشمس والقمر الا حاضرة الله محاضرة
قال النووي ينبغي ان الكلمتان بلحاء الهمزة والضاد المحجة والمراد من ذلك كشف الحجاب القاولة مع العبد من غير حجاب لا ترجان وبينه الحديث ما منكم من احد الا ويكلمه ربه
ليس بينه وبينه ترجان الحديث والمعنى خاطبه الله مخاطبة وحارة محاورة ربا فلان يا افتخر والضم بن فلان) بنصب ابن وصف فلان وهما كتيبان عن امه واسم سليمان
دروى احمد وابن الحسن ابى الدرداء (مرفوعا) انكرت عن يوم القيمة باسما انكر واسم ابانكر فاحسنوا اسمائكم ان ذكر يوم قلت كذا وكذا) اي مما لا يجوز في الشرع وكانه يتو
الرجل فيه ويتامل فيما ارتكبه من معاصيه (رفيد كره) بتشديد الكا في فعله الله (بعض عدلانية) بفتح العين المعجمة والذال المهملة جمع عدرة بالسكون بمعنى الغدر وهو
توك الوفاء والمراد معاصيه لانه لم يف بتركها الذي عهد الله اليه في الدنيا (اقلم تغفلي) اي اخذت الجنة فله تغفلي ما صدق من العصية (رفيق بلى) اي غفرت لك فبسة
مغفرك) بفتح السين ويسر (بلغت) اي وصلت (منزلتك هذه) قال الطيبي عطف على مقدار وغفرت لك فبسة بحق هذه النزلة الرفيعة والتقدير يجرى على التخصيص
بلوغك تلك النزلة كائن بسعة وحق لا يعملك رفينا) وفي بعض النسخ فيبنا (هم) اي اهل الجنة وعلى ذلك) اي على ما ذكر من الحاضرة والحاضرة (عشية من) اي عظمتهم فله طرت
عليهم طيبا (اي عظيم) (تدحفت) بتشديد الدال اي لحاطت (ما لم ينظر العين الى مثله) قال الطيبي ما موصولة والموصول مع صلته محتمل ان يكون منصوبا بل من الضمير المنصوب المقدر
العائد اليها في قوله ما اعدت ويجعل ان يكون في محل الرفع على انه اخير مبتدأ محذوف والحد كقول قيل وهو مبتدأ اخبره محذوف في فيها وقال الطيبي الوجه ان يكون
ما موصوفة بل من سوقا انتهى وفي بعض النسخ فيه ما لم ينظر العين الى مثله وهو ظاهر (ولم يسمع الاذان) بفتح الهمزة جمع الاذان اي ما لم يسمع بمثله (ولم يخطر) بضم الطاء
اي وما لم يمر مثله على القلب (فيحبل اليتام) اي الى تصوننا (ليس يساع فيها ولا ينظر) الجملة حال من ما في ما اشتيتم وهو المحلى والضمير في يساع عائد اليه (وفي ذلك السوق)
هو يدرك وثوبت فائنة تارة وذكره اخرى والثابت اكثر واشهر دليفي (اي يرى) قال) اي النبي صلى الله عليه وآله ابهريرة مرفوعا حقيقة (او موقوف في حكم المرفوع) فيقبل
من الاقبال اي فيجوز ويتوجه (من هود ونه) اي في الرتبة والنزلة (رفير وعه) بضم الراء (ما يروى) اي يصوره (عليه من اللباس) بيان ما قال الهذلي الضمير بالمجرور محتمل ان يرجع الى من
الروع محاذي الكراهة فلهو عليهم من اللباس لان رجوع الى الرجل في النزلة فالروع بمعنى الاعجاب اي يحبه حسنه فيدخل في روعه ما يتمنى مثل ذلك لنفسه ويدل عليه قوله (فما
يقضى اخو حديثه) اي ما القى في روعه من الحديث وخبر المفعول فيه عائد الى من روعه حتى يلقى عليه بصيغة الفاعل وفي نسخة يعتم من المشكوة بالبناء للمفعول اي حتى يتصوله رما
هو احسن منه) اي يظهر عليهم لباسا حسنا من لباس صاحبه (وذلك) اي سبب ما ذكر من الخليل (انه) اي المشان لان يحزن) بفتح الراء يعتم وفيها) اي في الجنة فحزن هنا
لان من حزن باللسان من باب نصر فانه بعد غير ملام للقائم وقتلقتنا ازاوجنا) اي من تشك الزنايا من الحواد العين (ويجتئنا) قال القاري بكاء الماء و
تشديد التا في نسخة يعني من المشكوة بضم الحاء ففي المصباح حتى الشيء كضرب ونصر اذا ثبت وفي القائم من حق الشيء بوجوب وقع بلا تشك وحقه اوجه لان ومتعدا المعنى
يوجبنا يلد منا ويمكن ان يكون من باب الحدف والاصال اي حتى لنا وليق بنا ان نلقب بمثل ما انقلبتنا) من الانقلاب بمعنى الانصراف قوله وهذا حديث غريب
قال المنذرى في التعريب بعد كره الحد يثواه الترمذي ابن ماجه كلاهما من رواه عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن سعيد بن قال

الشيخان
في
البيان

اعطيك افضل من ذلك قالوا اي شئ افضل من ذلك قال لعل عليك رضواني فلا اسخط عليك ابد اهل الجنة في الغرف حل
سويد بن نصر بن عبد الله ناقلين بن سليمان عن هلال بن علي عن عطية بن يساعن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون في الجنة كما يتراءون في الدنيا
الشرقي او الكوكبي الغاري في الافق والطالع في تفاضل الدرجات فقالوا يا رسول الله اولئك النبيون قال بلى الذي نفسي مبسوطة واتوا من اهل الجنة رسول الله
لرسائل هذا حديث صحيح باب ما جاء في خلق اهل الجنة واهل النار حل ثلثا فتبين ما عبد العزيز بن محمد بن القلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابو هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال جمع الله الناس يوم القيمة في صعيد واحد ثم يطلع عليهم رب العالمين فيقول الا تتبعون كل انسا كما كانوا يعبدون فيتمثل لصاحب الصليب صليبه لعنا
النصارى ويصاويبه ولصاحب النار نارها فيتبعون ما كانوا يعبدون ويبقى المسلمون فيطلع عليهم رب العالمين فيقول الا تتبعون فقولوا نعم بالله منكم نعم
بالله منكم الله ربنا وهذا مكاننا حتى نرى ربنا وهو باهرهم وبيتهم ثم يتوارى ثم يطلع فيقول الا تتبعون فقولوا نعم بالله منكم نعم بالله ربنا وهذا مكاننا
حق نرى ربنا وهو باهرهم وبيتهم قالوا وهل نراه يا رسول الله قال اهل النار انهم في رؤية القرينة البعد قالوا لا يا رسول الله قال فانكم لا تضارون في رؤيته تلك
الساعة ثم يتوارى ثم يطلع فيخرجهم من انفسهم ثم يقول انا ربكم فاتبعوني فيقوم المسلمون ويضع الصراط فيهم عليهم مثل جبال الخيل والركاب قولهم عليه سلم
وهو الظاهر يعني من غير طريق عبد الله بن ادرين عن الاعشى وهو حديث ايضا اخرج الشيخان من طريق عطية بن يساعن عن ابي سعيد مطولا باب قوله فيقولون
لبئس ربنا اي بار بنا فندم تفسير لبئس سعد بن ك في باب التلبية من ابواب الحج فيقول هل رضيتم اي عن ربكم فيقولون ما لنا لا نرضى الاستفهام للتقرير والعناية شئ
ما نفع لنا من ان لا نرضى عنك واول اعطيتنا ما لم تعط احد من خلقك الجملة الحالية انا اعطيتكم وفي رواية للبخاري فانا اعطيتكم وفي اخرى له الا اعطيتكم افضل من ذلك
اي من عطا لكم هذا رواه شئ افضل من ذلك اي من عطاكم هذا ارحل بضم الهرة وكسر الحاء المهملة اي انزل رضوانك بكسر الراء ويضم اي وهم رضوان فانه لا يلزم من كثرة
الطهارة والرضا ولذا قال رذالا اسخط بفتح الخاء المعجمة اي لا غضب قال الطبري في الحديث ما عرف من قوله تعا وعد الله المؤمنين المومنات جنت تجري من تحتها الانهار
خالدين فيها وما كان طيبة وجنت عدن ورضوان من الله اكبر وقال الحافظ في التلخيص قوله تعا وعد الله المؤمنين المومنات جنت تجري من تحتها الانهار
راهن عنه كان اقر عينه والحب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث ان النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا يزيد عليهم انتهى قوله وهذا حديث حسن
صحيح واخرج احمد والشيخان باب ما جاء في ترائي اهل الجنة في الغرف قوله عن هلال بن علي بن اسامة العامري المدني وينسب لجد نقة من الخامسة قوله ان اهل
الجنة ليتراءون في الجنة كما يتراءون في الدنيا وفي حديث ابو سعيد عند الشيخين ان اهل الجنة ليتراءون اهل الجنة في الغرف من فوقهم
والغرفة جهم الغين وسكن الراء وهي بيت يبنى فوق الدار والراد هنا القصص العالية في الجنة والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الجنة
العلي ايراهم من هو اسفل منهم كالنجم وقد بين ذلك في الحديث بقوله في تفاضل الدرجات كما يتراءون اي في الدنيا الغارب في الافق بضم التاء جمع الافاق اي في طرائق السماء
وفي تفاضل الدرجات وفي حديث ابو سعيد عند الشيخين لتفاضل ما بينهم قال القاري علة للتراخي المعنى فاذلك لترايد مراتب ما بين ساكني اهل الجنة العالية وما بين ابواب
اهل الجنة العالية انتهى فقالوا يا رسول الله اولئك النبيون جحد فحرف الاستفهام اي هم يعني اهل الجنة النبيون وتلك الغرف منازلهم قال بلى اي نعم واولئك
اي غير النبيين امنوا بالله ورسوله وصدقوا بالرسولين اي حتى تصد بيقوم والا لكان كل من امن بالله وصدق رسوله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون
التكبير في قوله واتوا من هو اسفل منهم كالنجم وقد بين ذلك في الحديث بقوله في تفاضل الدرجات كما يتراءون اي في الدنيا الغارب في الافق بضم التاء جمع الافاق اي في طرائق السماء
كانه سكت عن الصفة التي اقتضت ان ذلك الذي في ذلك ان كانه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان يبلغها انما هو بركة الله تعا قوله وهذا حديث صحيح واخبر
احمد كما في الفتح باب ما جاء في خلق اهل الجنة واهل النار قوله في صعيد واحد الصعيد الارض الواسعة المستوية ثم يطلع عليهم رب العالمين قال في القاموس بظلم
فلا نعلينا كمنع ونصر انا كما قطع انتهى فيتمثل لصاحب الصليب صليبه ولصاحب النصارى ورسوله وصاحب النار نارها قال ابن العربي يحتمل ان يكون التمثيل ليليس عليهم يحتمل
ان يكون التمثيل لايستحق التعذيب اما من سواهم فيحضرون حقيقة لقوله تعا انكم وما تعبدون من دون الله حسب جهنم نعم بالله منكم وعند الشيخين وتبقى
هذه الامة فيها منافقها فيا ياتيم الله في صورة غير صورته التي عرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعم بالله منكم قال ابن العربي انما استعاضوا وامنوا ولا يعلم عقدها
ان ذلك الكلام استدرج لان الله لا يامر بالفحشاء ومن الفحشاء اتباع الباطل واهله ولهذا وقع في الصحيح فيا ياتيم الله في صفة اي بصورة لا يعرفونها وهي الامراتيات
اهل الباطل فلذلك يقولون اذ اجارنا ربنا عرفناه اي اذ اجارنا بما عهدنا من قول الحق ثم يتوارى او يستتر وهو انصارون قال النووي روى انصارون
بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيها ومعنى المشداهل انصارون غير كرم في حالة الرؤية بركة او مخالفة في الرؤية او غيرها تخفاه كما انفصلت اول ليلة من اشهر
ومعنى الخف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وقال الحافظ بضم واو وبالضاد المعجمة ولشد الراء بصيغة المفاعلة من الضرر واصله تضارون بكسر الراء
وهي تهمها ولا تضرون واحدا ولا يضركم بمنازعة ولا محادة ولا مضايقة وجار تخفيف الراء من الهير وهو لغة في الضراي لا يخالف بعض بعضا فكيف به وبنازعة فيضيره
بذلك يقال تضاروه فيضيره ثم يطلع فيخرجهم من انفسهم اي يلقي في قلوبهم علما قطعيا يعرفون به انه ربهم سبحانه وتعالى انا ربكم فيقولون انت

العمدة على المناق

باب ماجاء حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عمرو بن عاصم نا حماد بن سلمة عن حميد وثابت عن انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات هذا تخلف حسن بن علي بن صالح من هذا الوجه حدثنا ابو بكر بن عبيد بن سليمان عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبرئيل الى الجنة فقال انظر اليها والى ما اعدت لاهلها فيها قال فجاءها فنظر اليها والى ما اعد الله لاهلها
 فيها قال فرجع اليه قال فوعزت لك لا يسمع بها احد لا يدخلها فامر بها تحفَّت بالمكاره فقال ارجع اليها فانظر اليها والى ما اعدت لاهلها فيها قال فرجع اليها فاذا هو قد
 حُفَّت بالمكاره فرجع اليه فقال فوعزت لك لا يدخلها احد قال اذهب الى النار فانظر اليها والى ما اعدت لاهلها فيها فاذا هي يركب بعضها بعضا فرجع
 اليه فقال فوعزت لك لا يسمع بها احد لا يدخلها فامر بها تحفَّت بالشهوات فقال ارجع اليها فرجع اليها فقال فوعزت لك لا يدخلها احد لا يدخلها
 هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في احتياج الجنة والنار حدثنا ابو بكر بن عبيد بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم احْتَجَّت الجنة والنار فقال الجنة يدخلني الضعفاء والساكين وقالت النار يدخلني الجبارون والتكبريون فقال للنار انت عدلي انقم بك ممن شئت
 وقال للجنة انت رحمتي ارحم بك ممن شئت

وعزت لك
 وعزت لك

وعزت لك

الجسم ثم يدعى جرمه يجعل مثله لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة وقال القرظبي في التذكرة الموت معتد للعاني لا يفتقد جوهرا وانما يخلق الله الشخصا من ثواب الاعمال وكذا الموت يخلق
 الله لكاتبيا سمية الموت يلقى في قلوب القرظيين ان هذا الموت يكون ذمها دليلا على الخلق والدارين وقال غيره لا مانع ان ينتمى الله من الاعراض اجسادا يجعلها مادة لها
 كما ثبت في مسلم في حديث ان البقرة والاعراب يجيئان كانها غمامتان ونحو ذلك من الاحاديث انتهى قلت هذا القول الاخير هو المعتد قوله (هذا حديث حسن) واخرجه
 الشيخان والنسائي قوله (وهذا امر اهل العلم الذي اختاروه وذهبوا اليه) وهو الحق والتواب هو منهج السلف حتى ادى بهم جميع وهو من هداية امر بعبادتهم الله تعالى
 وقد تقدم الكلام في هذه المسئلة في باب فضل الصائم من ابواب الزكاة باب ماجاء حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات قوله (حفت بصيغة الجوز من الحاف وهو
 ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بخطية) اي يحيطه وقع في صحيح البخاري وجبت بالمكاره اي بما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركوا واطلق عليها المكاره لثقتها على العا
 وصوتها عليه وحفت النار بالشهوات اي ما يستلزم من امر الدنيا ما يمنع الشرع من تعاطيه اما بالاحسان او بالكون فعلا ليستلزم ترك شئ من المأمورات قال النووي
 في شرح مسلم قال العلم هذه من بديع الكلام وقصية وجوامع التي اوتيتها صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يصل الى الجنة الا بالارتكاب للشقا المعبر عنها بالمكرهات و
 لا الى النار الا بتعاطي الشهوات وكذلك هما محجرتان بما من هتك الحجاب وصل الى المحجور فتمت حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات فاما المكاره
 فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات والمواظبة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والاحسان الى المسمى والصبر عن الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات
 التي النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنظر الى الأجنبية والغيبة واستعمال اللهاى ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذا لكن يكون لاكتنا
 منها مخافة ان يجرد الى المحرمة او يقسى القلب ويتغلغل عن الطاعات ونحو ذلك انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم واخرجه الشيخان عن ابي هريرة قوله
 وانظر اليها والى ما اعدت لاهلها فيها اي ما هيأت فيها لعباد الصالحين (قال اي جبرئيل فوعزت لك) الاول للسمع بها احد لا يدخلها اي طهر في دخولها و
 جاهد في حصولها ولا يهتم الا بشاها الحسنها ومجتمها تحفَّت اي حيطت بالمكاره جمع كره وهو المشقة والشد على غير قياس والمراد بها التكليف الشرعية التي هي
 مكرهه على النفس من الانسانية وهذا يدل على ان المعاني لها صفة حسية في تلك المباني فانظر الى ما اعدت لاهلها فيها اي ثانيا لما تجرد من الزيادة عليها
 باعتبار احوالها لقد حفت ان لا يدخلها احد اي لوجوه المكاره من التكليف لشاقة ومخالفة النفس كسر الشهوات (لا يسمع بها احد لا يدخلها) اي لا يسمع بها
 احد الا فرغ منها اذا حوز فلا يدخلها لقد حفت ان لا ينجي منها احد لا يدخلها وفي رواية ابو داود لقد حفت ان لا يبقى احد لا يدخلها ومعناها ظاهر واما رواية الكتاب
 فلا يظهر معناها الا ان يجعل الا بمعنى بل قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان والمحاكم كذا في الفتح: (باب ماجاء في احتياج الجنة و
 النار) قوله (احتجت) اي اخصمت كما في رواية البخاري وفي رواية اخرى له ومسلم تحاجت ويدخلني الضعفاء والساكين قيل معنى الضعيف ههنا الخاضع لله تعالى
 لنذل نفسه له سبحانه وتعالى عند التجبر المتكبر وفي رواية البخاري ما لا يدخلني الضعفاء الناس سقط عنهم قال الحافظ اي المحقر ومن بينهم الساقطون من اعينهم هذا
 بالنسبة الى ما عند اكثر من الناس بالنسبة الى ما عند الله هم عظماء وقوادد درجات كنتم بالنسبة الى ما عند انفسهم عظيمة الله عندهم وخصوهم له في غاية التواضع
 لله والذلة في عبادته في صغرهم بالضعف السقط بهن المعنى صحيح والمراد بالحرف في قول الجنة الاضعفاء الناس الاغنيب ويدخلني الجبارون والتكبريون وفي رواية للشيخان
 اورثت بالتكبرين والتجاربين قال القاري هي بمعنى جمع بينهما للتاكيد وقيل للتكبر للتعظم بالبين فيه والتجبر المنوع الذي لا يصل اليه وقيل الذي لا يكثر ولا يلبس بالضعفاء
 والمساكين (انت عدلي) اي سبب عقوبتي منشأ سخطي وعقوبي (انقم بك ممن شئت) وفي رواية للشيخان اعذب بك من اشاء (وقال للجنة انت رحمتي) اي مظهرها في شرح
 المسئلة سمي الجنة رحمة لان بها يظهر رحمة الله تعالى كما قال (ارحم بك ممن شئت) والارحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصولا ليست لله صفة مادية ولا اسم حادث
 فهو قديم بجميع اسمائه وصفاته جل جلاله وتقدست اسماؤه لا قال ابن بطال عن الجلبيجي ان يكون هذا الخصام حقيقة بان يخلق الله فيها حيوة وفهما وكلاما.....

حلتنا محمد بن بشر بن زيد بن روث الجوري عن حكيم بن معاوية عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الجنة بحجر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر ثم تشقق
 بعد هذا حديث حسن صحيح وحكيم بن معاوية هو الذي يهزحلنا اعتادنا ابو الحسن عن ابي اسحاق عن يزيد بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير
 الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخل الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اخزها من النار هكذا روى يونس عن ابي اسحاق هذا الحديث عن يزيد
 ابن ابراهيم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقد روى عن ابي اسحاق عن يزيد بن ابراهيم عن انس بن مالك قوله حلتنا ابو بكر بن ابي اسحاق عن سفيان بن عيينة عن ابي اليقظان
 عن زاذان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على كتاب المسك اراه قال يوم القيمة يعطون الاولون والاخرون رجل ينادي الصلوة الحسنة في كل يوم ليلة
 ورجل يؤتم قوما هم به راضون وعبد ادى حق الله وحق مولاه هذا حديث حسن صحيح بغيره اقره الا عن سفيان الثوري ابو اليقظان اسمه عثمان بن عمير ويقال ابن قيس
 حلتنا ابو بكر بن ابي عمير بن ادم عن ابي بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير
 الله ورجل تصد صدقة بيمينه يخفيها قال لراه من فماله ورجل كان في سيرة فانهم اوصاه به فاستقبل العدة هذا حديث غريب غير محفوظ والصحيح ما روى
 شعبة وغيره عن منصور عن ربيع بن حراش عن زيد بن ثعلبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر بن عياش كثير الغلط حلتنا ابو سعيد الاكبر حلتنا
 عقبة بن خالد ناعبدا لله بن عمر بن خبيب بن عبد الرحمن بن جده حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات يجسر عن كثر من الذهب
 فمن حضرة فلا يخذل منه شيئا هذا حديث صحيح حلتنا ابو سعيد الاكبر ناعقبة بن خالد ناعبدا لله بن عمر بن ابي الزناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مثله الا انه قال يجسر جبل من ذهب هذا حديث صحيح حلتنا محمد بن بشر بن محمد بن عثمان بن جعفر بن اشعبة عن منصور بن العنبر قال سمعت ابي بن جابر

حلتنا ابو بكر بن ابي عمير بن ادم عن ابي بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير عن ربيع بن ابي عمير

يعتقن بصوت اسمعها الخلاق حق ما يرون ان الجنة لثة شها فلنا ابا هريرة وماذا لنا قال ان شاء الله التسمية التحديد القديس فنادى على الرب عز وجل واما حديث ابي
 فلينظر من اخرجه واما حديث انس فاخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني عنه مرفوعا ولفظه ان الحور في الجنة يعنين يقبلن نحو الحور الحسن هديتا لا وارج كرام قال المنذرى واستنكاه مفار
 قوله (حديث علي حديث غريب) واخرجه البيهقي باب ما جاء في صفة النار الجنة قوله (الجوري) يضم الجيم هو سعيد بن اياس (عن ابيه) اي معاوية بن حيدة وهو جد
 له قوله ان في الجنة بحجر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر قال الطبراني جريد بن ابي اسحاق جلة والفرات ونحوها وبالضم مثل نهر معقل حيث تشقق من احدها ثم منه يخرج
 جدار وقال القاري قد يقال المراد بالبحر هو الا نهار وانما سميت النهار البحر بانها بخلاف مجاز الدنيا فان الغالب منها انها في محل القادر (ثم تشقق) جدار فاحده التائين من باب
 التفضل ويحتمل ان يكون بصيغة المجهول من التشقيق (بعد) اي بعد دخول اهل الجنة الجنة قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبيهقي قوله (من سأل الله الجنة)
 بان قال اللهم اني اسالك الجنة او قال اللهم ادخل الجنة ثلاث مرات) اي كرهه في مجالس المجلس بطريق الامحاح على ان ثبت انه من اداب الاعداء قالت الجنة) ببيان الحال اولسنا
 القال لقد ربه تعالى على نطاق الجمادات وهو الظاهر (اللهم ادخله الجنة) اي دخولا اوليا والحقوا (اخريا) (ومن استجار) اي استخفظ (من النار) بان قال اللهم اجزني من النار
 وقالت النار اللهم اجزه) اي حفظه وانقذه (من النار) اي من دخوله او خلوه فيها قال الميمني روى وضع الجنة والنار موضع ضمير المتكلم تجويد روى من الالتفات
 انتهى وحديث انس هذا اخرجه ايضا النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد قوله (يخبطهم الاولون والاخرون) اي يتمنون ان لهم مثل فاهم
 والحديث قد تقدم في باب فضل الملوك الصالح من ابواب البر والصلة وتقدم هناك شرحه قوله (عن منصور) هو ابن العنبر (عن ربيع) هو ابن حراش العنبري المكي قوله
 (يرفعه) اي يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولعله يقبل هذا الاحتمال ان يكون الحديث موقوف على ابن مسعود لقوله بعدة (قال ثلثة) ولم ينسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم
 (رجل قام من الليل) اي للتجود فيه (يتلو كتاب الله) اي القرآن في صلواته وخارجها (بيمينه) وفيه ايماء الى الادب في العطاء بان يكون باليمين عناية للادب تقاؤا لا يمين
 والبركة (يخفيها) اي يخفي تلك الصدقة غاية الاخفاء خوفا من السمعة والرياء مما لفت في قصد المحبة والرضاء (راه) يضم الهجره من الارادة (اي اظنه) (من فماله) اي
 يخفيها من شماله (ريد به كمال السباغة) (ورجل كان في سيرة) اي في جيش صغير فاستقبل العدة) اي قاتلهم لتكون كلمة الله هي العليا قوله (ناعبدا لله بن عمر)
 ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب لعدو في العمري (عن خبيب بن عبد الرحمن) هو خالد بن عبد الله بن عمر العمري (عن جده) اي جد عبد الله بن عمر قوله (يوشك الفرات)
 كغراب النهر لانه هو النهر الذي يقال نحو سبها كالتابوت والتابوت والعنكبوت والعنكبوت المذكور الحافظ وقال في القاموس الفرات الماء العذب جدا ونهر بأكوفة (بحس)
 قال النووي هو نهر في بلاد المثناة تحت وكسل السنين اي يتكشف لذهاب ما به (من حضرة) فلا يخذل منه شيئا هذا يشعر بان الاخذ منه ممكن وعلى هذا فيجوز ان يكون ناير
 ويجوز ان يكون قطعاً ويجوز ان يكون تبرا الذي يظهر ان النبي عن اخذه لما ينشأ عن اخذه من الفتنة والقتال عليه وقد اخرج مسلم هذا الحديث من طريق اخرى عن ابي هريرة
 بلفظ ليس الفرات عن جبل من ذهب فيقتل عليه الناس فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم على اكن ان الذي يخرج مسلم ايضا عن ابي بن كعب قال
 لا يزال الناس مختلفة اعناقهم في طلب الدنيا سمعت سلى الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك ان يحبس الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع به الناس ساروا اليه فيقول من
 عنده لئن تركت الناس ياخذون منه ليدهب به كله قال فيقتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان في الفتن ابوا
 في الملاحم قوله (الا انه قال يجسر عن جبل من ذهب) يعنيان الرديتين التفتت الا في قوله (كن فقال الاعرج جبل وسميته) كذا باعتبار حاله قبل ان يتكشف تسميته

عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

بجرت عن زيد بن ثابت ان فوه الى ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يجهم الله وثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يجهم الله فرجل اتي قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة
 بينه وبينهم فمتعوه فختلف جل باعياهم فاعطاه سرا ولا يعلم بعطيته الا الله والذى اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب اليهم مما يعطى به فوضعوا
 رؤسهم قام رجل يتملقني ويتلو باقي ورجل كان في سرتة فلقى العبد ففرحوا فاقبل بصدرة حتى ليعتل ويفترقه والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقيه
 الختال والغنى الظلم وحل ثنا محمد بن غيلان نا النضر بن شميل عن شعبة نحو هذا حديث صحيح وهكذا روى شيبان عن منصور نحو هذا وهذا احسن من
 حديث ابى بكر بن عياش بسلم الله الرحمن الرحيم ابواب صفة جهنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في صفة النار حل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن
 ان عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق بن عبيد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوثق بجهنم يومئذ لها سبعون الفا
 ملك يحرقونها قال عبد الله بن عبد الرحمن والثوري لا يرفعه حل ثنا عبد بن محمد بن عبد الملك بن عمر وابو عامر العقدي عن شيبان عن العلاء بن خالد بهذا اللفظ
 نحو ولم يرفعه حل ثنا عبد الله بن معاوية الجمحي نا عبد الغزي بن مسلم عن الامام عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج عنق من
 النار يوم القيمة له عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق يقول اني وكنت بثلاثة بكل جبار عبد وبكل من دعا مع الله الها اخر وبالصواب هذا حديث

جبل الاشارة الى كثرة ويؤيد ما اخره مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه تقي الارض فلا يدكبرها امثال اسطوان من الذهب الفضة فيحى القائل فيقول في هذا اقلت يحيى
 السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يد عنونه فلا ياخذون منه شيئا قوله وهذا حديث حسن صحيح وانوجه الشبان والورد وقوله عن زيد بن ثابت ان بفتح المعجمة بعد
 موحد ساكنة الكوفي مقبل من الثانية قاله الحافظ في التقرير قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابي ذر وعنه روى بن حراش روى الترمذي والنسائي حديثا واحدا

ثلاثة يجهم الله وثلاثة يبغضهم الله قال ذلك ابن حبان في التقيحة اخرج هو وابو خزيمة به في الصحيحين بقوله فاما الذين يجهم الله فرجل اى مطلى جل ارق قوما فسألهم
 بالله اى مستطفا بالله قائلا انشدكم بالله عطوف ولم يسألهم لقرابة اى لم يقبل اعطوف حتى قرابة فتعوه اى المرسل العطاء فختلف جل باعياهم قال القاري

البا للتعدي اى بائنا صاهم وتقدم وقيل اى تلخر رجل من بينهم الى جانب حق كبره باعياهم من اشخاصهم وقال الطيبي اى ترك النوم لسئول عنهم خلفه فقدم فاعطا
 سرا والمراد من الاعيان الاشخاص اى سبقهم بهذا الخير فجعلهم خلفه وفي رواية الهبراني فختلف جل عن اعياهم وهذا اشبه معقول الاول اوثق سندا والمعنى ان يختلف عن
 اصحابه حتى خلا بالسائل فاعطاه سرا ولا يعلم بعطيته الا الله والذى اعطاه تقرير اعنى السر وقوم اى قاتل قوم راحب الهم اى لذ والحب مما يعطى به اى من

كل شئ يقابل ويساوى بالنوم فوضوا رؤسهم اى فناموا رقام رجل اى من النوم يتملقنى اى يتواضع لى ويتضرع الى قال الطيبي والمتكبر بالرياسة في التردد
 والرعاء والتضرع قيل ادال والحديث على انه من كلامه صلى الله عليه وسلم واخره على انه من كلامه تعالى ووجه بان مقام المناجاة يشتمل على اسرار ومناجاة بين الحب المحبوب
 الله ونبيه ماجرى بينه وبين عبده فحكي النبوة صلى الله عليه وسلم ذلك بعنا اذ لا يقال يتملق الله وليس هذا من الاتفات في شئ كذا في المرقاة وبتلويح اى تقرأ القاء

ويتبعها بالتامل في معانيها (فهو ما) اى اصحابه رفا قبل بصدرة اى خلا من دلى دبره بتولية ظهره حتى ليعتل ويفترقه اى حتى يفترق باحد الحسنين
 والشيخ الزاني يحتمل ان يراد بالشيخ الشبية عند الشاب وان يراد به الحصن ضد البكر كما في الآية المشوخة الشيخ والشيخة اذ رتبنا فارحوا البتة كما من الله واهه غزير
 حكيم والفقير الختال اى المتكبر والغنى الظلم اى كثرة الظلم في المطل وغيره وانما خص الشيخ واخره بالذكر لان هذا الخصال فيهم اشد مذمة واكثر تركة قوله

(هذا حديث صحيح) واخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم في صحيحه **باب ما جاء في صفة النار** قوله (نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر المعجمة واخره
 تصرف للمعجمة والتعريف وقال اخر من هو عربية لم تصرف بالتانيت والعلية وتسميت بذلك لبعدها قال روية يقال يترجهم اى بعيدة القعر وقيل مشتقة من
 المعجونة وهو الخلق يقال جهنم الوجه اى غليظه فسميت جهنم لظلمها انتهى **باب ما جاء في صفة النار** قوله (نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر المعجمة واخره

مثلثة ابن الملق الكوفي ثقة ربا وهم من العاشرة عن العلاء بن خالد الاسد الكاهلي صدوق من السادسة قوله (نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر المعجمة واخره
 خلقها الله تعالى فية ويدل عليه قوله تعالى فيه وحي يومئذ يجهم يومئذ اى يوم القيمة ترها سبعون الفا تمام بكسر الهمزة وهو ما يشبهه وقال في الجمع المبرهات ما يجعل في
 انف المعبود قيدا وقيل ما يشبهه رؤسها من جل وسير انتهى ويجوز انها بنشد بالمراد اى يمجى نها قال في المعاني لعل جهنم يوثق بهاتى الوقف ليدرا الناس ترهيبا لهم قوله

قال عبد الله بن عبد الرحمن والثوري لا يرفعه حديث حفص بن غياث عن العلاء بن خالد عن شقيق بن عبيد الله بن مسعود المرفوع اخرجه مسلم قال النووي هذا الحديث
 مما استندك الى الرافضى على مسلم وقال رفعه وهو رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفا قال وحفص ثقة حافظ امام فزيادة الرفع مقبولة كما سبق نقله
 عن الاكثريين والحققين انتهى قوله (يخرج عنق من النار) قال في القاموس من العنق بالضم وضمين وكامير وكسر الجيد ويؤنث والجماعة من الناس قال المتكبر في التعريف

بذكر هذه الحديث العنق بهم لعين والنون اى طاقة وجانب من النار وقال الطيبي اى طائفة منها ومن بيانها قال القاري والاهل بها تتعلق بقوله يخرج كما
 ان قوله يوم القيمة نظرا له قال والظاهر ان المراد بالعنق الجيد على اهل الحروف في اللغة اذ لا صار عن ظاهرة والمعنى انه يخرج قطعة من النار على هيئة الرقية المطوليم
 انتهى قلت الامر عندك كما قال القاري الله تعالى علمه (يقول) بصيغة التذكير وهو يدل من ينطق بحال راني وكنت بثلاثة اى وكلنى لله بل ادخل هو كالمثلثة التنا

حسن غير غريب باب ما جده وصفه قمر جهنم حل ثمان عبد بن حميد نا حسين بن علي الجعفي عن فضيل بن عياض عن هشام بن سالم عن الحسن قال قال عتبة بن غزوان علي منبرنا
هذا منبر البصرة عن النبي صلى الله عليه قال ان الصخرة العظيمة التي من شفير جهنم تهوي فيها سبعين عاما ما تشقوا اثرها الا اوارى كاريحها يقولون ان من ذكروا لنا
فان حرقها شديدة ان قمرها بعيد ان مقاما معها احد بل لا تعرف للحسن سماعا من عتبة بن غزوان (انما قدم عتبة بن غزوان بالبصرة في زمن عمر وولد الحسن اسنتين
بقيت من خلافة عمر حل ثمان عبد بن حميد نا حسن بن موسى عن ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه قال الصعق جبل
من نار يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ويؤوى فيه كذلك ابد هذا حديث غريب لا تعرفه من فروع الامم حديث ابن لهيعة باب ما جاد في عظم اهل
النار حل ثمان عبد بن حميد نا محمد بن عمار بن محمد بن عمار واصلح مولانا الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكافر يوم القيمة
مثل الحبل وخذ مثل البضار ومقعد من النار مسيرة ثلاث مثل الربرة قوله مثل الربرة يعني به كما بين المدينة والريذة والبيضاء جبل هذا حديث
حسن غريب حل ثمان ابو كريب نا مصعب بن المقدام عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة رفعه قال ضرب من الكافر مثل احد هذا حديث حسن و
ابو حازم هو الاشجعي اسمه سلمان مولانا عزة الاشجعية حل ثمانا هناد نا علي بن مسهر عن الفضل بن يزيد عن ابي الحارث عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الكافر ليحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوظأه الناس هذا حديث انا تعرفه من هذا الوجه والفضل بن يزيد كوفي قد روى عنه غير
واعلمهم بالفضيلة على رؤس الاشهاد ورجل جبار عنيد قال في النهاية الجبار هو المترد العاقب والعبد الجائر عن القصد لما غلظت يده لظن مع العلم به در باب اجاد في صفة قمر
جهنم قوله عن فضيل بن عياض نا مسعود التيمي نا علي بن الزاهد المشهور اصله من خراسان وسكن مكة ثقة قاعدا ما من الثامنة قاله الحافظي الترمذي قال في تهذيب التهذيب اياه ابو عمار
الحسين بن حريث سمعت الفضل بن موسى يقول كان الفضيل بن عياض شاطرا يقطع الطريق بين ابي هريرة وسرخس كان سبب توبته انه عشق جارية فبينما هو يرتقي الجدران اليها اذ
سمع تاليا يتلو اذيان اللذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فلا يسمعوا قلوبهم ولا يراى قلوبهم قال بل يارب قد ان فرج فاواه الليل المخومة فاذا فيها سائلة فقال بعضهم توخى وقال بعضهم حتى نضجر فان
فضيله على الطريق يقطع علينا قال فكرت قلت انا اسعي بالليل في العاصي وقوم من المسلمين يخافونني ههنا وما راي الله ساقتي الهم الا لا تهديع اللهم اني قد تبت اليك جعلت
توبتي مجاورة البيت الحرام وقال ابن سعد كان ثقة نبلا فاضلا عابدا وراعا كثير الحديث انتهى (قال عتبة) بضم العين المهمله فنتاة فو قية ساكنة (بن غزوان) بفتح المعجمة و
سكنن الراي ابن جابر المازني حليف بن عبد شمس صبي جليل مهاجري يدي وهو اول من اختط البصرة قوله (ان الصخرة) بسكون الخاء وتفتح الحاء العظيم الصلب كذا في القاموس
قوله (العظيمة) دل به على شدة عظمتها (التي) بالبناء للفعل (من شفير جهنم) اي جانبها وحوها (تهوي) اي تسقط او تنفض من الانفس اي تسقط اليها (قارها) اي
الوقرها اراد به وصف عمقها بانه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير (قال وكان عمر يقول) ضمير قال يرجع المعطية بن غزوان (الذكر والذكار النار) اي نار جهنم (ولان مقاما هذا)
المقام مع سياط من حديد رؤسها معوجة واحدها مقعة بانكره قوله (لا تعرف للحسن سماعا من عتبة بن غزوان) (الحد) منقطع قال البيهقي في الترغيب فصل بعد
قمر جهنم عن خالد بن عمير قال خطب عتبة بن غزوان رضي الله عنه فقال انه ذكر لنا ان الحجر يلقي من شفير جهنم فيهوي فيها سبعين عاما ما يدرك لها قعر والله لئلا نه ان نجتم
رداه مسلم هكذا ورواه الترمذي عن الحسن قال قال عتبة بن غزوان (ذو الحديث) قوله (الصعق) اي المذكور في قوله (تعا سار هقه صعق ارتصعد فيه الكافر) قال القادري
بصيغة المجهول اي يكلف الكافر ثقارا وفي نسخة يعنى من المشكوة بفتح اوله اي يطبع في ذلك الجبل (سبعين خريفا) اي مدة سبعين عاما (ويهو فيه) بصيغة المجهول اي يكلف
ذلك الكافر بسقوطه فيه وفي نسخة من المشكوة بفتح اليا وكسر الواو اي ينزل على ما قال القاري (كذلك) اي سبعين خريفا رابدا قيد للفعلين اي يكون دائما في الصعق المهبوط
قوله (هذا حديث غريب) رواه الترمذي هكذا المختصر ورواه غيره مطوكا ففي الترغيب عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه قال في قوله سار هقه صعق ا قال جبل من نار يكلف
ان يصعد فاذا وضع يده على راسها عادت واذا وضع رجله على راسها عادت يصعد سبعين خريفا ثم يهو كذلك رواه احمد والحاكم من طريق دراج
وقال صحيح الاسناد (لا تعرفه من فروع الامم حديث ابن لهيعة) قال الترمذي رواه الحاكم من فروع ما تقدم من حديث عمر بن الخطاب عن دراج عن ابي الهيثم عنه رواه البيهقي
عن شريك عن عمار الزهبي عن عطية العوفي عن ابي هريرة عن عمار بن عمار عن عطية عن عمار بن عمار عن عطية عن عمار بن عمار عن عطية عن عمار بن عمار عن عطية عن عمار بن عمار
الترمذي ايضا في تفسير سورة المدثر: (باب ما جاد في عظم اهل النار) قوله (نا محمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظي المدني الموزن للقلب كذا كثير لا بأس به من السابعة
كذا في الترمذي قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن جده لامة محمد بن عمار بن سعد القرظي وغيره وعنه علي بن محمد بن عمار بن سعد القرظ وثقه
ابن نجاشي قوله (ضرب من الكافر) قال في القاموس من الكافر من الكفر وقال في الجمع الاضراس لا سنان سوا الثمانية الاربعه مثل احد بضمين اي مثل جبل احد في القدر وخذ) الفخذ ككتف ابن
الساق (الولاء مؤنث) كالفخذ ويكسر في فخذ الكافر مثل البيضاء هو اسم جبل كما صرح به الترمذي اي يراى في اعضائه الكافر زيادة في تعذيبه بزيادة الماساة للنار ومقعد اي
موضع تعود منه النار اي فيها كما في رواية (مسيرة ثلاث) اي ثلاث ايام (مثل الربرة) بفتح الراء والموحة والزال المعجمة قرية معروفة قرب المدينة اي مثل جبل الربرة
من المدينة او مثل ساقها اليها فانه صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث هو في المدينة ويؤيد ما رواه احمد والحاكم عن ابي هريرة من فروع ان مقعد في النار هابيتي وبين الربرة
قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرج احمد ولفظه قال ضرب من الكافر مثل احد وخذ مثل البيضاء ومقعد من النار كما بين قد يد ومكة ركتافة جده اثنان اربعون

۷۲۳
۹
۳۰

واحد من الكافة و ابو الخارق ليس بمعرف حدثنا العباس بن محمد الدوري نا عبد الله بن موسى نا شريك بن اعين نا عثمان بن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان غلظ جلد الكافر اثنتان واربعون ذراعاً وان خرسه مثل احد وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابي
باب ما جاء في صفة شراب اهل النار حدثنا ابو كريب نا رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله كالمهل قال كعك الزيت فاذا اقربه الى وجهه سقطت فردة وجهه فيه هذا حديث لاخره الامن حد يث رشدين بن سعد ورشد بن قيس بن كريمة
من قبل حفظه حدثنا اسويد بن نصر نا ابن المبارك نا سيف بن يزيد عن ابي السرح عن ابن جحيرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحميم ليصبت
على رؤسهم فينقذ الحميم حتى يخيل ان جوفه فيسئل في جوفه حتى يموت من قدامه وهو الصهر ثم يعاد كما كان واين حجارة هو عبد الرحمن بن حجارة المصري
هذا حديث حسن غريب صحيح حدثنا اسويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ويُسقى من ماء صديد
ذراعاً بذراع الجبار قال المنذرى الجبار ملك باليمن له ذراع معروف المقدار كما قال ابن حبان وغيره وقيل ملك بالجحيم انتهى واخرجه مسلم ولفظه قال ضرب الكافر اوتاب الكافر
مثل احد وغلظ جده مسيرة ثلاث قوله (نا مصعب بن المقدام) الخ شعي مولاها ابو عبد الله الكوفي صدق له او هام من التاسعة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم
بزيادة وغلظ جده مسيرة ثلاث كما عرفت قوله (نا علي بن مسهر) بضم الميم رسكون المهلة ذكرها الهاء القرشي الكوفي قاضي المرسلة ثقة من الثامنة روى عن الفضل بن يزيد
التالي ويقال الجلي الكوفي في صدره من السادسة (عن ابو الخارق) قال في الخلاصة ابو مخارق عن ابن عمر وعنه الفضل التالي مجهول قوله (ان الكافر يسحب) بلفظ المضارع
المعلوم قال في القاموس سحبه كمنعه جره على وجه الارض انتهى (يتوطأه الناس) اي يطأه اهل الموقف باقدامهم ويمشون عليه من وطئه بالكسر يطأه دأسه كوطأه و
توطأه قوله (هذا حديثنا نعرفه من هذا الوجه) واخرجه احمد ورواه ابو الخارق ليس بمعرف وقال الخرجي انه مجهول كما عرفت تنبيه اعلم ان الترمذى روى هذا
الحديث من طريق الفضل بن يزيد عن ابو الخارق عن ابن عمر وقال هذا حديثنا نعرفه من هذا الوجه الخ وقال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ونقل كلام الترمذى هذا
ما لفظه رواه الفضل بن يزيد عن ابي الجحان قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليحلسا نه فرسخين يوم القيمة يتوطأه الناس
خرجه البيهقي وغيره وهو الصواب قول الترمذى ابو الخارق ليس بمعرف وهم انما هو ابو الجحان المخارفي في الكنى وقال ابو بكر سريع الحافظ ليس له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بهذا الاستناد الا هذا الحديث انتهى وقال الذهبي في الميزان ابو الخارق عن ابن عمر لا يعرف روى عنه الفضل بن يزيد التالي قال الترمذى ليس بمعرف والصواب بله
عن ابو الجحان انتهى وقال الحافظ تقي الدين القمي ابو الخارق الكوفي عن ابن عمر الكافر ليحلسا نه وعنه الفضل بن يزيد التالي صوابه ابو الجحان المخارفي انتهى ثم اعلم ان رواية الترمذى
هذه صريحة في ان هذا الحديث من مسند ابن عمر بخير الواد ورواية البيهقي التي نقلها المنذرى صريحة في ان من مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي فتذكر قوله ان غلظ جلد
الكافر اي ذراع ثمانته راتنتان واربعون وفي بعض النسخ اثنتان واربعين قيل الواو بمعنى مع رذراعاً في القاموس الذراع بانكر من لطف الفرق الى طرف الاصبع الوسطى وذراع الثوب
كمنع قاسه بها وواقرسه مثل احد اي مثل مقدار جبل احد (وان مجلسه) اي موضع جلوسه من جهنم اي فيها ما بين مكة والمدينة اي مقدار ما بينهما من المسافة قال
النووي هذا كله لكونه الملح في ايلامه وهو مقدور به تعاليج ايمان به لاخبار الصادق به قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر الحديث و
رواه ابن حبان في صحيحه ولفظه قال جلد الكافر اثنتان واربعون ذراعاً بذراع الجبار وخرسه مثل احد ورواه الحاكم وصححه وهو رواية لاحد باسناد جيد قال ضرب الكافر يوم
القيمة مثل احد وعرض جواره سبعون ذراعاً وعضده مثل البيضار ومخذه مثل ورقان ومقعدة من النار ما بين يدي وبين الرعدة قال ابو هريرة وكان يقال بطنه مثل بطن افعى انتهى
باب ما جاء في صفة شراب اهل النار قوله (في قوله كالمهل) اي في تفسير قوله تعالى ان كسيتنبتوا يغاثوا بماء كالمهل كيشوي الوجوه ركعك الزيت بفتح العين والكاف اي
دردته وقال الطبري اي لدن منه والدنس فاذا اقربه اي العاصي سقطت فردة وجهه اي جلدهته وشبرته رفيه اي في المهل وفي النهاية فردة وجهه اي جلدهته واكمل
فيه فردة الراس وهي جلدهته بما عليها من الشعر فاستعارها من الراس للوجه قوله (هذا حديث لاخره الامن حد يث رشدين بن سعد) قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث
رواه احمد والترمذى من طريق رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم وقال الترمذى لاخره الامن حد يث رشدين قال قد رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم من
حديث ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج وقال الحاكم صحيح الاسناد انتهى قوله (نا سعيد بن يزيد) الحميري القتيبي ابو شجاع الاسكندراني ثقة عابد من السابعة روى عن ابي
الاسم هو دراج بن سماعيل عن ابن حجارة هو عبد الرحمن بن حجارة بمهلة وجم مصغر المصري القاضي وهو ابن حجارة الاكبر ثقة من الثالثة قوله (ان الحميم) اي في قوله
تعالى يصب من فوق رؤسهم الحميم المفسر بالماء البالغ نهاية الحور فينقذ الحميم بضم الفاء من لفظه وهو التثنية والدخول في الشيء اي يدخل اشجاره من راسه الى باطنه رحتق
يخلص بضم اللام اي يصل الى جوفه اي الى بطنه رفسلت بضم اللام وكسر هاء من سدت القمصعة اذا مسحها من الطعام فيذهب اصل السدت القطع فالحنى فيمير ويقطع
الحميم وما في جوفه اي من الامعاء (بميرق) بضم الميم اي يخرج من حرق السهم اذا نفذ في الغرض وخرج منه وهو الصهر بفتح الصاد والمعنى ما ذكر من النقرة و
غيره هو معنى الصهر المذكور في قوله تعالى فيصهر به ما في بطونهم والجلود ثم يعاد اي في جوفه (كما كان) لقوله تعالى كلما نصبت جلودهم بد لنا هم جلودا غير هاليد وقول القائل
قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذرى في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذى والبيهقي لانه قال فيخلص فينقذ الحجمة حتى يخلص الى وجهه انتهى قوله (في قوله

يخبره قال يقرب الي فيه فكرهه فاذا اذى منه شوك وجهه وادعت فرودة راسه فاذا اثر به قطع امعاره حتى يخرج من برة يقول الله تبارك وتعالى وسقوا ماء
 حيمًا فقطح امعاهم ويقول وان تستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب ساءت مرتفعًا هذا حديث غريب هكذا قال محمد بن اسمعيل عن عبيد الله
 ابن برة ولا يعرف عبيد الله بن برة الا في هذا الحديث قد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن برة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وعبد الله بن برة له اخ قد سمع
 من النبي صلى الله عليه وسلم واخوته قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وعبيد الله بن برة الذي روى عنه صفوان بن عمرو حديث او امامة لعله ان يكون اخ عبد الله بن برة حل لنا
 سويد بن نصر وعبد الله بن برة بن سعد بن عمرو بن الحارث عن ذرايح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم ارضيتم فاذا
 قرب اليه سقطت فرودة وجهه فيه وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرأق النار اربعة جمل كنف كل جمل اربعة اربعين سنة وبهذا الاسناد عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لو ان ذكوان من غساق يهراق في الدنيا لانت اهل الدنيا هذا حديث ما نعرفه من حديث رشدي بن سعد وفي رشدي بن سعد مقال
 حل لنا محمد بن عمار بن ابي اود ناسخة عن الامام عن محمد بن عمار بن ابي اود ناسخة عن الامام عن محمد بن عمار بن ابي اود ناسخة عن الامام عن محمد بن عمار بن ابي اود
 وانتم مسلمون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان غساق من الزقوم قطرت في دار الدنيا كفسدت على اهل الدنيا فكيف يمكن ان يكون طعامه هذا حديث حسن صحيح
 اى فى قوله الله تعالى روي عنى من ما صديق اى دم وقيل يسيل من الجسد (يقرب) اى يشربه لا يبره بل جرعة بعد جرعة لمرارة وحرارته ولذا قال تعالى ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت
 من كل مكان وما هو ميت ومن ورائه عذاب غليظ قال اى النبي صلى الله عليه وسلم (يقرب) بفتح الراء المشددة اى يوقى بالصد يدقربا الى فيه اى الى فم العاصى (فيكرههم) اى يعفون
 وسخوته (فاذا ادنى) بصيغة المجهول اى زيد في قربه (منه) اى من العاصى (شوكه) اى حرقه (دوقت) اى سقطت (فرودة راسه) اى جلده (فاذا اشربه) اى لما
 الصديق الحار والشديد رقطع (يتبدد الطاء للتكثير والمبالغة) حتى يخرج اى الصديق في بعض نسخ المشكوة يخرج بالتاء اى الامعاء (من دبره) بضمين وهو ضد القبل (ويقول)
 اى الله تعالى في موضع اخر (روان يستغيثوا) اى يطلبوا الغياث بالماء على عبادهم الاستغاثة في طلب الغياثى المراد يغاثوا اى يجابون ويوقوا بماء كالمهل بالصمى كالمصدي او كالمكر
 الزيت على ما صح عنده صلى الله عليه وسلم (يشوي الوجوه) اى يتبدد ثم يسرى الى البطن وسائر الاعضاء انتهى بئس الشراب اى المهل والماء فانه مكروه ومكروه (وساءت) اى التار ررتفقا
 اى من لا يرتفع به ناراه او سقا قوله (هذا حديث غريب) واخر جرحه والحكمة قال صحيح على شرط مسلمة كذا فى الترغيب هكذا قال محمد بن اسمعيل وهو الامام البخارى (عن عبيد
 بن برة) يعنى بالتصغير (وقد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن برة) يعنى بخير التصغير وعبيد الله بن برة الذي روى عنه صفوان بن عمرو حديث او امامة لعله ان يكون اخ عبد الله بن
 برة قال الحافظ فى تهذيب التهذيب عبيد الله بن برة شامي من اهل حمص روى عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى ومن ما صديق وعنه صفوان بن عمرو ذكره ابن حبان فى الثقات
 ثم نقل كلام الترمذي هذا ثم قال وقال ابن ابي حاتم عبيد الله بن برة يقال لعبد الله بن برة وعنه صفوان بن عمرو وقال الطبرانى عبد الله بن برة الجعفي عن ابي امامة ثم
 روى هذا الحديث وحديثا اخرين رواية بقبية عن صفوان بن عمرو والله اعلم قال وذكر ابو موسى الليثي فى ذيل الصحابة عبيد الله بن برة اخو عبد الله بن برة قاله السلمي انتهى كلام
 الحافظ وقال الحافظ الذهبي فى الميزان عبيد الله بن برة حمصي عن ابي امامة وعنه صفوان بن عمرو وحده لا يعرف فىقال هو عبد الله الصحابي وقيل عبيد الله بن برة الحارثى التابعى وهو
 اظهر انتهى وقال فى الخلاصة عبيد الله بن برة الحارثى الحمصي عن ابي امامة فى حديث وعنه صفوان بن عمرو وثقه ابن حبان انتهى قلت الحاصل ان عبيد الله بن برة الذى وقع فى هذا
 الحديث ثلاثة اقوال الاول انه اخو عبد الله بن برة الصحابي والثانى ان عبد الله بن برة يقال له عبيد الله بن برة وهما واحد الثالث انه عبيد الله بن برة الحارثى التابعى والله تعالى اعلم
 قوله (وعبد الله هو ابن المبارك) قوله (فاذا قرب) بضم فسند اى المهل (اليه) اى الى وجه العاصى قوله (وبهذا الاسناد) اى بالاسناد السابق الواصل الى ابي سعيد السمرقندى
 النار قال الطبرانى روى بفتح اللام على انه مبتدأ وكسرها على انه خبر وهذا الظاهر فى النهاية السمرقندى كل ما احط بشي من حائط او مضرب او حياء انتهى وهو اشارة الى قوله تعالى انا
 اعتد بالنظر من نار احاط بهم سرادقها (اربع جدار) بضمين جميع جدار (كنف كل جدار) بفتح الكاف وفيه التثنية اى الغذاء والمعنى كثافة كل جدار وعظاظة وهذا الحديث
 اخرجه ايضا الحاكم وقال صحيح الاسناد قوله (لو ان ذكوان من غساق) قال فى النهاية الغساق بالتحقيق الشديد ما يسيل من صدى ياهل النار وغسائهم وقيل ما يسيل
 من دمومهم قيل هو الزمير انتهى وقال النذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث الغساق وهو اللذون فى القرآن فى قوله تعالى هذا غلظت قوق حميم وغساق وقوله لا يدقون فيها بردا
 ولا شرابا الا حميا وغساقا وقد اختلف فى معناه فقيل هو ما يسيل من بين جدار الكافر ولحمه قاله ابن عباس وقيل هو جدار ياهل النار قاله ابو الهيثم وقناة وعطية وعكرمة وقيل
 كعب هو عين في جهم يسيل اليها حمى كل ذات حمى من حية او عقربا وغير ذلك فيستنقع فيوقى بالادى فيغسق فيها غسمة واحدة فيخرج وقد سقط جلد وجهه عن العظام ويتعلق
 جلد وجهه وعقبه وكعبه فيخرج كما يخرج الرجل ثوبه وقال عبد الله بن عمرو الغساق القبر الغليظ لو ان قطرة منه تهراق فى الغرب كانتت اهل الشرق ولو تهراق فى الشرق كانتت
 اهل الغرب قيل غير ذلك انتهى (يهراق) بفتح الهاء وليسكن اى يصيب روى الدنيا اى فى راضها لان اهل الدنيا اى صاروا ذوى نون منه فاهل من فروع على الفاعلية قوله (هذا
 حديث ما نعرفه من حديث رشدي بن سعد) قال النذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الحاكم وغيره من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث به وقال الحاكم صحيح الاسناد
 انتهى قوله (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية اتقوا الله) اولها يا ايها الذين امنوا (حتى تقاتوه) قال الطبرانى (واجب تقواه وما يحق منها وهو القيام بالواجبات
 واجتناب المحرم اى بالغوا فى التقوى حتى لا تتركوا من المستطاع منها شيئا وهذا معنى قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله رولا تموتن الا وانتم مسلمون) تاكيد لهذا المعنى

باب ما جاء في صفة طعام اهل النار حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عاصم بن يوسف نا قطبة بن عبد العزيز عن الاعشى عن ثمر بن عتيبة عن شهر بن حوشب
عن ابي الدرداء عن ابي بلير نا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى على اهل النار الجوع فيعده ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيعاقبون بطعام من ضريح لا يشبع
ولا يغني من جوع فيستغيثون بالطعام فيعاقبون بطعام ذي غصنة فيذكرون انهم كانوا يجيرون الغصن في الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب فيذرع
اليهم الحميم بكل اذيت من وجوههم شوت وجوههم فاذا دخلت بطونهم قطعت ما في بطونهم فيقولون ادعوا خوتهم فيقولون المرتك
تاتكم رسلكم بالبيئات قالوا بل ادعوا وما دعه الكافرين الا في ضلال قال فيقولون ادعوا لكا فيقولون يا مالك ليقتض علينا ربك قال فيجيبهم انكم
ما كنتم قال الاعشى ثبت ان بين دعواتهم وبين اجابة مالك ايام الف عام قال فيقولون ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا
وكنا قوما صاين ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون قال فيجيبهم اخسروا فيها ولا تكلمون قال فعد ذلك يسوا من كل خير وعند ذلك ياخذون
اي لا تكون على حال بس حال الاسلام اذا درك الموت فمن واظم على هذه الحالة ودار عليها مات مسلما وسلم في الدنيا من الآفات وفي الآخرة من العقوبات ومن تقاعد
عنها وتقاعد وقع في العذاب في الآخرة ومن ثم اتبعه صلى الله عليه وسلم بقوله لو ان قطرة من الزقوم اكتن من الزم القمم الشديد والشر المفرط قال في الجمع الزقوم شجرة
خبيثة مرة كريمة الطعم والرائحة يكره اهل النار على تناولها انتهى (قطرت) بصيغة العلوم ويجوز ان يكون بصيغة المجهول من باب نصر قال في الصراح قطر جريدان اب
وجزان وجكانيدن لازم ومتعد قال في القاموس قطر الماء والدمع قطر قطورا وقطرا محركة وقطره الله واقطره لا فسدت اي لم ارتها وعفوتها وحرارتها
(معاشتهم) بالياء وقد يجمع معيشة فكيف يمكن ان يكون (اي المزوم طعامه) بالنصب قوله (هذا حديث حسن صحيح) قال الترمذي في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه
الترمذي النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه الا انه قال فكيف يمكن ان يكون له طعام غيره والحكمة الا انه قال فيه فقال والذي نفسي بيده لان قطرة من الزقوم قطرت في
جوارح الارض لا فسدت او قال لا تترن على اهل الارض معاشتهم فكيف يمكن ان يكون طعامه وقال صحيح على شرطهما دروي موقوف على ابن عباس انتهى رواه احمد ايضا
ما جاء في صفة طعام اهل النار قوله (نا عاصم بن يوسف) اليربوعي ابو عمرو الكوفي الحافظ دروي عن قطبة بن عبد العزيز وغيره وعنه الرازي وغيره وثقة مطين الدرر قطنة
وابن حبان ومحمد بن عبد الله الحضرمي كذا في الخلاصة وتهذيب التهذيب (عن شهر) بكسر الميم وسكون الياء عطية الامس الكاهلي الكوفي صدق من السادسة قوله (يلقى) اي يسلط
على اهل النار الجوع اي الشديد (يقعد) بفتح الياء وكسر الدال اي فيسوا للجوع ما هم فيه من العذاب العوان الجوعهم مثل المرب رعد بهم (فيستغيثون) اي بالطعام
وفي عاقبة بطعام من ضريح كاميرو نبت بالحجاز لا تقربه دابة لحبته ولولا كت تانت المراد هنا شوك من نار من الصبر واثق من الحيفة واحمر النار لا يشبع اي لا يشبع
لجائع ولا ينفعه ولو اكل منه كثيرا ولا يغني من جوع) اي لا يذوق ول بالتسكين شيئا من المراد وفيه ايماء الى قوله تعالى ليس لهم طعام الا من ضريح الآخرة (فيستغيثون بالطعام)
اي ثانيا لدم نفع ما اغثوا ولا في عاقبة بطعام ذي غصنة) اي مما ينتج في الحلق ولا يسوغ فيه من عظم وغيره لا يرتقى ولا ينزل وفيه اشعار الى قوله تعالى ان لدينا اكلا وحجما و
طعاما ذا غصنة وعدل بالياء والمعنى انهم يرتون بطعام ذي غصنة فينتا ولونه فيغصون به (فيذكرون انهم كانوا يجيرون) من الاجازة بالزاي اي يسبون (الغصن) جمع الغصنة
بالضم وهو ما اعترض في الحلق من عظم وغيره والمعنى انهم كانوا يعالجونها في الدنيا بالشراب فيستغيثون اي على مقتضى طباعهم بالشراب اي لدفع ما حصل لهم من العذاب (فيذرع
اليهم الحميم) بالرفع اي يذرع اطراف انا وفيه الحميم وهو الماء الحار الشديد بكل اذيت الحديد جمع كروب بفتح كاف وشدة لام معنومة حادثة له شعب يعلق بها اللحم كذا في الجمع و
قال النووي الكلاب جمع كروب بفتح الكاف وهم اللام الشدة وهو حديدية معطوفة الراس يعلق عليها اللحم ويرسل في التناسل فاذا ادنت اي قربت او في الحميم (شوت
وجوههم) اي احرقتها فاذا دخلت اي انواع ما فيها من الصديد الضاق وغيرها (قطعت ما في بطونهم) من الامعاء قطعة قطعة (فيقولون ادعوا خوتهم) نصب على انه
مفعول ادعوا وفي الكلام حذف اي يقول الكفار بعضهم لبعض ادعوا خوتهم فيقولون ادعوا ربكم يخفف عنا ربنا من العذاب (فيقولون) اي الخوتة وهم
تلك تاتكم رسلكم بالبيئات قالوا اي الكفار ربي قالوا اي الخوتة تمكسهم (فادعوا) اي انتم ما شتمت فانا لا نشفع لكافر وما دعاء الكافرين الا في ضلال اي في ضياع لانه
لا ينفعهم حينئذ دعوا ربهم ولا من غيرهم قال الطبري الظاهر ان خوتة جهنم ليس بمفعول ادعوا بل هو منادى ليطابق قوله تعالى وقال الذين في النار خوت جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا
ربنا من العذاب قوله المرتك تاتكم الزمام للحجة وتوبيخوا انهم خلفوا وراهم او قلت الدعاء والتفرع وعطلوا الاسباب التي يستجيب لها الدعوات قالوا فادعوا انتم فانا لا نجري
علاسه ذلك وليس قولهم فادعوا الرجاء المنفعة ولكن للذلة على الخيبة فان الملك المقرب اذا لم يسمع دعاء فكيف يسمع دعاء الكافرين (قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (فيقولون) اي
الكفار (ادعوا مالكا) وايضا انهم هم الايوامن عاخرة جهنم لا جهم وشفا عنهم لهم ايقنتان لا خلاص لهم ولا مناص من عذاب الله (فيقولون يا مالك ليقتض) اي كل ربنا
ليحكم بالموت علينا ربك التامير (ومن قضى علينا اماناتنا فاعني لميتنا ربك فستر مير قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (فيجيبهم) اي مالكا جوابا من عند نفسه ومن
عند ربنا بقوله (انكم ما كنتم) اي مكنتم محذرا (قال الاعشى ثبت) تشهد للموجدة المكسرة اي اخبرنا ان بين دعواتهم وبين اجابة مالكا ايام (اي بهذا الجواب) فيقولون
اي بعضهم لبعض (فلا احد) اي فليس احد (خير من ربكم) اي في الرحمة والقدرة على العفوة (عليت علينا شقوتنا) بكسر السين وفي قراءة بفتحها (الف) بعد ما (وهما) الغتا
بفتح الصاد والسعادة والمعنى سبقت علينا هلكتنا المقدرة لسوق خاتمنا وكنا قوما صاين ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون) وهذا كذب

في الزبير والحرة والويل قال عبد الله بن عبد الرحمن الناسي رفعون هذا الحديث قال واذا فرغ من هذا الحديث عن الامتنان عن قمر بن علقمة عن قهر بن حوشب عن ام الدرداء عن
 ابى الدرداء قوله وليس يرفعون قطبة بن عبد الرحمن بن ثقف عن اهل الحديث حل ثنا سويد بن نصر انا ابن المبارك عن سعيد بن يزيد بن شعاع عن ابى النخعي عن ابى الهيثم بن
 ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهم فيها كالحون قال تشويه النار فقلص فبقته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتساخي شففته السفلى حتى تضرب
 شفته من احدتي حسن صحيح غريب ابى الهيثم الهمة سليمان بن عمرو بن عبد القوارق وكان يديما في حجازي سعيد حل ثنا سويد بن نصر انا عبد الله انا سعيد بن
 يزيد عن ابى النخعي عن عيسى بن هلال الصديقي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاصة مثل هذه وأشار الى مثل الحجمة أرسلت من
 السماء الى الارض وهي صيدة خمسمائة سنة ليلقت الارض قبل الليل ولوانها أرسلت من أس السلسلة لسارت اربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ اصلها وقصر
 هذا حديث اسناده حسن صحيح باب ماجاء ان ناركم هذه من سبعين جزءا حل ثنا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك انا معمر بن همام بن منبه عن
 ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي يوقد بنو آدم جزءا واحدا من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت
 بتسعة وستين جزءا مثل حرجها

منهم فانه ساقول ولورد والعاذ والمافواعنه وانهم كاذبون (قال يحيى بن) اى له واسطة او غيرها اجابته عرض (اختلوا فيها) اى ذلوا وانجزوا كما ينجز الكلاب اذا خرجت
 والمخنة بعد الاذلال في النار (وهي كالموت) اى لا تكلم في رفع العذاب فانه لا يرفع ولا يخفف عنكم (قال فضة بن يسوع) اى قتلوا (من كل خير) اى ما ينجم من العذاب يخففه
 عنهم (وعند ذلك) اى ايضا واخذوا من القزير (قال الزبير اول صوت الحمار كما ان الشهيق اخر صوت) قال تعالى فيها زفير وشهيق وقال المنذرى في الزغيب الشهيق في الصدور والزفير
 في الخلق وقال ابن فارس الشهيق عند الزفير ان الشهيق رد النفس والزفير اخراج النفس (روى البيهقي عن معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله فيهما زفير وشهيق
 قال فتوشد يد صوت ضعيف انتهى (والحرة) اى في الندامة والويل) اى في شدة الهلاك والعقوبة وقيل هو واد في حرجهم قوله (قال عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (والناسي
 لا يرفعون هذا الحديث) بل يروونه موقفا على ابى الدرداء فهو ان كان موقفا لكانت في حكم المرفوع فان لم تكن لكانت ليس مما يمكن ان يقال من قبل المولى قوله (قال) اى في قوله
 تكلموا وهم فيها) اى الكفار في النار (كالحن) اى عابسون حين تخفق وجوههم من النار كما ذكره الطبري وقيل اى بادية اسنانهم وهو المناسب لنفسه صلى الله عليه وسلم كما عليه السلام
 كما بينه الراوى بقوله (قال) واعاده للتاكيد (تشويه) بفتح واو لهى تحوق الكافر (تقلص) على صيغة المضارع مجذوف احد التائين اى تنقبض (شفته العليا) بفتح الشين
 وتكسر حتى تبلغ) اى فصل شففته (وسط رأسه) بسكون واو تقم (وتسرحى) اى تسارسل (شفته السفلى) تانثت الاسفل كالعليا تانثت الاعلى (حتى تضرب شفته) اى تقرب
 شفته سرته قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد الحاكم وقال صحيح الاسناد (وابن الهيثم) اسمه سليمان بن عمرو بن عبد) ويقال عبيد بالتصغير (القوارى) بضم العين المهملة
 وسكون المثناة الفوقية وبالواو نسبة الى عترة بطن من كنانة (وكان يديما في حجازي سعيد) وروى عنه وعن ابى هريرة وابى نضرة وروى عنه دراج البصر وغيره ثقة
 من الراية قوله (عن عيسى بن هلال الصديقي) المرفوع من الرابعة قوله (لوان وصاصة) بفتح الواو والمساكين المهملتين اى قطعة من الرصاص قال في القاموس
 الرصاص كحباب معروف لا يكسر ضربان سوي وهو الكسرك واسبغ وهو القلعي قال في بحر الجواهر الرصاص بالفتح والعامة تقول بالكسر القلعي كن في القارون وفي كثر اللغات
 وقال صاحب الاختيارات هو القلعي فارسيه ارزو ويستفاد من الغرب النهاية والصراح والمقاييس جامع ابن بطارن الرصاص نوعان احدهما ابيض ويقال القلعي بفتح اللام
 وهو منسج على قلع بسكون اللام وهو معدنية وثانيهما اسود ويقال له الاسراب انتهى (مثل هذه) اشارة الى الحسوس ستسعين هنا كما اشار اليه الراوى بقوله وأشار الى مثل الحجمة (قال
 القارى بضم الجيمين في النسخ المصححة للشكوة هي قلع صغير وقال الظاهر للناظرين المجتهدين وهي حبة صغيرة صفراء وقيل هي الجيمين وهي عظم الراس المشتمل على الدماغ وقيل لا
 اصح انتهى والحجة الحالية لبيان الحج والتدوير العين على سرعة الحركة قال الترمذي بنى على حرجهم ما بلغ ما يمكن من البيان فان الرصاص من الجواهر الرزينة والجوه كلكا كان تم
 رزانة كان اسرع هبوطا الى مستقره لا سيما اذا انضم الى رزاقته كبرجته ثم قدره على الشكل الدورى فانه اقوى التحدارا وابلغ مردا في الجوانتي قال القارى فالحتم وعند ان المراد
 بالحجمة حجمة الراس على ان اللام للعهد وبدل عن المضاف اليه هو المعنى الظاهر المتبادر من الحجمة (ارسلت) بصيغة المجهول (وهي) اى مسافة ما بينهما (ولوانها) اى
 الرصاص (ارسلت من اس السلسلة) اى المذكورة في قوله تعالى ثم في سلسلة ذرعتها سبعون ذراعا فاسكوه فالمراد من السبعين الكثرة او المراد بذرة ذراع الجبار (السا
 اى انزلت وصارت مدة مسارتها اربعين خريفا) اى سنة (الليل والنهار) اى منها جميعا لا يخص سيرها باحدها (قبل ان تبلغ) اى الرصاصتة رصلاها) اى اصل السلسلة
 او غيرها (اشك من الراوى قال القارى المراد بقهرها قهرها اى ما هو مخوفها حقيقة او حجازا فالترديد تامه في اللفظ المسمى قالوا بعد الطبري حيث قال يرايه قهرهم
 لان السلسلة لا قهرها قال وجهتم في هذا المقام لا ذكرها مع لزوم تفكيك الضمير فيها وان كان قهرها عميقا انتهى قوله (هذا حديث اسناده حسن صحيح) واخرجه احمد والبيهقي
 باب ماجاء ان ناركم هذه من سبعين جزءا حل ثنا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك انا معمر بن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي يوقد بنو آدم جزءا واحدا من سبعين جزءا
 بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدم الخاص والحكم للرائد انتهى (من حرجهم) وفي رواية الجارى من نار حرجهم (ان كانت لكافية) ان هي الخففة من الثقيلة واللام هي المفارقة
 اى ان هذه النار التي نهاها في الدنيا كانت كافية في العقبة لتعذيب العصاة فهذا الكفى بها اى شئ يزيد في حرجها قال فانها) اى نار حرجهم (فضلت) وفي رواية البخاري

السنن

حال ثمانا ابر معاوية عن الامش عن المخرين سويد بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه اذ عرفنا اهل النار اخر وجا من النار واخر اهل الجنة
 ذنوب الجنة يوتى رجل فيقول سلوا عن صفاتي ذنوبه واخبروا كما رها فيقال له عملت كذا وكذا ايام كذا وكذا ايام كذا وكذا قال فيقال له فان لك
 مكان كل سيئة حسنة قال فيقول يا رب لقد عملت اشياء ما اراها ههنا قال فلقد اريت رسول الله صلى الله عليه فيحسب حتى بدت نواخذها هذا حديث حسن
 صحيح حال ثمانا ابر معاوية عن الامش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه يعذب ناس من اهل التوحيد في النار حتى يكونوا فيها
 ثم تدركهم الرحمة فيخرجون ويخرجون على ابواب الجنة قال فيرث عليهم اهل الجنة الماء فينبئون كما ينبئ الثعلب في حجارة السيل ثم يدخلون الجنة هذا حديث حسن
 صحيح قد روي من غير وجه عن جابر حال ثمانا سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق بن معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه قال يخرج
 من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان قال ابو سعيد فمن شك فليقر ان الله لا يظلم مثقال ذرة هذا حديث حسن صحيح حال ثمانا سويد بن نصر ان ابن
 المبارك نار شديت بسيد قال ثوبان نعم عن ابي عثمان انه حدث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه قال ان رجلا من دخل النار اشتد صياحه فقال الرب
 تبارك وتعالى اخرجوها فلما اخرجوا قال لهما لا ياتي شي اشتد صياحا قالوا لا فعلنا ذلك الترحمنا قال رجعوا كما ان تطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما من النار فينطلقا
 فيلقى احدهما نفسه فيجعلها عليه بردا وسلاما ويقوم الاخر فلا يلقى نفسه فيقولوا الرب تبارك وتعالى ما منعك ان تلقى نفسك كما التقي صاحبك فيقول يا رب اني لا ارجو ان
 الاخر اس هذا هو الاشهر في اطلاق التواجد في اللغة ولكن الصواب عند الجاهل ما قدمناه قال وفي هذا جواز الصلح ان لم يكن مكره في بعض المواضع ولا يسقط المدة اذا لم يجاوز ذنبه
 للعدا من امثاله في مثل تلك الحال انتهى قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان قوله وعن العروين سويد بن جابر عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه
 اى فيها يوتى رجل وزاد مسلم يوم القيمة فيقول سلوا عن صفاتي ذنوبه وفي رواية مسلم فيقال عرضوا عليه صفاتي ذنوبه واخبروا كما رها وضبط في الشيخة الاحمدية المطبوع بها القلم
 بفخر الهرة وكسا الحدة وقال في هامشها امر من الاخبار وهو الخفاء انتهى فقلت الظاهر انه... امر من الحب قال في القاموس من حباة كمنعه سترة حباة واخذباة انتهى وقال
 في النهاية يقال حباة الشيء حباة اذا اخفيته ويوم كذا وكذا اى في الوقت الفلاني عملت كذا وكذا في يوم كذا وكذا انا مسلم فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبا
 ذنوبه ان تعرض عليه فان لك مكان كل سيئة حسنة قال القاري وهو ما يكونه تائبا الى الله تعالى وقد قال تعالى انما من تلب عمل علاما فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات لكن
 يشكل بانه كيف يكون اخر اهل النار خروجا ويمكن ان يقال فعل بعد التوبة ذنوبا استحق بها العقاب اما وقع التبدل الممن باب الفضل من الله تعالى والثاني المظهر في قوله
 يطع في كرم الله سبحانه فيقول يا رب لقد عملت اشياء اى من انكبا ثوبا اراها ههنا اى في الصحائف اوفى مقام التبدل قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه مسلم في اخر كتابه
 الايمان قوله رخصوا يكونوا فيها حما بضم الحاء فتح الميم الاولى الخفة وهو الفم الواحدة حمة ويخرجون على ابواب الجنة وفي رواية مسلم فيقول يا رب لقد عملت اشياء اى في
 الجنة الماء اى ما الحياة كما في حديث ابي هريرة عند البخاري في باب الصراط جبر جهنم فيذبتون كما يذبت الغشاء بضم الغين المعجزة بعد ما مشاة مفتوحة وبعد الالف همزة
 هرف الاصل كل ما حله السيل من عيدان ورق ويزور غيرها والمراد به ما حله من البر وخصه رف حالة السيل حاله السيل ما يحمله السيل من غنما واطيان واللاه ان الغنم الذي
 يجين به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصير من يومها نابتة قال الفراء والمراد التثنية في هرة الذبات وحسنه وطراوته انتهى قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه مسلم
 مطولا قوله رخصتك وفي رواية مسلم ان له تصدقوا بهذا الحديث فان وان شتم الزمان الله لا يظلم مثقال ذرة فخر البخاري قوله تعالى مثقال ذرة بقوله يعني زنة ذرة قال
 لفاظه تفسيرا وعبارة قال في قوله تعالى مثقال ذرة اى زنة ذرة ويقال هذا مثقال هذا الوزن وهو مفعول من الثقل انتهى وقد تقدم معنى الذرة في شرح الحديث الثاني من هذا
 الباب قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان مطولا قوله رخصتك من زيد بن اسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ان رجلا من اهل الجنة
 ان رجلا من دخل النار اشتد صياحه الموتى وهو عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال ابن عمر ان لم يكن مسلمين يسار فلا ادرى من هو رجول ان يكون هو ابو عثمان بن عبيد
 ابن عمر يمتل ان يكن غيرها وقال في التفسير ابو عثمان شيخ عبد الرحمن بن زيد بن اسلم يسار ولا يفهم من الثالثة انتهى قوله رخصتك من زيد بن اسلم عن ابي هريرة
 ووقع في بعضها دخل صيغة الافراد وهو الصواب (اشتد صياحا) في القاموس الصير والقيحة والصياح بانكس الغم والشيحان حركة الصوت باصو الطاقرة فقال الرب
 تبارك وتعالى اى لئلا يانية قالوا فلما ذلك اى اشتداد الصياح (رحموا كما ان تطلقا) اى تدهبا رقتلقتيا انفسكما حيث كنتما من النار قال الطبري قوله ان تطلقا
 خيل فان قلت كيف يجوز حمل الاطلاق الى النار والقاء النفس فيها على الرحمة قلت هذا من حمل السبب على تحقيقه انما لما فطنا في جنب الله وقصر الى العاجلة في امتثال امره
 امره ذلك بالامتثال في لقاء انفسه ما في النار اى انما يلقى الرحمة انما هي مترتبة على امتثال امره عز وجل فليلقى احدهما نفسه اى في النار فيجعلها الله رعيه بردا وسلاما
 اى كما جعلها بر او سلاما على ابراهيم ووقيم الاخر اى يقف (ما منعك ان تلقى نفسك) اى من القاها في النار كما التقي صاحبك اى كالتقاءه فيها اى لك رجاء ان
 اى مقضاه و نتيجة كما ان لصاحبك خوفه وعمله بموجبه رقبيل خلاق بصيغة المجهول من الادخال اى في داخلها الله ويجوز ان يكون بصيغة المعلوم من الدخول
 قوله راي يحيى بن سعيد بن فروخ القمي ابو سعيد اللؤلؤ البصر ثقة متفق حافظ امام قدوة من كبار التابعين رنا الحسن بن عكول ابو سلمة البصر صدق يخشى ورجي
 بالقد وكان يدا من السادة قوله (سبون الجنةيين) جمع جهنمي في بعض النسخ الجحيم والواو فليل انه علمهم فلم يغير قال الحافظ في الفتح والنسائي من رواية عمر بن

دخل

لوا قسم على الله لا يبره الا اخبركم باهل النار كل غيب جواظ متكبر هذا حديث صحيح **ابواب الايمان** عن رسول الله صلى الله عليه وآله ان قاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله حل ثمانمائة الف من الجنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان قاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني بدمهم واموالهم الا يجفها وحسابهم على الله وفي الباب عن جابر وابي سعيد وابن عمر هذا حديث صحيح

النبوي صلى الله عليه وآله ان اهل النار عذاب ابوابها هو متعل بنعلمان يعني منهما ما عاها وما حديث ابي سعيد فاخرجه مسلم مختصرا وغيره مطوك كما في التلخيص (باب) قوله رنا سفيان هو الثوبى عن معبد بن خالد فرير الجوزي من جديلة قيس الكوفي ثقة عا بد من الثالثة سمعت حارثة بن وهب الخزازي هو اخو عبيد الله بن عمارة له حجة تزل انكوبة

كذافي تهذيب التهذيب قوله (الاخبركم باهل الجنة كل ضعيف) هو برفع كل لان التقديرهم كل ضعيف الخ ولا يجوز ان يكون بوجه ما هل (متضعف) قال النووي ضبطه بفتح العين وكسرهما المشهور ولم يذكر الاكثر من غيره ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويخبرون عليه لضعف حاله في الدنيا يقال تضعفه واستضعفه اما رواية الكسر

ضعفها متواضع متذل الخامل واضح من نفسه قال القاضي قد يكون الضعف ههنا رقة القلوب لينها وحباتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان معظم اهل النار القسم الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين (لوا قسم على الله لا يبره) قال النووي ومعناه لو حلف يمينا اطعما في كرم الله تعالى ابراهيم وقيل ان عاها لاجابه يقال ابروت

ويرتبه واكاد هو المشهور انتهى قال في المجمع لوا قسم على الله اي لو حلف على وقوع شئ لا يبره اي وقوعه الله اكراما له وصيانة له من الحنث لعظم مرتبته عند الله وان احتقر عند الناس انتهى (كل عتق) بضم العين والتا بعد هلام ثقيلة قال النووي هو الجافي الشديد الخسنة بالباطل وقيل الجافي اللفظ الغليظ (جواظ) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظلم

المعجزة هو المجمع المنوع وقيل تكثر الهم المختال في مشيئته وقيل غريزة لك (متكبر) اصله الكبر وهو بطر الخ وعظم الناس قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخ والنسائي وابن ماجه (ابواب الايمان) قال الامام البخاري في صحيحه هو (اي الايمان) قول وفعل قال الخافط في الفتح المراد بالقول النطق بالشهادتين واما العمل فالمراد به ما هو

اعم من عمل القلب الجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات معرادم ادخل ذلك في تعريف الايمان من نفاها عما هو بالنظر الى ما عند الله تعالى فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالاركان واداء وايدلثان الاعمال شرط في كماله ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقصا كما سياتي **والمرجئة** قالوا هو اعتقاد ونطق فقط و

الكرامية قالوا هو نطق فقط **والمعزلة** قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد **والفارق** بينهم وبين السلف انهم جعلوا الاعمال شرطا في صحته والسلف جعلوها شرطا في كماله هذا كله كما قلنا بالنظر الى ما عند الله تعالى واما بالنظر الى ما عندنا فالايان هو الاقرار فقط من اقرار جبريت عليه الاحكام في الدنيا ولم يحكم عليه بكفر الا ان اقرن به فعل يدل على كفره كالحج

للعصم فان كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق من اطلق عليه الايمان فبالنظر الى اقراره ومن نطق عليه الايمان فبالنظر الى كماله ومن اطلق عليه الكفر فبالنظر الى انه فعل الكافر ومن نفاها عنه فبالنظر الى حقيقةه واثبتت المعزلة بواسطة فقوالوا الفاسق لا مؤمن ولا كافر انتهى ما في الفتح قال العيني فان قلت لايمان عنده اي عند البخاري قول وفعل واعتقاد وكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الاصل قلت لا تزاع في الاعتقاد لا بد منه والكلام في القول والفعل هل هما منه ام لا فلا خلاف انكروا ما هو المتنازع فيه **باب** ما جازم ان

ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله (قوله رابت) اي في الله لانه لا اله الا الله صلى الله عليه وآله وقياسه في الصحابي اذا قال امرت فالحق امرني رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يحتمل ان يريد امرني صحابي اخره لانهم من حيث انهم مجتهدون لا يخبرون بما هم مجتهدون واذا قاله للتابعي احتمل والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيسه اذا قال ذلك فهم منه

ان الامر له هو ذلك الرئيس (ان اقاتل) اي بان اقاتل وحذف الجار من ان كثير (حتى يقولوا لا اله الا الله) وفي رواية البخاري حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا ويماجت به وكان في رواية تسلمه وفي حديث ابن عمر عند البخاري حتى يشهدوا ان لا اله الا الله محمد رسول الله ويقوموا بالصلوة ويؤتوا الزكاة قال الخافط جعلت غاية المقابلة وجرح ما ذكره فقنقنا

ان من شهد واقام واقى عصم دمه ولو حدى باقي الاحكام والجواب ان الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جازمه مع ان نص الحديث وهو قوله (اي الحق الاسلام يدخل فيه جميع ذلك فان قيل فلم لم يكف به ونص على الصلوة والزكاة فالجواب ان اعطيهما والاهتمام بامهما لانها اما العبادات البدنية والمالية انتهى (فاذا قالوها) اي كلمة لا اله الا الله (عصموا) اي منعوا واصل العصمة من العصام وهو الخط الذي يشده في القرية ليمنع سيلان الماء (منى) اي من اتباعي ومن قبلي وجهة ديني (دمارهم ودمالهم) اي استباحتهم بالسفك

والنهب المفهوم من المقابلة (الاخوة) اي بحق كلمة لا اله الا الله وفي حديث ابن عمر المذكور الحق الاسلام قال البخاري الحق الاسلام اخيه والاضافة لامية والاستثناء مفرغ من اعمام الجار والجوراي اذا فعلوا ذلك الحق زاهد ردا منهم واستباحة اموالهم بسبب من الاسباب الاجمعي الاسلام يدخل فيه جميع ذلك

اخذ مال اذا غصب بل غير ذلك من الحقوق الاسلامية كقتل الخوفا محسن وقطع الخوفا سرة وتحرير مال الخوفا تلاف مال الغير المحترم (وحسابهم على الله) اي فيما يأتون من الكفر والمعاصي بعد ذلك وبالجملة مستأنفة ومطوفة على جزاء الشرط والمعنى اننا نذكر بظاهر الحال والايمان القولي ورفعه عنهم ماعلى الكفار ونواخذهم بحقوق الاسلام بحسب مقتضىه ظاهر كلام الامام انهم

مخلصون والله يتولى حسابهم فيثيب الخلفين يعاقب المنافقين ويجازي المصيفسقة او يعفو عنهم قوله (وفي الباب عن جابر وابي سعيد وابن عمر) اما حديث جابر فاخرجه مسلم والنسائي واما حديث ابي سعيد فلينظر من اخرجه واما حديث ابن عمر واخرجه الشيخان قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان قوله (لما توفي) بصيغة المجهول (و

استخلف) بصيغة المجهول ايضا اي جعل خليفة (بعده) اي بعد وفاته صلى الله عليه وآله (كفرهم وكفر) قال الخطابي زعم الراضي ان هذا الحديث متناقض لان في اوله انهم كفروا و

في اخره انهم تبتوا على الاسلام الا انهم منعوا الزكاة فان كانوا مسلمين فكيف استعمل قائلهم وسوخ دارهم وان كانوا كافرا فكيف خرج على امر بالفرقة بين الصلوة والزكاة فان جوابه اشارة

حل ثنا قتيبة نا الليث عن عقيل عن الزهري واخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله واستخلف ابو بكر
بعد كثر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب ابي بكر كيف تقتال الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ومن قال لا اله الا
الله عصم مني يار. ونفسه الاجتهاد وحسابه على الله فقال ابو بكر والله لا اقاتل من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه
لرسول الله صلى الله عليه وآله لقاتلهم على منعه فقال عمر بن الخطاب فوالله ما هو الا ان ايتنا الله قد شرح صدق ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق تهالكت حتى حصر صحبه وهكذا رو
شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر بن الزهري عن النبي مالك عن ابي بكر وهو حديث
خطا وقد روى عمران في روايته عن معمر باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقوموا الصلوة حل ثنا سعيد بن يعقوب الهالقي نا ابن المبارك
اليهم كانوا مقرين بالصلوة قال والجواب عن ذلك ان الذين نسبوا الى الردة كانوا صنفين حنف جوار العبادة الاوثان وحنف منعو الزكوة وتاولوا قوله تعالى من امرهم صدقة
ظهروهم وتركهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فمن عمان دفع الزكوة خاص بصلاته عليه لان غيره لا يظهرهم ولا يصل عليهم فكيف تكون صلواته سكن لهم وانما اراد عمر يقوله
تقاتل الناس الصنف الثاني لا يتردد في جوار قتال الصنف الاول كما انه لا يتردد في قتال غيرهم من عباد الاوثان واليهن والنصارى قال وكان له يخطر من الحديث الا
المقد والذو كره وقد حفظ غيره في الصلوة الزكوة معا وقد رواه عبد الرحمن بن يعقوب بلفظ يع جميع الشريعة حيث قال فيهلوي يمنون ابي بما جئت به فان مقتضى ذلك ان من جحد شيئا مما
جاء به صلى الله عليه ودعا اليه فامتنع ونصب لقتال ان يحجب قتاله وقتله اذا امر قال واما عرضت الشبهة لما دخله من الاختصاص كان راويه لم يقصد سياق الحديث على وجهه انما
اراد سياق مناظره ابي بكر وعمر واعتمد على معرفة السامعين بالصلوات والحديث كذا ذكر الحافظ الامام الخطابي لم يرد في الحديث حق يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة
ما استشكل قائله التسوية في كون غاية القتال ترك كل من التلغظ بالشهادتين واقام الصلوة وايتاء الزكوة قال عياض حديث ابن عمر في قتال من لم يصل ولم يركن لم يقرب بالشهادتين
واحتجاج عمر على ابي بكر وجواب ابي بكر على انهما لم يسمعا في الحديث الصلوة والزكوة اذ لم يسمعه عمر لم يحتج على ابي بكر ولو سمع ابي بكر لرد به على عمر ولم يحتج الى الاحتجاج بمعوم قوله لا يحق
الحفاظ ان كان الضمير في حقه للاسلام مما ثبت انه من حق الاسلام تناوله ولذلك اتفق الصحابة على قتال من جحد الزكوة انتهى ومن قال لا اله الا الله يعني كلمة التوحيد وهي لا اله الا
الله محمد رسول الله للاجماع على انه لا يعتد في الاسلام بتلك وحدها (عصم) بفتح الصاد اي حفظ ومنع (الاجتهاد) قال الطيبي اي كمال الاحسان يتعرض للماله ونفسه من جحد من الجحد
الاجتهاد اي حتى هذا القول ادعى احد المذكورين (وحسابه على الله) قال الطيبي يعني من قال لا اله الا الله واظهر الاسلام نترك مقاملته ولا نفتش باطنه هل هو محتلم ام لا
فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه ومن فرق بين الصلوة والزكوة فيجوز ان يتردد في فرق وتخفيفه والمراد بالفرق من اقرب بالصلوة وانكر الزكوة جاحدا او ما ضاع الاعتراض في ما اطلق
في اول القصة انكم ليشمل الصنفين فهو في حق من جحد حقيقة وفي حق الاخرين مجاز تغليباً وانما قاتلهم الصديق ولم يعذبهم بل جعل لانهم نصبوا القتال فجهه اليهم من دعاهم الى الرجوع
فلما امروا قاتلهم قال لما زرى ظاهر السياق ان عمر كان موافقاً على قتال من جحد لصلوة فالزهر الصديق بمثابة الزكوة لودوها في الكتاب السنة مؤد (واحد) فان الزكوة حق المال
بينه وبين الله منع التفرقة التي ذكرها ان حق النفس الصلوة وحق المال الزكوة فمن صل على نفسه ومن زكى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله فان لم يصل قوت على ترك الصلوة ومن يترك اخذت الزكوة
من ماله فعمادان نصب الحرب لذلك قول وهذا يوضح انه لو كان سمع في الحديث ويقوم الصلوة ويؤتي الزكوة لما احتاج الى هذا الاستنباط لكنه يحتج ان يكون سمعه واستظهر
بهذا الدليل النظري قاله الحافظ... (وايه لو منعوني عقالا) قال في النهاية اردوا بالعقال الجبل الذي يعقل به البعير الذي كان يخذ في الصدقة لان على صاحبها التسليم
انما يقع القبض الرباط وقيل ارجاميا اي عقابا من حقوق الصدقة وقيل اذا اخذ الصدقات ابل قيل اخذ عقالا واذا اخذ اثمها قيل اخذ نقدا وقيل اردوا بالعقال
صدق العام يقال اخذ المصدق عقال هذا العام على اخذ منهم صدقته وبعث فلان على عقال بنى فلان اذا بعثت على صدقاتهم واختاره ابو عبيد قال هو شبهه عند
بالمعنى وقال الخطابي انما يضرب المثل في مثل هذا بالاكل لاكثر وليس بساير في سائرهم ان العقال صدقة عام وفي اكثر الآيات لو منعوني عناقا وفي اخرى جديا قلت قد
جاء في الحديث ما يدل على القولين فمن الاول حديث عمران قال ياخذ مع كل فريضة عقالا ورواها فاذا اجازت الى المدينة باعها ثم تصدق بها وحديث محمد بن مسلم انه كان
يعمل على الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه فكان يامر الرجل اذا جاء بفرصتين ان ياتي بقيليهما وقرنيهما ومن الثاني حديث عمر انه اخذ الصدقة عام الرمادة فلما
اجيا الناس بعث عامه فقال اعقل عنهم عقالين فاقسم فيهم عقالا وانتى بالاخيرين صدقة عامين انتهى في النهاية وقوله ورواه ابو بكر المراد
يقرب به البعيران وقيل جعل يروي به على البعير اي يشد به المتاع عليه وقد بسط النوى هنا الكلام في تفسير العقال وقال وذهب كثير من المحققين الى ان المراد
الجبل الذي يعقل به البعير وهذا القول يحكى عن مالك وابن ابي ثب وغيرهما وهو اختيارنا وصحبه الجمهور وجماعة من حذاق المتأخرين انتهى (لقاتلهم على منعه) اي لا يجزئ
(رواه ما هو) اي المشان (الان رأيت) اي علمت ان الله قد شرح صدق ابي بكر قال الطيبي المستثنى منه غير من كواي ليس الاخر شيئا من الاشياء الاعلى بان ابا بكر حتى هذا
الضمير يفسر ما بعده نحو قوله تعالى ان هي الا حياتنا الدنيا فاعرف انه الحق اي ظهرها من جهة احتجاجه لا انه قد في ذلك قوله تهالكت حتى حصر صحبه واخرجه الشيخان و
ابو داود والنسائي (باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقوموا الصلوة) قوله (وان يستقبلوا قبلتنا) انما ذكره مع انه اجزى الصلوة وقوله
وان يصلوا صلواتنا لان القبلة اعرف اذ كل احد يعرف قبلته وان لم يعرف صلواته وان وصلوا صلواتنا في صلواتنا واستقبال قبلتنا مخصوص بنا ولم يتعرض للزكوة

صاحب الشاه
قوله
فيها
منه
معاذ بن عاصم

كل ذلك يقول له صدقت قال فتعجب منه يسأله ويصترقه قال ففتى الساعة قال المسئلة عنها باعل من السائل قال فما آما رتها قال ان تطلب الكرامة وتبها وان
تروى تحفة العزلة العادة انشاء يتطاولون في البيان قال عمر فلقيني النبي صلى الله عليه بعد ذلك بثلاث فقال يا عمر هل تدري من السائل الذي جبريل انما كرم
امرؤ فيكم حدثنا احمد بن محمد بن ابي المبارك نا كهنس بن الحسن بهذا الاسناد نحو بعناه حدثنا محمد بن المشير نا معاذ بن هشام عن كهنس بن الحسن نا نحو بعنا
حدث سعد بن ابى وقاص رضوا عنه قال اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ولم يعط جراه من شئنا فقال سعد يا رسول الله اعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئا
وهو من فقال النبي صلى الله عليه وسلم حتى اعادها سعد ثلاثا والنبي صلى الله عليه يقول او مسلم الحديث اخوجه الشيخان فقد فرق النبي صلى الله عليه بين المؤمن والمسلم
فقال علي بن ابيان خص من الاسلام وقد تروى ذلك بآياته في اول شرح كتاب الايمان من صحيح البخارى انتهى قال فما الاحسان الهم هو مصدق قول احسن بحسن احسانا ويعد
بنفسه وبغيره تقول الحسنة كذا اذا اتقته واحسنت الى فلان كذا او صحت اليه النفع والاول هو المراد ان القصود اتقان العبادات وقد يخطئ الثاني بان المخلص مثلا عمن خلاص
الى نفسه واحسان العبادات الاخلاص فيها والتشروع وفتح المبالغة التليس بها وراقبة المعقب وشارف الجواب الى حالتين ارفعهما ان يغيب عليه مشاهد الحق حتى كانه يراه
بعينه وهي قوله كانك تراه اى هو يراك والثانية ان يستخبر الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل وهو قوله فانه يراك وهما بان الحالتين يثمرهما معرفة الله وخشيته وقال
التورى وهذا من جوامع الكفر التوا وتبها صلى الله عليه لان اقدم ان احسن اياه في عبادته وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى ليرتد شيئا مما يقدر عليه من الخضوع والتشوع و
حسنت اجتماعه بظواهرها باطنه على الاعتناء بتميمها على احسن وجهها الا انه قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله في جميع احوالك كعبادتك في حال العيان فان التتميم للذات
في حال العيان انما كان لعلم العبد باطلاع الله سبحانه وتعالى عليه فلا يقدم العبد على تقصير في هذا الحال الاطلاع عليه هذا المعنى موجود مع عدم روية العبد فينبغي ان
يعمل بمقتضاه فقصص الكلام الحث على الاخلاص في العبادات وراقبة العبد به تبارك تعافى في اتمامه للتشوع والخضوع وغير ذلك قال اعلم رضوي في كتابه جبريل عليه السلام (صحة
بفتح القوية قال اعلم رضوي فتعجبنا منه يسأله ويصدقه) سبب تعجبهم ان هذا خلاف عادة السائل الجاهل انما هذا كلام خير بالسائل عنه ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم
هذا غير النبوة صلى الله عليه وسلم قال فتى الساعة اى متى تقوم الساعة واللام للعهد والمراد يوم القيمة وما السؤل عنها ما نافية (باعتبار البادئة) لتأكيد النفي قال الحافظ
وهذا وان كان مشعرا بالتساوى في العلم لكون المراد التساوى في العلم بان الله تعالى استأش بعلمها لقوله بعد خمس لا يعلمها الا الله قال التورى ويستنبط منه ان العالم اذا استل
عالم لا يعلم بصرح بانه لا يعلمه ولا يكون في ذلك نقص من مرتبته بل يكون ذلك حليلا على مزيد ووعدها امارتها بفتح الحزبة والامارة والاماراتيات الهاء وحذفتها العلامة
قال ان تطلب الكرامة وتبها قال التورى وفي الرواية الاخرى ربها على التذكير وفي اخرى بعلمها وقال يعنى السراى ومعنى ربها وربتها سيدها وما كنها وسيدتها وما كنها قال
الاكثرون من العلماء وهو اخبار عن كثرة السراى والادهر فان دلها من سيدها بمنزلة سيدها لان كل انسان ما تولى دلها وقد يصورف فيه في الحال تصرف المالكين اما تصريح
ابيه بالادان واما بما يعلمه بقرينة الحال او عرف الاستعمال وقيل معناه ان الاما يلدن الملوك فتكون امة من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرهما من رعيته وهو قول ابراهيم
الحزبي وقيل معناه انه تفسد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في اخر الزمان فيكثر تزواها في يدي المشترين حتى يشترها انبها ولا يندى ويحتل على هذا القول ان لا يختص هذا
بامهات الاولاد فانه متصرف في غيرهن فان الامة تلد ولد احمر او غير سيدها بشبهة او ولدا رقيقا يتكلم او نذاتا تتباع الامة في الصوتين بيعا صحيحا وتذرى لا يندى حتى يشترها
ولدها وهذا الكزواجم من قدره في امهات الاولاد وقيل في معناه غير ما ذكرناه وكنها اقول ضعيفة جدا او فاسدة فان كنها ابا بعلمها فالصحيح في معناه ان البعل هو
المالك والسيد فيكون يعنى ربها على ما ذكرناه قال اهل اللغة بعل الشئ ربه وما كنه قال ابن عباس المقصود في قوله تعالى ان دعوت بعلها اى يباو قيل المراد بالبعل في الحديث الزوج و
معناه نحو ما تقدم انه يكثر بيع السراى حتى يتزوج الانسان امة وهو يندى هذا ايضا معنى صحيح الا ان الاول اظهر انما اذا اسكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على نحو واحد كما
اى وان ترى بخطاب عام ليدل على بلوغ الخطب في العلم مبلغا لا يختص به روية راء الحنابلة بعضهم الجاهل الحافى وهو من افضل له رة العزلة جمع العارى هو صادق على من يكون
بذنه مكشوف فاما يحسن فيبغى ان يكون ملبوسا رة العالة جمع عائل وهو الفقير من عمل يعيل اذا اقتقر ومن حال يعول اذا اقتقر كتر عياله (وهذا الشاهد) بكسر اللام والمد جمع وبع كندى
وتجار والشا جمع شاة والاطهر انه اسم جنس (رثيئا ولون في البيان) اى يتفاضلون في ارتفاعه واكثره وتيفلخون في حسنه وزينته وهو مفعول ثان لان جعلت الرؤية
فضل البصيرة احوال ان جعلتها فعل الباصرة ومعناه ان اهل البادية واشياهم من اهل الحاجة والفاقة يتلبطهم الدنيا حتى يتباهون في البيان (فلقيني النبي صلى الله عليه
بعد ذلك بثلاث) فظا هذا الخاتمة لقوله في حديث ابرهيرة عند الشيخين ثم ادبر الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم رده على فاخذم البردوه فلم يروا شيئا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هذا جبريل فيحفل الجمع بينهما ان عمر رضوي لم يحضر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحال بل كان قد قام من المجلس فلما رى النبي صلى الله عليه وسلم الحاضر في الحال واخبر عمر بعد
ثلاث اذ لم يكن حاضر اذ ناخبار المياقين فقال يا عمر هل تدري من السائل زاد مسلم في روايته قلت لله ورسوله اعلم قوله (حدثنا احمد بن محمد بن موسى ابو العباس
الخرقي يمد ويبرنا معاذ بن هشام وفي بعض النسخ نا معاذ بن معاذ وهو لظا هرا كان مسليا روى هذا الحديث من طريق عبيد الله بن معاذ العنبرى نا ابن نينا كهنس والد عبيد الله هذا
هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبرى ابا المثنى البصرى القاضى ثقة متقن من كبار التابعين روى عن كهنس وغيره وعنه ابنه عبيد الله وابو موسى محمد بن المشير وغيرها قوله روى
الباب عن طلحة بن عبيد الله والنس بن مالك وابو هريرة) امسك بن الحجة بن عبيد الله فاخرجه الشيخان ولمسك بن الحجة بن عبيد الله في خلق اتعال العباد واسناده

حدثنا احمد بن حنبل في صحيحه البغدادي استعمل نزع عليا لخال الخديجة عن ابي قلابة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكمل المؤمنين ايمانا احسن خلقا والظهور
 باهله وفي الباب عن ابي هريرة والنسائي في هذا الحديث حسن ولا يعرف كقول قلابة سماعا من عائشة وقد روى ابو قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع لعائشة عن عائشة
 قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي بن مسعود ومعاذ وابلان بن زياد وابلان بن عباس وابن عمر وعمار وابو هريرة وحذيفة وسلمان وعبد الله بن ابي ابي ومائة ووجدت
 عبدالله وعمر بن حبيب وعائشة رضوان الله تعالى عنهم ومن التابعين كعب بن اشرف وعباد بن اسود وعطاء وطاوس ومجاهد وابن ابي مليكة وميمون بن مهران وعمر بن عبد
 وسعيد بن جبير والحسن بن يحيى بن ابي كثير والزهري وقتادة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة وابو بزة
 الاعمش ومنصور والحكم وخمرة الزيات وهشام بن حسان ومعتل بن عبيد الله الجعفي ثم محمد بن ابي ابي والمحسن بن صالح ومالك بن مغول ومفضل بن صالح وابو سعيد
 الفراري وزائدة وجوير بن عبد الحميد وابو هشام عبد بن عبد بن القاسم وعبد الوهاب الثقفي وابن المبارك واسحاق بن ابراهيم وابو عبيد بن سلام وابو محمد اللادري
 والزهري ومحمد بن اسمعيل الطوسي وابو زرعة وابو حاتم وابو ابراهيم وزهير بن معاوية وزائدة وشعيب بن حرب واسماعيل بن عياض والوليد بن محمد والنضر بن
 شميل والنضر بن محمد وقال سهل بن متوكل ادركت الفاستاذ كلهم يقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص قال يعقوب بن سفيان ان اهل السنة والحجاة على ذلك بكفة
 والمدنية والبصرة والكوفة والشام منهم عبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الملك الماحضون ومطرف ومحمد بن عبيد الله الانصاري الضحاك بن محمد وابو الوليد وابو النعمان
 والقاسمي وابو نعيم وعبيد الله بن موسى قبيصة واحمد بن يونس وعمر بن عون وعاصم بن علي وعبد الله بن صالح كاتب الليث وسعيد بن ابراهيم والنضر بن عبد الجبار
 ابن بكير واحمد بن صالح واصبغ بن الفرج وادم بن ابي ياس وعبد الله بن مسهر وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم وابو اليمان الحكم بن نافع و
 حيوة بن شريح ومكي بن ابراهيم وصدقة بن الفضل ونظارهم من اهل بلادهم وذكر ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر في كتاب الايمان ذلك عن خلق قل واما توقف مالك عن
 القول بنقصان الايمان فحشية ان يتناول عليه موافقة الخوارج وقال رسته ما ذكرت احدا من صحابنا من اهل العلم مثل علي بن المديني وسليمان بن ابي حنيفة والحميدي وغيرهم
 الا يقولون الايمان قول وعمل يزيد وينقص وكذا روى عن عمار بن حبيب كان من اصحاب الشجرة وحكاه اللالكائي في كتاب السنن عن كعب وسعيد بن عبد العزيز وشريك وابو بكر
 بن عياض وعبد العزيز بن ابي سلمة والحامدي وابو ثور والشافعي واحمد بن حنبل وقال الامام هذا البحث بلفظ لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا يقبلها وان كان
 الطاعات فيقبلها ثم قال الطاعات مكملة للتصديق فكل ما قام من الدليل على ان الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفا الى اصل الايمان الذي هو التصديق وكل ما
 دل على كون الايمان يقبل الزيادة والنقصان فهو مصروف الى الكامل وهو مقرر بالعمل وقال بعض المتأخرين الحق ان الايمان يقبلها ما سواها كان عبارة عن التصديق مع الاعمال
 وهذا هو معنى التصديق وحده لان التصديق بالقول هو الاعتقاد الجازم وهو قابل للقوة والضعف فان التصديق بجملة الشئ الذي بين ايدينا اقوى من التصديق
 بجميته اذا كان بعيدا عنه ولانه يبتدئ في التناول من اجلي البرهيات كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ثم ينزل الى ما دونه كقولنا الاشياء المتساوية بشئ واحد
 متساوية ثم الى اجلي النظريات كقولنا الصانع ثم الى ما دونه كونه مرئيا ثم الى اخفاها كاعتقاد ان العرش لا يبقين زمانين وقال بعض المحققين الحق ان التصديق يقبل الزيادة و
 النقصان بوجهين الاول القوة والضعف لانه من الكيفيات التقسيمية وهي تقبل الزيادة والنقصان كالفرح والحزن والغضب لانه يمكن كذلك يقتضى ان يكون الايمان النسبي
 صلى الله عليه وآله وافراد الامة سواء دانه بالاجل اجماعا والقول ابراهيم عليه السلام ولكن ليطيئ قلبى الثاني التصديق التفصيلي في افراد ما علم بحجته به جز من الايمان يثاب عليه
 ثوابه على تصديقه بالآخر وقال بعضهم في هذا المقام الذي يتردى اليه نظري انه ينبغي ان يكون الحق الحقيقي بالقبول ان الايمان بحسب التصديق يزيد بحسب الكيفية العظيمة وهي
 العند قبل تقرب الشرائع بان يؤمن الانسان بحجة ما ثبتت من الفرائض ثم يثبت فرض اخر فيؤمن به ايضا ثم ثم فيزيد اذ ايمانه او يؤمن بحقيقة كل ما جله به النبي صلى الله عليه وآله اجمالا
 قبل ان تبلغ اليه الشرائع تفصيلا ثم تبلغه فتم بها تفصيلا بعد ما من بلها لا فيخاد ايمانه فان قلت يلزم من هذا تفصيل من امن بعد تقرب الشرائع على من مات في زمن الرسول
 عليه السلام من المهاجرين والانصار لان ايمان اولئك ازيد من ايمان هؤلاء قلت سلم ان هذه الزيادة سبب لتفصيل في الآخرة وسند المنع ان كل واحد من هذين الفريقين مؤمن
 بجميع ما يجب الايمان به بحسب زمانه وهما متساويان في ذلك وايضا فلما يلزم تفصيلهم على الصحابة بسبب ما جازت ايمانهم لو لم يكن لا ايمانهم تحريم باعتبار اخر وهو قوة اليقين وهو
 ممنوع لان لا ايمانهم ترجيح الا ترى الى قولنا على الاسلام لو وزن ايمان ابي بكر مع ايمان جميع الخلق لخرج ايمان ابي بكر رضي الله عنه ولا يقبل ايمان بحسب اعداء قبل تقرب الشرائع ولا يلزم ترك الايمان
 ما يجب الايمان به ويزيد وينقص بحسب اعداء بعد تقرب الشرائع يتكرر التصديق والتلفظ بلفظ الشهادة مرة بعد اخرى بعد ان اهل هول عنه تكثر اذ كثيرا او قليلا ويزيد وينقص مطلقا او قبل
 تقرب الشرائع وبعده بحسب الكيفية الى القوة والضعف بحسب ظهور اذلة حقيقة المؤمن به ونهاها وقوتها وضعفها وقوة اعتقاد المقلد في المقلد وضعفه وروى عن بعض المحققين
 انه قال الاظهر ان نفس التصديق يزيد بكثرته في تظاهر اذلة له ولهذا يكون ايمان الصديقين والمراسخين في العلم اقوى من ايمان غيرهم بحيث لا تقهرهم الشبهة ولا يزل ايمانهم معارض
 ولا تزال قلوبهم مشرقة للاسلام وان اختلفت عليهم الاحوال انتهى كلام العيني بلفظه وقال بعد رقة قول يزيد وينقص الى الايمان والاسلام يقبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول القول و
 الفعل في ظاهره وانما على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص في قوة وضعف اذ اجمالا تفصيلا اذ قد اعترضه بعد ايمان المؤمن به كما حققناه فيما مضى انتهى قلت قول من قال من اهل
 العلم ان نفس التصديق يزيد وينقص هل الحق والصواب طلبة العلم قول لان من اكمل المؤمنين ايمانا احسن خلقا نعم اللام وسبب لان اكمل الايمان بوجود من الخلق والاحسان الى كافة الاشياء والظهور

صحيح وهكذا روى سميل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابرهيرة وروى حمارة بن غزينة هذا الحديث عن ابي صالح عن ابرهيرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يكفركم الايمان حتى ياتيكم من الله ما جاءه الحيا من الايمان حتى ياتيكم رسول الله صلى الله عليه وآله من الامان قال احمد بن منيع المصنف واحد قال اناسفان بن عديين عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله مر برجل وهو يعظ اخاه في الحيا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من الامان قال احمد بن منيع في حديثه ان النبي صلى الله عليه وآله سمع رجلا يعظ اخاه في الحيا هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابرهيرة باب ما جاء في حرمه الصلوة حل ثنا ابن ابرهيرة بن معاذ الصنعاني عن معمر بن عاصم بن ابي الجعد عن ابي ابل عن معاذ بن جبل قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن لسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قال لقد سالت عن عظيم انه ليسير علي من ليرة الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتجي البيت لله قال لا ادلك على ابواب الخير الصلوة والصدقة تطفى الخبيثة كما يطفى الماء النار وصلوة الرجل من جوف الليل قال ثم تلا تجا في جنودهم عن المضاجع يدعون ربهم حتى بلغهم كبر براس الامر كله وعمره وذروه سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بما لك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله الايمان والشيع عبد الجليل ايضا سماه شعبا الايمان و اسحاق بن القزويني سماه كتاب النصائح والامام ابراهيم وسماه وصف الايمان وشعبه قاله العيني وقال الحافظ في الفتح والشيخ من عبد الشعب على غلط واحد واقربها الى الصواب طريقة بن حبان لكن لم تقف على بيانها من كلامه وقد خصت مما اوردته ما اذكرة ثم ذكره الحافظ قوله وهو ان هذا الشعب تنفر عن اعمال القلب اعمال اللسان واعمال اليد فاعمال القلب فيها المعتقدات والنيات وتشتمل على اربع وعشرين خصلة الخ قوله وهذا حديث حسن صحيح اخرج الجماعة و باب ما جاء في الحيا من الايمان تقدم تفسير الحيا لغة وشعر في باب الحيا من ابواب البر والصلوة قوله وهو يعظ اخاه في الحيا اي يصحح اخيرا ويذكر كذا شرحه واذا كان ان الشرح بما جاء عند البخاري في الادب ولفظه يعاتب اخاه في الحيا يقول انك لتستحي حقك كما يقول قد اضر بك انتهى ويحتمل ان يكون جمع له العتاب والوعظ فذكر بعض القائلين ما لم يذكر الاخر كن المخرج متحد فالظاهر ان من تصرف الراوي بحسب ما اعتقد ان كل لفظه ما يقوم مقام الاخر في سببية فكان الرجل كان كثير الحيا فكان ذلك يبعده من استيقا بحق فعاتبه اخوه على ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وآله دع اي اتركه على هذا الخلق السنن ثم زاد في ذلك ترغيبا للحكمة بان من الايمان واذا كان الحيا يمنع صلوة من استيقا بحق نفسه جرمه لذلك تحصيل اجر ذلك الحيا لاسيما اذا كان المترددا له مستحقا كذا في الفتح والحيا من الايمان اي بعضه او من شعبه قاله القاري وقد ذكر النووي كلاما نافع مفيدا فيما يتعلق بالحيا ونقنناه عن شرح مسلم في باب الحيا فعليك ان تظالعه قوله وهذا حديث حسن صحيح واخرج الشيخان وابو داود والسنن و ابن ماجه قوله وفي الباب عن ابرهيرة اخرج الترمذي في باب الحيا باب ما جاء في حرمه الصلوة قوله رابعه الله بن معاذ بن نشيط بفتح النون بعد المجرمة الصنعاني صاحب ممر صدق تحامل عليه عبد الرزاق من التاسعة قوله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن لسير وفي رواية قال بينما نحن نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وآله في غزوة تبوك وقد اصابتنا الحر ففرق القوم فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله قريبا منهم منى فدنوت منه وقلت الخير في عمل يدخلني الجنة يرفع يدخل علي انصفه عمل ام مخصوصة او مادحة او كاشفة فان العمل اذا لم يكن بهذه الهيئة كانه لا عمل وقيل بالجزم وفيه تكلف عن عظيم اي عن عمل عظيم فعلة على النقص وانه ليسير اي هين وسهل وعلى من ليرة الله اي جعله سهلا رابعه الله اما يعني الامر فكذلك اما بعدوه واما خبر مبتدأ محذوف تعويلا على قوله الايمان اي هو ان تعبد الذي يدخلك الجنة عبادتك لله بخذ فان او تنزل الفعل منزلة المصدر وعدل عن صيغة الامر بتبنيها على ان المأمور كانه متسارع الى الامتثال وهو يخبر عن اظهار الرغبة في وقوعه وفضله عن الجملة الاولى لكونه بيانا واستئنا خارا الادلك على ابواب الخير اي الطرق الموصلة به الصوم جنة بضم الجيم الترس اي مانع من النار ومن المعاصي يسر الشهوقة وضعفا للفة وقال في النهاية الصوم جنة اي يقو صاحبه ما يؤديه من الشهوات والجنة الرقاية انتهى (والصدقة تطفى الخبيثة من الاطفال اي تذهبها وتحيثها اي اذا كانت متعلقة بحق الله تعالى واذا كانت من حقوق العباد فقد فتح تلك الحسنة الى خصمه عوضا عن مظلمته (وصلوة الرجل من جوف الليل) مبتدأ خبره محذوف اي كذلك يعني تطفى الخبيثة او هو من ابواب الخير والاول المصنف قال القاصي وقيل الاظهر ان يقدر الخبر وهو شعار الصالحين كما في جامع الاصول ذكره القاري ثم تلا اي قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله تجا في جنودهم اي تتباعد (عن المضاجع) اي المفارش المرقدة يدعون ربهم بالصلوة والذكر والقرارة والدعاء وحتى بلغ يعلون بقية الاية خروفا وطعنا ومارد قناهم ينقوت فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرعة عين خراب كما قال يعلون (الا اخبرك براس الامر كله) اي باصل كل امر (وعمره) بفتح اوله اي ما يقوم به ويعتمد عليه وذروة سنامه بكسر الهمزة وهو الاشهر وضمها وكسرها على الشيء والسنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجبل قريب عنقه (قال راس الامر) اي اول الدين (الاسلام) يعني الشهادتين وهو من باب التشبيه المقبول اذ المقصود تشبيه الاسلام براس الامر ليشعر بان من سائر الاعمال مبتدأ الراس من الجسد في احتياجه اليه عدم بقائه دونة وعموده الصلوة يعني الاسلام هو اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا صل وداوم قويم بينه ولم يكن له رفعة فاذا جاهد حصل للدين رفعة وهو محض قوله وذروة سنامه الجهاد وفيه شعار الصلوة وهو رفته وقوته على سائر الاعمال والجهاد من الجهد بالفتح وهو المشقة او بالضم وهو الطاقة لان يبيدك الطاقة في قتال العدو عند فعل العدو مثل ذلك (الا اخبرك بما لك ذلك كله) الملاك

هذا حديث حسن رواه أبو الربيع اسمه محمد بن مسلم بن تدارس حل ثنا أبو عمار الحسين بن حريث ويوسف بن عيسى قالان الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد
 ح وحل ثنا أبو عمار ومحمد بن غيلان قالان علي بن الحسين بن واقد عن أبيه ح وثنا محمد بن علي بن الحسن الشقيق ومحمد بن غيلان قالان علي بن الحسين بن
 شقيق عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن يزيد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وفي الباب عن
 النسي وابن عباس هذا حديث حسن بن حريث ثنا قتيبة بن سعيد عن الفضل بن شاذان عن جابر بن عبد الله بن شقيق العجلي قال قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
 يرفق شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة **باب حل ثنا قتيبة نا الليث عن ابن الجاهد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب**
 المناقذين (الصلاة) أي هو الصلاة بمعنى أنها الموجهة لحق دما ثم كالعهد في حق العاهدين (فمن تركها فقد كفر) أي إذا تركها برئت منهم الذمة ودخلوا في حكم الكفار فقاموا
 كما نقابل من كالعهد له قال القاضي عياض الغائب يعني في قوله وبينهم للمناقذين شبه الموجب لابقائهم ومحق ما ثم بالعهد المقضي لابقاء العاهد والكف عنه والمعنى
 ان العهدة في لجم الاحكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جملتهم والقيام للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم والكفار سواء قال الترمذي
 يؤيد هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام لما استؤذن في قتل المناقذين الا اني نهيت عن قتل المسلمين قيل يمكن ان يكون ضميرا للغائبين عانا فيمن بايع رسول الله صلى
 عليه وسلم سواء كان منافقا او لا يدل عليه قوله صلى الله عليه وآله لا يدرى الا لا تترك صلاة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة قوله (وفي الباب عن النسي وابن عباس
 اما حديث النسي فاخرجه الهرازي في الاوسط باسناد لا بأس به ولفظه من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة ولفظه سمعت رسول
 الله صلى الله عليه يقول بين العبد والكفر والشرك ترك الصلاة فاذا ترك الصلاة فقد كفر ورواه ابن ماجه عن يزيد الرقاشي عنه عن النبي صلى الله عليه قال ليس بين
 العبد والشرك الا ترك الصلاة فاذا تركها فقد اشرك واسا حديث ابن عباس فاخرجه ابن يعلى باسناد حسن ولفظه عرو الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهم اسس
 الاسلام من ترك واحدة منهم فهو بها كافر جلال الدم شهادة ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان كذا في الترغيب قوله (هذا حديث حسن بن حريث)
 واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وقال حريث ولا تعرف له حلة قوله (ابن حريث) من الرأي اي لا يتقدرون (من الصحاح)
 صفة لقوله شيئا تركه كفر بصفة ثانية له (غير الصلاة) استثناء. والمتفق منه الضمير الراجح الى شيئا قاله الطيبي والمراد ضمير تركه ثم الحصر في بيان ترك الصلاة عند
 كان من اعظم الزمير وقرب الى الكفر قاله القاري قلت بل قول عبد الله بن شقيق هذا بظاهرة يدل على ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه كانوا يعتقدون ان ترك
 الصلاة كفر والظاهر من الصيغة ان هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة لان قوله كان اصحاب رسول الله جميع مضاف وهو من المشعرت بذلك واثر عبد الله بن شقيق هذا اخرج
 الحاكم ايضا وصح على شرطهما وذكره الحافظ في التلخيص ولم يتكلم عليه قال الشوكاني في النيل في باب حجة من كفر تارك الصلاة لا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلاة متعمدا
 لوجوبها الا ان يكون قريب عهد بالاسلام او لم يخاطب المسلمين بل يبلغه فيها وجوب الصلاة وان كان تركها لها كما سلام مع اعتقاد لو جربها كما هو حال كثير من الناس فقد
 اختلف الناس في ذلك فذهب الجمهور من السلف والخلف منهم مالك والشافعي الى انه لا يكفر بل يفسق فان تاب الاقلنا حدا كالزني المحسن ولكنه يقتل بالسيف
 وذهب جماعة من السلف الى انه يكفر وهو مروى عن علي بن ابي طالب عليه السلام وهو حد الروايتين عن احمد بن حنبل ورواه قال عبد الله بن المبارك والشافعي بن زهير وهو
 وجعل بعض اصحاب الشافعي وذهب ابو حنيفة وجماعة من اهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي الى انه لا يكفر ولا يقبل بل يعزر ويجلس حتى يصلى **اخرج** الاولون على عدم كفره
 بقوله الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبما سياتي من الاحاديث في باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة ولم يقطع عليه خلق كحد عبادة بن
 الصامت خمس صلوات كتبهن الله على العباد من اتى بهن لم يضيع منهن شيئا استخفا فاجتمعوا على ان عهد الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد
 ان شاء رعبه وان شاء عقله رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه **واخرجوا** على قتله بقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وبقول صلى الله
 عليه وسلم امرت ان تقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فلما فعلوا ذلك عصوا مني ما هم واموالهم الا بحقها الحديث متفق عليه ولو اقول صلى
 الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة وسائر احاديث لاسباب على انه مستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر وهي القتل وانما حمل على المستحل اذ لو ان قديرا قال صلى الله
 او على ان فعله فعل الكفار **واخرج** اهل القول الثاني بل احاديث الباب **واخرج** اهل القول الثالث على عدم الكفر بما اخرج به اهل القول الاول وعلى عدم القتل بحديث كاهل
 دم امرئ مسلما باحدى ثلاث وليس فيه الصلاة **والحق** انه كما فرقت ابا كفرة فلان الاحاديث قد صحت ان الشارع سمي تارك الصلاة بذلك لاسم وجعل الحامل بين الرجل و
 بين اطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة فتركها مقتضى لجواز الاطلاق ولا يلزم مناشي من المعارضات التي ورد بها الاولون لانا نقول لا يمنع ان يكون بعض انواع الكفر غير ما نعت من
 المغفرة واستحقاق الشفاعة ككفر اهل القبلة سبعين للذوب التي بها ما الشارع كافر فلا يلزم على اللغات ويلات التي وقع الناس في مضيقها واما انه يقتل فلان حديث امرت ان
 اقاتل الناس يقضي بوجوب القتل لاستلزام المقابلة له وقد شرط الله في القرآن العقوبة بالنوبة واقامة الصلاة وايتاء الزكاة فقال فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة
 فخلوا سبيلهم فلا يلزم من عدم قيم الصلاة انتمى كلام الشوكاني محضه **المنحصر** قلت لو تأملت في ما حققه الشوكاني في تارك الصلاة من انه كافر وفي ما ذهب اليه الجمهور من انه
 لا يكفر لفرقتانه نزاع لفظي كما لا يخفى من في النار ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور كذلك لا يخفى فيها ولا يحرم منها عند الشوكاني ايضا **باب** قوله (عن

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الايمان من رضى بالله رباً وبالاسلام ديناً وعجد نبياً هذا حديث صحيح حدثنا ابن ابي عمير عن ابي عبد الله الهادي
التقى عن ابي بصير عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد بها طعم الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان
يحب المرء لا يحب الا الله وان يكره ان يعرض في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار هذا حديث حسن صحيح وقد رواه قتادة عن
السنن بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله باب لا يزن الزاني وهو مؤمن من حل ثنا احمد بن منيع بن عبيد بن حميد عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يزن الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولكن التوبة معروضة وفي الباب عن ابن عباس وعائشة وعبد الله بن ابي ادر
ابن الهادي اسمه يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي الليثي ابي عبد الله المدني ثقة مكثر من الخامسة قوله ذاق طعم الايمان من رضى بالله قال صنا التحرير معنى رضيت بالشيء
قنعت به واكتفيت به ولم اطلب معه غيره فخص الحديث لا يطلب غير الله تعالى ولم يسبح في غير طريق الاسلام ولم يسلك الايمان ايا في شريعة محمد صلى الله عليه وآله ولا شك في ان
كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الايمان قلبه وذاق طعمه وقال القاضي عياض معنى الحديث صح ايمانه والها أنت به نفسه وخامر باطنه لان رضاه بالمدكو بائس
لثبوت معرفته ونفاذ بصيرته ومخالفة شياسته قلبه لان من رضى عن الله تعالى فكلما التزم من اذ دخل قلبه الايمان سهل عليه طاعات الله تعالى ولذاته رياء بالنسبة التمييز
وكذا اخواته قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم قوله (عن ابي بصير) هو ابن ابي نعيم السخيتي في قوله (رثت) مبتدأ والجملة الشرطية خبره وجازع انه نكرة لان
التقدير خصال ثلاث (وجد بها) اي بسبب جوهره (طعم الايمان) بفتح الهمزة اي لذته وفي رواية لمسلم حلاوة الايمان معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات
وتحمله المشاق في رضى الله ورسوله وايتا ذلك على عرض الدنيا ومحبة العبد لله سبحانه وتعالى بفعله طاعته وترك مخالفتها وكذا هجته رسول الله صلى الله عليه وآله قال القاضي
عياض هذا الحديث بمعنى حديث ذاق طعم الايمان من رضى بالله رياء الخ وذلك انما تصح محبة الله تعالى ورسوله حقيقة وحب الادمي في الله ورسوله صلى الله عليه وآله وكذا هه
الرجوع في الكفر الا ان قوى الايمان يقينه واطمأنت به نفسه وانشرح له صدره وخاط لحمه ودمه وهذا هو الذي وجد حلاوته قال والحب في الله من ثمرات حب الله واصل
المحبة المليل الى ما يوافق المحب ثم المليل قد يكون لما يستلذه الانسان ويستحبه كحسن الصورة والصوف الطعام وغيرها وقد يستلذه بعقله للمعاني الباطنة كحبة
والعلم واهل الفضل مطلقا وقد يكون لا يختار اليه رفعة المنار والمكاره عنده وهذه المعاني كلها موجودة في النبي صلى الله عليه وسلم المجمع من مجال الظاهر والباطن وكمال
خلال الجلال وانواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدائه اياهم الى الصراط المستقيم وودايم النعيم والابواب المحيية وقد اشار بعضهم الى ان هذا متصوف في حق
الله تعالى فان التحريك منه سبحانه وتعالى قال مالك وغيره المحبة في الله تعان واجبات الاسلام (من كان) لا بد من تقدير مضى في قوله لانه ما يدرك اوبان او خبر
مبتدأ محذوف هو هي او هن او احداها اي محبة من كان (الله ورسوله) برقمهما راحب ليرى بالنسبة انه خير كان (مما سواهما) يعنى ذوى العقول وغيرهم من المال
والجاء وساير الشهوات (وان يحب المرء) اي ثنائيتها ان يحب المرء في رواية لمسلم من كان يحب المرء لا يحب الا الله استثناء مفرغ اي لا يحبه لغرض وعرض وعوض
لا يشوب محبته حظ دنوي ولا امر بشري بل محبته تكون خالصة لله تعالى فيكون متصفا بالحب في الله وداخلا في المتخايين لله والجملة حال من الفاعل والمفعول
منها (وان يكره) اي ثالثها ان يكره (ان يعرض في الكفر) اي يرجع او يتحول وقيل ان يصير يميل بعد تيبه بقى على جده او لتعودن في ملتنا فيشتمل من لم يسبقه له كفر ايضا
ولا ينافيه قوله (بعد اذ انقذه الله منه) اي خلصه ونجاه من الكفر لان انقذ بمعنى حفظ بالعصمة ابتداء بان يولد على الاسلام وليست بهذا الوصف على الدوام او
بالاخراج من ظلمة الكفر الى نور الايمان والاستيلاء ولكنه مفهوم من طريق المساءة بل الاولى قاله القاري في قوله النووي قوله يعود او يرجع معناه يصير وقل جاز العود
والرجوع معني الصيرورة انتهى (ان يقذف) بصيغة المجهول اي يلقى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجه (باب لا
يزن الزاني وهو مؤمن) قوله (لا يزن الزاني وهو مؤمن) الراوي والحال قال النووي هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه فالقول الصحيح الذي قاله المحققون ان معناه
لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الايمان وهذا من اللفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله واختاره كما يقال لا علم الا بالانفع والامل والا بل ولا يعيش الا يعيش
الاخرة وانما تأولناه على ما ذكرناه الحديث في ذر وغيره من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور انهم بايعوا صيد
الله عليه وسلم على ان لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا الى اخره ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم من وفى منكم فاجر على الله ومن فعل شيئا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارة
ومن فعل ولم يعاقب فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه فهذان الحديثان مع نظائرها في الصحيح مع قول الله عز وجل ان الله لا يفرق بينك وبينه ويفرق بينك
ذلك لمن يشاء مع اجماع اهل الحق على ان الزنى والسارق والقاتل وغيرهم من اصحاب الكبائر غير الشرك لا يفرقون بذلك بل هم المؤمنون ناقصوا الايمان ان تابوا سقطت
عقوبتهم وان ماتوا مصرين على الكبائر في المشية فان شاء الله تعالى عفا عنهم وادخلهم الجنة او لا وانشاء عذبتهم ثم ادخلهم الجنة فكل هذه الدلائل تضطرنا الى تأويل
هذا الحديث وتشبيهه وتأويل بعض العلماء هذا الحديث على من فعل مستحراما مع علمه بورد الشرع بتجرمه وحكي عن ابن عباس رضاه معناه يتزوج منه نورا الايمان وفيه
حديث مرفوع وذهب الزهري الى ان هذا الحديث وما اشبهه يوم من بها وتم على ما جاءت ولا يخاض في معناها وانما لا تغلر معناها وقال امرها كما امرها من قبلكم
انتهى كلام النووي مختصرا قلت قال البخاري في صحيحه وقال ابن عباس يتزوج عنه نور الايمان في الزنى قال الحافظ وصله ابو بكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من

باب فمن يثبت هو يشهد ان لا اله الا الله حل تبا قتيبة ما للبيت عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن جبان عن ابن محيريز عن الصنابي عن عباد بن الصامت
انه قال دخلت عليه وهو في الموت فبكت فقال مهلا لا يد تسمى فوالله لان استشهدت له لان شفتك لا شفتك لان استشفقت لان شفتك ثم
قال والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه خير الا احد تكلموا واحدا وسأخذ تكلموا اليوم وقد احييت نفسي سمعت رسول الله
صلى الله عليه يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار في الدنيا والآخرة وسأخذ تكلموا اليوم وقد احييت نفسي سمعت رسول الله
والصنابي عن محمد بن عيسى بن عيسى بن عبيد الله هذا حديث حسن عريب من هذا الرجل قد روي عن الزهري انه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا
الله دخل الجنة فقال اما كان هذا في اول الاسلام قبل نزول الفرائض والامر والنهي ج هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان اهل التوحيد سيدخلون الجنة وان
عليه بن ابي النوار بن نوح فانهم لا يدخلون في النار وقد روي عن ابن مسعود واليذر وعمر بن زحمة بن جابر بن عبد الله وابن عباس وابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله
ان الخراج لا يكثرن بيد غيرهم قال الحافظ وما قاله مالك وجه وهو ان منهم من يكفر كثيرا من الصحابة بل من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وبالإيمان فيكون تكفيرهم من حيث
تكلم بهم للشهادة المذكورة لان مجرد صدور التكفير منهم بتأويل والتحقيق الحديث سبق لغير المسلمين يقول ذلك كتحية المسلم وذلك قبل رجوع فرقة الخوارج وغيرهم وقيل معنا
رجعت عليه تقيصته الاخيرة ومعصية تكفيره وهذا لا باس به وقيل يجتنبون عيلان يؤلم ذلك الى الكفر كما قيل المعاصي يريد الكفر في حق من اذاعها وادعوا عليها سواء كانت دار حرج من
الجهنم ان من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام ولم يقم له شبهة في ذمعه انه كما ذمته فانه يكفر بذلك فعنى الحديث فقد رجح عليه تكفيره فالراجح التكفير لا الكفر فانه كفر نفسه كونه
كفر من هو مثله ومن لا يكفره الا كما يرتقى بظلال دين الاسلام ويؤيده ان في بعض طرقه وجه الكفر على احدها قوله (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخان (باب فيمن
يموت وهو يشهد ان لا اله الا الله) قوله (عن ابن محيريز) انه عبد الله بن جابر بن زهم ميم وفتره ملة وسكون ياتين بينهما اربعة مائة وسبعة وثمانون جادة بن وهب الجعفي المكي
يتيم في حجر ابي عبد الله بركة ثم نزل بيت المقدس ثقة عابد من الثالثة قوله (عن الصنابي عن عباد بن الصامت انه قال دخلت عليه) قال النووي هذا كثير يقع مثله وفيه
ضعف حسنة وتقدير عن الصنابي انه حدث عن عباد بن الصامت انه قال دخلت عليه) قال النووي هذا كثير يقع مثله وفيه
وذلك الاثنان والجمع والمؤنث وهي موحدة بمعنى مهمل روي الله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه خير الا احد تكلموا الخ قال القاضي عياض
فيه دليل على انكم ما خشى الضم فيه والفتنة مما لا يختمه عقل كل احد وذلك فيما ليس تحت عمل ولا فيه حد من حد والشريعة قال ومثل هذا عن الصحابة كثير في ترك الخد
بما ليس تحت عمل ولا تدعو اليه ضرورة ولا يختمه عقول العامة او خشيت مضرت على قائله او ساء معاسيا مما يتعلق باخبار المنافقين والامارة وتعيين قوم وصفوا باوصاف
غير مستحسنة ودم اخوين ولعنهم انتهى (وقد احييت نفسي) معناه قربت من الموت والبيت من النجاة والحياة قال صاحب التفسير اصل الكلمة في الرجل يجتمع عليه اعداء فيقتصد
وياخذ من عليه جميع الجوانب بحيث لا يبقى له في الخلاص مطع فيقال احاطوا به اي اطافوا به من جوانبه ومقصود قرب موتي (حرم الله عليه النار) اي الخلد فيها كالكفار قوله
(وفي الباب عن اب بكر وعمر وعثمان الخ) ما حديث عمر وحديث طلحة فاخرجهما ابو يعقوب في الحلية واما حديث عثمان فاخرجه مسلم واما حديث جابر وحديث ابن عمر فاخرجهما الدرر
في العلل واما احاديث اب بكر وعلي وزيد بن خالد فليظن من اخرجهما قوله (هذا حديث حسن صحيح عريب) واخرجه مسلم قوله (فقال اما كان هذا في اول الاسلام قبل نزول الفرائض
والامر والنهي) قال القاضي عياض حكي عن جماعة من السلف منهم ابن السبيلين هذا كان قبل نزول الفرائض والامر والنهي وقال بعضهم هي جملة يحتاج الى شرح ومعناه من قال
الكلمة وادى حقها وفرضها وهذا قول الحسن البصري وقيل ان ذلك من قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك وهذا قول البخاري ذكر النووي كلام القاضي هذا في شرح مسلم
ثم قال واما حكاية عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله (من شهد ان لا اله الا الله وحده ما شئت من دونه فهو له جنة) وهو متاخر الاسلام اسلام عام خير سنة سبع بالاتفاق وكانت احكام الشريعة
دائرة هذه الواجبات كانت فرضها مستقرة وكان اصلها في الزاوية والعيام وغيرها من الاحكام قد تقر فرضها وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس وست وهما (رحم
..... من قول من قال سنة تسع) ووجه هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان اهل التوحيد سيدخلون الجنة وان عدوا في النار ريد نوبهم فانهم لا يدخلون في النار قال النووي واعلم
ان ذهب اهل السنة واعلم اهل الحق من السلف والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال فان كان سائرا المعاصي والصغير والجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب
توبة محيية من الشرك او غير من المعاصي اذا لم يجزئ مصيبة بعد توبته والموفق الذي لم يمتل به عصية اصلا فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار اصلا لكنهم
يردون على الخلاف المعروف في الورد والصحاح المراد بالمراد وعلي الصراط وهو منصف على ظهر جهنم عافانا الله منها ومن سائر المكروه واما من كانت له معصية كبيرة ومات من
غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فان شاء عفا عنه وادخله الجنة او لا وجعله كالقسم الاول وان شاء عذبه بالقر الذي يريده سبحانه ثم يريده الجنة فلا يدخل في النار احد
مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل كما انه لا يدخل الجنة احد مات على الكفر ولو عمل من اعمال البر ما عمل
هذا مختص جامع لذهب اهل الحق في هذه المسئلة وقد تظاهرت ادلة الكتاب والسنة واجماع من يعتد به على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العملي القطعي فاذا
تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من احاديث الباب غير فاذا ورد حديث في ظاهرها مخالفتها وجب تاويلها عليها ليجمع بين نصوص الشرع انتهى (عن النبي صلى الله
عليه قال سيخرج قوم من النار من اهل التوحيد ويدخلون الجنة) ذكر الترمذي هذا الحديث لتأيد قول بعض اهل في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة

عليه قال سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد يدخلون الجنة وهكذا روى عن سعيد بن جبير إبراهيم النخعي وغير واحد من التابعين تفسير هذه الآية ثم ما يروى الذي يروى
لو كانوا مسلمين قالوا إذا أخرج أهل التوحيد من النار وأدخل الجنة يروى الذين كفروا لو كانوا مسلمين حدثنا أسود بن نصر أنا ابن المبارك عن ليث بن سعد بن
عامر بن يحيى عن إبي عبد الرحمن المعافري ثم للحجلى قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله سيخلص رجلا من أمي على
رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجد مثل من البصر ثم يقول أتكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي لها فظن يقول لا يارب فيقول أفلك
عذر فيقول لا رب فيقول بل إن لك عندنا حسنة وأنه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فيقول
أحضر فزنتك فيقول يا رب هذه البطاقة مع هذه السجلات فقال فانك لا تطعم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات ونقلت
البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء هذا حديث حسن غريب حدثنا قتيبة بن سعيد عن حماد بن عمار بن يحيى هذا الإسناد نحوه بمعناه والبطاقة القطعة
افتراق هذه الأمة حدثنا الحسين بن حريث أبو عمارنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفرقت اليهود
على أحد وسبعين فرقة أو ثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك تفرقت أممى على ثلاث وسبعين فرقة وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك
وهكذا روى عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي روى الحافظ بن جرير تفسيره بعض هذه الآثار بأسانيد قوله شيء عامر بن يحيى المعافري أبو خنيس العجدة ونون مصفوفة من
السادسة قوله (إن الله سيخلص) بتشديد اللام أي يميز ويختار (رجلا من أممى على رؤس الخلائق يوم القيمة) وفي رواية إن حاجة يصاح برجل من أممى يوم القيمة على
رؤس الخلائق فينشر بضم الشين العجدة أي فيفجر تسعة وتسعين سجلا بكرتين فتشديد أي كتابا كبيرا (كل سجد مثل من البصر) أي كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار
ما يمتد إليه بصر إنسان ثم يقول (أي الله سبحانه وتعالى) أتكر من هذا أي المكتوب (أظلمك كتبتي) بفتحات جمع كاتب المراد الكرام الكاتبين (الحافظون) أي الأعمال بنى دم
فيقول أفلك عذر أي فيما فعلته من كونه سهوا أو خطأ أو جهلا ونحو ذلك (فيقول بل) أي لك عندنا ما يقوم مقام عذرك (إن لك عندنا حسنة) أي أحدها عظيمة مقبولة
وفي رواية إن حاجة ثم يقول الله عن ذلك حسنة فيها الرجل فيقول لا فيقول بل إن لك عندنا حسنة (فيخرج) بصيغة المجهول المذكور وفي رواية إن حاجة فتخرج له (بطاقة)
قال في النهاية البطاقة رقعة صغيرة تثبت فيها مقدار ما يجمل فيه إن كان عينا فوزنه أو عدة وإن كان متاعا فثمنه قيل سميت بذلك لأنها تشد بطاقتين من الثوب فتش
الباطنة زائدة وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر قال في القاموس البطاقة ككتابة الرقعة الصغيرة المنوطة بالثوب التي فيها رقم ثمنه سميت لأنها تشد بطاقة من هذا
الثوب (فيها) أي مكتوب في البطاقة (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) قال القاري يحتمل أن الكلمة هي أول ما نطق بها ويحتمل أن تكون غير تلك المرة مما وقعت
مقبولة عند الحضرة وهو الأظهر في مادة المخصوص من عموم الأمة (أحضر وزنتك) أي الوزن الذي لك أو وزن عمالك أو وقت وزنتك أو آلة وزنتك وهو الميزان ليظهر لك استواء الظلم
ظهور العدل وتحقق الفضل (فيقول يا رب ما هذه البطاقة) أي الواحدة ومع هذه السجلات (أي لكثيرة وما قددها بجذبها ومقابلتها) فقال فانك لا تطعم أي لا يقع عليك
الظلم لكن لا بد من اعتبار الوزن كي يظهر لك لأظلم عليك فأحضر الوزن قيل وجب مطابقة هذا جوابا لقوله ما هذه البطاقة إن اسم الإشارة للتخيير كما أنه إن كان يكون مع هذه
البطاقة المحقرة من أوزنة تلك السجلات فرد بقوله إنك لا تطعم محمودة أي لا تحقر هذه فإنها عظيمة عندنا سبحانه إذ لا يثقل مع اسم الله شيء ولو ثقل عليه شيء ظلمت (قال
فتوضع السجلات في كفة) بكر فتشديد أي فردة من وجي الميزان نفى القاموس الكفة بالكسر من الميزان معرفة (فيخرج) وبالبطاقة (أي فتوضع في كفة) أي في أخرى فطاشت السجلات
أي خفت (ونقلت البطاقة) أي حجت والتعبير بالخفة لتحق وقومها لا يثقل (أي لا يرجح ولا يغلب) مع اسم الله شيء (والعنى لا يقاومه شيء من المعاصي بل يترجح ذكر الله
تعالى على جميع المعاصي) فإن قيل الأعمال العراض لا يمكن وزنها وإنما تزن الأجسام أجيب بأنه يؤزن السجل الذي كتب فيه الأعمال ويختلف باختلاف الأحوال وإن الله يحجم
الأفعال والأقوال فتوزن فتشغل الطاعات وتطيش السيئات لتقل العبادة على النفس نخفة المعصية عليها ولذا وردت الجنة بالمكارة وحفت النار بالشهوات قوله
وهذا حديث حسن غريب (وأخرج ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم كذلك في الترغيب) (باب افتراق هذه الأمة) قوله (تفرقت
اليهود على إحدى سبعين فرقة أو ثنتين وسبعين فرقة) شك من الرازي وقع في حديث عبد الله بن عمرو الأقراني وان بنى إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة من غير شك (والنصارى
مثل ذلك) أي أنهم أيضا تفرقوا على إحدى سبعين فرقة أو ثنتين وسبعين فرقة (المراد من أممى الأجابة) وفي حديث عبد الله بن عمرو (كان
كلهم في النار والأسلة واحدة) وهذا من معجزات صلواته عليه السلام لأنه أخبر عن غيب فع قال العلقمي قال شيخنا الف الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر..... التبع في شرح
هذا الحديث كتابا قال فيه تدعى أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق الذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالزم من خالف أهل
الحق في أصول التوحيد في تقديرات الخير والشر وفي شروط النيق والهسالة وفي مولاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الأبواب كان المختلفين فيها وقد كفر بعضهم ببعض الخلفاء النوع الأول
فإنهم اختلفوا فيه عن غير تكفير ولا تفسين الخالف فيه فيرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة لهذا النوع من الاختلاف وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية
من معبد الجهنى واتباعه ثم حدثت الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا إلى أن تكاملت الفرق الصالحة الثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهي الفرقة
الناجية انتهى باختصار (يسار قوله) وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك (أما حديث سعد فليظن من أخرجوه وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرج الترمذي

ع

ع

حدث ابو هريرة حديث صحيح **ح** ثنا محمد بن عمار بن عمار بن ابي ابيداح الحنفي عن سفيان عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الاقرقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لياتين على امتي ما اتي على بني اسرائيل حذر النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتي امة علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرقت امتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قال من هو يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي هذا حديث حسن غريب مفسر لا يعرفه مثل هذا الا من هذا الوجه **ح** ثنا الحسن بن عرفة نا اسمعيل بن عياش عن يحيى بن ابراهيم والسيباني عن عبد الله بن النبي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الله تبارك وتعالى خلق خلقا في ظلمة فالتقى عليهم من نوره فز اصابه من ذلك النور اهتدى بعد هذا الحديث اما حديث عرف بن مالك فالخروج من امة مرفوعا ولفظه افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار وافترت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فاحد وسبعون في النار وواحدة في الجنة والذي نفس محمد بيده لتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وثلثان وسبعون في النار قيل يا رسول الله من هم قال الجماعة وفي الباب ايضا عن معاوية بن ابي سفيان اخراجه احمد وابو داود وفيه الا ان من قبلك من اهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وازدها الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة قوله حديث ابو هريرة حديث حسن صحيح واخرجه ابو داود والبخاري وابن ماجه والحاكم وصححه ونقل المنذرى صحيح الترمذي واقرة قوله (نا ابو داود) اسمه عمر بن سعد بن عبيد الحنفي بفتح الملهة والفاء نسبة الى موضع بالكوفة ثقة عابد من التاسعة عن عبد الله بن يزيد) المعاذ بن ابي عبد الرحمن الجملي (لياتين على امتي) من الاتيان وهو الحي بسجولة وعدى بعلغى الغلبة المؤدية الى الهلاك ومنه قوله تكاملا من شئ ابيته (ما اتي على بني اسرائيل) ما موصولة وهو مع صلتهما فاعل لياتين (حذر النعل بالنعل) حذر النعل استعارة في التساوي وقيل الحذر القطع والتقيد ايضا يقال حذرت النعل بالنعل اذا قدرت كل واحدة من طاقاتها على صاحبها لتكونا على السواء ونصبه على الصداى مجاز ومنه حذر وامتن حذر النعل بالنعل اي تلك المماثلة المذكورة في غاية المطابقة والموافقة كما طبقة النعل بالنعل رحتى ان كان منهم حتى ابتدائية والواقع بعد جملة شرطية وقوله الا اتي لكان اما جواب قسم مقدر والجميع جواب الشرط واما ان بمعنى لو كما يقع عكسه وليست ان هذه مخففة من المثقلة كما زعم كذا نقله السيد جمال الدين عن زين العرب وفي الاضاهر بكسر الهجزة وسكون النون مخففة اي حتى انه كذا ذكره الا بهري وهذا الخلاف بين علي بن اهل يجوز حذف ضمير الشأن من ان المكسورة فتحة ابن الحاجب جوزة ابن الملك (من اتي امة علانية) اتيها كما تاتي عن الزنا (من يصنع) اي يفعل (ذلك) اي الاتيان وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة) سمي عليه الصلوة والسلام طريقة كل واحد منهم ملة (تساعا) وهي في الاصل ما شرع الله لعباده على السنة انبياءه ليتوصلوا به الى المقرب من حضرته تعالى ويستعمل في جملة الشرائع دور احادها ولا تكاد توجد منصفة الى الله تعالى والا الى احاد امة النبي بل يقال ملة محمد صلى الله عليه وآله او ملة من كذا ثم انها اتسعت فاستعدت في الملا بالاطالة لانهم لما عظم تقربهم وتدينيت كل فرقة منهم بخلاف ماتدين بغيرها كانت طريقة كل منهم كاملة الحقيقية في المدين فسميت باسمها مجازا وقيل اللة كل فعل وقيل اجتمع عليه جماعة وهو قد يكون حقا وقد يكون باطلا والمغضاهم يفترقون فرقتين كل واحدة منها بخلاف ماتدين به الاخرى وتفرقت امتي على ثلاث وسبعين ملة) قيل فيه اشارة لتلك المطابقة مع زيادة هولا في ان كتاب البديع بدرجة (الاملة) بالنصب الا اهل ملة (قالوا من هو) اي تلك الملة اي اهلها الناجية (ما انا عليه واصحابي) اي هو ما انا عليه واصحابي قوله (هذا حديث حسن غريب) في سند عبد الرحمن بن زياد الاقرقي هو ضعيف فحسين الزهري له الاعتصامه باحاديث الباب وحديث عبد الله بن عمرو هذا اخراجه ايضا الحاكم وفيه ما انا عليه اليوم واصحابي (مفسر) اسم مفعول من التفسير اي مبين بين فيه ما لم يبين في حديث ابو هريرة المتقدم واعلم ان اصل البدع كما نقل في الواقف ثمانية المعتزلة القائلون بان العباد خالقوا اعمالهم وبنفي المردية وبوجوب الثواب العقاب وهم عشرون فرقة والشيعفة المفرطون في محبة علي كرم الله وجهه وهم اثنان عشرون فرقة والخوارج المفرطة المكفرة له رضي الله عنه من اذنب كبيرة وهم عشرون فرقة والمرجئة القائلون بانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهي خمس فرق والخارجية الموافقة لاهل السنة في خلق الافعال والمعتزلة في نفي الصفات وحدوث الكلام وهم ثلاث فرق والمجبرية القائلة بسلب الاختيار عن العباد فرقة واحدة والمشبهة الذين يشبهون الحق بالخلق في الجسمية والحول فرقة ايضا فتلك اثنان وسبعون فرقة كلهم في النار والقرية الناجية هم اهل السنة البيضاء المحلثة والطريقة النقية الاحمدية كذا في المرقاة قوله (عن يحيى بن ابراهيم والسيباني) بفتح الملهة وسكون التختانية بعد هاءم وحده كنيته ابو الحمصي ثقة من السادسة وروايته عن الصحابة مرسلة وعن عبد الله بن الدبلي هو عبد الله بن قير وزال ديبلي خا الضحاك ثقة من كبار التابعين منهم من ذكره في الصحابة قوله (خلق خلقه) اي لتقليد من الخلق والانس فان الملائكة ما خلقوا الا من نور (في الظلمة) اي الكائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجهولة بالشهوات المردية والاهواء المضلة (فالتقى) وفي رواية فترش (من نوره) اي شيتا من نوره (فز اصابه من ذلك النور) اي شئ من ذلك النور (راهندي) اي المطريق الجنة (ومن اخطأه) اي ذلك النور يعنى جازة ولم يصل اليه (صلى) اي خرج عن طريق الحق (فلذلك) اي من اجل ان الاهتداء والضلال قد جرى (اقول جف القلم على عبد الله) هو حكره في الازل لا يتغير ولا يتبدل وجفاف القلم عبارة عند رديل من اجل عدم تغير ما جرى في الازل تقديره من الايمان والطاعة والكفر والمعصية اقول جف القلم قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والحاكم وصححه ابن قول (نا ابو احمد الزهري عن ابى يعاق) هو السيبعي (عن عمرو بن ميمون) الا رددي الكوفي قوله (راهندي) اي تعرف (ما حق الله على العباد) الحق كل موجع متحقق او ما سيوجد لا محالة ويقال للكلام الصدق لان وقوعه متحقق لا ترد فيه وكذا الحق المستحق على الغير اذا كان لا ترد فيه والمراد هنا ما يستحقه الله على عباده مما جعله محتما عليه ثم قال

اي على ما علم الله

عن ابن عباس بن خزيمة

وهذا حديث لا تعرفه الا من حديث ابراهيم بن ابي بصير عن ابي سعيد الخدري باب ما جاء في هذا العلم حل ثنا هارون بن اسحاق الهذلي نا عبد بن سليمان عن هشام بن عمر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤسا جهلا ففسلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وفي الباب... عن عائشة وزبيدة بن ليدي هذا حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث الزهري عن عمرو بن عبد الله بن عمرو وعن عمرو بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا حل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عبد الله بن صالح ثني معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيع عن ابي الدرداء قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فشقخص بصره الى السماء ثم قال هذا وان يجتلس العلماء حتى لا يقدر وا منه على شئ فقال زبيدة بن ليدي انصارى كيف يجتلس منا وقد قرنا القران فوالله لنقرانه ولنقرانه لانه لنا وابنا لنا قال تكلمت كأمك يا زبيدة ان كنت لا عدك من فقهاء اهل المدينة هذه التوراة والاخبار عند اليهود والنصارى فماذا اتخذه عنهم قال جبير فقلت لعبد الله بن الصامت فقلت لا اتسمع ما يقول اخوك ابا الدرداء فاخبرته بالذي قال ابا الدرداء قال صدق ابا الدرداء ان شئت لا احد ثنك باول علم يرفع من الناس الخشوع يؤمنك ان تدخل مسجد الجامع فلا ترى فيه رجلا خاشعا هذا حديث حسن غريب معاوية بن صالح ثقة عند اهل الحديث ولا نعلم احد اثنك فيه غير يحيى بن سعيد القطان وقد روي عن معاوية بن صالح نحوه هذا روي بعضهم هذا الحديث عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيع عن ابيه عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم باب من يطلب بعلمه الدنيا حل ثنا ابا الاشعث ابي بن المقدم الجعفي البصري نا امية بن خالد نا اسحاق بن يحيى بن طلحة ثني ابن كعب بن مالك عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب العلم لياري به العلماء اولياري به الشقاء ويصبر به وجوه الناس اليه دخله الله النار هذا حديث غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه اسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم تكلم فيه من يطبق العلم فاذا رايتمهم فقولوا لهم مرحبا مرحبا بكم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقنهم قلت الحكمة ما اقنهم قال علمهم قوله (وهذا حديث الخ) وهو ضعيف لضعف ابراهيم بن ابي بصير واخرجه ايضا ابن ماجه (باب ما جاء في هذا العلم) قوله (ان الله لا يقبض العلم انتزاعا) اي يحجز من الصدور والمراد بعلم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما قال القاري انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض نحو رجح القهقري وقوله (ينتزع من الناس) صفة مسببة للتوع كقوله السيد جمال الدين وقال ابن المراك انتزاعا مفعول مطلق للفعل المذكور بعد والحجة حالية بمعنى لا يقبض العلم من الناس بان يرفعه من بينهم الى السماء (ولكن يقبض العلم) اي يرفعه (يقبض العلماء) اي يوتقهم وقبض ارواحهم (حتى اذا الميترك) اي الله تعالى (اتخذ الناس رؤسا) قال النووي بر ضبطها في البخاري رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس ضبطوه في مسألهنا بوجهين احدهما هذا والثاني رؤسا بجمع ثنين وكلاهما صحيح والاول اشهر انتهى قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام النووي هذا وفي رواية اخرى ايضا بفتح الهمزة وفي التوراة هيرة اخرى مقترحة جمع رئيس (فافتوا) من الافتاى اجابوا وحكموا (بغير علم) وفي رواية اخرى في الاسود في الاعتصام عند البخاري فيفتون برايمهم (فضلوا) اي صاروا ضالين (واضلوا) اي مضلوا لغيرهم وفي الحديث الحديث على حفظ العلم والتخبر من توشين الجملة وفيه ان الفتوى هو الرأية الحقيقية وهم من يقدر عليها بغير علم واستدل به المحققون على القول بخلو الزمان عن محمد ورواه اهل السنة ما يغار قوله (وفي الباب) عن عائشة وزبيدة بن ليدي) احاديث عائشة فلينظر من اخرجها واما حديث زبيدة بن ليدي فاخرجه احمد وابن ماجه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه قوله (فتخص بصبره) اي دفعه (هذا وان) اي وقت (يجتلس العلم من الناس) اي يختطف ويطلب علم الوحي منهم والجملة مضافة وان (حتى لا يقدر) اي من العلم على شئ) اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن المراك قال القاري والظاهر على شئ من العلم قال الطيبي فكانه عليه السلام والسلم لا نظر الى السماء كوشف ما قربا حله فاخرجه بذلك (فقال زبيدة بن ليدي انصارى) الخ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فاقام معه حتى هاجر فكان يقال له مهاجرى انصارى (وقد قرنا القران فوالله لنقرانه ولنقرانه لنا) وابنا لنا) يعني والحال ان القران مستمر بين الناس الى يوم القيمة كما يدل عليه قوله تعالى ان نحن نزلنا الذكر واننا لم نحفظون (قال تكلمت كأمك) اي فقدتك واصلها الدعاء بالموت ثم يستعمل في التعجب (ان كنت) ان مخففة من الثقيلة بدل اللام الانية الفارقة واسمها هيرة الشأن محذوف وان الشأن كنت انا اعدك) وفي رواية لارك (فماذا اتخذه عنهم) اي فاذ اتفقهم وتغيرهم وفي حديث زبيدة بن ليدي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ما فيها قال القاري اي فكما لم تقدمهم فمما مع عدم العلم بما فيها فكذلك انتم والحجة حال من يقرءون او يقرءون غير عاملين نزل العالم الذي لا يعمل بعلمه منزلة لجاهل بل منزلة لجاهل الذي يحل سفار ابل اولئك لا لانهم افضل (الخشوع) فلا في الخشوع في الصلوات والبصير الخشوع في المديون (باب في من يطلب بعلمه الدنيا) قوله ثني ابن كعب بن مالك هو اما عبد الرحمن بن كعب او عبد الله بن كعب هما من ثقات التابعين ومن طلب العلم) ولا بد بل (ليجاري به العلماء) اي يجري معهم في المناظرة والجدال ليظهر علمه في الناس رياء وسمعة كما في الجمع (اولياري به السفهاء) جمع السفهاء وهو قليل العقل والمراد به الجاهل اي يجادل به الجاهل والمهارة من المربة وهي الشك فلا كل واحد من المتحاجين ليشك فيما يقول صاحبه ويشككهما في دعوى اجتهاده ومن المري وهو مسخر الحالب يستنزل ما به من اللين فان كلاما المتناظرين يستخرج ما عنده صاحب كذا حقه الطيبي (ويصرف به وجوه الناس اليه) اي يطلبه بنية تحصيل المال والجاه (وقب) العامة عليه قوله (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجه عن ابن عمر قوله (واسحاق بن يحيى بن طلحة ثني ابن كعب بن مالك عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال في التقريب اسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله التيمي ضعيف من الخامسة قوله (حدثنا نصر بن علي) وفي بعض النسخ حدثنا علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي والظاهر ان هاتين النسختين صحيحتان فان نصر بن علي وابنه علي بن نصر بن علي كلهما من شيوخ الترمذي ومن اصحاب محمد بن عبد الهادي نا محمد بن عبد الهادي) بضم الهاء وتخفيف النون اربعا والبصر صدق من التاسعة

وكان حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سمره عند اهل الحديث احر قال سألت عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم من حدثني حديثا وهو يري انه كذب
فما احسن الكاذب بين قلت له من روينا حديثا وهو يعلم ان اسناده خطأ ايحاف ان يكون قد دخل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم او اذ روى الناس حديثا مرسلا فاسند
بعضهم او قلب اسناده يكون قد دخل في هذا الحديث فقال لا انما معنى هذا الحديث اذ روى الرجل حديثا ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اصل الحديث
به فاخاف ان يكون قد دخل في هذا الحديث **باب** ما نهي عنه ان يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **حلتنا** قتيبة ناسفان بن عبيدة عن محمد بن
المكدر وساله ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع وغيره رفعه قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه امرها امرت بها ونهيت عنه فيقول
لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه هذا حديث حسن وروى بعضهم عن سفیان عن ابن المنكر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وساله ابي النضر عن عبيد
ابن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن عيينة اذ روى هذا الحديث على الانفراد بين حديث محمد بن المنكر بمن حديث سالم ابي النضر واذ جمعها
روى هكذا وابدأه مولى النبي صلى الله عليه وسلم **حلتنا** محمد بن زيار بن عبد الرحمن بن مهدي ناسفان بن عبيد الله بن ابي رافع عن الحسن بن جابر النخعي عن المقدم بن
معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اهل عسى رجل يبلغ الحديث عنى وهو متكئ على اريكته فيقول بيننا وبينك كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا
وما وجدنا فيه حراما حرمناه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله هذا حديث غريب من هذا الوجه **باب** في كراهية كتابة العلي حلتنا
واما حديث سمره فاخرجه مسلم وغيره **قوله** هذا حديث حسن صحيح واخرجه احمد مسلم وابن ماجه **قوله** وروى شعبه عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سمره الخ وصله مسلم في
صحيحه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبه بن زور وروى الاعمش و ابن ابي ليلى عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي الخ وصله ابن ماجه فقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن الحكم الخ وقال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم الخ **رسالت** عبد الله بن عبد الرحمن ابا محمد هو الهالك ما له الرمي ح
اخاف ان يكون قد دخل في حديث النبي الخ يعني حديث من حدثني حديثا وهو يري انه كذب **باب** ما نهي عنه ان يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** (رسالة ابي النضر) عطف
على قوله محمد بن المنكر (عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع) يعني روى محمد بن المنكر وساله ابي النضر كلاهما عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع من قوله الفين الخ موقفا عليه
وغيره رفعه يعني روى غير قتيبة هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فروع كما رواه ابو داود في مسنده حدثنا احمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النخعي قالنا ناسفان عن ابي
النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين الحديث **قوله** (لا الفين) بالنون المؤكدة من الالفاء اي اجدن وهو كقولك لا اريكته ههنا نهي
نفسه اي تراهم على هذه الحالة والمراد فهم عن تلك الحالة على سبيل المبالغة (متكئا) حال ومفعول ثان (على اريكته) اي سريره المزين بالحلل والاطواب في قبة او بيت كما
للعرض الذي لزم البيت وقصد عن طلب العلم قيل المراد بهذه الصفة الترفه والرخسة كما هو عادة المتكبر المتعبر القليل الاهتمام بالمالين (فيقول لا ادري) اي لا اعلم غير
القران ولا شيخ غيره وادري قول الرسول وما وجدنا في كتاب الله اتبعناه (ما موصولة) اي موصوفة يعني الذي حدثنا في القران اتبعناه وما وجدنا في غيره لا نتبعه اي هذا
الامر الذي امر به عليه الصلوة والسلام اذ نهي عنه لغيره في كتاب الله فلا نتبعه والحق لا يجوز الاعراض عن حديثه عليه الصلوة والسلام لان المعرض عنه معرض عن القران
قال تعا وما اتكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى واخرج الدراري عن يحيى بن كثير قال كان جبرئيل يات بالسنن
كما ينزل بالقران كذا في الدر ذكره القاري في المرقاة وهذا الحديث دليل من دلائل النبوة وعلامته من علاماتها فقد وقع ما خبر به فان رجلا قد خرج في الفجاء من
قديم الهند وسمى نفسه باهل القران وستان بينه وبين اهل القران بل هو من اهل الاتحاد وكان قبل ذلك من الصالحين فاصله الشيطان واغواه وابعد عن الصراط
المستقيم ففقره بالانكسار به اهل الاسلام فاطال لسانه في رد الاحاديث النبوية باسرها راد بليغا وقال هذه كلها مكذوبة ومفتريات على الله تعا وانما ليحج العلي على
القران العظيم فقطد وروايت النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت صحيحة متواترة ومن عمل على غير القران فهو داخل تحت قول تعا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرة
وغير ذلك من اقوال الكفرية وتبعه على ذلك كثير من الجهال وجعلوه اماما وقد فنى علم العصر بكفره والحاده وخروج عن دائرة الاسلام والامر كما قالوا **قوله** (هذا حديث حسن)
واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه والبيهقي في دلائل النبوة **قوله** (رسالة ابي النضر) بالجر عطف على قوله ابن المنكر (بين حديث محمد بن المنكر من حديث سالم ابي النضر)
اي ميزه عنه فيقول عن ابن المنكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم الخ ويقول عن سالم ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين
احدكم واذ جمعها روى هكذا اي بحذف سالم ابي النضر عن ابن المنكر كما ذكره الترمذي بقوله وروى بعضهم عن سفیان الخ **قوله** (عن الحسن بن جابر النخعي) الكندي مقبول من الثالثة
وذكره ابن حبان في الثقات **قوله** (الاحرف التنبية رهل عسى) اي قد قرب رسوخ الحديث عنى) خبر عسى في رواية ابو داود الخ الا اني اذ كتبت الكتاب ومثله معه الا يشك رجل
شعبان على اريكته قال الطيبي تذكر بكلمة التنبية تويج وتقرع نشأ من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استغناء بالكتاب فكيف من دح الراي على الحديث انتهى
قال القاري دللنا راجح الامام الاعظم الحديث ولو ضعيفا على الراي ولو قويما انتهى فيقول بيننا وبينك كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحلناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه
وفي رواية ابو داود عليكم بهذا القران فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه (وان) هذا ابتداء الكلام من النبي صلى الله عليه وسلم والى الحال وفيه لفتا
ويحتمل ان يكون من كلام الراوي وهو جميل (ما حرم) قال الابهرى ما موصولة مضمرة مفعولة اي الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير القران (كما حرم الله) اي في

سفيان بن وكيع نا بن عيينة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطية بن يسار عن أبي سعيد قال سئدنا النبي صلى الله عليه في الكتابة فلم ياذن لنا وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه أيضا عن زيد بن أسلم ورواه همام عن زيد بن أسلم باب في الرخصة فيه **ح** ثنا قتيبة نا الليث عن الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسمع من النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فيحبه ولا يحفظه فنكف ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله اني لا اسمع منك الحديث فيحبنى ولا احفظه فقال رسول الله صلى الله عليه استعن بيديك او ما بيد الخبط وفي الباب عن عبد الله بن عمر هذا حديث ليس اسناده بهذا القائم وسمعت محمد بن اسمعيل يقول الخليل بن مرة منكر الحديث **ح** ثنا يحيى بن موسى محمد بن عجيلان قال نا الوليد بن مسلم عن ابي ذر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه خطب فذكر قصة في الحديث فقال الربيع بن ابي نعيم قال رسول الله صلى الله عليه التبو الا في شانه وفي الحديث قصة هذا الحديث صحيح وقد روى شيبان عن يحيى بن ابي كثير مثل هذا **ح** ثنا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه وهو همام بن منبه قال سمعت ابا هريرة يقول ليس احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حذر شيئا عن رسول الله صلى الله عليه مني الا عبد الله بن عمر فانه كان يكتبه كنت لا

القران وفيه قصص على التحريم من غير ذكر الخليل اشارة الى ان الاصل في الاشياء باحتياط وقال ابن حجر اياهم واحرم واحد رسول الله صلى الله عليه كما حرم واحل الله قوله **ه** هذا حديث حسن غريب واخرجه ابوداود وابن ماجه والدارمي **باب في اراهية كتابة العدل قوله** (عن ابيه) هو اسلم العدوي مولى عمر ثقة محضرم مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين هو ابن اربع عشرة ومائة سنة **قوله** (استاذنا) اي طلبنا الاذن منه صلى الله عليه في الكتابة اي في كتابة احاديثه (فلم ياذن لنا) فيه دلالة على منع كتابة الاحاديث النبوية وروى مسلم هذا الحديث بلفظ لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن قال الحافظ في الفتح اختلف السلف في ذلك عملا وتركوا وان كان الامر استقر والاجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه بلا يعبد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم انتهى **قوله** (وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ايضا) واخرجه مسلم وتقدم لفظه **انفا:** **باب في الرخصة فيه** **قوله** (عن الخليل بن مرة) الضمعي البصري نزل لركة ضعيف من السابعة (عن يحيى بن ابي صالح) قال في تهذيبنا يحيى بن ابي صالح ابو الخليل ويقال هر السمان عن ابي هريرة وقيل عن ابيه عن ابي هريرة في الرخصة في كتابة الحديث **قوله** استعن بيديك وعنه الخليل بن مرة قال ابو حاتم شجر مجهول لا اعرفه وذكره ابن حبان في الثقات **قوله** (استعن بيديك) بان تكتب تحت يديك امانة لحفظك (واوما) اي اشار رسول الله صلى الله عليه (سيد الخبط) اي الكتابة **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمر) بن العاص قال كنت اكتب كل شيء اسمع من رسول الله صلى الله عليه اريد يحفظه فضعفتي قرئت وقالوا انك تكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه بشرتكم في الغضب فامسكت عن الكتاب حتى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه فاعلم باصبعه الى فيه وقال كتب فولذي نفسي بيده ما يخرج منه لا حقا اخرج الدارمي **قوله** (وسمعت محمد بن اسمعيل يقول الخليل بن مرة منكر الحديث) فالحديث ضعيف منكر واخرجه الحكيم الترمذي عن ابن عباس كما في الجامع لمصنف للسيوطي **قوله** (ان النبي صلى الله عليه خطب فذكر قصة في الحديث) اخرج البخاري بقصته في كتاب العلم وفي مواضع من صحيحه ومسلم في كتاب الحج (فقال ابن شاه) بهاء منومة قاله الحافظ (اكتوب الى رسول الله) وفي مسلم قال الوليد نقلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا الى رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من النبي صلى الله عليه وكان في صحيح البخاري في كتاب اللقطة (فقال رسول الله صلى الله عليه التبو الا في شانه) هذا دليل صريح على جواز كتابة الحديث **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان

وابوداود والنسائي وابن ماجه **قوله** (ليس احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه الا حذر شيئا عن رسول الله صلى الله عليه مني الا عبد الله بن عمر فانه كان يكتبه كنت لا اكتب) هذا استدلال من ابي هريرة على ما ذكره من اكثرية ما عند عبد الله بن عمر اي ابن العاص على ما عندة وليستفاد من ذلك ان ابا هريرة كان جازما بانه ليس في الصحابة اكثر حديثا عن النبي صلى الله عليه منه الا عبد الله بن عمر مع ان الموضع المراد عن عبد الله بن عمر اقل من الموضع المراد عن ابي هريرة باضعاف مضاعفة فان قلنا الاستثنا والمنقطع فلا اشكال اذ التقدير يكن الذي كان من عبد الله وهو لكتابة لم يكن مني سواد لزم منه كونه اكثر حديثا مما تقتضيه العادة ام لا وان قلنا الاستثنا متصل بالسبب فيه من جهات حرهان عبد الله كان مشتغلا بالعبادة اكثر من اشتغاله بالتعليم فنقلت الرواية عنه فانيها انه كان اكثر مقاما بعد فتوح الامم بمصر وبالطائف ولم تكن الرحلة اليها من يطلب العلم كالرحلة الى المدينة وكان ابي هريرة متصديقا فيها للفتوى والتحدث الى ان مات ويظهر هذا من كثرة من حمل عن ابي هريرة فقد ذكر البخاري انه روى عنه ثمان مائة نفس من التابعين ولم يقع هذا الغيرة ثالثا ما اختص به ابي هريرة من دعوة النبي صلى الله عليه له بانه لا ينسى ما حذر به رابعها ان عبد الله كان قد ظفر في الشام محل حمل من كتب اهل الكتاب فكان ينظر فيها ويحدث منها فحجب الاخذ عنه لذلك كثير من ائمة التابعين قاله الحافظ وقال **قوله** (ولا اكتب قد عارضه ما اخرج ابن وهب عن طريق الحسن بن عمرو بن امية قال تحذر عند ابي هريرة حديث فاخذ بيدي الى بيته فارانا كتبنا من حديث النبي صلى الله عليه وقال هذا هو مكتوب عندك قال ابن عبد البر حديث همام اصح ويمكن الجمع بانه لم يكن يكتب في العهد النبوي ثم كتب بعد قال الحافظ واقوى من ذلك انه لا يلزم من وجود الحديث مكتوبا عندك ان يكون مكتوبا عند غيره قد ثبت انه لم يكن يكتب فنعين ان المكتوب بغير خطه **وقال** (يستفاد منه ايضا من حديث ابي هريرة هذا) ومن شغل على الذي فيه ذكر الضعيفة ومن قصة ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه اذن في كتابة الحديث عنه وهو يعارض حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن رواه مسلم **والجمع** بينهما ان النبي صلى الله عليه وقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره..... والاذن في غير ذلك وان النبي صلى الله عليه بكتبه غير القرآن مع القرآن في شيء واحد الاذن في تفريقها والتبني

في عالم الدنيا حل ثنا الحسن بن الصبح البزار واسحاق بن موسى الانصاري قالنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة رواية يوثق ان
 يضرب الناس اكياد ابل يظلمون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة هذا حديث صحيح وهو حديث ابن عيينة وقد روى عن ابن عيينة انه قال في هذا من عالم الدنيا
 انه قال بن النضر قال اسحاق بن موسى سمعت ابن عيينة قال هو العمري الزاهد واسم عبد العزيز بن عبد الله وسمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزاق هو مالك بن النضر
 باب في فضل الفقه على العبادة حل ثنا محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن موسى نا الوليد هو ابن مسلم ناروح بن خناح عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله
 الله عليه وسلم فقبحه الله على الشيطان من الف عابد هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم حل ثنا محمود بن خالد اش البغدادي نا محمد بن
 يزيد الواسطي نا حماد بن حنيفة عن قيس بن كثير قال قدم رجل من المدينة على ابى الدرداء وهو يد مشق فقال اقدمك يا اخي قال تخد بلغني انك تخد عن رسول
 الله صلى الله عليه قال ما جئت لحاجة قال لا قال اما قرمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا لطلب هذا الحديث قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول من سلك طريقا

هذا من قوله الاسلام المهدة ومن جوامع الكلام التي عليها صلى الله عليه ويدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام كالصلوة بانواعها فاذا عجز عن بعض اركانها او بعض شرفها التي
 بالباقي واذا عجز عن بعض اعضاء الوضوء او الغسل غسل الممكن واذا وجد بعض ما يكفي من الماء لها ارتدا وغسل النجاسة فعل الممكن واشبه هذا غير محصورة واما قوله صلى الله عليه
 واذا نصيتك عن تقي فوعوه فهو على الطلاقه فان وجد عن يمينه ككل البيت عند الضرورة واشرب الخمر عند الاكراه او التلذذ بكلمة الكراهة ونحو ذلك فهذا ليس منهيا عنه
 في هذا الحال قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرج مسلم في صحيحه في كتاب الحج (باب ما جاء في عالم المدينة) قوله عن ابي هريرة رواية بالنصب على التثنية وهو كناية عن
 رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه والالكان من قوله يوثق بانكره الفتح لغة رديئة اي يقرب لان يضرب الناس هو في محل الرفع اسم ليوثق ولا حاجة الى الخبر لاشتماء
 الاسم على المسند والمسند المير اكباد الابل اي الحادي لكنا دها يعني يراد في طلب العلم وهو كناية عن اسراع الابل واجهادها في السير قال الهيثمي في كتابه الابل كناية
 عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب الابل ويضرب على كباها بالرجل وفي ايراد هذا القيل تنبيه على ان طلب العلم اشد الناس حرصا واعزهم مطلب لان الجهد في الطلب انما يكون
 بشدة الحرص وعزة الطلب المعنى قرب ان ياتي في زمان يسير الناس سير شديدا في البلدان البعيدة (يطلبون العلم) حال اوبل (فلا يجدون احدا) اي في العالم (اعلم) عالم

المدينة (قيل هذا في زمان الصحابة والتابعين واما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول في كل بلدة من بلاد الاسلام اكثر ما كانوا بالمدينة فالاضافة للجنس قوله قال في هذا من عالم
 المدينة قوله من عالم المدينة بيان لقوله هذا انه مالك بن النضر يعني امام دار الهجرة رحمه الله (هو العمري الزاهد واسم عبد العزيز بن عبد الله) كما افسر الترمذي العمري الزاهد
 عبد العزيز بن عبد الله وقد صرح الحافظي بهذا يلبثه يبين العمري الزاهد هو ابنه عبد الله فقال في ترجمته عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي
 العمري الزاهد المدني رو عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ما استعمل عليا على اليمن قال له قدم الوضع قبل الشريف قدم الضعيف قبل القوي وعن ابيه وغيره وعنه ابن عيينة وغيره قال
 النسائي بقته وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان من ازهد اهل زمانه واشدهم تخليا للعبادة وتوفي سن ثلاثين ومائتين وقال ابن سعد كان عابدا ناسكا عالما وقال الترمذي
 سمعت اسحاق يقول سمعت ابن عيينة يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم يوثق بانكره الفتح لغة رديئة اي يقرب لان يضرب الناس كباها الابل الحديث هو العمري قال كان العمري يرمي بالعمري و
 يتقدم بذلك على الخلفاء ويحتملون له ذلك وقال الترمذي كان ازهد اهل زمانه واعبدهم تقي مختصرا وقال في التقريب في ترجمة عبد العزيز بن عبد الله مالفه عبد العزيز بن عبد الله بن عبد
 بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ثقة من السادة وهو والد عبد الله الزاهد العمري انتهى فقوله الترمذي واسم عبد العزيز بن عبد الله ليس بصحيح والصواب ان اسم العمري الزاهد عبد
 ابن عبد العزيز بن عبد الله (باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) قوله رحدثنا محمد بن اسمعيل هو الامام البخاري (نا ابراهيم بن موسى هو الحرث بن الصغائر ناروح بن

جناح الامري مولاهم بن سعد بن مشق ضعيفا ثقة ابن حبان من السابعة قوله (فقيه) وفي رواية ابن حجة فقيه واحد راشد على الشيطان لان الفقيه لا يقبل لغو عبادة ويأمر الناس
 بالخير على ضد ما يرمهم بالشر من الف عابد قيل المراد الكثرة في ذلك لان الشيطان كلما فخر بايمان الا هو على الناس فزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف بكنا ذلك وما من غواثه للمريد
 السالك ما يسهل ذلك الا باب يجعله خائبا لاجل خلاف العابد فانه ربما يشتغل بالعبادة وهو في حبال الشيطان ولا يدري قوله (هذا حديث غريب) قال الحافظي تهذيب التهذيب قال
 المساجي حديث منكر قال الشوكاني في الفوائد المحيطة حديث ما عند الله لشي افضل من فقه في الدين وفقه واحد اشد على الشيطان من الف عابد والحديث في عماد وعاد هذا الدين الفقهاء
 في المختصر ضعيف في المقاصد لفقهاء واحد اشد على الشيطان من الف عابد سائده ضعيفة لكنه يتقوى بعضهم ببعض قوله (واعلم من رجاء بن حيوة) الكندي الفيلسوف وقد
 بهم من الثامنة وعن قيس بن كثير قال الحافظي التقريب كثير بن قيس الثاني يقال قيس بن كثير والاول اكثر ضعيف من الثالثة وقال في تهذيب التهذيب كثير بن قيس يقال قيس بن
 كثير شامي رو عن ابي الدرداء في فضل العلم وعند ابن حبان في اكثر الروايات انه كثير بن قيس على اختلاف في الاسناد اليه وتفرع محمد بن يزيد الواسطي في احد الروايتين عنه
 قيس بن كثير وهو قوله (من الدنيا) المنورة (وهو) اي ابى الدرداء (يد مشق) بكر اللال وفتح الميم ويكر (ما اقدمك) ما استقهامية (اي شئ تجاوبك هنا حديث) اي
 اقدمك في حديث بعض حديثك لحدثني بهر ما جئت بهر الاستفهام (ما اافية) من سلك (اي دخل او مشى) (طريقا) اي قريبا او بعيدا (يستغني فيه) اي في ذلك الطريق (او في ذلك السلك
 او في سلوكه) (عل) قال الطيبي واما اطلق الطريق والعلو شيلا في جنسهما اي طريق كان من مفارقة الاوطان والضرب في البلدان الغريبة واي علم كان من علوم الدين قليلا او كثيرا
 رفيعا او خرفيع (رسلك الله به) الضمير عائد الى من والباء للتعدية وجعله سلكا ووفقته ان يسلك طريق الجنة وقيل عائد الى العلم والباء للسببية وسلك بمعنى سهل والمعاند الى

فصل في الاستيذان

سهل بن حنيف باب ماجاء في الاستيذان ثلاث **ح** ثنا سفيان بن كبيع نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن الجوزي عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال استاذن ابو موسى عن عمر فقال السلام عليكم اذ دخل فقال عمر واحدة ثم سكنت ساعة ثم قال السلام عليكم اذ دخل فقال عمر ثنتان ثم سكنت ساعة فقال السلام عليكم اذ دخل فقال عمر ثلاث ثم رجح فقال عمر للثواب ما صنع قال رجح قال علي به فلما جازاه قال ما هذا الذي صنعت قال السنة والله لتاتي بي على هذا ببرهان وبينة او لا فعل بك قال فاتانا ونحن رفقة من الانصار فقال يا معاشر الانصار استم اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستيذان فان اذن لك والا فارجم فجعل القوم يمازحونه قال ابو سعيد ثم رفعت رأسي اليه فقلت ما اصابك في هذا من العقوبة فانا نتركك قال فأتى عمر فاخبره بذلك فقال **عمر ما كنت علمت بهذا وفي الباب عن علي**

السنن الجهنمي عن ابيه بسند ضعيف نحو حديث عمران وزاد في اخره ثم جاز اخرو زادا ومختره فقال اربعون قال وهكذا تكون الفضائل واخرج ابن السنن في كتابه بسند اوه من بعد السنن قال كان رجلا يفتقر السلام عليك يا رسول الله فيقول له عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه واخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف ايضا من محمد بن زيد بن رستم كنا اذا سلم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته وهذه الاحاديث الضعيفة اذا اجتمعت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته انتهى ما في الفتح **قوله** وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه واخرج ابو داود والنسائي والبيهقي وحسنه كذلك في الترغيب **قوله** وفي الباب عن ابو سعيد وعلي وسهل بن حنيف اما حديث ابو سعيد فيلنظر من اخرجوه اما حديث علي فاخرجه ابو يعقوب في عمل يوم ليلة واما سهل بن حنيف فاخرجه الطبراني عنه وهو بسند ضعيف من قال السلام عليكم كتبت له عشر حسنة ومن زاد ورحمة الله كتبت له عشرون حسنة ومن زاد وبركاته كتبت له ثلاثون حسنة ذكره الحافظ في الفتح

باب ماجاء في الاستيذان ثلاث قال النووي اجمع العلماء ان الاستيذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة واجماع الامة والسنة ان يسلم ويستاذن ثلثا فجمع بين السلام والاستيذان كما صرح به في القرآن واختلقوا في انه هل يستحب تقديم السلام ثم الاستيذان او تقديم الاستيذان ثم السلام والصحيح الذي جاءت به السنة وقاله المحققون انه يقدم السلام فيقول السلام عليكم اذ دخل والثاني يقدم الاستيذان والثالث وهو اختيار الماوردي من اصحابنا ان وقعت عين المستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستيذان وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان في تقديم السلام اما اذا استاذن ثلثا فلم يؤخذ له وطن انه لم يسمعه ففيه ثلثة مذاهب اظهرها انه ينصرف ولا يعيد الاستيذان والثاني يزيد في الثالث ان كان بلفظ الاستيذان المتقدم لم يعده وان كان بغيره اعاده فمن قال بالاطهر فحجته قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يعيد حديث الباب فلم يؤخذ له فليرجع ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه فلم ياذن انتهى كلام النووي **قوله** (نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى) البصر السامى بالجملة ابو محمد وكان يغضب اذ قيل له ابرههم ثقة من الثامنة عن الجوزي بضم الجيم مصغرا **قوله** (فقال عمر واحدة) اي هذه استيذانه واحدة (ثم سكنت) اي ابو موسى (فقال عمر ثنتان) اي هذه مع الاولى ثنتان (فقال عمر ثلاث) اي هذه مع الاوليين ثلاث المقصود انه عليك ان تقف حتى اذن لك (على) اي يتوبن به (ما هذا الذي صنعت)

وفي رواية تسلم يا حاكم على ما صنعت والمعنى لم رجعت بعد استيذائك ثلثا ولم تقف حتى اذن لك (قال) اي ابو موسى (السنة) بالنسبة الى تبعث السنة فيما صنعت (قال) اي عمر (السنة) اي التبعث السنة قال الحافظ في رواية عبيد بن حنين عن ابو موسى عند الجاري في الابد المفرح فقال يا عبد الله اشتد عليك ان تحتبس على ما بي اعلم ان الناس كذلك يشد عليهم ان يحتبسوا على بابك فقلت بل استاذنت الى اخره قال وفي هذه الزيادة دلالة على ان عمر اراد تاديبه لما بلغه انه قد تحتبس على الناس في حال امرته وقد كان عمر استخلف على الكوفة مع ما كان عمر فيه من الشغل انتهى وفي رواية تسلم فقال يا ابا موسى ما ردك كذا في شغل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجم رواه لنا اتين على هذا ببرهان وبينة (الماد بها الشاهد ولو كان واحدا وانما امره بذلك ليزداد فيه وثوقا للشك في صدق خبره عنده رضوان الله تعالى عليه) (او لا فعل بك) وفي رواية تسلم فقال ان كان هذا شئ حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم والاعاجلنك عظة وفي رواية اخرى له قال فواسه لا وجع ظهرك وبطنك او لثا تين بمن يشهد لك على هذا (قال) اي ابو سعيد (فاتانا) اي ابو موسى (ونحن رفقة من الانصار) وفي رواية تسلم كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فاتانا ابو موسى فرأى اومد على الرجل جعل القوم يمازحونه) وفي رواية تسلم قال فجعلوا يضحكون قال فقلت اتاكم اخوكم المسلمه قد فرح وتضحكون قال النووي سبب ضحككم التجب من فرح ابو موسى وذعره وخوفه من العقوبة مع انهم قد امنوا ان يناله عقوبة او غيرها القوة حجته وسامعهم ما انكروا من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى (ما كنت علمت بهذا) وفي رواية تسلم فقام ابو سعيد فقال كما تراه بهذا

فقال عمر خوف على هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهالك عنه الصفاق بالاسواق قال النووي قد اخلت بهذا الحديث من يقول لا يخرج خبر الواحد وزعم ان عمر خوف الله عنه حديث ابو موسى هذا كونه خبر واحد وهذا مذهب باطل وقد اجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد وجوب العمل به وكلامه من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم اكثر من ان يحصروا ما قول عمر بن موسى ثم عليه البينة فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد ولكن خاف عمر على الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقبل عليه بعض المتدينين او الكاذبين او المنافقين ويحرم ما لم يقبل وان كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا على النبي صلى الله عليه وسلم فارد استدلاله بالباب خوفا من غير ابو موسى لا شك في رواية ابو موسى فانه عند عمر لحي من ان يكون به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقبل بل اراد زجر غيره بطريقه فان من دون ابو موسى اذ اى هذه القضية او بولغته وكان في قلبه وحز او اراد وضع حديثا مثل قضية ابو موسى فامتنع من وضع الحديث والمسارعة

وفي الباب عن رجل من بني عمير عن ابيه عن عروة بن الزبير ايضا عن ابي سلمة عن عائشة باب في فضل الذي يبدأ بالسلام حل ثنا علي
 ابن حجرنا قول ابن تمام الاسدي عن ابو فرزة الرهاوي يزيد بن سنان عن سليم بن عامر عن ابي امامة قال قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام فقال
 اولهما بالله هذا حديث حسن قال محمد ابو فرزة الرهاوي مقارب الحديث ان ابنه محمد بن يزيد روى عنه مناكير باب في كراهية اشارة اليد في السلام
 حل ثنا قتيبة نا ابن طهيرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ليس منا من تشبه بغيرنا الا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان
 تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسلم النصارى الاشارة بالاكف هذا حديث اسناده ضعيف روى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن ابي عمير فلم يرفعه باب اجاء
 في التسليم على الصبيان حل ثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري نا ابو الخطاب سهل بن حماد ثنا ثعلبة عن سيار قال كنت مشى مع ثابت البناني فمر على صبيان
 فسلم عليهم فقال ثابت كنت مع انس فسلم على صبيان فسلم عليهم فقال انس كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فسلم على صبيان فسلم عليهم هذا حديث صحيح ورواه غيره احد
 ثابت وروى من غيره جه عن انس حل ثنا قتيبة نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله يا جبار في التسليم على النساء حل ثنا
 سويد نا عبد الله بن المبارك نا عبد الحميد بن بهرام انه سمع شهر بن حوشب يقول سمعت اسماء بنت يزيد تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله فرمى المسجد يوم ما وعصبة
 من النساء فخرج فالوى بيده بالتسليم

قال عبد السلام البلخي كراهة الاشارة بالقرأة الا اذا كان السلام مكتوبا انتهى قال الحافظ في الفتح قال الترمذي في هذا الحديث مشروعية ارسال السلام ويجوز على الرسول تبليغه لانه
 امانة وتعب بانه بالوديعة اشبه والتحقيق ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والافدية والودائع اذ لم تقبل لم يلزمه شيء قبل وفيه اذ اتاه سلام من شخص وفي
 وردة وجبار على الفرض ويستحب ان يدعى المبلغ كما اخرج النسائي عن رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ابيه فقال له عليك وعلى ابيك السلام وقد تقدم
 في المناقب ان خديجة بلغها النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل سلام الله عليها قالت ان الله هو السلام وسنة السلام عليك وعلى جبريل السلام ولما روى في شيء من طرق نحو
 عائشة انها ردت على النبي صلى الله عليه وسلم فله على انه غير واجب انتهى في الفتح قوله (وفي الباب عن رجل من بني عمير عن ابيه عن عروة) روى ابو داود في سننه قال حدثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبة نا اسمعيل بن غالب قال نا الجوليوس نا الحسن اذ جاء رجل فقال حدثني ابي عن جدي قال بعثني ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لته فاقرأه السلام

قال فانتيه فقلت ان ابي يقرأك السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام قال الترمذي واخرجه للنسائي وقال فيمن روى عن ابيه عن جده هذا الاسناد في حديث مجاهد
 قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان من طريق عامر عن ابي سلمة عن عائشة ومن طريق الزهري عن ابي سلمة عنها واخرجه الترمذي ايضا من هذين الطريقين في فضل عائشة
 باب في فضل الذي يبدأ بالسلام قوله (بضم وله وتشديد المراد من تمام الاستسار) الكوفي يزيد بن عباد صدق بما اخطأ من الثامنة (عن سليم بن عامر) الكلاعي قوله
 (فقال اولهما بالله) اي قريب التلاقيين الى رحمة الله من بدأ بالسلام وفي رواية ابو داود ان اول الناس بالله تكلم من بدأهم بالسلام قوله (هذا حديث حسن) واخرجه
 احمد وابو داود وسكت عنه هو الترمذي (باب في كراهية اشارة اليد في السلام) قوله (ليس منا) اي من اهل طريقتنا وامرنا متا جدتنا من تشبه بغيرنا) اي من غير

اهل ملتنا الا تشبهوا) حديثنا حدك التامين باليهود ولا بالنصارى (زيدك لزيادة التاكيد) فان تسليم اليه في الاشارة بالاصابع وتسلم النصارى الاشارة بالاكف
 بفتح فظهم كلف والمعنى لا تشبهوا بهم جميعا في جميع انفعالهم خصوصا في ذاتهم الحسنة بل علموا كانوا يكتفون في السلام وردة او فيها بالاشارة من غير نطق بلفظ السلام لان
 هو سنة ادم وذريته من الانبياء والاولياء قوله (هذا حديث اسناده ضعيف) لضعف ابن ابي عمير قال الحافظ في الفتح بعد كونه الحديث في سننه ضعف لكن اخرج النسائي
 بسند جيد عن جابر رفعه لا تسلموا اليهود فان تسليمهم بالرؤس والاكف الاشارة : فائله قال الترمذي لا يرد على هذا يعني حديث جابر هذا حديث اسماء بنت يزيد من
 النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعصبة من النساء فخرج فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة وقد اخرج ابو داود من حديثها بلفظ سلم علينا انتهى

والله عن السلام بالاشارة مخصوص بمن قد روى اللفظ حسا وشرعا والافه مشروعة لمن يكون في شغل يمنع من التلفظ بحجاب السلام كالصلى والبعيد والاخرس لكن السلام
 على الاحم انتهى وحديث اسماء بنت يزيد المذكور ياتي في باب التسليم على النساء : (باب اجاء في التسليم على الصبيان) قد روى البخاري ايضا بلفظ باب التسليم على الصبيان
 قال الحافظ وكانه ترجم بذلك المراد على من قال لا يشترط ان المراد فرض وليس الصبي من اهل الفرض واخرج ابن ابي شيبة من طريق اشعث قال كان الحسن لا يروى التسليم على الصبيان
 وعن ابن سيرين انه كان يسلم على الصبيان ولا يسميهم انتهى قوله (عن سيار) قال في التقريب سيار ابو الحكم العنزي وابو يكتى باسيار واسمه وردان وقيل غير ذلك
 وهو نحو سيار والرد ان لامة ثقة وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب من السادة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته وروى عن ثابت البناني وغيره وعنه شعبة وغيره

قوله (كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فسلم على صبيان) بكر الصادق على المشهور وبضمها (سلم عليهم) قال الحافظ واخرج النسائي حديث الباب من طريق جعفر بن سليمان عن
 ثابت باقم من سياقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروى الاشارة فيسلم على صبيانهم ويسلم على رؤسهم ويدعو لهم وهو مشعر برؤسهم من غير مرة بخلاف
 سياق الباب حيث قال مر على صبيان فسلم عليهم فانها تدل على انها واقعة حال انتهى قال الترمذي في شرحه عليه استحب بالسلام على الصبيان المميزين والمندب الى
 التواضع وبذلك السلام للناس كلهم وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم وكما لشفقته على العالمين وانفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان ولو سلم على رجال صبيان

قبل الكلام حل ثنا الفضل بن الصباح ناسع بن كزيب عن عتبة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام قبل الكلام وبهذا الاستماع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزعموا احد الى الطعام حتى يسلم هذا حديث منكر لا تعرفه الا من هذا الوجه سمعت محمد يقول عن عتبة بن عبد
ضعيف الحديث زاهد محمد بن زاذان منكر الحديث باب ماجاء في كراهية التسليم على الذي حل ثنا قتيبة بن سعيد الغزير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدوا لليهود والنصارى بالسلام فاذا القيمة احدثهم في طريق فاضطروا الى اضيقة هذا حديث حسن صحيح حل ثنا سعيد بن عبد
الجزري ومي ثنا سفين عن الزهري عن عمرو بن عاتشة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم فقالت عائشة
فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامور قال قلت لعائشة ان الله يحب الرفق في الامور قال قلت لعائشة ان الله يحب الرفق في الامور
وابن عمرو انس وابو عبد الرحمن الجهني حديث عائشة عند حسن صحيح باب ماجاء في السلام على مجلس فيه المسلمين وغيرهم حل ثنا يحيى بن موسى بن عبد الرزاق نا معمر بن الزهري
عن عمرو بن ابي اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس فيه اخلاط من المسلمين واليهوق فسلم عليهم هذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في تسليم الركب على الماشي
حل ثنا محمد بن المنهال و ابراهيم بن يعقوب قال نا روح بن عباد عن جيب بن الشهيد عن الحسن بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الركاب على الماشي والمشي
لا تزعموا احد الى الطعام الى الاكله حتى يسلم) فاز السلام تحية اهل الاسلام فانه يظهر الانسان شعار الاسلام كغيره ولا يقرب قوله (هذا حديث منكر لا تعرفه الا من هذا الوجه) قال الترمذي
في التخصيص بعد نقل كلام الترمذي هذا وحكيه علي بن الجوزي بالوضع وذكره ابن عسك في ترجمة حفص بن عمر الايلي وهو من ذلك بلفظ السلام الى الرسول من بدئك بالسؤال فلا يجيبوه
انتهى: (باب ماجاء في كراهية التسليم على الذي) قوله (لا تبدوا لليهود والنصارى) قد سبق هذا الحديث في باب التسليم على اهل الكتاب من ابواب السيد قوله (هذا حديث
حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود قوله (السلام عليكم) بمعنى السلام للوث والنع من داود (ان الله يحب الرفق) اي لمن الجانب اصل الفرق ضد العنف (قد قلت عليكم) اي
فقطها لهذا المعنى قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على الرجوع الى اهل الكتاب اذ سلموا اليك بل يقال عليك فقط او وعليك. وقد جازت الاحاديث التي ذكرها
مسلم عليكم وعليك باتيات الواو وحذفها واكثر الروايات باشتائها وعلى هذا في معناه وجهان احدهما انه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليك ايضا اي نحن وانتم فيه سوا
وكلنا نموت الثاني ان الواو وهما الاستيناف للتعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الدم واما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض
العلماء منهم ابن جيب المالك وحذف الواو وثلاثا يقتضى التشريك وقال غيره باشتائها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم السلام بكرة السان اي الحجارة وهذا ضعيف
وقال الخطابي عامة المحدثين يروون هذا الحرف عليكم بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو وقال الخطابي هذا هو الاصح بل انه اذا حذف الواو صا كلامهم بعينه مردود عليهم خاصة
واذا اثبت الواو اقصى المشاورة معهم فيها قالوا هذا كلام الخطابي والصلوات اثبات الواو وحذفها جازان كما صحت به الروايات ان الواو اوجه كما هو في اكثر الروايات ولا مفسد فيكون
السلام الموت هو علينا وعليهم ولا ضرب في قول بالواو واختلف العلماء في رجوع السلام على الكفار وابتدأتم به فزهدنا تحريم ابتداءتم به وجوب رد عليهم بان يقول وعليك او عليكم فقط او
ديلتنا في الابتداء قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدوا لليهود والنصارى بالسلام وفي الرواية صلى الله عليه وسلم فقالوا عليكم فقالوا عليكم الموت فقال وعليك ايضا اي نحن وانتم فيه سوا
ذهب الى اجواز ابتداء السلام بالواو عن ابن عباس و ابي امامة وابن ابي عمير وهو وجه لبعض اصحابنا حكاها المان حري لكنه قال يقول السلام عليك ولا يقول عليكم بالجمع
واخرجه احمد في مجموع الاحاديث فشاء السلام وهي حجة باطلة لانعام مخصوص بحديث لا تبدوا لليهود والنصارى بالسلام قوله روى البلب عن ابي بصير الغفاري ابن عمر انس وابي
عبد الرحمن الجهني (الحديث في بصيرة الغفاري فلحقه الشامي واما حديث ابن جيب في باب التسليم على اهل الكتاب) اما حديث انس فلحقه احمد والشيطان وابو داود وابن ماجه وما
حديث ابي عبد الرحمن الجهني فلحقه ابن ماجه قوله (حديث عائشة حديث حسن صحيح) واخرجه الشيطان والشامي وابن ماجه: (باب ماجاء في السلام على مجلس فيه المسلمين وغيرهم)
قوله (ومجلس فيه اخلاط) بفتح الهيمه جمع خلط قال في القاموس الخلط بالكسر كل ما خالط الشيء ومن التمر المختلط من التمر عشق وجمعه اخلاط انتهى والمراد هنا المختلطون (ومن
المسلمين واليهوق) وفي رواية الشيخين من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهوق (فسلم عليهم) قال النووي السنة اذ امر بمجلس فيه سلمه وكافران يسلم بلفظ التعميم ويقصد ان
المسلم قال ابن العربي ومثله اذ امر بمجلس جمع اهل السنة والبدعة ومجلس فيه عدل وظلمة ومجلس فيه محب ومبغض ذكره الحافظ في الفتح قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيطان
مطولا: (باب ماجاء في تسليم الركب على الماشي) قوله (يسلم الركاب على الماشي) قال الحافظ في الفتح قد كمل العمل على الحكمة فيمن شرح لهم الابتداء فقال ابن بطال عن الامامية
تسليم الصغير لاجل حق الكبير كما امر بتواضع له وتسليم القليل لاجل حق الكثير لان حقهم اعظم وتسليم المار لشبهه بالداخل على اهل المنزل وتسليم الركاب لركب لئلا يتكبر
بكونه في جميع التواضع وقال ابن العربي حاصل في هذا الحديث ان الفضل يتوع ما يبدأ الفاضل قال المازري اما امر الركاب فلان له فريضة على الماشي فوعض الماشي بان يبدأ الركاب بالسلام
اختباطا على الركاب من الزهون لوجاز الفضيلتين واما الماشي فلما يتوقع القاعدة منه من الشكر لاسيما اذا كان اكلها فاذا ابتداء بالسلام امن منه ذلك والشكر لئلا يكون في التصرف في الحاجات
امتناعا فصار للقاء عزمية فامر بالابتداء لاولئك القاعدة ليشعر على مراعاة المارين مع كثرتهم فسقطت البداهة عن الشفقة بخلاف المار فلا مشقة عليهم واما القليل فلفضيلة الجماعة او لان
الجمعة لا تبدوا والخيف على الواحد الرهس فاحتيط له ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم وكانه مراعاة السن فانه معتبر في امر كثيرة في الشرع فلن تعارض الصغير العنق والحسن
كان يكون الاضطرار على مثله فيه نظر واما رقيه نقله والذي يظهر اعتدال السن لانه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في تسليم الصغير على

على القاعد القبيل على الكثير من اهل الشافعية وسليمة الصغير على الكبير في باب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد جابر هذا حديث قد روى من غير وجه
عن ابو هريرة وقال ايوب السخيتي في يونس بن عبيد وعلى بن زيد بن الحسن لم يسمع من ابو هريرة حل ثنا سويد بن نصر ناعبد الله ناخو بن شريح اخبرني ابوه اني الخولان
عن ابي على الجنبى عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الفارس على الماشى على الماشى على القائم والقيل على الكثير هذا حديث حسن صحيح وروى الجنبى
اسمه عمر بن مالك حل ثنا سويد بن نصر ناعبد الله بن المبارك نا مخرج عن همام بن منبه عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القائم
والقليل على الكثير هذا حديث حسن صحيح باب التسليم عند القيام والقعود حل ثنا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا اتى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدله ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الاخرة هذا حديث حسن قد روى هذا الحديث عن ابن عجلان
ايضا عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب الاستئذان قبالة البيت حل ثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابي جعفر عن ابو عبد
الرحمن بن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كشف ستره فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فزأى عورة اهله فقد اجد لا يحل له ان ياتيه لانه حين دخل
بصره استقبله رجل ففقا عينيه ما عيرت عيونه ان مر رجل على بابك ستره غير معلق فنظر فلا خطيئة عليه اما الخطيئة على اهل البيت في الباب عن ابو هريرة وروى امامنا هذا
حديث عربي كنعوني مثل هذا الامجد بيت ابن لهيعة وروى عبد الرحمن بن الحبيب اسماه عبد الله بن يزيد باب من طلع في دار قوم بخير اذ منهم حل ثنا ابن عبيد الهادي الشافعي
الكبير اذا التقيا فان كان احدهما ركبا والاخر ماشيا بدا الركاب ان كانا راكبين او ماشيين بدا الصغير انتهى ما في القعود قوله روى الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد جابر اما قد
عبد الرحمن بن شبل فاخرجه عبد الرزاق واحمد بن حنبل بلفظ يسلم الركاب على الرجل والمرجل على الجالس والاول على الاخر فمن اجابك له ومن لم يجيب فلا شىء له كذا في القعود واما حديث فضالة
ابن عبيد فاخرجه الترمذى في هذا الباب اما حديث جابر فليظن من اخرجه هذا حديث قد روى من غير وجه عن ابو هريرة حديث ابو هريرة هذا اخرجه الشيخان من غير طريق الترمذى
روى ايوب السخيتي في الخ حديث ابو هريرة من هذا الطريق منقطع قوله (عن ابي على الجنبى) بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة اسمه عمر بن مالك الهادي ثقة من الثالثة
قوله (روى الماشى على القائم) الظاهر ان المراد بالقائم المستقر في مكانه سواء كان جالسا او واقفا ومضطجعا قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخارى في الادب المفرد والنسائي و
ابن حبان في صحيحه قوله (والقليل على الكثير) قال النووي هذا الادب انما هو فيما اذا تلاقى اثنان في طريق اما اذا ورد على قوم او قاعد فان الواجب ان يسلم بكل حال سواء كان جليلا
او كبيرا قليلا او كثيرا قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخارى ابو داود (باب التسليم عند القيام والقعود) قوله (اذا انتهى) اي جاز ووصل (فان بدا) بالافتح
ظهر ثم اذا قام اي بعد ان يجلس والظاهر ان المراد به انه اذا اذ ان ينصرف لولا يجلس فليست الاولى اي التسليم الاولى (باحق) اي باولى والبق (من الاخرة) قال الطبري وكان السلف
الاولى اخبار عن سلامتهم من شره عند الحصى فكذلك الثانية اخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة وليست السلامة عند الحصى اولى من السلامة عند الغيبة بل الثانية اولى انتهى قال
النووي ظاهرا هذا الحديث يدل على انه يجب على الجماعة السلام على الذي يسلم على الجماعة عند المفارقة قال القاضي حسين وروى سعيد المنزلي جرت عادة بعض الناس بالسلام عند المفارقة
فان ذلك عار يستحب جواربه ولا يجوز ان الحية انما تكون عند اللقاء لا عند الانفراق انكره الشافعي قال ان السلام سنة عند الانفراق كما هو سنة عند اللقاء فكما يجب المرء عند التمكن ذلك
عند الانفراق وهذا هو الصحيح انتهى قوله (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والبخاري والنسائي وابن حبان الحاكم وقد روى هذا الحديث عن ابن عجلان ايضا عن سعيد المقبري عن ابيه
عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه النسائي من هذا الطريق ومن الطريق السابق ايضا كما مر به المنذرى في تلخيص المسان وقال الترمذى في باب صفات صلوة وسعيد المقبري
قد سمع من ابو هريرة وروى عن ابيه عن ابو هريرة (باب الاستئذان قبالة البيت) قال في القاموس قبالة بالضم تجاهه والظاهر ان مقصود الترمذى بهذا الباب انه لا ينبغي
للتأذن ان يقوم تجاه الباب للاستئذان بل يقوم في احد جانبيه كما روى احمد في مسنده عن عبد الله بن بكر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء النياب ليتاذن له يستقبله يقول شىء
مع الحان حتى يتاذن فيؤذن له او ينصرف قوله (عن عبيد الله بن ابي جعفر) الحري ابو بكر الفقيه مولى بنى كنانة او امية قيل اسم ابيه يسار ثقة وقيل عن احمد انه لينة وكان يقبها
عابدا قال ابو جات هو مثل يزيد بن حبيب من الحاسة قوله (من كشف) اي رفع وانزال (ستره) بكسر الهمزة وفتح اللام اي ستره وحلجزا (فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له) اي في الكشف والدخول
(فزأى عورة اهله) اي عورة اهل البيت وهي كل ما يستحي منه اذا ظهر (فقد اذجد) اي فعل شيئا يوجب الحدى التغرير لا يحل له ان ياتيه) استثناف متضمن للعللة او معناه
ان لا يحل له ان ياتيه والى ينظر قوله (تعا) ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ويؤذره قوله (لانه حين ادخل بصره فاستقبله رجل) اي من اهل البيت (ففقا) قال في القاموس
فقا العين كفتح كرها او قلها او غنقها (عينيها) وفي بعض النسخ عينه بالافراد (ما عيرت عليه) اي ما نسبتها الى العيب قال الطبري يحتمل ان يراد به العقوبة للامانة عن اعادة الختان فاحتمل
فقد في موجب حد على جزا المضاف واقامة المضاف اليه مقامة كما ذهب اليه الاثر والمظهر وان يراد به الخارجين الموضوعين كالحى قوله لا يحل صفة فارقة تخصص الاحتمال الثاني بالمراد
ويدل عليه ارتفاع قوله (وان مر رجل على باب الاستئذله) مقابلا لقوله من كشف ستره (غير معلق) بفتح اللام اي غير مود وغير منصوب على الحالية وقيل محروم وعلى انه صفة باب (فقطر
اي من غير قصد) فلا خطيئة عليه اما الخطيئة على اهل البيت) فيه ان احد الامرين واجبا ما استروا ما القلق قوله (روى الباب عن ابو هريرة وروى امامنا) اما حديث ابو هريرة
فاخرجه الشيخان وغيرها ولفظ البخارى قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لوان امر اطلع عليك بغير اذن فخذتة بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح واما حديث ابو امامة فخرجه
احمد وفيه ولا يدخل عينيه بيتا كحتمه ليتاذن قوله (هذا حديث عربي) قال المنذرى في الترغيب بعد ذكره الحديث رواه احمد ورواه رواية الصحيح الا ابن لهيعة ورواه

عن حميد بن اسحاق النبي صلى الله عليه كان في بيته فاطم علي بن جل فاهوى اليه بمشقص فتخرا الرجل هذا حديث صحيح حدثنا ابن ابي عميرنا سفيان عن الزهري عن سهل
ابن سعد الساعدي ان رجلا اطاع علي رسول الله صلى الله عليه من حجر في حجرة النبي صلى الله عليه ومع النبي صلى الله عليه مذراة تحك بهادسه فقال النبي صلى الله عليه
لو علمت انك تنظر لاعدت بها في عينك انما جعل الاستبدان من اجل البصر وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث صحيح باب التسليم قبل الاستبدان حدثنا
سفيان بن وكيع ناروح بن عباد عن ابن جريج قال اخبرني عمر بن ابي سفيان ان عمر بن عبد الله بن صفوان اخبره ان كذا بن حنبل اخبره ان صفوان بن امية بقى
بأبى ولما وضع يده على النبي صلى الله عليه والنبي صلى الله عليه با على الوادي قال فدخلت عليه لم استاذن لم اسم فقال النبي صلى الله عليه ارجع فقل السلام
عليكم اذ دخل وذلك بعد ما اسم صفوان قال عمر واخبرني بهذا الحديث امية بن صفوان لم يقل سمعته من كذا هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من تحدا ابن جريج
ورواه ابو عاصم ايضا عن ابن جريج مثل هذا حدثنا اسويد بن نصر ان عبد الله بن المبارك نا شعبة عن محمد بن المنكر عن جابر قال استاذنت على النبي صلى الله عليه
في بن كان علي او فقال من هذا اقلنا فقال انا انا كانه كذا هذا حديث حسن صحيح باب كراهية طروق

الترمذي قال حديث غريب الحديث باب من اطاع في دار قوم بغير اذتهم قوله ان النبي صلى الله عليه كان في بيته فاطم علي بن جل وفي رواية البخاري ان رجلا اطاع في حجرة بعض
حجرات النبي صلى الله عليه فاهوى اليه بمشقص نال في النهاية اهوى اليه يداهمخه واما لها اليه النبي والشقص بكسر اوله وسكون ثانيته وفتح ثالثه فصل السهم اذا كان طويلا غير
عريض وفي رواية البخاري فقام اليه بمشقص ومشاقص جعل يجتله ليطعته قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخبرني الشيخان وغيرهما قوله (ان رجلا اطاع علي رسول الله صلى الله
عليه من حجر بضم الجيم وسكون المهملة وهو كل ثقب مستدير في رضى واحاطوا واصحابها ما كان الوحش في حجرة النبي صلى الله عليه بضم الحاء المهملة وسكون الجيم ومع النبي صلى
الله عليه مذراة) وفي رواية الشيخين مذراة قال الحافظ الدردي بكسر اللام وسكون المهملة عن تدخله الرمة في رأسها التخم بعض شعرها الى بعض وهو يشبه المسلة يقال مدرت
الرمة سرجت شعرها وقيل مشطه اسنان لبيبة وقال الاصمعي وابو عبيد هو المشط وقال الجوهري صل الدردي القرن وكذلك المدراة وقيل هو عن احدية كالخلخالها رأس
محد وقيل خشبة على شكل شئ من اسنان المشط ولها ساعد جرت عادة الكبار ان يحك بها ما لا تصل اليه من جعدة ويسج بها الشعر للمبدم لا يحضرة المشط وقد ورد
في حديث عائشة ما يدل على ان الدردي غير المشط اخرج الخطيب في الكفاية عنها قالت خمس لم يكن النبي صلى الله عليه يد عنهن في سفر ولا حضر المرأة والكحلة والشطو الدردي
والسواك وفي اسناده ابو امية بن يعقوب وهو ضعيف اخرج ابن عدي من وجه اخر ضعيف ايضا واخرج الطبراني في مسند الشاميين من وجه اخر عن عائشة اقوى من هذا لكن
فيه قارورة دهن بدل الدردي (يحك) بصيغة الفاعل ربه (اي بالدرية لوعلمت اي يقينا انك تنظر) اي قصدا وعدا لاطاعتها في عينك قال الطبراني في الاطراح
مع غير قصد النظر لا يترتب عليه الحكم كما دار (انما جعل) اي شرع الاستبدان من اجل البصر قال النووي معناه ان الاستبدان مشروع واما مودة انما جعل للايقاع البصر على
الحرم فلا يجزى احدان ينظر في حجر باب لا خفيه مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية انتهى قال الحافظ ويؤخذ منه انه لشرع الاستبدان على كل احد حتى للحرام
لذا تكون مكتشفة العورة وقد اخرج البخاري في الادب المفرد عن نافع كان ابن عمر ابلغ بعض ابناء الحرم لم يدخل عليه الا باذن ومن طريق علقمة جابر رجل الى ابن مسعود فقال
استاذن علي فقال ما على كل احياها تريد ان تراها ومن طريق مسدد بن زيد بن يسار رجل حذيفة استاذن علي قال ان لم تستاذن عليها رأيت ما تكره ومن طريق موسى بن
طلحة دخلت مع ابي علي فدخل واتبعته فذبح في صدرى قال تدخل بغير اذن من طريق عطارد سالت ابن عباس استاذن علي اخطى قال نعم قلت انها في حجرى قال نعم لحيان
تراها عريانة واما تيد هذه الاثار كلها صحيحة انتهى قوله (وفي الباب عن ابي هريرة) لعده اشار الى الحديث الذي اشار اليه في الباب المتقدم وقد ذكرنا لفظه قوله (هذا حديث
حسن صحيح) واخبرني الشيخان وغيرهما: (باب التسليم قبل الاستبدان) قوله (اخبرني عمر بن ابي سفيان) بن عبد الرحمن بن صفوان بن امية الجحى ثقة من الخامسة روى عن
امية بن صفوان وابن عم ابيه عمر بن عبد الله بن صفوان وغيرها (ان عمر بن عبد الله بن صفوان) بن امية بن خلف الجحى المكي صدق شريف
من الرابعة (ان كذا) بكاف لام مفتوحين (بن حنبل) بفتح المهملة والموحدة بينهما ان سكتة قال في التقريب كذا بن حنبل ويقال ابن عبد الله بن الحنبل الجحى المكي صحابي
له حديث وهو اخو صفوان بن امية لانه انتهى قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن النبي صلى الله عليه في صفة الاستبدان والسلام وعناية بن صفوان بن امية وعمر
ابن عبد الله بن صفوان بن امية انتهى (ان صفوان بن امية) بن خلف بن هب حذافة بن جح القرشي الجحى كنيته ابو هب قيل ابو امية قتل ابو برة يوم بدر كانوا اسلموه بعد الفتح وكان
من المؤلفات وشهد اليرموك روى عن النبي صلى الله عليه وعنه اولاده امية وعبد الله وعبد الرحمن وغيرهم (بعضه) اي ارسله زاد احمد في روايته في الفتح ولما كعب وهو اول الخليل
عند الولادة كذا في النهاية (وضغابيس جمع ضغبوس بالضم وهو صغار الفناء وقيل هي نبت ينبت في اوصال التمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل كذا في النهاية روى
النبي صلى الله عليه با على الوادي) وفي رواية ابو اذ با على مكة قوله (قال عمرو) اي ابن ابي سفيان (واخبرني بهذا الحديث امية بن صفوان) بن امية بن خلف الجحى المكي مقبول
من الرابعة روى يقل سمعته من كذا اي لم يذك لفظ الاخبار وقال ابو اذ في سننه بعد رواية هذا الحديث ما لفظه قال عمرو واخبرني ابن صفوان بهذا اجمع عن كذا
ابن الحنبل ولم يقل سمعته منه انتهى والحاصل ان عمر بن ابي سفيان روى هذا الحديث عن شيخين له احدهما عمر بن عبد الله بن صفوان بن امية وثانيهما امية بن صفوان
ابن امية وكلاهما روى عنه بلقب الاخبار والثاني بلفظ عن قوله (هذا حديث حسن غريب) واخبرني احمد وابو اذ والنسائي قوله (استاذنت

عنه امية وكلاهما روى عنه بلقب الاخبار والثاني بلفظ عن قوله (هذا حديث حسن غريب) واخبرني احمد وابو اذ والنسائي قوله (استاذنت

الرجل اهله ليلا **حدثنا** احمد بن منيع ناسفيا بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انهم ان يطرقوا النساء ليلا وفي
 الباب عن انس بن عمر وابن عباس هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد روى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 فهاهم ان يطرقوا النساء ليلا قال فطرق لجلان بعد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجد كل واحد منهم مع امرأته رجلا باب ماجاء في ترتيب الكتاب **حدثنا**
 محمود بن غيلان ناشباة عن حمزة عن ابي الزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كتب لحد كذا يا فليتربه فانه انما الحاجة هذا حديث منكرا نعرفه
 عن ابي الزبير لا من هذا الوجه وحمزة هو ابن عمر النسيبي وهو ضعيف في الحديث **باب** حدثنا قتيبة بن سعيد عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن ام
 عن زيد بن ثابت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين يديه كتاب فسمعت يقول صبح القلم على اذنك فانه اذكر للملئكة هذا الخلد لا تعرف الا من هذا الوجه هو اسناد ضعيف

للمتابع

على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دين كان على ابي وفي رواية البخاري ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دين كان على ابي فدققنا لما قال ابي العربي في حديث جابر ومثيرة في الباب لم يقع في الحديث
 بيان هل كان بالة او بغيرة قال الحافظ وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من حديث انس ان ابواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تفتح بلاخا فيرواها واخرج الحاكم في علوم الحديث
 من حديث المغيرة بن شعبه وهذا محمول منهم على المبالغة في الادب هو حسن لمن قرب محله من بابيه اما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر فيستحيان فيقرع بما
 فوق ذلك بحسبه وذكر السهيلي ان اسبغ في قرعهم بابيه بلاخا فيرواها لم يكن فيه خلق فلاح ذلك فعله والذي يظهر انه انما كانوا يفعلون ذلك توقيرا واجلالا وادبا انتهى
 (فقال من هذا) اي الذي يستأذن (فقال انا انا) انكار علي بن قتيبة انما كرهه فلا تعد انا الثاني في تأكيد الاول قاله الطبري و يمكن ان يكون معنى قوله انا انا ان كلمة انا عامة
 كما تصدق عليك تصدق على ايضا فلا تغنى عن سوال السائل قال النووي قال العلماء اذا استأذن احد فقيل له من انت ومن هذا الكره ان يقول انا هذا الحديث لانه لم يحصل يقوله
 انا فائدة ولا زيادة بل الايهام باق بل ينبغي ان يقول فلان باسمه وان قال انا فلان فلا بأس كما قالت ام هانئ حين استأذنت فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هذا فقالت انا ام هانئ
 ولا بأس بقوله انا ابو فلان او القاضي فلان او الشيخ فلان اذ لم يحصل التعريف بلاسم لحقائه والاحسن في هذا ان يقول انا فلان المعروف بكذا انتهى (كانه كره ذلك) اي قوله
 انا في جواب من هذا لانه ليس فيه بيان الا ان كان المستأذن من يعرف المستأذن عليه صوته ولا يتبس بغيرة والغالب ان لباس قاله المهلب قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه
 الشيخان وابو داود والسنائي وابن ماجه (باب في كراهية طروق الرجل اهله ليلا) قوله (رهاهم ان يطرقوا) من باب نصر ينصرون قال الخليل في الفتح قال اهل اللغة الطروق بالضم
 الحج بالليل من سفر وغيره على غفلة ويقال لكل اذ بالليل طروق ولا يقال بالنهار اذ قال بعض اهل اللغة اصل الطروق الدرع والضرب بذلك سميت الطريق لان المارة تدتها
 بارجلها وسمي الاق بالليل طارقالا لانه يختلج غالبا الى اذنق الباب تيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق رأسه فلما كان الليل يسكن فيه سمي الاق فيه طارقالا انتهى وقد روى هذا الحديث
 عن جابر بالفاظ اخرى مسلم من طريق سيار عن عامر عنه بلفظ اذ اقدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طروقا حتى تستجر الغيبة وتمشط الشعثة ومن طريق عامر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اطال الرجل الغيبة ان ياتي اهله طروقا ومن طريق سفيان عن محارب عنه بلفظ نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم
 او يطلب عثراتهم قال النووي معنى هذه الروايات كلها انه يكره لمن طال سفره ان يقدم على امرأته ليلا بقتة فانما كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه ليلا فلا بأس كما قال في الاحتكاك
 هذه الروايات اذ اطال الرجل الغيبة واذا كان في قفلة عظيم ان عسكر وخوم واشتهر قدامهم ورواهم وعلمت امرأته واهله انه قادم معهم وانهم الان داخلون فلا بأس بقدمه
 متى شاء لزوال العتلى الذي يسيبه فان المراد ان يتاهبوا وقد حصل ذلك ولم يقدم بقتة ويؤيد ما ذكرنا ما جاء في الحديث الاخر اهل البيت من دخل ليلا وعشا وتتمشط الشعثة وتشد
 المغيبة فهذا صريح فيما قلناه وهو مفروض في انهم ارادوا الدخول في اوائل النهار بقتة فاهم بالصدور الى اخر النهار ليبلغ خبر قدومهم الى المدينة وتناهب النساء وغيرهن انتهى كلام
 النووي قوله (وفي الباب عن انس بن عمر وابن عباس) امحدث انس فاخرجه احمد والسنائي واما حديث ابن عمر فاخرجه ابن خزيمة في صحيحه واما حديث ابن عباس فاخرجه
 ايضا ابن خزيمة قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والسنائي قوله (وقد روى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يطرقوا النساء ليلا قال فطرق رجلا من الخ) رواه
 ابن خزيمة ورواه عن ابن عمر ايضا كما في الفتح (باب ماجاء في ترتيب الكتاب) قوله (عن حمزة) بن ابي حمزة الجعفي الجزري النسيبي واسم ابيه ميمون وقيل عمر وقروك منهم بالوضع
 من السابجة قوله (فليتربه) بتشديد الراء من الترتيب يجوز ان يكون من التراب قال في المحج ابي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق تعالى في ايصاله الى المقصد ولو اذ ذر التراب
 على المكتوب واما خطا على غيبة التواضع اقول انتهى قال المظهر قيل معناه فليخطب الكاتب خطا على غيبة التواضع والمراد بالذخرب المبالغة في التواضع في الخطاب
 قال القاري هذا موافق لما عارفه لان لا سمي فيما بين ارباب الدنيا واحباب الجاه لكنه مع بعد ما اخذ هذا المعنى من البق محي الفلك بقتة صلى الله عليه وآله وسلم الى الملوك وكذا الى الامم انتهى
 قيل ويمكن ان يكون الغرض من الترتيب تخفيف بلة المراد صيانة عن طمس الكتابة ولا شك ان بقاء الكتابة على حالها انما الحاجة وطوسها فحل للقاصي قلت قول من قال ان المراد استتار
 الكتاب والتراب عليه للتخفيف هو المعتمد قال في القاموس من اتربه جعل عليه التراب انتهى وقال في النهاية يقال اتربت الشيء اذا جعلت عليه التراب (قانه انما الحاجة) بتقديم اليه على
 الجاه اي قرب القصد مطلوبه وتيسر ماره قوله (هذا حديث منكرا) لان في سنن حمزة بن ابي حمزة النسيبي وهو مؤثر في موضع كما عرفت والحديث قد اخرج ايضا ابن ماجه
 من طريق بقرية عن ابي احمد لا مشق عن ابي الزبير عن جابر ولفظه تروا اصحفكم نوح لها ان التراب مبارك واما احمد لا مشق مجهول وفي الباب عن ابي الدرداء اخرج الطبراني في مسنده
 بلفظ اذا كتب احدكم الى انسان فليبدل بنفسه واذا كتب فليترب كتابه فهو نوح قال التاوي وهو ضعيف كما بينه الهيثمي (حمزة هو ابن عمر النسيبي الخ) قال الحافظ في تهذيب

باب كيف يكتب أهل الشرك حدثنا مسعود بن نصر بن عبد الله بن المبارك نا يونس عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أنه أخبره
 أن أباسفيان بن حرب أخبره أن هرقل أرسل إليه نفر من قريش وكانوا تجاراً بالشام فأتوه وذكر الحديث قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فإذا
 فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى أما بعد هذا حديث حسن صحيح وأبوسفيان اسمه صحح بن حرب
 باب نجاء في ختم الكتاب حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا معاذ بن هشام ثني أبو عن قتادة عن النضر بن مالك قال لما أراد نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى هرقل
 له أن العجم لا يقبلون إلا كتاباً عليه خاتمة فاضطجع خاتماً قال فكان أنظر إلى بياضه في كفه هذا حديث حسن صحيح

بهجروهم من العاصم إلى جيفر وعبد الله بن الجندى بعثت المبعوثين إلى مائة من الحارث بن عبد كلال وجويرا الذي الكراع والسائب إلى مسيلة وحاطب بن أبي بنسقة إلى المقوقس
 عليه السلام غير عمر بن العاص وزاد أصحاب السيرة أنه بعث المبعوثين إلى مائة من الحارث بن عبد كلال وجويرا الذي الكراع والسائب إلى مسيلة وحاطب بن أبي بنسقة إلى المقوقس
 ذكره الحافظ في الفتح وليس بالجاشي الذي صلى عليه أي النبي صلى الله عليه وآله فيه أن الجاشي الذي بعث إليه غير الجاشي الذي أسلمه وصلى عليه اسمه صححة بنون فضيلة مفتوح
 العين قال النورى في هذا الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعاهم إلى الإسلام والعمل بالكتاب ويجوز الواحد قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم: (باب كيف
 يكتب أهل الشرك) قوله (أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة) بن مسعود هذا الحديث الذي بثه ثقة فقيه ثبت من الثقات إمامنا أبو إسحاق بن حرب اسمه صحح بن حرب
 ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي صحابي شهير أسلم عام الفخر قوله (أن هرقل) بكسر الهاء وفجر الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الهاء
 واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري في صحاحه وهو اسم علم له ولقبه قيصر وكذا أكل من ملك الروم يقال له قيصر راسل إليه أي إلى أبي سفيان (في نفر من قريش)
 وفي رواية للجاري في ركب من قريش قال الحافظ جمع ركب كصحب وصاحبهم ولولا بل العشرة فأنفقها والمعنى أرسل إلى أبي سفيان حال كونه في جملة الركب ذلك لأنه
 كان كبيرهم فلهذا خصه كان عدد الركب ثلاثين رجلاً واه الحاكم في الأكليل انتهى (وكأنوا تجاراً) بضم التاء وتشديد اللجيم أو كسرهما والتخفيف جمع تاجر (فذكر الحديث) ورواه
 الشيخان بطوله ثم دعا أي من وكل ذلك إليه لهذا عدى إلى الكتاب بالباء والله أعلم (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية البخاري ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذي بعث به مع دحية الكلبي إلى عظيم بصري فدفعه عظيم بصري إلى هرقل فقرأه (فأذ أفي بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى
 أما بعد) وتماه فاني ادعوك بدعاية الإسلام أسلمتسمة ثوبك أجرك مرتين فان توليت فان عليك آثم اليريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم لا نعبد إلا
 الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان قولوا فقولوا شهدنا باننا مسلمون كذا في رواية لشيخين قال النورى في هذا الكتاب جعل من القواعد وأنواع من
 الفوائد منها استحباب تصديق الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث ليكفر أو منعه أن قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لا يخرج امرؤ من دينه إلا بكفره فلهذا جعل المبدأ بالجرم
 ذكر الله تعالى في رواية يذكر الله تعالى وهذا الكتاب كان ذابال من الملمات العظام وبدأ فيه بالبسملة دون الحمد ومنها ان السنة في الكاتبة والرسائل بين الناس ان يبدأ الكتاب
 بنفسه فيقول من زيد إلى عمر وهذه مسألة مختلف فيها قال الإمام أبو جعفر في كتابه صناعة الكتاب قال أكثر العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روى فيه اشتداد كثيرة
 وأما قال وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء لا يجمع الصحابة قال وسواء في هذا تصديق الكتاب العنوان قال ورخص جماعة في ان يبدأ بالكتوب إليه فيقول في التصديق والعنوان
 إلى فلان من فلان ثم روى باسناد ان زيد بن ثابت كتب إلى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وأبو الحسن في انه لا بأس بذلك قال أما العنونات
 فالصواب ان يكتب عليه إلى فلان ولا يكتب فلان لأنه لا يليق له الأعلى مجاز قال هذا هو الصواب الذي عليه أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومنها التوق في الكاتبة واستعمال الودع
 فيها فلا يفرط ولا يفرط وهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل عظيم الروم فله يقبل ملك الروم لأنه ملك له ولا غيره إلا حكمة دين الإسلام ولا سلطان كاحداً من وكلاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أو وكلاء من أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه وإنما يفيد من تصرفات الكفار ما يتفاد للضرورة ولله يقبل الهرقل فقط بل ان يتبع من الملاحظة فقال عظيم الروم
 أي الذي يعطونه ويقدمونه وقد لله تعالى بالآية القول لمن يدعى إلى الإسلام فقال تعالى ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالى ففعله قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى
 وغير ذلك ومنها استحباب البلاغة والإيجاز وتحوى الألفاظ الجزلة في الكاتبة فان قول صلى الله عليه وسلم في نهاية من الاختصاص وغاية من الإيجاز والبلاغة وجمع العائنه
 مع ما فيه من بديع التجنيس وشمول سلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل واخذ الديار والأموال ومن عذاب الآخرة ومنها استحباب ما بعد في الخطب الكاتبات
 وقد ترجم البخاري لهذا باباً في كتاب الجمعة ذكر فيه حديث كثيرة انتهى كلام النورى وفيه ان السنة إذا كتب كتاباً إلى الكفار ان يكتب السلام على من اتبع الهدى أو السلام على من
 تمسك بالحق ونحو ذلك قال ابن بطال في الحديث حجة لم يجاز مكاتبة أهل الكتاب بالسلام عند الحاجة قال الحافظ في جواز السلام على الإطلاق نظر والذي يدل عليه الحديث
 السلام المقيده مثل ما في الخبر السلام على من اتبع الهدى والسلام على من تمسك بالحق ونحو ذلك انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري مختصراً ومطولاً وأخرجه مسلم
 مطولاً: (باب نجاء في ختم الكتاب) قوله (إلى هرقل) وفي رواية للجاري إلى رهطاً وأناس من العجم وفي رواية لسلما إلى كسرى وقيصر والجاشي (الكتاب عليه خاتمة) فيه حديث
 مضاف إلى عليه فخر خاتمة فاضطجع خاتماً أي من يصنع له وفي رواية للجاري فاختار النبي صلى الله عليه وسلم خاتمة من فضة نقتة محمد رسول الله قال الحافظ جزم أبو الفتح البصري ان
 لقادة الخاتم كان في السنة السابقة جزم غير بانه كان في السادسة ويجمع بانه كان في اواخر السادسة واول السابعة لأنه إنما اتخذ عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ارساله إلى

نرفع

باب كيف السلام حدثنا سويد بن عبد الله بن المبارك اننا سلمنا ان بن الغيرة نا ثابت الباني نا ابي ابي عن المقداد بن الاسود قال اقبلت نا وصاحبان
لي تله هبت اسماعنا واصارنا من الجهد فجلنا فعرضت انفسنا على ابي النبي صلى الله عليه فليس احد يقبلنا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بنا اهله فاذا
ثلاثة اعز فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبوا هذا الدين وكنا نخشيه فيشرب كل انسان نصيبه ويرفع لرؤسنا صلى الله عليه وسلم نصيبه فيجوز رسول الله
صلى الله عليه وسلم الليل فيسبهم تسليما لا يوقظ النائمة ويسمع اليقظان ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي بشرابه فيشربه هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية
التسليم على من يبول حدثنا سويد بن عبد الله بن المبارك نا ابو احمد الزبيري عن سفيان بن عيينة نا نافع عن ابن عمر نا رجل اسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
هو يبول فله رد علي النبي صلى الله عليه وسلم السلام حدثنا محمد بن يحيى نا ابي نعيم نا محمد بن يوسف نا سفيان بن عيينة نا عثمان نا هذا الاسناد نحوه وفي الباب
عن علقمة بن القواء نا جابر نا البراء نا مؤخرين فحدثنا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية ان يقول عليك السلام مبتدئا حدثنا سويد بن عبد الله
نا خالد نا ابي عن ابي ثيمة الهجيمي عن رجل من قومه قال طلبت النبي صلى الله عليه وسلم فلما اقبل علي خجلت فاذا انفر هو فيهم ولا اعرفه وهو يصلي بينهم فلما فرغ قام
معه بعضهم فقالوا يا رسول الله فلما رأيت ذلك قلت عليك السلام يا رسول الله عليك السلام يا رسول الله قال ان عليك السلام تحية الميت
ثم اقبل علي فقال يا اخي الرجل اخاه المسلم فيقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم رد علي النبي صلى الله عليه وسلم قال عليك ورحمة الله عليك و
رحمة الله وقد مر هذا الحديث ابو عفا نا ابي ثيمة الهجيمي عن ابي جري نا سفيان نا ابي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث والوقية اسمه طريف نا ابي
الملوك في مدة الهنته كان في ذي القعدة سنة ست رجع الى المد في ذي الحجة ووجد الرسل في الحرم من السابعة وكان اخذته لثمة قبل رسالة الرسل الى الملوك انتهى (فكان في نظر ابي
بياضه في كفه) وفي رواية البخاري فكان في بوسين اوصيصر الخ اتم في اصبغ النبي صلى الله عليه وسلم اذ في كفه وفي اخرى له فاني كاري بريقه في خصره قوله (هذا حديث حسن صحيح) آخر
الشيخان: (باب كيف السلام) قوله (انا سليمان بن المغيرة) القيسي مولاهم الجري ابو سعيد ثقة قال يحيى بن معين من السابعة اخبر له البخاري مقرونا وتعليقا نا ابي ابي
ليلي هو عبد الرحمن بن ابي ليلى قوله (قد هبت اسماعنا واصارنا من الجهد) بفتح الجيم وهو المشقة والجمع (فليس احد يقبلنا) هذا محمول على ان الذين عرضوا انفسهم عليهم كانوا
مقلبين ليس عندهم شيء يواسون فاذا اذ ثلاثة اعز اكد في السنن المروجة بالتاء وكان في صحيح مسلم والظاهر ان يكون ثلاث اعز غير التاء قال في القاموس العز الانتمى من
الفر والجمع اعز وعنه وعنا ز (احبوا هذا الدين) مراد مسلم يدينار فيشرب كل انسان اى ما كما في رواية مسلم (ورفع) بالنون وفي بعض النسخ بالياء وفي صحيح مسلم بالنون
(فليس تسليما لا يوقظ النائمة ويسمع اليقظان) قال النووي نية ادب السلام على الايقظ في موضع فيه نيام او من في معناهم وان يكون سلاما متوسطا بين الرفع والمخافة
حيث يسمع الايقاظ ولا يهوش على غيرهم قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مساه مطولا في باب كرام الضيف فضل اشارة: (باب ما جاء في كراهية التسليم على
من يبول) قوله (ان رجلا اسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول الخ) قد تقدم هذا الحديث بسندا ومثله في باب كراهية رد السلام غير متوضى وقد تقدم هناك شرحه قوله (وفي
الاباب عن علقمة بن القواء الخ) وقد تقدم تخريج احاديث ههنا الصحابة في الاباب المذكور اعلم انه قد وقع في النسخة الاحمدية في الباب المذكور علقمة بن القواء ابا ابي
القواء وهو غلط والصحيح علقمة بن القواء بفتح القاء وكذا وقع في هذا الباب وكذلك وقع بالقاء والغين المعجمة في مجمع الزوائد في باب قراءة الجنب كذلك
وقع في رواية الدارقطني والطحاوي من طريق عبد الله بن محمد بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن القواء عن ابيه وقال ابن حبان علقمة بن القواء بفتح القاء مفتوحة ومعجمة ساكنة له
صحبة وكذا ضبطه صاحب مجمع البحار في المغني بفتح القاء مفتوحة وساكنة غين معجمة: (باب ما جاء في كراهية ان يقول عليك السلام مبتدئا) قوله (عن ابي ثيمة) بفتح اوا اسمه طريف
ابن محمد نا الهجيمي نا الجيم مصغر البصري ثقة من الثالثة قوله (ولا اعرفه) اى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عليك السلام تحية الميت قال الخطابي هذا يوم ان السنة في تحية
الميتان يقال له عليك السلام كما يفعل كثير من العامة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل القبرة فقال السلام عليكم اهرا او قور ثومنين فقدم الدعاء على اسم المدعوله فهو
في تحية الاحياء وانما كان ذلك القول منه اشارة الى مجرت به العادة منهم في تحية الاموات اذ كان لا يتقدمون اسم الميت على الدعاء وهو مذكور في اشعارهم بقول الشاعر عليك
سلام الله قيس بن عاصم: ورحمته ان يشاء ان يترحمنا: وكقول الشاعر عليك سلام من امير وباركت: ييا لله في الكلايد الممزق: والسنة لا تختلف في تحية الاحياء
والاموات بدليل حديث ابي هريرة الذي ذكرناه والله اعلم انتهى وقال الحافظ ابن القيم في كتابه زاد المعاد وكان هديه في ابتداء السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وكان
يكراه ان يقول مبتدئا عليك السلام قال ابو جري نا الهجيمي نا ابي ثيمة الهجيمي نا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل عليك السلام لان عليك السلام تحية الموتي
حديث صحيح وقد اشكر هذا الحديث على طائفة ومثورة معارضا لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في السلام على الاموات بلفظ السلام عليكم بتقديم السلام فظنوا ان قوله فان عليك
السلام تحية الموتي اخبار عن الشرع ومثورة في ذلك غلطا اوجب لهم ظن التعارض انما معنى قوله فان عليك السلام تحية الموتي اخبار عن الواقع لا الشرع اى ان للشعراء
وغيرهم يحبون الموتي بهذه اللفظة فنقول قانا جهم عليك سلام الله قيس بن عاصم: ورحمته ان يشاء ان يترحمنا: فما كان قيس هكذا هلك واحد: ولكنه ببيان قوم تهلا به
فكرة النبي صلى الله عليه وسلم ان يحيا بتحية الاموات ومن كراهته لذلك لم يد على المسلم وكان يد على المسلم وعلينا السلام بالواو وتقدم عليك على لفظ السلام انتهى قلت
في قول من كراهته لذلك لم يد على المسلم فانه قد وقع في رواية الترمذي هذه ثم رد على النبي صلى الله عليه وسلم قال عليك ورحمة الله قوله (عن ابي عفا نا ابي

هذا حديث حسن صحيح ورواه أبو داود الباقية للحارث بن عوف أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه ابن أبي عمير عن
 مالك بن حبان عن جابر بن سمرة قال كنا إذ أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فجلس أحدنا حيث ينهى هذا حديث حسن غريب قد رواه زهير بن معاوية عن سماك بن ماجه
 ما رواه الجالس في الطريق حدثنا محمد بن غيلان نا أبو داود عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عبد الله بن أبي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه ابن أبي عمير
 جالس في الطريق فقال إن كنتم لا بد فاعلموا في فروع السلام وأعين المظلوم وأهدوا السبيل وفي الباب عن بلهريه واو شرح الخراعي وهذا حديث حسن باب
 ما جاز في المصاحفة حدثنا أسود بن عبد الله نا حفظة بن عبيد الله عن انس بن مالك قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه أو صديقاً فيخبره قال لا قال
 فيلزمه ويقبله قال لا قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم هذا حديث حسن حدثنا أسود بن عبد الله ناهما م عن قتادة قال قلت لانس بن مالك هل كانت المصاحفة
 في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم

فيلزمه

ويخرج بجازان يساويه قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرج البخاري في العلم وفي الصلوة واخرج مسلم في كتاب السلام واخرجه النسائي في العلم قوله (كنا إذ أتينا النبي صلى
 عليه وسلم) أو مجلسه الشريف (جلس أحدنا حيث ينهى) وهو اليمين المجلس وحيث ينهى المجلس إليه والحاصل انما يتقدم على أحد من حضارة تأدياً وتركاً للتكلف ومخالفة لفظ النفس
 من طيب العلوك ما هو شأن رباب الجاه قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ابي عمير والنسائي (باب ماجاء ما على الجالس في الطريق) قوله (ولو لم يسمعه منه) أي لم
 يسمع بالحق هذا الحديث من البراء بن عبد الله (ان كنتم لا بد فاعلموا) أو الجالس في الطريق (فروع والسلام) أو على المسلمين (وأهدوا السبيل) أي للصالح والاعشى وغيرهما قد ذكر في هذا الحديث
 ثلثة حقوق من حقوق الطريق وقد جاءت في الأحاديث حقوق أخرى غير هذه الثلثة قال الحافظ بعد ذكر هذه الأحاديث بالفظه ومجموع ما في هذه الأحاديث اربعة عشر ارباً وقد
 نظمها في ثلاثة أبيات وهو سمعت ادا ب من رام الجلس على الطريق من قبل خير الخلق انساناً - افش السلام واحسن في الكلام وشمثت عاتساً وسلاماً واحساناً -
 في الخلق عارون ومظلوماً عن واغت - لهفان وأهد سبيلاً وأهد حيراناً - بالعرف هر دان عن نكر وكف اذى - وغض طرفاً واكثر ذكر مونا - قوله (وفي الباب عن بلهريه
 واو شرح الخراعي) ما حديث بلهريه فخرجه ابن ابي عمير ورواه ابن حبان واما حديث أبي شرح الخراعي فخرجه احمد وفي الباب حديث آخر ذكرها الحافظ في القمه قوله (هذا حديث
 حسن) واخرجه احمد الحديث منقطع فتبينه لشواهد (باب ماجاء في المصاحفة) قال في تاج العروس شرح القاموس من الرجل يصافح الرجل اذا وضع صمغ كفه في صمغ كفه
 وصمغ كفه ما وجهاً ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهي مفاعلة من الصاق صمغ الكف بالكف اقبال الوجه على الوجه كذا في اللسان والاساس التهذيب فلا يلتفت
 الى من زعم ان المصافحة غير في انتهى وقال الجزري في النهاية ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهو مفاعلة من الصاق صمغ الكف بالكف اقبال الوجه على الوجه وقال الحافظ
 في القمه مفاعلة من الصفحة والمراد بها الاضمار لصفحة اليد وكذا قال القاري في الرقاة والمطحاوي وغيرها من العلماء الخفية قوله (نا عبد الله) هو ابن المبارك
 (نا حفظة بن عبد الله) قال الذهبي في الميزان حفظة السدي البصري يقال ابن عبد الله ويقال ابن عبد الله وقيل ابن ابي صفيية قال يحيى بن زكريا عمه كان قد اختلف وضعفه احمد
 وقال منكر الحديث يحدث باعاً جيبه قال ابن معين ليس بشي تغير في آخره وقال النسائي ليس بقوي قال مرفوعه في كتابين يعني الترمذي ابن ماجة حديث واحد
 وهو انتهى بعضنا البعض قال احسنه الترمذي انتهى قوله (الرجل منا) أي من المسلمين (يلقى أخاه) أي في الدين (او صديقاً) أي جيبه هو خص مما قبله (ان يخبره) من الاختار
 وهو ماله الراس والظهر قال لا فإنه في معنى الركوع وهو السجود من عبادة الله سبحانه (قال فيلزمه) أي يعتقه ويضمه الى نفسه (ويقبله) من التقبيل (قال لا) استدلال
 بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل وسيأتي الكلام في هاتين المسئلتين في الباب الذي يليه (قال فيأخذ بيده ويصافحه) عطف تفسير او الثاني اخبر انه قاله القاري قلت
 بل الثاني هو المتعين فان بين الاخذ باليد والمصافحة عموماً وخصوصاً مطلقاً قوله (هذا حديث حسن) واخرجه ابن ماجة في الادب مداره على حفظة السدي وقد عرفت حاله
 قوله (قلت لانس بن مالك هل كانت المصاحفة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) في شرح وعية المصاحفة قال ابن ابطال المصاحفة حنة عند عامة العلماء وقد
 استجيبا مالك بعد كراهته وقال النوري المصاحفة سنة جمع عليها عند التلاقي قال الحافظ وليتفق من عود الامر بالمصاحفة المرأة الأجنبية والامر الحسن انتهى تنبيهه
 قال النوري في الأذكار اعلن ان هذه المصاحفة مستحبة عند كل لقاء واما ما اعتاده الناس من المصاحفة بعد صلاتي الصبح والعصر فلا اصل له في الشرع على هذا الوجه ولكن لا بأس به
 فان اصل المصاحفة سنة وكونهم حافظوا عليها في بعض الاحوال وفروا فيها في كثير من الاحوال اداكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونهم من المصاحفة التي ورد الشرع بآدابها وقد ذكر
 الامام ابو محمد بن عبد السلام ان البدع على خمسة اقسام واجبة ومحسنة ومكروهة ومستحبة ومباحة قال ومن امثلة البدع المباحة المصاحفة عقب الصبح والعصر انتهى قال الحافظ
 بعد ذلك كلام النوري هذا ما لفظه وللنظر فيه مجال فان اصل صلاة التلافة سنة مرغوب فيها ومع ذلك فقد ذكره المحققون تخصيص وقت بها دون وقت ومنهم من اطلق تحريم
 مثل ذلك كصلاة الغائب التي لا اصل لها انتهى وقال القاري بعد ذلك كلام النوري ولا يخفى ان في كلام الامام نوع تناقض لان اتيان السنة في بعض الاوقات لا يسمى بدعة مع ان
 عمل الناس في الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشرع فان محل المصاحفة المشرعة اول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصاحفة ويتصاحبون بالكلام
 ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة ثم اذا صلى يتصافحون فاین هذا من السنة المشرعة ولهذا صرح بعض علماءنا بانها مكروهة حينئذ وانها من البدع المذمومة انتهى قلت
 الامر كما قال القاري والحافظ وقال صاحب معجم العجم وتقسيم البدع الى خمسة اقسام كما ذهب اليها ابن عبد السلام وتبعه النوري انكر عليه جماعة من العلماء المحققين ومن

هذا حديث حسن صحيح حدثنا احمد بن زهير بن عتبة الضبي نا يحيى بن سليم الطائفي عن سفيان عن منصور عن خزيمة عن جابر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تمام
التحفة الاخذ باليد وهذا حديث غريب لا يعرفه الا من حد يث يحيى بن سليم عن سفيان وسالت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فلم يعد محفوظا وقال ثمار اوعدي
حديث سفيان عن منصور عن خزيمة عن من سمع ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلي الا المصل او مسافر قال محمد واما ابو يعنى منصور عن ابى اسحاق عن
عبد الرحمن بن يزيد وغيره قال من تمام التحفة الاخذ باليد حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله نا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن جعفر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد
الرحمن عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبينه او قال على يده فيسأله كيف هو تمام تحيتكم بينكم بالصلاة
هذا اسناد ليس بالقوى قال محمد بن عبد الله بن حرقلة وعلي بن يزيد ضعيف القاسم هو ابن عبد الرحمن ويكنى يا عبد الرحمن وهو ثقة وهو ابو عبد الرحمن بن خالد بن يزيد
ابن معاوية والقاسم الثاني حدثنا سفيان بن وكيع واسحاق بن منصور قالنا عبد الله بن نمير عن ابي اسحاق عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من سلمين يلقيان فينصا فحان الاغفر لهما قبل ان ينفر فانه حديث حسن غريب من حديث ابى اسحاق عن البراء بن عازب وهو حديث صحيح عن البراء بن
اخوهم شيئا القاضى العلامة بشير الدين القنوجى فانه رده عليه ابلغا قائل وكذا المصنف والمعاينة بعد صلوة العبد من البدع المذمومة المخالفة للشرع انتهى قلت قد ذكر القاضى
الشوكاني ايضا على تقسيم البدع الى الاقسام الخمسة في نيل الاوطار في باب الصلوة في توب الخبير والغصب اكره على ايضا صلحا لدين الخالص وردة لستة وجوه قوله (هذا حديث حسن صحيح)
واخرجه البخارى قوله (عن سفيان) هو الثوري (عن خزيمة) الظاهر انه ابن عبد الرحمن بن ابى سبرة الجعفي الكوفي ثقة وكان يرسل من الثالثة قوله (من تمام التحفة الاخذ باليد)
اي اذا التمس المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام ان يضع يده في يده فيصافح فان المصافحة سنة مؤكدة قوله (وهذا حديث غريب) في نسخة رجل له يسلم وقال اي محمد
(ثمار اود) اي يحيى بن سليم الطائفي حديث سفيان عن منصور الخ يعني راوي يحيى بن سليم ان يروي بهذا السند حديث لا يروى بهذا السند في تمام
التحفة الاخذ باليد واما حديث اسم المصل ومسافر بهذا السند فخرج احمد في مسنده قال محمد واما يروي عن منصور عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن ابي اسحاق عن تمام التحفة الاخذ
باليد) يعني حديث من تمام التحفة الاخذ باليد قول عبد الرحمن بن يزيد وغيره قال من تمام التحفة الاخذ باليد يعني حديث من تمام التحفة الاخذ باليد
على عبد الرحمن بن يزيد النخعي احد التابعين انتهى قوله (نا عبد الله) هو ابن المبارك (نا يحيى بن ايوب) هو الخافق قوله (من تمام عيادة المريض) اي كما الهان يضع احدكم يده
له (ريه) والاولى كونها اليمى على جبينه حيث كعد ر (او قال على يده) شك من الراوى (فيسأله) بالنصب (كيف هو) اي كيف حاله او مرضه وتمام تحيتكم بينكم اي الواضحة فيما
بينكم (المصافحة) قال الطيبي يعني لا يزيد على هذين فلوزد تم على هذا دخل في الكلف هو بيان لقصة الامم لانهم عن الزيادة والنقصان انتهى قوله (هذا اسناد ليس بالقوى)
ضعف على بن يزيد صاحب القاسم بن عبد الرحمن والحديث خارجا ايضا والقاسم شامي يعني القاسم هذا شامي قوله (ما من مسلمين من خربة لم يدايلا استغراقا) يعني
يتلاقيان فينصا فحان زاد ابن السني وتكرار بوج ونصيحة (الاغفر لهما) بصيغة المجهول ر قبل ان ينفر قال بالابدان وبالفرار عن المصافحة وهو الظاهر في ارادة المصافحة وفي رواية
لا يروى اذا التقى المسلمان فصافحا وحده الله واستغفرا وغفر لهما وفيه سنية المصافحة عند التقى وانما يستحب عند المصافحة تحملا لله تعالى والاستغفار وهو قوله يغفر الله لنا ولكم
واخرج ابن السني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد من بني اسرائيل من قبله ففارقته حتى قال اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد من متحابين في الله يستقبل احدهما صاحبه فيصافحه فيصليان على النبي صلى الله عليه وسلم الا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخروا في الترغيب للذرى عن
حديثه بن اليان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا التقى المؤمن فسلم عليه اخذ بيده فصافحه تناشرت خطاياها كما يتناش ورق الشجر ورواه الطبراني في
الاوسط ورواه اعله فيهم مجروحا وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا التقى خاه فخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما تحاتت الورق عن
الشجرة اليابسة في ربح يوم عاصف الاغفر لهما ولو كانت ذنوبهما مثل زبد البحر رواه الطبراني باسناد حسن انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه
والضياء كذا في الجامع الصغير فائدة في بيان ان السنة في المصافحة ان تكون باليد الواحدة اعلان السنة ان تكون المصافحة باليد الواحدة اعنى اليمى من الجانبين سواء كانت
عند اللقاء او عند البيعة وقد صرح بالعلماء الحنفية والشافعية والحنبلية قال الفقيه الشيخ محمد امين المعروف بابن عابد بن رحمة المحتار على الدر المختار قوله فان لم يقدر
اي على تقبيل الا باليد او مطلقا يضع يده عليه ثم يقبلها وايضا احدهما والا فان تكون اليمى لانها المستعملة فيما فيه شرف ولما نقل عن البحر العميق من ان الحجريين الله بصافحه
بها عباده والمصافحة باليمى انتهى وقال الشيخ ضياء الدين رح الحنفى النقشبندى في كتابه لوا مع العقول شرح درامون الحديث في شرح حديث اذا التقى المسلمان فصافحا وحده
الله الحديث ما لفظه والظاهر من اداب الشريعة تعين اليمى من الجانبين لحصول السنة كذلك فلا تحصل باليمى في اليمى ولا في اليمى انتهى قال الامام النووي يستحب ان تكون
المصافحة باليمى وهو اصل انتهى ذكره الشيخ عبد الله بن سليمان اليمى الزبيرى في رسالته في المصافحة وقال الشيخ عبدالرؤف المناوي في كتابه الروض الضياف شرح الجامع
الصغير ولا تحصل السنة الا بوضع اليمى في اليمى حيث لا عد انتهى قال الشيخ علي بن احمد الغريزي في كتابه السراج الضياف شرح الجامع الصغير اذا القيت للحاج اي عند قدومه
من حج فسلم عليه مصافحا يضع يده اليمى في يده اليمى انتهى وقال الشيخ العلقمي في كتابه الكوكب المنير شرح الجامع الصغير في شرح حديث اذا التقى المسلمان فصافحا
قال ابن رسلان ولا تحصل هذه السنة الا بان يقع بثرة احد الكهين على الاخر انتهى وقال الشيخ العالم الرباني السيد عبدالقادر الجيلاني في كتابه غنية الطالبين فصل فيما

باب ماجاء في العائقة والقيلة **حدثنا محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن يحيى بن محمد بن عبد المديني ثني ابو يحيى بن محمد بن سحاق بن محمد بن سنان الزهري عن حمزة**
ابن ابي بن عائشة قالت قديم زيد بن حارثة المدينة وسئل الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه ففرج الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فبقيت في بيته وانهما دارت به
عربا قبله ولا بعدة فاعتقه وقبله هذا حديث حسن غريب يعرفه من حديث الزهري كما من هذا الوجه **باب ماجاء في قبلة اليد الرجل حدثنا ابو بكر بن عبد الله بن**
ادريس ابو اسامة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال قال يهودى لصاحبها اذهب بنا الى هذا النبي فقال صاحبها لا تقبل ثبوته لو سمعك
له اربعة اعين فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم من تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تشركوا ولا تزورا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق و
من باب اخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم كما يصنعها الاكابر عند تعليم الاطفال فاحذروا باليد الواحدة او باليدين يد الاصغر **وقال** صرح الفقهاء بالحفية ايضا بان كون كف يمين
بين كفي يمينه كان لمزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشبه وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ باليد عند التعليم باحاديث كثيرة منها ما رواه احمد في
مسند عن عتيق بن قادة وابو لهه قال كانا نكثران السفر نحو هذا البيت قال اتيانا على رجل من اهل البادية فقال ليدوي اخذ رسول الله يدي فجعل يعطيني ما عمله الله تبارك وتعالى
الحديث ومنها ما رواه الترمذي عن شكل بن حميد قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي تعوذ العوذ به قال فخذ بكفي فقال قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي
لحديث ومنها ما رواه احمد والترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياخذ عنى هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انما يا رسول الله فخذ
بيدي فخذها فقال اتق الحرام تكن عبد لنا من الحديث **باب ماجاء في العائقة والقيلة** قوله **حدثنا محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن يحيى بن محمد بن سنان**
ابن هاشم بن حجر بن عدي بن ابيه وعنه الجاهلي في غير الصحيح وابو اسمعيل الترمذي وغيرهما ثني ابو يحيى بن محمد هو ضعيف كان ضريرا يتقن من التاسعة عن محمد بن
اسحاق هو صاحب الجاهلي قوله **حدثنا زيد بن حارثة المدينة** اي من غزوة (وسفر) رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي الجملة معارضة حاله (فاتاه) اي فجا زيدا (ففرج الباب)
اي فرج عاتقها قاله او مقرونا بالسلام والاستئذان (فقام اليه) اي توجه اليه عربيا نا محمدا (اي رداه) من كمال فرجه بقدره وماتاه قال في المفاخر زيد انه صلى الله عليه وسلم كان
سائرا بين سرتي وركبته ولكن سقطت رداءه عن عاتقه فكان ما فوق سرتي عربيا نا انتوي والله ما رايت عربيا نا اي يستقبل احدا (قبله) اي قبل ذلك اليوم (ولا بعد) اي بعد ذلك
اليوم (فاعتقه وقبله) فان قيل كيف تخلف المومنين على تلك التربة عربيا نا قبله كما بعد مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع في الحان واحد قيل لعلها ارادت عربيا نا استقبال رجلا
واعتقه فاختصرت الكلام لذكره الحال او عربيا نا مثل ذلك العربي واختار القاصي الاول وقال الطيبي هذا هو الوجه لما تشبه من سياق كلامها لرجل الفرج والاستبشار بقدره و
تجعله للقائه بحيث لم يكن من تمام الترمذي بالمدار حتى جره وكثيرا ما يقع مثل هذا انتهى كذا في المرقاة وفي الحديث مشروعية العائقة للقادم من السفر وهو الحق والصلاب وقد ورد
ايضا في العائقة حديث ابي ذر اخبر احمد ابو داود عن طريق رجل من غزوة لرسم قال قلت لابي ذر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاحبه اذ القيتوه قال ما لقيته قط الا صاحبي وبعث
الوحيات يوم فلما كان في اهلها فلما حدثت اخبرت انه ارسل الى قاتينته وهو على سريه فالترمي وكان اجن واجن ورجاله ثقات اهل هذا الرجل المهم واخرج الطبراني في الاوسط من حديث
انس كانوا اذا تلاقوا تصافوا واذا قدموا من سفر تصافوا واخرج الجاهلي في الكادب المفرد واحمد ابو يعلى في مسنديهما من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله
يقول بلغني عن رجل حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترت بغيره ثوبا ثم شردت رجلي فمرت اياه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن ابيس فقلت للرباب قوله
جابر على الالب فقال ابن عبد الله قلت نعم فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت الحديث **فان قلت** ادجه التوفيق
بين حديث عائشة هذا وبين حديث انس المتقدم الذي يدل على عدم مشروعية العائقة **قلت** حديث انس لغير القادم من السفر حديث عائشة للقادم والله اعلم **قوله**
هذا حديث حسن غريب ذكره الحافظ في الحديث في الفخر ونقله تحيين الترمذي وله وسكت عنه: **(باب ماجاء في قبلة اليد الرجل)** اي في قبيلتها **قوله** **حدثنا محمد بن**
ادريس هو الاحمد بن الزعافري ابو محمد الكوفي رواه اسامة بن جهماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي عن عبد الله بن سلمة بكسر اللام المراهي الكوفي **قوله** **حدثنا محمد بن**
مقداد شرح مسلمة بكسر اللام الاعراب مسلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الاضار بكسر اللام وفي عبد الحاق بن سلمة الوجهان انتهى **قلت** وعبد الله بن سلمة هذا ايضا بكسر
اللام كما في التقريب للخلاصة **قوله** **قال يهودى لصاحبها** اي من اليهود اذهب بنا الى هذا النبي اي لسأله عن مسائل فقال صاحبها لا تقبل
اي له كما في رواية (ثني) اي هو بني رانه بكسر الهمزة استئناف فيه معنى التعليل اي لا تدر لو سمعك اي سمع قولك لهذا النبي وكان له اربعة اعين هكذا وقع في النسخ الموجهة و
وقع في الشكوة اربع اعين بخلاف التام وهو الظاهر يعني يري يقولك هذا النبي سره وما لب الباصرة فيزداد به نورا على نورك اي عينين اصحبيص باربع فان الفرج عبد الباصرة كما ان الهم والحزن
يجلبها ولذا يقال ان احاطت بالهم والظلمت عليه الدنيا (فعلوه) اي امتحنا عن تسع آيات بينات اي اخذت من الاية العلامة الظاهرة تستعمل في المحسوسات كعلامته الطريق والمقولا
كل حكم الواضح والمسئلة الواضحة فيقال لكل ما يتفاوت في المعرفة بحسب التفكير فيه والتأمل وحسب منازل الناس في العلم اية واللحظة اية وكل جملة تدل على حكمه احكام الله اية وكل
كلام منقول بفصل لفظي اية والمداد بالآيات ههنا اما المعجزات التسع وهي العصا واليد والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات وعلى هذا فقوله لا تشركوا
كلام مستأنف ذكره عقيب الجواب وليرد كما الروي الجواب استغناء بما في القرآن وبغيره ويؤيد ما في رواية الترمذي في التفسير فسأله عن قول الله تعالى ولقد اتينا من سب تسع آيات بينات
واما الاحكام العامة الشاملة للامم الثابتة في كل الشرائع وبانها ما بعد ما سميت بذلك لانها تدل على حال المكلف بها عن السعادة والشقاوة وقوله عليك خاصة حكم مستأنف

لا تمسوا بيدي الذي سلطان ليقتله ولا تسجروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذوا محصنة ولا تولوا الفرار يوم الزحف عليكم خاصة اليهود الا تعتدوا او السبت قال فقبلوا
 يديه ورجليه وقالوا لشهدناك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني قال قالوا ان دعارنا انزل من ربيته نبي انا نحن وان تبعناك تقتلنا اليهود وفي الباب عن
 يزيد بن الاسود وابن عمر وكعب بن مالك وهذا حديث حسن صحيح

انما على الجواب لا غير السياق لا تشركوا بالله اي بذاته وصفاته شيا من الاشياء او الاشراك ولا تشركوا بغيري بجملة او بجملة من الامم والبلد للقدية اي لا تسعوا ولا
 تسكنوا بسوا من ليس له ذنب (اي الذي سلطان) اي صاحب قوة وقدرة وغلبة وشوكة ولا تسجروا (بفتح الجاء) ولا تاكلوا الربوا) فانه سقى وحتى (ولا تقذوا) بكسر الهمزة
 بفتح الصاد ويكسر الهمزة من قولهم لا ترموا بالزنا عقيمة ولا تولوا (اي انضم التار واللام من قولهم لا تولوا) بفتح التاء واللام من قولهم لا تولوا
 اصله تتولوا فخذ فاحكم انما بين الفرار) بالنصب على انه مفعول له اي لا جمل الفرار يوم الزحف) اي الحرب مع الكفار وروى عليكم ظرف وقع خبر مقدم (خاصة) من قولهم من حال من العير
 الجرد والمستتر في الظرف عائذ الى البيت اي مخصوصين بهذه العاشرة او حال كون الاعتداء مختصا بكم دون غيركم من الملل وتبينوا الخاصة ضد العامة (اليهود) نصب المخصوص
 النفسيا وادعى اليهودي ويحتمل ان يكون خاصة بمعنى خصا ويكون اليهودي مفعولا ليعمل اي لخص اليهودي خصوصا (الاقتداء) بتاويل المصدر في محل الرفع على انه مبتدأ آمن الاعتداء (في السبت)
 اي لا تتجاوزوا امر الله في تعظيم السبت بان لا تصيدوا السمك فيه وقيل عليكم اسم فعل بمعنى خذوا وان لا تعتدوا مفعوله اي الزموا ترك الاعتداء قال اي صفوان (وقيلوا يديه ورجليه
 صلى الله عليه ورواها) وفي رواية الترمذي في التفسير فقيل يديه ورجليه وقال (شهدناك نبي) انه العلم من الامم محجزة لكن لشهدناك نبي في الحرب (ان تتبعوني) بتشديد اللام
 وقيل بالتحقيق اي من ان قبلوا بنوعى بالنسبة اليكم وتتبعوني في احكام الشرعية التي هي واجبة عليكم (قال) لم يقع هذا اللفظ في اكثر النسخ (وعاربه ان لا يزال) اي بان لا ينقطع من ربيته
 نبي الا يوم القيمة فيكون مستجابا فيكون من ذريته نبي يتبعه اليهودي وربما يكون لهم الغلبة والشوكة وانا نخاف ان تبعناك تقتلنا اليهود اي فان تركنا دينهم واتبعنا
 اقتلنا اليهودي اذ اظهر لهم نبي وقوة وهذا افتراء محض على ابي عبد الصلوة والسلام لانه قرأ في التوراة والزيديت محمد صلى الله عليه وسلم النبي وانما آتاهم النبيين وانه ينسخ به الاديان فكيف يدعون بخلاف
 ما اخبر الله تعالى من شان محمد صلى الله عليه وسلم فغلبت من ذريته وهو نبي باق الى يوم الدين والحديث يدل على جواز تقبيل اليد الرجل قال ابن بطال اختلاف في تقبيل اليد فانه
 مالك انكر ما روى فيه وارجاه الآخرون واحتجوا بما روى عن ابن عمر انهم لما رجعوا من الغزوة حيث فرأوا الى انهم الفرارون فقال بل انتم العارون انما في تقبيل يديه قال
 قبل ابوبابا وكعب بن مالك وصاحبا يد النبي صلى الله عليه وسلم حين ثابا الله عليهم ذكره الابهري وقبل ابوعبيدة يد عمر حين قدم وقبل يزيد بن ثابت يد ابن عباس حين اخذ ابن عباس
 بكابه قال الابهري انها كرهها مالك اذا كانت على وجه التعظيم والتكبر اما اذا كانت على وجه القرية الى الله لدينه او لعله وانشره فان ذلك جائز قال ابن بطال ذلك لزمذي من خلد صفوان عن ابن
 ان يهوديين اتيا النبي صلى الله عليه وسلم فساها عن تسع آيات الحديث وفي اخره فقيل يديه ورجله قال الترمذي حسن صحيح قال الحافظ حديث ابن عمر اخراج البخاري في الادب المفرد وابوداود وحديث ابى
 لباية اخراج البيهقي في الدلائل وابن القري حديث كعب صاحب يد اخراج ابن القري حديث كعب صاحب يد اخراج ابن القري حديث كعب صاحب يد اخراج ابن القري حديث كعب صاحب يد
 اخراج ايضا النسائي وابن ماجه وصححه الحاكم وقد جمع الحافظ ابوبكر بن القري حديث كعب صاحب يد اخراج ابن القري حديث كعب صاحب يد اخراج ابن القري حديث كعب صاحب يد
 وفرع عبد القيس قال فجعلنا انبا در من رواه لنا فنقبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله اخراج ابوداود ومن حديث فريدة الصخر مثله ومن حديث سانة بن شريك قال فمنا الى النبي صلى
 عليه وسلم فقيلنا يديه وسنله قوي من حديث جابر ان عمر قام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبل يديه ومن حديث يزيد بن عبد الله بن ابي راسك من حديث
 فاذن له واخرج البخاري في الادب المفرد من رواية عبد الرحمن بن زرين قال اخراج لنا سلمة بن اكوع كفا له فضحة كانها كف بعير فقمتا اليها فقبلناها وعن ثابت انه قبل يد النبي صلى الله
 ايضا ان عليا قبل يد العباس ورجله واخرج ابن القري واخرج من طريق ابى مالك الاشجعي قال قلت لابن ابي راسك التي بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولدها فقبلتها
 قال النوري تقبيل يد الرجل زهده وصلاحه او علمه او شرفه او صيانتة او خوفك من الامور الدينية لا يمكنه بل يستحب فان كان لغناه او شوكتة او جاهه عند اهل الدنيا فمكره
 شديد الكراهة وقال ابوسعيد الخدري كذا في الفتح قوله (وفي الباب عن يزيد بن الاسود وابن عمر وكعب بن مالك) ام حديث يزيد بن الاسود فاخرجه احمد ومالك حديث ابن عمر فاخرجه
 البخاري في الادب المفرد وابوداود وابن ماجه والترمذي في او اخر ابواب الجهاد وليس فيه ذكر التقبيل وام حديث كعب بن مالك فاخرجه ابن القري قوله (وهذا حديث حسن صحيح) و
 اخراج النسائي وابن ماجه والحاكم وصححه

قدم المجلد الثالث من جامع الترمذي مع شرح تحفة الاخوي بفتح تعالي وتبليغ المجلد الرابع ان شاء الله سبحانه وتعالى

الاصحاح
 في
 باب
 ٨

فهرس المجلد الثالث من جامع الترمذى مع شرحه تحفة الاحرفى

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
١	ابواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٢	باب ماجاء في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	٣٤	باب ماجاء في دفع الشهداء
"	باب فضل الجهاد	"	كبر غزى	"	باب ماجاء في المشورة
٢	باب ماجاء في فضل من مات مرابطا	٢٣	باب ماجاء في الصف والتعبية عند القتال	٣٤	باب ماجاء لا تقادى جيفة الاسير
"	باب ماجاء في فضل الصوم في سبيل الله	"	باب ماجاء في الدعاء عند القتال	٣٨	باب
٣	باب ماجاء في فضل النفقة في سبيل الله	٢٣	باب ماجاء في الالوية	"	باب
"	باب ماجاء في فضل الخدمة في سبيل الله	"	باب في المراتب	٣٩	باب ماجاء في تلقي الغائب اذا قدم
"	باب ماجاء فيمن كجهز غازيا	"	باب ماجاء في الشعار	"	باب ماجاء في الفئ
٤	باب من غبرت ذرماه في سبيل الله	٢٥	باب ماجاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٠	ابواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥	باب ماجاء في فضل الغبار في سبيل الله	"	باب في الفطر عند القتال	"	باب ماجاء في الحرير والذهب للرجال
"	باب ماجاء من شارب شبيهة في سبيل الله	"	باب في الخروج عند الفزع	"	باب ماجاء في لبس الحرير في الحرب
"	باب ماجاء من ارتطفتها في سبيل الله	"	باب في الثبات عند القتال	٤١	باب
٦	باب ماجاء في فضل الرمي في سبيل الله	"	باب ماجاء في السيف وحليتها	"	باب ماجاء في الرخصة في الثوب الاحمر للرجال
"	باب ماجاء في فضل الحرس في سبيل الله	٢٤	باب ماجاء في الدرع	٤٣	باب ماجاء في كراهية المعصم للرجال
"	باب ماجاء في ثواب الشهيد	"	باب ماجاء في المعفر	"	باب ماجاء في لبس الفراء
٨	باب ماجاء في فضل الشهيد عند الله	٢٨	باب ماجاء في فضل الخيل	٤٤	باب ماجاء في حجر الميتة اذا دبغت
٩	باب ماجاء في غزو البحر	"	باب ما يستحب من الخيل	٤٦	باب ماجاء في كراهية حجر الازار
١١	باب ماجاء من يقاتل رياء وللدنيا	٢٩	باب ما يكره من الخيل	"	باب ماجاء في ذيل النساء
١٣	باب في الغدق والرواح في سبيل الله	"	باب ماجاء في المرهان	٤٨	باب ماجاء في لبس الصوف
١٤	باب ماجاء اى الناس خير	٣٠	باب ماجاء في كراهية ان ينزى الحر على الخيل	"	باب ماجاء في عمامة السوء
"	باب ماجاء فيمن سأل الشهادة	٣١	باب ماجاء في الاستقح بصعاليك المسلمين	"	باب سد العمامة بين الكتفين
١٥	باب ماجاء في الجاهد الكاتب الناحي عن عون الله اياهم	٣٢	باب ماجاء في الجاس على الخيل	٥٠	باب ماجاء في خاتمة الذهب
"	باب ماجاء في فضل من يكلم في سبيل الله	"	باب من يستعمل على الحرب	"	باب ماجاء في خاتمة الفضة
١٦	باب اى الاعمال افضل	٣٣	باب ماجاء في الامام	٥١	باب ماجاء ما يستحب من فض الخاتمة
١٧	باب في اهل العذر في القحوة	"	باب ماجاء في طاعة الامام	٥٢	باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين
"	باب ماجاء فيمن خرج الى الغزوة وترك ابويه	"	باب ماجاء الالهامة لمخلوق في معصية الخالق	٥٣	باب ماجاء في نقش الخاتمة
٢٠	باب ماجاء في الرجل يبغ سره وحده	٣٥	باب ماجاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب الوهم في الوجه	٥٤	باب ماجاء في الصدقة
٢١	باب ماجاء في كراهية ان يبار الرجل بجلد	"	باب ماجاء في حد بلوغ الرجل ومتى يفرض له	٥٥	باب ماجاء في المصوبين
٢٢	باب ماجاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب	"	باب ماجاء فيمن يستشهد وعليه دين	٥٨	باب ماجاء في الخنثاب
"		"		٥٩	باب ماجاء في الحجبة واتخاذ الشعر
"		"		٦٠	باب ماجاء في النهي عن الترجل الاغبا
"		"			باب ماجاء في الاحمال

باب ماجاء اى الناس افضل

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
٦١	باب ملجاء في النهي عن استعمال الصماء والاحتباء	٨١	باب آجاء في تعق الاصابع	٩٤	باب ملجاء في باب احوال الابل
٦٢	باب ملجاء في مواصلة الشعر	٨٢	باب ملجاء في كراهية الاكل من وسط الطعام	٩٨	باب ملجاء في اكل الدباء
٦٣	باب ملجاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم	٨٣	باب ملجاء في كراهية اكل الثوم والبصل	٩٩	باب ملجاء في اكل الزيت
٦٤	باب ملجاء في القمص	٨٤	باب ملجاء في الرخصة في اكل التوم مطبوخا	١٠٠	باب ملجاء في فضل المملوك
٦٥	باب ملجاء في اذ البس ثوب يجلد	٨٥	باب ملجاء في تخيير الاناء واطفاء السراج والنار عند المنام	١٠٢	باب ملجاء في فضل الطعام
٦٦	باب ملجاء في ايس الحبة والخفين	٨٦	باب ملجاء في كراهية القران بين التمرين	١٠٣	باب ملجاء في التسمية على الطعام
٦٧	باب ملجاء في شد الا سنان بالذهب	٨٧	باب ملجاء في استحباب التمر	١٠٤	باب ملجاء في كراهية البيوتية وفي يد غم
٦٨	باب ملجاء في النهي عن جلق السباع	٨٨	باب ملجاء في الحد على الطعام اذا فرغ منه	١٠٥	باب ملجاء في كراهية ان يلبس في الدماء والنقاير والحشم
٦٩	باب ملجاء في نحل النبي صلى الله عليه وسلم	٨٩	باب ملجاء في اكل مع الحذور	١٠٦	باب ملجاء في الرخصة ان ينتبذ في الظروف
٧٠	باب ملجاء في كراهية للشئ في النحل الواحد	٩٠	باب ملجاء في اكل مع الواحد	١٠٧	باب ملجاء في السقاء
٧١	باب ملجاء في الرخصة في النحل الواحدة	٩١	باب ملجاء ان المؤمن يأكل في معا واحد	١٠٨	باب ملجاء في الجوب التي يتخذ منها اللحم
٧٢	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٢	باب ملجاء في طعام الواحد يكفي لاثنتين	١٠٩	باب ملجاء في خيل طبر و التمر
٧٣	باب ملجاء في اكل الجراد	٩٣	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٠	باب ملجاء في كراهية الشرب في انية الذهب والفضة
٧٤	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٤	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١١	باب ملجاء في كراهية الشرب قائما
٧٥	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٥	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٢	باب ملجاء في الرخصة في الشرب قائما
٧٦	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٦	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٣	باب ملجاء في التنفس في الاناء
٧٧	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٧	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٤	باب ملجاء في كراهية الشرب بتقسين
٧٨	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٨	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٥	باب ملجاء في كراهية الشرب في الشراب
٧٩	باب ملجاء في اكل الحواشي	٩٩	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٦	باب ملجاء في كراهية التنفس في الاناء
٨٠	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٠	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٧	باب ملجاء في اختناث الاسقية
٨١	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠١	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٢	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٢	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٣	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٣	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٤	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٤	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٥	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٥	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٦	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٦	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٧	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٧	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٨	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٨	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٨٩	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٠٩	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٠	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٠	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩١	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١١	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٢	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٢	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٣	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٣	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٤	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٤	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٥	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٥	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٦	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٦	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٧	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٧	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٨	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٨	باب ملجاء في اكل الحواشي		
٩٩	باب ملجاء في اكل الحواشي	١١٩	باب ملجاء في اكل الحواشي		
١٠٠	باب ملجاء في اكل الحواشي	١٢٠	باب ملجاء في اكل الحواشي		

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
١١٢	باب الرخصة في ذلك	١٣٨	باب ماجاء في حق الجوار	١٣٢	باب ماجاء في حق الوالدين
=	باب ماجاء ان لا يتبين حق بالشراب	١٣٩	باب ماجاء في الاحسان الى الخادم	=	باب
١١٥	باب ماجاء ان ساق القوم اخوهم شرابا	=	باب المنى عن ضرب الخدم وشمهم	=	باب الفضل في رضا الوالدين
=	باب ماجاء اي الشراب كان حيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم	١٣٠	باب ماجاء في ادب الخادم	١٣٣	باب ماجاء في حق الوالدين
=	ابواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب ماجاء في العفو عن الخادم	=	باب في اكرام صديق الوالد
=	باب ماجاء في بر الوالدين	١٣١	باب ماجاء في ادب الولد	١٣٤	باب في بر الخالة
١١٦	باب	=	باب ماجاء في قبول الهدية والكفاية عليها	=	باب ماجاء في دعاء الوالدين
=	باب	١٣٢	باب ماجاء في الشكر لمن احسن اليك	=	باب ماجاء في حق الوالدين
=	باب	=	باب ماجاء في صنائع العرف	١٣٥	باب ماجاء في حق الوالدين
=	باب	١٣٣	باب ماجاء في النخبة	=	باب ماجاء في طيعة الرحم
=	باب	=	باب ماجاء امانة الاذى عن الطريق	١٣٦	باب ماجاء في صلة الرحم
١١٧	باب	=	باب ماجاء ان المجالس بالامانة	=	باب ماجاء في حب الولد
=	باب	=	باب ماجاء في السخاء	=	باب ماجاء في رحمة الولد
=	باب	١٣٧	باب ماجاء في الجمل	١٣٧	باب ماجاء في النفقة على البنات الاخوات
=	باب	=	باب ماجاء في التفقة على الاهل	١٣٨	باب ماجاء في رحمة اليتيم
=	باب	=	باب ماجاء في الضيافة وغاية الضيافة	١٣٨	باب ماجاء في رحمة الصبيان
١١٨	باب	=	كوه	=	باب ماجاء في رحمة الناس
=	باب	١٣٩	باب ماجاء في السعي على الامة واليتيم	١٣٩	باب في النسيئة
=	باب	=	باب ماجاء في جلالة الوجه وحن البشر	=	باب ماجاء في شفقة المسلم على المسلم
=	باب	١٤٠	باب ماجاء في الصدق والكذب	١٣٩	باب ماجاء في السد على المسلمين
١١٩	باب	=	باب ماجاء في الفحش	=	باب ماجاء في الذي عن المسلم
=	باب	١٤١	باب ماجاء في اللعنة	=	باب ماجاء في كراهية الهجرة
=	باب	=	باب ماجاء في تعليم النسب	١٤٥	باب ماجاء في مواساة الاخ
=	باب	١٤٢	باب ماجاء في دعوة الاخ لاخيه يظهر	=	باب ماجاء في الغيبة
١٢٠	باب	=	الغيب	١٤٦	باب ماجاء في الحسد
=	باب	١٤٣	باب ماجاء في الشتم	=	باب ماجاء في التباغض
=	باب	=	باب ماجاء في قول المعروف	١٤٦	باب ماجاء في اصلاح ذات البين
١٢١	باب	١٤٤	باب ماجاء في فضل السلوك الصالح	=	باب ماجاء في الحياة والنفس
=	باب	=	باب ماجاء في معاشره الناس	١٤٧	
=	باب	١٤٥	باب ماجاء في ظلم	١٤٧	
١٢٢	باب	=	باب ماجاء في ترك العيب للنعمة	١٤٨	
=	باب	١٤٦	باب ماجاء في تعظيم المؤمن	=	
١٢٣	باب	=	باب ماجاء في التجارب	=	
=	باب	١٤٧	باب ماجاء في التشيع بما لم يعطه	١٤٨	
=	باب	=	باب ماجاء في التنازل بالمعروف	١٤٩	
١٢٤	باب	=	ابواب الطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	
=	باب	١٤٨	باب ماجاء في الحمية	=	
١٢٥	باب	=	باب ماجاء في الرداء والحث عليه	=	
=	باب	١٤٩	باب ماجاء ما يطعم المريض	=	
١٢٦	باب	=	باب ماجاء لا تكفروا مرضاكم على الطعام و	=	
=	باب	١٤٩	الشراب	١٤٩	
١٢٧	باب	١٤٩	باب ماجاء في الاقتصاد في الحب والبغض	١٤٩	

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
٥٨	باب ماجاء في الحجة السخاء	١٤٩	باب ماجاء في ميراث بنت الابن مع بنت الصلب	١٤٩	باب ماجاء في القافة
١٥٩	باب ماجاء في شرب ابواب الابل	=	باب ماجاء في ميراث الاخوة مع الاب الام	١٩٢	باب ماجاء في حث النبي صلى الله عليه وسلم على الهدية
=	باب من قتل نفسه بسهم اخيه	=	باب ميراث الاخوات	=	باب ماجاء في كراهية الرجوع في الهبة
١٤٠	باب ماجاء في كراهية التداوى بالمسكن	١٨١	باب ماجاء في ميراث العصبة	١٩٥	ابواب القدر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
١٤١	باب ماجاء في السعوط وغيره	=	باب ماجاء في ميراث الجدة	=	باب ماجاء من التشديد في الخوض في القدر
١٤٢	باب ماجاء في كراهية انكى	=	باب ماجاء في ميراث الجدة مع ابنها	=	باب ماجاء في ميراث الخال
=	باب ماجاء في الرخصة في ذلك	١٨١	باب ماجاء في ميراث ليرثه وارت	١٩٤	باب ماجاء في الشقاء والسعادة
=	باب ماجاء في الحجامة	=	باب ماجاء في ابطال الميراث بين المسلم والكافر	١٩٤	باب من جاء انك الاعمال بالخواتيم
١٤٢	باب ماجاء في التداوى بالخناء	=	باب ماجاء في ابطال ميراث القاتل	١٩٨	باب ماجاء كل مولود يولد على الفطرة
=	باب ماجاء في كراهية الرقية	=	باب ماجاء في ميراث المرأة من مية زوجها	١٩٩	باب ماجاء في القدر الالاء
=	باب ماجاء في الرخصة في ذلك	١٨٣	باب ماجاء ان الميراث للورثة والعقل للعصبة	=	باب ماجاء ان القلوب بين اصبعي الرحمن
١٤٥	باب ماجاء في الرقية بالمعقوتين	=	باب ماجاء في الرجل يسلم على يدي الرجل	=	باب ماجاء ان الله كتب كتابا لاهل الجنة واهل النار
=	باب ماجاء في الرقية من العين	١٢٢	باب من يرث الراء	٢٠٠	باب ماجاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر
١٤٦	باب ماجاء ان العين حتى والغسل لها	=	ابواب الوصايا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	=	باب ماجاء ان الايمان بالقدر خير
١٤٦	باب ماجاء في اخذ الاجر على التعويد	=	باب ماجاء في الوصية بالتك	٢٠١	باب ماجاء ان النفس تموت حيث ما كتبت لها
١٤٩	باب ماجاء في الرقي والادوية	١٨٥	باب ماجاء في الحنف على الوصية	=	باب ماجاء لا ترقي والرداء من قدر الله تعالى شيئا
=	باب ماجاء في الكرامة والحجوة	١٨٦	باب ماجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم يرضون	٢٠٢	باب ماجاء في القدرية
١٤١	باب ماجاء في اجر الكاهن	=	باب ماجاء الاوصية لو ارت	=	باب ماجاء في القدرية
=	باب ماجاء في كراهية التعليق	١٨٤	باب ماجاء في الوصية بالتك	=	باب ماجاء في القدرية
=	باب ماجاء في تبديد الحمي بالماء	١٨٨	باب ماجاء في الحنف على الوصية	=	باب ماجاء في القدرية
١٤٣	باب ماجاء في الغيلة	=	باب ماجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم يرضون	=	باب ماجاء في القدرية
١٤٢	باب ماجاء في دواء ذات الجنب	١٨٩	باب ماجاء الاوصية لو ارت	٢٠٣	باب ماجاء في القدرية
١٤٥	باب	١٩٠	باب ماجاء بيد الدين قبل الوصية	=	باب ماجاء في القدرية
=	باب ماجاء في السنن	=	باب ماجاء في الرجل يتصدق او يعيق عند الموت	٢٠٤	باب ماجاء في القدرية
١٤٦	باب ماجاء في العسل	١٩١	باب	=	باب ماجاء في القدرية
=	باب	=	ابواب الولاء والهبة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	٢٠٥	باب ماجاء في القدرية
١٤٦	باب	١٩٢	باب من جاء ان الولاء لمن اعتق	=	باب ماجاء في القدرية
=	باب التداوى بالرماد	=	باب النهي عن بيع الولاء وهبته	٢٠٥	باب ماجاء في القدرية
=	باب	=	باب ماجاء من تولى غير مولية او ادعى الغيرية	٢٠٦	باب ماجاء لا يحل المسلم ان يروع مسلما
١٤٨	ابواب الفرائض عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	١٩٣	باب ماجاء في الرجل يتنفى من ولده		

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
٢٠٧	باب ماجاء في اشارة الرجل على اخيه بالسلاح	٢٢٠	باب ماجاء ستكون فتنه كقطع الليل المظلم	=	باب =
=	باب النعم عن تعاطي السيف مسلوكا	٢٢٢	باب ماجاء في النهج	=	باب =
=	باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل	=	باب ماجاء في اتخاذ السيف من خشب	=	باب =
٢٠٤	باب في لزوم الجماعة	٢٢٣	باب ماجاء في اشراط الساعة	٢٢٣	باب =
٢٠٨	باب ماجاء في نزول العذاب اذ لم يغير المنكر	٢٢٣	باب =	=	باب =
=	باب ماجاء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٢٥	باب ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين	٢٢٥	باب =
=	باب ماجاء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٢٤	باب ماجاء في قتال التارك	٢٢٤	باب =
٢٠٩	باب ماجاء في تغيير المنكر باليد او باللسان او بالقلب	=	باب ماجاء ما اذهب كسرى فلا كسرى بعده	٢٢٤	ابواب الرويا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
=	باب منه	=	باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل المحاز	=	باب ان روي المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة
٢١٠	باب افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر	٢٢٤	باب ماجاء لا تقوم الساعة حتى تخرج كذابون	٢٢٨	باب ذهب النبوة وبقيت المبشرات
=	باب سوال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا في امته	=	باب ماجاء في اقيف كتاب ومبير	=	باب ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني
٢١١	باب ماجاء في الرجل يكون في الفتنة	٢٢٨	باب ماجاء في القرن الثالث	٢٢٩	باب ماجاء اذا راى في المنام ما يكره ما يصنع
٢١٢	باب ماجاء في رفع الامانة	٢٢٩	باب ماجاء في الخلفاء	=	باب ماجاء في تغيير الرؤيا
٢١٣	باب لتركين سنن من كان قبلكم	٢٣٠	باب ماجاء ان الخلفاء من قرئش لان تقوم الساعة	٢٥٠	باب =
=	باب ماجاء في كلام السباع	=	باب ماجاء في الائمة الضالين	=	باب ماجاء في الذي يكذب في حلمه
=	باب ماجاء في الشقاق القمر	٢٣١	باب ماجاء في المهدي	=	باب =
٢١٤	باب ماجاء في الخف	٢٣٢	باب ماجاء في نزول عيسى بن مريم	=	باب =
٢١٥	باب ماجاء في طلوع الشمس من مغربها	٢٣٣	باب ماجاء في الرجال	٢٥١	باب ماجاء في روي النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والذوق
=	باب ماجاء في خروج ياجوج وماجوج	=	باب ماجاء من اين يخرج الرجال	٢٥٣	ابواب الشهادات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٦	باب ماجاء في صفة المارقة	٢٣٥	باب ماجاء في فتنه الرجال	=	ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١٨	باب ماجاء في الاثر	٢٣٨	باب ماجاء في صفة الرجال	٢٥٤	باب ماجاء في روي النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والذوق
=	باب ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بما هو كائن اليوم القيامة	=	باب ماجاء في ان الرجال لا يدخل المدينة	٢٥٤	باب ماجاء في السادة بالعل
٢١٩	باب ماجاء في اهل الشام	٢٣٩	باب ماجاء في قتل عيسى بن مريم الرجال	٢٥٨	باب ماجاء في ذكر الموت
٢٢٠	باب لا ترجوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض	=	باب =	=	باب =
=	باب ماجاء انه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم	٢٣١	باب ماجاء في ذكر ابن صياد	=	باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه
=		٢٣٢	باب ماجاء في النهي عن سب الرياح	=	باب ماجاء في انذار النبي صلى الله عليه وسلم قومه
		٢٣٣	باب =		

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
٢٥٩	باب ماجاء في فضل المكارم خشية الله تعالى	٢٤٨	باب	٣١٤	باب
"	باب ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تغلبن ما اعدن لخصمكم قليلا	"	باب	٣١٤	باب
"	باب ماجاء من تكلم بالكلمة ليضوئك الناس	"	باب ماجاء في كراهية كثرة الاكل	٣١٨	باب
٢٦٠	باب	٢٤٩	باب ماجاء في الرياء والسمعة	٣١٩	باب
"	باب	٢٨٠	باب	"	باب
٢٦١	باب ماجاء في قلة الكلام	٢٨١	باب	٣٢٠	باب
"	باب ماجاء في هوان الدنيا على الله	"	باب الزممع من احب	٣٢١	باب
٢٦٢	باب ماجاء ان الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر	"	باب في حن الظن بالله تعالى	٣٢٣	ابواب صفة الجنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
"	باب ماجاء مثل الدنيا مثل اربعة نفر	٢٨٢	باب ماجاء في البر والاثم	"	باب ماجاء في صفة شجر الجنة
٢٦٣	باب ماجاء في هم الدنيا وسببها	"	باب ماجاء في الحب في الله	"	باب ماجاء في صفة الجنة ولحيمها
٢٦٧	باب ماجاء في طول العمر للمؤمنين	٢٨٣	باب ماجاء في اعلام الحب	٣٢٧	باب ماجاء في صفة غرف الجنة
"	باب ماجاء في اعمار هذه الامة ما بين الستين الى سبعين	"	باب كراهية المدخنة والمدخين	٣٢٥	باب ماجاء في صفة درجات الجنة
٢٦٥	باب ماجاء في تقارب الزمن وقصر الامل	"	باب ماجاء في حببة المؤمن	٣٢٦	باب ماجاء في صفة نساء اهل الجنة
"	باب ماجاء في قصر الامل	٢٨٤	باب في الصبر على البلاء	٣٢٤	باب ماجاء في صفة جماع اهل الجنة
٢٦٦	باب ماجاء ان الجنة هذه الامة في المال	٢٨٨	باب ماجاء في حفظ اللسان	"	باب ماجاء في صفة اهل الجنة
"	باب ماجاء لو كان لابن آدم واديان من مال لا يتقنا ثالثا	٢٨٩	باب	٣٢٨	باب ماجاء في صفة ثياب اهل الجنة
"	باب ماجاء قلب الشيخ شارب على حب نعيمين	٢٩٠	ابواب صفة القيمة	"	باب ماجاء في صفة ثمار الجنة
٢٦٤	باب ماجاء في الزهادة في الدنيا	"	باب	٣٢٩	باب ماجاء في صفة طير الجنة
٢٦٩	باب ماجاء في تكفاف الصبر عليه	"	باب ماجاء في شان الحساب القصاص	"	باب ماجاء في صفة خيل الجنة
٢٤٠	باب ماجاء في فضل الفقر	٢٩٢	باب	٣٣٠	باب ماجاء في سن اهل الجنة
"	باب ماجاء ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم	٢٩٣	باب ماجاء في شان الخشر	"	باب ماجاء في كم صفا اهل الجنة
٢٤٢	باب ماجاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله	٢٩٣	باب ماجاء في شان الخشر	٣٣١	باب ماجاء في صفة ابواب الجنة
٢٤٣	باب ماجاء في معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٩٣	باب ماجاء في العرض	٣٣٢	باب ماجاء في سوق اهل الجنة
"	باب	"	باب منه	٣٣٣	باب ماجاء في روية الهب تبارك وتعالى
٢٤٤	باب ماجاء ان الغني غني النفس	"	باب منه	٣٣٣	باب
٢٤٤	باب ماجاء في اخذ المال حقه	٢٩٥	باب ماجاء في الصور	٣٣٤	باب ماجاء في ترائي اهل الجنة في الغرف
"	باب	"	باب ماجاء في شان الصراط	"	باب ماجاء في خلق اهل الجنة واهل النار
"	باب	"	باب ماجاء في الشفاعة	٣٣٤	باب ماجاء حفت الجنة بالكارية وحفت النار بالشهوات
٢٤٥	باب ماجاء ان الغني غني النفس	٢٩٨	باب منه	٣٣٤	باب ماجاء في احتجاج الجنة والنار
٢٤٤	باب ماجاء في اخذ المال حقه	٢٩٩	باب ماجاء في صفة الخوض	٣٣٨	باب ماجاء ما لادن اهل الجنة من الكرامة
"	باب	٣٠٠	باب ماجاء في صفة اهل الخوض	"	باب ماجاء في كلام الحد العين
"	باب	٣٠١	باب	"	باب ماجاء في صفة انهار الجنة
٢٤٨	باب	٣٠٨	باب	"	

صفحة	مطلب	صفحة	مطلب	صفحة	مطلب
٣٢١	ابواب صفة جهنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٦٣	باب في علامة المنافق	٣٨٢	باب ما جاء في الاستيذان ثلاث
٣٢١	باب ما جاء في صفة النار	٣٦٥	باب ما جاء في سباب المسلم فسوق	٣٨٥	باب كيف رد السلام
٣٢١	باب ما جاء في صفة قعر جهنم	٣٦٦	باب فيمن رمى اخاه بكفر	=	باب في تبليغ السلام
٣٢١	باب ما جاء في عظم اهل النار	٣٦٦	باب في من يموت وهو يشهد ان لا اله الا الله	٣٨٦	باب في فضل الذي يبدأ بالسلام
٣٢٢	باب ما جاء في صفة شراب اهل النار	٣٦٦	باب افتراق هذه الامة	=	باب في كراهية اشارة اليد في السلام
٣٢٢	باب ما جاء في صفة طعام اهل النار	٣٦٩	ابواب العلوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب ما جاء في التسليم على الصبيان
٣٢٥	باب ما جاء ان نارك هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم	٣٦٩	باب ما جاء في كتمان العلم	٣٨٤	باب ما جاء في التسليم اذا دخل بيته
٣٢٦	باب منه	=	باب ما جاء في الاستيصاء من يبطل العلم	=	باب السلام قبل الكلام
=	باب ما جاء ان النار تقسب من ما ذكر من يخرج من النار من اهل التوحيد	٣٦٠	باب ما جاء في ذهاب العلم	٣٨٨	باب ما جاء في كراهية التسليم على الذمي
٣٢٩	باب ما جاء ان اكثر اهل النار النساء	=	باب ما جاء في كتمان العلم	=	باب ما جاء في السلام على مجلس في المسلمين وغيرهم
=	باب ما جاء ان اكثر اهل النار النساء	٣٦١	باب ما جاء في ذهاب العلم	=	باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي
٣٥٠	ابواب الايمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب فيمن يطلب بعلمه الدنيا	٣٨٩	باب التسليم عند القيام والقعود
=	باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله	٣٦٢	باب في الخس على تبليغ السماع	=	باب الاستيذان قبالة البيت
=	باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله	=	باب في تعظيم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب من اطعم في دار قوم بغيا ذنبهم
٣٥١	باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله	٣٦٣	باب فيمن روي حديثا وهو يرى انه كاذب	٣٩٠	باب التسليم قبل الاستيذان
٣٥٢	باب ما جاء روي الاسلام على خمس	٣٦٤	باب ما نهي عنه ان يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب في كراهية طروق الرجل اهل بيلا
=	باب ما جاء في ما وصف جبرئيل للنبي صلى الله عليه وسلم	=	باب في كراهية كتابة العلم	٣٩١	باب ما جاء في ترتيب الكتاب
٣٥٥	باب ما جاء في اضافة الفرائض الى الايمان	٣٦٥	باب في الرخصة فيه	=	باب
=	باب في استكمال الايمان والرباية والنقصان	٣٦٤	باب ما جاء في الحديث عن بنو اسرائيل	٣٩٢	باب في تحليم السرمانية
٣٥٨	باب ما جاء للحياء من الايمان	=	باب ما جاء ان الدال على الخير كفاعله	=	باب في مكانة المشركين
=	باب ما جاء في حرمة الصلوة	٣٦٤	باب فيمن دعا الى هدى فاتبع	٣٩٣	باب كيف يكتب الى اهل الشرك
٣٥٩	باب ما جاء في ترك الصلوة	=	باب الاخذ بالستة واختتاب البدعة	=	باب ما جاء في ختم الكتاب
٣٦٠	باب	٣٦٥	باب في الانتهاز عما نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٩٢	باب كيف السلام
٣٦١	باب لا يزني الزني وهو مؤمن	=	باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبذل	=	باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبذل
٣٦٢	باب ما جاء للمسلمين من سلم المسلمون من لسانهم وبيدهم	٣٨٠	باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة	=	باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبذل
٣٦٣	باب ما جاء ان الاسلام بدأ عربيا وسيعث	٣٨٣	ابواب الاستيذان والاداب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم	=	باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبذل
٣٦٣	باب ما جاء ان الاسلام بدأ عربيا وسيعث	=	باب ما جاء في افتقار السلام	٣٩٤	باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبذل
=	باب ما جاء في فضل السلام	=	باب ما ذكر في فضل السلام	=	باب ما جاء في قبلة اليد والرجل